الأوراق الفيديرالية

هاملتون ◆ ماديسون ◆ جاي

ترجمة : عمران أبو حجلة   مراجعة : د. أحمد ظاهر

عالم الكتب

عالم الكتب

الأوراق الفيدرالية

الطبعة العربية لكتاب

The Federalist Papers

By Alexander Hamilton
James Madison - John Jay



نشر . توزيع . طباعة

❖ الإدارة :
16 شارع جواد حسنى - القاهرة
تليفون : 3924626
فاكس : 002023939027

❖ المكتبة :
38 شارع عبد الخالق ثروت - القاهرة
تليفون : 3926401 - 3959534
ص . ب 66 محمد فريد
الرمز البريدى : 11518

❖ الطبعة الأولى لعالم الكتب
1425 هـ -- 2004 م

❖ رقم الإيداع 2004/9037

❖ الترقيم الدولى I.S.B.N
977 - 232 - 400 - 8

❖ الموقع على الإنترنت : WWW.alamalkotob.com

❖ البريد الإلكترونى : info@alamalkotob.com

الشركة الدولية للطباعة
المنطقة الصناعية الثانية - قطعة ١٣٩ - شارع ٣٩ - مدينة ٦ أكتوبر
☎ : ٨٣٣٨٢٤٠ - ٨٣٣٨٢٤٢ - ٨٣٣٨٢٤٤
e-mail: pic@6oct.ie-eg.com

الأوراق الفيدرالية

هاملتون • ماديسون • جاى

ترجمة: عمران أبو حجلة
مراجعة: د. أحمد ظاهر

الناشر
عالم الكتب


بسم الله الرحمن الرحيم

المحتويـات

مقدمة المراجع ٩
الأوراق الفيدرالية ١١
دستور الولايات المتحدة وتعديلاته ٦٢٣

مقدمة المراجع

هذه ترجمة أمينة باللغة العربية لكتاب «الأوراق الفيدرالية» التى كتبها ثلاثة أعلام من أعلام الفكر السياسى الأمريكى وهم **جيمس ماديسون، والكسندر هاملتون، وجان جى.** وقد نشرت هذه الأوراق التى بلغ عددها ٨٥ ورقة فى الصحف المحلية فى ولاية نيويورك مخاطبة أهالى تلك الولاية، منذ النصف الثانى من عام ١٧٨٧ حتى منتصف عام ١٧٨٨ تقريبا. ولن أكرر فى هذه المقدمة الصغيرة ما جاء على لسان كتابها أو أعيد صياغة أهم أفكارهم، فهم وحدهم القادرون على إيصال أفكارهم للقارىء مباشرة وبلا وسيط، ولكننى سأكتفى هنا بذكر بعض من الدروس، التى من الممكن ان يستفيد منها القارئ العربى. وأرغب ان يعرف القارىء منذ البداية أن يفكر بهذه الأوراق كتجربة تستحق التعلم منها. وأود أن أذكر القارئ فى هذا الجزء من العالم بالأهمية الكبيرة لهذه الأوراق؛ خاصة وهو يستعد للانتقال للقرن الحادى والعشرين.

الدرس الأول الذى يمكن تعلمه من هذه الأوراق هو كيفية التعلم من الأحداث التاريخية، فهذه الأوراق تذهب إلى أعمق من مجرد وصف الأحداث إلى تحليل الأسباب التى أدت إليها، فمثلاً ماذا يستطيع الشخص أن يتعلم من الديمقراطية اليونانية؟ كيف يمكن أن نتجنب تكرار حدوث نظام إسبارطة الدكتاتورى؟ ما الدروس الرئيسية التى يمكن أن نتعلمها من التجربة الرومانية؟ ما الأخطاء التى حصلت فى العصور الوسطى؟ فهذه الأوراق لا تصف الأحداث فقط، ولكنها تقترح الحلول من أجل عدم تكرار هذه الأخطاء، فهى تقترح دستوراً فيدراليـًّا لتخفيف الآلام والشرور لأى نظام سياسى.

الدرس الثانى الذى نتعلمه من هذه الأوراق هو أن الثورة التى تهدف إلى بناء دولة عصرية وأمة عصرية وتتوقف عند إعلان استقلالها، ليست بثورة. فهذه الأوراق تخبرنا بكل وضوح أن الثورة هى وسيلة وليست غاية بحد ذاتها، حيث يجب من خلالها تحقيق الحرية والعدالة والسعادة للجميع؛ فالثورة هى عملية مستمرة تغير قوانينها تبعًا لهذا العالم المتغير. وحيث إن الطبيعة محكومة بالقوانين المتغيرة، وعليه يجب أن تساير قوانين الأرض هذا التغيير. وقد قامت الثورة الأمريكية من أجل تحقيق العدالة والازدهار حسب قول كرين برنتون Crain Brinton فى كتابه «الثورات الكلاسيكية The Classical Revolu-tions»، فهذه الثورة صارعت لإقامة نظام جديد لم يوجد مسبقًا. كانت ضد سلطة القوى الخارجية، أو سلطة الحكم الفردى. فقد كانت من الجميع وللجميع.

الدرس الثالث الذى يمكن أن نستقيه من هده الأوراق هو الطريقة التى يمكن للسياسيين وواضعى التشريع والمثقفين من خلالها خلق الوحدة من بين التنوع. فالنظام السياسى الأمريكى الفضفاضى الذى برز بعد الثورة الأمريكية عام ١٧٧٦ كاد أن يخلق صراعًا بين الثلاث عشرة ولاية حول المصالح الاقتصادية، فقد اقترح كُتّاب «الأوراق الفيدرالية» حلاً لهذه القضية: وهو الدولة الفيدرالية، ولفتوا الانتباه إلى «أن أولئك الذين يدعون إلى الانفصال إنما يعملون ضد مصالحهم».

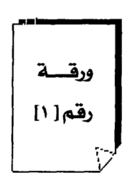
الدرس الرابع، وهو درس مهم، فهو يفيد بأن لا شىء يمكن أن يؤخذ على أنه مسلّم به، فكل شىء يجب أن يخضع للتجربة؛ فالواقعية هى طريقة حياة. والحالة تفرض طبيعة القانون وليس العكس صحيحًا، فقوانين العالم المتغير يجب أن تكون مستمرة التغير، ويجب أن تتوافر تفسيرات جديدة دائمًا.

هناك دروس كثيرة يستطيع المرء أن يتعلمها من هذه الأوراق، وأود هنا أن اقترح على القارئ العربى أن يتمعن فى هذه الأوراق، وأن يتعلم من الفلسفة السياسية التى تتضمنها.

المراجع

د. أحمد ظاهر

اربد - ٢٥/ ١/ ١٩٩٦



الكسندر هاملتون

٢٧أكتوبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

بعد التجربة الواضحة التى أثبتت عدم جدوى الاستمرار فى حكم فيدرالى(*) للبلاد، فإنكم مدعوون جميعًا للتشاور فى وضع دستور جديد للولايات اللمتحدة الأمريكية، وهذا موضوع يستدل على أهميته من ذاته: لا يترتب عليه استمرار وديمومة الاتحاد بين الولايات، وسلامة ورخاء أجزائها فحسب، بل ومصير إمبراطورية، تشير فى مظاهر شتى، إلى أنها أكثر إثارة وشداً للانتباه من أى مكان آخر فى العالم، وغالبًا ما تمت الإشارة إلى أنه ربما حفظت هذه البلاد لشعبها، الذى تميز بضرب أمثلة فى التصرفات والخبرة والحنكة والقدرة على تقرير أهمية السؤال: هل المجتمعات قادرة أو غير قادرة على خلق حكومة صالحة بواسطة إرادتها الحرة، أو أن هذه المجتمعات قد قُدر لها، أزلاً وإلى الأبد، الاعتماد على الأحداث واستعمال العنف عند وضع دستورها السياسى. فإذا كانت هناك أى حقيقة فى الإشارة المذكورة، فإن الأزمة التى نمر بها الآن تجبرنا على الوصول إلى قرار يحسم لنا الأمر مرة واحدة وإلى الأبد. وعلينا أن نضع بعين الاعتبار أن القرار الخاطئ، الذى قد نتخذه بهذا الشأن يمكن أن يكون حقًّـا من سوء طالع الجنس البشرى بأكمله.

إن هذه الفكرة سوف تضم نزعة الخير فى الإنسان إلى نزعة المشاعر الوطنية فى نفسه، لنزداد جميعًا بشعور القلق الذى لا بدّ أن يستشعره جميع الرجال

(*) المقصود بالفيدرالية هنا النظام الذى كان متبعًا قبل كتابة الأوراق الفيدرالية عام ١٧٨٨. وقد كان الظن أن الحكم الكونفيدرالى منذ العام ١٧٧٦ هو نفسه حكم فيدرالى. (المراجع) يمتد هذا إلى بقية الأوراق.

الخيّرين وذوو الرويّة فى خضم هذه الأحداث الجارية. ويا لسعادة الاختيار وبركته إذا ما تمّ توجيهُه فى ضوء تقدير مُنصفٍ لمصالحنا الفعلية، تقديرٍ لا يكون مشوّشًا ولا متحيزًا بِحُكم اعتبارات ليس لها أىّ ارتباط بالصالح العام. بَيْدَ أن هذا أمرٌ نرغب فيه بحماسة وإخلاص، فهو مطمح لنا أكثر منه أمرًا نتوقع الحصول عليه بصورة جدّية. فالخطّة المطروحة أمامنا للتداول فيها خطّةٌ تتأثر بها عدة مصالح خاصة، وتستدعى خلْق كثير من المؤسسات المحليّة، هذا إذا لم نشأ أن نزجّ فى أثناء بحثنا لها بجملةٍ متنوعة من الأهداف الغريبة عن حسناتها، وبعدد من وجهات النظر، والعواطف، والأحقاد التى لا ينظر إليها البحثُ عن الصدق والحقيقة بعين الاستحسان.

إن واحدةً من أخطر العقبات التى يتوجب على الدستور الجديد أن يواجهها لَهى المصلحة الواضحة لفئة أو طبقة معيّنة من الناس فى كل ولاية من الولايات، فى أن تقاوم جميع التغييرات التى قد تشكّل خطر إنقاص سُلْطتهم، وخفض ما يترتب على المراكز والمناصب التى يحتلّها أفراد هذه الفئة فى مؤسسات «ولايتهم بالذات» الآن، وكذلك خطر الطموح المقموع عند فئة أو طبقة أخرى من الناس كانت تأملُ أحدَ أمرين: إما أن تعظّم نفسها من خلال الفوضى فى بلدها، أو تمنّى نفسَها بآفاق أكثر عدالةً لها وإنصافًا، ترتقى بها من مركز فرعىّ فى الإمبراطورية إلى مركز كونفيدراليات جزئية فيها، وترى أن هذا أعلى من المركز الذى تحتلّه بصفتها جزءًا من «اتحاد»، تديره حكومة اتحادية واحدة.

ولا أرانى هنا أهدف بأية حال، أن أتوقف على بحث ملاحظات من هذا القبيل. كلا، فأنا واعٍ تمام الوعى أنه سيكون من السذاجة وعدم الإخلاص أن أجزم اعتباطًا بمعارضة أية فئة من الناس (لمجرد أن أوضاعهم تجعلهم ينظرون بعين الريبة والتخوّف) لا فئةِ ذوى المصالح ولا فئةِ أصحاب الطموحات؛ ذلك أن الصراحة فى ذاتها تدفعنا إلى الاعتراف بأنه حتى مثل هؤلاء الرجال يمكن جذبهم وتحفيزهم بفعل النوايا السليمة والصائبة، ولا يمكن بأية صورة الشكُّ فى أن كثيرًا من المعارضة التى أبرزت وجودها فى السابق، أو قد تظهر فى المستقبل سوف تنبع

من منطلقات لا تثريب عليها، إن لم نقل يجب احترامها، بصفتها أخطاءً شريفة وصادقة أساسُها عقول زاغت عن الصواب بفعل المخاوف المتوقّعة ومواطِن الغيرة فى النفوس لدى أصحابها. والحق، أنه ما أكثرَ وما أقوى الأسباب التى تدفع إلى إصدارِ حكمٍ متحيّز فى الأمر، وإلى درجة أننا ـ فى كثير من الأحيان والمناسبات ـ نرى رجالاً أخياراً ذوى حكمة وتعقّل ـ يقعون فى الخطأ، وآخرين لا يفعلون، عندما تواجه الفئتين إشكاليةٌ معقَّدة، كقضايا المجتمع ذات الأهمية القصوى، وهناك سبب آخر للحذر فى هذا الموضوع، قد ينبُع من التفكير فى أننا لسنا دائما متأكدين من أن أولئك الداعين إلى تحرّى الصدق والحقيقة يفعلون ذلك انطلاقًا من مبادئ هى أكثر صفاءً ونقاءً من معارضيهم. فالطموحُ، والجشعُ، والعداوة الشخصية، والمعارضة الحزبية، ودوافع غير هذه كثيرةٌ لا يمكن التصريح بها أكثر من سابقاتها ـ مستعدةٌ لأن تعمل عملها لدى المؤيدين بالقدر نفسه الذى تعمل به لدى معارضى الجانب الآخر من القضية. وحتى لو لم يكن فى الساحة إلا هذه الدوافع لضرورة لزوم جانب الاعتدال، فإنه ليس أسوأ من التجنّى فى الحكم انطلاقًا من روح عدم التسامح. وهذه صفة ظلت تتصف بها الأحزاب السياسية فى جميع الأوقات؛ ذلك أنه، فى أمور السياسة، كما فى الشؤون الدينية ـ من السخف بالمقدار نفسه أن يهدف المرء إلى خلق أعوان له عن طريق السيف والنار، فالزيغ والانحراف فى كلتا الحالتين نادراً ما تُمكن معالجته والشفاء منه عن طريق اضطهاد الطرف الآخر.

ومع هذا، وفى أية صورة تم السماح لمثل هذه المشاعر أن تظهر، فإن لدينا من قبلُ مؤشرات كافية إلى إمكان ظهورها فى هذه القضية، شأن جميع القضايا الأخرى التى سبقتها عند بحث أية قضية وطنية كبرى. إن دفقًا من المشاعر الغاضبة والخبيثة سينطلق من عقاله، فلو حكمنا فى ذلك على أساس تصرفات الأحزاب المتعارضة، لقادَنا هذا إلى استنتاج أنها جميعًا تظل تسعى لإثبات عدالة الرأى الذى ترضاه.. وإلى زيادة عدد مؤيديها بتأثير جهودها بما تطالب به، وبِمرارة الحنق الذى يبديه أفرادها أيضًا. حينذاك سيتم تصوير الحماسة المتنورة

تجاه حكم كفؤ وفعّال على أنه نتاج مزاجية تميل إلى السلطة الطاغية والمعادية لمبادئ الحرية العامة. كما يُصوِّر التخوف الغَيور، والمبالغ فيه من الخطر على حقوق الشعب، وهو فى أغلب الأحيان خطأ يقع فيه عقل المرء أكثر من عاطفته - على أنه مجرد تظاهر واصطناع، وأنه الطُّعم الذى يعلّقه طالبو الشعبية فى السنّارة على حساب الخير العام للأمة. فمن جهة، سوف ينسى كثيرون أن الغيرة هى الرديف الملازم للحب الجامح، وأن الحماسة النبيلة لصالح الحرية قابلةٌ، أكثر من غيرها، لأن يشوبها قدْرٌ من عدم الثقة وعدم الليبرالية. ومن الجهة الأخرى، سوف ينسى كثيرون أيضًا أن قوة الحكم أمرٌ أساسى لضمان الحرية ويتناسون أنه عند التأمل الطويل والتدبُّر حول حكم صحيح وسليم (وعلى اطلاع تام بأمور المحكومين، لا يمكن الفصل بين الأمرين: قوة الحكم، وضمان حريات المواطنين، عن أن الطموح الخطِر غالبًا ما يكمن خلف قناع الحماسة الزائدة لحقوق الشعب، أكثر مما يتخفّى تحت المظهر المنفِّر لحزم الحكم بفعل كفاءته. إن التاريخ سوف يعلّمنا أن الادعاء الأول قد وجد له دربًا أكيدًا كمقدمة للطغيان أكثر مما وجد الادعاء الأخير، كما يعلّمنا أن العدد الأكبر من الأشخاص الذين أداروا ظهرهم لحريّات جمهورياتهم قد بدأوا سيرتهم بالتملّق إلى الشعب ومغازلته، مثل هؤلاء بدأوا محرّضين للعامّة، وانتهوا طغاة على حريّات شعوبهم فعلاً.

فى سياق الملاحظات السابقة، أرى بعين بصيرتى، يامواطنىّ الأعزاء أن أوقفكم موقف الحارس الأمين ضد جميع المحاولات، من أية جهة هبّت ريحها، للتأثير عليكم فى قراركم البالغ الأهمية فى اللحظة الراهنة، تجاه الخير العام لكم - من خلال أية انطباعات تكون غير تلك التى تتولد من نُشْدان الحقيقة. وأنتم، لا ريب، قد جمّعتم من الأفق العام لتلك الانطباعات أنها إنما تتولّد من منطَلَق، ليس غير وُدّى، تجاه الدستور الجديد. نعم، يا أبناء وطنى، أنا مدين لكم، أننى بعد أن أعملتُ فكرى بكل حرص واهتمام، أعلن هنا وبكل صراحة ووضوح أن مصلحتكم أن تتبنّوا هذا الدستور. فأنا مقتنع كل الاقتناع أن هذا هو أسلمُ طريق يضمن حرّيتكم، وكرامتكم، وسعادتكم ايضًا. إننى لا أرمى من قولى هذا أن

أؤثّر على أحاسيسكم الخفيَّة علىّ، ولا أن أسلّيكم بادّعائى مَظْهرًا من الحصافة وإعمال الفكر، عندما توصّلت إلى هذا القرار. وأنا أقدّر فضلكم علىّ فى الوصول إلى ما أعرضه من آراء، وما أعتقد، وسوف أعرض عليكم بكل صراحة وحرية الأسباب التى تَنْبَنى عليها تلك الآراء. فإدراك النوايا الطيبة من طرفكم يجعلنى أنظر إلى الغموض باحتقار، ولن تجدونى بأية حال، غامضًا فى هذا الموضوع. إن دوافعى يجب أن تبقى مضمرةً فى فؤادى، أما مناقشاتى فهى معروضة للجميع. ومن حق الجميع أن يحكم لها او عليها، وسأُقَدِّمها بروح لا تدنِّس قضية الحق والصدق، على الأقل.

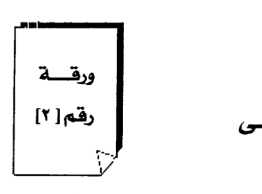
إننى اقترح ـ ومن خلال مجموعة مُتعاقبة من الورقات التى أُقدّمها ـ أن أبحث النقاط المهمة التالية: فائدة «الاتحاد» لصالح ازدهاركم السياسى ـ عدم كفاية الكونفيدراليات القائمة لصيانة «الاتحاد» والحفاظ عليه ـ ضرورة قيام حكم أقلُّ ما فيه أن يتمتع بالقدر نفسه من النشاط والفاعلية كالحكم المقترح لبلوغ الهدف المنشود ـ انسجام الدستور المقتَرح مع روح مبادئ الحكم الجمهورى ـ مشابَهَتُهُ للدستور الخاص للولاية التى جئتم منها ـ وأخيرًا، الضمان الإضافى الذى سيمنحه تبنّيكم لهذا الدستور، للحرية الفردية والملكيّة الخاصة. ومع تقدّم السير فى المناقشات سوف أعمل جاهدًا فى تقديم إجابة كافية عن جميع الاعتراضات التى ستظهر، والتى يبدو أنها تثير انتباهكم إليها.

ولربّما يظن أحد أن من الإطناب غير الضرورى أن أعرض جَدَلاً حتى أثبتَ فيه للجميع فائدة «الاتحاد»، وهى نقطة لا شكّ منقوشةٌ عميقًا فى قلوب الجمهرة الغالية من المواطنين فى كل ولاية من الولايات الحاليّة، ونقطةُ قد يتصوّر البعض منكم أنها لا تجد معارضةً من أحد. غير أن الواقع غير ذلك، فقد سبق أن سمعنا الهمس بالمعارضة فى الأوساط لأولئك الذى يعرضون الدستور الجديد، والذين يَرَون أن ثلاث عشرة ولاية تمتدّ على رقعة، هى أوسع من أن يضمّها نظام عام واحد، وأننا، بحكم الضرورة، يجب أن نعود إلى كونفيدراليات منفصلة، تتميز الواحدة منها عن الكلّ الواحد. وهذا مبدأ سوف ينتشر بصورة تدريجية، وإلى

أن يكسب له أنصاراً بأعداد كافية يصوّتون عليه حتى يؤيدوا أن يتم إقراره؛ فليس هناك ما هو أقوى حجة وأسطع وضوحًا لأولئك الذين يستطيعون أن يتقبلوا الظفر بأفق واسع إلى الموضوع ما (مثل هذا) من عرض البديل عن تبنّى الدستور الجديد (والذى هو) تفكيك «الاتحاد». ومن ثَم.. فإنه سيكون من الأجدى أن نبدأ بتفحّص حسنات «الاتحاد» الأكيدة، ونقائصه المعيّنة، وأن نُلمَّ بالمخاطر المحتَملة له، والتى قد تتعرض لها كلُّ ولاية من الولايات فيما لو آنحلّ «الاتحاد» وتفكك، وهذا ما سيتناوله موضوع خطابى التالى. (الورقة السادسة)(*).

بوبليوس

(*) المراجع.



جان جى

٣١ أكتوبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

عندما يُدْعى أفراد الشعب الأمريكى للبتّ فى قرار، يترتب عليه مسألة طالما شغلتهم وجذبت اهتمامهم - تبرز لهم ضرورة اتخاذ قرار شامل وخطير بشكل واضح.

ليس هناك أكثر رسوخًا الآن من الضرورة اللازمة لوجود حُكم، وبالقدر نفسه لا يستطيع أحد أن ينكر أنه، حينما وكيفما، يتم وضع قواعد ذلك الحكم يغدو على الناس أن يتخلّوا له عن بعض حقوقهم الطبيعية، وأن يخوّلوا له بعض السلطات التى يتطلّبها هو. . وإنه لجدير بالاعتبار، من ثَم، أن ينظر الأمريكيون فيما إذا كان ذلك الحكم سيعود عليهم بنفع أكبر أو أقلّ. كذلك من الجدير بهم، سعيًا وراء الأهداف التى ينشدونها - أن يكوّنوا أمةً واحدة تديرها حكومة فيدرالية واحدة، فذلك أفضل من أن يوزعوا أنفسهم وينقسموا إلى كونفيدراليات منفصلة الواحدة منها عن الأخرى، حيث يمنحون رئيس كل منها السلطات ذاتها التى يُنصح أن توضع فى يدى الحكومة الوطنية الواحدة.

منذ وقت قصير لا أكثر، عرضَ بعضُهم رأيًا لم يناقضه أحد، مُفاده أن ازدهار الشعب فى أمريكا قد اعتمد على استمرار بقاء الأمريكيين متّحدين، وأن التمنّيات، والصلوات، والجهود التى بذلها خيرةُ مواطنينا وأكثرهم حكمةً قد توجّهت بصورة مباشرة لبلوغ هذا الهدف. غير أنه يبدو الآن أن بعض السياسيّين يصرّون على أن هذا الرأى خطأ، ويَرَون أنه بدلاً من نشدان السلامة والسعادة

فى «الاتحاد»، يتوجّب أن ننشدهما فى تقسيم الولايات إلى كونفيدراليات متميزة أو سيادات متمايزة. هذه وجهة نظرٍ على كل حال. ومهما بدت غريبةً وشاذة، فإنها تلقى من يحبّذها، كما تجد شخصيات معيّنة كانت فى السابق، أو هى الآن، فى عداد محبّذيها. وأيا كانت المناقشات أو الإغراءات التى خلقت هذا التغيّر فى عواطف هؤلاء السادة حتى أفصحوا عنه.. فإنه ليس من الحكمة لدى جمهرة المواطنين ككل أن يتبنّوا هذه الآراء السياسية، دون أن يكونوا مقتنعين كل الاقتناع بأنها مبنيّة على أساس من الصدق، والحقيقة، والسياسة الصائبة.

كثيرًا ما أسعدنى أن ألحظ أن أمريكا مستقلة، لا تتشكل من أقاليم منفصلة ومتباعدة، بل إن بلدًا واحدًا متصل الامتداد، خِصْبًا، ومترابطًا هو النصيب الذى جناه أبناؤنا فى الغرب، من فوزهم بالحرية. لقد كان للقدَر طريقة خاصة مباركة (فى تعامُله معنا)، وبفضلها أنعم على بلدنا بأنواع مختلفة من التربية، وأصناف من المنتوجات، وروّى أرضها بعدد كبير من الأنهار لمسّرة أهلها وتأمين حاجاتهم. كذلك منحها مجموعة من الأمواه الصالحة للملاحة، تشكّل فى مجموعها نوعًا من سلسلة طبيعية تحيط بحدودها، وكأنها تشير إلى ارتباط بلادنا ببعضها، فى حين أن أعظم الأنهار فى العالم تشق طريقها فى تلك الرقعة، وتجرى على مسافات مناسبة بين الواحد منها والآخر، واهبةً البلادَ طُرُقًا تُتيح الاتصال السهل فيما بين أجزائها، بوسائط ودّية تيسّر النقل المتبادل بين أرجائها، وتصريف السلع فيما بينها.. هذه غبطة أشعر بها كلّما نظرت إلى البلاد.

وبالغبطة نفسها لَحَظْتُ مراتٍ كثيرة أن القَدَر نفسَه قد سرّه أن يهب هذا البلد المترابط إلى شعب واحد متحد.. شعبٍ تحدّر من جدودٍ بعينهم، يتكلم اللغة نفسها، ويعتنق الدين نفسه، ويرتبط بمبادئ الحكم نفسها أيضًا، والناس فيه متشابهون إلى درجة كبيرة فى مسالكهم وعاداتهم، شعبٍ ضَمِن لهم تناصحهم فيما بينهم، وتماسُكُهم، وسلاحهم، وجهودهم، أن هبّوا يقاتلون جنبًا إلى جنب، طوال حربٍ دموية طويلة الأمد، إلى أن فازوا بحريّتهم العامة، وظفروا باستقلالهم.

أفلا يبدو أن هذا الوطن وهذا الشعب قد خُلِقا ليُكمل الواحد منهما الآخر!! بل يلوح أنه من النعمة الربّانية أنها وهبت هذا الميراث المناسب والمربح لمجموعة من الإخوة المرتبطين ببعضهم بأشد وثاق ـ فهل يجوز أن ينقسم ذلك الشعب إلى عدد من السيادات الغيورة بعضها من بعض، وغير المتآلفة فيما بينها، والغريبة الواحدة منها عن جاراتها!!

المشاعر المتشابهة هى التى سادت حتى الآن بين جميع فئات الناس فى هذا الوطن، على اختلاف مراتبهم وتسمياتهم، فلقد ظللنا شعبًا متماسكًا واحدًا تجاه أهدافنا العامة، كل فرد منا هو مواطن كامل، أينما كان مقرّه، ويتمتع بالحقوق الوطنية نفسها، والامتيازات، والحماية، التى ينالها غيره. لقد صنعنا الحرب وصنعنا السلام كأمة متماسكة واحدة، وكأمة واحدة قرنا عدوّنا العامّ: ولقد شكّلنا تحالفات، وعقدنا معاهدات، ودخلنا فى ارتباطات ومواثيق مع الدول الاجنبية، كأمة واحدة أيضًا.

والحق، إن حِسًّا قويًا بقيمة الاتحاد وبركاته، هو الذى دفع الشعب فى فترة مبكرة جدًّا من حياته لأن يُقيم حكمًا فيدراليًّا، ويحافظ عليه ويضمن ديمومته. لقد أقامه آباؤنا حالما صار لهم وجودٌ سياسى تقريبًا، بل فى الحين الذى كانت مستوطناتهم لا تزال تلتهب، وكثير من أفرادهم ينزفون. يومذاك كان تزايدُ الأعمال العدائية ضدهم، والرغبةُ فى تدميرهم، لا تترك لهم إلا مجالاً ضيقًا لأن يفكروا، فغابت عن خواطرهم تلك التساؤلاتُ والأفكار الهادئة التى يجب أن تسبق تشكيل حكومةٍ رشيدة، متوازنة جيدًا، يعيش فى ظلها شعب حرّ. وليس يدعو إلى الدهشة ولا التعجب أن يجد المرء الآن حكومةً أنشئت فى ظل ظروف غير مواتية، وفى وقت غير مبشّرٍ ـ غَيْر كفؤةٍ بعد التجربة، بل يجدَها حكومةً عاجزة عن بلوغ الهدف الذى قُصد من إنشائها أن تبلغَه، وتقدّم لحاجاته جوابًا شافيًا.

لقد أدرك هذا الشعب الذكى وجودَ تلك النقائص، وشعر بالأسف لذلك.

ومع هـذا، ظلّ مواطنوه مرتبطين بالوحـدة، متماسكـين بالاتحـاد، وإلـى درجـة لا تقلُّ عن تعشُّقهم إلى الحرية. يومذاك أبصروا الخطر الذى يهدّد الوحدةَ من قرب، كما يهدد الحرية من بُعد، فظلوا مقتنعين كل الاقتناع أن الأمن الوافر لكلّ من الوحدة والحرية لن يتوافر ضمانه إلا فى ظل حكومةٍ وطنية (للأمة) توضَع أطرها بحكمة أكبرَ مما كان. لذا وجدناهم، وبصوتٍ واحد، يعقدون مؤتمرهم الأخير، مؤتمرَ فيلادلفيا، ليناقشوا فيه ذلك الموضوعَ المهم لديهم، موضوعَ الوحدة فيما بينهم.

ولقد تشكّلَ ذلك المؤتمرُ من رجال لديهم الثقةُ الكاملة فى الشعب، أثبتَ كثيرٌ منهم عظيم وطنيتهم وحبهم لبلادهم، وأظهروا قدرًا كبيرًا من الفضيلة والحكمة، فى أوقاتٍ عصيبة تُمحّص عقولَ الرجال ومشاعرهم. آنذاك قاموا بذلك الإنجاز الشجاع. وفى مُناخ السلام اللطيف، وبعقولٍ غير منشغلة بمواضيع أخرى، قضى أولئك الرجالُ عدة شهور فى مشاورات يوميّة، غير منقطعة، ودون أن تُرهبَهم السلطة، وغير متأثرين بأحاسيس أخرى غير محبّتهم لوطنهم ـ قدّموا إلى الشعب تلك الخطة المشتركة التى أعلنتها مجالسُهم فأيدوها بالإجماع.

اقبلوا منى هذه الحقيقة، حقيقة أن تلك الخطة تلقى تحبيذًا من طرف من قدّموها، لكنّها لن تُفرض عليكم فرضًا، وتذّكروا أننا لن نوصى بأن تتم الموافقة عليها من طرفكم على العماء، ولا برفضها على العماء أيضًا. إنها معروضة عليكم للمناقشة الرزينة والصريحة التى يفرضُها عِظمُ أهمية موضوعها، تلك الأهمية التى تجد الموضوع قَمينًا بأن يلقاها. غير أنه، كما تّمت الاشارة إليه من قبل، فإن المرغوبَ فيه أكثر من المتوقَّع له ـ أن تتم مناقشة ذلك الموضوع وتمحيصهُ. إن الخبرة التى تم التوصُّل إليها من المناسبة السابقة تعلّمنا ألا نُفَرِّط فى المبالغة فى مثل هذه الآمال. ونحن لن ننسى أن المخاوف المُنْبنية على أسس سليمة من الرغبة فى دفع الخطر الوشيك الوقوع هى التى دفعت الشعب الأمريكى؛ لأن يشكِّل مؤتمر ١٧٧٤ الحميد الذكر. وقد أوصت هيئة المؤتمر الولايات التى انتَدبت إلى المؤتمر من سيشاركون فيه، باتخاذ إجراءاتٍ معيّنة من جانبها ثُم أثبتت

الأحداث التى تلتْ حكمةَ من أوصوا بذلك. ومع هذا فلا زال غضًّا فى ذاكرتنا كيف أن الصحافة يومذاك، ما أسرع أن أخذت منشوراتُها والصحف الأسبوعية فيها توجّه النقد إلى تلك الإجراءات. فى تلك الأيام لم يكلّ كثير من موظفى الحكومة، ممن يطيعون ما تمليه عليهم مصالحهم الخاصة، لاهُم ولا كثير آخرون انطلقوا من سوء تقدير ما سوف يتمخض عنه المؤتمر، أو تصرّفوا بتأثير (ارتباطات سابقة) لديهم، أو طموحهم إلى أهداف لا تنسجم مع المصلحة العامة - لم يكلَّ هؤلاء أو يملَّ أولئك فى جهدهم لإقناع الشعب الأمريكى برفض نصيحة المؤتمر الوطنى العظيم، بل إن كثيرًا من الفئتين انخدعوا وانحرفوا عن السبيل. غير أن الغالبية العظمى من الناس حاكموا الأمر بعقولهم، وقرروا بكل إنصاف - وهم سعيدون بذلك الآن - أن يسلكوا طريق عقد المؤتمر وتبنّى خطته أيضًا.

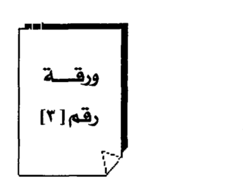
لقد اعتبروا أن المؤتمر تشكّلَ من رجال ذوى حكمة وخبرة عظيمتين، وأن المؤتمرين الذين جىءَ بهم من مناطق مختلفة من البلاد - قد جلَبوا معهم، وتبادلوا فيما بينهم، معلومات مفيدة، ومن أصناف شتّى. كما قدَّروا أن المؤتمرين طيلة الوقت الذى قَضَوه معًا كانوا يستفسرون ويناقشون ويتداولون فى مصلحة بلدهم ذاتها - فلابد أن تطلَّبوا معرفةً دقيقة جدًا عن تلك المصلحة، كذلك اعتبروا أن كل فردٍ من المؤتمرين كان يهتم اهتمامًا كبيرًا بالحرية العامة للجميع، وبنجاح الجميع أيضًا. ومن ثَم لم يكن ميلُهم للتوصية بتلك الإجراءات التى استخلصَتْها مداولاتهم، أقلّ من واجبهم فى أن يوصوا بها.. لقد رأوها إجراءاتٍ حكيمةً يجب أن ينصحوا بها مواطنيهم.

كانت هذه الاعتبارات ونظيراتٌ لها أخرى، هى التى دفعت الشعبَ فى حينه لأن يطمئنّ إلى حكمة ذلك المؤتمر، فتقبلوا ما نَصح به، متجاهلين جميع المحاولات والأساليب المختلفة التى استُخدمت لتأجيل تقبُّل الناس ما ارتآه المؤتمرون، ولِصَرْفِهم عن الموافقة على ذلك. ولكن، إذا كان للشعب فى معظمه سببٌ للثقة فى رجال المؤتمر، مع أن القليل منهم كان محنَّكًا ذا خبرة، ومعروفًا

بصورة عامة. . فإن سببًا أعظم من ذلك يدعونا فى الوقتِ الحاضر، لاحترام رأى أولئكً الرجال ونصيحة المؤتمر؛ فمن المعروف جيدًا أن بعض الأشخاص الأكثر تحيزًا فى المؤتمر، والذين تمت تجربتهم وأثبتوا قدراتهم ووطنيتهم بجدارة - قد تقدمت بهم السنّ، فعركوا أمور السياسة - هم الآن أعضاء فى هذا المؤتمر (الحالىّ)، نقلوا إليه معرفتهم المجمَّعة وخبراتهم المتراكمة.

وإنه لمن الجدير بالملاحظة أنه ليس المؤتمر الأول وحده، بل كل مؤتمر عَقَبه، والميثاق الأخير أيضًا - قد ظل وثيق الصلة بالشعب، مرتبطًا به، عميق الإيمان بأن ازدهار أمريكا قد اعتمد على عنصر «الاتحاد» بين ولاياتها. . إن الحفاظ على ذلك الازدهار، وضمان استمراره، والسعىَ لتحقيق هذا الهدف - هو ما رمى إليه الشعب من وضع ذلك الميثاق، وهو أيضًا الهدفُ الأكبر من الخطة التى نصح بها الميثاق وطلب من الشعب أن يتبنّاها. فبأىّ لياقةِ الآن، وسعيًا وراء أىّ أهداف خيّرة، تقوم المحاولات فى هذه الفترة على التحديد، ومن قِبل بعض الأفراد، للحطّ من قدْر «الاتحاد» وأهميته!؟ أو لماذا نجدهم يطرحون اقتراح أن ثلاث أو أربع كونفيدراليات يشكّلونها ستكون أفضَل من «الاتحاد»!؟ إننى مقتنع شخصيًّا من أعماق نفسى، بأن تفكير الشعب دائمًا صحيحٌ وصائب فيما يخص هذا الأمر، وبأن ارتباط أفراده الشاملَ والموحَّد بقضيّة «الاتحاد» صائبٌ أيضًا، وأنه يستند إلى أسباب رصينة. . هذا ما سأسعى جاهدًا لتطويره وتوضيحه فى بعض ورقات أطرحها للجميع فيما بعد. أما أولئك الذين يفضّلون فكرة استبدال مجموعة من الاتحادات المنفصلة المعالم بالاتحاد الواحد، ويؤيدون تلك الفكرة ووضْعها محل الميثاق الحالى - فهم إنما يرون مسبقًا، بكل وضوح، أن رفض «الخطة» من شأنه أن يعرّض بقاء «الاتحاد» لأكبر خطورة. هكذا سيكون الوضع على التأكيد، وأنا - بكل صدق - أتمنى أن يرى كل مواطن صالح، وبكل وضوح، أنه: حالما يتفكك الاتحاد، سيكون لدى أمريكا سببٌ كاف لأن ترفع عقيرتها بكلمات الشاعر: «وداعًا، ووداعًا إلى الأبد، لكلّ عظمةٍ كنتُ أتمتع بها».

بوبليوس



جان جى

٣ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

إن الشعب، فى أى بلد كان، (خاصة إذا كان ذكيًا حسن الإطلاع كالشعب الأمريكى) نادرًا ما يتبنّى رأيًا خاطئًا ويستمر عليه لعدة سنوات. هذه ملاحظة ليست بالجديدة على أحد، ومن شأن الأخذ بها، وتقيد صواب الرأى الذى تتضمنه أن يخلق احترامًا كبيرًا للرأى السديد، الذى طالما أخذ به الشعب الأمريكى بصورة خاصة، وآمن به بثبات. فما ذاك الرأى؟ إنه استمرار بقائه بكل حزمٍ شعبًا متحدًا فى ظل حكومة فيدرالية تتمتع بسلطة كافية لتحقيق جميع أهداف الأمة.

وأرانى، كلما قّدرت بصبر، وتحرّيت باستقصاء عن الأسباب، التى يبدو أنها أنجبت المعارضة الحالية لهذا الرأى ـ أزداد اقتناعًا بأنها أسباب معرفية ونهائية.

ولا حاجة إلى القول بأن: من بين الأهداف المتعددة التى يجدها شعب حر ومتعقل أسبابًا ضرورية لتعيين توجّهه فى الحياة ـ هدفُ ضمان سلامته؛ بل يبدو إن هذا هو السبب الأول. ولا ريب فى أن سلامة الشعب ترتبط بمجموعة مختلفة من الظروف والاعتبارات، وبالتالى فهى توفر آفاقًا عريضة لأولئك، الذين يرغبون فى تحدى معالمها بدقّة وشمولية كبيرة.

وسأحاول هنا أن أعالج هذه السلامة. . فأقول: إنها سلامة تحترم ضمانَ بقاء السلام العام واستمراره، كما تحترم ضمان الاستقرار فيما بين أفراد الشعب، وتقف ضد خطر عدوان الغرباء عليه، سواء كان العدوان بقوة السلاح أو بتأثير

النفوذ. كذلك تقف ضد الاعتداء بالسلاح فيما بين الأفراد انفسهم، أى العدوان الداخلى ذاته. ولما كان العدوان الخارجى يأتى قبل غيره فى المرتبة، فمن المناسب أن يتم بحثه قبل غيره أيضًا. من ثَم دعنا نتفحص ما إذا كان أفراد الشعب على صواب فى رأيهم أن الاتحاد الودّى ـ فى ظل حكومة وطنية واحدة ـ يوفر لهم أفضلَ أمن يمكن التخطيط له وتنفيذه، ضد الاعتداء الخارجى.

إن عدد الحروب التى نشبت فى الماضى، فى العالم، أو قد تنشب فى المستقبل ـ سيظل دائمًا يتناسب مع عدد الأسباب التى دعت إليها، وخطورتها، سواء كانت أسبابًا حقيقية واقعة أو تقديرية، مجرد تقدير. إذا صدقت هذه المقولة.. فإنه يغدو من المفيد أن نتساءل عما إذا كان من الأفضل أن تعرض تلك الأسباب الكثيرة العادلة لشنّ حربٍ ما: أمريكا متحدة أم أمريكا منقسمة. فإذا تبيَّن أن أمريكا المتحدة تطرح الأسباب الأقل عددًا، ترتَّبَ على ذلك أن يغدو الاتحاد أكثر مَيْلاً للمحافظة على الشعب الأمريكى، فى حال من السلام مع الأمم الأخرى.

والواقع أن الأسباب «العادلة» لقيام الحرب، فى معظم الأحيان، تنبع من عدم احترام المعاهدات أو من ممارسة العنف المباشر.. لقد عقدت أمريكا من قبلُ معاهدات مع مالا يقل عن ستّ دول أجنبية، وكل هذه الدول، ما عدا بروسيا، دول بحرية. ومن ثَم فبمقدورها أن تسبّب لنا إزعاجًا وتُلحق بنا أذى. ولأمريكا أيضًا تجارة واسعة مع البرتغال وإسبانيا وبريطانيا، وبالنسبة للدولتين الأخيرتين.. فإن لأمريكا صفة الجوار معهما أيضًا، وهى تراعى هذا الأمر.

ومن الأهمية بمكانة رفيعة للسلام فى أمريكا أن تلتزم أمريكا نفسُها بالقوانين المرعية تجاه جميع هذه القِوى. وأنا أرى من الجلىّ تمامًا أن الحفاظ على السلام، وتطبيق تلك الرعاية، سيكون بصورة أوفى من لدُن حكومةٍ وطنية واحدة مما يُستطاع مثلُه من قِبل ثلاث عشرة ولاية، كل بمفردها، أو من طَرف ثلاث أو أربع كونفيدراليات واحدتها منفصلة عن الأخرى.

وإلى جانب هذا الرأى، يمكن ذكر أسباب متنوعة. فمثلاً: عند قيام حكومة

وطنية، كفؤة، واحدة ـ لن يوافق أفضلُ الرجال فى البلاد على خدمتها فحسب، بل سيتم تعيينُهم للقيام بإدراتها. فرغم أن المدينة، أو الإقليم، أو أى سلطة أو نفوذٍ آخر قد يضع مثل أولئك الرجال فى مجلس الولاية، أو مجالس الشيوخ، أو محاكم العدل، أو الدوائر التنفيذية فيها. . فإن كسب الشهرة الأعم والأكثر اتساعًا لذوى المواهب والمؤهلات الأخرى سوف يدفع إلى تزكية هؤلاء الرجال؛ لأن يتولوا الوظائف التابعة للحكومة الوطنية الواحدة؛ خاصة أنه ستكون لديها الفرصةُ الأوسعُ للاختيار، والمدى الأشمل فيه ـ من أية ولاية بمفردها، ومن ثَم فإنها لن تواجه أى عَوَز فى انتقاء الأشخاص المناسبين. وهو واقعٌ ليس غير شائع فى بعض الولايات. وهكذا، ستكون النتيجة أن يأتى رجال الإدارة، والمجالس السياسية، والقرارات القضائية، فى الحكومة الاتحادية، أكثر حكمةً، وبالتالى تكون أكثر تقبّلاً لدى الأمم الأخرى، وأكثر «أمنًا» وسلامًا لنا نحن المواطنين أيضًا.

فى ظل حكومة اتحادية سيتم عقد المعاهدات، وتوضع شروط الاتفاقيات، وقوانين القضاء للأمة، بحيث تكون ذات معنى لا لَبس فيه، ويتم تنفيذها بطريقة واحدة. . فى حين أن التفسيرات القضائية حول هذه النقاط والقضايا فى الثلاث عشرة ولاية أو فى الثلاث أو الأربع كونفيدراليات ـ لن تنسجم مع بعضها على الدوام. بل إن تباين المحاكم المستقلّة، واختلاف القضاة الذين تعينّهم حكومات الولايات المختلفة، والمستقلة، وفقًا للتشريعات المحلية المختلفة والمصالح المتباينة ـ قد تؤثر فى تلك التفسيرات، وتوقعها تحت نفوذها. ومن حكمة «الميثاق» أنه عَهِدَ بمثل تلك القضايا إلى التشريع، وقضاةِ المحاكم الذين تعينّهم حكومة اتحادية، ويكونون مسؤولين تجاهها. وهذا أمر لا يمكن الطعن فيه البتّة.

إن النظر إلى مدى الخسارة الحالية، أو الفائدة المحتملة فى المستقبل ـ كثيرًا ما يُغرى الحزبَ الحاكم فى ولاية واحدة أو اثنتين، ويدفعه إلى الانحراف عن الإيمان الخيِّر، والعدالة؛ إلا أن هذه الإغراءات، حين لا تنفذ إلى الولايات الأخرى يكون تأثيرها ضئيلاً على الحكومة الاتحادية، ونفوذها معدومًا فيها، وبالتالى. .

فإنها لن تؤتى أُكلها، وبذلك يتم الحفاظ على الإيمان الخيّر والعدالة وصيانتهما. والواقع أن قضية معاهدة السلام مع بريطانيا تقف إلى جانب هذا التعليل وتمنحه تأييدًا كبيرًا.

وحتى لو استطاع الحزب الحاكم فى ولايةٍ ما أن يُبدى ميلاً إلى معارضة مثل تلك الإغراءات، فإنه يمكن القول: نظرًا لأن تلك الإغراءات قد تنتُج فى كثير من الأحيان، بفعل ظروف خاصة بالولاية نفسها، ويتأثر بها عدد كبير من المواطنين فيها، فإن الحزب الحاكم لن يستطيع كل مرة - حتى لو رغب فى ذلك - أن يمنع وقوع الظلم الذى تمّ تدبيره، أو يعاقب المعتدين الذين أوقعوه. أما الحكومة الاتحادية، ولكونها غير متأثرة بتلك الظروف المحلية فى الولاية.. فإنها لن تندفع إلى اقتراف الأخطاء نفسها، ولن تفتقر إلى السلطة أو يعوزها الميل لمنع حدوث مثل هذه الأفعال من قبل الآخرين أو معاقبتهم.

من ثَم، وحتى هذه اللحظة، ومادام عدم الالتزام بالمعاهدات التى عقدناها مع الدول الأخرى، ومراعاة قوانين تلك الدول، سواء كان ذلك مخططًا له أم حصل بصورة عرَضية - هى التى تُطرح كأسباب عادلة للحرب، فإن الخشية من طرح تلك الأسباب أقلّ فى حال حكومة اتحادية واحدة، أكثر منها فى حال حكومات أصغر شأنًا. وهكذا تغدو حسنات سلامة وأمن المواطنين، والتى سبقتْ الإشارة إليها، موفورةً أكثر فى حال الاتحاد.

أما فيما يخص تلك الأسباب العادلة للحرب، والتى تنبع من عدم احترام المعاهدات، واللجوء إلى العنف.. فيبدو واضحًا تمامًا فى نظرى، أن حكومة اتحادية صالحة تستطيع ضمان الأمن وطمأنة الشعب ضد الأخطار، التى من هذا النوع أكثر بكثير مما تستطيع ضمانه أية جهة أخرى.

والواقع أن أعمال العنف هذه قد حصلت - فى أغلب الأحيان - بفعل عواطف ومصالح فئة من المواطنين، لا من مجموعهم؛ وفى ولاية أو اثنتين لا من جميع ولايات الاتحاد. وليس هنالك «حرب هندية» واحدة، تولّدت من

اعتداءات الحكم الفيدرالى أو الحكومة، رغم ضعف ذلك الحكم وتلك الحكومة. لكن هناك عدة أمثلة لأعمال عدائية من الهنود قد استثارها التصرف غير المناسب من ولايات بمفردها كانت، إما غير قادرة على كبح جماح تجاوزات بعض أهلها، أو غير راغبة فى ذلك، مما خلق ظرفًا مناسبًا أدى إلى إزهاق أرواح المواطنين الأبرياء.

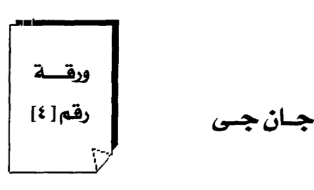
إن مجاورة الممتلكات البريطانية والأخرى الإسبانية لحدود بعض الولايات ـ لا كلّها ـ من الطبيعى أن تجعلنا نحصر أسباب الاشتباكات فوراً فى القاطنين على الحدود. وبالتالى تكون الولايات المحادّة، إما بتأثير شعورها بالمضايقات المفاجئة، أو بفعل شعور واضح لدى أهلها بوجود مصلحة لهم، أو ضرورة دفع أذى عنهم ـ هى الولايات الأكثر عرضةً لأن توجِّه العنف، وتشن الحرب على تلك الأمم. ولا شىء يستطيع تحاشى ذلك الخطر بفاعليّة، كما تستطيع الحكومة الاتحادية. فهى لن تُقَلِّل من حكمتها وتعقّلها أية مشاعر، تندفع بفعلها الأطراف ذات المصلحة فى مباشرة العدوان.

ولن تقدّم الحكومة الاتحادية أسبابًا أقلّ عدداً فحسب لإشعال الحرب، بل تغدو الأسباب التى تقدّمها أكثر قوة وإقناعًا للطرف الآخر لإزالة الخلاف بصورة ودّية. وستكون الأسباب أكثر معقولية وأقدر على التهدئة. وفيما يتعلق بهذه الناحية ـ كما فى النواحى الأخرى ـ ستكون الحكومة الاتحادية أقدر على التصرف ببصيرة، وأكثر إحاطة بالظروف، من الولاية المعتدية. إن كبرياء الولايات، كما هى الحال فى عنفوان الأشخاص، تجعلها أمْيَل إلى تبرير تصرفاتها، وأقوى معارضة لأن تعترف بضرورة تصحيح أفعالها أو إصلاح أخطائها وتجاوزاتها ـ أما الحكومة الاتحادية. . فلن تتأثر فى مثل هذه الحالات بتلك الكبرياء، بل سوف تتصرف بكل اعتدال وصِدق. . إنها سوف تقلّب الأمر أولاً، ثم تقرر أى وسيلة هى الأفضل لتخليص الولاية المندفعة أو الولايات، من المتاعب التى تهددها. هذا إضافة إلى أنه من المعروف جيداً أن الإقرار بالذنب، وتقديم التفسيرات له، ودفع التعويضات عنه ـ كثيراً ما تلقى قبولاً لدى الطرف الآخر، باعتبارها إجراءات كافية

حين تقدمها دولة موحّدة قوية ـ فى حين تلقى الرفض لو قدّمتها ولاية واحدة أو كونفيدرالية أدنى شأنا وقوةً، وأقل اعتباراً.

فى سنة ١٦٨٥ جَهدت حكومة مدينة جنوة (إيطاليا)، بعد أن أساءت إلى الملك الفرنسى لويس الرابع عشر ـ فى أن تسترضى ذلك الملك. فطلب من جنوة أن تبعث «الدوج» حاكمها، أو أكبر موظف فى الدولة، برفقة أربعة من مجلس الشيوخ فيها ـ إلى فرنسا ليطلبوا عفوه ويتسلّموا شروطه لقاء منحه ذلك العفو. واضطر الجنوبيّون أن يرضخوا لذلك، لأنهم كانوا يؤْثرون السلام. فهل هناك أى إمكان لأن يطلب ذلك الملك مثل هذا الإذلال، أو يتم الرضوخ له من قِبل دولة مثل إسبانيا؟ أو بريطانيا؟ أو أية أمة قوية أخرى!!

بوبليوس



جـان جـى

٧ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

حددت ورقتى الأخيرة عدة أسباب تجعل سلامة المواطنين الأمريكيين، ضد الخطر الذى يتعرضون له من جرّاء حرب ذات أسباب عادلة ـ أكبر ضمانًا بفضل الاتحاد. ليس هذا فحسب، بل بينت الورقة أن الأسباب تُظهِر أن الحاجة إلى تقديمها فى حال الاتحاد لن تكون أقل حدوثًا، فحسب، بل سيكون توفيرها أسهل على الأمة لو قدمتها دولة اتحادية واحدة، مما لو قدمتها حكومة ولاية بمفردها أو كونفيدرالية من بضع ولايات.

غير أن سلامة الأمريكيين ضد أخطار العدوان الخارجى (دولة أجنبية) لا تعتمد على قدرتهم؛ لأن يقدموا للدول الأخرى أسبابًا عادلة للحرب، وعلى ذلك فقط، بل تعتمد على مكانتهم بين الدول ودوام بقائهم فى وضع يجعل الدول الأخرى تتجنب الاعتداء عليهم أو إلحاق الإهانة بهم، هذا فى حال وجود أسباب عادلة. بيدَ أن هناك أسبابًا غير عادلة أيضًا، وإنما هى أسباب يتم التظاهر بها، ولا تكون حقيقية ولا عادلة.

وما أعظم الصدقَ، مهما بدا ذلك غير مشرّف للطبيعة الإنسانية، حين نقول: أن معظم الدول تشعل الحرب حين يلوح لها إمكان حصولها على مكسب ما بفعل تلك الحرب.. هذا هو الواقع المرّ. بل إن الملوك المطلقى السلطات فى دولهم كثيرًا ما يُشعلون الحرب حتى لو لم تفز دولهم بأى مكسب، وهم يفعلون ذلك سعيًا منهم وراء أهداف شخصية تمامًا، مثل التعطش إلى المجد العسكرى أو

الانتقام لإهانات شخصية وُجهت إليهم، أو مجرد طموح لديهم، أو وفاءً باتفاقات خاصة لتفخيم نفوذ أُسرهم أو مساندة أعوانهم. إن هذه الدوافع ـ وكثيرًا من أمثالها ـ ستراود الحاكم المطلق السيادة فقط، وكثيرًا ما تقوده إلى الانغماس فى حرب لا يقرُّها العدل ولا تُصغى لصوت شعبه ولا مصالح ذلك الشعب. وبصرفِ النظر عن مثل هذه الدوافع لإشعال الحرب، فى حال المَلَكيات المطلقة، وإن كانت جديرةً بالالتفات إليها، فإن هناك أسبابًا ودوافع أخرى تتأثر بها الدول كما يتأثر الملوك، وسيتبيّن لنا بعد تفحّص تلك الأسباب أن بعضها وليدُ وضعِنا وظروفنا إلى حدّ ما.

فنحن مثلاً نقف فى حَلَبة المنافسة مع كل من فرنسا وبريطانيا فى مجال صيد السمك، وبمقدورنا أن نزوّدَ أسواق البلدين بذلك الصنف بأسعارٍ أدنى مما تستطيع تلك الدولتان، دون النظر إلى أىّ جهود تبذلانها لإخفاء الواقع الحقيقى، سواء عَمَدت إحداهما أو كلتاهما إلى طريقة دعم صياديها فى الداخل، أو إلى فرض الضرائب على السمك الوارد من الخارج.

ومع تلكما الدولتين وبقية الدول الأوربية الأخرى، نقف فى مجال المنافسة أيضًا فيما يتعلق بالنقل البحرى والتجارة، ونحن إنما نخدع أنفسنا إذا تجاهلنا أن أيًا من هذه الدول لن يسرّها أن تزدهر تجارتنا وقدرةُ سفننا على النقل البحرى؛ ذلك أن حصول أىّ زيادة لنا فى ذلك المجال معناها نقصان مجالات تلك الدول فيه.. تلك هى مصالحها، ومن الطبيعى أن تغدوَ سياساتُها هى المَحافظة على تلك المصالح بإعاقة تقدّمنا نحن.

وفى التجارة مع الهند والصين، تتشابك مصالحنا مع مصالح أكثر من دولة واحدة.. فنحن نسعى إلى المشاركة فى المنافع التى تعود من تلك التجارة، فيما أن الدول التى سبقتْنا قد رسّخت نوعًا من الاحتكار فى ذلك المجال. إن السلَع التى كنا نشتريها من تلك الدول، سيكون بمقدورنا أن نشتريها مباشرةً من المصدر، وبذلك نحرم تلك الدول من أرباح احتكارها؛ لأننا لن نشتريها من تلك الدول بأى حال.

ومثلُ هذا توسُّع تجارتنا على سفننا الخاصة، فلن يسرَّ التوسُّع أيا من تلك الدول التى كانت تقوم بهذه المهمة من قبلُ، وكذلك لن يسرَّ أىّ دولة لها ممتلكات فى القارّة التى نحن منها ولا القارّة المجاورة. والسبب بسيط، فالسلعُ التى نَعرضها ستكون أرخص، والتبادلُ معنا سيكون أسهل. . هذا إضافة إلى عامل القُرْب والجوار، والمعاملة الحسنة التى سيوفرها تجارنا وبحّارة سفننا لمن يعاملونهم، وكل هذه حسنات لصالحنا لن تتقبّلها الدول المنافسة سابقًا، ولا ترضى بها سياساتها وملوكها.

إن إسبانيا ترى من المناسب أن تغلق علينا منافذ نهر المسيسيبى وتسدّه فى وجوهنا، وبريطانيا تودّ مثلَ ذلك فى حال نهر سنت لورنس، ولن تسمح الدولتان لنا باستخدام المياه الواقعة بين ممتلكاتهما. منْ مثل هذه الاعتبارات وكثير غيرها، والتى يمكن توضيحها - بصورة أوفى - يسهُل أن نرى أن الغيرة وعدم الارتياح قد ينموان فى النفوس، تدريجيًّا، وفى وزارات الدول الأخرى. . وسيعتبر هؤلاء أى تقدم لنا سواء فى الاتحاد، أو النفوذ، أو القوة، ضد مصالحهم، ولن يرضوا بذلك.

ويعى المواطنون الأمريكيون أن الإغراءات لشن الحروب إنما تتولد من مثل هذه الظروف، وهم يدركون أنه، حالما تجد هذه الإغراءات نفسَها قادرةً على انتهاز الفرصة أو الزمن ما أسهل أن تلوّن ذلك باعتباره أسبابًا كافية لشن الحرب. ومن ثَم. . فإنه من الحكمة بمقدارٍ فى نظرهم إبقاء اتحادِ أمريكا ضعيفًا، وعاجزًا، لا أن يباشر الحرب من عنده، بل حتى عن أن يصد الحرب التى يودّون إقحامه فيها. لهذا فإن تلك الدول أيضًا ستثّبط الهمة ما استطاعت فى إنشاء ذلك الاتحاد، ومن شأن هذا الوضع أن يفرض علينا اتخاذ سبيل الدفاع، وهذا بدوره يعتمد على نوع الحكم، والسلاح، والموارد الموجودة فى بلادنا.

ولما كانت سلامة الكل هى من مصلحة الكل، ولا يمكن ضمان تلك السلامة دون حكومة - سواء كانت حكومة واحدة أو بضع حكومات - فَدَعونا نتقصّى ما

إذا كانت حكومة كفؤة واحدة أقدر لضمان السلامة، أم أى عدد آخر من حكومات منفصلة.

إن الحكومة الواحدة تستطيع أن تجمع لخدمتها جميع المواهب والخبرات المتوافرة فى أى جزء من أجزاء الاتحاد، وتستطيع أن تتحرك وفق سياسة واحدة موحَّدة، وبمقدورها أن تنسّق، وتتمثّل، وتحمى جميع أجزاء الاتحاد والولايات العضوة فيه، وبمقدورها أيضًا أن تمدّ حكمتها واحتياطاتها لتغطى الجميع، وتستفيد من ذلك كل ولاية. وعند عقد المعاهدات.. سوف تنظر إلى مصلحة الجميع لا إلى مصلحة خاصة لولاية واحدة، وفى وسعها أن تجنّد موارد الجميع وتعبىء قوات الجميع للدفاع عن كل ولاية.. وليس هذا فى مقدور أية ولاية بمفردها، ولا كونفيدرالية بمفردها أيضًا. إن ضباط قوات الاتحاد سيكونون خاضعين لنظام واحد، ولقائد أعلى واحد، فلا يتنازعون الرأى، وبذلك تغدو ميليشيات الولايات فيلقًا واحدًا يتحرك بنسق واحد، لا ثلاثة عشر فيلقًا، ولا كتلةً صغيرة واحدة أو بضع كُتَل تتحرك فى غير انسجام.

أى قوة ستكون بريطانيا، لو تحرك جيش إنجلترا لوحده، وجيش أسكتلندا بمفرده، وقوات أهل ويلز بمفردهم أيضًا! فلنفرض أن حصل غزو لبريطانيا.. ولنفرض أن تلك القوات الثلاث كانت متفقة فى الرأى على الدفاع، فهل سيتم الانسجام الكامل بين تحركات القيادات الثلاث فى العمليات الحربية!! وهل سيكون مفعول تلك القوات غير الموحّدة بقدر مفعول قواتِ بريطانيا العظمى الموحَّدة تحت قيادة حربية واحدة!!

ما أكثر ما سمعنا عن أساطيل بريطانيا، وسيحين الوقتُ، إذا تدبرنا أمرنا بعقل وحكمة، حين تغدو أساطيل أمريكا قادرة تمامًا على لفت النظر إليها. ولكن.. دعنا نذكر أنه لو لم تقم سلطة واحدة لتنظّم أمور قوات بريطانيا البحرية، وتجعلها حاضنةً للبحّارة فيها، لما أمكن إلحاقهم بتلك القوةِ والشجاعة، التى يتميزون بها فى حروبهم فى الخارج. دع إنكلترا تنشىء قواتٍ بحرية خاصة بها، ودع

أسكتلندا تفعل مثل ذلك، وهكذا ويلز ـ لها أسطولها وقواتها البحرية الخاصة، ومثل ذلك أيرلندا ـ فهل تستطيع الأساطيل الأربعة المفرّقة أن تبنى عظمةَ بريطانيا العظمى الحالية!! عند ذاك ستكون تلك القواتُ خاضعةً لأربع حكومات.. ومن ثم تتضاءل كل من هذه الحكوماتِ، وتهتزُّ قوة الأساطيل الأربعة.

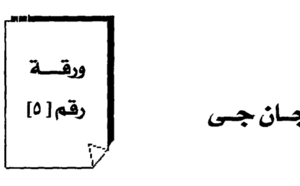
طبِّق مثل هذه الحقائق على وضعنا الخاص.. دع أمريكا تبقى موزعة فى ثلاث عشرة ولاية، وثلاث عشرة حكومة تبعًا لذلك.. أو، إذا سرّك ذلك، دعها موزّعة بين ثلاث أو أربع كونفيدراليات وحكومات.. أية جيوش يستطيع الجزءُ الواحد منها أن يعبىء!! وأفرض أن جزءًا واحدًا تعرّض لاعتداء.. فهل ستكون الأجزاء الأخرى مستعدة لبذل المال والأرواح للدفاع عنه وإنقاذه!! أليس هناك إمكان أن يتم إغراءُ جزءٍ واحد أو أكثر لأن يتخلّى، سواء بعرضِ المصالح، أو المال، أو الوعد بمنافع أخرى! ألن يقفَ ذلك الجزء أو الأجزاء المعنيّة موقف الحياد!! إن الرغبةَ فى السلامة الفردية، أو حتى كُرْهَ الحرب وعدم الاستقرار، سيكون عاملاً كافيًا للإغراء بعدم المخاطرة والدخول فى الحرب. بل إن الحكومة المعتدى عليها!! هذا ممكن تمامًا، ويجب أن يؤخذ فى الحسبان أيضًا. ومع أن هذا المسلك لن يكون حكيمًا، إلا أنه مسلك طبيعى تمامًا.. إن التاريخ ملىء بمثل هذا المسلك، وليس من غير المحتَمل أن يقع لدينا مثلُ ما وقع لدى من سبقونا فى ظروف متشابهة.

ومع هذا، دعنا نفرض أن كل ولاية كانت راغبةً فى مساعدة الأخرى التى وقع عليها الغزو، سواء الولاية الواحدة أو الكونفيدرالية الواحدة. كيف؟ ومتى؟ وبأية نسبة؟ يجب تقديم تلك المساعدة من الرجال والأموال؟ ومن الذى سيتولى إمرة القوات المتجمّعة فى تلك الحال؟ ومن أىّ رئيس حكومة سوف يتلقى ذلك الآمر تعليماته؟ وإذا انتهت العمليات الحربية وجاء عقد المعاهدات، فمن الذى يضع بنود تلك الاتفاقيات؟ وإذا حصل خلاف فى تحديد تلك الشروط بين رؤساء الولايات المنفردة، فمن الذى سوف يأخذ دور الحكم الفيصل فى تلك الحال!! إن منازعاتٍ شديدة ستبرز إلى السطح فى مثل هذه المواقف.. ذاك عند وجود

عدة حكومات، أما فى حال وجود حكومة واحدة (أى اتحاد) فهى التى تباشر كل شىء: من التعبئة إلى الإنفاق، إلى عقد المعاهدات، آخذةً بعين الاعتبار مصلحة الجميع، ومتحاشيةً كل ما يخلق الإحراج لأىّ ولاية بمفردها.

وأيًا كان وضْعُنا، وعلى كل حال - سواءً كنا حكومةً واحدة أو مقسّمين فى صورة كونفيدراليات - فإن الدول الأجنبية ستكون مطّلعة على ذلك الوضع، وستتصرف على أساس ذلك الواقع. فإذا رأى ساستها أن بلادنا تحت قيادة حكومة كفؤة، حسنة التنظيم، ومنضبطة؛ وأن مواردنا وأمورنا المالية تدار بحكمة وسداد، وميزانيةَ ماليتنا مستقرّة ومكينة، ومواطنينا أحرارًا، مطمئنين، ومتحدين!! فإنهم سيغدون ميّالين إلى عقد ارتباطاتٍ ودّية معنا، وكسبِ صداقتنا أكثَر من ميلهم إلى استثارة غضبنا منهم. وعلى النقيض من ذلك، إذا وجدونا مُفْلسين من حكومة كفؤة (بل وجدوا كل ولاية تتصرف حسب هواها، تصرفًا صحيحًا أو خطأً، كما يبدو مناسبًا للحاكمين فيها) أو وجدونا منقسمين إلى ثلاث أو أربع كونفيدراليات، إحداها ميّالة إلى بريطانيا، والثانية إلى فرنسا، والثالثة إلى إسبانيا.. مثلاً وتتنازع فيما بينها، ويتم توجيه الواحدة منها ضد الأخريات.. أىّ صورة شوهاء تدعو إلى الرثاء ستكون صورة أمريكا فى أعينهم!! إذ ذاك ما أشدّ أن تتعرض أمريكا للاحتقار من طرفهم، بل حَتى لِصبٍّ نقمتهم على رأسها!! وما أصدقَ الحكمة القائلة بأنه: إذا ما آثر شعبٌ الانقسام.. فإنه أول الأمر ينقسم على نفسه وضد مصلحته هو.

بوبليوس



جـان جـى

١٠ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

فى الكتاب الذى بعثت به الملكة آن البريطانية فى أول يوليو من عام ١٧٠٦ إلى برلمان أسكتلندا بضع ملاحظات جديرة بكل اهتمام. . يومذاك كان الاتحاد بين أسكتلندا وبريطانيا فى دور التكوين، وودت الملكة أن تعرض حسنات الاتحاد ليدرسها برلمان أسكتلندا. ومن ذلك الكتاب سأشير إلى فقرة أو فقرتين: «إن قيام اتحاد كامل وكلّى (بين المملكتين: أنكلترا وأسكتلندا) سيكون أساسًا راسخًا لسلام دائم مستقر بينهما، وسيضمن لكم حرية فى الدين، والتصرف، والمِلكية، ويقضى على المشاحنات بين الشعبين، وفيما بين أفراد شعبكم ذاته. إن إزالة التحاسد بين المملكتين سيزيد من قوتكم، وثرواتكم وتجارتكم، وبفضل الاتحاد المنشود سيكون كامل الجزيرة (البريطانية) مرتبطًا بالودّ، خِلوًا من المخاوف، ومن تضارب المصالح أيضًا. هذا كما سيمكّن الجزيرة كلها من أن تصدّ أى اعتداء عليها». وهنا يجب أن نلفت نظركم أيها السادة إلى أن الاتحاد سيلقى النجاح، فهو السبيل الوحيد لضمان سعادتنا فى الحاضر وفى المستقبل، وبفضله وحده نحبط مكايد أعدائه الداعين إلى الانصراف عنه؛ لأن أولئك الأعداء لن يألوا جهدًا فى محاولة تأخير قيام ذلك الاتحاد أو فى إحباط الفكرة من أساسها.

لقد بيّنت الورقة السابقة أن الفُرقة المتولدة من الضعف والانقسام فى البلاد ستغرى الدول الأجنبية بالاعتداء عليها، وأنه لا شىء يضمن السلامة لنا من مكائدها غير الاتحاد، والقوة، وقيام حكومة صالحة. . هذا موضوع واسع جدًا، ولا يمكن تغطيةُ البحث فيه ولا استنزاف جوانبه.

إن تاريخ بريطانيا، وهو التاريخ الذى نعرفه أفضل من معرفتنا لأى تاريخ آخر، يقدم لنا عدة دروس. وبمقدورنا الاستفادة من خبرة البريطانيين، دون الحاجة إلى دفع الثمن الذى دفعوه، ومع أن المنطق العام وحده يفرض أن يكون سكان تلك الجزيرة أمةً واحدةً فى دولة واحدة، فنحن نجدهم، ولعصور طويلة، قد ظلوا منقسمين إلى ثلاث دول. . كما نجد تلك الدول الثلاث منغمسة طوال الوقت فى مشاحنات الواحدة منها مع الأخريين، لم تكن أى منها تنظر إلى مصالح الدول الثلاث واختلافها مع مصالح دول القارّة الأوروبية خارج الجزيرة، بل تم إبقاء المشاعر بالغيرة والتحاسد فيما بينها على الدوام، وكانت الممارسات التى تأتيها كل منها والسياسات التى ترسمها الدول الثلاث متناقضة فى كثير من الأحيان؛ فظلت مزعجة لكل منها، تُضعفها، وتعوق تقدمها وازدهارها.

تُرى لو قسّم أهل أمريكا أنفسهم بين ثلاث أو أربع حكومات. . ألا يحدث الشيء نفسه لهم حينذاك؟ ألن يفعل التحاسد ومشاعر الغيرة فعلها هنا كما كانت تفعل فى بريطانيا؟! فبدلاً من إقامة اتحاد ودّى، خالٍ من جميع المخاوف المترتبة على اختلاف المصالح الجزئية لكل كونفيدرالية، بدلاً من أن تسود المصلحة العليا لأمريكا كلها. إن المصلحة الخاصة حينذاك ستكون هى عماد السياسة. . ذاك هو طبع سياسة الكونفيدرالية الواحدة. وعند ذاك ما أسرع أن تواجه الواحدة منها الأخرى، فى الحرب، أو المنازعة. . وتظل الاثنتان يسيطر عليهما خوف دائم من افتئات واحدة منهما على الأخرى.

أن أشد محبّذى الكونفيدراليات حماسةً، ثلاث أو أربع منها على السواء، لايستطيعون، بصورة من المعقولية، افتراض أن تظل تلك الكونفيدرالية على قدم المساواة من حيث القوّةُ، حتى لو تيسّر لها ذلك أول الأمر. وحتى لو فرضنا النيّة الحسنة عند كل منها، فهل سيظل ذلك التكافؤ مستمرًا؟ تلك هى غير طبية البشر عند التطبيق. وبصرف النظر عن الظروف المحلية، التى تميل إلى زيادة القوة فى جزء وإنقاصها من الجزء الآخر. . فإننا يجب ألا نُلغى أثر الإدارة الناجحة لحكومة ما فى جزء، وعدم توافر مثل ذلك لجزء آخر. ومن شأن هذا أن يخلّ بميزان القوة والنجاح بين الجميع، وبذلك تتدمر المساواة المفترضَة؛ إذ أنه من غير

المعقول أن تكون الإدارة والسياسة المطبقة فى ولاية أو كونفيدرالية على مستوى الإدارة نفسه والسياسة المطبقة لدى الأخرى، ومن ثم ينعدم الانسجام فيما بينها مع مرّ السنين، وتنعدم الثقة أيضًا.

وحالَ ما، ولأى سبب ما، حدث ذلك.. فإنه شىء لا مناص من حدوثه، وبذلك ترتفع كونفيدرالية فى أهميتها واعتبارها عن كونفيدرالية أخرى، أو عن جميع الكونفيدراليات الأخريات. إنها لن تغدو جارًا أمينا للأخريات عند ذاك، بل سينظر إليها جيرانها بصفتها عدوًا محتملاً يخشَوْنه ويتحسّبون لعدوانه. ومن شأن هذه المشاعر أن تدفع الجارات إلى عمل كل شىء، تظنّ أنه يقلّل من أهمية الجارة المتفوقة، كما أن تلك الجارات ستندفع إلى محاولة إحباط نجاحها وإعاقة تقدّمها. وعند ذاك ستُضيع الكونفيدرالية الأقوى كثيرًا من الوقت والجهد لإقناع جاراتها بإزالة تلك المشاعر غير الودية من نفوسها. هذا، كما أن تلك الكونفيدرالية، فى الوقت نفسه، ستنمو فيها مشاعر العداء تجاه تلك الجارات، وتتصرف تبعًا لذلك. ونحن نعرف أن عدم الثقة فى جانب يخلق عدم الثقة فى الجانب المقابل، وليس هنالك سلوك أسرع فى تقويض الثقة من التحاسد والغيرة، سواء تم التصريح بذلك أو ظل مضمرًا مكنونًا.

إن الجزء الشمالى من البلاد هو منطقة القوة، والظروف المحلية فيه تجعل من المحتَمل الأكيد فى ذلك الجزء أنه سوف يحظى بالتمتع بتلك القوة، بل إن الكونفيدراليات الشمالية القصوى على التحديد هى المؤهلة لذلك، ولن يطول الوقت حتى تتبّين للجميع هذه الحقيقة. وما أسرع أن تثير «خلية نحل الشمال» هذه كما أثارت شمال أوروبا فى نفوس أهل جنوب تلك القارة من الغيرة وعدم الرضا، وليس بعيدًا عن المنطق أن يجنى أهل الشمال من حقولهم أقراص العسل الشهى فيترجمون ذلك ازدهارًا يعوز كونفيدراليات الجنوب.

ومن السهل على من يتدبّرون التاريخ أن يقدّروا أن الكونفيدراليات الأضعف ستجد حشدًا من الأسباب بالتى تدفعها إلى التخوّف من الكونفيدراليات المعادية.. بذلك يتبادل الطرفان التحاسد، والأذى.. وملخص القول: ما أسرع أن نغدو فى نظر الدول الأخرى «أقوياء، لكن ضد بعضنا».

من هذه الاعتبارات، يبدو الخطأ الأكيد فى وجهة نظر أولئك الداعين إلى أن التحالف ضد الغير بين تلك الكونفيدراليات، فى الهجوم أو الدفاع - سيتم، وأنه سيخلق وحدةً فى الرأى، وانسجامًا فى المصلحة، وتوحيدًا فى السلاح، وتعبئة الموارد - تكفى لإبقاء الجميع (الكونفيدراليات) قادرةً على صد العدوان الخارجى. . ذاك افتراض وهمى لا أكثر، يناقض طبيعة الأشياء.

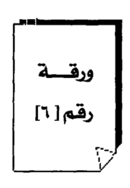
متى تم مثل ذلك الانسجام والتحالف بين أجزاء بريطانيا أو إسبانيا قبل اندماج كل منهما فى دولة واحدة، ووقفت تلك الأجزاء ضد عدو خارجى لها؟ لم يحدث ذلك أبدًا. إن الكونفيدراليات التى يقترح البعض تشكيلها، ستكون دولاً متميزة الواحدة منها عن الأخرى، وسيكون لكل منها تجارتها الخاصة مع الدول الأخرى، والتى تنظمها معاهدات واتفاقيات خاصة بها، وستكون السلع التى تصدّرها أو تستوردها خاضعة لشروط خاصة، وتستفيد فى تجارتها من أسواق مختلفة عن أسواق الكونفيدراليات الأخرى. . ومن طبيعة المصالح التجارية المتباينة أن تخلق ارتباطات سياسية متباينة مع قوى أجنبية متباينة أيضًا، ومن ثَم. . فإنه قد يحدث أن تنشب الحرب بين كونفيدرالية فى الجنوب مع دولة تكون كونفيدرالية فى الشمال راغبةً تمامًا فى صيانة السلام معها؛ لأن مصلحة (الكونفيدرالية تقتضى ذلك)، فهل ستؤيد الكونفيدرالية الصديقة تلك الدولة، أم تؤيد الكونفيدرالية جارتها؟ إن موقفًا مثل هذا ليس من السهل تخطيه، ولا من السهل إقصاء احتمال وقوعه. إذًا فإن تحالفًا بين الكونفيدراليات يكون مناقضًا لمصلحة إحداها أمرٌ لا يمكن أن يقوم، وإن قام، فلن ينجح، لأنه لا يمكن السير فيه بكل أمانة وإخلاص.

كلا. . من الأكثر احتمالاً فى أمريكا، كما هى الحال فى أوروبا، إن الدول المتجاورة، بدافع من المصالح المتضادة والمشاعر غير الودية - كثيرًا ما تأخذ الواحدة منها موقفًا ضد جاراتها، وتنحاز إلى غير جانبها. وبالنظر إلى بُعد موقعنا عن أوروبا، فإنه من الطبيعى أن تستشعر الكونفيدرالية عندنا خوفًا من جارتها أكثر مما تحسّ بها تجاه دولة بعيدة عنها، ومن ثم تسعى للتحالف مع القوى الأجنبية حرصًا على سلامتها هى من خطر الكونفيدرالية الجارة. هذا أقرب منطقًا

من قيام تحالف بين تلك الكونفيدراليات. وفى تلك الحال من واجبنا أن نتذكر أنه من الأسهل علينا كثيرًا أن نستقبل الأساطيل الأجنبية والقوات الأجنبية فى موانئنا. وبلادنا، من أن نجعلها تغادر تلك الموانىء والأراضى. إن إقناعها بالمغادرة أمر صعبٌ جداً. . تذكّروا ما فعله الرومان وما غيّروه فى طبيعة الحكم فى الدول التى حالفتهم، واعتبروا أى بِدَع استحدثوها فى نظُم الحكم عند من تظاهروا بأنهم جاءوا لحمايتهم.

دع الرجال الطيبين يحكمون بإنصاف، ما إذا كان التوزع فى أمريكا بين عدد من الكونفيدراليات سييسّر صيانة بلدنا ضد الأعمال العدائية من الخارج، أم أنه لن يفعل.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٤ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

تم تكريس الثلاث ورقات الأخيرة لتعداد الأخطار، التى سوف نتعرض لها فى حال عدم الاتحاد، وبيان أن تلك الأخطار ستكون واردة من القوى الأجنبية. وهنا سأتعرض الآن لأخطار من نوع آخر، ولربما أشد خطورة من تلك.. إنها الأخطار التى يُحتمل أن تنشب من التنازع بين الولايات نفسها، ومن الانقسامات المحلية، والتخبطات فى سيرها.. ولقد تم استباق هذه الأمور وإصلاح حال بعضها حتى الآن، ولكنها فى الواقع تتطلب بحثًا أوفى مما تمّ.

يجب أن يكون المرء مغرقًا فى الفكر الطوباوى؛ إذا ظن أن هذه الولايات الدول، أو الكونفيدراليات الدول أيضًا، بعد أن تتفكك جزئيًّا أو بصورة كلية ـ لن تقع فريسة التنازع فيما بينها. ما أكثر الخصومات التى ستنشب بين كل منها والأخريات فى تلك الحال! وإن الرأى الذى يقول إنها ستكون فى حاجة إلى الدوافع التى تثير ذلك التنازع لهو رأىٌ يُغْفل الحقائق، أو يتجاهل أن الناس بطبعهم فيهم الطموح، والحاقد والنزّاع إلى اغتصاب حقوق الآخرين. والحق، أن البحث عن دستور يبقى الانسجام بين عددٍ من السيادات المستقلة المتجاورة فى الموقع ـ لهو نوع يتعامى عن أحداث التاريخ الإنسانى، ويتحدى الخبرات التى راكمتها الأجيال فى هذا الشأن.

إن أسباب العداء بين الدول أكثر من أن تحصى، ويظل بعضها يَعمل بصورة مستمرة فى نفوس المجتمعات البشرية، ككتل لا كأفراد. ومن هذه الدوافع الرغبةُ

فى الاستحواذ على النفوذ والسلطة، والرغبة فى التساوى أيضًا، ومثلها الحاجة إلى السلامة والاطمئنان. وهناك أسباب تتخطى هذه الحدود؛ فالمنافسة فى النشاط التجارى بين الدول التجارية مثلاً أحدُ تلك الأسباب. وهناك دوافع أخرى لا تُعد، تنبع من العواطف الفردية، ومن الارتباطات، والعداوات، والمصالح، والآمال، والمخاوف من تسلّط الأفراد المتزعمين فى المجتمع ذاته. وأفراده هذه الفئة، سواء كانوا ذوى حظوة عند الملوك أو اعتبار وتقدير لدى المجتمع.. قد أساؤوا استخدام الثقة التى تمتعوا بها فى كثير من الأحيان. والأمثلة على ذلك كثيرة وافرة، فهم بدعوى التظاهر بخدمة المصلحة العامة ما كانوا يتورعون عن أن يضحّوا بسلامِ وطنهم واستقرار مجتمعهم ذاته.. إن تفضيل المنافع الشخصية لهم، أو طلب زيادة الشعور بالرضا عن أنفسهم هو الذى كان يسيطر عليهم فى تلك الأحوال.

والتاريخ يذكر أن بركليس، السياسى الإغريقى القدير، وانسجامًا من جانبه مع غضب عاهرة فى أثينا(*)، وعلى حساب كثير من دماءِ مواطنيه وأموالهم ـ قد هاجم، وقهر، ودّمر مدينة السامنيّين، والمعروف أن الرجل نفسه كان يحمل حقدًا على أهل مدينة ميغارا(**)، وهى دولة أخرى من دول الإغريق المدينية. ومن أجل القضاءِ على ملاحقة له بتهمة التواطؤ، مع سارقين مفترضين قاموا بالسطو على كنوز تماثيل فيدياس(***) ـ زجّ الرجل أثينا فى حرب طاحنة؛ ولصرف النظر عن الاتهام الذى وُجّه إليه بأنه بذر أموال الخزينة العامة لشراء شعبية لنفسه(****) ـ ارتضى الرجل أن يكون سببًا لتلك الحروب الدموية المعروفة فى تاريخ الإغريق باسم «حروب البلوبونيز»، ولقد شهدت تلك الحروب تقلبات فاجعة فى حظوظ المشتركين فيها، وكانت ما أسرع أن تخبو نارها حتى تهبّ لاهبة من جديد. وماذا

(*) عن بلوتارخ، حياة بركليس.
(**) المرجع السابق.
(***) المرجع السابق.
(****) المرجع السابق.

كانت النتيجة؟ لقد تم تدمير دولة أثينا وزال منها عهد الرخاء العام. . يومذاك فقدت أثينا إمبراطوريتها وأساطيلها معًا.

وأشبه بذلك موقف الكاردنال الطموح، الذى كان رئيسًا لوزراء بلاط الملك هنرى الثامن، الذى أغراه غروره فى الحصول على التاج المثلث الذى كان يتحلى به البابوات. وكان يحلم فى الحصول على تلك الجائزة، من خلالل تأثير الإمبراطور شارل الخامس القوى. ولذا فقد عمد إلى زجّ بريطانيا فى حرب مع فرنسا إرضاءً لهذا الإمبراطور القوى، ورغمًا عن قواعد اللعبة السياسية البسيطة وما تمليه. لقد غامر باستقلال بريطانيا وبمستقبل القارة الأوروبية على السواء، ولو كان هناك ملك قد داعبَ أفكاره حلم بسط نفوذه على العالم، لكان الأجدر بهذا الإمبراطور شارل الخامس، الذى كان يستعمل ولزى فى رسم مكايده وحيله.

ولا أنسى أن نفوذ أنثى طاغية ذات تعصُّب شديد، مثل (مدام دى مانتنون الفرنسية)، ووقاحات ومشاكسات أنثى أخرى وهى (دوقة مارلبورو)، ومكايد أنثى ثالثة هى (مدام دى بمبادور) ـ كانت الخمائر التى رسمت وشغلت سياسات صاحباتها واسترضاء خواطرهن معظم تاريخ أوروبا المعاصر، والواقع أن كل هذه الدسائس والأحابيل قد ظلت مقصاةً عن العلَن فى التاريخ. . لكنها غير خفيّة على من ينقّب هادفًا إلى التحليل والعبرة.

إن البحث لزيادة عدد الأمثلة على أن الاعتبارات الشخصية كانت وراء الأحداث المهمة فى التاريخ لهو مضيعةٌ للوقت، ولا طائل منه، فالأمثلة أكثر من أن تحصى، سواء فى الداخل أو الخارج. وبمقدور كل من لديه اطّلاع كاف على سير الأمور والرجوع إلى المصادر التى يُستقى منها التاريخ أن يجمّع أمثلةً شتّى على ذلك، وليس من حاجة لدى من تتوافر لهم معرفة مقبولة بالطبيعة البشرية أن يهتدوا بمثل تلك الأضواء؛ كى يكوّنوا رأيهم حول هذا الأمر. ولربما كانت تحسُن الإشارة إلى مثل قريب جدًا حدث بين ظهرانينا فى هذه البلاد، فلولا أن

شايس كان مدينًا مفلسًا قانطًا من سداد ديونه. . لكان هناك عظيم فى إمكان أن تنساق ولاية ماساشوستس إلى ما حلّ بها من حرب أهلية قاسية.

وحتى لو نحّينا جانبًا الأدلّة المتواترة على خبرة الآخرين. . فإنه سيظل هناك من يزعم، خيالاً منه أو عن سوء قصد فيه، أنه يمكن ضمان الانسجام بين مجموعة ولايات، حتى لو لم تكن أعضاء فى اتحاد، بل ظلت الواحدة منها أجنبية فى نظر الأخرى. وسيدّعون بإمكان قيام سلام دائم وأبدى بين تلك الولايات. وهم يقولون: إن عبقرية الجمهوريات عامل تهدئة كافٍ، كما أن الروح التجارية لدى كل منها ستجعل الجميع يميل إلى الاعتدال والمصالحة، وهذا كفيلٌ بإطفاء نار أى حرب قبل أن تنشأ فيما بينها، وفى رأيهم أن جمهوريات تجارية مثلنا لن تميل إلى إضاعة وقتها فى خلق منازعات مدمّرة بين الواحدة منها والأخرى. . إنها جميعًا ستحكمها المصلحة العامة للجميع، وتُنمّى الودّ المتبادل والانسجام.

ونحن نسأل هؤلاء المنظّرين فى مجال السياسة: أليست المصلحة الصادقة لخير الدول هى التى تنمّى هذه الروح الفلسفية الخيّرة كما تدّعون؟ بلى، لكن إذا كانت هذه هى المصلحة الحقيقية للجميع، فهل سَعَوا جميعًا فى نشدان تلك المصلحة؟ ألم يثبُت أن العواطف الآنّية، والمصالح الفورية هى التى تسيطر على تصرفات الرجال أكثر مما تفعل الاعتبارات البعيدة الأجل التى تمليها المصلحة، والسياسة، والنفعية، والعدالة؟ هل كانت الجمهوريات فى التاريخ أقل انجذابًا إلى الوقوع فى الحرب من الدول الملكية؟ أليست الجمهوريات والملكيات على السواء يديرها أفراد من البشر؟ أليس هناك منافسات ورغبات متضاربة، وتوقعات منتظرة ومكاسب مطموع فيها بغير حق - تؤثر فى الأمم كما تؤثر فى الملوك أيضًا؟ ألا تخضع الاجتماعات والمجالس فى كثير من الأحيان لغضب فرد فيها، ولطيشه، ولضغينة فى نفسه، ولدوافعه الأخرى؟ أليس من الثابت والمعروف أن قرارات تلك المجالس إنما تُتَّخذ بفعل بضعة أفراد متنفذين فيها، يكون بعضهم متمتعًا بالثقة الموضوعية ولكنه يظل بطبيعة الحال خاضعًا لمشاعر وآراء أولئك النفر القليل حوله؟ أليس عشق حيازة الثروة طاغيًا فى النفوس قدر طغيان تعشّق الاستحواذ

على السلطة والتمتع بالمجد والرفعة؟ ألم تقم حروب كثيرة لدوافع تجارية، بعد أن أصبحت التجارة هى النظام السائد فى علاقات الأمم فيما بينها، بقدر ما قامت حروب للاستيلاء على الأرض والممتلكات؟ ألم تعمد روح التجارة - فى كثير من الأحيان - إلى خلق دوافع لشهوة السيطرة على ممتلكات الغير، لهذا أو ذاك من الطرفين؟ علينا أن ندع الممارسة الواقعية والخبرة المتجمّعة هى الحكَم فى الرأى بخصوص ذلك، وهى ستطرح لنا الجواب الصادق الأكيد.

لقد كانت سبارطة، وأثينا، وروما وقرطاجة - كلّها جمهوريات، وكانت أثينا وقرطاجة جمهوريتين تجاريتين بشكل خاص. . ومع هذا، ألم تنغمسا فى حروب كثيرة، هجومية ودفاعية مثل جاراتهما الملكيات؟ بلى وفى العدد نفسه من الحروب أيضًا؟ كانت سبارطة أكثر قليلاً من كونها معسكرًا كبيرًا حسن التنظيم وصارم الإدارة؛ وكانت روما غير بريئة فى يوم من الأيام من غزو الغير والعدوان عليه.

ومع أن قرطاجة كانت جمهورية تجارية، إلا أنها كانت المعتدية فى حرب تمخّضت عن تدميرها بالكلية. لقد حمل هانيبال سلاح قرطاجة إلى قلب إيطاليا، ودقّ أبواب روما، قبل أن يقلب شيبو الرومانى (الأفريقانوس) الدائرة عليه، فيقتطع ممتلكات قرطاجة ثم يفتحها نفسَها عنوة، ويدمرها!!

ومثل ذلك حدث لجمهورية البندقية فى عصور لاحقة. . كانت جمهورية تجارية بدورها، لكنها ما أكثر أن رفعت رايات الحرب، حتى باتت هدفًا تنظر له جميع ولايات إيطاليا آنذاك بعين الحسد والكراهية. ولقد استطاع البابا يوليوس الثانى، آخر الأمر، أن ينجح فى تأليب إيطاليا عليها، وكوّن عصبةً من المدن (عصبة كمبريه(*)) وجّهت ضربة موجعةً لكبرياء تلك المدينة المتعجرفة.

ولقد ظلت مقاطعة هولندا تحتل مكانةً رفيعة فى مجال التجارة فى أوروبا، إلى أن غرقت فى بحر من الديون والضرائب. وقد نشبت بينها وبين إنكلترا حروب

(*) تتكون من الإمبراطور، ملك فرنسا، ملك أراجون، ومعظم الأمراء والولايات الإيطالية.

مريرة كان أساسها النزاع فيما بينهما على السيادة فى البحار، وكانت كل منهما عدواً لدوداً ومثابراً على عدواته لرجل أوروبا الكبير لويس الرابع عشر.

وفى حكومة إنكلترا ذاتها، يشكل ممثلو الشعب فرعًا رئيسًا من السلطة التشريعية فى البلاد. وقد ظلت التجارة طوال عدة أجيال، هى النشاط السائد الذى ترفده سياسة الدولة. ومع هذا.. فإن دولاً قليلة هى التى أشعلت الحرب، أكثر مما فعلت تلك المملكة، وكانت الحروب التى أشعلتها حروبًا انطلقت شرارتها من الشعب نفسه، وتمت الموافقة عليها من ممثليه.

ويمكن القول دون أى تحفظ إن عدد الحروب التى أعلنتها الجمهوريات يساوى تقريبًا تلك التى أعلنها الملوك.. لقد ساقت صيحات الحرب من أفراد الشعب ملوك تلك الدول إلى إشعال نار الحرب، فاندفعوا فيها، وإن كانت ضد مصلحة شعوبهم فى كثير من المرات.. هكذا كانت الحروب بين آل هابسبورغ فى النمسا وآل بوربون فى فرنسا، هى تلك الحروب التى أبقت ـ أوروبا منشغلة باللهيب والنار. ومن المعروف جيداً أن العداء القديم بين الإنكليز والفرنسيين، والذى كان يخدم ويؤيد طموح قائد محبوب فى أحد البلدين (مثل دوق مارلبورو) قد ضاعف من اتساع الحرب وشمولها إلى أبعد من حدود المعقول، وضد رغبات أهل البلاط الملكى أيضًا.

ولقد نشبت الحرب بين الدولتين الأخيرين فى أساسها ـ وإلى حد كبير ـ من اعتبارات تجارية، هى الرغبة فى الإزاحة من جانب بريطانيا والخوف من وقوع ذلك من جانب فرنسا، فى مجال المرور البحرى، والنقل والفوائد التجارية، التى تعود من ذلك النشاط، ثم التطلّع إلى مشاركة الغير فى تجارته دون موافقته ورضاه.

وهذه الحرب الأخيرة بين بريطانيا وإسبانيا.. لقد نشبت لجشع التجار البريطانيين فى المتاجرة حتى مع البرّ الإسبانى ذاته.. إن هذه الممارسات غير العادلة هى التى جرّت إلى الحرب، بعد أن زرعت الحقد بين المواطنين الإسبان

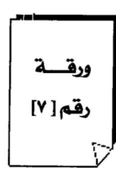
والمعتدين البريطانيين. من ثَم جاء أن ردّ الإسبان على ذلك من باب الانتقام، ومن ثَم تم وصمُهم بالوحشية والقسوة، ما أكثر الأسرى البريطانيين، الذين وقعوا فى أيدى الإسبان فأخذوهم وشغّلوهم بأعمال الحفر فى أعماق مناجم بوتوسى! وهكذا وبحكم مجريات الأمور.. عانى الأبرياء عقوبات لا تمييز فيها بين حق وباطل. لقد أشعلت شكاوى التجار لهيبًا عاصفًا اكتسح الأمة بكاملها، فانفجر ذلك فى مجلس العموم البريطانى، فرفع ذلك إلى الوزارة.. يومذاك أرسلت حكومة بريطانيا كتب توبيخ وتقريع، ونشبت الحرب، وبذلك أنفكّ التحالف بين الدولتين، مع أنه قبل عشرين سنة لا أكثر، كان قد تّم التوصّل إلى ذلك التحالف بجهود مريرة، وانتظاراً لتوقعات جليلة الثمار.

ومن هذا الملخص الموجز لما وقع فى أقطار أخرى.. كانت أوضاعها أقرب إلى أوضاعنا نحن فى الوقت الحاضر، تُرى، أى منطقٍ يمكن أن نركن إليه فنثق فى السلام والود الذى سوف يسود بين أعضاء الكونفيدرالية الحالية، حين تفترق الولايات وتنفصل عن بعضها؟ ألم نشهد من قبلُ أضاليل هذه النظريات التى تعتمد المبالغة، التى تمّنينا لا أكثر، بالوعود، بأننا سنكون بمنجاة فى النقائص ومواطن الضعف والشرور التى ترافق تشكّل المجتمع، فى كل صورة، وكل شكل؟ ألم يحن الوقت لأن نُفيق من حلم الغرور بعصر ذهبى، وأن نتبنى مثالاً عمليًّا وواقعيًّا نطبقه فى سلوكنا، ويُوجِّه تصرفاتنا السياسية، فنحن فى الواقع مثلنا مثل بقية أهل هذه الأرض، ما زلنا بعيدين عن تلك الإمبراطورية السعيدة الكاملة الحكمة والكاملة الفضيلة؟

لنترك جانبًا تلك الدرجة من الإحباط، التى هبط إليها اعتبارنا فى نظر الغير وبلغتها الثقة بنا أيضًا.. دع مساوئنا يشعر بها الناس فى كل مكان، ولنعترف أننا نعانى من تسيب فى الحكم وسوء فيه أيضًا. دع ثورة جزء من ولاية كارولينا الشمالية، والاضطرابات الأخيرة فى بنسلفانيا، والثورات والاضطرابات فى ماساشوستس.. دعها تعلن عن نفسها وتتكلم ـ! ما الذى نخشاه من الحقيقة!!

ما أبعدَ العقل العام لدى أفراد الجنس البشرى عن الاستجابة لاتجاهات أولئك، الذين يودون هدهدتنا بأحلام الاستكانة إلى أن المخاوف والنزاعات بين «الولايات» الدول فى حال عدم الاتحاد ـ لن تمزقنا. إن ملاحظة التاريخ الطويل للمجتمعات البشرية يجعل ذلك بَدَهيةً فى السياسة مفادها أن الجوار، والقرب فى المواقع، يخلق من الدول المتجاورة أعداء طبيعيين.. هذه فرضية مسلّم بها الآن، وهى بديهية لا أقوى! ولقد صاغها أحد الكتّاب الأذكياء فجعلها فى الصورة التالية: إن الأمم المتجاورة (كما يقول) هى دول متعادية، تخاصم كل منها الأخرى.. هذا ما لم يدفعها ضعفها العام، جميعًا، إلى تشكيل جمهورية فيدرالية، وما لم يحُلْ الدستور الذى تتبناه تلك الفيدرالية بين تلك الاختلافات فيما بينها أن تتفاقم، واستطاع إخماد الغيرة والرغبة فى أن تتوسع إحداها على حساب جاراتها. إن هذه العبارة تشير إلى موطن الشرّ المستكنّ، وتهدى إلى سبيل معالجته.. إنها تشخّص الداء وتحدّد الدواء للخلاص منه.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٧ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالي ولاية نيويورك

قد يُثار أحيانًا سؤال: ما الدوافع التى ستكون لدى الولايات، غير المنطوية فى اتحاد، لتجعلها تخوض حربًا ضد بعضها؟ والجواب الوافى لهذا السؤال أن نقول: إنها تلك الدوافع والإغراءات نفسها، التى جعلت الدول الأخرى فى العالم، وفى أوقات مختلفة، تنجرّ إلى سفك الدماء. ذاك جواب كاف تمامًا، لكن السؤال، لسوء الحظ، يسمح فى حالنا بجواب أدقّ وأكثر خصوصية.. فهناك أسباب لحدوث خلافات، نقدّرها بتعقّل حين نتبصّر التالى: ما الذى يمكن أن يحدث لو أُزيلت الكوابح والقيود التى ينص عليها الدستور؟ إن ممارساتنا الواقعية تجعلنا أقدر على تبين الاتجاه العام فى تلك الحال، ومن ثم نستطيع الحكم عليه.

نحن نعلم أن المنازعة على ملكية الأراضى قد حدثت فى جميع الأوقات بين الدول، ونوقن أنها كانت مصادر خِصبة لخلق الخلاف بين الأمم. ولربما أن أكبر نسبة من الحروب، التى خرّبت هذا العالم كان أصلها تلك المنازعات. وسيظل هذا السبب قائمًا فى حال الولايات المنفصلة بكل قوة وعنف.. فهناك رقاع كثيرة من الأرض مازالت غير واضحة الحدود فيما بين الولايات. وهناك عدم اتفاق ظاهر ودعاوى معلّقة لم يتم الفصل فيها حول الأراضى، فيما بين عدد كبير من تلك الولايات أيضًا. وسيخلق حلّ الاتحاد مرتكزًا قويًّا لزيادة تلك الخلافات بين جميع الولايات قاطبة؛ ذلك أن لديها جميعًا ادعاءات فى الأراضى، التى لم يتم تخصيصها ولم تُمنح لأى منها منذ ما بعد الثورة على بريطانيا، ولقد طالبت

الولايات المجاورة لتلك الأراضى بها، أكثر من مرة، زاعمة أن ممتلكات التاج البريطانى السابقة، صارت من نصيبها هى... فردّت عليها الولايات الأخرى بأن تلك الأراضى باتت فى ملكية الاتحاد، الذى هو وريث الحكومات الكولونيالية السابقة، لا فى ملكية ولاية بعينها. وأكثر ما يبرز ذلك فى الأراضى الواقعة فى أقليم الغرب؛ فلقد ظلت تلك الأراضى للهنود إما بحكم وضع اليد أو رضوخ المالكين الهنود للتاج البريطانى، وفق تشريعات بريطانيا العظمى آنذاك.. ثم تخلّت عنها بريطانيا بموجب معاهدة السلام بيننا وبينها. ولهذا كثيرً ما قيل إن أراضى إقليم الغرب وقعت فى حيازة الكونفيدرالية بالاتفاق مع دولة أجنبية. وكان من الحكمة لدى الكونجرس الأول؛ إذ ذاك أن استطاع تهدئة تلك الإشكالية.. لكنها ستعود إلى الظهور من جديد. لقد هدأها الكونجرس على أساس أن تلك الأراضى ستكون لجميع ولايات الاتحاد ولمصلحة الجميع.. هذا ما تم إنجازه وقام على افتراض دوام الاتحاد، وكان الغرض منه نزع الفتيل من ظواهر الفرقة والخلاف. على هذا الأساس تجدنا فى الوقت الحاضر، نملك جزءاً كبيرًا من الأرض المشاع فى الغرب بصفتها فى حوزة الاتحاد.. فلو انتهى ذلك الوضع بتفكك الاتحاد، لانتهى بدوره مفعول التنازل عن تلك الأراضى، وعادت إلى من تنازل عنها، أى لوجبت إعادتها إلى حوز الدولة الأجنبية صاحبة الحق السابق فيها، أعنى بريطانيا.. نعم إن الولايات ستصر على وجوب تمثيلها فى اقتسام التركة، وستقول: إن التنازل أمر غير قابل للرجوع عنه.. لقد تم التنازل للاتحاد بفضل جهوده، ومشاركته فى الاستيلاء على الأرض من يد القوة الأجنبية التى كانت تحوزها.. هذا ما يمكن أن يُقال. ولنفرض أن مطالب تلك الولايات نجحت، أفلا تعود الأرض للولايات جميعها؟ ذلك هو المنطق، ولكن على أى أساس يمكن توزيع تلك الأراضى وتخصيص نصيب معيّن لكل ولاية؟ عند ذاك ستتقدمُ كل ولاية بمبدأ تعرضه هى، وتساند أن يكون أساسًا للتوزيع. وحيث إن المصالح ستكون متضاربة فى تلك الحال، فإنه سيكون من العسير التوصلّ إلى حل يرتضيه الجميع.

وفى ذلك العالم الواسع من ممتلكات الغرب، يتبدّى لنا أفق عريض من دواعى الخلاف والتنازع، ونكون فى حاجة ماسّة إلى حكم أعلى يفصل بين الأطراف المتنازعة. وتشير الخبرة والممارسة، واعتبار الحكم فى الحاضر على منوال ما جرى فى الماضى: أن السيف وحده هو الذى يمكن أن يلجأ إليه المتنازعون فى مثل تلك الحال. فهل هذا ما نسعى إليه أو نقبل أن تدفعنا خلافاتنا إلى نشدانه؟!! إن ملابسات وظروف النزاع بين كونكتكت وبنسلفانيا حول أراضى موقع وايومنغ Wyoming تمنعنا أن نتصرف بدموية لحلّ كل نزاع يواجهنا.. إن نصوصَ اتفاقية انخراطنا فى كونفيدرالية واحدة تجبر كل طرف أن يرفع القضية إلى المحكمة الفيدرالية. هذا تخلّ سابقٌ تمت الموافقة عليه. وقد رُفعت القضية إلى المحكمة الفيدرالية، فأصدرت حكمها لصالح بنسلفانيا، لكن كونكتكت أبدت التذمر من ذلك الحكم وعدم الرضا عنه أو تقبّله بطيب خاطر، ولم تُبدِ أى تنازلٍ عما اعتبرته حقّها. وظل الأمر كذلك حتى تم حل المشكلة عن طريق المفاوضات والإدارة الحسنة للتوفيق فيها، وتيسّر العثور على مساوٍ لما اعتبرته كونكتكت عوضًا عن الخسارة التى لحقت بها. أقول هذا، وليس فىَّ النيّة توجيه أى قدْرٍ من الملامة ولا التغرض على أى من الولايتين، فقد كانت كونكتكت تعتقد بصورة جازمة أن الحكم قد ألحق بها أذى. والولاياتُ، شأنها شأن الأفراد، تستجيب للاسترضاء، على غير رغبة منها، حين اتخاذ قرار يضر بمصالحها.

وبمقدور أولئك الذين أطّلعوا على دواخل الصفقات، التى رافقت التقدم فى حل إشكالية النزاع بين هذه الولاية ومقاطعة فيرمونت ـ أن يقيّموا المعارضة التى شهدناها، ولم تصدُر عن الولايات الأخرى التى لا يتعلّق بها أمر النزاع فحسب، بل من الولايات ذات العلاقة بذلك أيضًا.. تلك بعض الخلافات التى تعرّض لها الاتحاد الكونفيدرالى، والتى كان سيتعرض لأكثر منها، لو أن تلك الولاية أصرت على نيل ما اعتبرته حقًّـا لها، عن طريق القوة.. كان هنالك دافعان اثنان يرجحان كفة المعارضة: الأول منهما هو الغيرة من قوّتنا فى المستقبل، وأعنى قوة الاتحاد الكونفيدرالى، والثانى هو الرغبة لدى بعض الأفراد المنفذين فى الولايات

المجاورة، وكان هؤلاء قد حصلوا على منح من الحكومة بأراضٍ فى تلك المقاطعة. وحتى الولايات الأخرى التى تقدّمت بعرائض لإقصاء تلك الولاية من عضوية الاتحاد، إنما فعلت ذلك تأييدًا لدعاواها الظاهرية. وكانت هذه هى ولايات نيوهامبشير، وماساشوستس وكونكتكت. أما ولايتا نيوجرزى، ورودأيلاند، فقد أبدتا حماسًا مفاجئًا شديدًا لاستقلال فيرمونت، وأما ولاية ميريلاند، فقد شاركت سابقتيها فى وجهة نظرهما إلى أن خشيت من علاقة بين كندا وذلك الموطن، هذه كلها ولايات صغيرة.. وهى تخشى اتساع نفوذ الكونفيدرالية الكبيرة وآفاق العظمة التى تنتظرها. وفى مراجعتنا لهذه الشواهد، يمكن أن نستدلّ على بعض الأسباب التى يُحتمل أن تنغّص علاقة الولاية الواحدة منها بالأخريات، إذا ما قُدّر لها جميعًا أن تتفكك بدلاً من اتحادها فى كل واحد.

هذا.. وستكون المنافسات التجارية مصدرًا آخر أكبر لبذْر بذور المنازعة والشقاق؛ فالولايات الأقل حظًّا ونصيبًا فى التجارة ستكون أكثر ميلاً إلى التهرب من مساوئ الوضع المحلّى فيها، والرغبة فى مشاركة جاراتها الولايات الأوفر نصيبًا فى ذلك. إن كل ولاية أو كونفيدرالية منفصلة سوف تتبع نظامًا أو مسلكًا خاصًّا بها فى السياسة التجارية. ومن شأن هذا التباين أن يخلق تمايزاتٍ، وأفضلياتٍ، وإقصاءاتٍ من الميدان، لصالح ولاية ما ضد مصلحة أخرى، ومن ثَم أن يخلق التنازع فيما بينها. إن عادات المخاطبة والاتصال التجارى انطلاقًا من المنافع المتساوية للجميع ـ وهو السبيل الذى سلكناه واعتدنا ممارسته منذ عهد مستوطناتنا الأولى فى هذه البلاد ـ سوف يشكّل حدًّا أمضى للتذمرّ، أكثر مما يشكّل عامل تفرّد واستقلال طبيعى فى ذلك الظرف (لذا فإن علينا أن نكون مستعدّين لذلك فى تحمّل المضارّ التى تخلقُها مثل تلك الأشياء، والتى هى فى الواقع أعمال مبرّرة فى نظر السيادات المستقلة حين تتشاور حول مصالحها الخاصة المتميزّة المعالم). والحق، أن روح الاندفاع والمغامرة التى يمتاز بها المجال التجارى لدى أهل أمريكا، لم تترك أية فرصة تتبدى فيها لم تطرقها وتحسّنها. وليس من المحتمل أبدًا أن هذه الروح المنطلقة سوف تلقى كبير احترام من قِبل القوانين

والتعليمات التجارية، التى ربما سعت بعض الولايات من خلالها إلى الحصول على المنافع الكليّة لصالح مواطنيها وحدهم. ومن شأن تخطى تلك القوانين وكسر قواعدها من جانب واحد، ومحاولة إعاقة ذلك والثورة عليه من الجانب الآخر، أن تؤدى ـ لا محالة ـ إلى حدوث فورات غضب تؤدى إلى منازعات وحروب بين الولايات.

إن الفُرصَ التى ستفوز بها بعض الولايات جاعلةً الولايات الأخرى مجرد توابع لها أو عنصراً ثانويــًا عندها، عن طريق القوانين والتعليمات التجارية، ستلقى بعض الخضوع من طرف الأخريات أول الأمر، لكنه خضوع سيظلّ يتحين الفرص للانتفاض. فمثلاً: إن الموقع النسبى لولايات نيويورك وكونكتكت ونيوجيرزى ـ سوف يقّدم مثلاً حقيقيــًا على ذلك، خذ ولاية نيويورك. . بحكم ضرورة تواجد الخزينة العامة فيها يجب على تلك الولاية أن تفرض مكوسًا على مستورداتها. لكن، من الذى سيدفع تلك الضرائب والمكوس؟ إن قسمًا كبيراً منها يجب أن يدفعه سكان الولايتين الأخريين، بصفتهم مستهلكين لما يتم استيراده. ولن ترضى نيويورك بغير ذلك، بل لن تستطيع التخلّى عن هذا الامتياز. . كذلك لن يرضى مواطنوها، ولن يوافقوا على أن تعاد الضرائب التى يدفعونها لصالح المواطنين فى الولايتين الجارتين، كما أن ذلك لن يكون إجراءً عمليــًا البتّة، وهذه عقبة جديدة فى طريق المساواة بين المستهلكين فى أسواقنا نحنُ. فهل سترضى كونكتكت ونيوجيرزى لمدة طويلة أن تفرض عليهما نيويورك الضرائب لمصالحها الخاصة فقط؟ وهل سنبقى نحن نتمتع بوضع العاصمة الكبرى، دون إزعاج، وعلى أساس أننا نملك امتيازاً على جيران يرون أنه امتياز منفّر فيه سِمة الاضطهاد والعدوانية؟ وهل سنكون قادرين على الحفاظ عليه ضد الثِّقَل المَتزايد لأهمية كونكتكت من طرف، والضغط المتزايد المتعاون معها من قبل نيوجيرزى من الطرف الثانى؟ هذه أسئلة وقضايا متروك للزمن وحده أن يجيب عنها بالإيجاب.

كذلك سيكون الدَّين العام على خزينة الاتحاد مثاراً للنزاع بين الولايات المنفصلة والكونفيدراليات المزمع إنشاؤها. فالشعور بخيبة الأمل أول الأمر، ثم

العجز المتزايد فيما بعد ـ سيكون على السواء مدعاة للتذمر، أولاً ثم مجالاً لبروز العدواة لاحقًا. كيف يمكن الوصول إلى تقسيم ترضى عنه جميع الولايات فى ذلك الخصوص. . ليس هنالك بالكاد أى توزيع من هذا القبيل، يكون خِلوًا من المعارضة له. بل ستكون هنالك اعتراضات متضاربة ووجهات نظر غير متشابهة، عند بحث المبدأ العام للتخلص من ذلك الدين. لن يكون البعض راضيًا بوجود دَين وطنى أصلاً، ولأن مواطنى بعض الولايات لن يجدوا أى اهتمام مباشر بالقضية. . فسيكونون غير مبالين بل معادين لفكرة وجوده. . فكيف سيفكرون فى تحمّل سداده؟ عند ذاك ستعمد بعض الولايات إلى خلق العقبات فيما يخص توزيع ذلك الدين، فى حين تعمد أكثرية الولايات التى لأفرادها نصيب أكبر من الدين فى ذمة الاتحاد إلى الضغط بقوة، طالبةً استيفاء حقوق مواطنيها. وتحاشيًا للخلاف وعقابيله سيتم تأجيل البحث فى هذا الأمر مرةً ومرّات، حتى إذا ما طال ذلك، عمدت الولايات الدائنة إلى استعداء الدول الأجنبية صاحبة الدين، على الاتحاد؛ للضغط من أجل دفع تلك الديون. وهكذا نكون قد وصلنا إلى دفع الدول الأجنبية إلى التدخل فيما بيننا؛ أى إننا خلقنا من خلافاتنا الداخلية طريقًا ممهدًا للتدخلات الخارجية، وهكذا يواجه الاتحاد خطرًا أكيدًا، ما كان أغنانا عنه.

دعنا نفرض الجانب الخيّر فى المسألة. . وأنه قد تم وضع القاعدة التى على أساسها يتم توزيع دين الخزينة. . فى تلك الحال ما أسرع أن يجد بعض الولايات أنه قد تعرض لغُبن، وأن الدين العام سيكون عبئًا عليه أكثر مما هو تعاونٌ بين الجميع. ويتزايد ذلك الشعور، فترفض الولايات المغبونة افتراضًا، الاستمرارَ فى تحمل العبء. ومن ثم تتولد المناكفات بينها والولايات ذات الحِمل الأخف، وأخيرًا ترفض المشاركة. ونحن نعلم أنه دون مشاركةِ تلك الولايات يتعذر الدفع، لأن الولايات الأخرى ستحنَق من عدم المشاركة هذه. وما النتيجة: الفكاكُ من الالتزام، وإجراء تعديلٍ جديد على القاعدة الأصلية. وحتى لو كانت قواعد التوزيع عند التطبيق تبرّر التساوى، وكانت الشكاوى من قبلِ بعض

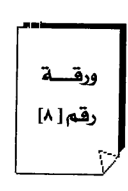
الولايات ناتجةً عن أسباب أخرى، مثل عدم الرضا أو معاداة ولاياتٍ أخرى ـ فإن عجزَ الموارد، وسوءَ الإدارة لميزانيات تلك الولايات، والاضطرابات العرضية فى الإنفاق وإدارة حكومة الولايات لذلك، وأسبابًا غير ذلك كثيرة.. ستخلُق عدم الرغبة لدى أطراف الأشخاص ذوى العلاقة بذلك. إن الناس بطبعهم لا يتقبلون دفع أموالٍ لسداد متطلباتٍ تفوق طاقاتهم وحاجاتهم المباشرة. ومن أى سبب جاءت الإنحرافات.. فإنها ستكون خصبة فى توليد الشكوى والتلاؤم والمنازعات. ولربما أنه لا يوجد بين الدول سبب يُحتمل أن يعكّر السلام أكثر من ارتباطها بمساهمات متبادلة للوفاءِ بهدفٍ عام واحد، لا يعود بنفع متطابق عليها جميعا. ويالها من ملاحظة، صادقة بقدرٍ ما هى دقيقة، ملاحظة أن الناس لا يختلفون بشدة على شىء، أكثر من اختلافهم على دفع المال للغير.

إن قوانين عدم الوفاء بالعقود الخاصة، حيث ترتفع لتغدو عدوانًا على حقوق ولايات أخرى، يتضرر مواطنوها من جرّاء ذلك ـ يمكن اعتباره مصدرًا آخر محتملاً لبذر العداء بين الولايات. ولسنا نملك صلاحية افتراض أن روحًا أكثر ليبرالية وأكثر إنصافًا سوف تعم التشريعات التى تصدرها الولايات الفردية بعد الآن، إذا لم تكبح تلك التشريعات قيودٌ إضافية، وهذا ما رأيناه حتى الآن فى كثير من الأمثلة والشواهد فى قوانين عدة ولايات. لقد رأينا الميل إلى الانتقام، والذى استُثير فى حال كونكتكت، نتيجة لتشريع رودأيلند.. ولنا ـ وعلى قدرٍ من الحق فى ذلك ـ أن نستنتج أنه فى مثل تلك الحالات، وفى ظل ظروفٍ أخرى.. فإن حربًا، لا بالقراطيس، بل بالسيف هى التى تذر قرنها. ولسوف تلقى نجاحًا فى التأديب والمعاقبة للجانحين، جراء التجاوزات التى تقع على الالتزام المعنوى العام والعدالة الاجتماعية.

إن احتمال قيام تحالفاتٍ غير منسجمة بين ولايات مختلفة أو بين كونفيدراليات غير متكافئة ودول أجنبية مختلفة أيضًا، وأثر ذلك على موقف السلام للجميع قد تم عرضه بصورة وافية فى الورقات السابقة. ومن وجهة النظر التى عرضتها تلك الورقات حول ذلك الجانب من الموضوع.. يمكن استنتاج الخلاصة التالية: إذا لم

ترتبط أمريكا أبدًا، أو ارتبطت مع بعضها على شكل عصبة بسيطة، تكون دفاعية وهجومية معًا ـ فإنها بفعل تلك التحالفات المقحمة سوف تدخل بالتدريج فى نفق التِّيه الذى تتصف به السياسات الأوروبية والحروب التى ولّدتها. وهى (أمريكا) بفعل المنازعات بين الأجزاء التى تم تقسيمها إليها، قد تقع فريسةً لمكايد وآليات تلك القوى الأوروبية التى تعاديها كلّها. إن قاعدة «فرّق تسد» هى الشعار الذى يجب أن نخشاه على الدوام ونكرهه كذلك.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٠ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

انطلاقًا من افتراض تقبّل الحقيقة الثابتة فى أن التوزع إلى عدة ولايات، أو إلى تشكيلة قد تتم من حطام الكونفيدرالية العامة القائمة الآن فى حال تفكك الاتحاد.. سوف يجعل تلك الولايات أو الكونفيدراليات خاضعةً لتقلّبات الحرب والسلام، الصداقة والعداء، واحدة منها مع الأخرى، كما حدث للأمم المجاورة غير المنضوية تحت سلطات حكومة واحدة - دعنا الآن ندلف إلى تفصيل مقتضب لبعض المترتبات على مثل ذلك الوضع، فنقول:

ستنشب الحرب بين الولايات أول عهد انفصالها عن بعضها، وسترافقها أفظع الآلام وتكون بقسوة أشد من المألوف بين الدول التى رسخ النظام العسكرى فيها، وتثبتت مؤسساتها وقوانينها. لقد وُجدت الجيوش النظامية على الدوام لدى جميع دول القارة الأوروبية، وإن كانت جميعها ذات روح عدائية للحرية والتدبير السليم.. ومع هذا، فقد ظلت قادرةً على خلق حسنة الفتح السريع، وعلى منع حدوث التدمير والتخريب، الذى كان يصحب الحروب قبل إنشاء تلك الجيوش. ذلك أن فن بناء التحصينات قد أسهم فى الوصول إلى تلك الأهداف نفسها. وهكذا باتت دول أوروبا مطوقةً بأسوار من التحصينات، تمنع أن يقوم بالغزو الفجائى، أى من الطرفين المتحاربين. ومن ثَم شهدنا أن الحملاتِ الآن لا تهدف إلى أكثر من بذل الجهد لجعل حاميتين أو ثلاثة من حاميات الحدود تفوز بالدخول إلى ممتلكات الدولة المعادية. وليس هذا سهلاً، فهناك عقبات تعترض كل خطوة،

وتهدف إلى استنزاف قوة الجيش المهاجم وتأخير تقدمه. ذاك هو الوضع الحالى فى أوروبا. أما فى السابق فكان الجيش الغازى ينفَذ إلى قلب البلد المجاور حالما تصل أخبار اقترابه إلىَ البلد المغزوّ، وأما فى الوقت الحاضر فإن قوةً ضئيلة نسبيًّا من الكتائب النظامية، التى تقوم بواجب الدفاع، وبمُساعدة من حرس المراكز الأمامية التى تقوم بالرصد ـ قادرة على إعاقة التقدم، بل حتى على إفشال الهجوم كله إلى حد كبير. إن تاريخ الحروب فى تلك الناحية (أوروبا) من العالم لم يعد تاريخ دول، يتم إخضاعها بسرعة، وإمبراطوريات يجرى قلْبها فى أيام، بل أصبح تاريخ مدن يتم احتلالها وتستعاد، وتاريخ معارك تقع لكنها لا تحسم شيئًا، وتاريخ تهديدات يتم استخدامها أكثر من انتصارات يتم إحرازها بفضلها.. لكن الحروب تقوم بعد جهود عظيمة، ويكون مردودها ضئيلاً إن لم يكن معدومًا.

فى هذه البلاد.. سيكون وضع المنظر معكوسًا بالكليّة؛ فالتخوف لدينا من المؤسسات العسكرية سوف يؤجل قيامها إلى أبعد حد مستطاع. وعدم وجود تحصينات عند أطراف ولاياتنا سوف يترك حدود كل ولاية مفتوحة على الأخرى، ومن شأن ذلك تسهيل اختراق الجميع. إن الولايات الأكثف سكانًا لن تجد صعوبة فى اكتساح الولايات الأقل عددًا، كما أن الحصول على انتصارات سريعة سيكون سهلاً بقدر ما يكون الحفاظ عليها عسيرًا. إذًا، فستكون الحرب بين الولايات حرب تخريب وتدمير وسفك دماء، لا تترك وراءها سوى السلب والنهب الذى لم يعرف له مثيل فى السابق. إنها ستكون حرب إقفار للأرض واستئصال للبشر، وستكون المآسى التى ستقع على رؤوس الأفراد هى المعلَم المميز للأحداث، والسِّمَة التى تتصف بها غارات النهب العسكرى فى المستقبل.

ليست هذه الصورة صورة متقنة من حيث رسمها، وإن كنت أعترف أنها لن تبقى الصورة الصادقة لما سيحدث بالفعل. إن ضمان السلامة ضد الخطر الخارجى هو الموجِّه الأقوى والأهم فى المسيرة الوطنية للدولة، وحتى التعشق الحار للحرية، سوف يفسح الطريق بعد وقت قصير، لذلك الموجِّه الأشدّ أمرًا وما يمليه

من مترتبات؛ أن التدمير العنيف للحياة والممتلكات، الملازم للحروب، والجهدَ الدائم، والحذر المطلوب على الدوام من الخطر المستمر ـ سوف يُجبر الدول الأشد ارتباطًا بالحرية إجبارًا على اللجوء إلى الحيْطة والإركان إلى تقبّل قوانين، تميل إلى تدمير حقوق أفرادها المدنية وحقوقهم السياسية. ولضمان سلامتهم سيكونون راغبين فى القبول بالانتقاص من حرياتهم.. ذلك أمر طبيعى سيمليه واقع الحال، فما القوانين التى يشار إليها هنا؟.

إنها تشريعات تسمح بإنشاء جيوش دائمة وملحقات تلك المؤسسات العسكرية. والجيوش الدائمة هذه ـ يقال ـ أمر لا يتعارض مع بنود الدستور الجديد، ومن ثم.. فإنه يمكن إنشاؤها ضمن ذلك الدستور، وهذا الاستنتاج، حتى من بداية تقديم الاقتراح به، فى أحسن حالاته، مثار للمشاكل، كما أنه غير أكيد النجاح. وقد يعترض قائل: لكن الجيوش الدائمة بدورها هى نتيجة حتمية لا مناص منها فى حال انحلال الكونفيدرالية الحالية.. هذا صحيح أيضًا؛ أن من شأن الحروب المتكررة والخوف المستمر، الذى يتطلب وضعًا من التأهب الدائم أن يدفع إلى ذلك ويُولّده بالتأكيد. وستكون الولايات الأضعف من غيرها هى التى ستبادر إلى ذلك علّها ترتقى بواقعها إلى مستوى الولايات الأقوى، وستجهدَ تلك الولايات فى التعويض عن قلة عدد سكانها وشحّ مواردها بأن يكون النظام فيها شديد الصرامة، ويتم إعداد كتائب نظامية دائمة، وبناء تحصينات فعّالة على حدودها. وفى الوقت ذاته، ستجد نفسها مضطرة لأن تقوّى الجانب التنفيذى فى حكوماتها. وبفعلها ذلك ستلوى دستورها بحيث يتجه حثيثًا إلى نظام ملكى، فمن طبيعة الحرب أن تزيد من قوة السلطة التنفيذية على حساب السلطة التشريعية.

من شأن الضرورات المذكورة أعلاه، أن تُكسب الولايات أو الكونفيدراليات التى سلكت طريقها ـ تفوقًا على جيرانها. أما الولايات الأقل حظًا من القوة والموارد الطبيعية، لكنها ذات حكومات قوية، فإنها بمساعدة الجيوش النظامية الحسنة التدريب كثيرًا ما تغلّبت على ولايات أكبر منها حجمًا، أو أضخم فى

الموارد.. ولكنها تفتقر إلى تلك المميزات. عند ذاك لا كبرياء الولايات المهمة أو الكونفيدراليات ولا سلامتها سوف تسمح لها بالرضوخ لذلك التفوق الجارح وروح المغامرة المتبدّية؛ لذا.. فإنها سرعان ما تلجأ بدورها إلى وسائل شبيهة بتلك الوسائل، التى جرحت كرامتها، من أجل أن تستعيد اعتبارها المفقود وأهميتها الضائعة. وهكذا.. فإننا بعد وقت قصير سنجد فى كل جانب من هذه البلاد إحدى آليات الطغيان نفسها، التى طالما كانت هى السوط الممقوت فى العالم القديم. هذا فى أقل تقدير، هو المسار الطبيعى لتصرُّف الأشياء؟ وستكون محاكماتنا العقلية ومنطقنا عند ذاك أقرب ما يكون إلى التصرفات والتبريرات التى يورّثها ذلك المستوى.

ليست هذه مداخلات غامضة أستقيها من نقائصَ، أفترضها أو أهجس بها فى دستور ما، كل سلطاته مركزة فى يدى الشعب أو يدى ممثليه الذين يفوضهم، وإنما هى استنتاجات رصينة، وواقعية تمامًا توصلتُ إليها من التقدم الطبيعى والضرورى الذى تفرضه شؤون الحياة.

ولربما قد وُجه سؤال، من قبيل الاعتراض على ما سبق، وقيل: لماذا لم تتولد الجيوش النظامية، وتبرز من الحزازات التى طالما أربكت الجمهوريات القديمة فى بلاد الإغريق؟ يمكن الإجابة عن ذلك السؤال بأكثر من جواب واحد، وكلها إجابات مقنعة. إن العادات الجدّية للشعوب فى الوقت الحاضر، التى يكاد يستنزفها السعى وراء الربح، والتى كرست نفسها للتقدم فى مجالات الزراعة والتجارة.. شىءُ لا يمكن مقارنته بأوضاع أمة كلها جنود، وذاك هو الواقع الصادق لحال شعوب تلك الجمهوريات. هذا كما أن موارد الخزينة العامة، والتى تضخمت إلى درجة كبيرة بفعل توافر الذهب والفضة، وفنون الصناعة، وعلم الإدارة المالية، والذى هو وليد الأزمنة الحديثة، والسائر مع عادات الأمم فى الوقت الحاضر.. كل هذه قد أنتجت ثورة كاملة فى نظام الحرب، وجعلت الجيوش النظامية الدائمة منفصلة تمامًا عن جماهير المواطنين، كما جعلت وجودها مرافقًا ملازمًا للاعتداءات المتكررة.

هناك فرق شاسع أيضًا، بين المؤسسات العسكرية فى بلد نادرًا ما يتعرض، بحكم موقعه، لحدوث غزو داخلى من فئة فيه على أخرى، والمؤسسات العسكرية فى بلد آخر كثيرًا ما يخضع لتلك الاعتداءات.. فهو دائمًا يخشى من وقوعها. كان الحكام فى الماضى لا يجدون الحجة الجيدة، حتى لو كانوا ميالين إلى الأخذ بها ـ للاحتفاظ بجيوش برية بهذا العدد الضخم من الأفراد، قدْر ما باتت الضرورة تفرض ذلك على الحكام المتأخرين عن زمانهم. ولما كانت هذه الجيوش نادرًا ما تُستدعى للخدمة فى الدفاع الداخلى، إذا ما تطلب الوضع مثل ذلك أصلاً ـ فإن أفراد الشعب ما كانوا معرضين لخطر أن يسحقهم الخضوع العسكرى. إن القوانين ليست معتادة على التسيب والملاينة فى خدمة المطالب العسكرية، وهكذا سيظل الوضع المدنى فى الولاية أقوى ما يكون، لا يجرى إفساده ولا إرباكه بفعل مبادئ ومقتضيات ولاية أخرى. ومن شأن صغر حجم الجيش أن يجعل قوة المجتمع أكثر من ندٍ له، بحُكم اعتياد المواطنين التطلع إلى السلطة العسكرية كى تحميهم، لا الرضوخ لاضطهاداتها. ولكونهم لا يحبون الروح العسكرية، ويخشونها.. فإنهم سينظرون إلى تلك الجيوش بروح التقبّل الغيور وبعين الشرّ الذى لابُدَّ منه، وسيكونون فى موقف مستعد لمقاومة سلطة، يفترضون أنها قد تقتات على حقوقهم.

إن الجيش فى مثل هذه الظروف قد يساعد الموظفين الرسميين للقضاء على فئة صغيرة، أو إخماد شغب فوضوى، أو محاولة عصيان وانقلاب.. لكنه سيظل عاجزًا عن التعدى على الجهود المتحدة لجماهير الشعب.

فى بلد يتصف بالأحوال التى وصفتها آنفا سيحدث العكس على الدوام؛ فالتهديد الدائم بالخطر يُجبر الحكومة أن تظل دومًا مستعدةً لصدّه، ويفرض أن تكون جيوشها ضخمة العدد للتدخل الفورى للدفاع عن ذلك البلد. ولا ضرورة لدعوة أفراد الجيش لتقديم خدماتهم بين فينة وأخرى لتعزّز أهمية الجندى، وبالنسبة نفسها تخفض من وضعية المواطن. إن الولاية العسكرية الصبغة ستغدو فى مركز أرفع من الولايـة المدنيـة الأحوال. وسيغدو سكان المقاطعات، التى هى

مسرح الحرب، والذين يُخضعون قهرًا للافتئات بصورة متكررة على حقوقهم، ضعيفى الحسّ بتلك الحقوق. وتدريجيًّا، سوف ينظرون إلى القوة العسكرية لا بصفة القوة الحامية لهم، بل بصفة أفرادها متفوقين عليهم، وسادةً لهم. والانتقال من هذا الوضع إلى ذاك ليس بعيدًا ولا صعبًا، ولكنه من العسير جدًّا السيطرة على شعب تغمره تلك الانطباعات، أن يوفر مقاومة جريئة وفعالة للاغتصابات التى تسندها القوة العسكرية.

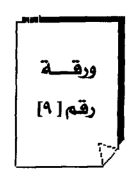
إن مملكة بريطانيا العظمى ينطبق عليها الوصف الأول. . فهى جزيرة، لها قوة بحرية عظيمة تحرسها إلى درجة كبيرة ضد احتمال أى غزو من الخارج؛ لذلك فهى فى غير حاجة إلى جيش برى ضخم فى داخل المملكة. إن قوة تكفى لمواجهة أى إنزال مفاجىء، ريثما تتم التعبئة العامة وتتجسّد، هى كل ما تفرضه احتياجاتها بهذا الخصوص، وليس هناك أى شىء يدفع السياسة الوطنية فى البلاد، كما لن يقبل الرأى العام فيها وجود عدد كبير من الكتائب النظامية فى مؤسساته العسكرية. وقد ظل الحال كذلك منذ وقت طويل فى الماضى، ولم تبرز الحاجة لاعتبار أسباب أخرى، كالتى تم تعدادُها بصفتها مترتبات على حرب داخلية فى البلاد. إن هذا التسهيل العجيب الذى وفره الموقع قد أسهم - إلى درجة كبيرة - فى صيانة الحرية التى يتمتع بها أهل بريطانيا حتى الوقت الحاضر، على الرغم من الفساد الطاغى فى إدارة البلاد. وسيغدو الأمر على العكس من ذلك لو كانت بريطانيا تقع ضمن بر القارة الأوروبية، واضطرت - بحكم ذلك الموقع - أن تجعل مؤسساتها العسكرية فى الوطن نديدةً للقوى العظمى الأخرى فى أوروبا ذاك فإن بريطانيا - مثل القوى الأوروبية الأخرى - ستكون بالتأكيد ضحيةً لسلطة مطلقة يمارسها رجل بمفرده. ومن الممكن، لكنه غير سهل أبدًا، أن يُستعبد سكان تلك الجزيرة بفعل أسباب أخرى، لكنه لن يكون بشجاعة أى جيش برى ضئيل كالذى تحتفظ به على أرضها، أن تحميها فى تلك الحال.

إذا كانت لدينا الحكمة لأن نحتفظ بالاتحاد. . فإن باستطاعتنا، ولأجيال طويلة لاحقة، أن نظل نتمتع بميزة شبيهة بميزة الجزيرة المعزولة؛ فأوروبا على بعد عظيم

من بلادنا، ومن غير المحتمل أن تتمتع مستعمراتها القريبة منا بقوة كفيلة بأن تسبب لنا أى إزعاج خطير. ومن ثَم.. فإن المؤسسات العسكرية على نطاق واسع ليست ضرورية لسلامتنا فى هذا الموقف. أما إذا تفككنا، وظلت الأجزاء المتماسكة من بلادنا إما منفصلة، أو تجمعت مع بعضها فى كونفيدراليتين أو ثلاث، وهو الاحتمال الأقوى ـ فإن علينا بعد فترة قصيرة من الزمن، أن نواجه وقوع حرياتنا فريسة لوسائل الدفاع، التى أوجدناها لحماية أنفسنا من طموحات بعضنا البعض. هكذا حدث فى أوروبا بعد أن فرضت متطلبات دول القارة عليها أن تحمى نفسها من بعضها أيضًا.

ليست هذه فكرة سطحية لا طائل منها، بل هى فكرة رزينة لها وزنها، وهى تستحق التفكير الجدّى والناضج من كل رجل شريف وعاقل، من أى حزب كان. وإذا أطرق أمثال هؤلاء الرجال صامتين وفكروا، وتأملوا دون أى تأثر بالعاطفة.. فإنهم سيقلّبون الأمر على وجوهه، ويتابعون هذه الفكرة حتى يستقصوا كل ما يترتب عليها، ثم لن يترددوا فى إغفال الاعتراضات التافهة على دستور، سيؤدى رفضه، فى الاحتمال الأقوى، إلى وضع حد لوجود الاتحاد. أما الأشباح الضبابية الغائمة التى تخفق أمام أخيلة بعض معارضى ذلك الدستور.. فما أسرع أن تفرّ لتأخذ مكانها آفاقٌ ملموسة من الخطر، تكون حقيقية وأكيدة ومفزعة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢١ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

إن الاتحاد الراسخ المكين سوف يكون أقوى حافز لخدمة سلام الولايات وحريتها باعتباره حاجزًا صلبًا يصد الاضطراب والانقسام الداخلى فيها. ومن المستحيل أن نقرأ تاريخ الجمهوريات الصغيرة فى بلاد الإغريق وإيطاليا، دون أن تغمرنا مشاعر الاشمئزاز والرعب من الارتباكات التى ظلت تزعجها على الدوام، ومن التعاقب السريع لقيام الثورات فيها حتى أبقتها فى حال تذبذب دائم بين أقصى الطغيان وأشد الفوضى. وإذا كان تاريخها يعرض فترات هدوء مؤقتة، فما ذلك إلا لتخدم كنظير مقابل قصير العمر للعواصف الجامحة، التى ما أسرع أن تهبّ بعد قليل. وإذا كانت هناك فترات مؤقتة من الارتياح والسعادة تعرض نفسها للباحث وتتكشّف للنظر عنده، فإننا نُبصرها بنظرة ممتزجة بالأسى، تنبع من التفكير فى أن هذه المشاهد الباعثة على السرور سوف تغرقها سريعًا موجات عاصفة من التمزق، وتشوهها ثورات الانقسام والتشرذم. وإذا تسرّبت إلينا لحظات مشرّقة من المجد من خلال الظلام المسيطر على المجموع.. فإنها تبهرُنا ببريق شفاف ونفّاذ، لكنها فى الوقت ذاته تعنّفنا وتدعونا إلى الشعور بالحزن والرثاء، على أن رذائل الحكم هناك قد عكست اتجاه تلك اللحظات ولطخت ألق تلك المواهب الساطعة، والنعم المباركة التى أخرجتها تلك الأرض العزيزة وجعلتها تتبدّى بحق على هذه الصورة.

من هنا، من الاضطرابات التى تشوّه حوليات تلك الجمهوريات استقى محبذو

حكم الطغيان مناقشاتهم وحججهم، لا للهجوم على شكل الحكم الجمهورى آنذاك فحسب، بل ضد روح مبادئ الحريات المدنية كلها. لقد عنّفوا كل نظام الحكم الحر واستهجنوه، واعتبروه لاينسجم مع المجتمع، ثم شغلوا أنفسهم بالهجوم الحاقد على أصدقاء ذلك الحكم والمؤيدين له. ومن حسن حظ البشرية أن المتطلبات العظيمة المبنية على قاعدة الحرية قد ازدهرت طوال عدة عصور، وفى عدة أمثلة مجيدة ـ وقد دَحَضت سفسطتهم الكلامية. وأنا واثق تمامًا من أن أمريكا سوف تخلق الأساس الراسخ لنماذج من ذلك الحكم، لا أقل روعةً وجمالاً، تكون نُصُبًا شامخة دائمة تشهد على أخطاء أولئك الدعاة.

غير أنه لا يجوز أن ننكر أن الصور التى اقتبسها (معارضو الحرية) من سجلّ الحكم الجمهورى كانت نُسخًا صادقة تمامًا عن الأصول التى استُنسخت عنها. ولو وُجدت فى الماضى نماذج قابلة للتطبيق عن تركيبة أكثر كمالاً من نظام الحكم الجمهورى، لتخلى الأصدقاء المتنورون للحرية، عن قضية ذلك النوع من الحكم باعتبارها قضية لا يمكن الدفاع عنها. وهنا أقول: إن علم السياسة، شأن معظم العلوم الأخرى، قد توصل إلى تحسينات عظيمة على نفسه، تحسينات ما كانت معروفة للقدماء على الإطلاق، أو كانت معرفتها عندهم نزيرة. فالتوزيع المنتظم للسلطات، وجعلُها فى دوائر منفصلة ومتمايزة، وإدخال إجراءات التوازن والكوابح التشريعية، وتشكيل محاكم يظل قضاتها فى الوظيفة، طالما ظل سلوكهم جيدًا مقبولاً، وتمثيل الشعب فى السلطة التشريعية عن طريق ممثلى المواطنين المنتَخبين ـ كل هذه مكتشفات جديدة بالكليّة، أو مكتشفات تقدّمت بصورة حثيثة على طريق الكمال، فى الأزمنة الحديثة. إن هنالك الآن فى الحكم الجمهورى وسائل، ووسائل قوية بالفعل، من خلالها يمكن العودة إلى نظام ذلك الحكم، كما يمكن التخفيف من سيئاته أو إلغاؤها من أصلها. فى هذه المجموعة من الملابسات التى تميل تشويه النظم المألوفة من الحكم المدنى، سأحاول جاهدًا أن أخوض، مهما بدا ذلك مستهجنًا لدى البعض، وسأسعى إلى إضافة عامل آخر جديد إلى ما سبق، على مبدأ أراه قد اتُخذ أساسًا للاعتراض على الدستور

الجديد، وأعنى بذلك العامل تضخيم الفلك الذى تدور فيه نظم الحكم، فيما يخص أبعاد ولاية واحدة، أو مجموعة ولايات صغيرة تشكل كونفيدرالية كبيرة واحدة. إن التركيبة الأخيرة هى التى تعنينا على الفور، وهى الموضوع المطروح للبحث. وعلى كل حال، فسيكون من المفيد أن نفحص المبدأ المشار إليه فى حال تطبيقه على ولاية واحدة، لكنى سأهتم بذلك فى موضع آخر من الكلام.

إن الحديث عن قدرة كونفيدرالية ما، سواءً من حيث أبعاد الانقسام والتحزّب فيها، أو بغية الحفاظ على الهدوء الداخلى للولايات، أو لزيادة قوتها الخارجية وضمان أمنها ـ ليس فى الواقع فكرة جديدة. لقد تمت ممارسة ذلك فى أقطار مختلفة وعصور مختلفة، وقد حظيتْ بالتقريظ من معظم الكتاب المشهود لهم بالحصافة فى شؤون السياسة. ولقد نقل معارضو الخطة المقترحة، بكل أمانة، وخاضوا فى بحثهم عما ارتآه مونتسكيو حول ضرورة أن يكون نطاق نظام الحكم الجمهورى ضيق الرقعة. لكنه يبدو أنهم تغاضوا عن المشاعر التى عبر عنها ذلك الرجل الكبير فى جزء آخر من مصنّفه فى ذلك الموضوع، ولم يتنبهوا إلى ما يترتب على المبدأ الذى يقبلونه بهذا الخنوع المستسلم.

حين يحبذ مونتسكيو وجود رقعة صغيرة لجمهورياته، فهو ينظر إلى مستويات النماذج التى يجدها قبالة عينيه من الجمهوريات، وهى فى مساحتها أصغر بكثير من مساحة أى من الولايات عندنا. . فلا فيرجينيا ولا ماساشوستس، أو بنسلفانيا، ولا نيويورك أو كارولينا الشمالية أو جورجيا ـ يمكن مقارنتها بأية صورة من الصور، بالنماذج التى عاينها الرجل ووضع رأيه على أساسها، بحيث ينطبق عليها المعيار الذى وضعه هو. ولذلك فنحن إن أخذنا أفكاره المتعلقة بهذا الموضوع بمعيار الصدق والحقيقة ـ أفضى بنا الأمر إلى البديل، إما اللجوء فوراً إلى إحضان النظام الملكى أو التوزع إلى عدد لانهائى من مجتمعات رفه عام، تكون صغيرة المساحة، متحاسدة، دائمة التصادم، كثيرة الصخب، تشكّل حاضنات مناسبة للفوضى، وتكون أهدافنا تعيسة تثير شفقة العالم عليها واحتقاره لها. ولا يجوز لنا أن ننسى أن هناك كتّابًا ساروا قُدُمًا فى اتجاه مخالف فى معالجة

قضية الحكم هذه وأدركوا المعضلة جيدًا، وكانوا على قدر من الشجاعة لأن يشيروا إلى تقسيم مساحات الولايات الأكبر باعتباره شيئًا مرغوبًا فيه. إن مثل هذه السياسة المفتونة، ومثل هذا اليأس الحاطم، الذى ينفثه تضخيم عدد مكاتب الموظفين، لهو سياسةٌ تستجيب لوجهات نظر الأشخاص، الذين يفتقرون إلى مؤهلات كفيلة ببسط نفوذهم وتأثيرهم إلى أبعد من حلقات مكائدهم الشخصية، والتى هى عاجزة تمامًا عن زيادة سعادة المواطنين فى أمريكا.

ولو أحَلْنا مناقشة المبدأ نفسه إلى موضع آخر من الكتاب، كما نوهتُ بذلك من قبلُ، فإنه يكفينى بهذا الخصوص أن أشير إلى أن المعنى، الذى يقصده المؤلف الذى يقتبسون آراءه فى الموضوع هو أن الرجل يودّ تصغير حجم الأعضاء الأكبر نطاقًا ضمن الاتحاد، ولا يعارض كون الأعضاء جميعًا منخرطين فى حكومة كونفيدرالية واحدة، وهذه هى القضية الحقيقة فى المداولات القائمة بيننا الآن.

إن مقترحات مونتسكيو بعيدة جدًا عن معارضة قيام اتحاد ولايات عام، إلى درجة أنه يعالج بكل صراحة جمهوريةً كونفيدرالية ويعاملها بصفتها ضرورة متطلّبة لتوسِّع فلك حكومة شعبية، والاستعاضة عن ميزات النظام الملكى بحسنات النظام الجمهورى.

«من المحتمل جدًا أن البشرية كانت ستجد نفسها مجبرة لأن تعيش على الدوام فى ظل حكومة يسيطر عليها شخص بمفرده لَوْ استنبطت نظامًا، يتصف بالجمع بين ميزات الدستور الجمهورى، الداخلية، والقوة الخارجية فى الحكومة الملكية، وأعنى جمهوريةً كونفيدرالية».

«إن هذا الشكل من الحكومة هو الميثاق الذى على أساسه توافق عدة ولايات صغيرة أن تصبح أعضاء ضمن حكومة أكبر، تنوى الولايات تشكيلها. إنه تجمّع من مجتمعات سوف تكوّن مجتمعًا واحدًا أكبر، يستطيع التنامى، عن طريق الانضمام إليه حتى يبلغ درجة من القوة بمقدورها أن توفر الأمن والسلامة للكل المتحد.

«إن جمهورية من هذا النوع، قادرةً على الصمود تجاه قوةٍ أجنبية، تستطيع الاعتماد على ذاتها دون أية إفسادات من الداخل؛ إن شكل المجتمع يحول دون أى شكل من أشكال الإزعاج.

«فإذا حاول أى عضو بمفرده اغتصاب السلطة العليا، فليس يُفترض أن يجد ذلك العضو سلطة مساويةً (أىْ ولاية أخرى) وتأييدًا له من جميع الولايات الكونفيدرالية. فإذا قُدّر له أن يجد نفوذًا كبيرًا فى واحدة منها، فإن ذلك سيقلق الأخريات. ولو استطاع إخضاع جزءٍ ما.. فإن أهل الجزء الآخر الذى يبقى حرًا من سيطرته قد يقفون ضده بقوات عسكرية، تشكلها الولايات الأخريات بصورة مستقلة عن قوات الجزء المغتصَب، فتقهره وتتغلب عليه، قبل أن يتمكن من الاستقرار والهناء بما اغتصب.

«ولو حدث تمرّد عام فى إحدى الولايات المنضمة إلى الكونفيدرالية، فإن بمقدور الآخرين فى الولايات الأخرى أن يخمدوه. ولو تسرب سوء التصرف إلى جزءٍ ما، فإنه سوف يتم إصلاح ذلك التصرف من قبل الأخريات السليمة. ويمكن أن يتم تخريب الولاية فى جانب واحد منها، لا الجانب الآخر، ويمكن للكونفيدرالية أن تنحلّ فيما يتبقى الاعضاء الآخرون، وكل منهم يحتفظ بسيادته على نفسه.

«ولما كانت هذه الحكومة مؤلفة من عدة جمهوريات صغيرة، فإنها تتمتع بالسعادة الداخلية، كل واحدة منها، وبالاحترام لوضعها من القوى الخارجية، ذلك أن هذا الاحترام يملكه المجموع، كما يمتلك جميع حسنات دول الملكيات الكبيرة أيضًا».

لقد رأيت من المناسب اقتباس هذه الفقرات الطويلة والمهمة، لأنها تنطوى على نور كاشف ومختصر للمناقشات الرئيسية التى تسند فكرة الاتحاد، وبالتالى فبمقدورها أن تقشع الانطباعات الخاطئة التى قد يخلقها سوء تطبيق الأجزاء الأخرى من كتابات مونتسكيو: وفى الوقت نفسه.. فإن تلك الفقرات ذات صلة

وثيقة بالخطة المباشرة لهذه الورقة، الهادفة إلى توضيح ميل الاتحاد لإصلاح كل من الانقسام الداخلى والاضطراب معًا، ومعالجة ذلك.

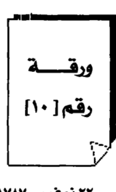
وهناك تمييز، هو حاذق أكثر من كونه دقيقًا، أثاره بعضهم بين الكونفيدرالية، والاندماج فيما بين الولايات. والخاصة الرئيسية للأولى منهما هى تحديدها لسلطات الأعضاء فى تصرفاتهم الجماعية، دون الوصول إلى أن يتأثر الأفراد الذين تتألف منهم بذلك. ومن المفهوم أن المجلس الوطنى يجب ألا يكون له علاقة بأى شىء فى الإدارة الداخلية. أما مبدأ المساواة فى الاقتراع العام بين الأعضاء.. فقد تم الإصرار عليه بصفته مَعلمًا رئيسًا فى الحكومة الكونفيدرالية. لكن هذه المراكز (وأعنى تساوى الأعضاء لكل ولاية) بشكل رئيسى، هى مراكز اعتباطية، لا تجد لها سندًا من حيث المبدأ أو من السابقة التاريخية. والحقيقة أنه حدث أن تمت إدارة حكومات من هذا النوع بالأسلوب، الذى أخذ فى الاعتبار ذلك التمييز واعتبره أصيلاً ملازمًا لطبيعتها، لكنه تم فى معظم الحالات استثناءات شاملة لذلك التطبيق، من شأنها أن تُثبت، بصفتها مثلاً يحتذى، أنه ليس هناك قاعدة مطلقة فى هذا الشأن. وسيظهر للجميع بكل وضوح، فى ثنايا هذا الاستقصاء، أنه طالما ساد المبدأ المتضمّن هنا، ظل ذلك سببًا لفوضى لا شفاء منها ولا علاج لها، فى الحكومة.

إن تعريف الجمهورية الكونفيدرالية يبدو بكل بساطة أنها «تجمّع مجتمعات»، أو اجتماع ولايتين أو أكثر فى واحدة. أما مدى، وتوضّعات، وأهداف السلطة الفيدرالية فيها فتلك كلها أمور تخضع للاستبصار والتعقل. وما دام التنظيم المستقل والمنفصل عن غيره، للأعضاء، لم يتم إلغاؤه، وما دام ذلك التنظيم قائمًا بفعل الضرورة الدستورية، ولأغراض محلية، وإن كان سيظل خاضعًا بالكامل للسلطة العامة فى الاتحاد، أو الكونفيدرالية - فالشؤون الاخرى يمكن التداول بخصوصها. إن الدستور المقترح، بعيد جدًّا عن إلغاء وجود حكومة الولاية، بل إنه يجعلها أحد مكونات السيادة الوطنية، عن طريق الإتاحة لتلك الحكومات أن تكون ممثّلة بصورة مباشرة فى مجلس الشيوخ، وعن طريق تركه له أجزاء كبيرة

جداً ومهمة جداً فى مجال السيادة العامة. وهذا أمر يستجيب بصورة كاملة، بكل معنى تتضمنه الكلمة، لفكرة حكومة فيدرالية.

فى كونفيدرالية مدن عصبة ليسيا التى تكونت من ٢٢ مدينة أو جمهورية، مُنحت كل من المدن الأكبر ثلاثة أصوات فى «المجلس العام» والأخرى المتوسطة صوتين لكل منهم والصغريات صوتًا واحداً لكل منهم أيضًا، وكان للمجلس العام حق تعيين جميع القضاة وكبار الموظفين (المدراء) فى جميع المدن. كان هذا هو التدخل المهذب الوحيد فى شؤونها الداخلية، فلو كان هناك أى تنسيب تم الأخذ به يتعلق بالمجالس التشريعية لكان أهم شىء هو تعيين موظفيها، لكنّه لم يكن هناك شىء من ذلك. ومع هذا.. فإن مونتسكيو حين يتكلم عن ذلك يقول «لو كان لى أن أطرح أنموذجًا لجمهورية كونفيدرالية ممتازة فسيكون ذلك عن ليسيا». على هذه الصورة ندرك أن التمايزات التى وقع الإصرار عليها لم تكن ضمن تأملات ذلك المواطن المستنير، وهذا يقودنا لأن نستنتج أنها مجرد استنباطات تكميلية لا أكثر لتلك النظرية الخاطئة.

بوبليوس



جيمس مادسون

٢٢ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

من بين الحسنات العديدة التى يبشّر بها اتحادٌ يتم بناؤه جيداً، ليس هناك ما هو جدير بأن يتم تطويره بدقة أكثر من مَيل الاتحاد إلى كسر حدة العنف فى التحزب والانقسام، والسيطرة على ذلك. ولا يحد صديق الحكومات الشعبية ما يخشاه أكثر من خشيته على مصير تلك الحكومات، حين يفكر فى قوة اندفاعها نحو هذه الرذيلة الخطِرة. عندئذ، لن يعوزه وضع قيمةٍ جديرة لأية خطة، تقدم علاجًا ناجحًا لها، دون تدنيس المبادئ التى يرتبط بها ذلك الصديق؛ إذ إن عدم الاستقرار، والظلم، والفوضى التى سريعا ما تنفذ إلى المجالس العامة، هى الأمراض المميتة التى زرحت تحتها الحكومات الشعبية، حتى هلكت. كما أن تلك الآفات الثلاث قد ظلت على الدوام العناوين المفضّلة والمثمرة، التى برز من رحمها أعداء الحرية واتخذوا منها تشنيعاتٍ خادعة. نعم، إن التحسينات القيّمة التى أدخلتها الدساتير الأمريكية على النماذِج المألوفة، قديمها وحديثها، تحسيناتٌ لايستطاع المبالغة فى تقدير مزاياها، بيد أنه من الانحياز غير المبرَّر أن ندّعى أن تلك التحسينات قد أزالت بنجاح خطرَ الانشقاق والعنف، كما هو مرغوب فى ذلك ومتوقّع منها. فنحن نجد التذمر والشكوى مسموعة فى كل مكان من المواطنين الفضلاء وذوى التقدير والاعتبار، أصدقاء الإيمان الخاص والعام، وأصدقاء الحرية العامة والحرية الشخصية، فى أن حكوماتنا تظل قلقة غير مستقرة. كما يتشكون من أن الخير العام يُهمل فى صراعات الأحزاب المتنافسة، ومن أنه كثيراً ما يتم إقرار القوانين لا وفق قواعد العدالة، والحرص على حقوق

الحزب الأضعف، بل تقررها القوة الأعظم وليدةُ الأكثرية الطاغية ذات المصلحة، ووفق ما ترتأيه. ورغم رغبتنا الشديدة فى ألا يكون هناك أساس لهذه الشكاوى، فإن الوقائع المعروفة لن تسمح لنا أن ننكر أنها شكاوى صحيحة صادقة إلى درجة ما. والحقيقة أنه لو قمنا بمراجعة حسَنة النية لوَضْعنا. لوَجَدنا أن بعض الهموم التى تواجهنا قد أُلقى عبؤها على حكوماتنا بغير حق. ولوجدنا فى الوقت نفسه، أن هناك أسبابًا أخرى ليست مسؤولة وحدها عن كثير من سوء حظنا، بخاصة عن عدم الثقة المتزايد الذى نشهده فى التعاقدات العامة والتخوف على الحقوق الخاصة، اللذين يرنّ صداهُما من طرف واحد فى القارة إلى الطرف الآخر، ولابدّ أن يكون بعض ذلك، إن لم يكن كله، نتائج ترتبت على عدم الثبات والظلم اللذين اصطبغت بهما الروح الحزبية فى الإدارة العامة عندنا.

انا أفهم من كلمة «حزب» أنه مجموعة من المواطنين، سواء بلغ عددها أكثرية أو أقلية من الكل، اتحد أفرادها بفعل دافع مشترك بينهم أو شعور، أو مصلحة، مخالفة حقوق المواطنين الآخرين، أو للمصلحة الجماعية الدائمة للمجتمع.

وهناك أسلوبان لمعالجة شرور الحزب، واحدٌ منهما هو إزالة أسباب تلك الشرور، والثانى هو السيطرة على نتائجها وآثارها.

وهناك أيضًا أسلوبان لازالة أسباب قيام الحزب، الأول يتم عن طريق تدمير الحرية، والتى هى ضرورة أساسية لوجود الحزب ذاته، والثانى يتم عن طريق إعطاء كل مواطن الآراء نفسها، والعواطف ذاتها والمصالح ذاتها أيضًا.

وليس هناك قول أصدق فى حال العلاج الأول من أنه دواء أسوأ من الداء. فالحرية للحزب هى الهواء للنار، أو شرط تنطفئ النار توًا عند اختفائه. والتدمير حماقة فى حد ذاتها، لكنه ليس أقل حمقًا منها أن نلغى الحرية، والتى هى ضرورة أساسية للحياة السياسية، بدعوى أن تلك الحرية تشارك النار فى قوتها التدميرية.

والذريعة الثانية أمر تعسر ممارسته بقدر ما أن الذريعة الأولى لا حكمة فيها، فطالما أن عقل الإنسان خطّاء، وأن للإنسان حرية استخدامه، فستظل آراءٌ متغايرة تتشكل. وطالما ظل هناك علاقة قائمة بين عقل الإنسان وحبه لذاته، فإن آراءه وعواطفه ستظل متبادلة التأثير الطرف منها فى الآخر، وستظل الأولى أهدافًا تربط الأخيرة نفسها بها. إن التفاوت فى القدرات بين الأفراد، والذى منه تنبع حقوق الملكية، ليس عقبة أقل كؤودة من تعذّر انسجام المصالح، وحماية هذه القدرات هى الهدف الأول للحكومة. فمن حماية القدرات المتباينة وغير المتساوية على حيازة الملكية، تتولد على الفور حيازة درجات مختلفة من الملكية وأنواع مختلفة منها، ومن تأثير هذه على مشاعر المالكين ذوى العلاقة ووجهات نظرهم يتولّد تقسُّم المجتمع إلى مصالح مختلفة واحزاب مختلفة.

إن الأسباب الكامنة وراء التحزب هى أسباب منغرزة فى طبيعة الإنسان، ونحن نشهدها فى كل مكان تتبدّى على درجات مختلفة من النشاط، بحسب الظروف المختلفة للمجتمع المدنى الذى يتْبعه. فالتحمُّس لآراء مختلفة حول الدين، والحكومة، وعدة موضوعات أخرى، تأملية وتطبيقية، والولاء لزعماء مختلفين متصارعين للبرز والسيطرة، أو لأشخاص مواصفاتهم مختلفة، استرعت حظوظهم اهتمامات مشاعر الناس ـ كل هذه، قد قسمت الناس، بدورها، إلى أحزاب، وألهبت فيهم مشاعر البغضاء المتبادلة، وجعلتهم أكثر ميلاً لأن يضايقوا ويضطهدوا بعضهم البعض أكثر مما جعلتهم يتعاونون فى خدمة صالحهم العام. وقد بلغ هذا الاندفاع من القوة فى الناس مبلغًا، فأوقعهم فى العداوات المتبادلة، إلى درجة أنهم عند غياب سبب محسوس لاختلافهم تكفى التمايزات التافهة بينهم لإلهاب المشاعر غير الودية تجاه بعضهم، وإهاجة صراعاتهم الأشد عنفًا. لكن أكثر مصدر شيوعًا للأحزاب وأطوالها بقاءً هو التوزيع المؤذى وغير المتساوى للملكية؛ فالذين يملكون والذين لا يملكون قد ظلوا على الدوام يشكلون مصالح مختلفة فى المجتمع. والدائنون والمدينون يخضعون للتقسيم ذاته. فمصلحة كل من مالك الأرض، والصناعى، والمشتغل بالتجارة، ورب المال، منضمّة إلى ذوى

المصالح الأدنى من ذلك أهمية - إنما تتولد، بحكم الضرورة، فى الأمم المتحضرة، وتقسّمها إلى طبقات مختلفة تتأثر بمشاعر مختلفة وآراء مختلفة أيضًا. ولذا كان تسيير هذه المصالح المتنوعة والمشابكة يشكّل المهمة الرئيسية للتشريع الحديث، والعمل الأهم له، ويجمع بين روح الحزب والفئة والأعمال الضرورية والعادية للحكم.

لا يجوز لأحد أن يكون قاضيًا فى قضيته الخاصة؛ إذ لا شك فى أن مصلحته ستؤثر فى انحياز حكمه، بل ليس من غير المحتمل أن تفسد نزاهته أيضًا. وبمنطق مساوٍ، بل أقوى من ذلك وأعظم، لا تغذو أية هيئة من الأشخاص أو مجموعة من الرجال صالحة لأن تكون قضاةً وأطرافًا فى الوقت نفسه. . ومع هذا فهل كثير من القوانين والتشريعات المهمة أكثر من كونها قرارات قضائية، لا تتعلق فى الواقع بأشخاص بمفردهم، بل بمجموعات كبيرة من المواطنين؟ وهل المراتب المختلفة من المشرعين أكثر من كونها فئات محامين وهيئاتِ دفاع، يناقشون الضرورات التى يقررونها؟ هل القانون المقدّم إليكم يتعلق بالديون الخاصة؟ كلا، إنه استفسار فيه الدائنون أحزاب من جهة والمدينون من جهة أخرى. ومن الواجب أن تحفظ العدالة التوازن بينهما. ومع هذا، فإن الأحزاب فعلاً، ويجب أن تكون، هى نفسها القضاة، والحزب الأكثر عددًا، وبالتالى، الحزب الأعظم قوةً، هو الذى يُتوقع أن يسود. هل يجب تشجيع الصناعيين المحلّيين، عن طريق فرض قيود على الصناعيين الأجانب وإلى اى درجة؟ هذه هى القضايا التى لابد أن يقع فى الإجابة عنها اختلاف بين المالكين والصناعيين، والتى ربما لن يحسم أى من الفئتين أمرها على أساس اعتبار العدالة والمصلحة العامة وحدهما. إن فرض الضرائب على مختلف أصناف الملكية لهو عمل يتطلب عدم الانحياز المطلق. ومع هذا. . فإنه يمكن القول أنه، ليس هناك أى لائحة تشريعية تتيح فرصة أعظم، وإغراءً أقوى من هذا الواقع، لأن يدوس الحزب المسيطر قواعد العدالة. . فكل شلن يُثقل به ذلك الحزبُ الحزبَ الأقل عددًا منه، لهو شلنٌ يتم توفيره لحساب جيوب أفراد الحزب الأقوى منهما.

ومن العبث القول إن رجال السياسة المتنورين يستطيعون تعديل هذه المصالح المتضاربة وجعلها جميعًا تخدم المصلحة العامة. إن هؤلاء لن يتسلّموا قيادة الدفة فى جميع الأوقات. وليس بالمستطاع ـ فى كثير من الحالات ـ إجراء التعديل أصلاً، دون حسبان اعتبارات غير مباشرة، ومختلفة، نادرًا ما تُغلِّب المصلحة الآنية، التى قد يجدها حزب فى إهمال حقوق الحزب الآخر، أو إغفال المصلحة العامة ككل.

والاستنتاج الذى يُواجهنا فى هذا الموقف هو أن أسباب التحزّب أسباب لا يمكن إزالتها، وأن الإنقاذ يجب أن يُنشد فى وسائل التحكم بآثارها.

فإذا كان الحزب يتألف من أقل من الأكثرية، فإن الإنقاذ سيكون متوفرًا فى المبدأ الجمهورى، فهو الذى يمكّن الأكثرية من هزيمة وجهة نظر ذلك الحزب الشريرة عن طريق التصويت المنتظم. قد يعيق ذلك الوضعُ الإدارة. وقد يحرف المجتمع كله، ولكنه لا يستطيع إخفاء عنف ذلك الحزب تحت قناع أى شكل من الدستور. وحين يتم احتواء الأكثرية فى نطاق حزب واحد، فإن شكل الحكومة الشعبيّة، من الجانب الآخر، سيمكّن ذلك الحزب، ولصالح نزوعه إلى الحكم أو مصلحته الخاصة، من التضحية بكل من المصلحة العامة وحقوق المواطنين الآخرين. إن ضمان المصلحة العامة والحقوق الشخصية للأفراد ضد خطر مثل ذلك الحزب، والحفاظ على روح الحكومة الشعبية وأنموذجها على السواء، وفى الوقت نفسه ـ هو الهدف العظيم الذى يتوجه إليه تساؤلنا. دعنى أضيف أيضًا أن الأمنية العظيمة التى بفضلها يمكن إنقاذ هذا النوع من الحكم، من العار الذى عانى منه طيلة الوقت حتى الآن، هو ما نحبّذه ونوصى به لأن يُتبنى لخير كرامة الإنسان.

بأى وسيلة يمكن بلوغ هذا الهدف؟ من الواضح أنه يمكن عن طريق سبيل واحد أو اثنين: إما وجود المشاعر نفسها أو المصلحة ذاتها عند أكثرية يتم كبحها فى الوقت نفسه، أو جعل تلك الأكثرية، ذات المشاعر أو المصلحة المشتركة،

بحكم عددها ووضعها المحلّى ـ غيرَ قادرة على تنظيم خطط القمع والاضطهاد أو على تنفيذها. ونحن نعرف جيدًا أنه إذا ما تم تطابق الواقع والفرصة فلا الدوافع الأخلاقية ولا الدوافع الدينية يمكن الاعتماد عليهما بقدر ما يمكن الاعتماد على السيطرة والتحكم الفعّالين. ذلك أن تلك الدوافع جميعًا لم تُثبت قوتها فى حال وقوع الظلم أو العنف من الأفراد، بل إن تلك الدوافع تفقد فاعليتها نسبيًّا كلما زاد العدد المنضمّ إلى بعضه؛ أى كلما غدت الحاجة إلى فاعليتها مطلوبة أكثر.

من زاوية النظر هذه إلى الموضوع، يمكن استنتاج أن الديمقراطية المحضة، والتى أعنى بها مجتمعًا قوامه عدد قليل من المواطنين، يجتمعون ويشاركون شخصيًّا فى إدارة الحكم ـ لا توفر أى علاج شافٍ لمساوىء التحزّب؛ فالعاطفة المشتركة أو المصلحة المشتركة، فى كل حالة تقريبًا، سوف يُحسّ بها من قِبل أكثرية الكل، وهذا تواصُل وانسجام ينتج بطبعه من شكل الحكم نفسه، وليس هناك فى تلك الديمقراطية أى عائق، يحول دون تحبيذ التضحية بالحزب الأضعف أو الفرد الشاذ المشاغب. من ثم.. فإن مثل تلك الديمقراطيات كان غالبًا مسرحًا للاضطراب والصراع، ولقد ظلت طوال الوقت غير منسجمة مع الأمن الفردى ولا مع حقوق الملكية، وكانت بصورة عامة قصيرة العمر، كما ظلت تواجه العنف عند موتها. لقد افترض السياسيون النظريون، الذين رعوا هذا الطراز من الحكم ـ ومن باب الخطأ منهم ـ أنه بإخضاع الناس جميعًا إلى مساواة كاملة فى الحقوق السياسية للأفراد، سيكون الناس فى الوقت ذاته متساوين تماما ومتماثلين من حيث حيازة الملكية، وفى آرائهم، وأحاسيسهم.

إن حكمًا جمهوريًّا، أعنى حكمًا يتم فيه تطبيق برنامج لتمثيل الأفراد، من شأنه أن يفتح آفاقًا مختلفة، وأن يَعِد بتقديم العلاج الشافى الذى ننشده. دعنا نتفحّص النقاط التى يختلف فيها ذلك النوع من الحكم الجمهورى عن الديمقراطية المحضة، وسوف ندرك كلاً من طبيعة العلاج الشافى، والنقائص التى لا بد أن يخلقها، من الاتحاد.

إن النقطتين المهمتين فى الفرق بين الديمقراطية والنظام الجمهورى، هما: أولاً تفويض الحكم فى النظام الأخير إلى نفر من المواطنين تم انتخابهم من قبل بقية الشعب، وثانيًا العددُ الأكبر من المواطنين، والنطاق الأوسع من البلاد، الذى يمكن مدّ ذلك النظام إليه.

والنتيجة التى تترتب عن الفرق الأول هى من جانب واحد ترقيةُ وجهات نظر الجمهور وتوسيع نطاق تلك الآراء، عن طريق تمريرها إلى المواطنين من خلال وسيط يكون هيئةً مختارة من قبلهم، بمقدور الحكمة التى يتمتع بها أفرادها تمييز المصلحة الحقيقة لوطنهم، وبمقدور شعورهم الوطنى وحبهم للعدالة أن يجعل إمكان تضحيتهم بمصلحة الوطن لصالح اعتبارات آنيّة أو جزئية ـ أقل احتمالاً. فى ظل مثل هذا الانضباط يتم إلى درجة مقبولةٍ جعل صوت جمهور الناس، الذى ينطق به ممثلو الشعب صوتًا صلبًا مساندًا للمصلحة العامة أكثر مما لو نطق به جمهور الناس أنفسهم، لو اجتمعوا لذلك الغرض. ومن جانبٍ آخر.. فإنه يمكن أن تنعكس النتيجة؛ إذ قد يفوز الأفراد ذوو الطبائع التحزُّبية، وذوو الأحقاد المحلّية، أو المكائد الشريرة. وهم يفوزون عن طريق الدسيسة، أو الفساد، أو وسائط أخرى ـ فى الاقتراع العام، ثم يتأتى لهم أن يخونوا مصالح الشعب. والسؤال الذى يطرح نفسه فى تلك الحال هو: ما إذا كانت الجمهوريات الصغيرة أم الكبيرة الواسعة، هى الوضع الأفضل فى انتخاب الحراس المناسبين للسهر على المصلحة العامة. وقد تم الحسم بوضوح لصالح الخيار الثانى بفضل اعتبارين واضحين.

ففى المقام الأول ينبغى ملاحظة أنه مهما كانت الجمهورية صغيرة.. فلا بدّ أن يبلغ ممثلوها عددًا معينًا كيما يستطيعوا القيام بالحراسة ضد شرور نفرٍ ما، من أبنائها، ومهما كانت الجمهورية كبيرة.. فإنه يجب تحدى عدد أولئك الممثلين برقم ما أيضًا كيما يحرسوا جمهوريتهم ضد فوضى الكثرة منهم، ومن ثَم.. فإن عدد الممثلين فى الحالتين لن يكون متناسبًا مع عدد مكوّنات جمهوريتيهما؛ أى أفراد تلكما الجمهوريتين، ولكنه يكون أعظم تناسبًا فى حال الجمهورية الأصغر،

أو بالتالى، فإن نسبة الأشخاص المناسبين للتمثيل يجب ألا تقلّ فى الجمهورية الأكبر عن مثيلتها فى الجمهورية الأصغر. وهكذا.. فإن الجمهورية الأخيرة سوف تتيح لأهلها خيارًا أكبر للانتقاء، ومن ثم احتمالاً أكبر لاختيار أكبر مناسبةً لمن يمثلونها.

وفى المقام الثانى، وما دام كل ممثل سيتم انتخابه من قبل عدد أكبر من المواطنين فى الجمهورية الكبيرة من نظيره فى الجمهورية الصغيرة، فسيكون أكثر صعوبة على المرشحين غير الأكفاء أن يمارسوا بنجاح تلك الأحابيل الشريرة التى كثيرًا ما تتم ممارستها فى الانتخابات؛ إذ إن الاقتراع العام سيكون أكثر حرية، كما سيكون الاحتمال فيه أكثر لأن يتم التركيز على الأشخاص ذوى الجدارة الأكبر جاذبية من غيرهم، والأكثر اقتدارًا على إذاعة صفاتهم وميزاتهم الراسخة ونشرها.

ويجب الاعتراف أنه فى هذه الحال ـ كما فى أكثر القضايا الأخرى ـ هناك وسيلة عند كل من الجانبين يتواجد فيها إمكان خلق الإزعاج، فمن خلال تضخيم عدد الناخبين إلى أكثر مما ينبغى، تغدو إمكانة الممثلين لأن يتعرفوا جميع ظروفهم المحلية والمصالح الأصغر فيها، أقل.. ومن خلال تصغير العدد إلى أقل مما ينبغى.. فإنك تجعل الممثل أضعف ارتباطًا بتلك الظروف والمصالح، وأقل قدرة على إدراك ومتابعة الأهداف الوطنية الكبيرة. إن الدستور الفيدرالى يشكّل توليفة موفقة فى هذه الناحية؛ إذ إن المصالح الكبيرة والتى تضم الأكثرية يشار إليها فيه باعتبارها مصالح وطنية، فيما يُعهد بالأخرى المحلية والخاصة إلى هيئات التشريع فى الولاية.

والنقطة الثانية من الاختلاف هى عدد المواطنين الأكبر، ومدى رقعة الأرض التى يمكن أن تدخُل ضمن نطاق حكم جمهورى لا حكم ديمقراطى، وهذا فى أساسه هو واقع الحال الذى يجعل التجمعات التحزّبية أقل مثارًا للتخوف منها فى الحكم الأخير مما فى سابقه؛ أنه كلما كان المجتمع أصغر، كان عدد الأحزاب

المتميزة فيه أصغر، وكانت المصالح التى تشكل الواحد منها أقل أيضًا، وكلما قلَّ عدد الأحزاب المتميزة والمصالح، زاد احتمال وجود أكثرية فى الحزب نفسه، وكلما قل عدد الأفراد الذين يشكلون أكثرية فى الحزب، وضاق النطاق الذى يحتلونه منه، زادت سهولة التنسيق فيما بينهم لتنفيذ خططهم القمعية. وسِّع المجال إذًا وسيتسع تنوع الأحزاب والمصالح؛ مما يجعل تشكل أكثرية بين الكل يحركها دافع مشترك للافتئات على حقوق المواطنين الآخرين وتهديدها ـ احتمالاً أقل، وحتى إذا ما وُجد مثل ذلك الدافع، فسيكون أصعب على جميع من يحملونه أن يكتشفوا قوتهم، وأن يعملوا فى تناغم مع بعضهم. وإلى جانب العوائق الأخرى، يمكن الإشارة هنا إلى أنه حيثما يوجد إدراك الأغراض غير العادلة وغير الشريفة، فإن التواصل (بين مؤيديها) فى كثير من الأحيان يكبحه عدم الثقة، وبشكل يتناسب مع عدد أولئك الذين يغدو توافقهم ضروريًّا.

ومن ثَم، فإنه يتبين بوضوح أن التفوق الذى تمتلكه الجمهورية على الديمقراطية من حيث التحكم بتأثيرات التحزّب تتمتع بمثله الجمهورية الكبيرة على الأخرى الصغيرة ـ وهو التفوق الذى يتمتع به الاتحاد على كل الولايات التى تشكله. هل يتألف هذا التفوق من استبدال الممثلين، الذين تجعلهم وجهات نظرهم المستنيرة، ومشاعرهم الفاضلة، أرفع قدرًا من أن يأخذوا بالأحقاد المحلية وخطط إلحاق الظلم بغيرهم؟ ليس ينكر أن التمثيل فى الاتحاد سوف يكون احتماله اكثر؛ لأن يمتلك مثل هذه المواهب المطلوبة. هل يتألف ذلك من واقع الأمن الأكثر الذى يسمح بعدد أكبر من الأحزاب المتنوعة، ضد واقع حزب واحد يتفوق عدديًّا ويقمع الأحزاب الأخرى؟ وبدرجة متساوية فى الأهمية يمكن التساؤل عما إذا كان تزايد عدد الأحزاب المتنوعة التى يضمها الاتحاد يزيد فى توفير الأمن. هل يقتصر الأمر فى مجمله، على العقبات الأعظم التى يجابهها الانسجام والإنجاز فيما بين الرغبات السرية عند أكثرية غير عادلة وذات مصلحة؟ هنا أيضًا يمنحه عامل توسّع الاتحاد أفضلَ حسناته.

ذلك أن نفوذ الزعماء الحزبيين قد يشعل اللهب داخل ولاياتهم الخاصة بهم،

لكنه سيظل عاجزًا عن أن ينشر حريقًا عامًّـا فى الولايات جميعها. . نعم إن طائفة دينية أو مذهبًا دينيًا قد ينحطّ إلى درجة تشكيل حزب سياسى، يقوم فى جزء من الكونفيدرالية، لكن الأحزاب الأخرى الذى ييئسها ظهور ذلك على وجه الاتحاد ككل، لابد أن تضمن نشاط المجالس الوطنية فى الولايات ضد أى خطر ينبعث من ذاك المصدر. إن نقمة عامة على إصدار عملة ورقية، أو على حذف الديون، أو على توزيع متساوٍ للملكية، أو بسبب من أى غرض غير مناسب أو خبيث، ستكون أقل احتمالاً لأن تعم جسد الاتحاد كله من احتمال حدوث ذلك فى عضو بعينه من أعضائه؛ كما أن احتمال أن يصيب الداء ناحية واحدة بعينها، أكثر من احتمال أن يصيب مقاطعة كاملة أو ولاية بأجمعها.

وبخصوص امتداد رقعة الاتحاد والبنية التشكيلية الخاصة به، إذًا، سوف نشهد علاجًا جمهوريًّـا أيضًا للأمراض الأكثر ملازمة للحكم الجمهورى. وبحسب درجة الغبطة والعزة التى نستشعرها فى كوننا جمهوريين، يجب أن تكون حماستنا فى تغذية روح دعاة الفيدرالية وتأييد ممثليهم.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٤ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

إن أهمية الاتحاد، فى ضوء النشاط التجارى، لهى واحدة من النشاط ذات المجال الأضيق لبحث الفروق فى الرأى، والتى تحظى فى الحقيقة بأعظم موافقة عامة لدى من لهم دراية فى الموضوع. وهذا ينطبق بدوره على تواصلنا مع البلدان الأجنبية، كما ينطبق على اتصال بعضنا ببعض.

وهناك مظاهر تسمح بافتراض أن روح المغامرة التى تميز الطبيعة التجارية لأمريكا، قد سبق أن أثارت مشاعر عدم الارتياح فى عدد من الدول البحرية فى أوروبا؛ إذ يبدو أن أهلها يشعرون بالمخاوف من تدخّلنا أكثر مما ينبغى فى هذا المجال من نشاط النقل، والذى هو عماد قوتهم البحرية التى هى بدورها أساس قوة أساطيلهم. فالدول الأوروبية التى لها مستعمرات فى أمريكا تنظر قُدُمًا إلى ما يستطيع أن يكونه الاتحاد فى امريكا باعتباره عزاءً مؤلمًا لها. وهم يتنبأون بالأخطار التى يمكن أن تهدد ممتلكاتهم فى أمريكا بحكم كونها مجاورةً للولايات الميّالة لأن تنشىء قوة بحرية عظيمة، ولأن تمتلك جميع الوسائل التى يتطلبها ذلك. إن انطباعات من هذا القبيل على التأكيد، سوف تشير إلى اتباع تلك الدول سياسة تغذية الخلافات والانقسام فيما بيننا، وسياسة حرماننا، قدر الإمكان، من خلق تجارة نشاطة فى أوساطنا نحن، وهذا يفسّر الهدف الثلاثى من حرماننا التدخل فى نشاطهم البحرىّ، ومن احتكار الأرباح المتأتية من تجارتنا لأنفسهم، ومن قص الأجنحة التى يمكن أن نحلّق بفضلها إلى درجة من العظمة تكون خطيرة عليهم.

ومن الحكمة الآن ألا نعمد إلى التفصيل فى ذلك الأمر، وإن كان من غير الصعب تتبّعه فى هذا المجال، وذكر الحقائق عن تلك السياسة وعملها أمام حكومات تلك الدول ووزرائها.

إذا ظلْلنا متحدين، فقد نستطيع الرد على سياسة غير ودية مثل هذه تجاه ازدهارنا، وبعدة طرق. فمثلاً عن طريق قيود مانعة، يمتد أثرها عبر جميع ولايات الاتحاد - فى الوقت ذاته - يمكن إجبار القوى الأجنبية على أن تتنافس فيما بينها للفوز بأسواقنا. ذلك ممكن على التأكيد، ولن يبدو تأكيده وهمًا لاسبيل إلى تحقيقه عند معظم الذين يكرسون أنفسهم للعمل فى الزراعة، فمن المحتمل أن يظل هؤلاء - بحكم ظروفهم المحلية - ميّالين إلى ذلك الاتجاه. وسيدور الخلاف الواسع فى الرأى فى هذا الخصوص حول تجارة هذه الأمة ونقلها البحرى، أى بين اتصالها مع الآخرين على ظهر سفنها الخاصة، ونقل غير مباشر لمنتوجاتها من أمريكا وإليها والفوز بأرباح ذلك على ظهر سفن بلدٍ أجنبى. ولنفرض، مثلاً، أن لدينا حكومة فى أمريكا قادرة على إقصاء بريطانيا العظمى (والتى ليس بيننا وبينها فى الوقت الحاضر أى اتفاقية بخصوص التجارة) من جميع موانئنا. ما المحتمل أن تعمل بريطانيا ضد هذه الخطوة، وما تأثير ذلك على سياستها؟ ألن تمكننا تلك الخطوة من أن نفاوض بريطانيا عند ذاك بأكبر مدىً من النجاح، لنيل امتيازات تجارية من أرفع نوع وأشمل نطاق فى الممتلكات التى تسيطر عليها بريطانيا؟ عندما وُجهت هذه الأسئلة فى مناسبات أخرى، لقيتْ إجابات كان قبولها عظيمًا، لكنها لم تلقَ جوابًا صُلْبًا ولا مقنعًا. لقد قيل يومذاك: إن صدور المنع من جانبنا لن يخلق أى تغيير فى نظام بريطانيا التجارى؛ لأنها تستطيع تقليص تجارتها معنا والتحول إلى طريق هولندا وسيكون الهولنديون زبائنها المباشرين، والذين يتكفلون بالدفع مقابل توريد السلع المطلوبة لأسواقنا. لكن، ألن تتضرر البحريّة فيها ماديًّا من جراء فقدان الامتيازات المهمة المترتبة على كونها هى التى تنقل تجارتها الخاصة ؟ ألن يُقطع الجزءُ الأعظم من أرباحها على يد الهولنديين بغية تعويضهم، بصفتهم وكلاء تجاريين، وأصحاب مغامرة؟ ألن يخلق مجرد واقع

الحال إذ ذاك حسمًا كبيرًا فى الأرباح البريطانية؟ ألن يسهّل مثل هذا الاعتراض فى طريق التجارة ظهور منافسة لبريطانيا من قِبل أمم أخرى، من خلال رفع أسعار السلع البريطانية فى أسواقنا، وجرّاء نقل إدارة ذلك الفرع المهم من التجارة البريطانية إلى أيدٍ أخرى؟

إن تفكيرًا ناضجًا فى الموضوعات التى تعرضها هذه الأسئلة سيبرّر الاعتقاد فى أن الفقدان الحقيقى لامتيازات بريطانيا العظمى، المترتب على مثل ذلك الوضع، متضافرًا مع التعاون فى جزء كبير من ممتلكاتها السابقة فى البلاد لمصلحة التجارة الأمريكية، ومع إزعاجات جزء الهند الغربية ـ سوف يخلق تراخيًا فى نظام بريطانيا الحالى، ويتيح لنا التمتع بامتيازات فى أسواق تلك الجزر، وفى أماكن أخرى، ستفوز منها تجارتنا بأرباح عظيمة محسوسة. إن هذه النقطة التى نكسبها من الحكومة البريطانية، والتى ليس لنا أن نتوقّعها دون تقديم إعفاءات مقابلة من طرفنا وإنقاص مناعة أسواقنا ـ يُمكن أن تخلق أثرًا مقابلاً فى سلوك أمم أخرى، لن يكون مواطنوها ميالين لأن يروا أنفسهم مستبدلين بالكلية فى تجارتنا.

وهناك مسار آخر للتأثير فى سلوك الأمم الأوروبية تجاهنا، بهذا الخصوص، سوف يبرز من تأسيس بحرية فيدرالية. فليس هناك من شك فى أن استمرار بقاء الاتحاد فى ظل حكومة كفؤة سيجعل بمقدورنا ـ خلال فترة غير بعيدة ـ أن نخلق قوةً بحرية.. إذا لم تستطع أن تكون ندًا للقوى البحرية العظيمة القائمة حاليا، فإن سيكون لها وزن على الأقل، إذا ما وقفت إلى جانب أى من الطرفين المتنازعين. وسيكون ذلك على الخصوص ـ هو الحال ـ فيما يتعلق بالعمليات الحربية فى جزر الهند الغربية. إن بضع سفن من قوتنا البحرية آنذاك، ترسَل بقصد تعزيز قوة أىّ من الطرفين، ستكون كافية فى أكثر الأحيان لأن تحسم مصير حملة بحرية، قد عُلقت عليها آمال عظيمة بالغة. إن وضعنا فى الوقت الحاضر، بهذا الخصوص، وضعٌ يفرض نفسه جدًا. ولو أضفنا إلى هذا الاعتبار اعتبار استخدام مواد هذه البلاد، فى تنفيذ العمليات الحربية فى جزر الهند الغربية، لأدرك الجميع على الفور أن وضعًا مواتيًا بهذا القدر سيمكّننا من المساومة

الراجحة للحصول على امتيازات تجارية. عند ذاك سيوضع سعرٌ ما، لا لمجرد الفوز بصداقتنا فحسب، بل حتى لوقوفنا على الحياد. وبفضل تمسكنا الثابت بالاتحاد سيغدو لنا أن نأمل ـ بعد وقت قصير ـ أن نكون نحن الحكم الفيصل لأوروبا فى أمريكا، والقادرين على أن نرجّح كفة التنافس الأوروبى، فى هذا الجزء من العالم وفق ما تفرضه مصلحتنا الخاصة.

وخلافًا لهذا الوضع المشروع (التمسك بالاتحاد)، سوف نكتشف أن المنافسات فيما بين أجزاء الاتحاد، ستخلق منها جميعًا عوائق ضد بعضها البعض، كما تُحبط جميع الحسنات المغرية التى ترفّقت الطبيعة ووضعتها فى متناول يدنا. ففى حكومة غير متميزة، كتلك الحالية، ستكون تجارتنا فريسة للتوسط العابث من قبل جميع الأمم المتحاربة مع بعضها، إذ إنها، لكونها لا تخشى شيئًا من طرفنا ـ وبقدر ضئيل من الاعتبار لنا أو الندم على أفعالها تجاهنا ـ سوف توفر حاجاتها بالانتقاص من ممتلكاتنا (تجارتنا) كلما وقعت تلك الممتلكات فى طريقها؛ ذاك أن حقوق الوضع المحايد إنما تُحترم فقط حال حماية تلك الحقوق بقوة قادرة. أما الأمة العرجاء بواقع ضعفها فسوف يُغمط حقوقها، حتى حقها فى أن تكون واقفة على الحياد.

فى ظل حكومة وطنية قوية سوف تصدّ قوانا ومواردنا الطبيعية الموجّهة لخدمة الصالح العام عندنا ـ جميع تحالفات الحسد الأوروبية للوقوف فى وجهنا أو تحدينا، بل إن موقف اتحادنا سوف يزيل الدافع لإقامة تلك التحالفات بفعل إظهاره استحالة نجاحها. إن تجارة نشيطة، وقوة بحرية كبيرة، وأسطولاً مزدهرًا ستكون نتيجة حتمية لواقع أخلاقى ومادى. وقد نتحدى الحيَل الحقيرة للسياسيين الصغار، الذين يسعون إلى السيطرة، أو إلى تغيير السّيرورة التى لا تقاوَم ولا يمكن تغييرها، التى تسلكها الطبيعة. أما فى حال عدم اتحادنا.. فإن تلك التحالفات قد تبرز إلى الوجود، بل قد تعمل بنجاح أيضًا، ولربما سيكون فى مقدور الأمم البحرية، مستفيدةً من عجزنا الكلى، أن تُملى شروط وجودنا السياسى ذاته. وبحكم أن لها مصلحة مشتركة فى أن تكون هى التى

تنقل تجارتنا ـ وفى أن تمنع كوننا نقلة لتجارتها هى ـ سوف تنضم تلك الأمم معًا على الأرجح، لإعاقة قيام قوة بحرية لنا، وبكيفية تحطم بها تلك القوة وتحصرنا ضمن نطاق تجارة غير فعالة. وعند ذاك نغدو مجبرين على أن نقنع بالسعر الأول الذى يعرضونه لحاجياتنا، وأن نرى الأرباح المتأتية من تجارتنا تختطف منا لإثراء أعدائنا وظلمتنا. إن الروح المغامرة التى ليس لها مثيل ـ والتى تميز بها تجارنا وبحارتنا الأمريكيون والتى هى فى ذاتها منجم لا يَنفد فى ثروتنا الوطنية ـ ستُحبط وتضيع، وسينتشر الفقر والبؤس فى بلادنا. إن بمقدور هذه الروح، لو سلكت سبيل الحكمة، أن تجعل نفسها موضع إعجاب وحسد العالم كله.

إن هناك حقوقًا ذات أهمية عظمى لتجارة أمريكا هى حقوق الاتحاد ـ وهنا أشير إلى مصايد السمك، وإلى الإبحار فى مياه البحيرات، وفى المسيسبى. وهنا أنبّه إلى أن تفكيك الكونفيدرالية سوف يثير تساؤلات وقضايا دقيقة حول مستقبل هذه الحقوق، وهى قضايا لن يعجز الشركاء الأقوى منا عن حلها على حسابنا. فالمَنْحى الذى تسلكه إسبانيا فيما يتعلق بالمسيسبى لا يحتاج أى شرح ولا تعليق، أما فرنسا وبريطانيا فهما قلقتان من جانبنا فيما يتعلق بمصايد الأسماك، وهما تنظران إليها بصفتها عنصراً ذا أهمية لتعزيز بحرية كل منهما، لن يطول وقوفهما، بالطبع، غير مباليتين تجاه ذلك التفوق الذى أظهرت الممارسة أننا نمتلكه فى هذا الفرع من النقل البحرى، والذى بفضله نستطيع أن نرخّص تلك البضاعة فى أسواقهما ذاتها، والأكثر طبيعةً أنهما سوف تميلان إلى إقصاء منافسين خطرين مثلنا من القائمة؟

إن هذا الفرع من التجارة لا يجوز أن يُعتبر فائدة فرعية فحسب، إذ إن جميع الولايات التى لها نشاط بحرى، تشترك بصورة مربحة فيه، على اختلاف درجات ذلك. وفى ظل ظروف زيادة توسُّع الرأسمال التجارى فى البلاد ـ فلن يكون مستحيلاً على الولايات القيام بذلك. وبوصف النشاط البحرى حاضنةً لرجال البحر، كما هى الحال الآن، أو، حين يتيح الوقت استيعاب مبادئ الملاحة فى

عديد من الولايات ـ سيغدو ذلك النشاط موردًا شاملاً عظيم الاتساع، ولسوف يكون أمرًا لا غنى عنه لإنشاء قوة بحرية للاتحاد.

وسوف يسهم الاتحاد فى إنشاء أسطول تجارى بأكثر من طريقة، وهذا فى حد ذاته هدف وطنى عظيم لا بد من تحقيقه. لا حاجة إلى القول بأن كل مؤسسة تنمو وتزدهر تبعًا لكمية الأموال التى يتم تركيزها فى تشكيل تلك المؤسسة، وتبعًا للمساندة التى تلقاها. والواقع أن أسطولاً تملكه ولايات متحدة يضم موارد الولايات جميعها، لهو هدف أقل بُعدًا من حيث تحقيقه من أسطول، تقوم بإنشائه أى ولاية بمفردها أو كونفيدرالية جزئية، ويضم موارد جزء لا أكثر من الاتحاد. ومن حسن الحظ فعلاً أن توجد أجزاء مختلفة من أمريكا الكونفيدرالية فى كل جزء منها ميزة خاصة تفيد منها تلك المؤسسة الأساسية، وأعنى الأسطول. فالولايات الأقصى إلى الجنوب تزوّده بوفرةٍ أكبر من غيرها بأنواع معيّنة من المستلزمات البحرية ـ القطران، الزفت والتربنتين. وخشب تلك الولايات الصالح لبناء السفن، متميز عن غيره فى صلابته وطول عمره. والفرق فى مدى صلاح السفن التى سيتشكل منها الأسطول للعمل، إذا تم بناؤها بصورة أساسية من خشب الجنوب، سيكون ذا أهمية فريدة، من حيث: متانة الأسطول، والاقتصاد الوطنى أيضًا. كذلك. . فإن بعض الولايات الجنوبية والأخرى الوسطى، تملك وفرةً من الحديد ذى النوعية الجيدة. ذاك عن الأسطول، أما بحّارته فينبغى أن يؤخذوا بشكل رئيسى من الخليّة الشمالية الكثيفة. والواقع أن ضرورة وجود حماية بحرية للتجارة الخارجية أو النقل البحرى، ومساعدة ذلك النوع من التجارة فى ازدهار الأسطول ـ هما نقطتان واضحتان جداً لا تحتاج إحداهما لأن يلقى عليها نور، فهما بتأثير نوع من رد الفعل، المفيد بصورة متبادلة، يحسّن كل منهما الآخر.

إن تفاعلاً غير مقيّد فيما بين الولايات نفسها سوف يدفع تجارة كل منها إلى الأمام، من خلال تبادل منتوجات الواحدة منها بمنتوجات الأخرى، لا لمجرد تزويد الاثنتين بالحاجات المتبادلة فى الولاية ذاتها، فحسب، بل أيضًا للتصدير إلى

الأسواق الأجنبية. وعندئذٍ ستنتعش شرايين التجارة، وتحتاج إلى حركة إضافية فى كافة الأجزاء، وإلى قوةٍ تنطلق من دورة حرة لسلع كل الأطراف. ولسوف يكون للمغامرة التجارية أفقٌ أوسع كثيرًا من الأفق الحالى، بحكم تنوّع المنتوجات فى الولايات المختلفة. وحين يعجز وجود واحدةٍ من تلك الولايات بتأثير موسم حصاد سيء، أو غلّة غير خصبة، فإن بوسع تلك الولاية أن تستعين بموجود ولاية أخرى من ذلك الصنف. إن عامل التنوع فى المنتوجات المعدّة للتصدير يُسهم بدوره فى نشاط التجارة اللخارجية، وإلى درجة لا تقل أهميةً عما تسهم به القيمة. وبالمستطاع إدارة تلك التجارة بشروط أفضل كثيرًا حالَ وجود أصناف عديدة من المواد ذات السعر المعطى، أكثر منها حال وجود عدد قليل من المواد ذات سعر مماثل، وينبع هذا من كل من المنافسات التجارية ومن تقلّبات السوق.. فهناك أصناف معينة قد تكون مطلوبة جدًا فى فترات محددة لكنها غير قابلة للبيع فى فترات أخرى، أما حين يكون هناك تنوع فى الأصناف، فنادرًا جدًا ما يحدث أن تكون كلها فى وقت واحد غير مطلوبة، وعلى هذا الأساس فإن العمليات التجارية للتاجر سوف تكون أقل عرضة لأى إعاقة كبيرة أو ركود. والتاجر المتبصّر يدرك قوة هذه الاعتبارات، ويعترف بأن الميزان الإجمالى لتجارة الولايات المتحدة يجب أن يسير بصورة جيدة، كيما يكون أفضل من الميزان التجارى للثلاث عشرة ولاية حال عدم وجودها فى اتحاد واحد، وأفضل بكثير من ذلك الميزان حين توجد الولايات فى اتحادات جزئية أيضًا.

قد يُرد على ذلك بالقول: سواء كانت الولايات فى صورة اتحاد أو ظلت غير متحدة فسيظل هناك تفاعل حميم بينها، من شأنه أن يؤدى إلى الغايات نفسها. بيدَ أن ذلك التفاعل، فى حال عدم الاتحاد، سيتم تقييده، واعتراضه، وتضييقه بفعل أكثر من سبب واحد.. تلك الأسباب التى تم تفصيلها ضمن هذه الورقات بصورة وافية. إن وحدةً فى المصالح التجارية، كما فى المصلحة السياسية، إنما تتولّد فقط من وحدة فى الحكم.

وهناك وجهات نظر أخرى ذات أهمية يمكن أن يُدخل فيها هذا الموضوع، وهى

وجهات نظر لها نوعية حية ومثيرة أيضًا. لكنها ستفضى بنا إلى أبعد مما ينبغى فى أرجاء المستقبلية، وستتضمن عناوين لا يليق بحثها فى صحيفة سيّارة. لذا سأوجز، مشيراً إلى أن موقفنا ومصالحنا تحضّنا على أن نهدف إلى سَنَد، فى نظام الشؤون الأمريكية؛ أن العالم منقسم، من ناحية سياسية وواقع جغرافى، إلى أربعة أقسام، لكل منها مجموعة مصالح متميزة عن غيرها. ولسوء حظ الثلاثة أقسام الأخيرة، أن أوروبا بقوة سلاحها، وعن طريق مفاوضاتها، بالقوة أو بالخداع ـ قد بسطت سيطرتها، وبدرجات متفاوتة، على الأقسام الأخرى جميعًا. فإفريقيا وآسيا، وأمريكا، على التتالى، قد عانت من سيطرة أوروبا عليها وحكمها لها.

ولقد أغرى أوروبا ذلك التفوق الذى طالما حافظت عليه أن تنصّب نفسها سيّدة للعالم، وأن تعتبر بقية البشر إنما خُلقت لإفادتها هى. ولقد أُعجب الناس بذلك، ونسب الفلاسفة الكبار إلى سكان أوروبا تفوقًا جسديًّا، وأكدوا برصانة، أن جميع الحيوانات، ومعها أفراد الجنس البشرى، ينحط قدرها فى أمريكا ـ إلى درجة أن الكلاب نفسها تكف عن النباح، بعد ان تتنفس لفترة قصيرة فى جو بلادنا. وطالما أيّدت الوقائع هذه الادعاءات الوقحة التى يزعمها الأوروبيون.. فمن واجبنا نحن أن نبرئ شرف الجنس البشرى، وأن نتغنى بمظاهر الاعتدال الأخرى. ومن شأن الاتحاد أن يمكّننا من فعل ذلك. أما عدم الاتحاد فسوف يضيف ضحية أخرى إلى انتصاراته.. ألا فلْيحتقر الأمريكيون أن يكونوا أدوات لعظمة أوروبا. ولتنجح الثلاث عشرة ولاية، المتماسكة معًا، فى اتحاد وثيق لا ينفكّ، فى إقامة نظام أمريكى موحّد، يكون أرفعَ من تحكّم جميع قوى عبر الأطلسى ذات النفوذ، وقادرًا على إملاء شروط الصلة بين العالم القديم والعالم الجديد.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٧ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

لقد أُلقى نور كافٍ على تأثير الاتحاد فى الازدهار التجارى للولايات، وأما ميلُهُ إلى زيادة المردود على الخزينة العامة. . فسيكون موضوع بحثى الحاضر.

يدرك جميع رجال الدولة المتنورون مضمون ازدهار التجارة، ويقرّون به بصفته مفيدًا جدًا، كما أنه مورد خصبٌ للثروة الوطنية، ومن ثَم بات ذلك الازدهار هدفًا رئيسًا فى اهتماماتهم السياسية. فعن طريق مضاعفة وسائط البهجة، وبفعل زيادة إدخال وتداول المعادن الثمينة، وهى أشياء تشجع على الجشع والمغامرة الإنسانية، وتخدم الازدهار التجارى فى بعث الحياة وانتعاش جميع فروع الصناعة وجعلها تسير بنشاط أعظم، ووفرة أكبر. . فالتاجر الذى يعمل بجدّ، ورب الأسرة المجتهد، والميكانيكى النشيط، وربّ المصنع الدؤوب ـ جميع فئات الناس يتطلعون إلى الأمام بتوقعات متشوقة، وابتهاج متنام إلى هذه المكافأة السارّة مقابل كدحهم. والقضية التى كثيرًا ما تثار بين الزراعة والتجارة، تلقّت الإجابة القاطعة عنها من الممارسة الأكيدة، وأنهت الجدل بين الزراعة والتجارة ـ قد أثبتت ولمرضاة أصدقائهما الكلية، أن مصلحتيهما ممتزجة بصورة حميمة ومتداخلة النسيج. لقد ثبت فى أقطّار عدة أنه بقدر ما ازدهرت التجارة، ارتفعت قيمة الأرض. وكيف كان يمكن أن يحدث عكس ذلك؟ هل يمكن أن ما يوفر متنفّسًا وحريةً أكبر لمنتوجات الأرض، والذى يقدّم للحارثين دوافع أقوى للعمل والإدارة الأقوى من غيرها لزيادة كمية المال فى الولاية ـ هل من المعقول

للتجارة آخر الأمر، وهى الوصيفة المخلصة للعمل والصناعة، أن تعجز بأية صورة من الصور عن رفع قيمة الواسطة، التى هى الأب السخىّ لأكثر الأشياء التى فيها يبذل الناس جهودهم؟ إنه لمن المدهش أن تجد حقيقةٌ بسيطة مثل هذه لها خصمًا ـ هذا برهان واحد من كثير عن قدرة الغيرة وسوء المعلومات أو التجريد للأمور، أكثر مما ينبغى ـ أن تصرف الناس بعيدًا عن أبسط دروب الحكمة والإيمان.

لا شك أن قدرة بلد ما على دفع الضرائب تتناسب بصورة دائمة، وإلى درجة كبيرة، مع كمية الأموال المتداولة وسرعة تداولها، ولإسهام التجارة فى هذين الغرضين، فهى بالضرورة تجعل دفع الضرائب أسهل، وتيسّر على الخزينة العامة نيل مواردها المطلوبة. إن الدومنيونات (الأراضى الخاضعة لسلطة سيد إقطاعى) الوراثية لإمبراطور ألمانيا تضم مساحات واسعة من الأرض الخصبة، المفلوحة، والآهلة بالسكان، كما تقع نسبة كبيرة منها فى المناطق المعتدلة والمناخات الغنيّة، وفى بعض أجزاء تلك الممتلكات توجد أفضل مناجم الذهب والفضة فى أوروبا. ومع هذا. فليس فى مقدور ذلك الملك أن يتباهى إلا بخزينة هزيلة. بل لقد اضطر أكثر من مرة أن يدفع فوائد إلى مصادر التمويل فى بلدان أخرى للحفاظ على مصالحه الأساسية؛ وهو غير قادر أن يعتمد على قوة موارده المالية وحدها؛ لكى ينفق على حرب طويلة أو مستمرة.

ولن يشارك الاتحاد فى هذا الجانب وحده من موضوع أغراض الخزينة العامة. بل هناك نقاط أخرى لها أهميتها، سوف يظهر أثر الاتحاد فيها بصورة فورية وحاسمة. فمن الجلىّ من حال البلاد، ومن عادات الناس، ومن الخبرة التى توصلنا إليها بخصوص هذه النقطة نفسها أنه من غير العملى جمعُ قدر معتبر من المال عن طريق الضرائب المباشرة. فلقد تزايدت قوانين الضريبة دون جدوى من ذلك، وتم تجريب طرق الإكراه فى التحصيل، لكن دون جدوى أيضًا، وخابت آمال الناس جميعًا، وبقيت خزينات الولايات خاوية. إن النظام المألوف فى

الإدارة، والأصيل فى حكومة الشعب، والذى يتطابق مع ندرة الأموال المرافق لركود فى وضع التجارة وتخلُّف فيها - قد أفشل حتى الآن، كل تجربة لجمع المال على نطاق واسع، وعلّم سلطات التشريع المختلفة فى آخر الأمر أن من الحماقة أن تحاول ذلك.

ليس هناك شخص على دراية بما يجرب فى البلدان الأخرى، سوف يفاجأ من هذا الحال.. فى دولة طائلة الموارد مثل بريطانيا، يمكن التسامح فى فرض الضرائب المباشرة على الثروة الكبرى، وبحكم قوة الدولة يغدو تطبيق ذلك أكثر عمليّة من تطبيق مثله فى أمريكا، حيث يستوفى الجزء الأكبر من الخزينة العامة من ضرائب من النوع غير المباشر، من المكوس، والرسوم والجمارك التى تفرض على السلع المستوردة، وتشكل فرعًا كبيرًا يدخل ضمن الضرائب غير المباشرة.

من الواضح، أنه علينا - فى أمريكا ولفترة طويلة - أن نعتمد بخصوص الخزينة العامة على الرسوم الجمركية بصورة أساسية. وفى معظم بنود هذه الرسوم الجمركية يجب أن تنحصر الضرائب ضمن نطاق ضيق. إن الإبداع عند الناس لن يطيق الروح المساءلة والقسر، اللتين تتصف بهما القوانين الضريبية. وجيوب المزارعين، وفى الجانب الآخر، فسوف تعطى، بغير خاطر، موارد مالية نزرة فى صورة غير مرضى عنها، من الضرائب المفروضة على منازل أصحابها وأراضيهم. وأما الممتلكات الشخصية فى مصدر خطير جداً وغير منظور، تصعب السيطرة عليه بأية طريقة أخرى غير الطريقة التدريجية الدقيقة، طريقة الضرائب والاستهلاك.

إذا كان لهذه الملاحظات أى أساس، فإن وضعية الأشياء التى تمكّننا من تحسين مثل هذا المورد الثمين وتوسيعه يجب أن تكيّف لصالح منفعتنا السياسية، ولن يُقبل بأى صورة جدّية الشك فى وجوب أن يرتكز ذلك على أساس اتحاد عام. وبالقدر الذى يفضى به ذلك إلى مصلحة التجارة، بذلك القدر نفسه يجب توجيهها إلى رفد الخزينة بالمردود الذى يتأتى من ذلك المورد، وبقدر ما يسهم فى

جعل نُظم تحصيل الضرائب أبسط وأكثر فعالية، يجب أن يكون قادراً على تلبية أهداف جعل مستوى الضرائب نفسه أوفر إنتاجًا، كما يتيح لسلطة الدولة أن ترفع نسبة الضريبة دون إلحاق الضرر بالتجارة.

إن الوضع النسبى لتلك الولايات؛ وعدد الأنهار التى تقطعها والخلجان التى تغسل شطآنها؛ وتُيسر المواصلات فى كل اتجاه؛ وتقارب اللغة والعادات، وعادات التخاطب المألوفة لدى الجميع.. كل هذه ظروف تتضافر لجعل التجارة الحرة بين تلك الولايات قضية غير عسيرة، كما تضمن إزالة المراوغات المتكررة للتملص من الدفع فيما بين بعضها بعضًا. وستجد الولايات المنفصلة، أو الكونفيدراليات، هذه وتلك نفسها مضطرة، بفعل الغيرة المتبادلة، لأن تتجنب الإغراءات فى ذلك النوع من التجارة، من خلال تدنى مستوى ضرائبها. كما أن مزاج حكوماتنا، وإلى وقت طويل، لن يسمح بتلك القيود المتشددة، التى من خلالها تحرس الأمم الأوروبية مسارب النفاذ إلى بلدانها الخاصة - البرية منها والبحرية - والتى قد يثبت حتى مع وجودها، أنها عقبات غير كافية لمنع استراتيجيات الجشع المغامر.

ففى فرنسا يوجد جيش من الدوريات (كما يسمّونها) جيشٌ منشغل على الدوام بتأمين سريان التعليمات المالية فى البلاد، وضد تسرّب المتعلمين بالتهريب. ويحسب المستر نيكار أن عدد تلك الدوريات أكثر من عشرين ألفًا. وهذا يُثبت مدى صعوبة منع ذلك الصنف من النقل حال وجود اتصال برى، كما يبرز إلى النور تلك المساوئ التى ستواجه تحصيل الضرائب فى هذه البلاد، إذا ما اضطرت الولايات، بفعل تفكيك الاتحاد، أن تغدو فى موقف تجاه بعضها أشبه بوضع فرنسا تجاه الدول المجاورة لها. يومذاك تغدو الصلاحيات الاعتباطية والمضايقات التى تزوّد بها تلك الدوريات، بحكم الضرورة، شيئًا لا يمكن تحمله فى بلد حر مثل بلدنا.

وعلى العكس من ذلك، حين تكون هنالك حكومة واحدة تضم جميع الولايات، عندئذ ستكون هناك فيما يختص بتجارتنا جهة واحدة تقوم بحراسة

ساحل الاطلسى. ونادراً ما ستختار المراكب التى تصل مباشرة من البلدان الأجنبية، والمحملة بشحنات ثمينة، تعريض نفسها للأخطار المعقدة والمحرجة، التى ترافق تفريغ شحناتها قبل دخولها رصيف الميناء. سيكون عليها أن تخشى خطر الاقتراب من الساحل، وخطر الاكتشاف، قبل وبعد بلوغ الواحد منها مقصده الأخير. وسيكون قدر معقول من اليقظة كافيًا تمامًا لمنع أى تجاوزات حقيقية على حقوق الخزينة العامة. إن بضعة زوارق مسلحة، متمركزة بقصد عند مداخل موانئنا، وبكلفة ضئيلة، ستكفى لأن تقوم بخفارة قوانيننا. وحيث يكون للحكومة المصلحة نفسها فى عدم تجاوز القانون فى أماكن أخرى، فسوف يتم التعاون بين قوانين جميع الولايات، وسيكون لها ميل قوى إلى جعل تلك القوانين فعّالة.

وفى هذا الموطن يتوجب علينا أن نحافظ، من خلال الاتحاد، على أى امتياز جادت به علينا الطبيعة، وهو أمر سيتم التخلّى عنه فى حال انفصال الولايات. إن اتحاد الولايات يقع على مسافة بعيدة من أوروبا، وعلى مسافة معتبرة من جميع الأماكن التى تستطيع الولايات أن تنشىء معها علاقات تجارية اجنبية. والعبور من تل الدول إلينا فى بعض ساعات، أو فى ليلة واحدة كما فى حال فرنسا وبريطانيا، كالعبور من الدول المجاورة الأخرى أيضًا ـ سيغدو متعذراً. وهذا فى حد ذاته ضمانة بالغة ضد التهريب المباشر مع البلدان الأجنبية؛ إلا أن التهريب المغلق إلى الولاية الواحدة عبر ولاية أخرى سيكون سهلاً ومأمونًا. والفرق بين الاستيراد من الخارج، والاستيراد غير المباشر من خلال المرور بولاية مجاورة، وفى شكل رزمات تبعًا للموسم وتيسّر الفرصة، بحكم وجود تسهيلات الاتصال البرى ـ يظل أمراً مقبولاً عند كل إنسان حصيف.

ولهذا. . فإنه واضح أن حكومة وطنية واحدة سوف تستطيع، وبكلفة أقل بكثير، أن تزيد المكوس التى تفرضها على الواردات، بما لا يقبل المقارنة. . هذا علاوة عن أن كل ولاية وكل كونفيدرالية جزئية تستطيع أن تمارسها بمفردها. وأنا أعتقد، أنه يمكن التأكيد باطمئنان، أن هذه المكوس لم تزد ـ فى أية ولاية حتى

الآن - عن ثلاثة فى المائة. وهى فى فرنسا تقدّر بحوالى خمس عشرة فى المئة، وفى بريطانيا أعلى من ذلك، ولا يبدو أن هناك ما يعيق رفعها فى هذه البلاد إلى ثلاثة أمثال مقدارها فى الوقت الحاضر. ومن الممكن جعل الصنف الواحد من المشروبات الروحية القوية، ومع بقائه خاضعا للتعليمات الفيدرالية، يدر أموالاً وافرة على الخزينة. وعلى نسبة من الواردات، وبحسب نسبة الضريبة الحالية على الواردات إلى بلادنا يبلغ مجمل ما يستورده اتحاد الولايات فى أدنى تقدير له مقدار أربعة ملايين غالون. وعلى أساس استيفاء شلن واحد لكل غالون، سيكون المبلغ المستوفى مئتى ألف جنيه. إن هذه السلعة تتحمل هذا المستوى من المكس، فإذا ما اتجه استهلاكها إلى التناقص، فإن ذلك سيلقى قبولاً من الزراعة، ومن الاقتصاد، ومن الأخلاق، ومن الصحة فى المجتمع. ولربما أنه ليس هناك الآن سلعة يتم التبذير فيها بقدر هذه السلعة.

ما الذى سوف يترتب لو عجزنا عن الاستفادة من المورد موضوع البحث على أقصى حد؟ لا تستطيع أمة أن تعيش دون مورد لخزينتها. وحين ينعدم لديها هذا السند الرئيس، يكون عليها أن تتخلى عن استقلالها، وتهبط إلى وضع الـ «محافظة» المزرى، وهذه نهاية لا تقبلها أية دولة باختيارها. . إن الوفر فى الخزينة يجب أن يبقى موجودًا فى جميع الظروف. وفى هذه البلاد، إذا لم يتم تحصيل القسم الأكبر من الخزينة من مورد التجارة، فإن ثقل الخزينة سيقع على كاهل الأرض. وقد سبق أن بيّنا بكل صراحة أن الضرائب على الأرض - بكل أهميتها الحقيقة - لهى أقل بكثير من حيث تواؤمها مع مشاعر الناس من أن تتيح الاستفادة منها بقدر الضرائب على التجارة؛ والواقع أنه حيثما تكون الزراعة هى العمل الوحيد فى الولايات تقريبًا تكون السلع الصالحة؛ لأن تفرض عليها المكوس كبيرة العدد إلى درجة كافية تسمح بتحصيل وافر جداً بهذه الطريقة. إن عقارات الأرض الشخصية (كما أشرنا إلى ذلك من قبل) عقارات يصعب متابعتها، ومن ثم لا يمكن إخضاعها لإسهامات كبيرة فى الخزينة، بأية وسيلة أخرى، إلا الضريبة على الاستهلاك، وقد يكفى فى حال المدن الكثيفة السكان

أن نُقدّر ملابسات الإكراه للأفراد مع عدم الحصول على فائدة إجمالية كبيرة للولاية. ولو تجاوزنا كل هذا لقلنا: يتوجب، فى أى قانون عظيم، أن يكون بمنجاة من عين جابى الضرائب ويده. ولما كانت ضرورات الولايات، مع هذا، يجب تلبيتها بشكل أو آخر، فإن نقص الموارد الأخرى يفرض وقوع القسم الأكبر من الخزينة العامة على كاهل مالكى الأراضى. ومن جهة أخرى.. فإن حاجات الحكومة لا يمكن أن تحصل على مورد كاف، ما لم تكن جميع موارد الخزينة العامة مفتوحة لما تطلبه. ذلك أن مالية المجتمع ـ فى مثل هذه الأحوال من العجز ـ لا يمكن وضعها فى موقف يليق بتقديره واحترامه وضمان أمن نفسه. وهكذا لن يتيسّر لدينا عزاء عن خزينة عامرة يُكفّر عن قمع تلك الطبقة الثمينة من المواطنين المنشغلين بفلاحة الأرض؛ بل إن البؤس الفردى والعام سوف يترافقان فى تناسق مكفهر، ويتحدان فى شجب تخيلات تلك الاجتماعات، التى أدت إلى التفكك.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٨ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

عطفًا على موضوع الخزينة العامة أجد من المناسب تمامًا أن اتحوّل إلى بحث الاقتصاد؛ فالأموال التى يمكن توفيرها للإنفاق على هدف ما، يمكن بكل سهولة استخدامها بنجاح لخدمة هدف آخر، ومن ثم يتناقص ما يؤخذ من جيوب المواطنين. إذا اتحدت الولايات ضمن حكومة واحدة.. فلن تكون هناك إلا لائحة مدنية واحدة للوفاء بها والتكفل بنفقاتها؛ أما إذا انقسمت الولايات إلى عدة كونفيدراليات، فستكون هناك لوائح مدنية بعدد تلك الكونفيدراليات للتكفل بنفقاتها ـ وسيكون لكل كونفيدرالية منها، متطلبات ولوائح مثل تلك التى تتطلبها الدوائر المنفصلة فى حكومة يخضع لها الجميع، أعنى حكومة للكل.

كما أن الانقسام الكلى للولايات إلى ثلاث عشرة سيادة منفصلة الواحدة منها عن الأخرى أمر مكلف جداً، وأعظم خطرًا من أن يجد من يحبذونه ويقفون إلى جانبه. ويبدو أن أفكار أولئك الناس الذين يتدبّرون أمر تجزئة الإمبراطورية منصرفة إلى خلق ثلاث كونفيدراليات ـ واحدة منها تضم الأربع ولايات الشمالية، وتتألف الثانية من الأربع الوسطى، والثالثة من الخمس ولايات الجنوبية. وهناك احتمال قليل فى أن يكون عدد الكونفيدراليات أكثر من ذلك. وبحسب هذا التوزيع، فإن كلاً من الكونفيدراليات سوف تضم مساحة من الأراضى أكبر من مساحة بريطانيا العظمى. هذا.. ولا يمكن تنظيم وضبط أية كونفيدرالية من قبل حكومة تكون أقل شمولاً من حيث أصول سكانها واتساع

مؤسساتها من تل الحكومة المقترحة فى الميثاق؛ فحين يبلغ اتساع الولاية مساحة معينة.. فإن الحكم فيها يتطلب القدر نفسه من الطاقة، وأشكال الإدارة نفسها التى تتطلبها حكومة وإدارة دولة تكون أكبر من تلك الولاية. وهذا أمر لا يحتاج توضيحًا واختصاراً فى عرضه؛ لأنه ليس هناك قاعدة على أساسها يمكن قياس حماس المواطنين المدنيين الضرورى وتقبلهم لحكومة تتألف من أى عدد مسبق من الأفراد. لكننا إذا تذكرنا أن الجزيرة البريطانية، التى تقارب فى حجمها حجم أى من تلك الكونفيدراليات التى تضم نحو ثمانية ملايين انسان؛ وتفكّرنا فى مدى السلطة المتطلّبة لتوجيه عواطف أفراد مثل هذا المجتمع الكبير لخدمة الصالح العام.. فإننا لن نعثر على سبب يدفعنا إلى الشك فى أن سلطة مماثلة لتلك القائمة فى بريطانيا سوف تكون ضرورية لتسيير القيام بأداء العمل نفسه فى مجتمع أضخم، وأكبر عددًا من المجتمع البريطانى. إن بمقدور السلطة المدنية، الحسنة التنظيم، وذات الجهد المنظم فى العمل أن توسّع قوّتها إلى مدى رحب جدًا، كما أنها تستطيع بشكل ما أن تجدّد نفسها فى كل جزء من أجزاء امبراطورية ضخمة، عن طريق تنظيم قضائى لمؤسسات فرعية.

والواقع أن افتراض أن كلاً من الكونفيدراليات التى ستنقسم اليها ولاياتنا، سوف تتطلب حكومة أقل سعة وشمولاً من تلك الحكومة المقترحة (للاتحاد) سيجد سندًا له من افتراض آخر، أنا أجده اكثر احتمالاً من الافتراض الذى يطرح أمامنا ثلاث كونفيدراليات كبديل للاتحاد العام.. فلو انتبهنا بعناية إلى الاعتبارات الجغرافية والتجارية الأخرى المتصلة بعادات وأحقاد الولايات المختلفة، لقادنا ذلك إلى استنتاج أنه: فى حال تفكك الاتحاد سيكون من الطبيعى أكثر أن تنظم الولايات نفسها فى حكومتين اثنتين؛ فالأربع ولايات الشرقية من المنتظر أن تتحد معًا، انطلاقًا من الأسباب التى تربط المشاعر المشتركة فيما بينها. أما نيويورك - وبحكم موقعها - فلن تكون رعناء فتعارض خاصرة ضعيفة وغير مسندة إلى وزن تلك الكونفيدرالية، وهناك أسباب واضحة أخرى سوف تسهّل دخولها فيها. وأما

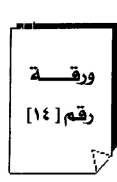
نيوجيرزى فهى ولاية أصغر من أن تفكر فى أن تغدو ولاية حدودية تقف معارضةً لذلك التجمع البالغ القوة؛ ولا تبدو هناك أى عقبة لقبولها فيه. وحتى ولاية بنسلفانيا ستجد أمامها إغراءات قوية، تدفعها إلى الانضمام إلى العصبة الشمالية. إن تجارة نشطة من الخارج، تنبنى على أساس قوتها البحرية الكبيرة - هى سياسة بنسلفانيا الحقيقية، وهى تتوافق مع آراء وميول مواطنيها، وتبقى الولايات الجنوبية. وبحكم ظروف متنوعة، لن يجد أهلها أنفسهم مهتمين كثيراً فى تشجيع النشاط البحرى؛ بل إنهم قد يفضلون نظامًا يتيح مدى غير محدود لجميع الأمم أن تحمل كل منها بضاعتها على سفنها الخاصة، وتشترى السلع التى تحتاجها بنفسها. وقد تختار بنسلفانيا ألا تشبك مصالحها مع ارتباط معادٍ لسياستها مثل ذلك الارتباط. . فلمّا كان يجب عليها فى كل الأحوال أن تكون ولاية حدودية، فسوف تجد أنه أكثر اتفاقًا مع أمنها وسلامتها أن تترك جنبها المكشوف، هو الذى يقابل القوة الجنوبية الأضعف. . ذلك أفضل لها من أى يكون ذلك الجنب قبالة القوة الشمالية الأقوى فى كونفيدرالية الشمال. إن من شأن ذلك أن يتيح لها فرصة أكثر عدالة لتجنب أن يكون وضعها مثل وضع بلاد الأراضى الواطئة الأوروبية فى أمريكا. وأيًا كان القرار الذى تتخذه بنسلفانيا، فإذا شملت الكونفيدرالية الشمالية ولاية نيوجرزى، فليس هناك احتمال وجود أكثر من كونفيدرالية واحدة لولايات الجنوب.

وليس هناك ما هو أكثر وضوحًا من أن الثلاث عشرة ولاية ستكون قادرة على إقامة حكومة وطنية أفضل من إقامة نصف حكومة، أو ثلث حكومة أو أى عدد أقل من كل واحد. ولهذا التفكير وزن أكبر كثيراً فى إقصاء الاعتراض على الخطة المقترحة، والتى تقوم على مبدأ الكلفة، وهو اعتراض، إذا ما نظرنا إليه نظرة عن قرب أكثر، لبدا لنا (فى أى ضوء نظرنا إليه) أنه يقف على أرضيةٍ ضعيفة.

فعلاوة على أهمية التقبل العام للّوائح المدنية، لو أخذنا فى اعتبارنا عدد

الأشخاص، الذين يجب توظيفهم لحراسة الاتصالات الوطنية بين الكونفيدراليات المختلفة ضد التجارة غير المشروعة، والذين ـ مع مرور الوقت ـ سوف يظهرون كضرورة لا مناص منها للخزينة العامة؛ ولو أخذنا بعين الاعتبار أيضًا المؤسسات العسكرية، التى اتضح أنها ستكون ضرورة لا يمكن تحاشيها من جراء النزاعات والحسد، فيما بين عدة الدول التى ستنقسم اليها الولايات، فسنكتشف ـ بكل وضوح ـ أن الانفصال لن يكون أقل ضررًا على الاقتصاد منه على الهدوء والتجارة، والخزينة، وحرية كل جزء.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٣٠ نوفمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

لقد اتضحت لنا ضرورة وجود الاتحاد بصفته درعًا يقينا الخطر الخارجى، وكونه حافظًا للسلام فيما بيننا، وبصفته حارسًا أمينًا لتجارتنا ومصالحنا العامة، وعلى أنه البديل الوحيد لتلك المؤسسات العسكرية، التى خضعت لها حريات المواطنين فى العالم القديم. كذلك شرحنا وضعه كترياق مناسب لآفات التحزّب والانقسام، التى أثبتت أنها أدوات قاتلة للحكومات الشعبية الأخرى، والتى تبدّت أعراضها الباعثة على الفزع فى وطننا ذاته. وهكذا بات كل ما يبقى ضمن هذا الفرع من تحرياتنا، هو أن نلاحظ ذلك الاعتراض، الذى يمكن أن يبرز من عظم اتساع الرقعة التى يمتد عليها الاتحاد. وسيكون مناسبًا أكثر أن نأتى ببضع ملاحظات عن هذا الموضوع، مبقين فى الذهن أن خصوم الدستور الجديد قد يستغلّون واقع الحسد السائد بين الولايات، ويُفيدون أنفسهم من نقطة مدى تطبيق الإدارة الجمهورية؛ من أجل أن يوفروا بين أيديهم صعوبات متوهّمة، لافتقارهم إلى اعتراضات قوية صامدة يجهدون عبثًا لإيجادها.

إن خطأ تقييد الحكم الجمهورى برقعة ضيقة أمرٌ قد تم إيضاحه ورفضه فى أوراق سبقت هذه الورقة. ولكنّى هنا أنوّه إلى أنه يبدو أن ظهور ذلك الخطأ وشيوعه يعود فى أساسه إلى فكرة الخلط بين الجمهورية والديمقراطية، وإخضاع السابقة منهما إلى أفكار تنبع من طبيعة الأخيرة. وقد بيّنا الفارق الحقيقى بين هذين الشكلين من الحكم أيضًا فى مناسبة سابقة، وهو أنه: فى الديمقراطية

يلتقى الأفراد ويمارسون الحكم بأنفسهم، أما فى الجمهورية فهم يعقدون الاجتماعات ويديرون دفة الحكم من خلال ممثليهم ووكلائهم. وبالتالى.. كان على الديمقراطية أن تضيق وتتحد ضمن بقعة صغيرة الرقعة، أما الجمهورية فتستطيع أن تتسع حتى تشمل منطقة كبيرة.

إلى هذا الأصل من الغلطة العارضة، يمكن إضافة الهامش الذى جاء به بعض المؤلفين المشهورين، والذين كان لكتاباتهم إسهام كبير فى تشكيل الإطار الحديث للآراء السياسية المعاصرة. فلكونهم إما خاضعين للملكية مطلقة أو ملكية مقيّدة، نجدهم قد سعوا لتلميع الحسنات وتسويد النقائص والشرور الموجودة لكل من الأنموذجين، بأن يعقدوا المقارنة معهما بشرور ومفاسد الحكم الجمهورى، وبأن يسجلوا الأحداث المضطربة فى الديمقراطيات الإغريقية القديمة، وفى إيطاليا الحديثة بصفتها عيّنات لتلك الشرور. ومن جرّاء تشابك وتشوّش الأسماء، صار من السهل أن ينقل المرء الملاحظات عن الجمهورية القابلة للتطبيق فى الديمقراطية فقط؛ ومن جملة هذه ملاحظة أنه لا يمكن إقامتها إلا ضمن جمهور صغير العدد من الناس، يعيشون ضمن حرم صغير من الأرض.

مثل هذه الغلطة تم إدراكها أقل من غيرها؛ إذ إن معظم الحكومات الشعبية فى الماضى كانت من الصنف الديمقراطى؛ وحتى فى أوروبا الحديثة، والتى ندين لها بالمبدأ العظيم، مبدأ التمثيل، لسنا نجد مثالاً واحداً لحكومة شعبية بالكامل، ومقامة فى الوقت نفسه، على هذا المبدأ بالكلية. وإذا كان لأوروبا فضل السبق فى اكتشاف تلك القوة الميكانيكية فى الحكم عن طريق الإنابة، التى بموجبها يمكن تركيز رغبات هيئة سياسية كبيرة العدد، وجعل قوتها تتوجه إلى أى هدف يقتضيه صالحها العام - فإن لأمريكا الفضل فى جعل ذلك الاكتشاف أساسًا لإقامة جمهوريات غير ممتزجة ببعضها وشاسعة الامتداد. وإنه لمن المؤسف فعلاً أن يكون هناك أحد مواطنيها راغبًا فى تجريدها من حسنتها الإضافية؛ أى إظهار كفاءتها الوافية فى إقامة نظام شامل، هو النظام المطروح للبحث فى هذه اللحظة.

ولما كان المدى الطبيعى للديمقراطية هو قدر المسافة، التى تبلغها بعيدةً عن النقطة المركزية التى تسمح لأقصى المواطنين بعدًا عن المركز أن يجتمعوا كلما تطلبت وظيفتهم الاجتماعية ذلك، وأنها لن تضم من المواطنين عددًا أكبر ممن يستطيعون المشاركة فى تلك الوظائف الاجتماعية. . فإن المدى الطبيعى للجمهورية هو ذلك البعد عن المركز، الذى بالكاد يتيح لممثلى الشعب أن يجتمعوا كلما دعت الضرورة إلى مباشرتهم إدارةَ الشؤون العامة. . هل يمكن القول بأن حدود الولايات المتحدة أبعد من هذا المدى؟ لن يقول ذلك أولئك الذين يتذكرون أن ساحل المحيط الأطلسى هو الجانب الأطول من غيره من جوانب الاتحاد؛ وأنه خلال فترة ثلاث عشرة سنة كان ممثلو الولايات يجتمعون بصوورة غير منقطعة تقريبًا؛ وأن الأعضاء الآتين من أقصى الولايات ليسوا مكلفين بالتواجد فى الاجتماعات، أكثر مما هم ممثلو أقرب الولايات المجاورة للمؤتمر (الكونغرس).

من ثم، وانطلاقًا من تقدير أكثر إنصافًا فيما يتعلق بهذا الموضوع، دعنا نعود إلى الأبعاد الحقيقية للاتحاد. . إن تلك الحدود ـ كما بينتها معاهدة السلام ـ هى: الأطلنطى من الشرق، وخط العرض ٣١ من الجنوب، ونهر المسيسيبى من الغرب. أما من الشمال، فهو خط غير منتظم يصل فى أقصاه إلى ما بعد خط عرض ٤٠ إلى ٥٠ وفى أدناه يصل إلى ٤٢، والشاطىء الجنوبى من بحيرة «إيرى» يقع جنوب خط العرض ذاك، ولو حسبنا المسافة بين درجتى عرض «٣١ و ٤٥» لكان المجموع حوالى ٩٧٣ ميلاً. ولو حسبنا المسافة بين درجتى العرض «٣١ و ٤٢» لكان المجموع ٧٦٤,٥، ولو أخذنا متوسط المسافة لكان ٨٦٨ ميلاً و ٣/ ٤ الميل. . أما متوسط المسافة بين الأطلنطى والمسيسيبى فهو لا يتجاوز ٧٥٠ ميلاً.

ولو عقدنا مقارنة بين هذه الأبعاد والأبعاد بين حدود عدة دول فى أوروبا، لاتضح لنا بصورة جليّة أن قابلية نظامنا للتطبيق أكبر وأوسع كثيرًا مما تشمله حدود الدول المقارن بها فى أوروبا. إن حجمنا ليس أكثر بكثير من حجم ألمانيا؛

حيث يقوم مجلس الديات بتمثيل كامل الإمبراطورية، وهو دائم الاجتماع؛ ولاحجم بولندا قبل تقسيمها الأخير، حيث كان ديات وطنى آخر هو موطن السلطة العليا فى البلاد. ولو جُزنا عن فرنسا وإسبانيا لوجدنا فى بريطانيا العظمى، وإن كانت أصغر حجمًا من سابقتيها، أن على ممثلى أقاصى شمال الجزيرة أن يقطعوا فى سفرهم إلى المجلس الوطنى (البرلمان) بقدر ما سيكون على ممثلى أبعد أطراف الاتحاد عندنا.

ومهما كانت هذه النظرة إلى الموضوع محبوبة.. فإنه تبقى هناك ملاحظات، تضعها فى ضوء يجلوها ويجعلها اكثر إقناعًا.

ففى المقام الأول يجب تذكّر أن الحكومة العامة (حكومة الاتحاد) لن تكلَّف بالسلطة الكاملة فى وضع القوانين وتطبيقها.. إن تشريع تلك الحكومة مقصور على أهداف معيّنة معدودة، تهمّ جميع أعضاء الجمهورية، ولكنه لن يتم الوصول إليها من قوانين أى من أولئك الأعضاء فى الاتحاد. إن الحكومات الفرعية (حكومات الولايات)، التى يجوز أن تمد نطاق اهتمامها إلى جميع تلك الأمور الأخرى، والتى يمكن تزويدها بها، ستحتفظ بسلطاتها اللازمة ونشاطاتها. فلو اقترحت خطة الميثاق إلغاء حكومات ولايات بعينها، لكان لخصوم تلك الخطة مرتكز للاعتراض؛ مع أنه لن يكون من الصعب؛ إذ ذاك تبيان أنه لو تم إلغاء تلك الحكومات.. فإن الحكومة العامة ستجد نفسها مضطرة، خضوعًا لمبدأ الحفاظ على الذات، لأن تعيد إقامة تلك الحكومات من جديد، فى تشريعاتها المناسبة. تلك ملاحظة.

وهناك ملاحظة ثانية يحسن ذكرها، وهى أن الغرض الفورى من الدستور الفيدرالى هو ضمان اتحاد الثلاث عشرة ولاية الأولى، وهو أمر ممكن قابل للتطبيق، ثم أن يزيد (الدستور) إلى تلك الثلاث عشرة ولايةً ولاياتٍ أخرى، قد تبرز من ضمنها، أو فى جوارها، هو أمر لا نستطيع الجزم بأنه قابلٌ للتطبيق؛ إذ إن الترتيبات التى قد تغدو ضرورية لتلك الزوايا والانكسارات فى رقعة بلادنا

والواقعة على حدودنا الشمالية الغربية يجب أن تُترك للمستقبل؛ أى لأولئك الذين ستجعلهم الاكتشافات والخبرات اللاحقة أكفاء لهذه المهمة.

وليلاحظ فى المقام الثالث أن التفاعل فيما بين أجزاء الاتحاد سيكون أيسر بإدخال تحسينات جديدة فيه.. فالطرق ستكون أقصر مما هى، وستتم صيانتها بشكل أفضل؛ والاستعدادات لتيسير انتقال المسافرين ستزداد، وتتنوع، وسينفتح نقل بحرى داخل فى الجانب الشرقى من بلادنا، وعلى طول ذلك الجانب، أو على طول امتداد الولايات الثلاث عشرة تقريبًا. والاتصال بين المقاطعات الغربية والأخرى، التى على الأطلسى، والأجزاء المختلفة لكل منها سيغدو أسهل وأسهل، بفضل عديد من القنوات المائية التى جادت بها الطبيعة فى بلادنا، والتى سيجد الفن الهندسى من السهل أن يربط ما بينها ويكمل اتصالها.

وهناك اعتبار رابع آخر مهم، وهو أنه: لما كانت كل ولاية تقريبًا ستكون ولاية حدودية فى جانب أو آخر منها، فإنها ـ حرصًا على سلامتها ـ ستجد ما يُغريها لأن تقدم بعض التضحية لصالح حماية الكل.. إن الولايات الأكثر بعدًا من قلب الاتحاد، والتى قد تنال بطبيعة الحال خيرًا أقل من غيرها فى دورة الاتصال، ستغدو فى الوقت نفسه عصيّة على الأمم الأجنبية، وستقف بالتالى، وفى مناسبات خاصة، فى أشد الحاجة لقوّتها ومواردها. وسيكون من غير المريح لولاية جورجيا، أو الولايات التى تشكل حدودنا الغربية أو الشمالية الشرقية أن ترسل ممثليها إلى مقر الحكومة؛ ولكنها إن لم تفعل ستجد نفسها مضطرة لأن تقاتل بمفردها ضد عدو غاز، أو حتى أن تدفع لوحدها كامل كلفة الاحتياطات، التى قد يمليها الجوار أو الخطر الدائم. فإذا ارتد لها نفع أقل من الاتحاد، فى جانب واحد مما ارتد إلى الولايات الأكثر بعدًا، فإنها ستنال فوائد أكثر من جوانب أخرى.. وهكذا يتم التوازن بين جميع الولايات وتتم المحافظة عليه لدى الجميع.

إننى أعرض عليكم ـ يا مواطنىّ الأعزاء ـ هذه الاعتبارات، بثقة كاملة فى أن التقدير الطيب الذى كثيراً ما اتصفت به قراراتكم سيهب تلك القرارات وزنها الذى تستحقه تأثيرها اللازم. . وكلى ثقة أنكم لن تعانوا أية صعوبات، مهما بدت عسيرة فى مظهرها ـ وبأى لباس من الخطأ والمغالطة تزيّنت ـ تدفعكم إلى المشهد الخطر والمظلم، الذى يسعى محبِّذو تفكك الاتحاد أن يُفضوا بكم إليه. لا تصغوا إلى الصوت غير الطبيعى، الذى يقول لكم إن أهل أمريكا، المترابطين معًا ـ كما هى حالهم ـ بحبال من المودة، لن يستطيعوا بعد الآن أن يعيشوا أعضاء فى أسرة واحدة، أو أنهم لا يستطيعون الاستمرار فى كونهم حراسًا متبادلى المنفعة لصالح سعادتهم المتبادلة؛ ولا أنهم لا يستطيعون بعد الآن أن يكونوا مواطنين رفاقًا فى إمبراطورية عظيمة، محترمة ومزدهرة. لا تصغوا البتّة إلى الصوت الذى يفحّ لكم بوقاحة أن شكل الحكومة، التى تُدعون إلى تبنّيها هو بدعة فى عالم السياسة؛ وأنها لم تجد حتى الآن مكانًا فى نظريات أغرب الكشّافين؛ وأنها بكل تهوّر تحاول إنجاز أمر مستحيل.

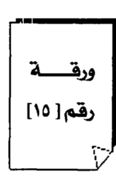
كلا، يا أبناء وطنى، صمّوا آذانكم عن هذه اللغة الممجوجة، وأغلقوا أفئدتكم فى وجه السمّ الذى تحمله؛ إن دماء الأقربين التى تجرى فى عروق المواطنين الأمريكيين، والدم المختلط الذى سفحوه دفاعًا عن حقوقهم المقدسة ـ يكرّس اتحادِهم ويباركه، كما يثير الفزع والرعب من فكرة أن يصبحوا غرباء بعضهم عن بعض، متنافسين، وخصوصًا لبعضهم. وإذا كانت البدع يجب أن تُتحاشى، فصدّقونى أن البدعة الأخطر، والأشد غرابة من جميع المشاريع، والأعظم تهوراً من جميع المحاولات، هى جعلنا نتقسم مزقًا كيما نصون حرياتنا ونزيد من سعادتنا. ما الداعى الموجب لرفض جمهورية عظيمة الامتداد لمجرد أنها قد تضمّ شيئًا جديداً؟

أليس مجدُ أمريكا وفخر أهلها أنهم ـ مع ما أبدوه من احترام وتقدير لآراء أهل العصور السالفة والأمم الأخرى ـ قد ظلوا لا يعانون عقدة تقديس الماضى، ولا العادة، ولا عراقة الأسماء، فتركوا مثل ذلك يسيطر على تقديرهم العام،

وعلى معرفة وضعهم الخاص، وعلى الدروس التى علمتهم إياها خبرتهم الخاصة أيضًا؟ إلى امتلاكنا روح الرجولة هذه، والتى سيكون ازدهارنا مدينًا لها، كما سيكون العالم مدينًا لها كمثال يحتذى.. إلى تلك الإبداعات المتعددة التى تبدّت على مسرح أمريكا، لصالح الحقوق الشخصية وسعادة الجميع. لو لم تُتخذ خطوة مهمة من قبل قادة الثورة ولم تكن لها سابقة معروفة من قِبل، ولو لم تؤسَّس حكومة لم يكن لها أنموذج سابق أيضًا، لكان شعب الولايات المتحدة فى هذه اللحظة يُعدّ من ضمن الضحايا الحزينين، الذين غررت بهم مجالس أسيئت قيادتها، فالأمريكيون فى أحسن الأحوال يئنون تحت وطأة أحد تلك الأشكال من الحكم التى سحقت حريات بقية الجنس البشرى.

يالسعادة أمريكا، ويا لحسن أن نخلّف للجنس البشرى قاطبة، أن الأمريكيين قد سلكوا سبيلاً جديدًا وطريقًا أكثر نبلاً. لقد أنجزوا ثورة لا مثيل لها فى تاريخ المجتمع الإنسانى، وقد ربّوا ورعوا نُسُج حكومات لا مثال لها على وجه الأرض، ووضعوا تصميم كونفيدرالية عظيمة، من واجب من يخلفونهم أن يحسنّوها ويبقوها إلى الأبد. وإذا ظهر فى أعمالهم بعض النقائص أو العيوب فإن ما يدهشنا أنها عيوب قليلة جدًا. وإذا وقع خطأهم الأكبر فى بناء الاتحاد.. فالبناء هو الأعسر من غيره فى التنفيذ، هذا هو العمل الذى تم رسم أنموذجه فى لائحة ميثاقكم، وهو الميثاق الذى عليكم الآن أن تُعملوا الفكر فيه وتقرروا أمركم بخصوصه.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

فى فى ثنايا الورقات السابقة جهدت، أيها المواطنون الأعزاء، أن أبسط أمامكم فى ضوء واضح ومقنع أهمية الاتحاد لسلامتكم وسعادتكم. فنشرت أمامكم شبكة من الأخطار، التى سوف تتعرضون لها إن سمحتم لذلك الوثاق المقدس، الذى يربط بين أفراد الشعب الامريكى معًا، أن ينفصم أو تتفكك عُراه، بفعل الطموح أو الحقد، نتيجة للغيرة أو سوء التمثيل. وفى مساق البحث الذى سأرافقكم على طوله، سوف تلقى الحقائق التى أنوى غرسها فى أذهانكم رسوخًا أكبر مما مضى، بفضل الوقائع والمناقشات التى لم تكن ملحوظة حتى الآن. فإذا بدا الدرب الذى عليكم أن تسيروا فيه، متعبًا أو مزعجًا فى بعض أماكنه، فتذكروا أنكم الآن تسعون وراء المعلومات عن موضوع تستدعى خطورته أن يشغل اهتمام شعب حر. فالطريق الذى عليكم أن تسلكوه هو بحد ذاته درب فسيح، قد زادت من صعوبة السير فيه ـ وبغير ضرورة لذلك ـ تعقيدات وضعتها المغالطات فى الطريق. وسيكون الهدف الذى أسعى إليه هو أن أزيح تلك العقبات من طريق تقدمكم، بصورة مختصرة قدر المستطاع، دون التضحية بالفائدة لحساب السرعة.

أثناء متابعتى للخطة التى وضعتها لنفسى لمناقشة الموضوع، وجدت أن النقطة التالية فى البحث من حيث الترتيب، هى «عدم كفاية الكونفيدرالية الحالية للحفاظ على الاتحاد». وقد يُطرح سؤال: ما الحاجة القائمة للتعليل أو الإثبات

لتوضيح وضع لا تجرى مخالفته ولا هو مشكوك فيه.. وضع توافق عليه أفهام جميع فئات الناس ومشاعرهم، ووضع تقبل حقيقته خصوم الدستور الجديد وأصدقاؤه على السواء؟ من الواجب بالفعل الاعتراف بأنه مهما تباين الخصوم والأصدقاء فى نواحٍ أخرى، فإنه يبدو بصورة عامة أنهم انسجموا فى إحساسهم على الأقل؛ بأن هناك نقائص هامة فى نظامنا الوطنى، فمن الضرورى أن يُعمل شيء ما لإنقاذنا من الفوضى الوشيكة. لم تعُد للحقائق التى تؤيد هذا الرأى الآن مجالات للتفكير فيها. لقد فرضت نفسها فرضًا على خواطر الناس بأوسع نطاق، حتى استطاعت آخر الأمر أن تستلّ الاعتراف بها، ممن يرجع إلى سياستهم الخاطئة النصيب الأكبر فى إيصالنا إلى النهاية التى وصلنا إليها. وكان ذاك اعترافًا عن غير طيب خاطر منهم بحقيقة وجود تلك النقائص فى منهاج حكومتنا الفيدرالية، النقائص التى طالما نّبه إليها وشعر بالأسف لوجودها الأذكياء من أصدقاء الاتحاد.

والحقيقة أنه يمكن القول ـ بشيء من القبول ـ إننا بلغنا فى الإذلال الوطنى مرحلته الأخيرة تقريبًا. فبالكاد بقى مما يجرح الكرامة أو يحطّ من قدْر أمة مستقلة شيءٌ لم نمارسه. أهناك أى ارتباطات تقتضى الإنجاز نحن مشدودون إليها بكل حبل، ولا يزال يحترمها الناس؟ هذه هى موضوعات الانتهاكات المخزية المتواصلة. هل فى ذمتنا ديون للأجانب ولمواطنينا تم التعاقد عليها، وقت كنا فى أحرج الخطر، لصيانة وجودنا السياسى؟ إنها مازالت لا تجد موردًا مناسبًا وكافيا لسدادها. هل لدينا أراضى قيِّمة ومراكز مهمة فى ممتلكات دولة أجنبية، كان علينا أن نسلّمها بسرعة إلى أصحابها منذ عهد طويل؟ إننا مازلنا نحتفظ بها، وإن كان ذلك ضد مصلحتنا، لا أقل مما هو ضد حقوقنا. هل نحن فى ظرف يتيح أن نثور على العدوان أو ندفعه؟ ليس لدينا قوات حربية ولا خزينة عامرة، ولا حكومة.. بل هل نحن حتى فى ظرف يتيح أن نحتج أو نعترض بكرامة؟ إن التُّهم المحقّة التى فى ذمتنا بخصوص المعاهدة نفسها يجب أولاً أن تصفّى. هل نحن مخوَّلون بحكم الطبيعة والتعاقد المشترك ـ إلى اقتسام حر مع الغير فى الإبحار فى

المسيسيبى؟ هل الوفر العام فى بلادنا مصدر لا يمكن الاستغناء عنه عند بروز خطر عام؟ يبدو أننا قد هجرنا سبب وجوده يوم وقع، فكان الملاذَ الأخير الذى لا يمكن التخلص منه. . هل التجارة ذات أهمية فى الثروة الوطنية؟ إنها فى الدرك الأدنى من الانحدار. وهل الاحترام فى أعين القوى الأجنبية ضمان ضد العدوان الأجنبى؟ إن استكانة حكومتنا تمنع تلك القوى حتى من التعامل معنا.

إن سفراءَنا فى الخارج هم مجرد مواكب مهرجانية للسيادة المصطنعة. هل يعد الهبوط فى قيم الأشياء وفى العقار أحد أعراض البؤس الوطنى؟ إن سعر الأرض المحسّنة فى معظم مناطق بلادنا لهو أدنى مما يمكن أن تسمح به مساحة الأراضى البور المعروضة فى السوق، ولا يمكن تفسير ذلك إلا بنقص الثقة الفردية والثقة العامة، الذى ينتشر إلى درجة تبعث جزع جميع فئات المواطنين، والذى يُولد اتجاهًا مباشراً إلى بخس قيمة الملكية من كل نوع. هل الوفر الخاص هو صديق الصناعة وراعيها؟ إن ذلك النوع العظيم الفائدة من النشاط الذى يتعلق بالافتراض والإقراض قد أصبح الآن فى أضيق الحدود، جرّاء الشعور بعدم الاطمئنان أكثر من كونه نتيجةً لعدم توفر المال. ولتقصير قائمة من النقاط التى لا تبعث على السرور ولا التوصية، فقد يكون مطلوبًا الآن التساؤل عن المؤشر القائم على الفوضى العامة، والفقر، وعدم الاعتبار الذى قد يلحق بمجتمع مبارك مثل مجتمعنا، يتمتع بميزات طبيعية كالتى عندنا، ولا يشكّل جزءًا من كتالوج أسود يعرض سوء حظنا العام؟

إن هذا الوضع المحزن الذى دُفعنا إليه بفضل تلك الحقائق والتوصيات، سوف يحول دون تبنى الدستور المقترح؛ وهو وضع لن يكتفى بأنّه أفضى بنا إلى حافة الهاوية، بل يبدو مصممًا على أن يجعلنا نغوص فى الفوضى التى تنتظرنا فى القاع. من هذا الوضع أيها المواطنون، دعنا ننطلق مدفوعين بكل حافز يؤثر فى نفوس شعب متنور. . دعونا نتخذ موقفًا حازمًا لصالح سلامتنا، لصالح هدوء بلدنا، وكرامتنا، وسُمعتنا الحسنة. دعونا آخر الأمر نحطم ذلك السحر القاتل، الذى طالما أضلّنا بإبعادنا عن جادّة السَّعد والازدهار.

صحيح، كما لوحظ سابقًا، أن الحقائق التى هى أشد عنادًا من أن تُقاوم قد خلقت نوعًا من القبول العام للفرضية المجردة، التى مفادها أن هناك نقائص حقيقية فى نظامنا الوطنى؛ إلا أن فائدة التسليم بذلك من جانب الأعداء القدامى للإجراءات الفيدرالية قد حطمتها المعارضة القوية لمعالجته اعتمادًا على المبادئ الوحيدة التى بوسعها أن تتيح له فرصة النجاح. ففى حين يقرّون أن الحكم فى اتحاد الولايات معدوم القدرة على الحركة، نجدهم يتنافسون فى عدم منح ذلك الحكم تلك السلطات الضرورية لتوفير تلك القدرة، ويبدو أنهم لا يزالون يسعون إلى أهداف منفّرة ولا يمكن الرجوع عنها؛ إلى هدف توسيع السلطة الفيدرالية دون تضييق سلطة الولاية؛ وإلى سيادة الاتحاد مع الاستقلال الكامل لأعضائه. إنهم لا يزالون ـ فى أفضل تقدير ـ يرغبون بتكريس أعمى، فى زيادة هيمنة المارد السياسى بحكم الواقع. ومن شأن ذلك أن يخلق ابتذالاً كاملاً للنقائص الرئيسة للكونفيدرالية، والتى هى ضرورية لبيان أن الشرور التى نمارسها لا تنبع من عيوب صغيرة أو جزئية، بل من أخطاء أساسية فى هيكلة البناء.. أخطاء يتعذر إصلاحها، دون إجراء تغيير فى المبادئ الأولى والأعمدة الأساسية فى نسيج البناء نفسه.

إن الرذيلة العظمى والجذرية فى هيكل الكونفيدرالية القائم موجودة فى مبدأ التشريع للولايات، أو الحكومات، فى قدراتها مندمجة معًا أو بصورة جماعية، وبصفتها متميزة مضادّة للأفراد الذين تتكون منهم تلك الولايات. ومع أن هذا المبدأ لا يتقاطع مع كل السلطات المفوضة إلى الاتحاد، فهو يتخلل ويحكم السلطان الأخرى التى تعتمد بقية السلطات على فعاليتها. وإلا فيما عدا قاعدة توزيع الحصص، فإن اتحاد الولايات يملك حقًّا غير محدود فى طلب الرجال والأموال؛ إذ ليس لاتحاد الولايات هذا أى سلطة لأن يَجمع الرجال أو الأموال من خلال تعليمات يصدرها هو إلى المواطنين الأفراد فى أمريكا. والنتيجة التى تترتب على ذلك هى: مع أن قرارات اتحاد الولايات بخصوص ذينك الشيئين ـ من وجهة نظرية ـ هى قوانين ملزمة دستوريا للولايات أعضاء الاتحاد، فهى فى

واقع الممارسة العملية مجرد توصيات، يكون للولايات أن تنفذها أو تتجاهلها حسب اختيارها هى.

هذا مثل فريد على تقلّب العقل الإنسانى وتشككه، فبعد جميع التحذيرات والنصائح التى وفرتها لنا التجارب حول هذا الموضوع، لا يزال يوجد بيننا رجال يعارضون الدستور الجديد زيْغًا منهم عن مبدأ قد ثبت أنه لعنة الماضى، كما أنه وبكل وضوح، لا يتفق مع فكرة الحكم؛ وهو مبدأ من شأنه إذا تم تنفيذه أصلاً، أن يضع العمل العنيف والدموى للسيف محل التأثير الهادئ اللطيف من قِبل المدارء المدنيين.

ليس هناك شيء سخيف أو تتعذر ممارسته فى فكرة خلق عصبة أو تحالف بين دول مستقلة لأغراض معينة محددة، ينُص عليها فى اتفاقية تنظم جميع تفصيلات الزمان، والمكان، والظروف، والكم، غير تاركة أى شيء لحسن التقدير فى المستقبل، وتعتمد فى تنفيذها على النية الحسنة لدى الأطراف المشاركين فيها. إن تجمعات من هذا النوع توجد ما بين جميع الأمم المتحضّرة، وتكون خاضعة للتقلبات المعتادة من الحرب والسلام، من حيث مراعاتها وعدم مراعاتها، وفق ما تمليه مصالح أو أهواء تلك القوى. فى الأعوام المبكرة من القرن الحالى حدث انفجار وبائى الانتشار فى أوروبا لصالح هذا النوع من التجمعات؛ إذ تأمّل السياسيون فى ذلك العهد بشغف أن يحققوا من خلال تجمعاتهم هذه فوائد كثيرة لم تتحقق على الإطلاق. وعلى أمل خلق التوازن فى القوى فى ذلك الجزء من العالم وإقرار السلام فيه، تم استنفاذ جميع مصادر المفاوضات وأنواعها، وتم تشكيلُ تحالفات ثلاثية ورباعية؛ لكنها بالكاد كانت تتشكل حتى تنحل، ملقّنة الجنس البشرى درسًا تعليميًّا، لكنه مؤلم، على ضآلة جدوى الاعتماد الذى يوضع فى الاتفاقيات التى ليس لها مقوّم أكثر من التزامات النية الحسنة، والتى تضم اعتبارات عامة للسلام والعدالة إلى جانب أى دافع كان، من المصلحة أو الهوى.

إذا كانت هناك ولايات محددة فى هذه البلاد ميالة لأن تعقد فيما بين بعضها

بعضًا، ترابطًا مماثلاً لما سبق، وفى أن تُسقط مشروع «الإشراف الاستنسابى» فإن الخطة سوف تغدو مؤذية حقًّا، وسوف تجر علينا جميع الشرور التى سبق أن أحصيتُها تحت العنوان الأول من هذه المقالة؛ لكن الخطة فى تلك الحال ستكون جديرة بأن تكون منسجمة مع ذاتها على الأقل وقابلة للتطبيق أيضًا. إن تخلّينا عن جميع الآراء الداعية إلى حكم كونفيدرالى، سوف يقودنا إلى مجرد تحالف عُدوانى دفاعى؛ وسيضعنا فى موقف نغدو فيه مجرد أصدقاء بدلاء، بل أعداءً الواحد منا للآخر؛ لأن غيرتنا المتبادلة، وتنافسنا حين تنمّيها دسائس الأمم الأجنبية، سوف تجعلاننا كذلك.

أما إذا كنا لا نودّ أن نوضع فى هذا الموقف المهلك، بل لانزال مخلِصين لخطة حكم يشمل الوطن كله، أو خطة إقامة سلطة إشرافية يوجهها مجلس عام، وهو الشيء نفسه، فإن علينا أن نقرر أن ندمج فى خطتنا تلك العناصر المساعدة التى تعتبر هى ما يصنع الفارق المميز بين العصبة والحكومة؛ وعلينا أن نوسع سلطة الاتحاد حتى تشمل أشخاص المواطنين - فهم الأهداف الوحيدة المناسبة لأن تُحكم.

إن الحكم يتضمن سلطة وضع القوانين. ومن الضرورى فى فكرة القانون أن يرافقه ردع؛ وبكلمات أخرى، يرافقه جزاء أو عقوبة لمن يعصيه. فإذا لم يكن هنالك جزاء يترتب على العصيان، فإن القرارات أو الأوامر التى تأخذ شكل قوانين فى الظاهر، تهبط - فى الواقع - إلى كونها لا أكثر من نصائح أو توصيات. والجزاء مهما كان، يمكن تطبيقه بطريقتين: طريقة توكيل من المحاكم ووزراة العدلية؛ أو بالقوة العسكرية؛ أى إما بتحكيم الإدارة المدنية أو بحُكم السلاح. ومن الواضح أن النوع الأول يمكن تطبيقه على الأفراد العاديين، أما النوع الثانى فالضرورة تقضى باستخدامه ضد المجموعات، سياسية أو مجتمعات، أو ولايات. ومن الواضح أنه ليس هناك إجراء عملى فى أية محكمة من خلاله يمكن فرض إطاعة القانون آخر الأمر بالقوة؛ إذ قد يرفض الأفراد والولايات تنفيذ الأحكام الصادرة عليهم لامتناعهم عن القيام بواجباتهم. وعند ذاك لن يتم

تنفيذها إلا بالسيف.. ففى تجمّع تنحصر السلطة العامة فيه فى يدى الهيئات الجماعية التى تقيمها الفئات، التى تكوّن ذلك التجمع، يغدو كل تجاوز للقانون ينطوى على حالة من حالات الحرب؛ ومن ثَم يغدو العمل العسكرى السبيل الوحيد لفرض طاعة المواطنين. وتجمّعُ فيه مثل هذه الحال فى الأمور لهو تجمّع لا يستحق اسم «حكومة» على التأكيد، ولن يقبل أى رجل عاقل أن يختار ربط سعادته به أبدًا.

لقد مضى العهد الذى كان يقال فيه إن تجاوز الولايات لتعليمات السلطة الفيدرالية شىء غير متوقّع؛ وإن الحِسَّ بالمصلحة العامة سوف يهيمن على تصرفات الأعضاء.. فتتماشى تلك التصرفات فى توافق تام مع جميع الضرورات الدستورية للاتحاد. إن هذه اللغة تبدو لغة هجينة فى الوقت الحاضر، مثلها مثل جزء كبير مما نسمعه هذه الأيام تقوله الفئة نفسها، حتى بعد أن تلقّينا دروسًا كافية من المَوْحَى الأكثر حكمةً من غيره، وهو الممارسة. ففى جميع الأوقات كانت الممارسة الفعلية تكشف جهل الناس بالمنابع الأصلية، التى ينبثق منها السلوك البشرى، وتموّه البواعث الأصيلة لإقامة سلطة مدنية. لماذا تم إنشاء الحكومة أصلاً؟ لأن أهواء الناس لن تنسجم مع ما يمليه العقل والعدالة من غير كابح لها. هل ثبت أن مجموعات الناس تتصرف باستقامة أكثر وعدم تحيز أعظم مما يفعل الأفراد؟ خلافُ ذلك هو الذى توصل إليه جميع الذين لاحظوا تصرف البشر، بدقة؛ وهذا الاستنتاج مبنىٌّ على أسباب واضحة جلّية.. فاحترام السمعة الحسنة ذو تأثير فعال أقلّ حين يتوزع العار بسبب فعل سىّء على عدد كبير يأتون ذلك الفعل، مما لو وقع العار كله على رأس فرد واحد. إن روح التحزّب، والجاهزة لأن تبث سمومها وتمزجها بخواطر الجميع، وسوف تدفع - فى كثير من الأحيان - الأشخاص الذين تتألف منهم الجماعات إلى عدم لياقات ومبالغات يخجلون منها بصفتهم الفردية.

وعلاوة عن كل هذا.. فإن فى طبيعة السلطة العليا تسرّعًا إلى السيطرة يجعل أولئك الذين خُولوا ممارسة تلك السلطة، ينظرون بعين الشر إلى جميع المحاولات

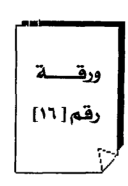
الخارجية لكبح عمليات سلطتهم أو توجيهها. من هذه الروح نعثر فى كل تجمع سياسى تم تشكيلُه على أساس أن تضم المصلحة العامة فيه عدداً من السيادات الأصغر، على مثل إلى الانحراف عن المركز لدى الحلقات الدنيا، مثل من شأنه عند العمل أن يخلق لدى أفراد هذه الأوساط رغبة فى أن يبذلوا جهداً دائماً للابتعاد عن المركز العام لذلك التجمع. وليس من الصعب أخذ هذا الميل فى الحسبان ولا فهمه. إن أصله يعود إلى حب السيطرة.. فالسيطرة المقيّدة أو تضيّق حدودها. وينبغى لهذه الفرضية البسيطة أن تعلّمنا أنه ما أقل الحكمة لدينا فى أن نتوقع ممن عهدنا إليهم بإدارة شؤون الأعضاء الخاصين فى الكونفيدرالية - أن يكونوا فى جميع الأوقات مستعدين، بنفس رفيع طيب، واحترام لا تحيّز فيه ضد الخير العام - أن ينفذّوا قرارات السلطة العمومية ومراسيمها؛ إذ إن عكس هذا هو ما ينبع من تكوين الإنسان.

من ثَم، فإنه إذا كان لا يمكن تنفيذ قوانين الكونفيدرالية دون تدخل الإدارات الخاصة، فالأمل ضئيل فى تنفيذها أصلاً. إن حكام الولايات الأعضاء ذوى العلاقة - سواء كان لهم حق دستورى فى أن يفعلوا أم لم يكن - سيباشرون إصدار الحكم فى صلاح القوانين أو عدم صلاحها، بأنفسهم. وسيأخذون فى اعتبارهم تماشى الشىء المقترح والمطلوب أو عدم تماشيه مع مصالحهم أو أهدافهم الآنّية، ودرجة الملاءمة أو عدم الملاءمة التى تصاحب تبنّيه. كل هذا سيتم - وفى روح من الاهتمام والحرص المتشكك - دون معرفة من لدنهم بالظروف الوطنية وأسباب الوضع.. تلك المعرفة التى هى أساسية للوصول إلى حكم صائب، مع نزوع قوى لصالح الأهداف المحلية عندهم، والتى نادراً ما تعجز عن تضليل القرار. ولابد أن تتكرر العملية نفسها عند كل عضو من أعضاء المجموع؛ وهكذا يتذبذب تنفيذ الخطط التى تضعها مجالس الاتحاد ككل، تبعًا للقرار الذى يتخذه الرأى الناقص المعرفة والمتغرض، لكل طرف. إن أولئك الذين خبروا سير الإجراءات فى الاجتماعات العامة، والذين لمسوا العقبات فيها، حين لا يكون هنالك ضغط خارجى من الظروف يجعل المجتمعين يتوصلون إلى قرارات

منسجمة حول النقاط الهامة ـ يدركون فوراً شدة صعوبة وجود عدد من تلك الاجتماعات، تناقش عند بُعد من بعضها بعضًا، فى أوقات مختلفة، وتحت تأثير انطباعات مختلفة ـ ويقدّرون كيف يتشوق أفرادها إلى التعاون فى التوصل إلى الآراء والمساعى نفسها.

وفى حالتنا الخاصة يغدو، توافق ثلاث عشرة إرادة متمايزة ـ لكل منها سيادتها ـ مطلوبًا، بحكم الارتباط بالكونفيدرالية، من أجل إصدار أى قانون مهم يتخذه الاتحاد. لقد حدث هذا كما كان يجب أن يُتنبأ به. فلم يتم تنفيذ القوانين التى أصدرها الاتحاد؛ وتكاملت انحرافات الولايات خطوة إثر خطوة حتى بلغت أقصى غاياتها، فعطلت ـ فى آخر الأمر ـ جميع عجلات الحكومة الوطنية وأدت بها إلى موقف يبعث على الفزع. إن الكونغرس ـ فى الوقت الحاضر ـ لا يكاد يملك الوسائل التى تُقيم شكل الإدارة، ولايزال لدى الولايات وقت كاف لأن تتفق على بديل أكثر حقيقة من الظل الحالى لحكومة فيدرالية. إن الأمور لا تصل إلى هذه النهاية الميئوس منها فى لحظة. فالأسباب التى تم تحديدها من قبل، قد أفرزت أول أمرها، عدم تساو أو تناسب فى درجات الالتزام بمتطلبات الاتحاد، لا أكثر من ذلك. ثم إن المساوئ الكبيرة التى بدرت من بعض الولايات قدّمت تمهيدًا لاحتذاء المثل، وإغراءً مهمًا للولايات الملتزمة، أو الأقل انحرافًا، فتساءلت: لماذا يتوجب علينا أن نقوم بقدر نسبى أكبر من تلك الولايات الرفيقة لنا، فى الرحلة السياسية نفسها؟ لماذا يكون علينا أن نوافق على أن نتحمل أكثر من نصيبنا النسبى من العبء المشترك؟ كانت هناك خواطر لاتستطيع أنانية الإنسان أن تقاومها، بل لقد عجز أصحاب النزعة التأملية من الناس، والذين ينظرون قُدمًا إلى النتائج المترتبة فى المستقبل البعيد عن أن يصمدوا فى وجهها دون خور. إن كل ولاية تخضع لصوت الإقناع، صوت المصلحة الآنية أو الطريق الأنسب، قد سحبت تأييدها واحدة بعد الأخرى، حتى ليبدو أن النصُب الواهن المترنح على وشك أن يقع فوق رؤوسنا فيسحقنا تحت أنقاضه.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٤ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

إن الميل لإعطاء مبدأ (حق) التشريع إلى الولايات، أو المجتمعات، بصفتها السياسية، كما مارسناه فى التجربة التى قمنا بها حول هذا الخصوص ـ مبدأ تشهد عليه الأحداث التى أصابت جميع الحكومات الكونفيدرالية، والتى نجد عن نسبة نجاحها وصفًا دقيقًا فى تلك الأنظمة. ويستحق ما تثبته هذه الحقيقة فحصًا متمعنًا وخاصًّا. لكنى سأكتفى هنا بملاحظة عابرة، فأقول: يبدو أن جميع تلك التجمّعات الكونفيدرالية فى الماضى السحيق والتى عرضها لنا التاريخ، مثل عصبة ليسيا والعصبة الآخيّة، وبقدر ما وجدنا من آثارهما ـ كانتا متحررتين من قيود ذلك المبدأ الخطأ، مبدأ التشريع من قبل الولاية، ومن ثَم كانتا هما الأجدر لأن تلقيا التقريظ الراضى عنهما من الكتاب السياسيين.

ويمكن اتخاذ هذا المبدأ القابل للاستثناء أنموذجًا صادقًا وبصورة مركزة على أنه أبو الفوضى: فقد نُظر فيه إلى أن الانحرافات من جانب أعضاء الاتحاد نتيجة حتمية طبيعية نابعةٌ منه. وفى كل مرة كانت تحدث تلك الانحرافات، كان العلاج الوحيد لها دستوريًّا هو استخدام القوة، ثم النتيجة المباشرة التى ترتب على ذلك الاستخدام، هى الحرب الأهلية.

يبقى علينا أن نتحرى مدى النفور والكراهية من آلة الحكم هذه، فيما لو طُبّقت علينا، كما نتحرى قدرتها على أن تفى بالغرض المطلوب منها. وإذا لم يكن هناك جيش ضخم وثابت تحت تصرف الحكومة الوطنية.. فإنها لن تستطيع استخدام القوة على الإطلاق، وحين تستطيع استخدامها، فإن ذلك سيتحول إلى

حرب تقوم بين الأجزاء المختلفة من الكونفيدرالية ذات العلاقة، وفى الحرب يكون الأقوى هو الأرجح أن يفوز، سواء كان ذلك (الأقوى) ممن أيدوا السلطة العامة أو عارضوها. ونادراً ما يحدث أن يتم إصلاح الانحراف وحصره فى عضو واحد، فلو كان هناك أكثر من عضو واحد أهمل القيام بواجباته، فإن التشابه فى الوضع بين أولئك الأعضاء سوف يدفعهم جميعًا لأن يتحدوا بغية الدفاع عن أنفسهم.

وبغضّ النظر عن دافع العاطفة.. لو صدف أن كانت ولاية ذات نفوذ كبير هى الولاية المعتدية أو المتمردة، فإنه سيكون لها وزنٌ كافٍ ما بين جاراتها بحيث تكسب رأى بعض تلك الجارات وجَعْلِها تقف إلى جانبها والإسهام فى قضيتها. عند ذاك، تقوم مناقشات مستفيضة حول الخطر على الحرية العامة، وما أسهل قيامها: وتبرز من ذلك الطرف أعذار مقبولة لحدوث تلك الانحرافات يتم اختراعها لبثّ المخاوف، وإلهاب المشاعر، واسترضاء النيّة الحسنة لدى الولايات غير المتَّهمة بأى حَيْدة عن الوفاء بالواجب أو إلغاء ذلك الواجب أصلاً. هذا هو الأكثر احتمالاً لأن يحدث؛ إذ من المنتظر أن تكون انحرافات الولايات الأكبر وليدة الطموح المدروس من طرف حاكميها، مع تصورهم أن يتخلصوا من كامل الرقابة الخارجية على خططهم لتعظيم أشخاصهم؛ وافتراضهم أن خير وسيلة للوصول إلى ذلك، هى ملاينتهم أولاً للشخصيات البارزة فى الولايات المجاورة.. فإذا لم يتيسَّر إيجاد مشاركين لهم فى الولايات المجاورة، عند ذاك يتم اللجوء إلى طلب المعونة من القوى الأجنبية، التى نادراً ما تكون غير راغبة فى تشجيع الانقسامات فى كونفيدرالية، تخشى أعظم الخشية من بقائها متماسكة موحدة. وحينما يجرِّد السيف لا ترعى مشاعر الرجال أىّ حد للاعتدال. حينذاك تبرز فرضيات الكبرياء الجريح، ويغدو حقْن الغضب المستثار مستعداً لإيصال الولايات، التى شُهِرت عليها أسلحة الاتحاد إلى أى تطرف كفيل بالثأر من المجابهة، أو تجنب عار الاستسلام.. إن أول حرب من هذا النوع قد تنتهى بانحلال الاتحاد.

هذا ما يمكن اعتباره موتًا عنيفًا للكونفيدرالية. أما الموت الطبيعى لها فهو ما

نكاد الآن نسعى لتجريبه، ما لم يتم تجديد النظام الفيدرالى على وجه السرعة وجعله أنموذجًا أكثر محسوسيةً مما هو عليه. إن من غير المحتمل، لو أخذنا عبقرية هذه البلاد فى الاعتبار، أن تكون الولايات الملتزمة فى أكثر الأحيان ميالة إلى مساندة سلطة الاتحاد بالانغماس فى حرب ضد الولايات غير الملتزمة. فالملتزمة دائمًا أكثر استعدادًا لاتّباع الطريق الأكثر اعتدالاً، ووضع نفسها على أرضية مساوية مع الأخرى المنحرفة، لإعطائها مثالاً يحتذى؛ ذلك أن خطيئة الكل، بهذه الطريقة، تغدو أمانًا للكل. وقد أوضحت خبرتنا العمليةُ الماضية تطبيقية هذه الروح، فى ضوء كاف تمامًا. من ثَم سيكون هناك صعوبة لا يمكن تخطّيها فى الواقع، هى صعوبة الجزم فى: متى يكون استخدام القوة مناسبًا. ففى موضوع الإسهام النقدى (فى خزينة الاتحاد)، والذى سيكون المصدر الأكثر تكرارًا من غيره للانحراف، كثيرًا ما سيتعذر تقرير ما إذا كان الإسهام قد نتج عن عدم الميل إليه أو عدم القدرة عليه. وسيكون إدعاء عدم القدرة فى متناول اليد على الدوام. والقضية فاضحة مشهّرة، ويمكن التحرى عن المغالطة فيها بقدر من اليقين. . لتبرير اللجوء إلى ضرورة الإجبار القاسية، ومن السهل أن نرى أن هذه المشكلة وحدها، كلما تكررت، فتحت مجالاً واسعًا للأكثرية التى تفوز فى المجلس الوطنى، من خلال ممارستها آراء تدعو إلى الانقسامية، والتحيّز، والقمع.

ويبدو أنه لا حاجة إلى أى عناء لإثبات أنه على الولايات ألا تفضّل دستورًا وطنيًا، يمكن إبقاؤه ساريًا فقط عن طريق جيش ضخم، يظل مستعدًا على الدوام لتنفيذ القوانين العادية للحكومة أو المراسيم. مراسيمها هى. ومع هذا فإن ذلك هو البديل البسيط الذى تنطوى عليه رغبة من يُنكرون على الدستور الآن القدرة على مدّ نطاق عملياته إلى الأفراد. والحق أن مثل هذه الخطة، إذا كانت قابلة للتطبيق على الإطلاق، فسرعان ما تنحط فورًا إلى دركة طغيان عسكرى؛ أما فيما بعد. . فسيتم اكتشاف أن ذلك غير قابل للتطبيق، وفى كل مجال. إن موارد الاتحاد لن تكون كافية للاحتفاظ بجيش ذى حجم كافٍ لاحتجاز الولايات الأكبر ضمن حدود واجباتها؛ ولن تتوافر الوسيلة فى أى يوم من الأيام لتشكيل مثل

هذا الجيش، فى المقام الأول. وكل من يفكر فى كثافة سكان عدة ولايات من ولاياتنا، وفى قوتها، حتى فى هذا المنعطف من التاريخ، وينظر قدمًا إلى ما ستكون عليه بعد نصف قرن لا أكثر ـ سوف يقصى من ذهنه أىّ خطة تهدف إلى تقييد حركاتها عن طريق القوانين، التى تسرى عليها بصفتها الجماعية، ويتم تنفيذها بقَسْر وبصفتها الجماعية أيضًا، ويعتبر الخطة مجرد حماقة وتخيلات. إن مشروعًا من هذا القبيل لهو رومانطيقى أقل قليلاً من روح تدجين المارد، التى ينسبونها إلى الأبطال، أنصاف الآلهة، القدماء.

وحتى فى الكونفيدراليات التى تشكلت من أعضاء هم أصغر من كثير مما هو ناحيةٌ عندنا، نجد أن إعطاء مبدأ التشريع للولايات الكاملة السيادة، والذى يسنُدُه القمع العسكرى ـ مبدأ لم تثبت فعاليته أبدًا ونادرًا ما تمت محاولة استخدامه، إلا ضد الأعضاء الأضعف، بل نحن نجد فى معظم الأحيان أن محاولات قمع التمرد والعصيان كانت إشارةً إلى حروب دموية، رفع فيها أحد نصفى الكونفيدرالية بنوده ضد النصف الآخر.

وحصيلة هذه الملاحظات لدى شخص ذكى لابد أن تكون ما يلى: إذا أمكن على أى مستوى إقامة حكومة فيدرالية، تستطيع تنظيم ضبط الهموم العامة والحفاظ على الهدوء العام ـ فيجب إقامتها، بحيث تفى بتلك الأهداف، وعلى أساس يكون عكس المبدأ المطروح للبحث عند معارضى الدستور المقترح. ويجب أن يشمل نفاذه حتى أشخاص المواطنين. كما يجب ألا يكون أبدًا فى حاجة إلى تشريع وسيط، بل يجب تخويله فى نفسه حق استخدام ذراع الموظفين الإداريين العاديين لأن ينفذوا قراراته الخاصة.

إن سيادة السلطة العامة يجب أن تتبدى خلال واسطة محاكم العدل. وعلى حكومة الاتحاد، مثلها مثل حكومة كل من الولايات، أن تكون قادرة على مخاطبة آمال ومخاوف الأفراد بصورة مباشرة؛ وأن تجذب إلى تأييدها تلك العواطف الأقوى تأثيرًا فى قلوب الناس. وباقتضاب.. يجب أن تمتلك تلك الحكومة جميع الوسائل، ويكون لها الحق فى اللجوء إلى جميع الأساليب،

الضرورية لتنفيذ السلطات المؤتمنة عليها، والتى تمتلكها وتمارسها حكومة أية ولاية بمفردها.

على هذه المحاكمة العقلية قد يثار اعتراض أن أية ولاية لا تشعر بالود تجاه سلطة الاتحاد تستطيع، فى أى وقت، أن تسدّ طريق تنفيذ قوانينه، وأن تجلب القضية إلى النتيجة السابقة نفسها، نتيجة استخدام القوة، والتى تفرض فى تلك الحال، أن تلقى الخطة المضادة لها الرفض والملامة.

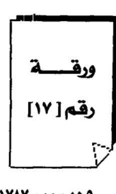
إن التقبل العام لهذا الاعتراض سوف يزول لحظة رجوعنا إلى الفرق الرئيسى بين مجرد التماشى مع الوفاء بقوانين الاتحاد، والمقاومة المباشرة والنشطة لتلك القوانين. فإذا كان توسُّط تشريع الولاية ضروريًّا كيما يمنح نفاذًا لقوانين الاتحاد، يكون على تلك القوانين ألا تسرى، أو تسرى باللف والدوران، فإن قانون الاتحاد يسقط عند ذاك، ولا يتم إقراره. وقد يتخفّى هذا الإهمال للواجب تحت شروط مرغوب فيها أن تظهر، لكنها غير حقيقية، خشية أن تثير بالطبع، أى تخوف لدى الناس على سلامة الدستور. فقد يجعل رؤساء الولايات من حقهم أن يقوموا بالإشراف، ثم يتدخلون على أساس خلق شىء من الارتياح المؤقت، والإعفاء، والامتياز لصالحهم.

أما إذا كان تنفيذ قوانين الحكومة الوطنية لا يتطلب تدخّل تشريعات الولاية، وإذا كان نفاذها يتم بصورة مباشرة على المواطنين أنفسهم، فإن الحكومات الخاصة بالولايات لن تستطيع اعتراض سير تلك القوانين دون خروج مكشوف ومباشر من جهتها لأن تكون قوة مناهضة للدستور، إن أى حذف لتلك القوانين أو التحايل عليها لن يلبى حاجة الولاية إلى التستر. وعند ذاك يمكن إجبارها على التصرف، وبطريقة لا تترك أى شك فى أنها قد اعتدت على الحقوق الوطنية. إن تجربة من هذا النوع ستكون دائمًا خطِرة فى وجه أى دستور على درجة من الكفاءة للدفاع عن نفسه، ومن شعب متنور بما يكفى لأن يميز بين ممارسة السلطة القانونية والاغتصاب اللاقانونى للسلطة. ولن يحتاج نجاح القانون إذ ذاك إلى أكثرية حزبية فى التشريع فحسب، بل إلى الانسجام ما بين محاكم العدل وهيئة المواطنين أنفسهم. فإذا لم يتواطأ القضاة مع التشريع، فسوف يعلنون أن قرارات مثل تلك الأكثرية هى قرارات مخالفة لقانون المحكمة العليا فى البلاد، فهى غير

دستورية، ولاغية. وإذا لم يكن أهل الولاية ملوثّين بروح ممثلى ولايتهم، فإنهم بصفتهم حماةً طبيعيين للدستور سيلقون بثقلهم فى الكفة الوطنية من الميزان ويهبون الدستور رجحانًا كافيًا فى الصراع. إن محاولات من هذا النوع لن تتم بطيش أو تهور، لأنها نادراً ما تحدث دون تعريض الذين يحركونها للخطر، ما لم تكن هناك نية للاعتداء الطغيانى على سلطة الاتحاد ذاته.

وإذا حدث أن نشأت معارضة للحكومة الوطنية من تصرفات غير منضبطة من مشاغبين أو ذى نزعة إلى الانحراف - فإنه يمكن التغلب عليها من خلال الواسطة نفسها المستخدمة يوميًّا للقضاء على تلك الشرور من قبل حكومة الولاية. فالموظفون الإداريون - بحكم أنهم ينفذون القوانين فى الولاية، من أى مصدر جاء الشرّ - سيكونون مستعدين دون شك لحماية التعليمات الوطنية، شأن التعليمات المحلية، ضد تجاوزات الأفراد عليها. أما بخصوص التحركات الحزبية والتمردات التى تقلقل المجتمعات فى بعض الأحيان، بفعل دسائس التحزّب ومكايده، أو بفعل الأمزجة، والتى لن تُعدى الكثرة الكبرى من أفراد المجتمع - فإن بمقدور الحكومة الوطنية العامة السيطرة على جميع موارد الاتحاد لسحق اضطرابات من ذلك النوع، وأعنى الموارد التى تخضع لأى ولاية عضو فى الاتحاد بمفردها. وأما بخصوص النزاعات الدموية، التى لا ريب أن مفاصلها ستنشر اللهب فى مختلف أجزاء البلاد، أو عبر نسبة كبيرة منها، إما لوجود أسباب ذات وزن تعود إلى التذمر من الحكومة، أو بسبب انتشار العدوى بتأثير عنف شعبى - فهى (أى النزعات) لا تقع ضمن أى حسابات عادية يمكن التنبؤ بها وأخذها فى الحسبان. وعند حدوث مثل ذلك، فالنزاع فى العادة يتعاظم حتى يغدو ثورة وتجزئة للإمبراطورية ذاتها، وأى شكل من أشكال الحكومة لا يستطيع: تجنّب مثل تلك الاندفاعات، أو السيطرة عليها. ومن اللاجدوى التفكير فى ضمان عدم حدوث ما هو أقوى مما يستطيع الإنسان التنبؤ به أو الاحتياط له، كما أنه من الحمق أن يعارض المرء حكومةً ما لمجرد أنها لا تستطيع القيام بالمستحيل.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٥ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

هناك اعتراض مختلف فى طبيعته عما أُثير وتمت الإجابة عنه فى خطابى الأخير، وهو اعتراض يمكن بدوره أن يثار ضد مبدأ تشريع الاتحاد للأفراد المواطنين فى أمريكا؛ إذ قد يقال إن من شأن هذا أن يجعل حكومة الاتحاد أقوى مما ينبغى وقادرةً على امتصاص تلك السلطات المتبقية، التى قد يرى البعض أن الأنسب تركها فى يدى الولايات لخدمة الأغراض المحلّية. ولو وافقنا على أن أعرض مدى لنزعة حب السلطة التى يجوز لأى امرئ معقول أن يطلبها لنفسه، فأنا أقر، أننى أشعر بالضياع حين أسعى لأن اكتشف أى غراء يستشعره الأشخاص، الذين توكل إليهم إدارة الحكومة العامة، كيما يجرّدوا الولايات من سلطات من ذلك القبيل.

إن تعليمات البوليس المحلى فى الولاية، كما تبدو لى، تكبح أى وهم أو مخادع للطموح. كما أن التجارة، والتمويل، والتفاوض، والحرب، كما تبدو أيضًا، تشمل جميع الأهداف التى قد تسحر العقول التى تستهويها مشاعر الطموح هذه؛ وجميع السلطات الضرورية لهذه الأهداف يجب - فى المقام الأول - أن تُركن فى مستودع الحكومة الوطنية. أما إدارة القضاء الخاص فيما بين المواطنين فى الولاية ذاتها، والإشراف على الزراعة، والاهتمامات الأخرى التى من طبيعة مماثلة - وباختصار.. جميع الأشياء التى من المناسب أن يقوم بها التشريع المحلّى، فهى أمور لا يمكن أبدًا أن تكون اهتماماتٍ مرغوبًا فيها من لدى التشريع

العام. ومن ثم. . فإنه من غير المحتمل أن يوجد لدى المجالس الفيدرالية أى ميل لأن تغتصب السلطات المتعلقة بهذه الشؤون، لأن محاولة ممارسة هذه السلطات ستكون أمرًا متعبًا كما أنه تافه؛ ولهذا السبب فإن الاستحواذ عليها لن يسهم شيئًا فى كرامة وأهمية وألق الحكومة العامة أبدًا.

لكن، دعنا نقبل، ولأغراض الجدل، أن مجرد العبث وشهوة السيادة سيكونان كافيين لتوليد ذلك الميل؛ عند ذاك سيظلّ الاطمئنان إلى أن تأكيد حسّ الجسد الواحد لدى الممثلين الوطنيين، أو بكلمات أخرى، مواطنى الولايات الكثيرة، كافيًا لأن يتحكم فى هوى هذه الشهيّة المفْرطة. وسيكون دائمًا من السهل على حكومات الولايات أن تتعدّى على السلطات الوطنية، أكثر من أن تتعدّى الحكومة الوطنية على سلطات الولايات. وتعود مصداقية هذا الافتراض إلى عظم درجة النفوذ الذى ستناله حكومات الولايات عند الشعب، إذا ما أدارت شؤونه باستقامة وحكمة، بصورة عامة. وهى حال من شأنها أن تعلّمنا أن هناك ضعفًا أصيلاً وملازمًا فى الدساتير الفيدرالية، كما تعلمنا فى الوقت ذاته أن آلامًا مريرة يجب أن تعانى فى تنظيم تلك الدساتير بغية منحها جميع القوة التى تتماشى مع مبادئ الحرية.

إن تفوق النفوذ لصالح الحكومات الخاصة سوف يتأتى جزئيًّا من الهيكلة الموزّعة للحكومة الوطنية، ولكنه سيتأتى أساسًا من طبيعة الأهداف التى سوف توجّه إليها إدارات الولايات، أعنى حكوماتها.

وإنها لحقيقة معروفة فى الطبيعة البشرية أن التعاطف ضعيف على العموم، ولكنه يتناسب مع البعد أو التوزيع فى الهدف ذاته. ووفق هذا المبدأ تجدنا نرى الرجل يرتبط بعائلته أكثر مما يرتبط بجيرانه أو بالمجتمع بصورة عامة. وفى هذه الحال. . فإن أهل كل ولاية سيكونون مستعدين لأن يحسّوا بانحياز أقوى لحكوماتهم المحلية مما يحسّون به تجاه حكومة الاتحاد؛ ما لم يتم تدمير قوة ذلك المبدأ، عن طريق إدارة اتحادية تكون أفضل بكثير من إدارة الولاية.

إن هذا النزوع فى القلب البشرى سوف يجد له إسنادًا قويًّــا فى أمور تنظيم الدول؛ إذ أن المصالح الصغيرة المتنوعة التى لابدّ أن تقع ضمن إشراف الإدارة المحلية، التى سوف تشكل روافد عديدة من النفوذ، يسرى خلال كل جزء من أجـزاء المجتمع ـ لا يمكن تشخيصـها دون الدخـول فـى تفصيـل شديد الإرهاق لا طرافة فيه، يعوّض عن التعليمات التى يجب أن يوفرها.

هناك حسنة عرضية يمتلكها مجال حكومات الولايات، هى وحدها كافية لوضع المسألة فى ضوء واضح مقنع ـ وأعنى الإدارة العادية للقضاء الجنائى المدنى. وهذا من بين جميع الأمور الأخرى، هو الأقوى، والأشمل، والمورد الأكثر جذبًا من غيره لأن يطيعه الشعب ويلتزم به. ولكونه الحارس المباشر والظاهر المرئّى لحياة الأفراد وملكيتهم، وله حسناته وعليه أخطاؤه ـ فهو معروض دائمًا أمام أعين الناس، كما أنه هو الذى ينظم جميع المصالح الشخصية والهموم العادية، التى تتنبّه لها حاسية الأفراد أكثر مما تتنبّه لغيرها، التى تسهم أكثر من أى ظرف آخر لأن تضغط على الناس، وتنطبع فى أذهانهم، وودّهم، وتقديرهم، واحترامهم للحكومة. هذا هو الملاط المكين، والذى سينشر نفسه تقريبًا فى جميع قنوات الحكومات الخاصة، مستقلاً عن جميع الأسباب الأخرى للنفوذ، وهو الذى سيضمن لها السيطرة على مواطنيها بحيث يجعلهم فى جميع الأوقات مرتكز توازن مطلق لسلطة الاتحاد، بل يجعلهم فى كثير من الأحيان منافسين خطرين لتلك السلطة.

إن أعمال الحكومة الوطنية، بحكم وقوعها بصورة مباشرة أقل، تحت رقابة عامة الناس، سوف تجعل الفوائد المستفادة منها إنما يدركها ويهتم بها بصورة رئيسية أولئك الأشخاص المتأملون، الذى يُمعنون النظر جيدًا فى الأمور. أما فيما يتعلق بالمصالح الأكثر عمومية، فستكون أعمال الحكومة قادرة على أن تدخل بيوت الناس ومشاعرهم، ولكنها أقل احتمالاً، نسبيًّــا، لأن تخلق فيهم حسًّــا اعتياديًّــا بالالتزام، ومشاعر نشيطة بالولاء.

ولقد تم توضيح المحاكمة العقلية لهذا الموضوع بصورة كافية من جانب

الممارسة وفى جميع الدساتير الفيدرالية التى عرفناها، والدساتير الأخرى التى حملت شبهًا بها على الأقل.

ومع أن النظم الإقطاعية القديمة لم تكن كونفيدراليات، إذا توخينا الدقة فى الكلام، إلا أنها شاركت بقدر ما فى طبيعة ذلك النوع من المجتمعات. كان هناك رأس مشترك، زعيم متنفذ، أو ملك امتدت سلطته إلى الأمة كلها، وعددٌ من التابعين الثانويين، أو الإقطاعيات، وكانت لهم أراض واسعة مخصصة لمصلحتهم، وأعداد كبيرة من أفراد الحاشية أو الأتباع الصغار المستوى، أو المعيلين، الذين كانوا يقيمون فى تلك الأرض، ويفلحونها على أساس الاستئجار لأجل، على أساس الولاء أو الطاعة للأشخاص الذين تسلموها منهم. وكان كل تابع كبير شبه ملك فى ممتلكاته الخاصة، أو إقطاعياته. أما ما ترتب على هذا الوضع فكان هو المعارضة المستمرة لسلطة الملك، والحروب المتكررة بين البارونات الكبار أو حماة الإقطاعيات الرئيسيين. وكانت سلطة رأس الدولة على العموم أضعف من أن تستطيع صيانة السلم العام، أو حماية الناس ضد مظالم سادتهم المباشرين. . هذه هى الفترة من تاريخ أوروبا، التى يركّز المؤرخون أنها كانت فترة الفوضى الإقطاعية.

وإذا صدف أن كان الملك ذا مزاج حربىّ، ونشيطًا، ويتمتع بقدرات أرقى من معاصريه وباروناته، فإنه كان يكتسب لنفسه وزنا شخصيًّا ونفوذًا خاصًا. وكان هذا آنذاك يكفى للوفاء بغرض أكثر قوة وانتظامًا من المألوف. وعلى العموم، كانت قوة البارونات تفوق قوة الأمير الحاكم، بل كان سلطانه يزال بالكلية فى كثير من الحالات. وعند ذاك تقام الإقطاعيات الكبيرة لتغدو دولاً مستقلة أو ولايات منفصلة. أما فى الأمثلة التى تغلّب فيه الملك على تابعيه آخر الأمر، فقد كان نجاحه يعود فى أساسه إلى طغيان أولئك التابعين على أفراد رعاياهم. ولما كان البارونات، أو النبلاء، أندادًا يتنافسون فى عدائهم للملك، وكانوا ظلمة لعامة الناس، فقد ظلوا يخشاهم ويكرههم الطرفان، الملك والعامة. وحين أبرز الخطرُ المشترك، والمصلحة المشتركة للطرفين اتحادًا فيما بينهما، كان فى ذلك

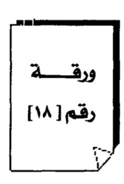
الاتحاد مصرع سيطرة الارستقراطية. ولو حافظ النبلاء ـ بشعور من الرحمة والعدل ـ على الولاء من طرف أتباعهم وتابعيهم وصانوا إخلاص هؤلاء لهم، لكانت الصراعات فيما بينهم وبين الأمير قد انتهت لصالحهم هم، وعلى صورة تضييق سلطة الملك أو إزاحته.

ليس هذا تأكيدًا ينبنى فى أساسه على التأمل أو على التخمين؛ فبين الأدلة الموضحة لهذه الحقيقة، والتى يمكن إثباتها، تجىء أسكتلندا مثلاً معروفًا؛ ذلك أن روح التوزع العشائرى التى دخلت تلك المملكة منذ القدم، فوحدت بين النبلاء فيها وتابعيهم بروابط تعدل روابط قرابة الدم ـ جعلت الارستقراطية الأسكتلندية ندًّا متفوقًا دائمًا على سلطة الملك فى البلاد. وقد ظل الأمر كذلك حتى جاء الاندماج مع إنكلترا، فأخضع تلك الروح العنيفة غير القابلة للانضباط، وسيّرها ضمن قواعد الخضوع والتبعية، والتى هى نظامٌ أكثر عقلانيةً وأعظم قدرةً من أى نظام، أقيم من قبل فى تلك المملكة.

إن حال الحكومات المنفصلة ضمن كونفيدرالية، يمكن مقارنته بكل اطمئنان بحال البارونيات الإقطاعية، مع جعل الحسنة التالية لصالح الحكومات: فمن الأسباب التى سبق شرحها سوف تحوز تلك الحكومات بصورة عامة ثقة الشعب ونيّاته الطيبة؛ وبمثل هذا السند القوى سوف تكون قادرة بالفعل على أن تعارض أى اعتداء على الحكومة الوطنية. وسيكون جيدًا ألاّ تكون تلك الحكومات قادرة على الوقوف نقيضًا لسلطة الحكومة الوطنية الضرورية والشرعية. أما نقاط المشابهة مع البارونيات فتتمثل فى المنافسة فى السلطة القابلة لأن يمارسها الطرفان؛ وفى تركيز أجزاء كبيرة من قوة المجتمع فى مستودعات خاصة، فى حالة ما تحت تصرف الأفراد، وفى حالة أخرى تحت تصرف التجمعات السياسية.

إن مراجعة مقتضبة للأحداث التى رافقت الحكومات الكونفيدرالية سوف توضح أكثر مما مضى تلك القاعدة الهامة، والتى ظل عدم الانتباه إليها مصدرًا كبيرًا للأخطاء السياسية التى وقعنا فيها، ووهب غيرتنا اتجاهًا إلى الجانب الخطأ. وسوف تكون هذه المراجعة موضوع بضع ورقاتٍ لاحقة.

بوبليوس



جيمس ماديسون والكسندر هاملتون

٧ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

بين كونفيدراليات التاريخ القديم كانت الأجدر بالاعتبار هى الجمهوريات الإغريقية، التى تجمعت تحت إدارة مجلس المفوّضين. وبين أفضل الروايات المنقولة عن هذه المؤسسة الشهيرة أنها كانت تحمل شبهًا بناءً للكونفيدرالية المعاصرة فى الولايات الأمريكية.

ففيها احتفظ الأعضاء بطبيعة الولايات المستقلة ذات السيادة، وكان لكل منها صوت متكافئ مع غيره فى المجلس الفيدرالى، ولذلك المجلس سلطة عامة لأن يقترح ويقرّر ما يراه ضروريًّا للصالح العام لبلاد الإغريق؛ لأن يعلن الحرب ويباشرها؛ وليحسم آخر الأمر جميع المنازعات فيما بين الأعضاء، ويفرض الغرامة على الطرف المعتدى منها؛ كما له أن يسخّر جميع قوات الفيدرالية ضد العضو العاصى، وأن يقبل انضمام أعضاء جدد أيضًا. وكان المشرفون على المجلس أو المفوضون «الأمفيكتيون Amphictyons» هم حراس الدين، وخفراء الكنوز الهائلة فى هيكل «دلفوس»؛ حيث كان لهم الحق فى حسم المنازعات بين السكان، الذين يأتون لاستشارة الموحى. وكشرط آخر يضمن فعالية السلطات الفيدرالية، كان أولئك المشرفون يقسمون اليمين على الحفاظ على المدن المتحدة والدفاع عنها، وأن يعاقبوا من يخلّون بذلك القسم، وينفذوا العقوبات على من يدنسون الهيكل.

ومن الوجهة النظرية وعلى الورق، كان جهاز السلطات ذاك يبدو كافيًا تمامًا

للوفاء بالأغراض العامة قاطبة. وفى عدة أمثلة محسوسة، كانت تلك السلطات تفوق الصلاحيات المدرجة فى بنود الكونفيدرالية. وكان المفوضون يتسلحون بخرافات ذلك العصر، وهى إحدى الآليات الرئيسة التى كان يصان بها الحكم؛ فقد كان لهم سلطة يعترف بها الجميع لأن يستخدموا الردع ضد المدن المتمردة، وكانوا ملزمين بحكم القسم أن يطبقوا تلك السلطة فى الحالات الضرورية.

وأيًّا كان الحال، فقد جاء الطبيق العملى مختلفًا جدًّا عن الفكر النظرى. فالصلاحيات، مثلها مثل صلاحيات الكونغرس الحاضر، كان يقوم بها مفوضون تعيّنهم المدن، بصفتها القوة السياسية فى الحلف؛ وتشرف عليهم بذلك الاعتبار نفسه. ومن ثَم جاء الضعف، والفوضى، وأخيرًا الدمار لتلك الكونفيدرالية. فبدلاً من إبقاء الأعضاء الأقوى فى الكونفيدرالية فى حال من التخوف والخضوع، نجدهم قد مارسوا الطغيان، بالدور فيما بينهم، ضد بقية الأعضاء الأضعف منهم. فقد ظلت أثينا ـ كما يخبرنا ديموسثينس ـ هى الحكم المتحكم فى بلاد الإغريق طيلة ثلاث وسبعين سنة. ثم عقبها أهل لاكديمونيا (إسبارطة) فسادوا تسعًا وعشرين سنة، وفى فترة لاحقة، بعد معركة لكترا جاء دور أهل طيبة فى السيادة.

وقد حدث أكثر من مرة ـ كما يروى المؤرخ بلوتارك ـ أن أخاف مفوضو المدن الأقوى مفوضى المدن الأضعف وأفسدوهم، فخضعت أحكام المجلس وقراراته لصالح الطرف الأقوى.

وحتى فى معمعة الحرب الدفاعية والشديدة الخطر ضد بلاد فارس ومقدونيا، لم يتصرف الأعضاء مطلقًا بانسجام، وكان بعضهم، القليل أو الكثير منهم، دائمًا مطايا أو مستأجرين للعدو المشترك للبلاد، فكانت فترات الحرب الخارجية ملأى بالتقلبات والإنحرافات والمذابح.

وبعد انتهاء الحرب ضد أحشويرش (اكسيركسيس)، أتضح أن أهل لاكديمونيا قد طلبوا أن يُطرد من التحالف عدد من المدن؛ جزاء لها على الدور غير المخلص

الذى لعبته فى الحرب. وحين وجد الأثينيون أن أهل لاكديمونيا سيخسرون أعوانًا أقل عددًا جرّاء هذا الإجراء مما سيخسرونه هم، وبذلك يغدون سادة القرارات العامة فى المجلس - عمدوا (الأثينيون) إلى معارضة ذلك المطلب بكل عنف، وأفشلوا تلك المحاولة. وتُثْبِت هذه النبذة من التاريخ على الفور عدم كفاءة الاتحاد؛ إذ إن الطموح والغيرة لدى الأعضاء الأقوى كانت طرفًا فيه، قبالة التبعية والأحوال المتدهورة عند الأعضاء الآخرين. ومع أن الأعضاء الأصغر كان لهم الحق بموجب الجانب النظرى فى نظامهم، أن يدوروا بكرامة وإعظام متساوٍ حول المركز المشترك للحلف، نجدهم يصبحون فى الواقع، أقمارًا يدورون فى فلك القطب الرئيس.

ويقول الأب ميلو Milot، لو كان الإعريق على قدر من الحكمة بقدر ما كانوا عليه من الشجاعة، لكانت وعظتهم التجربة والممارسة بضرورة إقامة اتحاد أوثق مما فعلوا، ولأفادوا أنفسهم من السلام الذى عقب ظفرهم على سلاح فارس، فقاموا بمثل ذلك الإصلاح آنذاك. وبدلاً من هذه السياسة الواضحة، انتفخت كل من أثينا وسبارطة بالانتصارات والأمجاد التى اكتشفتاها، فغدتا أول متنافسين، ثم عدوّتين فيما بعد؛ وألحقتا ببعضهما من الأذى أكثر مما عانتاه من احشويرش. ثم انتهت غيرتهما المتبادلة، ومخاوفهما، ومشاعر الكراهية بينهما، والأضرار التى ألحقتاها ببعضهما، إلى صورة حرب البلوبونيز الشهيرة، والتى بدورها انتهت بالخراب واسترقاق الأثينيين الذين بادروا بها.

وحيث إن الحكومة الضعيفة - حين لا تكون فى حرب مع غيرها - تظل معرّضة على الدوام إلى التحريض والاضطراب بفعل المنازعات الداخلية، فإن ذلك لا يُخفق أبدًا فى أن يجلب لها نكبات جديدة من الخارج. لقد فلح أهل فوقيا الضعيفة بعض الأراضى المحرّمة التابعة لهيكل أبولو، فقام مجلس المفوضين فى الحلف، خضوعًا للفكر الأسطورى فى ذلك العهد، وفرض عليهم غرامة بصفتهم قد دنّسوا ما هو مقدس. ولما كان أهل فوقيا ضاغنين على أثينا وإسبارطة، فقد رفضوا الخضوع لذلك الحكم. فقام أهل طيبة - مع غيرهم من

المدن الأخرى ـ وتعهدوا بصيانة سلطات المفوّضين، والتزموا أن يثأروا للإله الذى تم تدنيس حرمه. ولما كان الفوقيّون هؤلاء هم الطرف الأضعف. . فقد استدعوا ملك مقدونيا، فيليب، لمساعدتهم. وكان هذا بالفعل قد غذّى ذلك الشقاق من قبل. وانتهز فيليب الفرصة بكل سرور، لأن ينفذ المكايد التى طالما خطّط لها ضد حريات الإغريق. وعن طريق الدسائس والرشاوى التى دفعها ذلك الرجل، استطاع أن يكسب لصالحه ويسخّر خدمة الزعماء الشعبيين فى عدة مدن. وبفضل تأثير هؤلاء فى العامة، وعن طريق أصواتهم فاز فيليب بالدخول إلى مجلس المفوضين نفسه؛ ثم إنه عن طريق فنون الغش وقوة السلاح أقام نفسه سيداً للحلف بأجمعه.

على هذه الشاكلة كانت النتائج التى ترتبت على المبدأ الخطأ، الذى قامت على أساسه تلك المؤسسة الطريفة (كونفيدرالية الحلف). ولو كانت بلاد الإغريق، كما يقول ملاحظ يندب حظها، قد اتحدت فى تحالف أشد صرامةً وثابرت على اتحادها، لما كانت قد لفّت حول عنقها أغلال مقدونيا، بل لربما كانت أثبتت كونها سدّاً حال دون تنفيذ مشاريع روما فيما بعد.

وكذلك كانت العصبة الآخية، كما يطلق عليها، تجمعًا آخر للجمهوريات الإغريقية، وتجمّعًا يزوّدنا بدروس ثمينة أيضًا.

فقد كان الاتحاد فى هذه العصبة أكثر حميمية من سابقه، وكان تنظيمه ينم عن حكمة أكبر مما فى المثال السابق. ويبدو تبعًا لذلك أن ذاك الاتحاد ـ وإن لم ينج من كارثة مماثلة ـ فإنه لم يكن يستحقها بقدر ما استحقها رفيقه الآخر.

لقد احتفظت المدن التى تألّفت منها هذه العصبة لنفسها بالتشريعات البلدية لكل منها، وعينّت موظفيها الخاصين بها، كما تمتعت جميعها بالمساواة الكاملة فيما بينها. وكان لمجلس الشيوخ وحده (السناتو)، الذى كان يتمثل فيه الحق المطلق والشامل فى إعلان الحرب أو السلم؛ وبعث السفراء واستقبالهم، والدخول فى معاهدات وتحالفات مع الغير، وتعيين مدير رئيس أو «بريتور» ـ كما كان يسمّى ـ

بتولى قيادة جيوش العصبة، ويدير، بمشورة عشرة أعضاء فى مجلس الشيوخ وموافقتهم، كامل دفة الحكم حال غياب مجلس الشيوخ، ويشارك بقدر كبير فى مداولات ذلك المجلس حين يعقد اجتماعاته. وطبقًا للدستور البدائى، كان هناك بريتوران اثنان يشتركان فى إدارة دفة الحكم. . وبعد التجربة كان يفضّل أن يتولى ذلك أحدهما فقط.

ويظهر أن مدن العصبة كان لديها القوانين نفسها والعادات نفسها، والأوزان والمكاييل نفسها أيضًا، بل حتى العملة ذاتها. أما إلى أى مدى تم ذلك التوحيد بفضل سلطة المجلس الفيدرالى، فهو أمر لا يزال فى طىّ الكتمان. ويقال بخصوص ذلك أن المدن قد أجبرت على نحوٍ ما، أن تتسلّم القوانين نفسها واستخداماتها. وحين تم إدخال لاكدايمون إلى العصبة على يدى فيلوبومين، رافق ذلك إلغاء مؤسسات وقوانين ليكورغوس، وتم تبنى مثيلاتها عند الآخيين. وقد تركتها الأحلاف الأمفيستونية التى كانت عضواً فيها، تمارس طريقة الحكم فيها بكل حرية كما تمارس تشريعها ما قبل الإنضمام أيضًا، وهذا الحدث وحده قد يثبت فارقًا حقيقيًّـا جداً فى عبقرية ذينك النظامين.

ما أعظم الأسف على أن تبقى المخلّفات غير الكاملة وحدها من ذلك النسيج السياسى العجيب. فلو أمكن الجزم بالبِنْية الداخلية له، ونظام تشغيله، لكان من المحتمل إلقاء ضوء على علم الحكم الفيدرالى أكثر من أى من التجارب التى نعرفها فى التاريخ.

وهناك حقيقة مهمة واحدة يبدو أنه يشهد لها جميع المؤرخين الذين يتابعون الشؤون الآخية، وهى أنه: بعد إعادة تجديد العصبة على يدى آراتوس كما كانت قبل تفكيكها بفعل دسائس مقدونيا، بات هناك قدر من الاعتدال فى الإدارة، والعدالة فى الأحكام أكثر بكثير مما كان قبل ذلك، وقدرٌ أقل من العنف والفساد فى أوساط الشعب مما يوقَع عليه فى أى من المدن الفردية، التى تمارس شروط السيادة الكاملة. ويقول الأب «مابلى» فى ملاحظاته عن بلاد الإغريق «إن الحكم

الشعبى والذى كان عاصفًا فى المواطن الأخرى، لم يخلق أى اضطرابات بين أعضاء الجمهورية الآخيّة؛ لأنها جميعًا كانت مقيّدة بالسلطة العامة وقوانين العصبة (الكونفيدرالية).

وليس لنا، على كل حال، أن نستنتج أن الانقسام لم يهيج - إلى درجة معينة - مدنًا خاصة فى العصبة، أقل بكثير مما ساد الخضوع اللازم لها والانسجام ما بين أعضائها فى النظام العام. ويتبدى نقيض ذلك بوضوح فى عثرات الحظ، التى عانتها تلك الجمهورية ومصيرها الذى آلت إليه.

وطوال ما بقى الحلف الأمفيستونى قائمًا. . فقد أبرز التحالفُ الآخى الذى ضم المدن الأقل أهمية من سابقه شخصية ضئيلة على مسرح بلاد الإغريق. وعندما وقع الأخير ضحية لمقدونيا، اندفع الأول قدمًا متأثرًا بسياسة فيليب والإسكندر، وفى عهد خلفاء ذلكما الأميرين سادت سياسة نقيضة للسياسة السابقة. آنذاك تم تطبيق دسائس التفريق فيما بين الآخيين، ونجح إغراء كل مدينة بمنفعة تعود عليها وحدها، وانحل ذلك الاتحاد. ولقد وقع بعض المدن تحت طغيان الحاميات المقدونية، فيما وقع البعض الآخر فى قبضة مغتصبين آخرين، برزوا من رحم الفوضى فى تلك المدن. ثم أن الشعور بالعار والاضطهاد سرعان ما أيقظ عشق تلك المدن للحرية، فأعاد البعض منها الاتحاد فيما بينها. وحذا غيرها حذوها حين سنحت الفرصة لاجتثاث الطغاة فيها، وسرعان ما ضمت العصبة جميع شبه جزيرة البلوبونيز تقريبًا.

ورأت مقدونيا تقدمها، لكن الانقسام الداخلى فى مقدونيا شغلها وأعاقها عن إيقاف التقدم. وأصابت عدوى الحماس كل بلاد الإغريق، وبدا أن البلاد ستتحد فى كونفيدرالية واحدة، لولا ظهرت الغيرة والحسد فى إسبارطة وأثينا من المجد الطالع للآخيين، فألقتا السمّ على ذلك المشروع. يومذاك دفع الخوفُ من قوة مقدونيا تلك العصبة إلى السعى للتحالف مع ملوك مصر وسوريا، وكان هؤلاء بصفتهم خلفاء للإسكندر، أندادًا منافسين لملك مقدونيا. وقد أفشل هذه السياسة

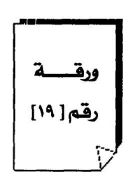
كليومينيس، ملك إسبارطة، حيث كان طموحه يقوده للقيام بهجوم لا مبرر له على جيرانه الآخيين. وبصفته عدواً لمقدونيا كان ذا مصلحة مع أميرى مصر وسوريا، كافية لأن تجعلهما يحلاّن ارتباطهما بالعصبة. وهكذا أجبر الآخيون على مواجهة المعضلة من جديد، معضلة الرضوخ إلى كليومينيس أو طلب المساعدة من مقدونيا ظالمتهم السابقة، وقد فضلوا الأخذ بالضرورة الأخيرة.

إن المنازعات ما بين الإغريق ظلت على الدوام تتيح الفرصة لذلك الجار الأقوى لأن يتدخل فى شؤونهم. وسرعان ما ظهر فى الساحة جيش مقدونى. وتم قهر كليومينيس. وخبر الآخيون على الفور، كما يحدث مراراً، أن الحليف المنتصر والقوىّ لهو اسم مرادف لسيّد يتحكم، وكل ما استطاع الاستخذاء الرخيص من طرفهم، أن يحصل عليه من ذلك الجار ـ لم يعدُ تسامحه معهم فى أن يطبّقوا قوانينهم. وما أسرع أن استثار فيليب، الذى كان يتولى العرش فى مقدونيا حينذاك، وجرآء وتصرفات طغيانه ـ أن قامت تجمّعات جديدة بين الإغريق. فمع أن الانقسامات أضعفت الآخيين فيما بينهم وقيام ثورة مسّينى، المدينة العضو فى العصبة، فقد استطاعوا أن يضموا إليهم الأيتوليّين، والإثينيين، ويرفعوا معهم راية المعارضة والعداء. وحين وجدوا أنفسهم ـ رغم تلك المساندة ـ غير أنداد للتمرد على مقدونيا، نكصوا مرة ثانية إلى الأخذ بضرورة إدخال منقذ أجنبى جديد. . لقد وجّهوا الدعوة إلى روما، وما أسرع أن تلّقف الرمان تلك الدعوة؛ فتم قهر الملك فيليب، وتم إخضاع مقدونيا. وعند ذاك برزت أزمة جديدة تواجه العصبة. . فقد نشبت منازعات بين الأعضاء فيها، وغذّاها الرومان. وأصبح كوليكراتيس وزعماء شعبيون آخرون أدوات مرتزقة لتضليل مواطنيهم وإغوائهم. وبقدر مازاد الرومان فعاليتهم فى تغذية الخلاف والفوضى، ما أثار ذلك دهشة الذين وثقوا فى صدقهم حين أعلن الرومان الحرية العامة لجميع بلاد اليونان. وبهذه الآراء المخادعة نفسها، عمدوا الآن إلى إغواء أعضاء فى العصبة بقولهم لهم: إن العصبة تحطّ من قدر سيادتهم، ومن جرآء هذه الأحابيل، تمزق بدءًا ذلك الاتحاد، الأمل الأخير للإغريق، بل الأمل الأخير للحرية فى العصر

القديم. لقد تمزق نتفًا، وتم جلب الخنوع والضياع، حتى إن روما لم تلق إلا مشقة قليلة فى إكمال الدمار الذى بدأته مكايدها سابقًا. نعم، تمزق الآخيون، وأثقَلت آخيا الأغلال التى ماتزال تئن منها حين هذه الساعة.

لقد رأيتُ أنه من غير الإطناب الفضولى أن أعرض ملخصًا لذلك الجزء المهم من التاريخ؛ لأنه يعلم الناظر إليه أكثر من درس واحد فى الوقت نفسه، ولأنه بصفته تمهيدًا لمجمل الدستور الآخى، يؤكد كما يوضح ميل الهيئات الفيدرالية لخلق الفوضى بين الأعضاء، أكثر من ميلها لخلق طغيان من قبل الرئيس.

بوبليوس



جيمس ماديسون والكسندر هاملتون

٨ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

إن نماذج الكونفيدراليات القديمة التى أوردت ذكرها فى الورقة السابقة لاتنفذ بها مصادر الدراسة التجريبية حول هذا الموضوع. . فهناك مؤسسات حالية تقوم على مبدأ مشابه، وتستحق اعتبارًا خاصًّا أيضًا.

وأولى هذه القائمة التى تطرح نفسها هى الكتلة الجرمانية.

فى العهود المبكرة من المسيحية، كانت ألمانيا تحتل سبعُ أمم، ليس لها رئيس مشترك، وكان الفرنجة إحدى هذه الأمم. وبعد أن تغلبوا على الغاليّين، أسسوا مملكة أخذت اسمها منهم، وفى القرن التاسع قاد شارلمان، ملك الفرنجة المحارب قوتّه الظافرة فى كل اتجاه، وغدت ألمانيا جزءًا من ممتلكاته الشاسعة. وفى التقسيم الذى تم على أيدى أبنائه، تم جعل القسم الألمانى من الممتلكات إمبراطورية مستقلة وحدها. وكان شارلمان وأحفاده المباشرون يملكون قلب الإمبراطورية، كما كانوا يحوزون شعار الإمبراطورية والسلطة الإمبراطورية أيضًا. لكن الأتباع الكبار الذين كانت ملكياتهم قد أصبحت وراثية، والذين شكّلوا مجالس الدايات التى لم يُلغها شارلمان ـ نزعوا نير السيطرة تدريجيًّا وتقدموا إلى الاستقلال والسيادة فى التشريع. ولم تكن السيادة الإمبراطورية كافيةً لكبح أولئك الأتباع الأقوياء، أو للحفاظ على الوحدة والاستقرار فى الإمبراطورية. وكانت أعنف الحروب الفردية الشرسة بين أولئك الأتباع ترافقها كل أنواع النكبات، وتظل مستعرةً فيما بين مختلف الأمراء والولايات. كانت سلطة الإمبراطور عاجزةً عن فرض النظام

العام، فتضاءلت تدريجيًا حتى تلاشت، واستحالت فوضى عامة سادت البلاد فى الفترة الطويلة، التى امتدت حتى وفاة آخر إمبراطور من الأسرة النمساوية. وفى القرن الحادى عشر كان الأباطرة يتمتعون بالسيادة الكاملة؛ أما فى القرن الخامس عشر فلم يكونوا أكثر من رموز وزينات للسلطة.

من ثنايا هذا النظام الإقطاعى، والذى يحوى عددًا من الملامح الكونفيدرالية، نشأ النظام الفيدرالى الذى يشكّل الإمبراطورية الجرمانية. والسلطات فيها منوطة بمجلس ديات يمثل الأعضاء الذين يشكلون الكونفيدرالية، وفى الإمبراطور، الذى هو الموظف الأكبر التنفيذى، وله حق رفض المراسيم التى يصدرها مجلس الديات، وفى الغرفة الإمبراطورية والمجلس الأوْلى، وفى موظفين قضائيين وأحدهما (تريبون) لهما السلطة القضائية العليا فى المعضلات التى تهم الإمبراطورية، والتى تنشب بين أعضاء الكونفيدرالية ذاتها.

ويملك مجلس الديات صلاحية عامة للتشريع لجميع الإمبراطورية، وحق إعلان الحرب والسلام وعقد التحالفات، وتقدير الأنصبة من الجنود والأموال، وبناء القلاع، وتنظيم النقد، وقبول أعضاء جدد، وإخضاع الأعضاء المتمردين من الكونفيدرالية للإقصاء من عضويتها.. وبذلك تنحط قيمة العضو، ويتم تجريده من حقوق السيادة لديه كما يتم تغريم ممتلكاته. وأعضاء هذه الكونفيدرالية ممنوعون صراحة من الدخول فى ارتباطات معادية للإمبراطورية؛ ومن حق فرض مكوس ورسوم جمركية على تجاراتهم المتبادلة فيما بينهم، دون موافقة الإمبراطور ومجلس الديات. كذلك هم ممنوعون من تغيير قيمة عملاتهم، ومن إيقاع ظلم من أحدهم على الآخر، كما يحرُم عليهم تقديم أى عون أو ملاذ للمخلّين بالأمن العام. ويتمّ الحرْم أيضًا ضد أى عضو يدنّس أيًا من هذه القيود. وأعضاء الديات ـ بحكم عضويتهم هذه ـ يخضعون فى جميع الحالات لأن تتم محاكمتهم من قبل الإمبراطور ومجلس الديات. أما بصفتهم الفردية فتتم محاكمتهم من قبل مجلس الأوّلى، والمجلس الإمبراطورى الخاص.

وحقوق الإمبراطور عديدة، وأعظمها أهمية: حقّه الشامل فى أن يقدّم

مقترحات إلى مجلس الديات، وفى إبطال قراراته، وتسمية السفراء ومنح الألقاب والأوسمة، وفى تعبئة المنتخبيات الشاغرة، كذلك حقه فى إنشاء الجامعات، ومنح امتيازات لا تضر بولايات الإمبراطورية، وتسلم وصرف الخزينة العامة، وبصورة عامة، فى الإشراف العام على السلامة العامة. وفى حالات معينّة يشكّل المنتخبون مجلسًا خاصًّا للإمبراطور. ومن حيث صفته كإمبراطور، فهو لا يملك أى أرض له فى الإمبراطورية، ولا يتسلم أى دخل يعيش منه شخصيًّا، لكن ارادته وممتلكاته، من حيث نوعها وصفتها، تجعله واحدًا من أعاظم الأمراء قوةً فى أوروبا.

من هذا الاستعراض للسلطات الدستورية لدى الممثلين وكرئيس لهذه الكونفيدرالية، فإن الافتراض الطبيعى سيكون أن الكونفيدرالية تشكل استثناءً للصفة العامة للنُّظم القريبة منها.. ليس هنالك ما هو أبعد عن الحقيقة والواقع من ذلك، فالمبادئ الأساسية التى تقوم عليها الكونفيدرالية: فى أن الإمبراطورية تجمّع سيادات، وأن مجلس الديات ممثّل لحكومات ذات سيادة، وفى أن القوانين توجّه إلى أسياد مستقلين - يجعل الإمبراطورية جسدًا بلا أعصاب، غير قادرة على ضبط الأعضاء فيها، وغير أمينةٍ ضد الأخطار الخارجية، ومضطربةً على الدوام بفعل خمائر الفوضى فى أحشائها.

إن تاريخ ألمانيا هو تاريخ حروب بين الإمبراطور والأمراء والولايات.. تاريخ حروب فيما بين الأمراء والولايات أنفسهم.. تاريخًا من شهوانية القوى وإكراه الضعيف، ومن تدخلات المكائد الخارجية، من تجاهل ضرورات الأفراد وحيازات الأموال، أو الوفاء بذلك بصورة جزئية.. وتاريخًا من محاولات لفرضها بالقوة، جميعها إجهاضية، أو تجرى بالمذابح والتخريب، شاملةً البرئ والمجرم، لا رحمة فيها على العموم، بل الفوضى والتعاسة.

وفى القرن السادس عشر، كان يُرى الإمبراطور مع جزء من إمبراطوريته يقف إلى صفه، منهمكًا فى نزاع ضد الأمراء الآخرين والولايات الأخرى. وفى إحدى

هذه المصادمات، أضطر الإمبراطور نفسه إلى الفرار هربًا من المعركة، بل أوشك أن يقع أسيرًا فى يدى منتَخب سكسونيا. ولقد ثار الملك الأخير لبروسيا أكثر من مرةً ضد سيده الإمبراطور، وأثبت بصورة عامة أنه أكثر من ندٍّ له. كانت التناقضات والحروب فيما بين أعضاء الكونفيدرالية أنفسهم شبه متواصلة، حتى أن حوليات ألمانيا ملأى بصفحات سفك الدماء التى تؤرخ تلك الحروب. وقبل سلام وستفاليا، كان قد تم تخريب ألمانيا بفعل حرب الثلاثين سنة، حيث وقف الإمبراطور مع نصف إمبراطوريته فى صف، ووقفت السويد مع النصف الآخر من الإمبراطورية فى الصف المقابل. وفى نهاية الأمر تم التفاوض من أجل السلام، وأملتْه الدول الأجنبية، وتُشكل شروطه التى كانت الدول الأجنبية طرفًا فيها جزءًا أصيلاً من الدستور الجرمانى حاليًا.

لو حدث، بفعل أى طارىء، أن تغدو الأمة أكثر اتحادًا، بحُكم ضرورة الدفاع عن النفس، لكان وضعها سيكون داعيًا إلى الشفقة أكثر؛ فالاستعدادات الحربية كان يجب أن تسبقها مباحثات مضنية كثيرة، تنبع من الغيرة والكبرياء ووجهات النظر المنفصلة، والإدعاءات المتنازعة لدى الهيئات المستقلة، إلى درجة أنه قبل أن يحسم الديات أمره ويقرر الترتيبات اللازمة، يكون العدو قد بلغ ميدان المعركة؛ وقبل أن تكون الكتائب الفيدرالية مستعدة لخوض المعركة تكون قد انسحبت إلى مقرّاتها الشتوية.

والمجموعة الصغيرة من الكتائب الوطنية التى يكون قد تقرر أنها ضرورية فى أيام السلام، يتم إبقاؤها ناقصة الفعالية، أجورها متدنية، وآفة الأحقاد المحلية مستشرية فيها، ولا سند لها إلا مساهمات غير منتظمة الأداء أو متناسقة تُدفع إلى الخزينة العامة.

إن استحالة حفظ النظام ونشر العدالة بين أولئك الرعايا ذوى السيادة قد خلقت تجربة، توزّع الإمبراطورية إلى تسع أو عشر حلقات أو مقاطعات، وإلى إعطائها نظامًا داخليًّا غير متجانس، وإلى تحميلها عبء تنفيذ القانون عن طريق

الحرب ضد الأعضاء غير المنضبطين والخارجين عن الطاعة. ولقد خدمت هذه التجربة فقط، لإعطاء صورة أكثر وضوحًا عن الرذيلة الأصيلة فى الدستور؛ فكل حلقة هى صورة مصغرة لمساوئ ذلك الوحش السياسى. فهى إما أن تفشل فى تحقيق مهماتها، أو تقوم بها، لكن مع الخراب والدمار الذى يرافق الحرب الأهلية. وأحيانًا ما تكون حلقات بكاملها هى الخاطئة، وعندد ذاك تزيد تلك الحلقات فى الأذى، الذى تم إنشاؤها لمعالجته.

ولنا أن نخرج بحكم ما من هذا النموذج من العدوان العسكرى من عيّنة يقدمها ثوانوس، فى دوناويرث، وهى مدينة حرة، ومدينة إمبراطورية من مقاطعة سوابيا، كان أسقف دير القديس كروا يتمتع ببعض حصانات أبقيت له. وفى ممارسته لهذه الحصانات، وفى إحدى المناسبات العامة، تم توجيه أذى لشخصه على يدى أهل المدينة. وترتّب على ذلك أن وضعت المدينة فى موقف التمرد على الإمبراطورية، وصدرت بحقها عقوبة الحرم. ومع أن دوق بافاريا، منتخبٌ فى مقاطعة أخرى، فقد تم تعيينه لتطبيق ذلك الحرم. وسرعان ما ظهر ذلك المنتخب بقواته أمام المدينة بفيلق من عشرة آلاف جندى من عساكره. يومذاك وجد الرجل الفرصة مناسبة له، كما كان يُضمر من قبل، ومنذ البداية، فجدّد دعواه بأن المدينة كانت قد نُزعت من ممتلكات أجداده القدامى. ومن ثَم استولى عليها باسمه هو، وجرّد أهلها من السلاح وعاقب السكان جميعًا، وألحق المدينة بممتلكاته الخاصة من جديد.

وقد يثار سؤال: ما الذى منع هذه الماكينة غير المترابطة من التفكك إلى أجزاء مبعثرة؟ والجواب واضح: إنه ضعف معظم الأعضاء فيها، وكونهم غير راغبين فى فضح أوضاعهم أمام القرى الأجنبية؛ وضعف معظم الأعضاء الرئيسيين فيها بالمقارنة مع عظم قوة الدول المحيطة بها؛ والوزن الكبير والنفوذ العظيم الذى يتمتع به الإمبراطور بفضل ممتلكاته الخاصة والوراثية؛ والمصلحة التى يحسّ بها فى الحفاظ على نظام هو على صلة وثيقة بعائلته وكبريائها، ويجعله الأمير الأول فى أوروبا كلها. إن هذه الأسباب تساند اتحادًا ضعيفًا، وخطرًا. . هذا فيما أن

الطبيعة العدوانية المرافقة لطبيعة السيادة، والتى يقوّيها الزمن باستمرار - تحول دون الإصلاح، مهما كان يقوم على أساس سليم. ولا يجوز أن يتصور أحد، حتى لو أمكن تخطى هذه العقبة، أن تسمح القوى المجاورة للإمبراطورية بقيام ثورة فيها، من شأنها أن تهبها قوة وبروزًا هما من حقها تمامًا. فقد كانت الأمم الأجنبية تعتبر نفسها - ومنذ زمن طويل - ذات علاقة بالأمر، وتهمّها التغيرات التى جاءت بها الأحداث فى هذا الدستور. كما أنها فى مناسبات متنوعة قد تخلت عن سياستها فى إطالة عمر الفوضى والضعف فى الإمبراطورية أيضًا.

وإذا كانت لاتزال تعوزنا أمثلة مباشرة للكونفيدراليات، فيها هى بولندا، بصفتها حكومةً تقوم على سيادات محلّية، وهى مثال جدير بالملاحظة. وليس هناك حجّة يمكن إيرادها فتكون أكثر إثارة من النكبات التى نبعث من مثل تلك المؤسسات. فبقدر عدم صلاحها لحكم نفسها، والدفاع عن نفسها، ظلت بولندا منذ زمن طويل تحت رحمة جيرانها الأقوياء، الذين شعروا آخر الأمر بالرحمة تجاهها؛ فأراحوها من تحمل عبء ثلث سكانها وأراضيها.

ولا يكاد الترابط بين الكانتونات السويسرية يرتقى إلى مستوى الكونفيدرالية، مع أنه يورد أحيانًا كمثال على الاستقرار للمؤسسات الكونفيدرالية.

ليس للكانتونات السويسرية خزينة مشتركة، ولا جيش مشترك حتى فى أيام الحرب، ولا عملة مشتركة، ولا تشريع قانونى مشترك، ولا أية علاقة مشتركة أخرى من علامات السيادة.

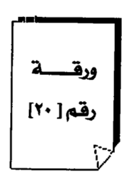
لقد بقيت الكانتونات مرتبطة بحكم موقعها طوبوغرفيا؛ وضعف كل واحدة منها بمفردها، وعدم أهميتها؛ وبحكم الخوف من جيران أقوياء، خضعت لأحدهم فى السابق؛ وبفضل أصول القناعة بين شعب له عاداته البسيطة والمنسجمة فيما بيها؛ وبفعل مصلحتهم المشتركة فى بقاء ممتلكاتهم مستقلة، وبفعل العون المتبادل الذى يبذلونه عن الحاجة إلى إخضاع الاضطرابات والثورات؛ وهو عون يغدو مفروضًا، وكثيرًا ما تدعو إليه الحاجة ويتم بذله حينذاك.. كذلك بفعل الحاجة

إلى حق منظّم ودائم لفض النزاع والخلافات بين الكانتونات. وهذا الحق يوجب على الطرفين، اللذين هما على اختلاف أن يختار كل منهما أربعة محكّمين (أو قضاة) من الكانتونات المحايدة فى النزاع، وعند عدم اتفاق هؤلاء يختارون من بينهم حكمًا فاصلاً. وبعد أن يحلف ذلك المحكِّم الإدارى قسمًا بعدم التحيّز، يصدر حكمًا نهائيًّا، يكون على جميع الكانتونات أن تلتزم به وتنفذه. ويمكن تقييم كفاءة هذا التنظيم من خلال عبارة ترد فى معاهدة ١٦٨٣، بين الكانتونات وفكتور أماديوس أمير سافوى، وفيه يلزم الأمير نفسه أن يتدخل كوسيط إصلاحى فيما بين الكانتونات، وأن يستخدم قوته، إذا لزم الأمر، ضد الطرف الخارج عن الطاعة.

وبقدر تفرّد وضع هذه الكانتونات بقدر ما تسمح المقارنة معها بوضع الولايات المتحدة، فهو يؤيد المبدأ الذى نزمع تقريره. ومهما كانت الفعالية والكفاءة، التى يحوزها الاتحاد فى الحالات العادية. . فإنه يبدو أنه أخفق حالما برز سبب للخلاف يصلح لتجربة قوته؛ فالخلافات القائمة حول موضوع الدين، والتى أشعلت منازعات دموية وعنيفة فى ثلاث مناسبات، قد جعلت من الممكن القول بأنها فصمت العصبة. فقد صار للكانتونات الكاثوليكية والأخرى البروتستانتية منذ ذلك التاريخ مجالس الديات الخاصة بها، حيث تتم فيها تسوية جميع المصالح والقضايا الهامة، مبقيةً لمجلس الديات العام أعمالاً أخرى غير العناية بالمشكلات المشتركة.

وكان لذلك الانفصال نتيجة أخرى، جديرة بالاهتمام، فقد أنتج تحالفاتٍ متضادّة مع القوى الخارجية، بين بيرن، رئيسة تجمع الكانتونات البروتستانتية، مع الأقاليم المتحدة، ولوزان رئيسة التجمع الكاثوليكى مع فرنسا.

بوبليوس



جيمس ماديسون والكسندر هاملتون

١١ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

الأراضى الواطئة المتحدة كونفيدرالية من جمهوريات، بل الأحرى أنها مجموعة ارستقراطيات من نوع متميز جدًا، ومع هذا فهى تؤكد الدروس التى استقيناها من الكونفيدراليات التى استعرضناها من قبل.

فالاتحاد يتكون من سبع ولايات مستقلة ذات سيادة، ومتساوية، وكل ولاية أو مقاطعة منها مؤلفة من مجموعة مدن متساوية، ومستقلة.

وتتمثل السيادة فى الاتحاد فى مجلس الولايات العام الذى يتشكل عادةً من حوالى خمسين مندوبًا تعينّهم المقاطعات. وهم يشغلون مقاعدهم، البعض منهم مدى الحياة، والآخرون لست سنوات أو ثلاث، أو سنة واحدة؛ ومن مقاطعتين اثنتين، يظل مندوبوهما فى وظائفهم حسب رغبتهم.

وللمجلس العام حق إبرام المعاهدات، والتحالفات، وإعلان الحرب وعقد السلام، كما أن له الحق فى حشد الجيوش وتسليح الأسطول؛ وفى تحديد حصص الولايات ومقدار إسهامها فى الخزينة. وفى جميع هذه الحالات، على كل حال، يكون الإجماع والإقرار من قبل الولايات (المقاطعات) التى يتشكل منها الاتحاد ـ أمرًا ضروريًــا ولازمًا. كذلك للمجلس حق تعيين السفراء وتسلّم أوراق اعتمادهم، وتنفيذ المعاهدات والتحالفات التى تم تشكيلها، وعليه أن يوفر الأموال الضرورية لجباية المكوس على الصادرات والواردات، وأن ينظم الميزانية مع مراعاة حقوق المقاطعات، وأن يحكم الممتلكات المستقلة مع ضمان السيادة

فيها. والمقاطعة منها ممنوعة، إلا بعد موافقة الجميع، من الدخول فى معاهدات أجنبية، ومن إنشاء مواقع عسكرية تلحق ضرراً بالمقاطعات الأخرى، ومن تقاضى مكوس من مواطنى جاراتها أعلى مما تتقاضاه من المواطنين فيها. وهناك مجلس للمقاطعة، وعرفة موازنةٍ فيها خمسة أقسام رئيسية تساعد الإدارة الفيدرالية وتعززها.

والمسؤول التنفيذى فى الاتحاد هو الذى يشغل منصب الإدارة الأعلى، وهو الآن أمير يتوارث منصبه. وهو يستقى أهميته الرئيسة ونفوذه فى الاتحاد من لقبه المستقل، ومن ممتلكاته العقارية الواسعة المتوارثة عن عائلته، من علاقات أسرته مع أقرانها فى أوروبا؛ وأكثر من كل ذلك، مما يستقيه من كونه حامل لقب فى أكثر من مقاطعة واحدة، وحامل منصب فى الاتحاد؛ وبحكم ذلك يتمتع بحق تعيين الموظفين الإداريين فى المدن، ضمن شروط محددة، ويُصدر المراسيم فى المقاطعات، ويترأس القضاء فيها حين يرغب فى ذلك، ومن ثَم يتمتع بحق إصدار العفو فيها.

وبصفته الحاكم، حامل اللقب، فى الاتحاد فهو يتمتع بحقوق معتبرة.

فبصفته السياسية يتمتع بصلاحية الفصل فى المنازعات بين المقاطعات، حين تخفق الطرق الأخرى؛ وصلاحية أن يساعد فى مداولات المجلس العام، وفى المؤتمرات الخاصة التى يعقدها الأعضاء، وأن يتسلم أوراق اعتماد السفراء المعتمدين الأجانب، ويبقى وكلاء خاصين لرعاية شؤونه الخاصة فى المحاكم الأجنبية.

وبصفته العسكرية، يأمر ذلك الحاكم الجيوش الفيدرالية ويوفر لوازم لحامياتها، وبصورة عامة فهو ينظم الشؤون الحربية، ويصدر جميع التعيينات فى مختلف المناصب من الضابط الكبير إلى المجنَّد، كما يصدُر عنه التعيين فى وظائف الحكومة وفى مراكز المدن المحصنّة.

أما بصفته فى مجال البحرية، فهو الأميرال العام، يشرف ويوجه كل شأن

يتعلق بالقوات البحرية، وشؤون البحرية الأخرى، ويرأس اجتماعات وزارة البحرية شخصيـًا أو بالإنابة عنه؛ ويعين ضباط البحرية (أُمّار) والضباط الآخرين؛ وينشئ المجالس الحربية، ولكن لا يتم تنفيذ أحكامها إلا بموافقته.

وأما خزينته، وخلاف الدخل الشخصى العائد إليه، فهى تبلغ ثلاثمائة ألف فلورين، ويبلغ الجيش الدائم الذى تحت إمرته حوالى ٤٠ ألف رجل.

هذه هى طبيعة الكونفيدرالية البلجيكية المشهورة، كما يُرسم هيكلها التخطيطى على الورق. فما الخصائص التى طبعتها بها الممارسة والتطبيق؟ إنها عدم الحزم بل الميوعة فى الإدارة، والتنافر بين المقاطعات، وتسرب النفوذ الخارجى والتعرض للمهانة، وقيام وضع لا طائل منه فى حال السلام، والنكبات والكوارث فى حال الحرب.

ومنذ عهد طويل، لاحظ غروتيوس Grotius أنه لا شىء خلاف الكراهية العامة من المواطنين للأسرة النمساوية الحاكمة، هو الذى أبقى الاتحاد قائمًا لم يتحطم جرّاء نقائص الدستور فيه.

ويرى كاتب آخر أن اتحاد أوترخت جدير بالاحترام. . فهو يبقى السلطة فى يدى المجلس العام للمقاطعات، ويبدو ذلك كافيًا لضمان الانسجام فيما بينها. بيد أن غيرة كل من المقاطعات تجاه الأخرى تجعل التطبيق العملى للدستور مغايراً جداً للنظرية، التى أقيم على أساسها الاتحاد.

فالآلية نفسها، وأعنى الدستور ـ كما يقول كاتب آخر ـ تُجبر كل مقاطعة أن تقدم اشتراكًا (إسهامًا) معينًا إلى الاتحاد، ولكن هذا البند لم يسبق أن نُفِّذ أبداً، ومن غير المحتمل أن يستطاع تنفيذه فى المستقبل؛ لأن المقاطعات البرّية (الداخلية) والتى لها تجارة ضئيلة، لا تستطيع توفير نصيب يساوى نصيب غيرها من الأموال.

وفيما يتعلق بالاشتراكات، فإن العادة المطبقة أن يتم تعديل نصوص الدستور؛ لأن الخطر من التأخير فى الدفع، يجبر المقاطعات الموافقة أن تقدم أنصبتها هى

دون انتظار المقاطعات الأخرى، ثم يتم تحصيل الأنصبة المتبقية من الأخريات عن طريق التعويض؛ وهذه أمور تتكرر، أو تتقبّل المقاطعات الأغنى القدْرَ الذى تستطيع دفعه المقاطعات الأفقر، فالواقع أن ثروة مقاطعة هولندا الوافرة ونفوذ تلك المقاطعة تتيح لها التأثير فى جميع هذه الأغراض.

وقد حدث أكثر من مرة واحدة أن تم تحصيل العجوزات فى الخزينة العامة وجمعها على سن الحِراب، وهو شىء تمت ممارسته وإن كان مفزعًا، فى كونفيدرالية يتفوق فيها عضو من حيث قوّته على جميع الأعضاء الآخرين، وحيث يكون عدة أعضاء أصغر من إبداء المقاومة لذلك العضو. لكن هذا الأمر لا يمكن ممارسته ولا تطبيقه فى كونفيدرالية تتألف من أعضاء، يتساوى عدد كبير منهم فى القوة والموارد المالية، كما يتساوون فى حيازة دفاع قوى يحتفظ به كل منهم.

إن وزراة الخارجية فى المقاطعات ـ كما يقول السير وليم تمبل ـ الذى كان هو نفسه وزير خارجية، يحذفون القرارات التى تتخذ بالاستفتاء، عن طريق الاتصال بالمقاطعات وبالمدن ذاتها.. ففى سنة ١٧٢٦، تم تأجيل معاهدة هانوفر بفضل هذه الوسائل طيلة عام كامل، والأمثلة المشابهة لذلك كثيرة وبارزة تمامًا.

وفى الحالات الطارئة الحرجة، كثيرًا ما تضطر المجالس العامة فى المقاطعات إلى تخطي حدودها الدستورية، ففى سنة ١٦٨٨ عقدت المقاطعات بنفسها معاهدة على كره من رؤسائها. كما عُقدت معاهدة وستفاليا سنة ١٦٤٨، التى تم فيها وضع الاستقلال رسميًّا وتم الاعتراف به أخيرًا، دون موافقة مقاطعة زيلند على تلك المعاهدة. وحتى منذ عهد قريب، فى المعاهدة المعقودة مع بريطانيا العظمى، تم التخلّى عن نصّ الإجماع، ولا مناص فى حال الدستور الضعيف من أن ينتهى بهجرانه جرّاء الحاجة الضرورية لصلاحيات مناسبة لأعضائه، أو جرّاء اغتصاب السلطات التى تفرضها ضرورات السلامة العامة. وفى حال بدء وضع الاغتصاب هل تراه سيقف عند حد تأدية التحية، أو أنه يتابع سيره إلى الحد الأقصى

الخطرِ. . وذلك يعتمد على ملابسات الظروف آنذاك، ولربما برز الطغيان فى عدد من المرات بفعل السلطات التى تستدعيها الحاجة، بحكم الملابسات الضاغطة، حالَ دستور يتسم بالنقص، أكثر مما برز (الطغيان)، بفعل السلطات الدستورية الواسعة.

وبصرف النظر عن الكوارث التى ولّدها واقع منصب الحاكم العام، فقد افترض كثير من الكتّاب أنه لولا نفوذه لدى المقاطعات وفيها، لأبدت أسباب الفوضى أن الكونفيدرالية قد تفككت منذ زمن طويل. فى ظل مثل تلك الحكومة، كما يقول أسقف مابلى: ما كان للاتحاد أن يدوم لو لم تكن المقاطعات فى ذاتها ينبوعًا قادرًا على تسريع تخلّفها، اضطرها إلى سلوك نمط التفكير ذاته. إن هذا الينبوع (هو منصب الحاكم العام)، ويلاحظ السير وليام تمبل «أنه فى فترات وجود الحاكمية العامة»، فإن هولندا بفضل ثروتها الطائلة وسلطاتها أيضًا هى التى جرّت المقاطعات الأخرى إلى نوع من الاعتماد عليها، وعبأت المكان الفارغ.

ليست هذه هى الظروف الوحيدة، التى حدّت الاتجاه إلى الفوضى والانحلال. . فالدول القوية المحيطة بالاتحاد تفرض الحاجة الماسة إلى اتحاد بدرجة معينّة، وفى الوقت نفسه تغذى عن طريق دسائسها الرذائل الدستورية، التى تبقى الجمهورية تحت رحمتها إلى درجة ما.

لقد نعى الوطنيون الصادقون منذ زمن طويل ذلك الاتجاه المميت الذى تدفع إليه تلك الرذائل، وذكروا لا أقل من أربع تجارب منتظمة، قامت بها أربعة مجالس غير عادية، انعقدت بهدف تقديم العلاج على الخصوص. وفى كثير من الأحيان، كان حماس أفرادها المسموع يجد أنه من المستحيل «توحيد المجالس العامة» لإصلاح الشائع المعروف، والمعترف به؛ أى الشرور القاتلة الموجودة فى الدستور القائم حاليًا. دعنا نُطرِق، أيها المواطنون الأعزّاء، وللحظة واحدة ونفكر بروية فى هذا الدرس المحزن والمتكرر فى التاريخ، وبالدمعة التى تسقط أسفًا على

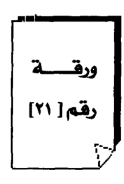
النكبات التى جلبها للبشرية بحكم اختلاف الآراء والمشاعر الأنانية المتضاربة، دع امتناننا يمتزج برجاء العناية الربانية، طالبين الانسجام الذى تميّزت به مشاوراتنا سعيًا وراء سعادتنا السياسية.

ولقد تم تصوّر الخطة أيضًا لإنشاء ضريبة عامة، تقوم السلطة الفيدرالية بفرضها وإداراتها، لكن هذا بدوره، وجد له أعداء فأخفق.

ويبدو أن هذا الشعب غير السعيد يعانى من الانحراف العام، ومن النزاعات بين الولايات فيه، ومن الغزو الفعلى للجيوش الأجنبية لأرضه، ومن الأزمة فى مصيره كله. إن جميع الأمم تبقى عيونها منصبّة على ذلك المنظر المفزع، والرغبة الأولى التى تحبذها الإنسانية هى أن تجد أن هذه التجربة العنيفة قد تمخضت عن ثورة فى الإدارة والحكم، تفضى إلى إنشاء اتحاد لذلك الشعب وتجعله أبًا للطمأنينة، والحرية، والسعادة. وبالتالى.. فإن الملجأ الذى نلوذ به ونثق فيه، والمتع بهذه النعم المبعثرة فى البلاد قريبًا ما يتم ضمانها، ويستفيد منها الشعب وتعزّيه عن مصائبه.

ولست أعتذر عن الاستمرار فى التفكر فى الأمثلة الفيدرالية السابقة؛ فالخبرة والتجربة هى موحَى الصدق، وحيث تكون الاستجابات لها غير معلنة بصراحة، يكون من الواجب اعتبارها نهائية ومقدّسة. والحقيقة الضمنية التى تبرزها بخصوص هذه الحالة المهمة، هى أن سيادة على سيادات أدنى، وحكومة فوق الحكومات، وتشريع يحكم المجتمعات، ويكون متميزًا ومنفصلاً عن الأفراد، بحكم كونه متفردًا فى النظرية، فهو شاذ فى التطبيق الواقعى وتدميرى للنظام ولغايات الأمن للعموم، عن طريق إحلال العنف فى محل الإجبار اللطيف من قبل رجال الإدارة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٢ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

بعد أن عرضتُ فى الورقات الثلاث ملخصًا مقتضبًا للظروف الرئيسية والأحداث، التى تصوّر عبقرية ومصائر الحكومات الكونفيدرالية، سأنتقل إلى تعداد أهم النقائص التى خيبت آمالنا حتى الآن فى النظام الذى أنشأناه نحن. ومن أجل تكوين رأى سليم ومقنع عن العلاج المناسب، يلزمنا بكل تأكيد أن نكون على معرفة بمدى الداء وقدر شروره ومبلغ أذاه.

إن النقيصة المشهَّر بها للنظام الكونفيدرالى القائم هى حاجة القوانين التى يشرّعها ذلك النظام إلى «الإقرار»؛ فالولايات المتحدة فى الشكل القائم حاليًا، لاتملك أية سلطة لأن تفرض إطاعة القرارات التى تتخذها، ولا معاقبة عصيانها؛ لا عن طريق الغرامات النقدية، من خلال تعليق امتيازات العاصى أو إلغائها، ولا عن أى سبيل دستورى آخر. ليس هناك تفويض صريح لها بحق استخدام القوة ضد الأعضاء المنحرفين فيها. وإذا كان مثل هذا الحق يجب أن يخوّل إلى الرئيس الفيدرالى، كما يترتب بصورة طبيعية على الارتباط فيما بين الولايات ـ فإنه يتوجب أن يتم عن طريق المداخلة، وإعادة بناء مضمون الفقرة الثانية التى تنص على أنه يجب أن يتم التصريح علنًا بأن لكل ولاية أن تحتفظ لنفسها بكامل السلطات فى التشريع، وبالحقوق التى لم يتم تفويضها صراحةً إلى الولايات المتحدة، فى مؤتمر يتم عقده لذلك الغرض. إن غياب مثل هذا الحق يتضمن، بلا ريب قدرًا كبيرًا من السخف، لكننا مضطرون إلى مواجهة المعضلة،

إما عن طريق فرض تلك النقيصة، مهما كانت منافية للمنطق فى ظاهرها، أو عن طريق تأويل، وتوضيح شرطٍ، ظهر منذ مدة طويلة أنه موضوع مكرر فى مدائح أولئك، الذين يعارضون الدستور الجديد؛ مع حذف كل ما هو موضع مؤاخذة صريحة أو انتقاد عنيف فى الخطة المقترحة، وإذا كنا نريد ألا نُنقص قوة هذا الشرط الذى يلقى كل تأييد، فسنكون ملزمين أن نستنتج أن الولايات المتحدة تستطيع تحمُّل المنظر الشاذ لحكومة، لا تملك حتى ظلّ السلطة الدستورية لتنفيذ القوانين الخاصة بها. وسيبدو من العيّنات التى تم إيرادها من قبل أن الكونفيدرالية الأمريكية، فى هذا الخصوص، تقف متميزة ومنفصلة عن كل مؤسسة أخرى من شبيهاتها، وأنها تعرض ظاهرة لا مثيل لها فى عالم السياسة.

إن غياب الضمان المتبادَل لحكومات الولايات لهو نقيصة كبرى أخرى فى الخطة الفيدرالية؛ فليس هناك نص يتطرق إلى ذلك فى الفقرات التى تتألف منها الخطة. ومن ثَم فإن تحميل مفهوم ضمان ما انطلاقًا من اعتبارات التوحيد، سيكون ابتعادًا عن عبارة الفقرة المشار إليها، بل ابتعادًا أكبر من تضمين النص حق الاعتداء انطلاقًا من اعتبارات مماثلة. ومع أن غياب الضمان قد يترتب عليه تشكيل خطر على الاتحاد، إلا أنه (الغياب) لا يهاجم وجود الاتحاد ذاته بصورة فورية، مثل ما يفعل انعدام الإقرار الدستورى للقوانين، فيه.

فدون الضمان تلتغى المساعدة، التى يمكن طلبها من «الاتحاد» لصدّ الأخطار الداخلية، التى ربما هدّدت وجود دساتير الولايات فى بعض الأحيان. بل قد يرفع الاغتصاب رأسه فى كل ولاية، ويدوس على حريات الشعب، فيما تظل حكومة الاتحاد عاجزةً عن أن تفعل شيئًا، أكثر من أن تنظر إلى تلك التعديات باستخذاء، وأن تشعر بالأسف على ذلك. وقد يقيم حزبٌ ناجح طغيانًا على حطام النظام والقانون، ولا يكون هناك منقذ مسموح له من قِبل الاتحاد أن يهبّ لمساعدة أصدقاء حكومة تلك الولاية ومؤيديها. والوضع العاصف الذى كان عسيرًا على ماساشوستس أن تخرج منه، يشهر أن أخطارًا من هذا القبيل ليست مجرد تصوّرات وتفكير تأمّلى. من الذى يستطيع أن يجزم ألاّيستطيع أن يتزعم

نقمة الولاية الأخيرة هذه قيصرٌ أو كرومويل؟ ومن بمقدوره أن يتنبأ عما يترتب عن نظام طغيانى يُقام فى ماساشوستس وعن آثاره على حريات أهل نيوهامبشير، أو رود أيلند، وعلى أهل كونكتكت أو نيويورك؟

إن الاعتزاز المفرط بأهمية الولاية قد دفع بعض الناس إلى معارضة جعل مبدأ الضمان ذاك فى يد الحكومة الفيدرالية، باعتباره ينطوى على تدخل رسمى فى الشؤون المحلية للولايات الأعضاء فى الاتحاد. وهراءٌ من هذا النوع سوف يجردنا من واحدة من حسنات الاتحاد التى نأمل فيها، ولا يمكن أن ينبع إلا من تخوّف غير محق من طبيعة شرط الضمان ذاته. ولن يكون الضمان عقبة فى طريق تعديل دساتير الولايات بفعل الأكثرية من أهاليها بطريقة قانونية وسليمة. إن هذا الحق سيظل غير منقوص، فلا يمكن تفعيل حق الضمان هذا إلا ضد التغييرات، التى تتم عن طريق العنف. ومن أجل منع نكبات من هذا القبيل.. فإنه يتعذر توفير قيود أكثر مما ينبغى. إن سلام المجتمع واستقرار الحكم فيه يعتمدان بصورة مطلقة على كفاءة الاحتياطات المأخوذة فى هذا الأمر، وحيث تكون كامل السلطات فى يدى الشعب.. يغدو هناك إمكانٌ أقل لاستخدام علاج العنف فى حال عدم الاعتدال الجزئى أو الكلى بين أهل الولاية. إن العلاج الطبيعى لحكومة سيئة الإدارة، والذى يطبَّق فى دستور، شعبى أو تمثيلى، هو تغيير الرجال فى تلك الحكومة. ومن ثَم يكون توفير الضمان بفضل سلطة وطنية (اتحادية)، إنما يُلجأ إليه ضد اغتصاب الحاكمين، بقدر ما يلجأ إليه ضد خمائر وانفجارات التحزّب والانقسام فى المجتمع.

إن مبدأ تنظيم مساهمة الولايات فى الميزانية العامة للاتحاد عن طريق الحصص لهو خطأ رئيس فى اتحادنا الحاضر. وقد سبق أن أشير إلى تنافره مع توفير مورد كاف من المكوس الوطنية، كما ظهر ذلك بقدر كاف بعد التجربة التى تمت بهذا الخصوص. وأنا أتحدث عنه الآن فقط من حيث التساوى فيما بين الولايات فى هذا الأمر. وعلى أولئك الذين تعودوا التأمل فى الظروف التى تنتج الثروة الوطنية فى بلادنا وتُشكلها، أن يتقبلوا أنه ليس هناك معيار عام أو باروميتر معروف على أساس درجاته، يمكن الركون إليه باطمئنان.

كما أنه لا قيم الأراضى ولا عدد السكان، اللذان تم اقتراحهما ـ على التتابع كقاعدة وأساس لمساهمات الولايات ـ يحملان أية دلالة لجعلهما ممثلاً منصفًا. . فلو قارنّا ثروة الأراضى الواطئة بثروة روسيا أو ألمانيا، بل حتى بثروة فرنسا، وفى الوقت نفسه قارنّا القيمة الكلية للأراضى ومجموع السكان الكلى لممتلكات تلك الجمهورية مع القيمة الكلية للأراضى ومجموع السكان الكلى للأقاليم الشاسعة فى كل من هاتين المملكتين ـ لاكتشفنا على الفور أنه لا مقارنة هناك بين تناسب أى من الثروة وعدد السكان، والثروة النسبية لتلك الدول. ولو تمت المقارنة المماثلة بين عدد من الولايات الأمريكية لجاءت بنتيجة مماثلة. . دعنا نجرى مقابلة بين فيرجينيا وكارولينا الشمالية، وبنسلفانيا وكونكتكت أو مارى لاند مع نيوجرزى ـ وسنقتنع إذ ذاك أن القُدرات النسبية لهذه الولايات، فيما يتعلق بالإيرادات ـ تحمل شبهًا قليلاً أو غير قائم أصلاً من حيث موجوداتها النسبية من أراضٍ أو عدد سكان. ويمكن إيضاح ذلك الوضع أيضًا من خلال عقد مقارنة مماثلة فيما بين النواحى فى تلك الولايات. . فليس هناك شخص يعرف ولاية نيويورك، ويرتاب فى أن الثروة الفاعلة فى ناحية كنغز (الملوك) تحمل نسبة أكبر بكثير من نظيرتها فى ناحية مونتغمرى، وأكثر مما يبدو أنها تحمله لو أخذنا أيًا من القيمة الإجمالية للأراضى أو عدد السكان الكلى كمعيار نقيس على أساسه.

إن ثروة الأمم تعتمد على تنوع غير محدود من الأسباب: فالموقع، والمناخ، وطبيعة المنتوجات، وطبيعة الحكم، وإبداع المواطنين، ومستوى الثقافة الذى يملكونه، وحال التجارة، والفنون والصناعة. . كل هذه الظروف وكثيرات غيرها، شديدة التعقيد، ودقيقة، أو ميالة إلى المخاطرة والمغامرة بحيث تسمح بتخصيص متميز، تخلق فروقًا. وكلها بالكاد يمكن إدراكها فى الوفرة النسبية وثروات البلدان المختلفة. والحصيلة المترتبة عن ذلك بوضوح هى أنه ليس هناك مقياس عام لقياس الثروة الوطنية، ومن ثم طبعًا، فإنه ليس هنالك قاعدة عامة أو مرتكز راسخ على أساسه يمكن تقرير قدرة ولاية ما على دفع الضرائب. ولذا. . فإن محاولة تنظيم مساهمة أعضاء الكونفيدرالية، بفعل مثل تلك القاعدة، لن تفشل فى إبراز نور ساطع على عدم المساواة والظلم المتطرف.

ومن شأن عدم المساواة هذا فى حد ذاته أن يكون كافيًا فى أمريكا لخلق الدمار اللاحق للاتحاد، إذا ما استُنبط أى شكل من أشكال تنفيذ الوفاء بضروراته عن طريق القوة. . فالولايات التى تخسر فى تلك الحال لن تقبل طويلاً بالبقاء منضمة (إلى الاتحاد) على أساس مبدأ يوزّع الأعباء العامة بيدٍ غير منصفة، مبدأ تم إجراء حسبته لإفقار وظلم المواطنين فى بعض الولايات، فيما لا يكاد مواطنو الولايات الأخرى يدركون النسبة الصغيرة من العبء، الذى يُطلب منهم تحمله. وهذا ـ على كل حال ـ هو شر ملازم لمبدأ توزيع الأنصبة من العبء المطلوب.

وليس هناك طريقة للسير بمنجاة من هذه النقيصة، إلا عن طريق تخويل الحكومة الوطنية أن تجبى موارد الخزينة فيها بطريقتها الخاصة بها. فالرسوم، والمكوس، وجميع أنواع الضرائب على أصناف الاستهلاك بصورة عامة، يمكن تشبيهها بدفق مائى سوف يجد لنفسه مستوى معينًا مع الزمن، كما يجد وسيلة لدفع كل مكوناته أيضًا. وسوف تكون الكمية التى يتوجب دفعها من كل مواطن إلى درجة ما باختيار منه هو، ومن ثَم يمكنه تنظيمها مع مراعاة موارده الخاصة؛ فالأثرياء قد يميلون إلى التبذير، والفقراء إلى الشحّ؛ لكنه يظل يمكن على الدوام تجنّب الوقوع فى الإكراه الشخصى، بانتقاء به التشريع للأشياء التى يناسب أن تكون خاضعة للرسوم. فإذا ما برزت مظالِم فى بعض الولايات من الضرائب على بعض الحاجيات، فالأغلب احتمالاً أن يتم تعديل ميزاتها بمظالم نسبية فى ولايات أخرى، عن طريق فرض ضرائب على حاجيات أخرى هناك. ومع مرور الأيام والأشياء. . فإن اتزانًا ـ بقدر ما يسمح به مثل هذا الموضوع المعقّد ـ سيستقر فى جميع الولايات، أو ستظل المظالم قائمة، لكنها لن تكون على درجة بالغة، وموحّدة من حيث العمل، ولا مكروهة فى مظهرها، مثل تلك المظالم، التى لابد أن تظهر لو تم تطبيق الحصص على أساس أى معيار، يمكن استنباطه فى المستقبل.

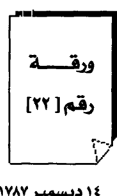
وإنها لميزةٌ حسنة وفريدة فى الضرائب على الحاجات الاستهلاكية أنها تشمل بطبيعتها ضمانًا ضد الإفراط والزيادة عن الحاجة. . فهى (الضرائب) تحدّد مداها،

وهو مدى لا يمكن زيادته دون التخلّى عن الغاية، التى وُضعت الضرائب من أجلها ـ وهى زيادة موارد الخزينة. وحين يتم تطبيقها لهذا الهدف.. فإن القول المأثور يغدو عادلاً وحكيمًا معًا، وهو: «فى حساب السياسة لا يشكل مجموع ٢ + ٢ أربعة على الدوام»، فإذا كانت الضرائب أعلى مما ينبغى، فإنها تخفض الاستهلاك؛ ومن ثَم تتناقص الجباية؛ وتكون الحصيلة إلى الخزينة على قدر أدنى مما لو كانت الضرائب محصورة ضمن حدود مناسبة ومعتدلة. وهذا يشكّل حاجزًا كافيًا للحيلولة دون وقوع أى إكراه مادىٍّ على المواطنين، من خلال ضرائب من هذه الفئة، وهو فى ذاته تقييد طبيعى على حق فرض تلك الضرائب.

إن الرسوم التى من هذا النوع عادةً ما تقع فى خانة الضرائب غير المباشرة، وهى الضرائب التى يجب ـ ولمدة طويلة ـ أن تشكل الجانب الرئيسى من موارد الخزينة فى هذه البلاد. أما تلك التى من نوع الضرائب المباشرة، فهى تسمح بقاعدة للتوزيع؛ إذ يمكن جعل قيمة الأراضى أو عدد السكان مقياسًا موحّدًا؛ لأن حال الزراعة وكثافة السكان فى البلد يعتبران عاملين لهما ارتباط قريب ببعضهما.

وكقاعدة عامة، وللغرض المراد معالجته، يغدو للأرقام ـ نظرًا لبساطة التعامل معها، ومصداقيتها ـ أفضلية فى هذا الشأن. وإنه لعمل هرقلىّ جبار فى أى بلد، أن يتم الحصول على تقييم للأراضى فيه؛ فكيف فى بلد لما يتم الاستقرار فيه، وهو يتقدم فى تحسين أراضيه! هناك سنجد الصعوبات تزيد إلى درجة الاستحالة. إن تكاليف إجراء تقييم دقيق فى ذلك الخصوص، تلقى معارضة عنيفة، فى جميع المواقف. وفى مجال فرض الضرائب ـ حيث لا حدود بائنة لتقديرات الحكومة فى مثل هذا الشىء ـ يصبح تقرير قاعدة ثابتة، لا تنسجم مع الغاية من وضعها، أمرًا قد يُنظر إليه بمتاعب بأقل عددًا؛ مما ينظر إلى ترك ذلك التقدير وصوابيته حرًا خاليًا من القيود.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٤ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

علاوةً على النقائص التى سبق تعدادها فى النظام الفيدرالى القائم، هناك مساوئ أخرى لا تقل أهمية عن سابقاتها، وتلتقى معها فى جعل ذاك النظام غير صالح لإدارة شؤون الاتحاد.

فالحاجة إلى سلطة لتنظيم التجارة حاجة تعترف بها جميع الأطراف بصفتها واحدة من هذه المساوئ، والفائدة من هذه السلطة أمرٌ تمت الإشارة إليه تحت العنوان الأول من تساؤلاتنا هذه. ولهذا السبب ـ وبتأثير الاعتقاد الشامل فى العالم الذى عالج هذا الموضوع ـ تغدو الحاجة قليلة لبحثه فى هذا الموضع. ومن الواضح تمامًا، حتى من أشد النظرات سطحية إلى الموضوع، أنه ليس هنالك غاية أو هدف يحترم مصلحة التجارة أو الموارد المالية، إلا ويتطلب بقوة أن يكون الإشراف على تلك السلطة فى يد الاتحاد الفيدرالى، ولقد عمل غياب ذلك من قبل كحاجز، حال دون عقد معاهدات ذات منفعة لنا مع الدول الأجنبية، كما خلق مناسباتٍ لعدم الرضا بين ولايات الاتحاد نفسها.

ليست هناك أمةٌ تعرف طبيعة الارتباط السياسى عندنا، ثم تقبل أن تكون على قدر من عدم الحكمة فتدخل فى التزامات مع الولايات المتحدة، متنازلةً من طرفها عن امتيازات مهمة لها، فى حين تعلم أن ارتباطها مع جزء من ذلك الاتحاد قد يتعرض للمساس به فى أية لحظة من قبل أعضاء الاتحاد، وفى حين تجد، بحكم ممارستها، أن بمقدورها الحصول على جميع الفوائد التى تبتغيها فى الأسواق،

دون أن تمنحنا أى مردود إلا بما تسمح به الظروف الآنيّة. ومن ثَم فإنه لاعجب أن نجد المستر جانكنسون، عند تقديمه لائحة إلى مجلس العموم البريطانى لتنظيم الاتصال المؤقت بين بريطانيا والولايات المتحدة - يجعل مقدمة تلك اللائحة الإعلان عن أن شروطًا شبيهة بما فى اللوائح السابقة قد وُجد أنها تلبى كل أغراض تجارة بريطانيا العظمى، وأنه من الحكمة أن يتم الإصرار فى مشروع لائحته على ذلك؛ حتى يتبين ما إذا كانت الحكومة الأمريكية قد تحصل أو لا تحصل على قدر أكبر من الثبات(*).

لقد سعت عدة ولايات - عن طريق وضع موانع وقيود منفصلة واستثناءات من طرفها - إلى أن تؤثر فى سلوك تلك المملكة فى هذا الخصوص، ولكن غياب التنسيق بين الولايات، والناتج عن عدم وجود سلطة عامة (تعالج الموضوع)، ونتيجة للتعارض واختلاف وجهات النظر فيما بين الولايات، قد أحبطا حتى الآن كل تجربة من هذا النوع. وسيظل ذلك الغياب يفعل ذلك طوال ما ظلت العقبات نفسها، قائمة فى وجه توحيد القوانين المتعلقة بذلك الأمر بين ولايات الاتحاد.

إن تعليمات التدخل وعدم مراعاة حسن الجوار، التى تُصدرها بعض الولايات، والمناقضة للروح الصادقة فى الاتحاد، قد أثارت فى أحيان مختلفة، سببًا عادلاً للامتعاض والتذمر فى ولايات أخرى. وإنه لَيخشى أن أمثلة من هذا القبيل - إذا لم يتم تداركها وإيقافها بتحكُم وطنى عام - سوف تتزايد وتتسع حتى تصبح مصادر خطيرة للعدواة وعدم الاتفاق، لا أقل خطرًا من العوائق الضارة للاتصال بين الأجزاء المختلفة من الكونفيدرالية ذاتها. «إن تجارة الإمبراطورية الألمانية تظل تعانى من تعقيدات موصولة جرّاء تضخّم الضرائب، التى يفرضها عدة أمراء وولايات يتقاضونها على البضائع المارّة بممتلكاتهم، وبفعل ذلك تغدو النُهيرات اللطيفة والأنهار الصالحة للملاحة التى من حسن حظ ألمانيا أنها متوافرة فيها - عديمة الفائدة تقريبًا». ورغم أن عبقرية الشعب فى بلدنا هذه لن تسمح أن ينطبق هذا الوصف علينا، فإننا وبقدر معقول، نتوقع من المصادمات التدريجية

(*) هذا ما أذكره أنه المعنى الذى قصده فى خطابه، حين قام بعرض تلك اللائحة.

بين تعليمات الولايات أن تجعل معاملة مواطنى كل منها فى الولايات الأخرى، تتم آخر الأمر باعتبارهم لا أفضل من أجانب وغرباء.

إن صلاحية تجهيز الجيوش، حسب أوضح فقرات تشكيل الكونفيدرالية لهى مجرد سلطة الاتحاد أن يطلب من الولايات تقديم حصصها من الرجال. وقد وُجد بالممارسة فى الحرب الأخيرة أنها كانت تجربةً مليئة بالمعوقات، التى تعترض خلق نظام دفاع قوىّ واقتصادى فى البلاد أيضًا، فلقد ولّدت تلك الممارسة منافسة بين الولايات، خلقت بدورها سوقًا للمزاد طلبًا للرجال. فمن أجل توفير الحصص المطلوبة منها، أخذت الولايات تزايد على بعضها حتى ارتفعت المكافآت المدفوعة إلى قدْر هائل لا يمكن تحمّله، وقد شكّل الأمل فى زيادة أعلى، منتظرة، إغراءً لأولئك الذين كانوا مستعدّين للانخراط فى الخدمة وفاءً بلائحة تجنيدهم، وصرفَهم عن التعاقد لفترات معتبرة. آنذاك واجهنا تجنيدًا بطيئًا، وبأعداد قليلة من الرجال، فى أشد الظروف الطارئة خطرًا على شؤون البلاد، كما واجهنا الخدمة لفترات قصيرة، وبكلفة لاتوازى. وواجهنا التذبذب المتواصل فى عدد أفراد الكتائب، وهو أمر يدمر النظام فيها، كما يُخضع السلامة العامة فى البلاد إلى أزمة خطِرة من جيش تم تسريحه. ومن ثَم أيضًا، واجهنا تلك العقبات التى تقوم فى وجه تجهيز جيش، والتى تمت تجربتها فى عدة مناسبات، والتى لا شىء غير الحماسة وتعشق الحرية هو وحده الذى دفع الشعب لتحملها.

إن هذا الأسلوب فى تجهيز الجيوش لهو صديق غير ودود للاقتصاد، ولتوفير قوة الجيش بقدرٍ لا أقل من كونه صديقًا غير ودود لتوزيع غير منصف للعبء. فالولايات القريبة من موقع الحرب، اندفاعًا منها للحفاظ على الذات، بذلت جهودًا لتوفير حصصها من الأفراد، وكانت تفوق قدراتها، فى حين أن الولايات البعيدة عن الخطر كانت فى الأغلب متراخية، بقدر ما كانت الأخريات جاهدة فى البذل. ولم يكن الضغط الفورى لعدم المساواة هذا فى هذه الحالة، كما كان فى حالة دفع المساهمات المالية، والتى لطّف من أثرها الأمل فى تصفية نهائية للموضوع. نعم قد تُكلَّف الولايات التى لم تدفع أنصبتها من الأموال على الأقل

بسداد عجوزاتها؛ ولكنه ليس من المستطاع تقديم حساب عن النقص فى عدد الرجال المطلوبين منها. ونحن ـ على كل حال ـ لا نرى سببًا معقولاً للشعور بالأسف على عدم وجود هذا الأمل، حين نفكر فى ضآلة التصور، وفى أن معظم الولايات المنحرفة ستغدو قادرة على أن تعوّض النقص فى عجزها النقدى. والحقيقة أن نظام الحصص والمتطلبات، سواء تم تطبيقه فى حال الرجال أو الأموال، لهو بحد ذاته بلاهة فى الاتحاد، بل نظام عدم إنصافٍ ولا عدالة فيما بين أعضائه.

كذلك حق المساواة فى الأصوات ما بين الولايات، فهو بدوره جانب استثنائى فى الكونفيدرالية. فكل فكرة ذات اعتبار نسبى، وكل قاعدة منصفة فى التمثيل، تتظافر فى رفض المبدأ، الذى يمنح رود أيلند ثقلاً مساويًا فى سلّم السلطة لما يمنحه إلى ماساشوستس أو كونكتكت، أو نيويورك؛ ويمنح ديلاوير صوتًا مساويًا فى المداولات الوطنية لولاية بنسلفانيا، أو فيرجينيا، أو كارولينا الشمالية.

إن إعمال هذا النظام يناقض تلك البدهية الرئيسة فى الحكم الجمهورى، والتى تتطلب أن تكون مشاعر الأكثرية هى التى يجب أن تسود. وقد تستطيع السفسطة أن تجيب بالقول: السيادات (بين الولايات) متساوية، والأكثرية فى أصوات الولايات ستكون أكثرية فى أمريكا الاتحادي. بيد أن هذا النوع من التحايل المنطقى لن يكون ـ بصورة من الصور ـ مقابلاً كفؤًا للاقتراحات البسيطة التى يطرحها العدل والحسّ العام، فقد يحصل أن تكون هذه الأكثرية فى عدد الولايات هى أقلية ضئيلة من الشعب فى أمريكا، ولن يطول إقناع ثُلثى أهل أمريكا بصوابية الامتيازات الاصطناعية، والحذافات اللفظية فيتنازلوا عن مصالحهم للإدارة، ويستغنوا عن ثلثهم.

سوف تثور الولايات الأكبر بعد فترة ضد تسلّم القانون من الولايات الأصغر منها، ولن يكون استرضاؤها عن خصوصية الأهمية المستحقة لها فى السلّم السياسى فى الاتحاد، أمرًا غير مقبول منها، يدفعها إلى أن ترغب فى تسلُّم السلطة، بل حتى فى التضحية بالرغبة فى المساواة. وليس عقلانيـًّا أن نتوقع

الأول، ولا عدلاً أن نطلب الأخير. فالولايات الأصغر، ناظرةً إلى عظم أهمية سلامتها وصالحها العام واعتمادها على الاتحاد ـ من واجبها فوراً استنكار هذا الزعم الذى إذا لم يتم التخلّى عنه ـ سيكون قاتلاً لاستمرار بقائها.

ومن الممكن أن يثار الاعتراض على ذلك بأنه لا سبعُ ولايات بل تسعٌ منها، أو ثلثا عدد الولايات ككل، هى التى يجب أن توافق على القرارات الأهم من غيرها. ومن هذا يمكن استنتاج أن تسع ولايات ستظل على الدوام تشكل الأكثرية فى الاتحاد. ولكن هذا لن يطمس عدم ملاءمة التساوى فى الأصوات بين الولايات غير المتساوية من حيث المساحة ولا عدد السكان. كما أن الاستنتاج لن يكون دقيقًا تمامًا فى الحقيقة؛ لأن بمقدورنا أن نذكر أسماء تسع ولايات تضم أقلّ من أكثرية المواطنين فى الاتحاد(*)؛ ومن المسموح به دستوريـًـا لهذه الولايات التسع أن تدلى بصوتها. وإلى جانب ما سبق.. فإن هناك أموراً على قدر من الاستعجال يمكن الحسم فيها بالأكثرية المطلوبة. وهناك قضايا أخرى، يدور حولها التساؤل، إذا ما أولت لصالح كفاية أصوات سبع ولايات.. فإن مفعولها سوف يمتد إلى مصالح بالغة الأهمية. فإضافة إلى هذا يتوجب ملاحظة أن هناك احتمالاً فى أن يزيد عدد الولايات، ولا شرط هناك أو قيد على زيادة نسبة الأصوات.

لكن هذا ليس كل شىء؛ فالذى يبدو لأول وهلة كأنه علاج، هو فى الحقيقة سمّ ناقع، فإعطاء أقلية حق رفض ما تريده الأكثرية، والذى هو الحال حين يكون أكثر من الأكثرية هو المطلوب لإنقاذ قرار هو ميلٌ إلى إخضاعٍ رأى العدد الأكبر إلى رأى العدد الأقلّ. ولقد أصبح الكونغرس ـ جراء تغيُّب عدد قليل من الولايات، ولأكثر من مرة ـ فى وضع مجلس الديات البولندى، حيث كان يكفى صوت بمفرده لإيقاف جميع تحركات الأعضاء الآخرين. إن جزءًا واحدًا من ستين جزءًا فى الاتحاد، والذى هو فى حجمه قدر رود أيلند وديلاوير، قد استطاع فى أكثر من مرة الوقوف حائلاً دون مضىّ الكونغرس فى العمل. وهذه واحدة من التحسينات، التى تترك أثرًا عكسيـًـا فى الطبيق على ماهو متوقع منها فى النظرية.

(*) أضف كونكتكت ونيويورك إلى السبع ولايات المذكورة، وستكون جميعها أقل من الأكثرية.

إن ضرورة الحصول على الاجماع فى الهيئات العامة، أو على شيء مقارب له، قد أقيمت على أساس افتراض أن ذلك يساهم فى ضمان الأمن. لكن عملها فى الواقع هو إعاقة عمل الإدارة، وتدمير قدرة الحكومة، والاستعاضة باللذة، والجشع، والحيل البارعة من طرف عصبة مسيطرة لا أهمية لها، وكثيرة الاضطراب، أو فاسدة ـ عن المداولات المنتظمة والقرارات (الجادّة) من لدن أكثرية جديرة بالاحترام.

وفى الحالات الطارئة على أمة ـ حيث يكون حسن الإدارة أو سوءها، وقوة الحكومة أو ضعفها هو صاحب الأهمية العظمى ـ هناك فى الغالب ضرورة للتحرك. إن على العمل العام بشكل أو آخر أن يتابع سيره قُدمًا. . فإذا كانت أقلية مؤذية بمقدورها أن تتحكم فى رأى الأكثرية، فيما يخص تسييرها، فإنه يغدو على الأكثرية أن تتماشى مع رأى الأقلية؛ وهكذا فإن آراء العدد الأقل سوف تطغى على رأى الأكثرية؛ مما يصبغ بذلك مجريات الأمور. ومن ثم تبرز التأخيرات المتعبة، والتفاوض الموصول والمكائد، وتتم التصالحات الداعية إلى الاحتقار، على حساب الخير العام، ومع ذلك ـ وفى نظام من هذا القبيل ـ سوف يكون حسنًا أن تحصل مثل تلك التصالحات؛ ففى بعض المناسبات لن تتيح الأمور إجراء بعض التعديلل، وبالتالى يتوجب تعليق قوانين الحكومة مع ما يترتب على ذلك من أضرار، أو إلغائها بالكلية. وبحكم عسر تطبيق ضرورة الحصول على موافقة العدد اللازم من الأصوات، كثيرًا ما تظل الحكومة فى وضع غير فعّال. إن وضعها على الدوام كمخلّص للضعيف (من تحكم الغاشم) كثيرًا ما يدفعها إلى أن تكون على حافة الوقوع فى الفوضى.

وليس من العسير اكتشاف أن مبدأ من هذا النوع يتيح مجالاً أكبر للإفساد الأجنبى من الخارج، كما يتيح مجالاً للانقسام فى الداخل، وبقدر أكبر مما يتيح مجالاً للأكثرية أن تقرر وتحسم، مع أن نقيض ذلك هو المفروض. ولقد برزت الغلطة من إيلاء اهتمام زائد إلى الشرور التى قد تحصل جرّاء إعاقة تقدم الحكومة فى العمل فى بعض الأوقات الحرجة المعيّنة. فحين يكون توافق عدد كبير أمرًا

مطلوبًا دستوريـًـا لإصدار أية لائحة وطنية، نكون مستعدين للقعود قانعين أن كل شيء يجرى بسلام، لأنه ليس من المحتمل أن يحدث أى شيء غير مناسب، لكنّنا ننسى قدر الخير الذى حيل دونه، وقدر السوء الذى يحتمل أن يحصل من جرّاء القدرة على إعاقة ما كان يجب أن يفعل ـ عن الفعل ـ وعن إبقاء الأمور فى الوضع غير المواتى، الذى قد يحصل أن تكون فيه الأمور فى فترات خاصة.

افرض ـ لمجرد المثل ـ أننا مشتبكون فى حرب إلى جانب دولة أجنبية ضد دولة أجنبية أخرى، وافرض أن ضرورة الموقف تتطلب السلام، وأن مصلحة أو طموح حليفنا قادته إلى الاستمرار فى الحرب، انطلاقًا من وجهات نظر تبرّر لنا شروطًا منفصلة. فى مثل هذا الوضع من الأشياء، سوف يجد حليفنا أنه من اليسير عليه ـ عن طريق الرشاوى والمكائد ـ أن يكبّل يدى الحكومة عن بلوغ السلام، حيث إن ثلثى الأصوات ككل مطلوبة لبلوغ ذلك الهدف (السلام)، أكثر مما يجده حين تكون أصوات الأكثرية المطلقة تكفى لذلك. ففى الحالة الأولى.. سيكون عليه إفساد عدد أقل، وفى الحالة الثانية سيكون عليه إفساد عدد أكبر. وتماشيًا مع المبدأ نفسه، سيكون أسهل كثيرًا على دولة أجنبية نخوض ضدها حربًا أن تشوّش مجالسنا وتربك جهودنا. ومن وجهة النظر التجارية، يمكن أن نُضطر إلى الخضوع إلى مضايقات مشابهة؛ إذ تستطيع دولة ما، يمكن أن نعقد معها معاهدة تجارية ـ وبسهولة كبيرة ـ أن تحول دون تشكيل ارتباط لنا مع دولة منافسة لها فى التجارة، مع أن الارتباط قد يكون لصالحنا نحن.

ولا ينبغى اعتبار شرور من هذا القبيل شرورًا يصورّها الخيال. كلا، فأحد الجوانب الهشّة فى النظم الجمهورية، بين حسناته العديدة، هو كون تلك النظم تتيح منفذًا سهلاً للإفساد الوافد من الخارج. نعم، كثيرًا ما يميل ملك ـ عن طريق الوراثة ـ إلى التضحية بأفراد رعيته فى سبيل تحقيق مطامحه، ولكن تظل لديه مصلحة شخصية كبيرة فى الحكم، وفى المجد الخارجى لأمته.. أى إنه ليس من السهل على دولة أجنبية أن تعطيه مكافئًا لما يطلب منه أن يضحى به عن طريق

خيانته لدولته. ومن ثم فإن العالم قد شهد عدداً ضئيلاً من أمثلة هذا الصنف من عُهر الملوك، ووفرةً فى عيّنات العهر الوطنى من أصناف أخرى.

فى الجمهوريات.. قد يجد أولئك الذين ارتقوا عن مستوى الجمهور بفضل الاقتراع العام من مواطنيهم، ونالوا مراكز رفيعة وجاهًا ـ تعويضًا لخيانتهم ثقة المواطنين فيهم، وتعويضًا يبدو ـ لغير أصحاب الفضيلة الأرفع ـ أنه يفوق مصلحتهم لدى الناس العاديين ويرجَح التزامهم تجاه الواجب. ولهذا نجد التاريخ يزوّدنا بنماذج أليمة من نجاح الإفساد الخارجى فى الحكومات الجمهورية. أما إلى أى مدى أسهم ذلك فى تدمير حكومات الخير العام، فذاك شىء أميط اللثام عنه من قبل. ومن المعروف جيداً أنه تم شراء مندوبى الأقاليم المتحدة ـ فى كثير من الأحيان ـ من قِبل مبعوثى الدول المجاورة. فأمير شيسترفيلد (الذى يحمل لقب إيرل) ـ إذا لم تخنى الذاكرة ـ يُسِرُّ فى رسالة بعثها إلى بلاطه أن نجاحه فى مفاوضات مهمة كان يقوم بها، إنما يعتمد على حصوله على عمولة كبرى لأحد مبعوثيه. وفى السويد، تم شراء الأحزاب فيها من قبل فرنسا وبريطانيا على التناوب.. جرى ذلك بصورة مكشوفة وفاضحة إلى درجة أن الأمر أثار احتقاراً شاملاً فى أوساط الأمة، وكان سببًا رئيسيًّا فى أن جعل صلاحيات أكثر ملكٍ محددة فى أوروبا، وفى يوم واحد، ودون أية ضجة، أو عنف، أو معارضة، واحداً من أعظم ملوك أوروبا من حيث السلطة المطلقة التى ليس لها حدود.

وهناك ملابَسة تتوّج مساوئ الكونفيدرالية يتبقى علينا أن نذكرها ـ وهى غياب السلطة القضائية.. إن القوانين حروف ميتة إذا ظلت دون محاكم، تفسّرها وتحدد معانيها وأعمالها. وكيما تغدو معاهدات الولايات المتحدة نافذة المفعول، أصلاً، لابدّ لها أن تعتبر جزءاً من قانون البلاد. وعلى مضمونها الحقيقى، بالقدر الذى يحترم فيه الأفراد المواطنين، شأن بقية القوانين الأخرى، أن يرسَّخ بقرارات قضائية.

ومن أجل إكساب انسجام ووحدة بين تلك القرارات، يتوجب أن ترفع جميعها، آخر الأمر، إلى قاضٍ أعلى يتوجب إنشاء مركزه من قبل السلطة ذاتها،

التى تعقد المعاهدات نفسها. وسلطته العليا وإنشاء مركزه عنصران، لا يمكن الاستغناء عنهما. . فلو كان فى كل ولاية محكمة عليا للقضاء، لأصبحت هناك قرارات مختلفة حول النقطة الواحدة بقدر عدد تلك المحاكم، ونحن نعرف أن هناك خلافات فى آراء الرجال لا يحصرها عدد. وكثيراً ما نرى محاكم لا تختلف الواحدة منها عن الأخرى فى الرأى فحسب، بل يختلف قضاة المحكمة نفسها الواحد منهم عن الآخر. ومن أجل تحاشى الفوضى التى لا مناص من حصولها نتيجة للقرارات المتعارضة، التى يصدرها عدد من الرجال القضاء المستقلين، وجدت جميع الأمم أنه من الضرورى أن تقيم الواحدة منها محكمة واحدة ترأس جميع غيرها، ويكون لها حق الإشراف العام، وسلطة الحسم وإصدار الحكم النهائى؛ وفق قاعدة موحدة من العدالة المدنية.

تكون الحاجة إلى هذا أكثر ضرورة، حيثُما يكون إطار الحكم موسّعًا إلى درجة أن تغدو قوانين الكل مهدّدة بالتعارض من جانب قوانين أجزاء ذلك الكل. فى هذه الحالة ـ إذا خُوّل القضاة الأعلى الخاصون (بالولايات) حق إصدار الحكم النهائى ـ فإنه، إلى جانب التناقضات التى يمكن توقّع حدوثها بحكم الاختلاف فى الرأى، ستكون هناك خشية كبيرة من تحيّز إلى وجهات النظر المحلية، ومن التغرّض، ومن تدخّل التعليمات المحلّية، أيضًا. وبقدر ما يمكن أن يحصل ذلك التدخل، ستكون الخشية من أن يتم تفضيل القوانين الخاصة على القوانين العامة؛ بفعل الإذعان الذى ينظر منه الناس بطبيعة الحال، إلى السلطة التى يصدر منها وجودهم الرسمى فى الوظيفة.

إن معاهدات الولايات المتحدة ـ حسب الدستور الراهن ـ معرضة لأن يتم خرقها من قبل ثلاثة عشر قضاء مختلفًا، بعدد المحاكم العليا المختلفة للقضاء، والتى تعمل فى ظل سلطات التشريع هذه. ومن ثَم فإن صدق الاتحاد، وسمعته، والسلام فيه بكامله تظل على الدوام تحت رحمة تحامل، وأهواء، ومصالح كل عضو فى تلك المحاكم. فهل تتقبَّل الدول الأجنبية أن تحترم حكومة من هذا

الصنف وتثق فيها؟ وهل يوافق أفراد الشعب الأمريكى بتسليم شرفهم، وسعادتهم، وسلامتهم إلى مثل هذا الأساس المشكوك فيه؟

فى هذه المراجعة حول الاتحاد الكونفيدرالى، حصرت بحثى فى عرض نقائصه الأساسية؛ ضاربًا الصفح عن المساوئ الموجودة فى تفصيلاته، تلك التفصيلات التى يُزْمَعُ أن يوكل إليها قدرٌ معتبر من السلطة، يجعل الاتحاد مجهضًا إلى درجة كبيرة. وإنه ليجب فى هذا الحين أن يكون واضحًا لدى جميع ذوى البصيرة، سواء كانوا متحررين من حمل آراء مسبقة خاطئة، أو كانوا يستطيعون إزاحة تلك الأفكار، أن الاتحاد الكونفيدرالى نظامٌ شرير أصلاً، وأنه غير سليم، إلى درجة أنه لا يقبل التعديل، إلا عن طريق تغيير كلّى فى معالمه والسمات الرئيسة فيه.

إن تشكيل الكونغرس (الراهن)، هو فى ذاته غير صالح بالكلية لممارسة هذه السلطات، والتى يجب بالضرورة أن تُمنح للاتحاد. إن جمعية تشريعية واحدة (أو مجلسًا واحدًا) قد تكون وعاءً (كافيًا) لهذه السلطات الهزيلة، أو بالأحرى المكبّلة، والتى تم تفويضها إليه حتى الآن، لكنه لا ينسجم مع جميع مبادئ الحكومة الجيدة بأن تعهد إليه سلطات إضافية، يعترف حتى أشد المناوئين أنها يجب أن تستقر فى الولايات المتحدة. إذا لم يتم تبنّى تلك الخطة، وإذا كانت ضرورة قيام اتحاد توجب أن تساير الأهداف الطموحة لدى أولئك الرجال الذين قد يجلبون مشاريع رائعة للتعظيم الشخصى من جرّاء حلّه - فقد نجابه عند ذاك بفكرة إضفاء سلطات مساعدة إلى الكونغرس، سلطات يتم الآن جعلها دستورية. عندئذ إما أن تتفكك الماكينة، بحكم هشاشة تكوينها، فتغدو أجزاء، رغم جهودنا التى أُسىء الحكم عليها، لدفعها؛ أو أننا بفعل زيادة قوته بصورة متلاحقة ورفد طاقاته - كما قد تستدعى الضرورة - سوف نراكم آخر الأمر فى هيئة واحدة، جميع الشروط الأعظم أهمية من غيرها للسيادة. وبذلك نخلّف لأحفادنا حكومة من أشد أنواعها مقتًا، ظلّت تفتن خيال الإنسان منذ الأبد. وهكذا، نكون فى الحقيقة قد خلقنا ذلك الطغيان ذاته، الذى يراود أعداء الدستور الجديد أن يتجنّبوه، أو أنهم يسعون إلى ذلك.

لم يسهم بقدر قليل فى نواحى ضعف النظام الفيدرالى القائم أنه لم يحظ بقبول أبدًا لدى المواطنين. . فاعتماده على أساس ليس أفضل من قبول عدة هيئات تشريعية، يظل عرضةً لتساؤلات متكررة ومعقدة حول سلطاته، وقد ولّد ذلك الاعتماد فى بعض الأحوال ذلك المبدأ الهائل، مبدأ حق إبطال التشريع. بحكم جعل إقرار التشريع خاضعًا لقانون الولاية، فهو يؤكد أن السلطة نفسها تستطيع أن تبطل القانون الذى تم قبولها بفضله، ومهما كان قدر الهرطقة فى قبول أن حزبًا ما تجمّع ما له الحق فى إلغاء ذلك التجمّع. . فإن هذه القاعدة تلقى مدافعين عنها محترمين، وإمكان إثارة سؤال من هذا الصنف تثبت ضرورة وضع أسس لحكومتنا الوطنية، تكون أكثر رسوخًا من مجرد إقرار تفويض السلطة. إن نسيج الإمبراطورية الأمريكية يجب أن يستقر على أساس صلب من موافقة الشعب ورضاه، وعلى ينابيع السلطة الوطنية أن تنبثق مباشرة من ذلك النبع الصافى، الذى هو كل السلطة الشرعية الأصيلة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٨ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

إن الضرورة إلى دستور يكون فعالاً قدر الدستور المقترح على الأقل، للحفاظ على الاتحاد، هى النقطة التى وصلنا الآن إلى تفحّصها.

ومن الطبيعى أن تفحُّصنا هذا سوف يتفرع إلى ثلاثة مجالات: الأهداف التى يجب أن توفرها الحكومة الفيدرالية، وقدر السلطة الضرورى لإنجاز تلك الأهداف، والأشخاص الذين يجب أن تعمل عليهم تلك السلطة. ولربما استدعى توزيع ذلك الدستور وتنظيمه اهتمامنا تحت البند التالى.

إن الأغراض الرئيسة التى يجب أن تلبّيها الاتحاد هى هذه ـ الدفاع العام عن أعضاء الاتحاد والحفاظ على السلام العام، ضد الأخطار التى قد تبرز من الداخل والهجوم من الخارج، وتنظيم التجارة مع الدول الأجنبية.

والسلطات الأساسية للدفاع العام المشترك، هى: حشد الجيوش، بناء وتسليح الأساطيل، وتحديد القواعد لإدارة الجانبين الجيش والأسطول، وتوجيه عملياتهما، وتأمين الإسناد لهما أيضًا. إن هذه السلطات لابد أن تكون مطلقة دون تقييد؛ لأنه من المستحيل أن يتنبأ المرء سلفًا أو يضع حدودًا لمدى تنوع الوسائل، التى قد تكون ضرورية لتلبية الطوارئ الوطنية على الأمة، وإلى المدى المقابل والوسائط، التى ربما تكون ضرورية للوفاء بسدّها. فالظروف التى يمكن أن يهدد سلامة الأمم ظروف لا يمكن حصر عددها، ولهذا السبب. . فإنه ليس من الحكمة فرض أية قيود دستورية على السلطة التى يوكل إليها ذلك، وهذا يوجب

أن تضم السلطة شاملة جميع التركيبات التى قد تعرض للظروف، كما يجب أن توضع تحت إشراف وتوجيه المجالس ذاتها، التى يتم تعيينها لترئس الدفاع العام.

هذه واحدة من تلك الحقائق التى تحمل للعقل السليم غير ذى الضغينة دليلاً على صدقها، فيها، والتى قد يُغفَل عنها، ولكنّه لا يمكن تبسيطها أكثر عن طريق المناقشة والتعليل. إنها تقوم على بدهيات بسيطة وشاملة معًا؛ فالوسيلة يجب أن تتناسب مع الغاية،. والأشخاص الذين بتفويض منهم يمكن إنجاز هدفٍ يُنْتظر منهم أن يمتلكوا الوسيلة، التى يمكن إنجاز ذلك الهدف عن طريقها.

إن قضية ما إذا كان الواجب قيام حكومة فيدرالية يُعهد إليها الاهتمام بأمر الدفاع العام لهو سؤال مفتوح للنقاش. ذاك أول الأمر، أما فى اللحظة التى يتم فيها الإقرار حوله بالإيجاب. . فإنه يترتب على ذلك أن تتحلّى تلك الحكومة بجميع السلطات الضرورية، التى يتطلبها إنجاز المهمة التى أوكلت إليها. وإلى أن يمكن تبيين الظروف التى تؤثر على السلامة العامة، وتوضع تلك الظروف ضمن حدود معينة معلومة؛ وإلى أن يمكن مناقشة نقيض هذا الوضع بإنصاف، وبعقلانية. . فإنه يجب القبول بتلك السلطات، باعتبار ذلك نتيجة ضرورية مترتبة؛ فلا يجوز وضع قيود على تلك السلطة التى تكلَّف بتوفير السلامة العامة، وحماية المجتمع، فى أية مسألة أساسية لفعّاليتها؛ أى، فى أية مسألة أساسية لتشكيل، وتوجيه، وإسناد «القوات الوطنية».

ومهما كان النقص الذى ثبت فى الكونفيدرالية ـ حتى الآن ـ يبدو أنه قد تم الاعتراف بهذا المبدأ بصورة كاملة، عند من وضعوا أُطر تلك الكونفيدرالية، وإن لم يضعوا شروطًا دقيقة ومناسبة لإعماله. إن لدى الكونغرس الحكمة غير المحدودة لإصدار الأوامر بطلب الرجال والأموال، ولأن يسيطر على الجيش والأسطول، وأن يوجه عملياتهما. وحيث إن مستلزماتهما ملزمة دستوريًّا للولايات، فالولايات فى الحقيقة مجبرة بكل صرامة لأن توفرها. وكانت النيّة واضحة تمامًا فى أن الولايات المتحدة (الاتحاد) يجب أن تسيطر على أية موارد

يتطلبها «الدفاع العام والصالح العام». . لقد كان مفترَضًا أن حِسًّا بمصالحها الحقيقية، واحترامًا لما تمليه الثقة الخيّرة، ستكون مواثيق كافية لأداء الواجب فى وقته من قِبل الأعضاء للرئيس الفيدرالى.

ولقد بينّت التجربة ـ على كل ـ أن ذلك التوقّع كان مبنيًّا على أساس خاطئ، كما كانت الملاحظات التى تندرج تحت ذاك العنوان، كما أتصور، كافيةً تمامًا لإقناع غير المتحيّزين وذوى البصيرة أن الحاجة ماسّة لإجراء تغيير كلّى فى المبادئ الأولى من النظام (الفيدرالى)، وأظهرتْ أننا إذ كنا جادّين فى منح الاتحاد الفعّالية والاستمرار. . فإن علينا أن نتخلى عن المشروع الفارغ، الذى يدعو إلى منح الولايات حق التشريع بصفتها الإجماعية، وأن نعمد إلى توسيع نطاق عمل قوانين الحكومة الفيدرالية حتى تشمل المواطنين الأفراد فى أمريكا، كما يجب أن نرفض المشروع الخطأ، مشروع الأنصبة والمتطلبات، باعتباره مشروعًا يتعذر تطبيقه بقدر ما لا يمكن ضمان عدالته. والنتيجة المتحصلة من كل ذلك هى أنه يجب تخويل الاتحاد الحق الكامل فى حشد الجيوش، وبناء وتسليح الأساطيل، وجباية الأموال، التى يحتاجها إنشاء جيش وبناء أسطول وإسنادهما، حسب الأصول العادية والمعتادة التى تطبقها الحكومات الأخرى.

إذا كانت ظروف بلادنا تتطلب حكومة مركبة، بدلاً من حكومة بسيطة، وكونفيدرالية بدلاً من حكومة واحدة. . فإن النقطة الرئيسية التى يبقى علينا تعديلها هى تمييز الأهداف، قدر المستطاع، التى سوف تتعلق بدوائر أو مجالات السلطة، معطين لكل دائرة أو مجال أوفرَ قدر من السلطة يفى بالغايات المكلّف القيام بها. هل سيُعهد إلى الاتحاد دستوريًّا أن يكون حارس السلامة العامة فى البلاد؟ هل الأساطيل والجيوش والأموال العامة ضرورية لهذا الغرض؟ يجب أن تخوّل حكومة الاتحاد حق إقرار القوانين، ووضع جميع التعليمات ذات العلاقة بما سبق. ويجب أن تتم الحالة ذاتها فيما يتعلق بالتجارة، وبكل مسألة أخرى يُسمح للتشريع فى الاتحاد أن يمتد إلى مجالها. هل إدارة القضاء فيما بين المواطنين فى الولاية نفسها هى الدائرة المناسبة للحكومات المحلية؟ إن على هذه أن تمتلك

جميعٍ السلطات المرتبطة بهذا الغرض، وبجميع المسائل الأخرى، التى يجوز أن تخصص لدرايتها الخاصة وإشرافها. إن عدم نقل درجة من السلطة تكون مكافئة للهدف المطلوب، لهو انتهاك للقواعد الأكثر وضوحًا من غيرها، للحكمة واللياقة، كما أنه من الحمق أن نعهد بمصالح الأمة إلى أيدٍ مكفوفة عن تنظيم تلك المصالح وإدارتها بقوة ونجاح.

تُرى من الأرجحُ أن يتخذ شروطًا مناسبة للدفاع العام قدر تلك الهيئة، التى يُعهد إليها بحراسة الدفاع العام، والتى بصفتها مركز المعلومات المتوافرة سوف تتفهم مدى الأخطار المهدِّدة للأمة ودرجة استعجالها، وبصفتها ممثلة لجميع الولايات، سوف تجد نفسها مهتمة جدًا بالحفاظ على كل جزء من الكل، وبحكم المسؤولية الملقاة على عاتقها فى الواجب المعهود به إليها، سوف تتأثر جداً بكل معقولية، بضرورة الجهود المناسبة، والتى بحكم امتداد سلطاتها على طول وعرض الولايات ـ بمقدورها وحدها أن تقيم الوحدة والانسجام فى الخطط والإجراءات التى بفضلها يتم تأمين السلامة الوطنية العامة؟ أليس هناك عدم اتساق بيّن فى تكليف الحكومة الفيدرالية مهمة الدفاع الوطنى العام، وإبقاء حكومات الولايات تملك الصلاحيات الفعّالة، التى بفضلها يمكن توفير ذلك الدفاع؟ أليس انعدام التعاون هو النتيجة الأكيدة لمثل هذا النظام؟ ألن يكون الضعف والفوضى، وعدم الإنصاف فى توزيع أعباء الحرب ونكباتها، والزيادة غير الضرورية أو المقبولة فى النفقات.. كل هذه هى الملازمة الطبيعى والمحتوم آنذاك؟ أما خَبَرْنا بجلاء نتائج كل ذلك فى مجريات الثورة، التى تم لنا إنجازها منذ عهد قريب؟

كل رأى نأخذه حول الموضوع ـ باعتبارنا سعاةً خيرين ننشد الحقيقة ـ سوف يخدم فى إقناعنا أنه من غير الحكمة، بل من الخطر، أن ننكر على الحكومة الفيدرالية سلطة غير محدّدة فيما يتعلق بجميع هذه الأهداف المعهودة إليها إدارتها وتنظيمها. والواقع أن ما يستحق اليقظة والاهتمام العظمين من لدن الشعب هو أنه يرى أن الأمر يجب أن يوضع بحيث يمنح الاتحاد كافة السلطات المتطلّبة

للعمل. إذا كانت هناك أية خطة تم تقديمها أو سيتمّ طرحها أمامنا للمداولة، ولا تلقَى بعد التحرّى النزيه عنها، أنها تفى بهذه المواصفات؛ فالواجب رفضها؛ لأن حكومة، دستورُها يجعلها غير أهل لأن توكَل إليها جميع الصلاحيات التى يمنحها أى شعب حر ويفوضها لأية حكومة.. ستكون حكومة غير مأمونة، ومستقرًا غير مناسب لرعاية المصالح الوطنية.

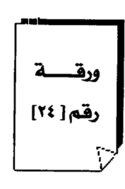
وحيثما توكَل هذه الصلاحيات بصورة مناسبة.. فإن السلطات الملازمة لها يجب أن ترافقها.. هذه هى الحصيلة الصادقة لجميع المحاكمة العادلة حول الموضوع، وكان على خصوم الخطة التى تم إصدارها فى الميثاق أن يقدّموا انطباعًا أفضلَ لصراحتهم، لو حصروا أنفسهم فى نطاق إظهار أن البنية الداخلية للحكومة المقترحة كانت ستجعلها غير جديرة بثقة الشعب.. كان عليهم ألا يجوبوا فى أرجاء المزاعم المثيرة للهيجان والاضطراب والسراديب، التى لا معنى لها بخصوص مدى الصلاحيات.

إن الصلاحيات ليست أوسع مما ينبغى لأهداف الفيدرالية، أو - بكلمات أخرى - لتنظيم مصالحنا الوطنية، وليس فى مستطاع أى نقاش مقنع أن يبيّن أن تلك الصلاحيات مبالَغ فيها. لو كان ذلك صحيحًا، كما ضخّم الأمر بعض الكتّاب من ذوى الرأى الآخر.. فى أن الصعوبة تنبع من طبيعة الشىء، وأن اتساع البلاد لن يُتيح لنا أن نشكل حكومة، تستقر آراءنا، ونلجأ إلى ضرورة قيام عدة كونفيدراليات منفصلة يكون عليها أن تتحرك ضمن مجالات يمكن تطبيقها بصورة أكبر؛ لأن السخافة لابد أن توصلنا بصورة موصولة إلى مواجهة أن نعهد إلى حكومة ما بتوجيه أهم المصالح الوطنية، دون الجرأة فى أن نكِل إليها الصلاحيات، التى لايمكن الاستغناء عنها فى الإدارة المناسبة والكفوءة لتلك المصالح.. دعنْا لا نحاول التوفيق بين المتناقضات بل نقبل البديل العقلانى، بكل جزم وثبات.

إننى أعتقد، على كل حال، أن زعم عدم القابلية للتطبيق فى نظام عام واحد،

زعمٌ لايمكن إثباته والبرهنة عليه، وأرانى على خطأ عظيم لو اعتبرت أن أى شىء له وزن قد تم طرحه أمامنا فى هذا الاتجاه، بل أجدنى أخدع نفسى لو زعمت أن الملاحظات، التى أبديت فى مجريات هذه الورقات قد خدمت فى إلقاء نور كافٍ على نقيض ذلك الوضع، شأن بقاء أى مسألة لاتزال فى رحم الزمن المقبلِ والممارسة اللاحقة خاضعة للشك. وفى جميع الأحوال. . فإنه يجب أن يكون واضحًا أن عقبة اتساع البلاد فى حد ذاتها، هى المناقشة الأقوى لصالح حكومة قادرة فعالة؛ لأن أية حكومة أخرى من غير ذلك الصنف، لن تستطيع - بالتأكيد - الحفاظ على الوحدة فى إمبراطورية بهذه الضخامة. إذا تقّبلنا رأى أولئك الذين يعارضون تبنّى الدستور المقترح بصفته نموذج مذهبنا السياسى، فإننا لن نخفِق فى تأكيد العقائد الظلامية، التى تتنبأ بعدم إمكانة تطبيق النظام الوطنى، الذى يسود كامل نطاقات الكونفيدرالية القائمة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٩ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالي ولاية نيويورك

تجاه الصلاحيات المقترح أن تنقَل إلى الحكومة الفيدرالية، فيما يتعلق بإنشاء إدارة القوات الوطنية وتوجيهها، لم ألقَ إلا اعتراضًا محددًا واحدًا، إذا كنتُ أدركه جيدًا هو ما يلى ـ ليس هناك شرط منصوص عليه ضد وجود جيوش دائمة فى وقت السلم؛ وهو اعتراض سوف أسعى الآن لبيان أنه يقوم على أسس واهية، وغير حقيقية ملموسة.

لقد طُرح هذا الأمر فى الواقع وبشكل غامض وعمومى، ولم تسنده إلا تأكيدات جريئة لا تتصف بسمة المناقشات العميقة؛ بل حتى دون تكريس من طرف الآراء النظرية؛ وعلى النقيض مما تطبقه الأمم الحرة الأخرى، والحسّ العام فى أمريكا أيضًا، كما تم التعبير عنه فى معظم الدساتير القائمة. أما مناسبة هذه الملاحظة وسلامتها، فستبدو لحظة ما يتذكر المرء أن الاعتراض، بعد إعمال الفكر، إنما يعود إلى حاجة افتراضية لكبح السلطة التشريعية للأمة، فى الفترة المتعلقة بالمؤسسات العسكرية؛ وهو مبدأ لم يُسمع به إلا فى واحد أو اثنين من دساتير ولاياتنا، فى حين رفضته دساتير الولايات الأخرى.

لو قرأ امرؤ غريب عن السياسة عندنا صحفَنا فى اللوقت الحاضر، دون أن يسبق له تفحُّص الخطّة التى يطرحها الميثاق، لأفضت به قراءته بصورة طبيعية إلى أحد استنتاجين. إما أن الميثاق يحوى نصيحة إيجابية بجيوش دائمة تظل قائمة فى أوقات السلم فقط، أو أنه خوّل السلطة التنفيذية كامل الصلاحية فى تجهيز

الجيوش دون إخضاع استنسابه، بأى صورة من الصور، لإشراف السلطة التشريعية.

ولو قام ذاك المرء نفسه بعد فترة بتمعّن الخطة نفسها، فسيفَاجأ حين يكتشف أن الأمر ليس على الاستنتاج الأول أو الآخر؛ وأن كل السلطة فى تجهيز الجيوش إنما هى مستقرة فى يدى السلطة التشريعية؛ لا السلطة التنفيذية، وأن التشريع يجب أن ينبثق من هيئة شعبية تتشكل من ممثلى الشعب، الذين يتم انتخابهم بصورة دورية، وأنه بدلاً من النص الذى افترض هو أنه لصالح الجيوش الدائمة، يجب أن تكون هناك مواصفات محدّدة ومهمة فيما يتعلق بهذا الهدف، حتى فى استنساب السلطة التشريعية، ترد فى البند الذى يحرّم حيازة الأموال للإنفاق على جيش لمدة أكثر من سنتين ـ وهو احتياط لو نُظر إليه عن قرب لظهر أنه ضمانة عظيمة وحقيقية ضد قيام المؤسسات العسكرية، دون حاجة ظاهرة إلى قيامها.

وحين يشعر ذلك المرء بخيبة الأمل فى فهمه الأول، فأنا افترض أنه سيكون مستعدًا للتمعّن من جديد فى تخميناته لمدة أطول. سيحدّث نفسه عند ذاك فيقول: من المستحيل أن يحصل كل هذا الرفض العنيف والمرَضى دون سابقةٍ غرّارة خادعة. لابّد أن هذا الشعب ـ الشديد الحرص على حرياته ـ قد أدخل، فى جميع نماذج الدساتير السابقة التى وضعها أشد الاحتياطات صرامةً وتحديدًا على هذه النقطة، والتى خلق حذفُها من الخطة الجديدة كل هذا الخوف والجَلَبة.

وإذا ما واصلَ ذلك الرجل، بتأثير هذا الانطباع، البحثَ فى مراجعة دساتير عدة ولايات. . فما أعظم خيبة أمله حين يجد أن دستورين اثنين فقط منها جميعًا قد حويا تحريمًا للجيوش الدائمة فى أيام السلم، أما الأحد عشر دستوراً الأخرى فقد لاذت بالصمت العميق حيال هذا الموضوع، أو أقرّت بعبارات واضحة بحق السلطة التشريعية فى أن تسمح بوجود تلك الجيوش.

ومن هذا ـ وفى أى حال ـ سيغدو الرجل مقتنعًا أنه لابد أن يكون هناك أساس معترف به ومقبول للصرخة ضد هذه المسألة. ولن يكون بوسعه أن

يتصور، بينما لايزال لديه مصدر لمعلومات لم يطّلع عليه، أنه لا شيءَ غير تجربة على سذاجة الشعب العامة هى التى أملت ذلك، إما بغرض مقصود من طرفها لأن تخدع، أو بفعل فيض من الحماسة للإفراط أكثر من للإخلاص والصدق. وقد يقع فى ظنّه أن من المحتمل أن يجد الاحتياطات، التى كان يبحث عنها فى التعاقد الأولّى بين الولايات. هنا، آخر الأمر، سيتوقّع أن يجد حلاً لهذا اللغز. ولاشك أنه سوف يلحظ بنفسه أن على الكونفيدرالية الحالية، أن تحوى أشد الشروط صراحة ضد وجود المؤسسات العسكرية فى أيام السلم؛ وأن التخلّى عن هذا النموذج فى نقطة مواتية قد فرض التذمر، الذى يبدو أنه يؤثر فى أبطال السياسة.

ولو انكبّ الرجل على مسح نقْدى حريص لبنود الكونفيدرالية. . فإن دهشته لن تزداد فحسب، بل سوف تكتسب مزيجًا من الشعور بالضعَة عند الاكتشاف غير المتوقّع أن تلك البنود، بدلاً من احتوائها على التحريم الذى بحث عنه، ومع أنها بإحاطة غيورة قد قيّدت صلاحية التشريع فى الولاية فيما يتعلق بهذه النقطة، إلا أنها لم تضع قيدًا واحدًا على نظيرتها فى الولايات المتحدة. وإذا صدف أن كان الرجل على قدر كبير من الحساسيّة والمعقولية، والمزاج الحاد. . فإنه لن يتريث فى التصريح بأن تلك التذمرات لم تكن إلا خبايا غير شريفة لمعارضة شريرة ولا مبدئية ضد خطة كان يجب ـ على الأقل ـ أن تلقى تفحصًا منصفًا وخيّرًا لدى جميع محبّى بلادهم المخلصين! وإلا، كيف تم إغراء من وضعوا تلك الدساتير أن ينفُثوا تلك الأحقاد والضغائن ضد تلك الخطة، حول نقطة يبدو أنها تتفق مع الحس العام فى أمريكا كما هو معلن فى مختلف أشكال حكوماتها. . نقطة أضافت حتى حارسًا جديدًا وقويًا لم تعرفه أى من الدساتير الأخرى؟ وإذا صدفَ أن كان الرجل نقيضًا لما افترضناه، بل كان ذا مزاج هادئ ومشاعر نزيهة. . فإنه سينفثُ تنهيدةً على ضعف البشرية، وسيندُب أنه فى أمر مهم لسعادة الملايين قد وجد حسنات المسألة المطروحة إنما شُوشت (أربكت) وتجوهلت جراءَ عقبات غير ودودة للحزم السليم غير المتحيّز. ولن يستطيع مثل ذلك الرجل أن يتجاوز عن ملاحظة أن سلوكًا من هذا القبيل، ينمّ عن درجة كبيرة عن النيّة

والقصد فى تضليل الشعب بإثارة مشاعر الأفراد، بدلاً من إقناعهم عن طريق المناقشة الموجهة إلى أفهامهم.

لكنه مهما كان الاعتراض تافهًا كما تجده السابقات التى خَبرناها فيما بيننا، فقد يكفى أن نلقى نظرة أقربَ إلى ميزاته الذاتيّة. ومن تفحّص الأمر عن قرب، سيبدو أنه من غير اللائق أن تُفرض كوابح أو قيود على حسن تمييز السلطة التشريعية، فيما يتعلق بإنشاء المؤسسات العسكرية، وإذا ما فُرضت، جرّاء ضرورات المجتمع، فمن غير المحتَمل أن تتم مراعاتها.

إن محيطًا شاسعًا يفصل الولايات المتحدة عن أوروبا.. ومع هذا.. فإن هناك اعتبارات معيّنة تحذّرنا من الإفراط فى الثقة بأمان بلادنا. فعلى جانبنا ـ وبامتداد بعيد أمام بلدنا ـ تتنامى مستوطنات خاضعة لسيطرة بريطانيا. وفى الجانب الآخر وعلى امتداد يلقى المستوطنات البريطانية، تقوم مستعمرات ومؤسسات خاضعة لإسبانيا. ومن شأن هذا الوضع ـ وكوننا مجاورين لجزر الهند الغربية، الخاضعة لتلكما الدولتين ـ أن يخلق فيما بين الدولتين مصلحة مشتركة تجاه الممتلكات الأمريكية. ومن ثَم فإنه يجب أن تظل القبائل المتوحشة على حدودنا الغربية تُعتبر أعداء طبيعيين لنا، وحلفاء طبيعيين لتلكما الدولتين، فهى تخشانا نحن أكثر مما تخشاهما، وتتأمل فيهما أكثر مما تتأمل منا.

ولقد يسّرت التحسيناتُ فى الملاحة الاتصالَ بين الأمم البعيدة، إلى درجة كبيرة وجعلتها جيرانا. وبريطانيا وإسبانيا دولتان بحريتان كبريان بين دول أوروبا، ولايجوز اعتبار الاتفاق المتنامى فى وجهات نظر هاتين الدولتين فى المستقبل أمرًا غير محتمَل. فالابتعاد المتزايد فى الصلة يُنقص يومًا فيومًا قوة التحالف والاتفاق ما بين فرنسا وإسبانيا. ولدى السياسيين سبب كافٍ على الدوام لأن يعتبروا قرابة الدم رابطة واهيةً وارتباطًا غير مستقر.. إن هذه الظروف متضافرةً، تحذّرنا من المغالاة فى اعتبارنا أنفسنا بمنجاة كليّة عن الخطر.

منذ قبل الثورة، بل منذ أول عهد السلام، ظل هناك على الدوام حاجة قائمة

لإبقاء حاميات صغيرة على حدودنا الغربية. وليس هناك من يشك فى أن هذه الحاميات ستظل موجودة ولا يمكن الاستغناء عنها، ولو لم تكن هناك إلا غارات الهنود وتعدّياتهم للسلب والنهب. والأمر يوجب أن تزودّ هذه الحاميات من وقت لآخر بفصائل من الحرس الوطنى أو كتائب دائمة على نفقة الحكومة.. فالأمر الأول غير عملى، وإذا تسنّى ذلك، ظل مؤذيًا.. فلن يصطبر أفراد الحرس الوطنى طويلاً، إذا اصطبروا أصلاً، أن يخضعوا لأن يُسحَبوا من مهنهم وبعيداً عن أسرهم للقيام بواجب هو أشد مالا يتقبلونه فى حال السلام المستقر.

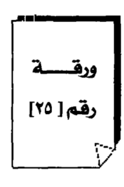
وإذا أمكن إقناعهم بذلك أو إكراههم عليه.. فإن النفقات المتزايدة للخدمة المتكررة، وخسارة انقطاع الأفراد عن أعمالهم، ستشكّل اعتراضات حاسمة على المشروع. وسيكون ذلك عبئًا وإضرارًا بالناس، كما أنه مدمر لمصالح الأفراد الخاصة. أما البديل الآخر واللجوء إلى الكتائب الدائمة على نفقة الحكومة.. فسيتزايد الأمر فيه، حين تصبح كلفته كلفة جيش دائم فى أوقات السلم؛ نعم، إنه جيش صغير، لكنه جيش حقيقى على الأقل رغم صغره. وهنا، يُتبين لنا بنظرة بسيطة إلى الموضوع عَدم سلامة وضع قيد دستورى على تلك المؤسسات، والحاجة إلى ترك المسألة خاضعة لحسن تصرّف السلطة التشريعية وحكمتها.

وبالتناسب مع تزايد قوتنا، ربما أمكن القول ـ بل الواجب قوله على التأكيد ـ أن بريطانيا وإسبانيا ستزيدان قوتهما العسكرية فى المنطقة المجاورة لنا. فإذا رغبنا ألا نكون معرّضين للوقوف فى موقف غير محميّ تجاه إهانتهما لنا واعتداءاتهما علينا.. فسنجد أنه من الضرورى أن نزيد من حامياتنا بنسبةٍ ما إلى درجة تمنع المضايقات فى المستوطنات الغربية. وهناك الآن، وسيكون فى المستقبل، مواقع معيّنة، من شأن امتلاكها أن يضمن السيطرة على مناطق واسعة من الأرض، وأن يسهّل غزو المناطق الأخرى فى المستقبل. ويمكن الاستطراد إلى أن بعض هذه المواقع ستكون مفاتيح إلى التجارة مع قبائل الهنود. هل هناك من يرى أن من الحكمة ترك هذه المواقع فى وضع تغدو فيه، فى أية لحظة، عرضةً لأن تحتلها

إحدى الدولتين القويتين المجاورتين؟ إن التصرف على هذه الشاكلة سيكون تنكُّرًا لجميع بدهيات التعقل وحسن التدبير.

إذا كنا ننوى أن نغدو أمة تجارية، بل حتى آمنين فى هذا الجانب من المحيط الأطلنطى.. فإن علينا أن نجهَد، بأسرع ما نستطيع، فى أن نمتلك أسطولاً. ومن أجل هذا الغرض، يجب علينا أن يكون لدينا أحواض سفن ودور للصناعة. ولحماية كليهما يتوجب أن تتوافر لدينا تحصينات، بل ربما حاميات أيضًا. وحين تغدو أمة ما قوية فى البحار.. فإنه تستطيع أن تحمى أحواضها وأساطيلها؛ وهذا يغنى عن الحاجة إلى حاميات لذلك الغرض؛ أما حيث تكون المؤسسات البحرية لا تزال فى مرحلة الطفولة.. فإنه سيظل يوجد فى جميع الاحتمالات، إنه لا يمكن الاستغناء عن حاميات غير كبيرة، لضمان السلامة من مخاطر التعدّيات لتدمير دور الصناعة وأحواض السفن، بل الأسطول نفسه أحيانًا.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢١ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

قد يثار فى هذا المقام أن الموضوعات التى تم إيرادها فى المقالة السابقة موضوعات يجب أن تقوم بالإعداد لها، حكومات الولايات، وبتوجيه من حكومة الاتحاد. لكن هذا سيكون فى الواقع قَلْبًا للمبدأ الرئيس فى ارتباطنا السياسى؛ لأن فى تطبيقه سيكون نقلاً لشؤون الدفاع العام من الرأس الفيدرالى إلى الأعضاء الفرديين فى الفيدرالية: وهو مشروع ممقوت لدى بعض الولايات، يشكل خطرًا عليها جميعًا، وكريهًا تماما للاتحاد ككل.

إن ممتلكات بريطانيا، وإسبانيا، والأمم الهندية، المجاورة لَنا لا تشكل حدودًا لبعض ولاياتنا فحسب، بل تحيط بالاتحاد ككل، من ولاية مين إلى ولاية جورجيا. . نعم إن الخطر يختلف فى الدرجة بين ولاية وأخرى، ولكنه فى حقيقة الأمر مشترك قائم على الجميع. ومن ثَم. . فإن وسيلة الاحتراس منه بدورها ينبغى أن تكون هدفًا منشودًا لدى جميع المجالس العامة والخزانة العامة فى الاتحاد، فقد يحصل أن تتعرض بعض الولايات ـ بحكم موقعها ـ أكثر من غيرها لذلك الخطر. وولاية نيويورك واحدة من هذه الفئة، وحسب خطة توفير الموارد من كل ولاية لوحدها، يكون على نيويورك أن تتحمل كامل العبء فى إنشاء المؤسسات المتطلبة لضمان سلامتها هى، للحماية غير المباشرة أو الحماية الكاملة لبقية الولايات المجاورة. ولن يكون هذا إنصافًا، فيما يخص نيويورك، ولا أمينًا فيما يخص الولايات الأخرى. إن عقبات مختلفة سترافق مثل هذا

الترتيب.. فالولايات التى يقع من نصيبها أن تقوم بالانفاق على المؤسسات الضرورية ستكون شبه عاجزة وغير راغبة ـ ولوقت طويل ـ فى أن تتحمل عبء التكاليف اللازمة. وبالتالى يَغدو ضمان وسلامة الجميع خاضعًا للشحّ، وعدم الحكمة فى التصرف من الاتحاد ستغدو أكثر وفرةً وشمولاً.. فإن ما تقدمه تلك الولايات يجب أن يتناسب مع تزايد الوفرة فيها. وعند ذاك تأخذ الولايات الأخرى الحيطة والحذر حين تشهد وقوع جميع القوة الحربية فى الاتحاد فى يدى ولايتين أو ثلاث من أعضاء الاتحاد، وولايتين أو ثلاثٍ من الولايات الأقوى فيه. وعند ذاك سوف تسعى كل من الولايات الأخرى لأن تخلق توازنًا مقابلاً، ويتم التفكير فى الذرائع.

فى مثل هذا الموقف، تغدو المؤسسات العسكرية ـ التى تمت تغذيتها بعناصر الغيرة والحسد المتبادل ـ عُرضة لأن تكبر إلى أضخم من الحجم الطبيعى أو المناسب لها، ولكونها خاضعةً للتصرف الفردى من قِبل الولايات الأعضاء.. فإن تلك المؤسسات ستغدو ماكيناتٍ لتقليص السلطة الوطنية ككل أو إلغائها.

لقد سبق أن تم إيراد الأسباب التى تعزى إلى افترض أن حكومات الولايات ستكون بصورة طبيعة جدًا نزّاعة إلى منافسة حكومة الاتحاد، والتى سيكون أساسها الرغبةَ فى السلطة والنفوذ. كما سبقت الإشارة إلى أنه حال قيام أية منافسة بين الرأس الفيدرالى ورأس أى من الأعضاء فيه، سيكون الناس أميَلَ إلى الوقوف فى جانب حكومتهم المحلية.

وإذا ما ساند هذه الميزةَ العظيمة الأثرِ وأثارها طموحُ الولايات الأعضاء إلى حيازة مستقلة ومنفصلة للقوات العسكرية، فسيكون ذلك إغراءً قويا جدًّا، وتسهيلاً عظيمًا جدًّا أيضًا لتلك الولايات لأن تقوم بالسيطرة على السلطة الدستورية الخاصة بالاتحاد وأخيرًا بقلبها. ذاك من جهة، ومن جهة أخرى.. فإن حرية الشعب ستكون أقل أمانًا فى هذه الأوضاع منها، فيما إذا تُركت القوات الوطنية خاضعة للحكومة الوطنية للاتحاد. وبالقدر الذى يعتبر فيه الجيش سلاحًا

خطيراً على السلطة، يغدو من الأفضل أن توضع السيطرة عليه فى يدى السلطة التى يشعر المواطنون تجاهها بالغيرة والتخوف الأكثر، من وضعها فى يدى السلطة التى يشعر المواطنون تجاهها بالغيرة والتخوّف الأقلّ. وإنها حقيقة قائمة، رسّختها خبرة العصور، مفادها أن الشعب يكون فى الخطر الأعظم،حين تكون وسيلة إلحاق الضرر بحقوق أفراده واقعةً فى يدى أولئك، الذين تساورهم فيهم شكوك أقلْ.

لقد كان الذين وضعوا أُطر الاتحاد القائم، يدركون تمامًا قدر المخاطر، التى سيواجهها الاتحاد من السيادة الفردية للولايات على القوات العسكرية، ومن ثم فقد حرّموا على حكومات الولايات بكل صراحة أن تحوز لنفسها سفنًا أو قوات برية، إلا بموافقة من الكونغرس. والحقُّ أن، وجود حكومة فيدرالية ووجود مؤسسات عسكرية تخضع لسلطة الولاية وإدارتها أمران ليسا أقل تباينًا فيما بينهما، من الدعوة إلى وجود خزينة فيدرالية، ووجود نظام الحصص والمتطلبات المالية.

وهناك أضواء أخرى إضافة إلى ماسبق ذكره، يتضح فيها عدم كفاية القيود المتعلقة بهذا الأمر فى التشريعات الوطنية ويتبدى بشكل ساخر. فالواقع أن أساس الاعتراض الذى سبق ذِكرُه وهدفه هو تحاشى وجود الجيوش فى أوقات السلم، ولكن أصحاب هذا الاعتراض لم يخبرونا عن المدى، الذى يودون أن يمتد إليه ذلك الاعتراض؛ هل يبلغ مداه حدّ إنشاء الجيوش «والحفاظ على إبقائها» فى أيام الهدوء أم أنه لا يشمل ذلك. فإذا تم قصره على الأخير.. فلن يكون لذلك أهمية، وسيكون غير فعال فى أن يخدم الغرض المنشود.

وحالما يتم إنشاء الجيوش ما الذى سيتم إعلانه!! هل هو إبقاؤها قائمةً خلافًا لروح الدستور؟ ما طول الوقت المطلوب حينذاك لإثبات تلك المخالفة؟ هل سيكون أسبوعًا أم شهرًا أم سنة؟ أو تُرانا سنقول إنها ستظل قائمة طالما ظل الخطر الذى فرضَ ضرورة قيامها؟ إن معنى هذا سيكون القبول ببقائها قائمة «فى أيام

السلم»، ضد الخطر المهدِّد أو الوشيك، وسيكون مضمونه الانحرافَ عن المعنى الحرفى لمنع إنشائها، وإدخالَ أفق واسع جداً لتشكيلها. من الذى سيحكم فى أمر استمرار وجود الخطر؟ لاشك أن هذا سيُترك إلى الحكومة الوطنية، وسيفضى الأمر إلى النتيجة التالية: إن على الحكومة الوطنية أن تُعد العدة ضد الخطر المتخوَّف منه، ومن أجل هذا ينبغى أن يكون إعداد الجيوش أولَ ما تفعل، وأن لها إبقاءَها قائمةً فيما بعد، طالما افترضت أن السلم أو أمان المجتمع لايزال عُرضة للتهديد. ومن السهل أن يدرك المرء أن خياراً واسع المدى بهذا القدر، سوف يتيح مجالاً واسعًا لإلغاء مفعول الشَّرط والسماح.

إن الفائدة المفترضة لشرط من هذا القبيل، إنما تنبنى فى أساسها على احتمال مفتَرض، هو إمكان حصول توافق بين السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية على خطة ما هدفُها اغتصاب السلطة. فإذا حدث شىء من ذلك فى أى وقت، فما أسهل تلفيق مظاهر خطر يقترب؟ إن إثارة الأعمال العدوانية من قبل الهنود، بتحريض من إسبانيا أو بريطانيا، ستظل على الدوام رهن الإشارة: أما خلق الاستفزازات الموغوب فيها. . فمن السهل أن تُحال إلى دولة أجنبية تكلَّف بها، ثم يتم استرضاؤها بتقديم تنازلات من وقت لآخر. ولو افترضنا بقدر من المعقولية أن توافقًا بين السلطة التنفيذية والتشريعية قد تَّم، وأن المغامرة المخطط لها تحظى بقدر كاف من النجاح، فإن الجيش، حينما يتم إنشاؤه ـ لأى سبب كان ذلك الإنشاء، وعلى أية أرضية مسبقة ـ يمكن استخدامه لتنفيذ ذلك المشروع.

وإذا ما أريد تحاشى هذه النتيجة المترتبة. . فمن الواجب تقرير مدّ ذلك المنع على الولايات، حتى يشمل الحرمانَ من جمع الجيوش فى أوقات السلم. فى تلك الحال تعرض الولايات المتحدة للأمم الأخرى منظراً أكثر شذوذاً من أى منظر رآه العالم حتى الآن. . إنه منظر أمة يبقيها دستورها عاجزة عن التأهب للدفاع عن نفسها، قبل أن يقع الهجوم عليها فعلاً. ولما كان الاحتفال برفض رسمى للحرب قد بات منذ مدة قريبة أمراً لا يُستخدم. . فإن وجود عدوّ ضمن ممتلكات اتحادنا يجب النظر إليه كإنذار شرعى للحكومة؛ كى تباشر تجميع الرجال لحماية الدولة.

يجب أن نتلقى الضربة حتى قبل أن نبدأ فى الاستعداد لردّها. إن كل هذا النوع من السياسة التى بفضلها تستبق الأممُ الخطرَ البعيد، وتواجه العاصفة الآخذة فى التجمع لهى سياسة يجب الابتعاد عنها، بصفتها نقيضًا للبدهيات الأصلية لدى حكومة حرة. يجب أن نعرّض ممتلكاتنا وحريتَنا إلى رحمة الغزاة الأجانب، بل أن نستدعيهم، جرّاء ضعفنا، كى ينقضّوا على فريسة عارية من الحماية؛ لأننا نخشى أن يهدّد الحكام الذين اخترناهم بمشيئتنا، والمعتمدين على إرادتنا، نحن نحمى حرّيتنَا بإساءة استخدام الوسيلة الضرورية لحماية تلك الحرية!!

هنا أتوقّع أن يُقال إن الميليشيا للبلد هى الدفاع الطبيعى لها، وأن تلك الميليشيا - وفى جميع الأوقات - تَعْدِل الدفاع الوطنى، والواقع أن هذه القاعدة قد كادت تُفقدَنا استقلالنا. وهى تكلّف الولايات المتحدة الملايين التى يمكن توفيرها، كما أن الحقائق التى أثبتت تجاربنا الواقعية رفضَ الإركان إلى هذا هى وقائع حديثة العهد، لا تجيز لنا أن نكون مغفّلين فنقبل هذا الرأى. إن العمليات الثابتة للحرب ضد جيش نظامى منضبط، عملياتٌ لا يمكن تحاشيها إلا بالنجاح فى إنشاء قوات حربية من نوع ذلك الجيش. كما أن الاعتبارات الاقتصادية تؤيد هذا الموقف إلى درجة ليست أقل من اعتبارات الاستقرار، والقوة. نعم.. إن الميليشيا الأمريكية، بفضل شجاعتها فى أحداث الحرب الأخيرة وفى مناسبات عديدة، قد أقامت نُصبًا تذكارية خالدة لحسن السمعة والصيت، لكن أشجع الشجعان من أفرادها يشعر، ويعلم أن حرية بلادهم ما كان يمكن توطيدها بفضل جهدهم وحده، مهما كان ذلك الجهد قيّمًا وعظيمًا. ذلك أن الحرب - شأنها شأن كثير من الأمور - علم يجب اكتسابه وإتقانه عن طريق الجهد، والمثابرة، ومع الأيام وعن طريق الممارسة.

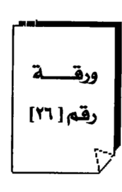
إن كل سياسة العنف، نقيضًا لمسيرة شؤون الحياة الأخرى الطبيعية والتى تمت ممارستها، هى سياسة تقضى على نفسها. وتمثّل بنسلفانيا فى الوقت الحاضر مثلاً على صدق هذه الملاحظة؛ فلائحة الحقوق فى تلك الولاية تعلن صراحة أن

الجيوش الدائمة تشكل خطراً على حرية المواطنين، فلا يجوز إبقاؤها فى حالة السلم. ومع ذلك. . فإن بنسلفانيا، وفى حال السلام المستقر ـ ولوجود اضطرابات جزئية فى ناحية واحدة أو اثنتين من الولاية ـ قد قرّرت إنشاء قوات لها، من الأرجح أنها ستحتفظ بها طالما ظلت هناك مظاهر تهدد السلام العامن لأهلها. ومثل هذا تصرفت ولاية ماساشوستس، وهى تلقّننا درسًا بخصوص ذلك الموضوع، وإن كان على أرضية مغايرة. . فلقد اخطرت تلك الولاية (دون انتظار منها لموافقة الكونغرس، كما تقضى متطلبات الاتحاد) لأن تجمع كتائب الرجال فيها لإخماد ثورة فى الولاية، وهى لاتزال تحتفظ بفرقة منهم تدفع رواتب رجالها، لمنع انبعاث روح التمرد فيها. لم يُبدِ دستور الولاية أية عقبة فى طريق اتخاذ ذلك الإجراء؛ لكن المثَل لازال قائمًا يُخبرنا أنه يمكن حصول حالات من مثل تلك ـ فى ظل حكومتنا شأنَ حكومات الدول الأخرى ـ حالات تفرض وجود قوات حربية فى حال السلم تكون ضرورية لسلامة المجتمع، كما يفيدنا أيضًا أن من غير المناسب أن نقيّد الحكمة فى التشريع بخصوص ذلك. وهو ينبئنا أيضًا، حال تطبيقها على الولايات المتحدة، عن ذلك الاحترام الضئيل الذى تلقاه حقوق حكومة ضعيفة، حتى من جانب الولايات التى تشكّلها نفسها. كذلك يُعلّمنا المثل إضافة إلى الكثير، الذى تعلّمناه منه عجز الشروط على الورق وعدم كفايتها، عند تعارضها مع حاجة ضرورية للجمهور.

لقد كانت مسلّمةً أساسية فى رابطة لاكديمونيا للخير العام، أنه لا يجوز أن يُمنح منصب الأميرال (أمير البحر) مرتين للشخص نفسه. . إلاّ أن أعضاء رابطة البلوبونيز، بعد أن عانوا هزيمةً بحرية نكراء قبالة أسطول أثينا، طلبوا من ملك إسبارطة لايساندر ـ الذى سبق له أن خدم بنجاح فى ذلك المجال ـ أن يتولى إمرة أساطيلهم المجتمعة. ومن أجل أن يُرضى أهل لاكديمونيا حلفاءهم، وللحفاظ على مظهر التزام لاكديمونيا بقوانينها القديمة، أعادوا النظر فى التجاوز فى منح لايساندر السلطة الحقيقية لمنصب الأميرال بأن منحوه اللقب الاسمى نائب الأميرال.

هذا مثلٌ انتقيتُه من بين عديد من الأمثلة، التى يمكن إيرادها لتأكيد الحقيقة التى سبق ذكرها والتمثيل عليها بأحداث محلية؛ ومُفادها أن الأمم قليلاً ما تحترم القواعد والمُثل التى حُسب حسابها فى أصل طبيعتها لمواجهة ضرورات المجتمع. سيكون السياسيون الراجحو العقل حذِرين فيما يخص تقييد الحكومة بقيود لا يمكن مراعاتها، لأنهم يدركون أن خرق أى من القوانين الأساسية، وإن فرضته الضرورة، يخرق ذلك التبجيل المقدس الذى يجب الحرص على الاحتفاظ به قائمًا فى أفئدة الحاكمية تجاه دستور بلادهم، ويشكّل سابقة لخروقات أخرى؛ حيث لا يكون الإدعاء بالضرورة موجوداً أصلاً، أو هو أقل استعجالاً وتقبلاً من المواطنين.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٢ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

إنه لشىء بالكاد أن يتوقعه المرء فى ثورة شعبية، وهو أن تتوقف عقول الرجال عند ذلك الحد السعيد الذى يفصل ما بين «السلطة» و«الامتياز»، ويوحدّ بين قدرة الحكومة وضمان الحقوق الخاصة للأفراد. إن العجز عن الحسم فى هذه النقطة الدقيقة هو مصدر عدم الارتياح الذى نجده الآن؛ فإذا كنا حريصين على تجّنب تكرار هذه الغلطة فى محاولاتنا المستقبلية، وعلى أن نصحّح نظامنا الحاضر ونعدّله.. فإنه بمقدونا أن نتنقل من مشروع خيالى إلى آخر، وأن نجرى تغييراً بعد تغيير؛ ولكنّنا لن نستطيع أن نجرى تغييراً ملموسًا صوب حالٍ أفضل.

إن فكرة تقييد السلطة التشريعية فيما يختص بتوفير متطلبات الدفاع الوطنى هى واحدة من تلك الشطحات، التى ترجع فى أصلها إلى الرغبة الشديدة فى الحرية. وكونها رغبة مضمرة فى النفوس أكثر منها رغبة يتم الإفصاح عنها بوضوح، ومع هذا.. فقد رأينا أنها سيطرت حتى الآن، وأنها حتى فى هذه البلاد، التى تجلّت فيها تلك الرغبة لأول مرة.. فإن ولاية بنسلفانيا وولاية كارولينا الشمالية هما الولايتان الوحيدتان اللتان رعَتَاها إلى درجة ما، فيما رفضت الولايات الأخرى أن تمنحها أقلّ اعتبار؛ إدراكًا منها للحكمة القائلة: لابد أن يكون هناك مكان للثقة؛ وإقرار بأن ضرورة وضع تلك الثقة شىءٌ ينطوى عليه مسلك تفريض السلطة؛ وأن من الأفضل المخاطرة بإساءة استخدام تلك الثقة من إحراج الحكومة وتهديد السلامة العامة عن طريق وضع قيود غير لائقة على السلطة التشريعية.

إن معارضى الدستور المقترح، يقفون فى هذا المجال كخصوم للقرار العام الذى اتخذته أمريكا؛ وبدلاً من الاستفادة والتعلّم من الممارسة ومن تصحيح أية تطرفات قد جَبَهتْنا حتى الآن، يبدون ميّالين إلى جرّنا إلى تطرفات أخرى هى أشد خطرًا وأعظم تبديدًا. وكأن هؤلاء قد وجدوا لهجة الحكومة عالية أكثر مما ينبغى، أو أكثر تصلّبا وجفافًا، فقد رسموا المبادئ التى يعظون بها. وحسبوها بغية أن تدفعنا إلى الاكتئاب أو نفض اليد منها، جرّاء مواجهة الصعوبات التى تم رفضها أو التغاضى عنها فى مناسبات أخرى. وإنه يمكن التأكيد ـ دون أى اتهام بالتغرض ـ إنه لو استطاعت المبادئ التى غرسوها فى أذهانهم عن كل نقطة من النقاط على أن تكون مذهبًا شعبيـًّـا، لما كانت أبدًا صالحة لشعب هذا البلد أو لأى صنف من الحكم مهما كان. لكن خطرًا من هذا النوع ليس خطرًا يخشى منه، فلدى المواطنين فى أمريكا قدر من الحصافة لا يتيسّر معه إقناعهم بالفوضى. وما أكبر خطأى أنا إذا كانت الخبرة لم تولد لدىّ اعتقادًا عميقًا بحصافة الإجماع الشعبى، الذى يرى أن زيادة القدرة الموضوعة فى يد الحكومة أمر أساسى لخير المجتمع وازدهاره.

وليس من غير الصواب فى هذا المقام بشكل خاص أن يلاحظ المرء أصل وتنامى الفكرة، التى ترمى إلى استبعاد وجود المؤسسات العسكرية فى أوقات السلم. ومع أنه يجوز أن تنشأ مثلها لدى ذوى العقول الكثيرة التأمل فى طبيعة تلك المؤسسات وميولها، باعتبارها جزءًا من الشعور الوطنى، فإن تأييدها يوجب العودة إلى الأحداث التى وقعت فى عصور أخرى سابقة، وفى بلدان أخرى نبتت فيها تلك العادات والتأملات.

لقد كانت سلطة الملك فى إنكلترا، ولفترة طويلة من الزمن بعد الفتح النورمانى، سلطةً غير محدودة تقريبًا. . فكانت العقبات توضع تدريجيـًّـا Pre-rogative فى وجه تجاوزات الملك ولصالح حرية المواطنين، يضعها البارونات أول الأمر ووضعها الشعب بعد ذلك، حتى تلاشى معظم مظاهر تلك السلطة. ولم يتم ذلك حتى قيام ثورة ١٦٨٨، التى رفعت أمير أورانج إلى عرش بريطانيا

العظمى، أن تبدّت حرية المواطنين الإنكليز كاملة الانتصار. وكمثال على السلطة غير المحددة فى إعلان الحرب، تم الاعتراف بوضع شرط على التاج. وبموجب سلطته الخاصة، أبقى الملك شارل الثانى جيشًا قوامُهُ ٥٠٠٠ جندى نظامى قائمًا فى أوقات السلم، ثم زاد فى هذا الرقم الملك جيمس الثانى فجعله ٣٠ ألفًا، كانوا جميعًا يتلقون مرتباتهم من مخصصاته المدنية. وعند الثورة ـ ولإلغاء مثل هذه السلطة والصلاحية الشديدة الخطر ـ صار أحد بنود لائحة الحقوق المدنية التى تم وضعها آنذاك «إن إنشاء جيش دائم والاحتفاظ به قائمًا ضمن حدود المملكة فى أيام السلم، ـ إلا بموافقة البرلمان على ذلك ـ يشكل مخالفة للقانون فى البلاد».

حين كان نبض الحرية فى أوج نشاطه فى تلك المملكة، لم يتطلب أحد ضمانًا ضد خطر جيوش دائمة، أكثر من تحريم إنشاء تلك الجيوش أو الاحتفاظ بها بموجب سلطات الموظف التنفيذى أبدًا. وكان الوطنيون المخلصون الذين قاموا بتلك الثورة الجميلة الذكرى على قدر من الاعتدال، ومثله من الإدراك، فلم يفكّروا فى وضع أى قيد على حكمة التشريع. كانوا يَعُون تمامًا أن عددًا معينًا من الكتائب، تقوم بمهمة الخفارة والحاميات هو أمر لاغنى عنه؛ وأنه ليس هناك حدود محدّدة يجوز أن توضع على المطالب الوطنية الملحّة؛ وأنّ صلاحيةً كافية لمعالجة أى ظرف طارئ يجب أن تخوَّل إلى أحد فروع الحكومة: وأنهم عندما جعلوا استخدام تلك الصلاحية خاضعًا إلى حكمة السلطة التشريعية، قد بلغوا الحد الأقصى من الحيطة والاحتراس الكفيل، بضمان طمأنينة المجتمع والأمن فيه.

من هذا المصدر نفسه، يمكن القول بأن أهل أمريكا قد اشتقوا بالتوارث انطباع الشعور بالخطر على الحرية من جانب الجيوش الدائمة، فى أوقات السلم. وقد سارعت ظروف قيام الثورة فى زيادة الحساسية العامة تجاه أية نقطة ذات علاقة بالحقوق العامة، بل إنها فى بعض الأحيان رفعت درجة حرارة الوسط السياسى. إن محاولات ولايتين اثنتين لتقييد صلاحية التشريع فى بند المؤسسات العسكرية

تدخل فى عداد تلك الأمثلة، فأفرطنا فى توسيع المبادئ التى علّمتنا أن نكون متخوفين من سلطة مَلِك وراثى إفراطًا كبيرًا، وبغير حق، لتشمل ممثلى الشعب فى مجالسهم الشعبية. ونحن نجد حتى فى بعض الولايات التى لم يحصل فيها الوقوع فى هذا الغلطة، إعلانات لا حاجة لها عن أن الجيوش الدائمة لا يجوز أن تبقى قائمة فى أوقات السلم، «دون موافقة التشريع على ذلك».

وأنا أدعوها «لا حاجة لها» لأن السبب الذى استلزم وجود شرط مماثل فى «لائحة الحقوق» فى إنكلترا لا ينطبق أبدًا على أى من دساتير تلك الولايات. إن صلاحية إنشاء جيوش دائمة فى ظل تلك الدساتير صلاحية، لا يمكن وضعها بأى شكل من الأشكال، فى أية يدٍ غير يد أهل التشريع أنفسهم؛ ومن ثم كان من الفضول ـ إن لم يكن من السخف ـ الإعلان عن أن أمرًا ما لا يجوز أن يُفعل دون موافقة هيئة هى وحدها التى تملك صلاحية فعْله. ووفقًا لذلك. . فإننا نجد فى بعض تلك الدساتير، وضمن بعض دساتير آخر، مثل دستور ولاية نيويورك، الذى حظى بالشهرة فى أوروبا وفى أمريكا، كواحد من أفضل أشكال الحكم، التى تم التوصل إليها فى هذه البلاد، صمتًا مطبقًا فيما يخص هذا الموضوع.

وإنه لما يدعو إلى الملاحظة أن دستورى كلتا الولايتين التى يبدو أنهما فكرتا مليًّـا فى أمر المؤسسات العسكرية فى أوقات السلم، قد استُخدم فى التعبير عن ذلك لهجة التنبيه والمراقبة أكثر من استخدام لهجة المنع الجازم، فالدستور لم ينصّ على أنه «لايجوز الاحتفاظ بالجيوش الدائمة» فى أوقات السلم. . لقد أبقى العبارة غامضة. ويبدو أن ذلك الغموض فى العبارة كان حصيلة التناقض ما بين التخوّف لدى البعض واتباع التراث فى التقليد لدى البعض الآخر؛ والتقليد بين الرغبة فى استبعاد مثل تلك المؤسسات فى جميع الأحوال، والاقتناع بأن إقصاءها بالكلّية سيكون من غير الحكمة ولا دواعى السلامة والاطمئنان.

هل هناك مجال للشك فى أن ذلك الاشتراط ـ حين يُدرَك أن وضع الشؤون العامة يتطلب تخطّية ـ سوف يتم تفسيره من قِبل المُشرّعين بأنه مجرد نَهى، وأنه

سوف يُجعل خاضعًا للضرورات الحقيقية أو الضرورات الافتراضية، للولاية؟ دع الحقيقة التى سبق ذكرها فيما يخص بنسلفانيا ـ هى التى تحكُم فى ذلك ـ وبعد هذا (يمكن إثارة السؤال) ما الفائدة من مثل هذا المنع، إذا تعطّل عن العمل به لحظةَ وجود اتجاهٍ إلى تجاهله؟

دعنا نتفحص ما إذا كانت هناك أية مقارنة من حيث الفعّالية بين الشرط المشار إليه، والفعّالية المحتواة فى الدستور الجديد لتقييد تخصيص الأموال للأغراض الحربية بفترة سنتين لا أكثر. ففى الحالة الأولى، عند وضع شرط أكثر مما يمكن تحقيقه، لن يكون للشرط أية جدوى، أما فى الحالة الثانية وعن طريق الدفع إلى تطرف غير صائب، وضمّه المناسب، وجعله متوافقًا مع مطالب الأمة الضرورية، فسيحظى بالاحترام الكافى.

إن التشريع فى الولايات المتحدة سيكون «مجبرًا» من خلال هذا الشرط ـ ولمرة واحدة على الأقل كل سنتين ـ على مناقشة أمر صلاح الاحتفاظ بجيش دائم؛ كى يصل إلى قرار نهائى حول ذلك الموضوع؛ وسيكون المشرّعون مضطرين لإعلان رأيهم فى القضية عن طريق تصويت رسمى أمام أهل الولايات التى يمثلونها. إنهم لن يكونوا «مطلقى العنان» فى أن يضعوا فى يد السلطة التنفيذية أموالاً لمساندة جيش، ما لم يكونوا حذرين بما فيه الكفاية فى رغبتهم فى منحه مثل تلك الثقة غير المناسبة. ولما كان يتوقع انتقال روح الحزب بالعدوى إلى المجالس السياسية على درجات مختلفة، فإنه سيظل هناك أفراد فى مجلس التشريع الوطنى، راغبين فى توضيح القوانين وتفصيل وجهات نظر الأكثرية.

إن توفير الأموال اللازمة للجيش الدائم سيظل طول الوقت موضوعًا مفضّلاً لإلقاء الخُطب كلّما أثيرت القضية، وسيُثارُ الاهتمام الشعبى وينجذب إلى الموضوع على يدى الحزب الذى يقف فى المعارضة؛ وإذا كانت الأكثرية غير ميالة حقًّا إلى تجاوز الحدود المعقولة، فإن المجتمع سيجد تحذيرًا من الخطر؛ وتتاح له الفرصة فى وضع قوانين وإجراءات تصدّ ذلك الخطر. وبصرف النظر عن

الأحزاب المتواجدة فى المجلس التشريعى الوطنى نفسه، حين يحل موعد إجراء المداولات فيه. . فإن المشرّعين فى الولاية، والذين سيظلون على الدوام متنبّهين بل شكّاكين، وحرّاسًا غيورين على حقوق المواطنين ألا تتعدى عليها الحكومة الفيدرالية. إنهم طيلة الوقت يَقِظين فى مراقبة الحكام الوطنيين. وعلى استعداد كافٍ لأن ينفخوا البوق إلى الشعب إذا ما بدر منهم أى شىء. . عند ذاك لن يظلوا مجرد «صوت»، بل يغدون «ذراعًا» يعبّرون بها عن تذمّرهم.

إن المكائد للافتئات على الحريات فى مجتمع عظيم «تتطلب وقتًا»، كيما تنضُج وتغدو جاهزة للتنفيذ. ولا يمكن أن يتشكل جيش، يبلغ من القوة ما يتيح له أن يهدّد تلك الحريات، إلا بزيادات كبيرة مطّردة فيه. ولن تتأتى تلك الزيادات إلا بعد افتراض حصول توافق موفق بين السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية. ليس هذا فحسب، بل بعد افتراض حصول تآمر مستمر ولفترة متعاقبة. . فهل من المتحمل أن يوجد مثل ذلك التوافق بين السلطتين أصلاً؟ هل من المحتمل أن تتم المثابرة على إدامته، وأن يتم نقلُه طوال التغيرات المتعاقبة فى الهيئة التمثيلية؛ والتى ستتمخض عنها الانتخابات كل سنتين فى المجلسَين؟ هل من المقبول افتراضًا أن يباشر كل شخص بمجرد أن يحتل مقعده فى مجلس الشيوخ الوطنى أو مجلس الممثلين، عمله كإنسان يتخلّى عن عناصر تشكّله النفسىّ ويخون وطنه؟ هل يجوز افتراض أن ينعدم وجود رجل واحد على قدر من حسن التقدير، بحيث يكتشف مؤامرة فظيعة ذات حجم هائل بهذا القدر، أو يفتقر إلى رجل واحد مخلص بما يكفى لأن يُعْلِم ناخبيه بالخطر الذى يواجهونه؟

إذا كانت لمثل تلك الافتراضات أن تحصل فعلاً. . فإنه يتوجب أن يوضع حدّ الآن لجميع الصلاحيات المفوّضة للمجلسين، وعلى أفراد الشعب أن يقرروا سحب جميع الصلاحيات، التى سبق أن تخلّوا عنها حتى هذه اللحظة (إلى ممثليهم)، وأن يقسّم الناس أنفسهم عدد كبير من الولايات بقدر عدد النواحى فيها؛ حتى يتسنّى لهم أن يديروا شؤونهم بصورة شخصية مباشِرة.

إذا كان يجوز افتراض مثل تلك الافتراضات؛ فإن التستّر على التخطيط لأية فترة زمنية سيكون أمرًا متعذرًا من حيث الواقع العملى. إنه أمر سيتم فضحه بمجرد تضخيم الجيش إلى درجة كبيرة فى حال السلم المستقر، وإنى لأتساءل: أى سبب مزوَّق يمكن وضعه وطرحُه فى بلاد، لا يستدعى موقعها مثل تلك الزيادات الضخمة فى القوة العسكرية؟ هل من الممكن خداع الشعب لفترة طويلة! ما أسرع تدمير ذاك المشروع عقب اكتشافه.

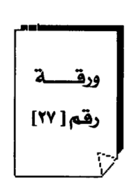
لقد قبلَ إن الشرط الذى يحدّد تخصيص الأموال للإنفاق على الجيش لمدة سنتين اثنتين لن يكون ذا جدوى؛ لأن الموكلين بالسلطة التنفيذية ـ بمجرد أن يحوزوا قوة على قدر كاف لأن يُرهبوا الشعب حتى يرضخ ويستسلم ـ سيجدون فى تلك القوة نفسها موارد مالية كافية؛ لأن تيسّر عليهم أن يستغنوا عن الأموال المخصصة لهم بموجب بنود التشريع. لكن السؤال يعود من جديد، بأى إدّعاء أو زعمٍ يستطيع هؤلاء التنفيذيون أن يبيحوا لأنفسهم حيازة قوة حربية ضخمة فى أوقات السلم؟ إذا افترضنا أن ذلك تمّ نتيجة لاضطربات محلّية أو حرب شنّها عدو أجنبى. . فإن ذلك يجعلها مسألةً خارجة عن مبدأ الاعتراض عليها؛ لأن ذلك يرتفع إلى مستوى رفض إبقاء جيش وقوة عسكرية فى وقت السلم.

إن نفرًا قليلاً من الناس سيكونون خياليّين بحيث يعارضون بجدٍّ أنه لا يجوز إنشاء جيش لإخماد ثورة أو صدّ غزو؛ وإذا كان الدفاع عن المجتمع فى مثل تلك الظروف لن يستلزم إعداد جيش ضخم، خشية أن يشكل خطرًا على حرّيته، فإن هذه إحدى الكوارث التى لا وقاية منها ولا علاج لها بعد وقوعها. إنه لا يمكن الاحتياط منها باصطناع أى شكل ممكن من الحكم؛ بل إنها قد تتولد من عصبة قليلة للدفاع والهجوم، هذا إذا كان من الضرورى لأعضاء الكونفيدرالية أو حلفائهم أن ينشئوا جيشًا يقوم بمهمة الدفاع العام عنهم.

لكن ذلك شرٌّ منا أقل احتمال أن يواجهنا فى دولة متحدة أكثر منه فى دولة مفككة؛ كلا، لابد أنه يمكن التأكيد على أنه شرٌّ لن يواجهنا أبدًا فى حالة

الاتحاد. ليس من السهل على المرء أن يتصور إمكانة أن تداهم الاتحاد ككل أخطاراً ضخمة من ذلك القبيل، بحيث تفرض إنشاء جيش ضخم، يكفى لأن يضع حرياتنا فى أقل معرض للخطر؛ خاصة إذا ما أخذنا فى الاعتبار تلك المساعدة التى يتم استقاؤها من الميليشيا، التى يتوجب بصورة دائمة أن يُعتمد عليها بصفتها قوةً مساعِدة كبيرة الأهمية، وعلى قدر كاف من القوة. أما فى حالة التفكك (عدم الاتحاد) (كما تمّ تبيان ذلك فى موضع آخر).. فإن نقيض الافتراض السابق لن يغدو محتملاً فحسب، بل أمراً لا يمكن تحاشيه.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٥ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

لقد تمت الدعوة بأشكال مختلفة إلى أن دستوراً من النوع الذى يقترحه الميثاق هو دستور، لا يمكن إعماله دون تضافر مع قوة عسكرية لتنفيذ القوانين التى يرسمها. وعلى كل حال.. فإن هذا، شأن الأشياء الكثيرة، التى تم التزامها بذلك الجانب ـ إنما يقوم على افتراض عام، لايَستلذه أى تعيين محدّد وملموس للأسباب التى يقوم على أساسها، إلى الحد الذى استطيع إليه أن أحْدس المعنى الضمنى (المضمر) فى نفوس المعترضين.. فإنه يبدو أن ذلك ينبع من افتراض مسبق، يرى أن أفراد الشعب سيكونون غير مبالين لأن تمارس السلطة الفيدرالية تدخلاً فى أية مسألة ذات طبيعة داخلية. ولو نحيَّنا أى استثناء يمكن أن يُستنبط من عدم الدقة أو عدم الوضوح عند التمييز بين ما هو داخلى وما هو خارجى، دعنا نتقصّى الأرضية التى تدفع الافتراض المسبق بعدم وجود ذاك الميل فى نفوس أفراد الشعب. وما لم تفترض فى الوقت ذاته أن تتم إدارة سلطات الحكومة العامة بصورة أسوأ من إدارة حكومات الولايات.. فإنه يبدو أن ليس هناك مجال لافتراض النيّة السيئة، وعدم الودّ، أو المعارضة لدى أفراد المواطنين.

وأنا أعتقد أنه ـ كقاعدة عامة ـ يمكن اعتبار ثقة المواطنين فى حكومة ما، وإطاعتهم لها إنما يكون بقدر يتناسب مع جودة أو سوء الجانب الإدارى فيها بصورة عامة. نعم.. هناك استثناءات لهذه القاعدة؛ لكن هذه الاستثناءات تعتمد بالكليّة على أسباب عَرَضية، يتعذر اعتبارها على أية علاقة بالحسنات الذاتية أو المساوئ الذاتية لدستور ما. فتلك يمكن الحكم لها أو عليها، فقط وفق مبادئ عامة أو مُثل عليا.

لقد أثيرت أسباب مختلفة تم اقتراحها على مسار هذه الورقات؛ لتشير إلى احتمال أن تكون الحكومة العامة أفضل إدارةً من حكومات الولايات: والمبدأ الرئيس فى تلك الأسباب هو أن اتساع مجالات الانتخاب سوف يتيح للشعب خياراً أكبر، أو أفقاً للاختيار أعظم؛ مما يُتاح فى حال المجلس التشريعى للولاية، والذى هو هيئة منتقاة من الرجال علهم أن يعيّنوا أعضاء مجلس الشيوخ الوطنى ـ وهناك أسباب كافية لأن يتوقع المرء أن يتم تشكيل هذا الفرع من الإدارة بصورة عامة بعناية شديدة وحسن تقدير؛ وإن هذه الظروف تَعِد بمعرفة أكبر ومعلومات أكبر شمولاً فى المجالس الوطنية.

ونظراً لاتساع رقعة البلاد، التى سوف يلتزمون منها بتوجيهات أهلها.. فإنهم سيكونون أقل استعداداً لأن يتلوثوا بروح الفُرقة، وأكثر بعد منالاً عن اضطرابات المزاج العارضة، أو الأحقاد المؤقتة والنزعات، التى من شأنها فى المجتمعات الأصغر أن تدنّس الأفكار العامة، وتورث الظلم والإكراه لقسم من المجتمع، وتضع خططاً قد تيسّر اتجاهاً موقتاً أو رغبة لحطيةً.. فإنها تنتهى بالبؤس العام، وعدم الرضا، والاشمئزاز.

وهناك عدة أسباب أخرى ذات أهمية كبيرة لتقوية ذلك الاحتمال، سوف تبرز حين نباشر فى بسط الموضوع بعين أكثر نقداً للهيكل الداخلى فى النُّصُب، الذى نود أن نقيمه ونبنيه. وتكفى الإشارة فى هذا الموضوع إلى أنه حتى يتم تحديد أسباب مقنعة تبرّز الرأى القائل: يرجّح أن تتم إدارة الحكومة الفيدرالية بصورة تجعلها كريهة ومحتقرة من قبل المواطنين.. لا يكون هناك أساس معقول لافتراض أن قوانين الاتحاد سوف تلقى معارضة شديدة، أو تكون فى حاجةٍ لأية أساليب أخرى لفرض تنفيذها من القوانين الخاصة بالولايات أعضاء الاتحاد.

إن الأمل فى الحصانة لهو دافع كاف للانحراف؛ لكن الخوف من العقوبة، وهو عامل تثبيط نسبّى فى ذلك ـ كافٍ فى تلك الحال ـ لأن تستطيع حكومة

الاتحاد إذا ما خوّلت لها صلاحيات كافية أن تستدعى لمساعدتها الموارد الجماعية المتأتية من البلاد ككل، أقدر على قمع المشاعر والأحاسيس السابقة وإيحاء المشاعر اللاحقة، من حكومة ولاية واحدة (بمفردها)، حكومة بمقدورها السيطرة على المورد المحصورة ضمن حدودها فقط؟ إن حزبًا يثير الشغب فى ولاية ما، يسهل عليه أن يغترّ بنفسه فيفترض أنه قادر على الصراح هو ومؤيدوه؛ حتى يصل إلى الحكم فى تلك الولاية؛ ولكنه من العسير عليه أن يتضخم وينتفخ حتى يتصور نفسه نداً للجهود المجتمعة فى الاتحاد ككل. إذا كان هذا التفكير منصفًا، فإن هناك خطرًا أقل فى مقاومة ذلك الحزب من مقاومة تآلفات غير منتظِمة من الأفراد، لسلطة الكونفيدرالية، فى حال كون مثير الشغب عضوًا من الكونفيدرالية بمفرده.

فى هذا المقام أرانى مدفوعًا لأن أغامر بطرح ملاحظة لن تكون غير عادلة، لأنها تبدو كذلك فى نظر البعض. وهى أنه كلما تشابك عمل سلطة الأمة فى الممارسة العادية للحكم فى البلاد، زاد تعوُّد المواطنين وتقبّلهم لذلك العمل فى الوقائع العادية فى حياتهم السياسية، وزادت ألفة المواطنين لرؤيته والشعور به، وتقوّى نفاذه فى تلك الموضوعات، التى تلامس منابع القلب البشرى أكثر من غيرها، وعظم إمكان تقبّله مع توقير المجتمع والولاء له.

إن الإنسان عبد العادة إلى درجة كبيرة.. فالأمر الذى قلّما تعانيه حواسّه قلّما يترك فى ذهنه أكثر من أثر عابر، والحكومة التى تظل بعيدة عن بصره على الدوام، نادرًا ما يُتوقَّع منها أن تنّبه أحاسيس شعبها. والنتيجة من ثم أن سلطة الاتحاد ومشاعر المواطنين تجاهها سوف تتقوّى أكثر من أن تضعُف حين تتوسع، فتشمل ما يسمى شؤونًا تهمّ الداخل؛ وسوف يكون لديها فرصة أقل للّجوء إلى القوة، تبعًا لألْفتها وإدراكها ووكالتها عن الشعب. وكلما زاد دورانها فى تلك المجالات والتيارات التى تجرى فيها زهواء الإنسان عادةً، قلّت حاجتها إلى اللجوء إلى القهر والعنف فى الصعوبات الخطيرة.

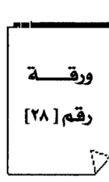
وهناك شيء واحد يجب أن يكون واضحًا فى جميع الأحوال، وهو أن حكومة مثل تلك الحكومة الافتراضية سوف تتفهم أنه من الأكثر إنصافًا لها أن تتحاشى الحاجة إلى استعمال العنف من نوع الحكومة، التى يَسعى إليها معظم خصومها؛ والتى ستنسحب سلطتها على الولايات من حيث مجموع قدراتها السياسية الجماعية فقط. ولقد سبق تبيان أنه فى كونفيدرالية مثل تلك لن يتم تكريس القوانين إلا عن طريق القوة؛ إن الانحرافات المتكررة من قِبل الأعضاء هى النتاج الطبيعى، الذى يتمخض عنه ذلك الإطار ذاته من شكل الحكومة، وإنه بقدر ما يتكرر حصول ذلك، يغدو أمرًا لا يمكن إصلاحه، إذا أمكن ذلك أصلاً، إلا عن طريق الحرب والعنف.

إن الخطة التى وضعها الميثاق، بمد سلطة رأس الفيدرالية إلى المواطنين بصفتهم أفرادًا فى جميع الولايات، سوف تمكّن الحكومة من أن تستخدم الموظفين العاديين فى كل ولاية لتنفيذ قوانين تلك الحكومة. ومن اليسير أن ندرك أن هذا سوف يتجه إلى تحطيم كل التمايز بين المصادر التى قد تنشأ منها؛ ويهبُ الحكومة الفيدرالية الميزة ذاتها لضمان الطاعة اللازمة لسلطتها، التى تتمتع بها كل ولاية بمفردها، علاوة عن تأثيره فى الرأى العام، الذى سوف يتولد من الاعتبار المهم، اعتبارها تستطيع أن تستدعى لمساعدتها وتأييدها جميع موارد الاتحاد ككل. ومما يستحق التنويه الخاص فى هذا الموضع، إن قوانين الكونفيدرالية بالنظر إلى علنيّة وشرعية أهداف وضعها سوف تغدو هى «القانون الرئيس الأعلى» فى البلاد؛ وإلى مراعاتها يكون جميع الموظفين الإداريين، والتشريعيين، والتنفيذيين والقضائيين فى كل ولاية ملزمين بحكم قداسة القسَم الذى يحلفونه.

ومن ثَم.. فإن التشريعات، والمحاكم الوطنيّة بقدر امتداد وتوسّع صلاحيّاتها الدستورية العادلة، وسيصبحون رديفًا يساعد فى تنفيَذ القوانين. وبمقدور أى شخص يحاول التفكّر فى ما يترتب على هذا الوضع أن يرى أن هناك أرضيةً جيدة، لأن يركن إلى تنفيذ منتظِم وبطريق سلمّية لقوانين الاتحاد؛ إذا مورست

صلاحيات ذلك الاتحاد بقدر عام من التبصّر والحكمة. وإذا فرضنا اعتباطًا عكس ذلك.. فإنه يمكننا إقحام أية مداخلات نشأت عن ذلك الافترض؛ لأنه من الممكن بالتأكيد - ومن خلال ممارسة تفتقد العدالة لسلطات أفضل نوع من الحكومة - أن نستثير المواطنين ونعرضهم للخطر وندفعهم إلى أقصى التطرف. ورغم أنه على خصوم الدستور المقترح أن يفترضوا أن الحكام الوطنيين لن يمتلكوا أحاسيس الخير العام، ولا الالتزام بالواجب.. فأنا لا أزل أوجه إليهم سؤالاً: كيف تتم تقوية مصالح ذوى الطموح، والاتجاهات للتعدى والطمع بمثل هذا التصرّف؟

بوبليوس



ورقة رقم [٢٨]

الكسندر هاملتون

٢٦ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

قد تحدث حالات تضطر فيها الحكومة الوطنية أن تلجأ إلى القوة. . ذاك أمر لايمكن إنكاره. . فقد ضمت الخبرة الخاصة لدينا دروسًا، علّمتنا إياها أحداث الأمم الأخرى؛ مفادها أنه قد تحصل حالات طارئة فى كل المجتمعات؛ وأن الفتن والانتقاضات هى ـ لسوء الحظ ـ آفات ملازمة للجسد السياسى، كما هى الأورام والطفوح ملازمة لجسم الإنسان؛ وأن فكرة الحكم فى جميع الأوقات بقوة القانون وحده (والتى قيل لنا إنها المبدأ الوحيد المسموح به فى الحكم الجمهورى) ليس لها مكان إلا فى أحلام اليقظة لدى دهاقنة السياسة، الذين تنظر حكمتهم باحتقار إلى مواعظ الوقائع المجرّبة.

إذا ما حصل أى من هذه الحالات الطارئة فى أى وقت فى ظروف الحكم الوطنى، فلن يكون هناك علاج إلا استخدام القوة. أما الوسيلة التى يمكن استعمالها إذ ذاك. . فيجب أن تُجعَل متناسبة مع مدى الأضرار؛ فإذا كانت الحالة اضطرابًا طفيفًا فى جزء صغير من ولاية. . فإن الميليشيا الدائمة فيها كفيلة بإخمادها؛ والمفروض بالطبيعة أن يكون أفرادها مستعدين للقيام بواجبهم. إن الثورة ـ أيًا كان السبب المباشر لحدوثها ـ تهدد نفوذ الحكومة كلها فى بعض الأحيان. وسوف يدفع الحرص على السلام العام، إذا لم يفعل ذلك احترام حقوق الاتحاد جميع المواطنين، الذين لم تُصبهم عدوى الاضطراب إلى الوقوف فى وجه مثيرى الفتنة؛ وحين يتحقق لهم فى الواقع أن الحكومة تسلك طريقًا

يفضى إلى ازدهار المواطنين، فمن غير المنطق المعقول افتراض أنهم سوف يكونون غير ميّالين لذلك السلوك.

أما إذا حصل نقيض ذلك وعمّ الاضطراب الولاية كلها، أو قسمًا كبيرًا رئيسيًا منها.. فإن استخدام نوع آخر من القوة (غير الميليشيا وأثر الرأى العام) يغدو أمرًا لا مناص منه. ويبدو أن ولاية ماساشوستس وجدت أنه من الضرورى أن تجهّز قوات عسكرية لإخماد الاضطراب فى تلك الولاية؛ وأن ولاية بنسلفانيا ـ لمجرد التخوّف من حدوث الفتنة بين طائفة من مواطنيها وطائفة أخرى ـ وجدت من المناسب أن تلجأ إلى ذلك الإجراء ذاته.

افرضْ أن ولاية نيويورك غدت ميّالة لأن تعيد تطبيق قوانينها الخاصة على أهل فيرمونت.. فهل كان سيكون لديها أمل بالنجاح فى تلك المقامرة بجهود الميليشيا بمفردها؟ أما كانت ستجد نفسها مضطرة لتجهيز وإبقاء عدد أكبر من الأفراد فى الجيش النظامى لتنفيذ مخططها ذاك؟ وإذا كان قبول السماح بضرورة اللجوء إلى قوة غير الميليشيا، فى حالات ذات طبيعة شاذة ينطبق على حكومات الولايات أنفسها، فلماذا يتم جعل ذلك اعتراضًا على وجودها ذاته على إمكان لجوء الحكومة الوطنية إلى ذلك فى مواجهة تلك الضرورة، وفى الحالات المتطرفة القصوى؟

أليس من العجيب أن يكون الأشخاص، الذين يعلنون ولاءهم للاتحاد نظريًّا هم الذين يثيرون فى معارضتهم الدستور المقترح أمرًا ينطبق بعشرة أضعاف اعتباره على الخطة، التى يكافحون من أجلها؛ وأمرًا ـ بقدر أساسه من الصحة والصدق ـ هو نتيجة حتمية لأن يحصل فى مجتمع مدنى، على نطاق واسع؟ من الذين يرفض أن يفضّل ذلك الاحتمال على المناكفات غير المنقطعة والثورات المتكررة، التى هى السوط واللعنة الدائمة فى حال الجمهوريات الصغيرة؟

دعنا نتابع هذا التفحص فى ضوء آخر. افرض ـ عند غياب وجود نظام عام واحد، اثنان، أو ثلاث، أو حتى أربع كونفيدراليات يتم تشكيلها ـ ألن تبرز هذه العقبة نفسها لتعترض عمليات أى من تلك الكونفيدراليات؟ ألن تكون كل منها

معرّضة لأن تواجه الأحداث نفسها، وحين تقع تلك الأحداث، ألن تكون مجبرة على اللجوء إلى الذرائع ذاتها للتمسك بصلاحياتها وسلطتها، التى يُعترض عليها الآن فى حكومة تشمل جميع الولايات؟ هل ستكون الميليشيا ـ فى حال هذا الافتراض ـ أكبر استعدادًا أو أعظم قدرةً على مساندة الفيدرالية، أكثر مما هى فى حال الاتحاد العام؟ إن على جميع الرجال الطيبين والأذكياء ـ انطلاقًا من التفكير السليم ـ أن يُقرّروا بأن المبدأ الذى يقوم عليه الاعتراض ينطبق بالقدر نفسه على كل من الحالتين؛ وأنه سواء فى حال الحكومة الواحدة لجميع الولايات أو الحكومات المختلفة لأجزاء متفرقة فيها، أو حكومات غير مترابطة عددُها بقدر عدد الولايات. . فإنه ستظل هناك ضرورة ـ فى بعض الأحيان ـ لاستخدام القوة تتشكل على نحو ما من أفراد الميليشيا لصيانة الأمن فى المجتمع وضمان سيادة القانون، ضد تلك الهجمات العنيفة عليه، التى قد تبلغ درجة العصيان والثورة.

وبصرف النظر عن جميع التعليلات المتعلقة بهذا الموضوع. . فإنه جوابٌ كافٍ لأولئك الذين يطلبون شرطًا محددًا شاملاً، يمنع إنشاء المؤسسات العسكرية فى أوقات السلم أن يُقال لهم إن السلطة بكاملها فى الحكومة المقترحة سوف تكون فى يدى ممثلى الشعب. هذا هو الأمر الأساسى، والذى هو الضمان الفعال، فى نهاية الأمر، لتأمين حقوق وامتيازات الأفراد المواطنين، الذى يمكن الحصول عليه فى مجتمع مدنى.

إذا خان ممثلو الشعب مبادئهم. . فلن يبقى ملاذ أبدًا إلا فى تنفيذ الحق الأصيل فى الدفاع عن النفس، الذى هو أرقى أشكال الحكم جميعها، والذى يمكن أن يكون مدى نجاحه ضد افتئاتات الحكام الوطنين، أكثر بكثير جداً من كونه ضد حكام ولاية بمفردها. فإذا غدا الموكّلون بالسلطات العليا فى ولاية واحدة، هم أنفسهم المغتصبين لحقوق الأفراد فيها. . فإن الأجزاء المختلفة، والفرعية والمقاطعات التى تتكون فيها الولاية ـ حين لا يجدون حكومة متميزة عن البقية فى أى منها ـ لن يستطيعوا اتخاذ إجراءات للدفاع عن حقوقهم. وعندئذ يتوجب على المواطنين أن يبادروا إلى حمل السلاح بصورة جماعية، دون تنسيق

فيما بينهم أو تنظيم فى العمل، ودون موارد للإنفاق منها، إلا من شجاعتهم ويأسهم من إصلاح الحال.

أما المغتصبون، المتسربلون بأشكال السلطة الشرعية، فكثيراً ما يسحقون الثورة وهى فى طورها الجنينىّ. وكلما ضاق مدى اتساع الأرض، زادت الصعوبة على الناس أن يشكّلوا معارضةً نظامية أو خطة منتظمة، وسهُل التغلب على مجهوداتهم المبكرة فى هذا الخصوص؛ إذ ذاك يسهل الحصول على المعلومات عن استعدادهم وحركاتهم، بسرعة أكبر. كما يمكن توجيه القوة الحربية التى يمتلكها الغاصبون ضد الجزء الذى بدأت منه المعارضة بسرعة أكبر، كذلك الوضع فى هذا الموقف، يجب أن يتم توافُق خاص فى الظروف، كيما يُضمن نجاح المقاومة الشعبية.

إن العقبات التى تقف فى وجه اغتصاب السلطة والتسهيلات التى تلقاها المعارضة تزداد مع ازدياد رقعة الولاية، شرط أن يعى المواطنون حقوقهم، ويكونون مستعدين للدفاع عنها. أن القوة الطبيعية لدى الشعب فى مجتمع كبير ـ مقارنة بالقوة الإصطناعية عند الحكومة ـ هى أكبر فى المجتمع الصغير، وأقدر على النهوض فى وجه محاولات الحكومة لأن تؤسس طغياناً. أما فى الكونفيدرالية. . فإن الشعب ـ دون مبالغة ـ يظل قادراً تمام القدرة على أن يكون المواطنون فيها هم سادة مصائرهم. إن السلطة هى دائماً ندٌّ منافس للسلطة، ولذا. . فإن الحكومة العامة فى جميع الأحوال، ستكون مستعدة لكبح محاولات اغتصاب السلطة فى حكومات الولايات. وحين يلقى أفراد الشعب بقوتهم فى إحدى الكفّتين، سيجعلون منها كفة راجحة على التأكيد. . فإذا هوجمت حقوقهم من أى منهما، فبمقدورهم استخدام الأخرى كواسطة للتعديل. ما أعظم حكمتهم حينذاك، عن طريق تقوية الاتحاد فى أن يحفظوا لأنفسهم امتيازاً، لا يمكن تقديره حق قدره أبداً.

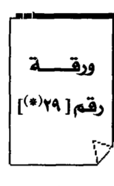
ومن السهل أن يتقبل الناس لبدهية فى نظامنا السياسى أن تضمن حكومات الولايات ـ وفى جميع الظروف ـ الأمان الكامل ضد الاعتداء على حريات الشعب، عن طريق السلطة الوطنية. ولا يمكن إخفاء نوايا الاغتصاب تحت قناعات الإدعاءات، التى يجوز أن تنجو من النفاذ إليها واكتشافها من قبل الهيئات

المنتخبة، كما تنجو من جميع أفراد الشعب ككل. سيكون للمشرّعين وسائل إعلام أفضل، وسيكون بمقدورهم أن يكتشفوا الخطر من بعد، وبحكم أنهم يسيطرون على جميع أجهزة السلطة المدنية، ويمتلكون ثقة الشعب.. فإنهم يستطيعون ـ على الفور ـ أن يتبنّوا خطة منتظمة للمعارضة، يجمعون فى أعطافها جميع موارد البلاد. وبمقدورهم بكل سهولة الاتصال ببعضهم فى مختلف الولايات، وأن يوحدوا قواتهم المشتركة لحماية حريتهم العامة أيضًا.

ويشكل اتساع البلاد ضمانًا آخر. وقد سبق أن جربنا فائدة ذلك فى حال هجمات دولة أجنبية، وسيكون له الأثر نفسه فى حال مغامرات الحكام ذوى الطموح فى المجالس الوطنية. وإذا استطاع الجيش الفيدرالى أن يخمد المقاومة فى ولاية واحدة.. فإن الولايات القصية من الاتحاد ستكون قادرة على رفده بقوات إضافية جديدة؛ فالمكاسب التى تم الحصول عليها فى مكان واحد يجب التخلى عنها لإخضاع المعارضة فى أمكنة أخرى؛ وفى اللحظة التى يُترك فيها الموقع الذى سُحقت ثورته.. فإن جهود الخير فيه تتجدد ومقاومته، تنبعث فيها الحياة من جديد.

علينا أن نتذكر أنه ـ فى جميع الأحوال القوة العسكرية ـ يجب أن يتم تنظيم قدرها تبعًا لموارد البلاد المالية. وإلى وقت طويل فى المستقبل، يمكن الاحتفاظ بجيش كبير، وكلما زادت الوسائل الكفيلة بذلك، تكاثر الناس وازدادت القوة الطبيعية للمجتمع بالنسبة نفسها. وحين يحين الوقت الذى تستطيع فيه الحكومة الفيدرالية إنشاء جيش، يمكنه خلق طغيان والاحتفاظ به قائمًا.. فإن ضخامة عدد السكان فى إمبراطورية هائلة، ستجعل المواطنين فى وضع، تستطيع معه حكومات الولايات الوطنية أن تتخذ الإجراءات الكفيلة لحماية أنفسها، بكل سرعة وانتظام وبنظام الدول المستقلة؟ إن ذلك التخوف تخوف يمكن النظر إليه كوباء، ولا يمكن العثور على علاج واقٍ منه فى الموارد المالية، أو فى المناقشة والرجوع إلى التعليل المنطقى.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٩ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك

إن صلاحية تنظيم الميليشيا والسيطرة على مهماتها فى أوقات الثورة والغزو الأجنبى هى تابع ملازم لواجبات الإشراف على الدفاع العام، والحرص على السلام الداخلى فى الكونفيدرالية.

ولا يحتاج الأمر إلى براعة فى العلم العسكرى؛ لتأكيد أنه لابد من مراعاة التوحيد فى التنظيم والانضباط فى الميليشيا، كيما يعودا بأكبر نفع بمهماتها فى انسجام ـ والانسجام ميزة ذات أهمية كبيرة فى العمليات الحربية لأى جيش، وسرعان ما يستطيع الأفراد اكتساب قدر من البراعة فى إنجاز المهمات العسكرية؛ مما سيكون صفة أساسية فى حسن استخدامها. ويمكن بلوغ الانسجام المرغوب فيه عن طريق إيكال تنظيم الميليشيا إلى السلطة الوطنية (الاتحاد)، ولهذا كان من المناسب جداً أن تقترح خطة الميثاق أن يُعهد إلى الاتحاد توفير ما تحتاجه الميليشيا من تنظيم، وتسليح وضبط وربط وإدارة شؤون هذه الأمور، على أن يبقى للولايات «حق تعيين الضباط فيها، وصلاحية تنفيذ التدريب وِفقَ النظام يحدده الكونغرس».

(*) أخذت هذه الورقة من The Lindependent Joumal، فى عددها الصادر فى ٩ يناير عام ١٧٨٨. وقد ظهرت هذه المقالة فى The Daily Advertiser فى ١٠ يناير، وظهرت يوم ١١ يناير فى The New York Daily Packet، وظهرت مرة رابعة فى ١٢ يناير فى The New York Joumal. وقد أخذت رقم ٢٩ فى مجموعة الأوراق الفيدرالية فى الطبعة، التى حققها مكلين Mclean، ورقم ٣٥ فى الصحف (المراجع).

ومن بين الأسس التى تم إيرادها بديلاً من هذه الخطة، ليس هناك سبب واحد يمكن أن يتوقعه المرء أو يتعذر الدفاع عنه مثل هذا الشرط الغريب، الذى تم الهجوم عليه. إذا كانت ميليشيا حسنة التنظيم هى الدفاع الطبيعى الأفضل لبلدٍ حر، فلابدّ من تأكيد أن يوضع تنظيمها والإشراف عليها فى يد تلك الهيئة، التى تُعتبر حارسةً للأمن الوطنى فيها. وإذا كانت الجيوش الدائمة خطِرة على الحرية فى البلاد.. فإن وضع سلطة فعّالة على الميليشيا فى يد تلك الهيئة، من شأنه قدر الإمكان، أن يزيل الدوافع والذريعة لمثل تلك المؤسسات غير الودّية. وإذا استطاعت الحكومة الفيدرالية أن تتحكم فى مساعدة الميليشيا فى أثناء الطوارئ، التى تستلزم أن تساند القوة العسكرية الإدارة المدنية، فسيكون يسيراً عليها استخدام نوع مختلف من القوة إلى جانبها؛ أى المؤسسات العسكرية. أما إذا عجزت عن الاستفادة من الميليشيا.. فإنها ستكون مضطرة إلى اللجوء إلى الأخرى. إن جعل استخدام الجيش أمر لا ضرورة له لهو طريقة أكيدة، أفضل ألف مرة لتحاشيه من وضع النواهى على استخدامه على الورق.

ومن أجل إلصاق وصمةٍ على صلاحية استدعاء الميليشيا لتنفيذ قوانين الاتحاد، سبق أن تمت الإشارة إلى أنّه ليس هناك فى أى موضع من الدستور المقترح على طلب أىِّ شرط فى مساعدة جماعة العون الطارئ؛ لإعانة الموظف المدنى فى تنفيذ واجبه؛ مع أنه قد افُترض أن تكون القوة العسكرية هى المساعد الوحيد له. إن هناك عدم انسجام عجيب فى الاعتراضات التى ظهرت، حتى من جانب الفئة ذاتها أحيانًا، وهى اعتراضات لم يفكر فيها أصحابها أن توحى بأى رأى لصالح الإخلاص والإنصاف لدى أصحاب تلك الاعتراضات.. فالأشخاص الذين يخبروننا حينًا أن سلطات الحكومة الفيدرالية ستكون طغيانية، ولا حدود لها.. هم أنفسهم يخبروننا فى حين آخر أنها لا تمتلك من السلطة ما يكفى لأن تستدعى جماعة المساعدة الطارئة. والرأى الأخير ـ لحسن الحظ ـ رأىٌ يعوزه الصدق بقدر ما يبالغ فيه الرأىُ الذى يسبقه. وسيكون من السخف أن نشك فى أن الحق فى

إقرار جميع القوانين الضرورية والمناسبة للتنفيذ سوف يشمل صلاحية طلب مساعدة المواطنين للضباط، الذين يمكن أن يوكل إليهم تنفيذ تلك القوانين.

أليس هذا مثل التفكير فى أن على حق تنفيذ القوانين الضرورية والمناسبة لفرض جباية الضرائب أن يتعامل مع القواعد المختلفة للنسب وإبعاد أصحاب العقارات، أو إلغاء المحاكمة من طرف المحلّفين فى الحالات التى تستدعى تنظيمها. . إذًا يغدو واضحًا تمامًا الآن أن فرض عجز السلطة عن طلب المساعدة من جماعة الطوارئ لهو بالكامل عديم اللون أصلاً، وأن الاستنتاج الذى يمكن استنطاقه منه، حال تطبيقه على سلطة الحكومة الفيدرالية على الميليشيا، لهو أمر غير لطيف بقدر ماهو لا منطقى. أى سبب هناك للزعم بأن الجيش يُقصد به أن يكون الأداة الوحيدة فى يد السلطة، لمجرد أن هناك احتمالاً لاستخدامه عند الضرورة؟ ماذا سنفكر فى الدوافع التى تجعل رجالاً متعقلين، يفكرون بهذه الطريقة الشاذة؟ كيف نستطيع أن نمنع الاصطدام بين حب الإحسان والمعتقد بالموروث؟

بفضل مراجعة عجيبة تدور حول الغيرة على روح الجمهورية؛ نتعلّم خشية بزوغ الخطر من الميليشيا نفسها حين تخضع لسلطات الحكومة الكونفيدرالية. من الملاحَظ أنه يمكن تشكيل كتائب منتقاة، وتتألف من الشباب المتحمسين، الذين يمكن جعلهم يخدمون وجهات نظر السلطة الغاشمة. ما خطة تنظيم الميليشيا، التى قد تّتبعها الحكومة الوطنية، ذاك أمر يستحيل أن يتنبأ به أحد. لكن، لو صرفنا النظر إلى هذه المسألة فى الضوء ذاته، الذى ينظر به أولئك المعترضون على انتقاء الكتائب باعتبارها خطرةً، لو أقرّها الدستور، ولو كان علىَّ أن أنقل مشاعرى إلى عضوٍ فى المجلس التشريعى بخصوص إنشاء الميليشيا، لنقلت إليه بهذا الخصوص مادة الحديث التالى:

«إن مشروع ضبط جميع أفراد الميليشيا فى الولايات المتحدة لهو أمر لا جدوى منه، كما أنه سيعود بالضرر فيما لو تم وضعه موضع التنفيذ. إن اكتساب خبرة

مقبولة فى أمور التحركات العسكرية هو شأن يتطلب وقتًا ومرانًا كافيين، ولن يكون الوقت الكافى فى تلك الحال يومًا واحدًا، ولا أسبوعًا، حتى ولا شهرًا. إن جعل حشد من الفلاحين، ومن فئات المواطنين الأخرى ينخرط تحت السلاح بفرض التدرّب والتطوّر فى المجال الحربى، بقدر يتيح له الحصول على قدر من الكمال فى ذاك المجال، قدر يؤهل أفراد ذلك الحشد أن يكونوا ميليشيا حسنة التنظيم - أمرٌ سيكون مثار تذمر الناس ومضايقة مزعجة وخطيرة لهم، إنه سيخلق خسارة تعود عليهم. فسيكون حسمًا سنويًّا من قوة العمل المنتجة فى البلاد، وإلى قدرٍ لو حسبناه على أساس عدد السكان، لما نقص عن مليون جنيه. وليس من الحكمة محاولة إتيان عملٍ يُنقص كتلة القوة العاملة، ويؤثر فى صناعة البلاد بهذا القدر الكبير. ولو تم القيام بهذه التجربة لما حالفها النجاح؛ لأنه لن يطول احتمال الناس لها. وبالمقدور السعى إلى أقل من ذلك قليلاً، فيما يتعلق بتسليح مجموع الشعب جيدًا وبتجهيزهم؛ فحرصًا على ألا يُهمل ذلك يتوجب أن يتم جمعهم مرة واحدة أو اثنتين فى السنة بطولها».

ذاك يكفى. . لكن، مع أنه يجب التخلّى عن خطة تنظيم وضبط أفراد الأمة بكاملهم، باعتبارها خطة تعود بالضرر، كما أنها غير عملية أبدًا؛ فإنه لأمر فى غاية الأهمية أنه يجب تبنّى خطة تّمت دراستها واستيعابها جيدًا، وبأسرع ما يمكن، لإنشاء ميليشيا بصورة مناسبة. ومن الواجب توجيه عناية الحكومة واهتمامها نحو تشكيل كتائب منتقاة تكون معتدلة الحجم، كما تقوم على أساس مبادئ، تؤهلها فعلاً للخدمة فى حال دعت الحاجة إلى خدمتها. بهذا الاحتراز فى شأن الخطة، سيتيسّر الحصول على ميليشيا ممتازة جيدة التدريب، وقادرة على الانتقال إلى الميدان لحظة يستدعى الدفاع عن الأمة مثل ذلك. ولأن يقلّل هذا من الحاجة إلى إنشاء مؤسسات عسكرية فحسب، بل إنه ما دعت الظروف الحكومة لأن تشكّل جيشًا ضخمًا فى أى وقت من الأوقات. . فلن يكون ذلك الجيش يشكّل خطرًا على حريات الشعب. . حينذاك تتواجد كتلة ضخمة من المواطنين، هى أدنى من الجيش قليلاً من حيث القدرة على الانضباط واستخدام

السلاح، ولكنها تقف مستعدةً لحماية حقوق أفرادها الخاصة وحقوق المواطنين الآخرين. هذا، كما يبدو لى هو البديل الذى يمكن النصح به فيما يخص الجيش الدائم، وهو أفضل ضمان ضد ذلك الجيش، إذا قُدّر له أن يوجد».

على هذه الصورة المغايرة لخصوم الدستور المقترح، علىّ أن أفكر فى الموضوع ذاته، مُسقطًا من اعتبارى حجج السلامة من أصول السلامة التى يمثلونها، وكأنها مشحونة بالخطر والدمار. لكن، كيف سيناقش المشرّعون تلك النقطة فذاك أمر لا أستطيع أنا ولا يستطيع الخصوم أن نتكهّن بشأنه.

إن هناك شيئًا بعيد التصور ومبالغًا فيه تنطوى عليه فكرة وجود خطر على الحرية من الميليشيا، وهى فكرة قصيّة «إلى درجة أن المرء يضلّ ويتخبّط فى التعاطى معها برصانة أو باستخفاف؛ هل يعتبرها مجرد تجربة من أفراد دعاتها للبراعة، شأن إشكاليات أصحاب البلاغة اللفظية الأخرى، باعتبارها آليةً غير أصيلة لنفث الأحقاد بأى ثمن؛ أو بصفتها وليدا جاداً للتعصب السياسى. أين، بحق الذوق العام، يجب أن تنتهى مخاوفنا إذا كنا لا نثق بأبنائنا، وبإخواننا، وبجيراننا، ومواطنينا الآخرين؟ أى ظلٍ من الخطر يمكن أن ينتج عن رجال يختلطون يوميًّا مع مواطنيهم الآخرين، ويشتركون معهم فى الأحاسيس نفسها، والمشاعر، والعادات، والمصالح؟ أى سببٍ معقول من التخوف يمكن أن يتأتى من صلاحية تحوُّل للاتحاد لتحديد تعليمات الميليشيا والسيطرة على خدماتها عند الضرورة، فيما يكون للولايات الإفرادية وحدها كامل حق تعيين الضباط فيها؟ إذا كان من الممكن بصورة جدّية سحب فكرة التخوف من الميليشيا على أية مؤسسة يمكن تصوّرها فى الحكومة الفيدرالية، فإن احتراز تعيين الضباط بجعله خاضعًا لسلطات الولاية، يجب أن يزيل ذلك التخوف. فلاشك أبدًا فى أن هذا الاحتراز سوف يضمن للولايات تأثيراً هائلاً على الميليشيا.

عند قراءة كثير مما يُنشر فى غير صالح الدستور، يغدو المرء مستعداً لأن يتصور أن ما يقرأه هو جزء من حكاية كُتبت بنيّة سيئة، أو رواية غرامية عجيبة؛ فبدلاً

من أن تَعرض وقائع طبيعية وصوراً محبّبة، يجدها لا تعرضُ عليه شيئًا غير الخوف والشخوص المشوّهة.

«غيلان، وأفاعٍ خرافية، وكائنات خرافية رهيبة».

سالبةً لون ما تعرض ومشوهةً كل شىء تَعرضه، وجاعلةً كل شىء تنطوى عليه يغدو ماردًا وحشًا.

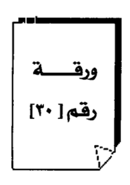
وكعيّنة من هذا ما يمكن ملاحظته فى الاقتراحات المبالغ فيها والبعيد احتمال الحدوث، التى تم طرحها فيما يخص صلاحية استدعاء خدمات الميليشيا. . فالميليشيا التابعة لولاية نيوهامبشير، يجب أن تسيَّر إلى جورجيا، والتابعة لجورجيا إلى نيوهامبشير، وميليشيا ولاية نيويورك إلى كنتكى، وميليشيا كنتكى إلى ليك شامبلين. كلا، إن الديون المترتبة علينا لصالح فرنسا والهولنديين يجب أن يتم دفعها بالرجال، بدلاً من دفعها بالدوكات وعملة لويس. . ففى لحظة سيكون هناك جيش ضخم لسحق حريات الشعب؛ وفى لحظة أخرى يُجرّ أفراد ميليشيا فرجينيا من بيوتهم مسافة خمسمائة أو ستمائة ميل لترويض النزعة الجمهورية، لدى أهل ماساشوستس؛ ويُنقل رجال ماساشوستس مثل تلك المسافة لإخضاع عجرفة الارستقراطية فى فرجينيا. تُرى هل أن الأشخاص الذين يهذون على هذا المستوى يتصورون أن فنّ الخطابة لديهم أو فصاحة التعبير عدنهم، سوف تفرض أية أضاليل أو سخافات على أهل أمريكا لتقهر الحقائق التى لا تُقهر؟

إذا فرض وجود جيش يمكن استخدامه كآلةٍ للتسلّط والطغيان. فما الحاجة إلى ميليشيا؟ وإذا لم يكن هناك جيش، فما الداعى لأن تتم مضايقة الميليشيا، كى تقوم بحملة بعيدة مبئسة ذلك؛ لغرض تشديد أفرادها أغلال العبودية على قسم من مواطنيهم، وتوجّه مسيرهم، لكن إلى منصب الطغاة الذين كانوا حمقى ولؤماء حتى فكروا فى مشروع، لسحق أولئك المواطنين فى الخنادق المتخيّلة لسلطتهم، وفى جعلهم أفرادها مثالاً على الانتقام العادل من شعب مظلوم؟ هل هذه هى الطريقة التى يسلكها المغتصبون للسيطرة على أمة كثيرة العدد ومتنورة

العقول؟ هل يبدأون بإثارة الاشمئزاز عند الأدوات ذاتها، التى ينوون اغتصاب السلطة منها؟ هل نجدهم عادةً ما يبدأون فعلتهم بأعمال عناء ممقوتة فى السلطة، يدركون ألا غاية منها، إلا أن تجلب عليهم الكراهية العامة واللعنة؟ هل تنسجم افتراضات من هذا النوع مع الأوامر، التى يصدرها مواطنون عقلاء لشعب متعقل؟ أو أنها هى الانتفاضات الملتهبة من أفراد حاقدين أو متهورين، فقدوا السيطرة على زمام أنفسهم؟ حتى لو كان لنا أن نفرض أن الحكام الوطنيين تصرفوا على أساس طموح جامح فى أنفسهم، فإنه من غير الممكن أن نصدّق أنهم سوف يستخدمون مثل هذه الوسائل لتحقيق مكائدهم.

فى أوقات التمرد، أو الغزو الخارجى، سيكون من الطبيعى والمناسب أن تؤمر ميليشيا ولاية ما بالزحف إلى ولاية أخرى، لصدّ عدو مشترك، ولحماية الجمهورية من عنف الانقسام والغواية. هكذا حصل فيما يخص الهدف الأول خلال مسيرة الحرب الأخيرة؛ وهذا العون المتبادل، هو، فى الواقع هدف رئيس من ارتباطنا السياسى. إذا كانت صلاحية جعله متاحًا تقتضى أن توضع فى يد الاتحاد، فلن يكون هناك خطر من أية مخاوف كبيرة، أو عدم اهتمام غير محسوب لأخطار يخلقها جار؛ بحيث يكون زحفه واقترابه قد أضاف حوافز لحماية الذات إلى المشاعر الراهنة؛ لأداء الواجب والتعاطف فيما بيننا.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٨ ديسمبر ١٧٨٧

إلى أهالى ولاية نيويورك

سبق أن أشير إلى وجوب أن تمتلك الفيدرالية السلطة الكافية للإنفاق على القوات الوطنية ومساندتها؛ وضمن ذلك الاقتراح كان المقصود أن يشمل إنشاء الكتائب، وبناء الأساطيل وتجهيزها، وجميع النفقات الأخرى فى كل مجال يتصل بالترتيبات الحربية والعمليات الحربية. بيد أن هذه ليست وحدها هى الأهداف، التى يجب أن يشملها تخويل الهيئة التشريعية فى الاتحاد، فيما يتعلق بالموارد المالية فيه؛ فالتخويل يجب أن يشتمل أيضًا شرطًا يتعلق بمساندة اللائحة المدنية، الوطنية؛ بُغية تسديد الديون الوطنية التى تم الالتزام بها، أو تلك التى قد يتم التعهد بها فى المستقبل؛ وبصورة عامة، شرطًا يتضمن جميع تلك المسائل التى تستدعى الإنفاق عليها من الخزينة العامة، والخلاصة أنه يجب أن يشمل إطار الحكومة صلاحية عامة لفرض الضرائب، على نحو أو آخر.

يُعتبر المال ـ بكل حق فى ذلك ـ هو المبدأ الحيوى الرئيس فى الجسد السياسى؛ فهو الذى يقيم أوْدَ حياته وتحركه، ويمكّن ذلك الجسد من أداء معظم وظائفه الأساسية. ومن ثم كانت الصلاحية الكاملة لضمان توفير مورد منتظم وكافٍ بالقدر، الذى تتيحه الموارد القائمة فى المجتمع عنصرًا لا يمكن الاستغناء عنه فى كل دستور. ومن وجود عيب فى هذا المجال، يتولد شر واحد أو اثنان؛ فإما أن يُخضع المواطنون إلى نهب متواصل، عوضًا عن اتباع نهج مقبول لتمويل الضرورات العامة؛ أو أن تتردى الحكومة مأساة ونكبة قاتلة، ومن ثم تتلاشى وتهلك بعد وقت قصير.

فى الإمبراطورية العثمانية أو التركية، كان السلطان سيداً مطلق التصرف فى حياة ومصائر رعاياه، ومع هذا فلم يكن يملك حق أن يفرض ضريبة جديدة. وقد ترتب على ذلك أن جعل السلطان يسمح للباشوات أو حكام الولايات أن ينهبوا أفراد الشعب وفق هواهم، وبالتالى كان هؤلاء يعتصرون المبالغ التى يحتاجها أحدهم للوفاء بضروراته الشخصية وحاجات الولاية. وفى أمريكا ـ ونتيجة للسبب نفسه ـ نجد أن حكومة الاتحاد قد ذبلت بالتدريج، وآلت إلى حالة من التآكل هى آخذة فى الاقتراب السريع من الزوال. من يستطيع أن يشك فى أن سعادة الشعب فى كلا البلدين ستزداد بتوافر سلطات كفؤة، توضع فى اليد المناسبة لتوفير الأموال، التى يمكن أن تتطلبها الحاجات العامة؟

إن تجمّع الاتحاد الحالى (الكونفيدرالية) ـ على ضعفه القائم ـ يُقصد منه أن يضع فى يدى الولايات المتحدة صلاحية مطلقة لتوفير الضرورات النقدية للاتحاد. ولكنه (المؤتمر) بسيره على مبدأ خاطئ، توصل إلى إحباط ذلك القصد. وأعضاء الكونغرس ـ بموجب البنود التى تشكل ارتباطهم (كما أشير إلى ذلك فى السابق) ـ مخوّلـون حـق الجـزم فى إقـرار وطلب أيـة مبالغ ماليـة ضروريـة حسب رأيهم لخدمة الولايات المتحدة، وفى إقرار متطلبات تلك الولايات، إذا كانت متفقة مع قاعدة Apportionment تخصيص الأنصبة، ويكون ما يفرضونه إجباريـًا على الولايات بموجب الدستور.

ليس للولايات أن تناقش فى مناسبة أو عدم مناسبة ما يُطلب منها؛ ولا رأى لها إلا فى إيجاد الطرق والوسائل لتوفير المبالغ المطلوبة. هذا بصراحة وبكل صدق هو الوضع الحاضر، ومع أن فرض هذا الحق يُشكل خرقًا لبنود الاتحاد؛ ومع أنه قلّما يدّعى، بل لم يدّعى على الإطلاق، فإن ذلك الحق قد مورس فى الواقع على الدوام، وستستمر ممارسته، طالما ظلت موارد الكونفيدرالية تعتمد على الوكالة المتوسطة لأعضائها. إن ما ترتب على نتائج هذا النظام لَيعرفه أى رجل مطلع على الشؤون العامة فى بلدنا، وقد تم الكشف عن ذلك فى أكثر من

موضع واحد فى الاستفسارات. . هذا هو ما يخلق سببًا كبيرًا للشعور بالإحباط والألم لنا نحن، والفوز والظفر لأعدائنا.

أهناك علاج لمثل هذا الوضع، إلا فى تغيير النظام الذى خلقه ـ فى تغيير النظام الغلط والمنحرف، نظام الكوتا (الحصص) واللوازم؟ أى بديل يمكن تصوّره لهذه الجهنم الحقيقية فى التمويل، إلا فى السماح للحكومة الوطنية بأن تجمع خزينتها من خلال الطرق العادية فى عرض الضرائب المخوّلة، بموجب الدستور فى أية حكومة مدنية؟ قد يستنكر الباطل والتزييف الإنفاق على أى موضوع؛ لكنه ليس هنا أى بُطل أو تزييف، قد يشير إلى أى علاج بمقدوره أن ينقذنا من المتاعب والإحراجات، التى تنتج بصورة طبيعية من موارد غير كافية للخزينة العامة.

إن خصوم الدستور الجديد الأذكى يعترفون بقوة هذا التعليل والمحاكمة: لكنهم يصنفون هذا الاعتراف بأنه تمييز بين ما يدعونه فرض الضرائب الداخلية والخارجية؛ فالأولى وأعنى الداخلية منها يُبقونها فى يد حكومة الولاية، أما الأخيرة والتى يوضحون أنها ضرائب تجارية، أو ضرائب جمركية على السلع المستوردة. . فيتنازلون عنها لتكون تحت إشراف الرأس الفيدرالى. ومن شأن هذا التمييز ـ على كل حال ـ أن يتناقض مع مُسلَّمة المنطق العام والسياسة السليمة، التى تفرض أن تكون أية صلاحية متناسبة مع الهدف منها؛ كما يتركون الحكومة العامة فى مستوى الرضوخ لحكومات الولايات، وذلك لا يتفق أبدًا مع أى تفكير فى منحها القوة أو الكفاءة.

من الذى يستطيع أن يزعم أن المكوس التجارية وحدها هى الآن، أو سوف تكون فى المستقبل، كفيلة بالوفاء بمطالب الاتحاد الحالية أو المستقبلية؟ لو أخذنا فى اعتبارنا الدَين القائم ـ الخارجى أو المحلّى ـ وفق أية خطة للتخلص منه. يستطيع من يهتم باعتبار العدالة العامة، علاوة عن اهتمامه بالمؤسسات والمنشآت، التى تقرّ بضرورتها جميع الأطراف، أن يسير؟ إننا إن نضحك على أنفسنا. .

فنقول إن هذا المورد وحده، حتى على أفضل مستوى من التحسين، فإنه سيكون كافيًا لتغطية الحاجات المتطلبة فى الوقت الحاضر، ولا تقبل الضرورات المستقبلية الحساب أو وضع الحدود؛ خاصة وفق المبدأ الذى كثيرًا ما يتم عكسه لصالح القدرة على توفير المتطلبات الناشئة، فهذه يجب ألا تكون مقيدة. وأنا أعتقد بصفته موفقًا يفرض التاريخ الإنسانى أنه وحسب سير الأمور العادى.. فإن حاجات أية أمة، فى كل مرحلة من مراحل وجودها تكون مساوية للموارد فيها على الأقل.

أما الزعم بأن هذه العجوزات سوف يتم توفيرها عن طريق إعادة طلب التمويل من الولايات.. فهو إقرار هذا النظام نظام لا يُعتمد عليه. هذا من جانب. أما من الجانب الآخر.. فإن الاعتماد عليه فى كل شىء - إلى درجة معيّنة - سوف يترك الذين أدركوا رذائله ومشوهاته، إدراكًا واعيًا - وعلى أساس ما عرضته الممارسة أو لبسطته فى مساق هذه الأوراق - يشعرون بنفور لا يُقاوم تجاه العهد بمصالح الأمةَ - بأية درجة - إلى تشغيل ذلك النظام. إن اتجاهه الحتمى - حين يوضع موضع التطبيق - يشير إلى إخفاق الاتحاد وبذر بذور الفوضى والتنازع بين الرأس الفيدرالى وأعضاء تلك الفيدرالية، بل فيما بين الأعضاء فيها أنفسهم. هل يمكن أن يتوقع المرء إمكان سدّ هذه العجوزات بصورة أفضل من هذ الأسلوب، من سدّ مجمل حاجات الاتحاد حتى الآن بهذه الطريقة؟ يجب أن يَتذكر الجميع أنه إذا لم احتيج قدر أقل من الإرادة من جانب الولايات.. نفقت قدرتها على تلبية الحاجة والطلب.

وإذا كانت آراء دعاة التفريق (التمييز) الذى سبق ذكره قد أُعتبرت حجة ودليلاً للحقائق.. فإن المرء سيجد نفسه مضطرًا إلى استنتاج أن هناك نقطةً ما معروفةً فى شؤون الاقتصاد الوطنى، عندها يغدو من الأسلم للمرء أن يتوقف ويقول: إلى هذا الحد سوف تتحسَّن أهداف الصالح العام بضمان حاجات الحكومة، أما كل ما وراء ذلك فهو غير جدير باهتمامنا وقلقنا. كيف يتسنّى لحكومة تنقصها الموارد، وتظل دائمًا فى حاجةٍ لأن تفى بحاجاتها وتحقق الأهداف من إنشائها،

وأن توفر المال للسلامة، والتقدم، والازدهار، أو تعضُد حسن سمعة الخير العام؟ كيف لها أصلاً أن تحوز القدرة أو الاستقرار، الكرامة أو الأهلية، والثقة فى الداخل والاحترام فى الخارج؟ كيف تستطيع الإدارة فيها أن تسير عن طريق أى شيء آخر، غير تعاقب الأزمات المؤقتة، والعجز، والبقاء فى موضع الخزى والعار؟ كيف ستكون قادرة أن تتحاشى التضحية المتكررة بالتزامها بالحاجات المباشرة؟ كيف بمقدورها أن تتعهد بتنفيذ أية خطط ليبرالية أو موسَّعة للخير العام؟

دعنا ننتبه إلى ما سيترتب على هذا الموضع فى أول حرب قد ننغمس فيها. سنفرض ـ من أجل الانغماس هذا ـ أن الموارد المتأتية من المكوس المفروض تفى بحاجات تسديد الدين العام والإنشاءات السلمية للاتحاد ككل. وفى هذه الحيثية تنشب الحرب: ما التصرف المحتمل من جانب الحكومة فى هذه الحالة الطارئة؟ تشير الممارسة إلى أن الاعتماد ـ مهما بلغ ـ ليس اعتماداً كافيًا على نجاحها فى توفير متطلبات الحرب، وأنها عاجزة، لا يمكن بحكم صلاحياتها، عن أن تضع يدها على موارد مالية جديدة، كما أنها تنطلق من اعتبارات الخطر الداهم على الوطن.. أفَلَن تضطر فى تلك الحال إلى تحويل الأموال المتوافرة لديها عن الأهداف الأصيلة المخصصة لها تلك الأموال، إلى الدفاع عن الدولة؟ ليس من السهل أن نرى كيف يمكن تجنّب خطوة من هذا القبيل؛ وإذا ما أُخذ بها.. فمن الواضح أنها سوف تؤدى إلى تدمير الثقة العامة فيها فى اللحظة نفسها، التى تكون فيها تلك الثقة أمراً أساسيًّا فى ضمان السلامة العامة.

إن تصوُّرَ إمكان التخلى عن هذه الثقة تحدث أزمة هى الفتنة المتطرفة ذاتها. فى نظام الحرب الحديثة، تُضطر حتى أغنى الأمم إلى الاقتراض. وبلاد قليلة السكان مثل بلادنا يجب أن تستشعر هذه الحاجة إلى درجة أكبر بكثير. ولكن من الذى يُقرض حكومة، جعلت فى مقدمة شروط الاقتراض تشريعًا يبيّن أنه لايجوز الاعتماد على ثبات القوانين والإجراءات للسّداد؟ إن القروض التى يمكن الحصول عليها ستكون محدودةً من حيث المبالغ بقدر ما هى شروطها ثقيلة.

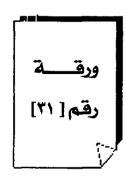
كذلك سيتم تقديمها على أساس المبادئ، التى يعرض بها المُرابون، ويقدمونها للمدينين المفسدين والنصّابين ـ بيدٍ مترفّعة وفوائد باهظة.

ولربما أمكن المرء أن يتصور أنه نتيجةً لضآلة الموارد المالية فى البلاد. . فإن الضرورة تفرض تحويل الأموال المقررة فى الحالة المفترض وقوعها ـ ومن ثم، وإن الحكومة الوطنية يجب أن تحوز صلاحية غير مقيدة فيما يخص فرض الضرائب. إلا أن ثمة اعتبارين اثنين، من شأنهما أن يهدّئا المخاوف فى هذا الخصوص: الأول هو أننا مطمئنون إلى أن موارد المجتمع الكبير، سيستفاد منها ويتم تسخيرها لينتفع منها الاتحاد؛ والثانى هو أنه مهما كانت العجوزات فى تلك الحال. . فإنه يمكن تغطيتها عن طريق القروض بكل سهولة.

إن صلاحية خلق موارد مالية جديدة، عن طريق فرض ضرائب جديدة على السلع، لهى صلاحية ستمكّن الحكومة الوطنية من الاقتراض، قدر ما تتطلبه حاجاتها. وسيكون فى مقدور الأجانب ـ شأن المواطنين الأمريكيين ـ الاطمئنان إلى قدرة الحكومة على الوفاء بالتزاماتها تجاههم، والإركان إلى حكومة بمقدورها لوحدها أن تعتمد على ثلاث عشرة حكومة أخرى للوفاء بعقودها. وبمجرد أن يتم تفهُّم موقفها بوضوح، وأن تطلب قدرًا من الموثوقية نادرًا ما يتم تلبيته فى المعاملات النقدية للناس، وقلّما تتم مواءمته مع عين الحسد القصيرة النظر.

إن تطلعات وأفكارًا من هذا القبيل لن تكون ذات وزن فى نظر الأشخاص، الذين يأملون أن يروا أن تهيؤات العصر الأسطورى الشاعرى قد تحققت فى أمريكا، بل فى نظر أولئك الذين يدركون واقعيـًا ذلك القدر العام من التقلبات والنكبات، التى سبق أن خبرتْها الأمم الأخرى، وإن عليهم إظهار كفاءتهم وأهميتهم للاهتمام بها بشكل خاص. . مثل هؤلاء الرجال يجب أن يَشهَدوا الوضع الواقعى فى بلادهم بعزاء مؤلم، ويستنكروا الشرور، التى قد يعكسها عليهم الطموح، أو الانتقام بقدر كبير من السهولة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك

فى جميع أنواع المقولات هناك حقائق أساسية معيّنة، أو مبادئ أولية، تعتمد عليها المناقشات القديمة اللاحقة. . تلك الحقائق فى ذاتها، هى التى تتحكم فى قبول العقل لأية فكرة أو ترابط فكرى assent، وحيث لا تتحصل هذه النتيجة، فإن ذلك لابدّ أن ينشأ إما عن بعض الاضطراب فى الحواس المدركة، أو من تأثير المصلحة الخاصة أو الهوى أو من التحامل.

من هذا النوع هى المسلّمات فى الهندسة بأن الكل أكبر من كل من أجزائه، وأن الأشياء التى تساوى الشىء نفسه أشياء متساوية، وأن الخطين المستقيمين لا يحصران حيزًا محدودًا، وأن جميع الزوايا القائمة تساوى الواحدة منها الأخرى. ومن النوع نفسه تلك المسلّمات فى علم الأخلاق والسياسة، مثل لا معلوم دون علّة، وأن على الوسيلة أن تكون متناسبة مع الغاية، وأن كل صلاحية يجب أن تعادل الهدف المنشود من ورائها، وأنه لا يجوز أن يكون هناك تقييد لسلطة تكلّف بأن تحقق غرضًا (هدفا) تعجز هى عن تحديده.

وهناك حقائق أخرى فى مجالى العلمين هذين، قد تقصّر عن الارتقاء حتى تصطف ضمن فئة المسلّمات، ولكنها تظل مشتقات مباشرة منها، وواضحة فى ذاتها، ومقبولة تمامًا لدى ما يمليه طبيعة الحس العام البسيطة، وحتى أن تلك الحقائق تتحدى موافقة العقل السليم وغير المتحيز، وبدرجة من القوة والتقبّل تجعلها قاهرةً لا يمكن مقاومتها.

إن أهداف البحث الهندسى قد اشتُقت من تلك الأفكار، التى تثير مشاعر القلب الإنسانى وتحركها لدرجة، تجعل الإنسان يتبنّى بسهولة لا مجرد النظريات العلمية البسيطة فحسب، بل حتى الإشكالات الغامضة، مهما بدا توضيحها عسيراً، ومهما ظهرت مغايرة للمفاهيم الطبيعية التى يطرحها العقل، دون مساعدة من الفلسفة، فيما يتعلق بالموضوع المبحوث. إن الانقسام اللانهائى للمادة، أو بكلمات أخرى قابلية الانقسام اللانهائى للشىء المحدود ـ بما فى ذلك أصغر ذرة ـ هى نقطة متفق عليها بين المشتغلين بالشؤون الهندسية، وإن كان إدراك ذلك بين الناس العاديين ليس أقل من إدراكهم للقضايا الغامضة فى الدين، التى يختلف مستويات تقبّلها اختلافًا غير محدود، وعليها تسلِّط هجومات الكفر بصورة دائبة.

أما فى العلوم السياسية والأخلاق، فيبدو أن الناس أقل إمكانًا للتتبّع، فإلى درجة معينة يكون الأكثر صحة وإفادة أن يكون ذلك هو الحال، فالحيطة والتحرّى درع ضرورى يجب الاتّقاء به من الوقوع فى الخطأ والقسْر به.. بيد أن عدم القدرة على التتبّع هذه يمكن أن تُحمل إلى أكثر مما ينبغى، وعند ذاك تنحط لتغدو مجرد عناد، ومعاكسة، وعدم أصالة؛ أى لامنطقية. ومع أنه لا يمكن الادعاء بأن أصول المعرفة فى مجال السياسة والأخلاق، تمتلك (لها) بصورة عامة القدرة نفسها من الثبات الذى للرياضيات، إلا أنها على حق حين تزعم فى هذا الخصوص أنها أفضل من الحكم على أساس تصرف الناس، فى مواقف خاصة نميل نحن إلى تعريفهم لها. إن الغموض أكثر تكراراً فى مجال المشاعر والأحقاد لدى المعلِّل، مما هو فى الموضوع المطروح للنقاش؛ لأن الأفراد ـ فى كثير جداً من المناسبات لا يمنحون عقولهم حقها فى أن تكون منصفة، بل يميلون إلى التميز، فيشابكون أنفسهم مع كلمات، ويسجنون أنفسهم ضمن تفصيلات دقيقة.

وإلاّ، كيف يمكن أن يحصل (إذا تقبّلنا أن يكون المعترضون مخلصين صادقين فى معارضتهم) أن تلقى مواقف شديدة الوضوح، مثل ضرورة وجود سلطة عامة لفرض الضرائب فى حكومة الاتحاد ـ أى خصوم لها بين رجال سليمى التقدير؟

ومع أن هذه النقاط قد تم ذكرها وشرحها فى مواطن أخرى. . فإنه ربما كان من غير المناسب إعادة إبرازها ههنا كمقدمة وتمهيد لتفحّص ما تمّ عرضُه، بصفته اعتراضًا عليها، وهى فى الحقيقة على الصورة التالية:

يجب أن تحوز الحكومة فى ذاتها كل صلاحية ضرورية لإنجاز الأهداف المكلفة بها، وإلى أن يتم إنجاز كل ما كلفت به، وهى مسؤولة عنه، وأن تكون سلطتها مطلقة لا يحدّها أى قيد غير احترام الصالح العام وتقبّل المواطنين.

وحيث إن مهمات الإشراف على الدفاع الوطنى وضمان السلام العام للشعب ضد الغزو من الخارج، أو اللجوء إلى العنف فى الداخل تتضمن التعاطى مع الإصابات والأخطار، التى لا يمكن تحديد أحداثها مسبقًا. . فإن السلطة التى تتعدّى لمعالجتها يجب أن تعرف أنه لا قيود أخرى عليها غير الضرورات، التى تتطلبها الأمة، وتستطيع الموارد المالية فى المجتمع أن توفرها.

ولما كانت الخزينة العامة هى الماكينة الرئيسية، التى عن طريقها يمكن ضمان توفير الضرورات الوطنية. . فإن سلطة ضمان تلك الضرورات من جميع النواحى يجب أن تُدرَك، ويُنظر إليها من زاوية توفير تلك الضرورات.

وحيث إن النظرية والتطبيق يتضافران لإثبات أن صلاحية ضمان توفير موارد الخزينة لا تُجدى، حين يجرى إعمالها على الولايات بصفة قدراتها بصورة جماعية. . فإن الحكومة الفيدرالية يجب أن تخوّل، بالضرورة، صلاحية سلطة غير محدّدة فى فرض الضرائب فى الأحوال العادية.

إن لم تشهد الممارسة على نقيض ذلك، فسيكون طبيعيًّا أن نستنتج أن تكون صلاحية فرض الضرائب من قبل الحكومة الوطنية أمرًا مقبولاً ومقرًا به بكل زمان، وأنه يرتكز إلى ما تُثبته تلك الاقتراحات ـ دون الحاجة إلى تأييد إسناد من أية مناقشات إضافية وتوضيحات. ولكننا فى الواقع نجد أن خصوم الدستور المقترح ـ انطلاقًا من إرضاء مشاعرهم فى الحرص على العدل والصدق ـ يبذلون

جهدهم وحماسهم الأكبر ضد هذا القسم من خطة الدستور، ومن ثم يغدو من الواجب أن نحلّل ما تطرحه مناقشاتهم التى يعارضون بها.

يبدو أن المناقشات التى أُقيمت على أساس هذه النظرة والرأى ـ فى حقيقتها ـ ترتقى إلى ما يلى: «ليس صحيحًا، أنه بسبب أن ضرورات الاتحاد قد لا تكون قابلة للتحديد.. فإن صلاحية سلطة فرض الضرائب يجب ألا يتم تقييدها أيضًا. إن موارد الخزينة بقدر ما هى ضرورية لأغراض الحكومات المحلية ضرورية لحكومة الاتحاد أيضًا، وهى للأخيرة على القدر نفسه من الأهمية التى هى للأولى؛ من أجل سعادة المواطنين. وهكذا.. فمن الضرورى أن يكون لحكومات الولايات أن تسيطر على الوسائل، التى توفر ما تحتاجه هى، وأن يكون فى مستطاع الحكومة الوطنية أن تمتلك مثل تلك الوسائل، فيما يخص حاجات الاتحاد.

بيد أن صلاحية غير محدّدة على فرض الضرائب فى يد الحكومة الوطنية مع مرور الزمن، قد تجرّد حكومات الولايات من وسائل توفير ضمان حاجاتها الضرورية، وتجعلها خاضعة بالكامل لرحمة التشريع الوطنى فى الاتحاد. وحيث إن القوانين فى الاتحاد سوف تغدو هى القانون الرئيس فى البلاد؛ لأن الاتحاد هو الذى يقرّ جميع القوانين الضرورية لوضع جميع الصلاحيات المخولة له موضع التنفيذ.. فإنّ للحكومة الوطنية ـ فى أى وقت تشاء ـ أن تُلغى الضرائب التى تم فرضُها لأهداف خاصة بالولايات، وأن يكون الإلغاء بدعوى أن تلك الضرائب تتعارض مع الضرائب التى تفرضها الحكومة الوطنية. ولها أن تعزو ضرورة الإلغاء بدعوى إكساب موارد الخزينة العامة فعّالية كافية، وهكذا.. فإن جميع موارد الضرائب تصبح على درجات، خاضعة لاحتكار السلطة الفيدرالية؛ مما يعنى تدمير حكومات الولايات.

إن هذا النوع من المحاكمة والتفكير يبدو أحيانًا، وكأنه افتراض حدوث اغتصاب من قِبل الحكومة الوطنية، فيما يبدو أحيانًا أخرى أنه قد وُضع خصيصًا

لتجريد العملية الدستورية من الصلاحيات المرادة لها. وفى ضوء هذا الاعتبار الأخير فقط، يمكن تقبّله على أن فيه سمة ومظهرًا من العدالة. وفى اللحظة التى تُطلق فيها مجالاً لتخمينات تدور حول اغتصاب توقعه الحكومة الفيدرالية. . فإننا نغوص فى هوة من الفوضى لاقرار لها، ونضع أنفسنا خارج حدود كل تفكير منطقى؛ لأن الخيال والتصورات قد تطوف على هواها حتى تنقلب تيهًا فى منعطفات وممرات قصر مسحور، لا تعرف فى أى اتجاه تسير، كيما تخلُص من المشاكل التى أثارتها هى نفسها.

ومهما كانت الحدود والتوصيفات لسلطات أو صلاحيات الاتحاد. . فإنه يظل من السهل أن يتصور المرء قَطرًا متلاحقًا من الأخطار الممكنة التى تواجهها، فإذا ما أدخلنا فى الموضوع إفراطًا من الغيرة والجُبن. . فإننا قد نضع أنفسنا فى مجال لا نهاية له من الشك وعدم الحزم فى اتخاذ القرار. وأنا أكرر هنا ما لاحظته وأشرتُ إليه بصورة ملموسة فى موطن آخر، وهو أن جميع الملاحظات التى أساسها التخوف من خطر الاغتصاب والتحكم، يجب أن تُرجع إلى تشكيل الحكومة وبنيتها، لا إلى طبيعة سلطاتها ومدى امتدادها.

إن حكومات الولايات، بموجب دساتيرها ذاتها، تتمتع بالسيادة الكاملة، فما الذى يشكّل سلامتنا ضد اغتصابات من ذلك الجانب؟ لاشك أنه يتمثل فى طريقة تشكيل تلك الحكومات، والثقة المستحقة فى أولئك الذين يديرون تلك الحكومات، ويسيّرون أمورها على المواطنين. إذا وُجد أن الدستور المقترح للحكومة الوطنية، بعد تفحّص غير متميز له، يُتيح إلى حد مقبول توفير القدر نفسه من الأمان والسلامة. . فإنه يجب أن تشطب جميع المخاوف المتعلقة بالاغتصاب والتحكم.

وعلينا ألاّ ننسى أن ميلاً من جانب حكومات الولايات للاعتداء على حقوق حكومة الاتحاد، هو أمر محتمل بقدر احتمال الميل من جانب حكومة الاتحاد للاعتداء على حقوق الولايات. والجزم حول أى جانب قد يرجح فى هذه

الإشكالية والاصطدام، لابد أن يعتمد على الوسائل، التى يعتمدها الطرفان فى صراعهما ويستخدمانها لضمان النجاح فى المسعى. ونحن نعلم أنه فى حال الجمهوريات، تكون القوة على الدوام فى جانب الشعب، ولما كانت هناك أسباب ذات وزن تحبّذ الاعتقاد بأن حكومات الولايات سوف تمتلك النفوذ الأكبر فى الولايات. . فإن الاستنتاج الطبيعى عند ذاك هو أن تلك المصادمات سوف تنتهى لغير صالح حكومة الاتحاد، وأن هناك احتمالاً أكبر فى حصول الاعتداء من قبل الأعضاء فى الاتحاد (الولايات) على رأس الاتحاد من حصوله من قبل الاتحاد على الأعضاء فيه. ولكنه من الواضح أن جميع التخمينات التى من هذا القبيل تظل جوفاء وموطنًا للخطأ، ومن ثم فإن أسلم طريق هو إطراحها كلها جانبًا، وحصر اهتمامنا بالكلية فى طبيعة ومدى الصلاحيات، كما هى مبيّنة فى الدستور.

كل شيء خلاف ذلك، يجب أن يطّرح ويُترك لحكمة الشعب وحزمِهِ؛ فالمواطنون بحكم أنهم سيمسكون بكفتى الميزان فى أيديهم، فالمأمول من جانبهم على الدوام أن يحرصوا على الحفاظ على التوازن الدستورى، بين حكومة الاتحاد العامة وحكومات الولايات. على هذا الأساس - والذى هو النهج الصحيح - فلن يكون صعبًا أن ننحّى Obviate الاعتراضات التى سبق أن أُثيرت حول السلطة اللامحدودة لفرض الضرائب فى الولايات المتحدة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك

مع إننى مع الرأى الذى يقول بأنه لن يكون هناك خطر حقيقى مما يبدو أن حكومات الولايات تخشاه من سيطرة الاتحاد على التحكم بحكومات الولايات فيما يخص جمع الأموال، فأنا مقتنع تمامًا من أن حسّ المواطنين، والتخوف الشديد من استثارة نقمة حكومات الولايات، والاعتقاد الراسخ فى استخدام الحكومات المحلية وضرورة احتياجاتها لأغراضها المحلية ـ كل ذلك ـ سوف يكون حاجزًا قويًّا يحول دون الاستخدام القسْرى من الاتحاد لتلك السلطة، ومع هذا فإننى أرغب فى الاعتراف، وإلى أبعد مدى بعدالة وصواب التفكير الذى يطالب أن تتمتع الولايات بصورة إفرادية بصلاحية مستقلة، لاقيود عليها فى أن تجمع موارد خزيناتها الخاصة لتمويل حاجاتها الخاصة. وحين أقوم بهذا التنازل، فأنا أؤكد أنه (باستثناء المكوس على الواردات والصادرات) الوحيد، فإن الولايات الأعضاء ـ حسب خطة الميثاق ـ تحتفظ لنفسها بتلك الصلاحية، بالمعنى المطلق وغير المحدّد لذلك، وإن أية محاولة من جانب حكومة الاتحاد لاختصار تلك الصلاحية عن تطبيقها، سوف تكون تجاوزًا عنيفًا لحدود سلطة الاتحاد، لايؤيده أى بند أو فقرة فى دستور الاتحاد.

إن التجسيد الكلى لسيادة الولايات ضمن سيادة وطنية واحدة سوف يتضمن إخضاعًا كاملاً للأجزاء ضمن كل واحد، وأية سلطات تحتفظ بها الولايات لنفسها سوف تكون سلطات فرعية تعتمد على الإدارة العامة (فى الاتحاد). بيد أنه لما كانت خطة الميثاق لا تهدف إلى أكثر من اتحاد جزئى أو تجميع للولايات.. فإن

حكومات الولايات سوف تحتفظ بجلاء بحقوق السيادة التى تمتعت بها من قبلُ، والتى لم تكن، حسب نص الميثاق مفوّضة بصورة كلية، إلى حكومة الاتحاد.

إن هذا التفويض الشامل، أو بالأحرى ذلك الإقصاء، لسيادة الولاية سوف يحصل فى ثلاث حالات فقط: أى حيث يمنح الدستور بكل صراحة كامل السلطة إلى الاتحاد؛ وحيث يمنح كل الصلاحية للاتحاد ويحرّم على الولايات ممارسة الصلاحية المماثلة فى موضع آخر؛ وحيث يمنح الاتحاد صلاحية يكون وجود مثلها لدى الولايات نقيضًا كاملاً وعدوانيًا غير مقبول. وأنا أستخدم لفظة النقيض وغير المقبول لتمييز الحالة الأخيرة عن حالة أخرى قد تشبهها، ولكنها فى الحقيقة مختلفة عنها أساسًا، وأعنى حيث قد يتولد عن تطبيق القوانين السارية بين حين وآخر، وتداخلات فى سياسة أى فرع من فروع الحكومة الوطنية «الإدارة»، ولكنه لا يتضمن أى تناقض مباشر أو تنافر مع السلطات الدستورية.

هذه الحالات التشريعية الثلاث يمكن التمثيل عليها فى حال الحكومة الفيدرالية بضرب الأمثلة التالية: بنص الفقرة الثانية قبل الأخيرة فى الفصل الثامن من البند الأول، وبكل صراحة أن «الكونغرس وحده سوف يمارس سن القوانين» على المنطقة التى يُتّفق على أنها مقرّ الحكومة. وهذا يجيب عن الحالة الأولى وتخول الفقرة الأولى من الفصل نفسه الكونغرس صلاحية أن يفرض ويجبى الضرائب والمكوس، والرسوم، «والإعفاءات منها»؛ أما الفقرة الثانية فى الفصل العاشر فى البند نفسه، فهى تنصّ «أنه ليس لولاية، دون موافقة من الكونغرس، أن تفرض أية رسوم أو مكوس على الواردات أو الصادرات، إلا بهدف تنفيذ القوانين المتعلقة بتحرّى تطبيقها». ومن ثم يتحصل أن تكون الصلاحية مطلقة للاتحاد فى أن يضع مكوسًا على الواردات والصادرات، مع الاستثناء المحدد المذكور سابقًا، لكن هذه الصلاحية مقيدة بفقرة أخرى، تصرّح أنه لايجوز أن تُفرض ضريبة أو مكوس على السلع المصدرة من أية ولاية، ويترتب على ذلك أن الفقرة تقتصر على المكوس على الواردات، وهذا يجيب عن الحالة الثانية. أما الحالة الثالثة فيمكن العثور عليها فى تلك الفقرة التى تصرّح أن الكونغرس سوف يتمتع

بصلاحية أن ينشئ قاعدة موحدة للتجنس فى جميع الولايات المتحدة»، وهذا أمر تفرض الضرورة أن يكون شاملاً، لأنه إذا كان لكل ولاية حق أن تعيّن قاعدة متميزّة عن الغير. . فإنه لن تكون هناك قاعدة موحّدة.

ولربما ظن البعض أن هناك حالة شبيهة بمثل الحالة الأخيرة، غير أنها فى الحقيقة مختلفة عنها كثيرًا، تؤثر فى السؤال المطروح للبحث، وأعنى بذلك صلاحية فرض الضرائب على جميع السلع ما عدا الصادرات والواردات، وأنا أؤكد أن هذه الصلاحية قائمة وبقدر مكافئ لدى كل من اتحاد الولايات وكل ولاية بمفردها، فليس هناك أى تعبير صريح فى فقرة التفويض، يجعل تلك الصلاحية مقصورة على الاتحاد وحده، وليس هناك فقرة أو عبارة تمنع الولايات من ممارسة ذلك. إن ذاك بعيد جداً عن الواقع حتى أنه يمكن استخلاص مناقشة بالمكوس على الواردات والصادرات. فهذا القيد ذاته يتضمن إقرارًا بأنه مالم يتم إيراد ذلك صراحة. . فإن الولايات تظل تملك الصلاحية، التى يأتى نص الفقرة على ذكرها، بل إنه يتضمن إقرارًا أوسع يشمل جميع الضرائب الأخرى؛ أى إن صلاحية الولايات تبقى غير منقوصة أبدًا.

ولو نُظر إليه من أية زاوية أخرى لكان القيد غير ضرورى أصلاً، بل إنه يتضمن خطرًا، فسيكون غير ضرورى؛ لأنه إذا تضمّن منحُ صلاحية وضع المكوس إلى حكومة الاتحاد استبعادَ تلك الصلاحية من الولايات، بل حتى جعل الولايات خاضعة للاتحاد فى هذا الأمر على الخصوص. . انعدمت الحاجة إلى هذا التقييد، وسيكون خطيرًا؛ لأن إيراده يفضى مباشرة إلى الاستنتاج الذى ذكرناه آنفًا، والذى إذا كان فى تفكير المعارضين أى إنصاف. . فإنهم لم يقصدونه، وأعنى بذلك أن الولايات، فى جميع الحالات التى لم يوردها التقييد ستظل تملك صلاحية فرض الضرائب شراكة مع الاتحاد. والتقييد المطروح للبحث يرقى إلى مستوى ما يدعوه المحامون ـ الحمل الوهمى Pregnant - Negative أى نفى صلاحية الولايات فى فرض ضرائب على الواردات والصادرات، وإثبات صلاحيتها فى فرض ضرائب على جميع السلع الأخرى. وسيكون مجرد سفسطة

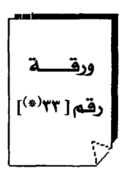
لا أكثر أن يناقش المرء أن المقصود كان هو استبعاد الولايات بالكلية عن حق فرض الضرائب على الواردات والصادرات، وترك الحرية لها فى فرض ضرائب أخرى، خاضعة لإشراف التشريع الوطنى.

إن الفقرة التى تورد التقييد تقول فقط «إنها (الولايات) لا يجوز لها ـ دون موافقة من الكونغرس ـ أن تفرض مكوسًا، فإذا فهمنا ذلك بالمعنى المذكور آنفًا.. فإن الدستور سيكون آنذاك قد أدخل شرطًا عاديًا من أجل استنتاج سخيف جداً، هو: يجوز للولايات، بموافقة من التشريع الوطنى أن تضع ضرائب على الواردات والصادرات، كما يجوز لها أن تفرض ضرائب على كل شىء إذا خضعت للتشريع الوطنى نفسه. إذا كان هذا هو القصد، فلماذا لم يُترك فى الحالة الأولى، التى يُنسَب إليها أنها الإعمال الطبيعى للفقرة الأصلية، والتى تجعل الصلاحية العامة فى فرض الضرائب من حق الاتحاد؟ من الجلى أن هذا لم يكن هو المقصود، وأنه لا يحمل أى مقولة فكرية من هذا القبيل.

وفيما يتعلق بفرضية التصادم بين كون صلاحية فرض الضرائب فى يد الولايات وكونها فى يد الاتحاد؛ فالفرضية لا يمكن تأييدها بهذا المعنى الذى يُطلب إليه أن يكون استبعاداً للولايات. فمن الممكن حقًّا أن تفرض ولاية ضريبة على سلعة معيّنة، تجعل من غير الضرورى أو المناسب أن تُفرض عليها (السلعة) ضريبة أخرى من قِبل الاتحاد، غير أن ذلك لا يتضمن ـ من وجهة نظر دستورية ـ عدم إمكان أن تُفرض تلك الضريبة الأخرى. إن كمية الضريبة المفروضة، وملاءمة أو عدم ملاءمة حصول زيادة فيها من أى من الطرفين (الولاية أو الاتحاد)، سوف تكون بطبيعة الحال مسألة حكمة فى التصرف، ولكنه لن يكون هناك تناقض مباشر فى الصلاحيات. إن السياسة المحددة فى نظام التمويل الوطنى وفى نظام تمويل الولاية قد لا تتفق مع بعضها، فى كل الحالات، تمام الاتفاق، وقد تستدعيان مراجعة متبادلة لكل منهما. وعلى كل حال، فالأمر ليس مجرداً احتمال عدم التوافق فى ممارسة الصلاحيات، بل إنه تعارض دستورى مباشر بمقدوره ـ عند التطبيق ـ أن يُقضى وحق السيادة القائم من قبل.

وبناءً عليه. . فإن الحاجة إلى تشريعٍ متساوٍ فى حالات معينة لهى ضرورة تنشأ من تقسيم سلطة السيادة، أما قاعدةُ أن جميع السلطات التى خولّها الدستور صراحة إلى الاتحاد تبقى قائمة للولايات بكل قوة. . فهى ليست مجرد تنازل نظرى من جانب ذلك التقسيم، بل أمر معترف به فى جميع نسيج الآلة التى تحتوى فقرات الدستور المقترح. ففيه نجد أنه - بغض النظر عن المنِح الايجابية للسلطات العامة - كان الاهتمام بالغًا بتلك الحالات التى قُدر أنه من غير المناسب أن تستقر سلطات مماثلة لدى الولايات لإدخال فقرات سلبية تحرّم على الولايات ممارستها، ويتألف الفصل العاشر من البند الأول بكلّيته من مثل هذه الشروط، وهذا فى حد ذاته إشارة واضحة إلى المعنى المقصود فى الميثاق، وهو يوفر قاعدة للتفسير، يمكن استخلاصها من بنية الميثاق، ومن شأنها أن تبرر الموقف الذى أسلفتهُ وترفض أى فرضية لصالح نقيض ذلك.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك

إن ما يتبقى من المناقشة ضد ما يشترطه الدستور، فيما يخص فرض الضرائب يتركز فى العبارات التالية البند الأخير من الفصل الثامن فى المادة الأولى يخول التشريع الوطنى أن «يضع جميع القوانين الضرورية والمناسبة لتنفيذ الصلاحيات الدستورية المخولة للحكومة فى الولايات المتحدة (الإدارة)، أو لأية دائرة أو موظف من طرفها»، والبند الثانى من المادة السادسة يصرّح أن «الدستور وقوانين الولايات المتحدة التى توضع بموجب ذلك والمعاهدات التى تُعقد بموجبه سوف تكون القانون الأعلى النافذ فى البلاد، ولا يُعتبر أى شىء يورده دستور أية ولاية أو قوانين تضعها مناقضة لذلك».

كان هذان البندان مصدر كثير من الطعن الحاد والرفض العنيف ضد الدستور المقترح. . لقد تم تصويرهما فى نظر المواطنين بأصباغ مبالغ فيها ومضخّمة، على أساس أنهما آلتان شريرتان عن طريقهما سوف يحصل تدمير الحكومات المحلية وتتم مصادرة حريات المواطنين، وكأنهما (البندان) مارد مرعب، سوف تنقضّ فكّاه فتلتهم كل شىء، لا توقر رجلاً ولا امرأة ولا شيخًا ولا فتى، لا رفيعًا ولا وضيعًا، ولا يحترم المقدسات ولا المدنّسات. ومع هذا، ومهما بدا غريبًا بُعد هذا الصخب عن الواقع، وفى نظر أولئك الذين لم يتم لهم أن يتأملوا ذلكما البندين بروّية. . فإنه يمكن التأكيد بثقة كاملة أن العمليات الدستورية التى ستقوم

(*) ظهرت هذه الورقة المكملة للورقة ٣١ فى The Independent Journal فى ٢ يناير ١٧٨٨، واعتبرها مكلين رقم ٣٣.

بها الحكومة المزمعة ستكون هى نفسَها تقريبًا لو تم حذفُ البندين؛ لأنهما يتكرران فى كل مادة من الدستور. إنهما مجرد بندين إعلانيين لحقيقة كانت ستنتج ضمنًا، وتترتب ضرورة على مجرد تشكيل حكومة فيدرالية، وتخويلها صلاحياتٍ محددة خاصة. وإنها لَفَرضيةٌ جليّة تمامًا أن الاعتدال فى ذاته نادرًا ما يصغَى إلى الهجمات، التى تم صبّها بوفرة زائدة ضد هذا الجزء من خطة الدستور، دون إحساس بالاضطراب الذى تخلُقه تلك الهجمات لتفسد على الخطة طمأنينتها.

تُرى ما السلطة (الصلاحية) إلا القدرة أو الاستطاعة لعمل الشىء؟ وما القدرة لعمل شىء غير صلاحية استخدام الواسطة الضرورية لتنفيذه؟ وهل السلطة التشريعية شىء آخر سوى صلاحية سنّ القوانين؟ وما الوسائط لتنفيذ أية صلاحية تشريعية سوى القوانين؟ هل صلاحية وضع الضرائب وجمعها شىء إلا سوى صلاحية تشريعية، أو صلاحية وضع القوانين لفرض الضرائب وجبايتها؟ وما الوسائل المناسبة لممارسة تلك الصلاحية غير القوانين الضرورية والمناسبة؟

إن هذا التسلسل البسيط من التساؤل يزوّدنا على الفور بمحكّ للطبيعة الحقيقية للبند الذى يتذمرون منه؛ فهو يفضى بنا إلى الحقيقة الصارخة صلاحية وضع الضرائب وجبايتها يجب أن تكون صلاحية تشمل جميع القوانين الضرورية والمناسبة للقيام بتنفيذ تلك الصلاحية. وما الذى يفعله ذلك السىء الحظ والمطروح للبحث أكثر من أنه يُعلن هذه الحقيقة نفسها، ويُفيد أن التشريع الوطنى الذى تم منحه حق وضع الضرائب وجمعها، ومن أجل تطبيق تلك الصلاحية ـ هو الذى يقرّ القوانين الضرورية والمناسبة ويضعها موضع التطبيق؟ لقد طبقتُ هذه الملاحظات بصورة خاصة على صلاحية وضع الضرائب؛ لأنها هى الموضوع المطروح للبحث، ولأنها هى الصلاحية الأهم من غيرها، التى يُقترح تخويلها للاتحاد. بيدَ أن العملية ذاتها سوف تؤدى إلى الحصيلة نفسها فيما يتعلق بالصلاحيات الأخرى المعلن عنها فى الدستور.

ومن الجلىّ أنه لأجل تطبيق تلك الصلاحيات. . فإن العبارة الشاملة ـ كما

قيل عنها (الواردة فى الدستور) ـ تخوّل التشريع الوطنى أن يُقرّ جميع القوانين الضروية والمناسبة الأخرى. فإذا كان هناك شىء استثنائى، فإنه يجب التفتيش عنه فى الصلاحيات الخاصة، التى يعتمد عليها ذلك الإعلان العمومى. فالإعلان نفسُه، وإن كان يُتهم بالتعميم والإطناب. . فهو على الأقل لايخلّف أى أذى أو ضرر.

غير أن عنصر الشك قد يَسأل: إذًا لماذا أُدخِل وجىء به؟ والجواب أن ذلك قد خصل من قبيل الاحتراز الشديد لا أكثر، وللحيطة من أى تجاوزات فى التفسير من جانب أولئك، الذين يشعرون بالميل لحرف الصلاحيات المشروعة لطرف الاتحاد عن قصدها، وللحد منها. ولربما أن الميثاق تنبأ بما كان هو الهدف الأصلى من هذه الورقات أن توضّحه. . وهو أن الخطر الذى يهدد المصلحة العامة فى الجانب السياسى، أكثر من غيره، هو أن حكومات الولايات سوف تقوض جذور الاتحاد، ومن ثَم تعتبر من الضرورى ـ بصدد هذه النقطة الرئيسية ـ ألا تترك شيئًا لإقامة ذلك الاتحاد وتشكيله. وأيًا كان الدافع لذلك. . فإن الحكمة فى الاحتراز ظاهرة من الصرخة التى أقيمت ضد (الإعلان)؛ لأن تلك الصرخة تُفْشى ميلاً إلى إثارة التساؤل والشك فى حقيقة كبرى، يبدو من الواضح أنها الهدف الذى يرمى إليه ذلك الشرط ويُفصح عنه.

لكنه يمكن توجيه السؤال مرة ثانية بالقول: من الذى يحكم بضرورة ومناسبة القوانين التى تُقَر لتطبيق صلاحيات الاتحاد؟ أنا أُجيب أولاً فأقول إن هذا السؤال ينشأ تماما بالقدرة نفسه والفاعلية نفسها من مجرد تخويل تلك الصلاحيات فى البند الإعلانى نفسه، هذا أولاً، أما فى المقام الثانى. . فإن الحكومة الوطنية ـ شأن أية حكومة أخرى ـ هى التى يتوجب أن تحكم بالدرجة الأولى، فى التطبيق المناسب لصلاحياتها، وفى عناصر ذلك التطبيق آخر الأمر. فإذا ما وجدت الحكومة الفيدرالية أنها تتجاوز الحدود المنْصِفة لصلاحيتها، وتزاول اتجاهًا طغيانيا لسلطاتها. . فإن على المواطنين، الذين هى من خَلْقهم أن يرجعوا إلى المقياس الذى كوّنوه، وأن يتخذوا تلك الإجراءات التى من شأنها أن تزيل الأذى الذى

ألحقته (الحكومة) بالدستور بقدر ما يتطلب ذلك التجاوز، ويُبرّر سبيلُ الحكمة في الأمر.

إن ملاءمة أي قانون، في ضوء الدستور يجب أن يتم الحكم فيها وتقريرها من جانب طبيعة الصلاحية، التي يقوم على أساسها. افترضْ، أن التشريع الفيدرالي، بواسطة هيئات قسرية لسلطاته (والتي لا يمكن أن يتصورها المرء في الواقع) قد حاول أن يغيّر قانون النَّسَب في ولاية ما، أفلن يكون من الجلي أن قيامه بتلك المحاولة يعني أنه قد تجاوز حقه التشريعي، وتخطّى حدود حق الولاية في ذلك؟ وأفرض ثانيةً، أن التشريع الفيدرالي - بدعوى التدخل في أمر الخزينة العامة - قد حاول أن يقوم بإبطال ضريبة على العقار فرضتها سلطة الولاية؛ أفلن يكون جليًا بالقدر السابق نفسه أن هذا الأمر هو اعتداء من جانب التشريع الفيدرالي فيما يخص ذلك النوع من الضريبة، التي يفرض دستور الاتحاد بكل صراحة أنها من حق حكومات الولايات؟ إذا كان هناك على الإطلاق أي شك حول هذا الموضوع، فإن الفضل بكامله في ذلك يعود إلى أولئك، الذين حاكموا الأمر دون رويّة، وبفعل حماستهم الطائشة في عدائهم لحظة الميثاق، قد سعوا جَهدهم لتغليفها في سحابة من الغموض تحجبُ أبسط الحقائق وأشدها جلاءً.

وسيقول هؤلاء، لكن قوانين الاتحاد ستكون هي القانون الأعلى في البلاد. ما الذي يمكن استخلاصه من ذلك، وإلى أين ستمضي تلك القوانين، إذا لم تكن هي القانون الأعلى؟ من الواضح أنها لن تغدو أي شيء في تلك الحال. إن «القانون» بالمعنى الحقيقي للكلمة، يشمل معنى السيادة، فهو القاعدة التي يتوجب على من خُصصت له أن يلتزم بمراعاتها. إن هذا يحصل في حال أي ارتباط سياسي. إذا دخل الأفراد في وضع مجتمع. . توجّب أن تكون قوانين ذلك المجتمع هي المنظم الأعلى لتصرفاتهم، وإذا دخل عدد من المجتمعات السياسية في مجتمع سياسي أشمل، فلا مناص من أن تكون القوانين التي يضعها المجتمع الأشمل، تطبيقًا للصلاحيات المخولة له بموجب الدستور، هي القوانين العليا النافذة في تلك المجتمعات وعلى الأفراد الذين تتشكل منهم. إذا لم يكن

كذلك. . انقلب الأمر إلى كون الارتباط بين المجتمعات مجرد معاهدة ترتكز على النيّة الحسنة لدى الأطراف، وليس حكومةً، فالحكومة لفظة أخرى للسيطرة السياسية والسيادة، ولكنه لا ينبغ من هذه القاعدة أن تغدو أفعال المجتمع الأكبر والأشمل، والتى لاتتطابق مع سلطاته الدستورية، وإنما هى تجاوز على الصلاحيات الثابتة للمجتمعات الأصغر ـ هى القانون الأعلى الذى يسود البلاد. إنها ستكون مجرد أفعال تجاوزات وافتئات، وتستحق أن تتم معاملتها على ذلك الأساس.

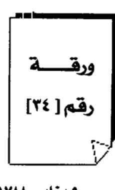
ومن ثَم فإننا ندرك أن البند الذى يُعلن سيادة قوانين الاتحاد، مثل ذلك الذى رأيناه آنفًا، لا يفعل شيئًا أكثر من إعلان الحقيقة، التى تترتب على الفور وبالضرورة من تأسيس حكومة فيدرالية. ولا يلزم من ذلك ـ كما أفترض أنا ـ أن ملاحظة كون البند، وبكل صراحة، يحدّد سيادة القوانين المنطبقة وفق الدستور ـ قد فاتت على الجميع، وإنما أضرب ذلك كمثال على الاحتراز من جانب الميثاق؛ لأن ذلك التحديد لابد أنه كان مفهومًا؛ وإن لم يتم الإفصاح عنه.

ومع أن أى قانون، لفرض ضريبة يعود نفعها على ولايات الاتحاد ستكون له السيادة العليا بطبيعته، ولا يمكن الاعتراض عليه قانونيًّا ولا التحكم فيه. . فإن قانونًا لإبطال مفعول أو منع جباية ضريبة ـ تسنّه الولاية (إلا على الواردات أو الصادرات) لن يكون القانون الأعلى فى البلاد، بل هو اغتصاب للسلطة لايُقرّه الدستور. وبقدر ما إن تركيم الضرائب غير المناسب على السلعة نفسها سوف يجعل جمع الضرائب صعبًا ومؤذيًا. . فإن ذلك سيكون إزعاجًا متبادلاً، ليس أساسه سيادة الصلاحية أو نقصها لدى أى من الطرفين، بل أساسه لا شرعية ممارسة تلك الصلاحية أو السيادة من جانب واحد أو الآخر منهما، وبطريقة تؤذى كليهما معًا.

ومن المأمول والمفترض أن الفائدة المتبادلة سوف تفرض على الجانبين التنسيق حول هذا الأمر، تنسيقًا يتحاشى أى إزعاج حقيقى مادى. وحصيلةُ كل ما سبق

هو أن كل ولاية بمفردها، بموجب الدستور المقترح، سوف تحتفظ لنفسها بسلطة مستقلة ومطلقة لجمع موارد خزينتها بالقدر الذى تتطلبه حاجاتها، عن طريق أى نوع من الضرائب تفرضه هى، ما عدا ضريبة الوارد والصادر. وسيكون معروفًا فى الورقة التالية أن هذا التشريع القائم فى مادة فرض الضرائب هو البديل الوحيد المسموح به لإخضاع فرض الضرائب كلية للولاية، فيما يختص بهذا الجانب من السيطرة بين الولاية والاتحاد.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٥ يناير ١٧٨٨

إلى أهالي ولاية نيويورك

دعني أخادع نفسي فأزعم أنه تم فى الورقة السابقة توضيح أن الولايات الفردية ـ بحسب الدستور المقترح ـ سوف تتمتع بسلطة مساوية لسلطة الاتحاد فيما يتعلق بموضوع الخزينة العامة إلا ما يخص المكوس على الواردات. ولما كان ذلك سيترك الجانب الأكبر من الموارد المالية فى المجتمع مفتوحًا لصالح الولايات، فليس هناك أى مجال للقول بأن الولايات لن تمتلك الوسائل الكافية للوفاء بحاجاتها، وبصورة مستقلة عن أن تحكّم فى ذلك من الخارج. ولسوف يظهر أن المجال واسع تمامًا، عندما نتطرق إلى تطوير النصيب الكبير جدًا من نفقات المواطنين، التى سيكون من نصيب حكومات الولايات أن توفرها وتقوم بها.

ولو تمت المناقشة على أساس المبادئ المجرّدة فى أن هذه الصلاحية المنسّقة لايمكن أن توجد بحال، لكان معنى تلك المناقشة هو وضع النظرية والافتراض قُبالة الحقيقة والواقع. ومهما بدا ذلك التعليل يبيّن أن هذا الأمر «لايجب أن يوجد». . فإنه تعليل يجب رفضُه إذا ما تم استخدامه لإثبات أنه غير موجود فعلاً، مناقضًا فى ذلك الشواهد على الحقيقة القائمة. فمن المعروف للجميع أنه فى العهد الجمهورى فى روما، تم تسليم صلاحية التشريع آخر الأمر إلى يدى هيئتين سياسيتين مختلفتين (مجلسين)، لا بصفتهما هيئتين تشكلان فرعين من مجلس تشريعى واحد، بل بصفتهما مجلسين تشريعيين، يستقل كل منهما عن الآخر، وفى كل منهما تسود مصلحة نقيضة لنظيرتها فى الآخر، ففى أحدهما

نجد مصلحة النبلاء، وفى الثانى تبرز مصلحة المواطنين من العامّة. وما أكثر المناقشات التى أثيرت لإثبات عدم ملاءمة مثل تلك السلطات المتناقضة فى الظاهر، إذ كان لكل من المجلسين القدرة على إبطال أو إلغاء أفعال المجلس الآخر وقوانينه. يومذاك كان الرجل الذى يعارض وجودهما يعتبر مجنونًا. وسيكون مفهومًا على الفور أننى هنا أشير إلى مجلس المئات ومجلس العامة؛ فالمجلس الأول، الذى كان يتم الاقتراع فيه على شكل مئات كان منظّمًا بحيث يمنح اليد العليا لمصلحة النبلاء، أما المجلس الثانى الذى كان يسود فيه عدد الأفراد كأفراد، فكانت مصلحة طبقة العامة هى صاحبة السيادة الكاملة. ومع هذا فإن ذينك المجلسين التشريعيين تعايَشا لأجيال كثيرة، وبلغت بهما جمهورية روما ذروة المجد والرفعة فى تاريخ الإنسان.

وفى المسألة المطروحة للبحث فى الوقت الحاضر.. ليس هنالك مثل هذا التعارض على النحو الذى ضربتُه فى المثال، فليس هناك أى سلطة أو صلاحية فى يد أى من الطرفين لإبطال أفعال وقوانين الطرف الآخر. وفى حال التطبيق العملى، هناك سبب واهن للتخوف من أى إزعاج، فلن تنقضى فترة يسيرة من الزمن حتى تتقلّص حاجاتُ الولايات من تلقاء نفسها بصورة طبيعية، وتنحصر ضمن مجال ضيق جدا. وفى هذه الفترة سوف تجد أكثرية الولايات المتحدة أن من الأنسب الابتعاد بالكلية عن هذه الموضوعات، التى قد تميل الولايات (الفردية) الخاصة إلى اللجوء إليها.

وللوصول إلى حكم مقتضب حول حسنات هذه المسألة، سيكون من الأنسب الرجوع إلى حساب التناسب فيما بين الأمور، التى ستطلب تمويلاً فيدراليـًّا من قبل الخزينة العامة، وتلك التى تتطلب تمويلاً من جانب الولاية كولاية. وسنكتشف أن الأولى غير محددة تقريبًا، فيما أن الأخيرة مسيّجة ضمن نطاقات معتدلة. وفى تقصّى هذا الأمر، يكون علينا أن نتذكر أنه لايجب حصر رأينا وتصورّنا ضمن الفترة الراهنة، بل علينا أن ننظر إلى المستقبل، والمستقبل البعيد أيضًا. إن دساتير الحكومات المدنّية لا تصاغ أُطرها على أساس حساب الظروف

القائمة فى الوقت الراهن، بل على أساس الجمع بين تلك الظروف والظروف المحتملة خلال أجيال طويلة، فى ضوء المسار الطبيعى، والذى سلكته التجارب البشرية وجرّبته. ولا شىء أكثر خطلاً من تحديد مدى الصلاحية المناسبة، التى يجب أن تخوّل للحكومة الوطنية تبعًا لضروراتها الآنّية المقدّرة.. إذ يجب أن يكون هنا وسعٌ وإمكانة للنظر إلى ظروف فى المستقبل، من المحتمل أن تحدُث.

ولما كانت هذه الظروف المستقبلية لا يمكن وضع حدود لها، بطبيعتها.. فإنه من غير المأمون أبدًا وضع حدود لتلك الإمكانة. ربما كان صحيحًا أنه فى المستطاع تصوُّر حساب ذلك إلى درجة مقبولة من الدقة، حسابٍ يلبّى هدف الكمّ من أموال الخزينة العامة التى يكفى لسداد ارتباطات الاتحاد، ولإدامة تسيير تلك المؤسسات، التى ستظل ـ لبعض الوقت فى المستقبل ـ كافية فى أوقات السلم. غير أنه: هل سيكون من الحكمة، بل ألن يكون مطلق حمق وغباء، أن نتوقف عند هذه النقطة، ونترك الحكومة المكلفة برعاية الدفاع عن الوطن فى وضع من العجز الكامل عن الاستعداد لحماية المجتمع ضد اعتداءات فى المستقبل، تهدد السلامة العامة فيه، سواء عن طريق حرب أجنبية أو تمردات محلّية؟ إذا كنا مضطرين لتجاوز هذه النقطة، أين تُرانا نتوقف، قبل تخويل الحكومة سلطة غير مقيّدة للاستعداد لتلك الظروف التى ربما تنشأ؟ نعم، من السهل التأكيد، بعبارات عامة، على تكوين تقدير عقلانى، لتوفير موارد كافية ضد الأخطار المحتملة.. إلا أننا بمقدورنا أن نتحدى أولئك الذين يقولون بغير ذلك بغية طرح معلوماتهم ورأيهم هذا للمناقشة، وبمقدورنا أيضًا أن نؤكد أن ذلك الرأى هو مجرد خُواء وغير مؤكد، مثله مثل أى رأى يُطرح ليؤكد احتمال دوام هذا العالم.

إن الملاحظات المقتصرة على آفاق الهجومات الداخلية فى المستقبل ملاحظاتٌ لاقيمة لها ولا وزن، كما أنها لا تقدّم حسابات أو تقديرات مقنعة. لكن، إذا قصدنا أن نكون شعبًا تجاريًّـا، فمن الواجب أن يشكل جانبًا من سياستنا أن نكون قادرين يومًا ما على الدفاع عن تلك التجارة. إن مساندة أسطول لنا

وحروب بحرية يشارك أسطولنا فيها، سوف تفرض متطلبات وشروطًا تتصدّى لجميع الجهود والحساب السياسى كله.

وإذا كنا نقبل دعوى أننا يجب أن نجرب الجِدّة ونقدّم التجربة فى مجال السياسة حول تقييد يدى حكومة الاتحاد فى القيام بحروب هجومية يكون أساسها أسبابًا تقدّمها الولاية.. فإنه من المؤكد أنه لا يجوز أن نحرم الولاية من حق التصدّى لأن يقع مجتمعها فريسة لمطامع الأمم الأخرى وعدائها. لقد ظلت هناك سحابة تحوم فى سماء عالَم أوروبا لفترة طويلة، ولابد أن تنفجر تلك السحابة على صورة عاصفة، فمن الذى يضمن لنا أنها أثناء زحفها، لن توقع بعض شظاياها على رؤوسنا نحن؟ ليس هناك إنسان ذو بصيرة يتسرع، فيقول إننا خارج متناول يدها بالكلية. وليس هناك من يرى أن المواد القابلة للاشتعال التى يبدو أنها تتجمع، سوف تتلاشى وتذوب قبل بلوغها مرحلة النضوج، أو يزعم أنه إذا ما اشتعلت نار دون الامتداد إلى طرفنا، فلدينا ضمان بأن هدوءنا سوف يظل غير مضطرب، من جرّاء أى سبب آخر أو أى منطقة أخرى؟ دعنا نتذكر أن الحرب أو السلام لن يكونا على الدوام فى خيارنا نحن، وأنه مهما كانت مطامحنا معتدلة.. فليس بمقدورنا الاعتماد بصورة دائمة على عنصر الاعتدال، ولا يجوز لنا أن نخمد جذوة طموح الآخرين.

تُرى من الذى كان بمقدوره أن يتصور عند نهاية الحرب الأخيرة أن فرنسا وبريطانيا، وقد انهكهما ما جرى، سوف تنظر إحداهما إلى الأخرى بذلك العداء الذى برز؟ إذا ما أردنا أن نحكم على أساس تاريخ البشر، سنجد أنفسنا مجبرين على أن نستنتج أن النوازع اللاهبة نحو الانغماس فى حرب هى نوازع تسيطر فى الفؤاد البشرى بقوة أعظم كثيرًا جدًا مما تسيطر عليه مشاعر اللطف وحب الخير والميل إلى السلام.. وأن تخطيط نظامنا السياسى على تصورات أساسها الهدوء والاطمئنان الدائم، هو تصور أساسه الإركان إلى الجانب الأضعف فى طبيعة البشر.

ما المصادر الرئيسة للإنفاق فى أية حكومة؟ ما الذى دعا إلى ذلك التراكم

الهائل فى الديون، التى ترزخ تحت عبئها معظم الدول الأوروبية؟ الجواب بكل بساطة هو الحروب والثورات؛ والإنفاق على تلك المؤسسات الضرورية لوقاية الجسد السياسى فى تلك الدول ضد هذين الداءين فى المجتمع؛ فالنفقات المترتبة من جراء تلك المؤسسات ذات العلاقة والارتباط بحفظ الأمن والرقابة فى الولاية، والإنفاق على الهيئة التشريعية فيها، والسلطة التنفيذية فيها، والدوائر القضائية فيها، مع مختلف ملحقاتها جميعًا، وتشجيع النشاط الزراعى (الذى سوف يشمل جميع مواطنى الولاية تقريبًا) كل هذه هى نفقات غير ذات أهمية كبيرة، فيما لو قورنت بالإنفاق المرتبط بالدفاع عن الوطن.

فى مملكة بريطانيا العظمى، وحيث يجب توفير جميع مظاهر النظام الملوكى ليس هناك أكثر من جزء من خمسة عشر جزءًا من الدخل السنوى لبريطانيا مخصصًا لجانب الإنفاق على جميع المصالح المذكورة آنفًا، فيما أن الأربعة عشر جزءًا الأخرى من الخمسة عشر تمتصها مدفوعات فوائد الديون، التى تم اقتراضها لتمويل الحروب التى انغمست فيها البلاد، وفى صيانة الأساطيل والجيوش البرية. ولو اعتبرنا من جانب واحد أن المصروفات التى ترتبت على مواصلة مغامرات الطُموح وملاحقة الأمجاد الفارغة للملكية ليستا معيارًا على أساسِه يتم الحكم بالحاجة إليهما فى حال انتظام الجمهور.. فإنه من جانب آخر سيكُون هناك عدم تناسب ما بين الوفرة والتبذير من جانب مملكة غنيّة فى الإدارة الداخلية لها، وما الشحّ والاقتصاد اللذين سيكونان سمة البساطة فى الحكومة الجمهورية فى ذلك الحال. ولو وازنّا إنقاصًا معقولاً فى طرف واحد مما هو مفروض أن يحصل مع زيادة فى الطرف المقابل.. فربما توصلنا إلى أن التناسب يظل سليمًا ومتماسكًا.

دعنا نلقى نظرة إلى الدَّين الضخم، الذى اضطُررنا إلى دفعه نتيجة لحرب واحدة، ودعنا فقط نحسب نصيبًا عامًا من الأحداث التى تشوش سلام الأمم، وسندرك على الفور، دونما أية حاجة إلى توضيح، أنه يظل هناك عدم تناسب صارخ بين أغراض الإنفاق فى الولاية وأغراضه فى الاتحاد الفيدرالى. صحيح أن كثيرًا من الولايات ـ بصورة فردية ـ مثقلة بديون ضخمة، هى إفرازات الحرب

الأخيرة. لكن هذا لن يحصل مرةً ثانية، فيما لو تم تبنّى النظام المقترح. وعند الخلاص من تلك الديون. . فإن الحاجة إلى الأموال المطلوبة لأى من حكومات الولايات لخدمة ما ستظل تدفعه ماليتها لتلبية حاجاتها المدنية ـ مضافًا إليها جميع اللوازم الضرورية ـ لن تبلغ (الحاجة) فى مجموعها ما يتجاوز مئتى ألف جنية لكل ولاية.

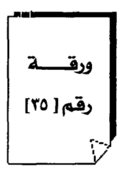
وانطلاقًا من أنه لا يمكن إنكار سداد المبدأ القائل بأنه: عند وضع أطر دستور للحكم فى أمة ما، يكون على تلك الأمة أن تأخذ فى الحسبان تلك الشروط التى يتم اعتبارها على أنها دائمة، ولا تأخذ فى الحسبان تلك الظروف التى يمكن اعتبارها مؤقتة. . فإن اهتمامنا فى تلك الحال سوف يتجه إلى تزويد حكومات الولايات بما لايزيد عن ٢٠٠ ألف جنية سنويًّـا لكل منها؛ هذا عدا أن متاعب الاتحاد (ومستلزماته) لن تكون خاضعة لأى قيد أو تحديد، حتى من حيث التصور. فى ضوء هذه النظرة إلى الموضوع، بأى منطق يمكن أن يؤيِّد القول بأن للحكومات المحلية أن تتحكم، بصورة دائمة، وتسيطر على مصدر شامل للخزينة بأى مبلغ أكثر من ٢٠٠ ألف جنية؟ إن مدّ صلاحية الولايات إلى أكثر من هذا، وإقصاء صلاحية الاتحاد، معناه استلاب تلك الموارد المالية العائدة إلى المجتمع، من يدى أولئك الذين يقفون فى حاجة إليها للمصلحة العامة، ثم وضعها فى أياد أخرى، لن تكون فى حاجة لها أو مناسبة عندها لإنفاقها.

افترضْ، ثَمّةَ أن الميثاق أظهر ميلاً إلى مبدأ إعادة تقسيم أهداف الخزينة بين الاتحاد ككل، وأعضائه من الولايات بحسب حاجاتها النسبية؛ أى مبدأ معيّن فى التمويل يمكن انتقاؤه لتستخدمه الولايات بحيث لا يكونو لديها أكثر مما يجب أو أقل مما ينبغى. . أى أقل مما يوفر حاجاتها الراهنة؛ وأكثر مما ينبغى لحاجاتها فى المستقبل؟ إن الخط الفاصل بين الضرائب والمكوس الخارجية والأخرى الداخلية سوف يترك للولايات ـ بتقدير إجمالى ـ السيطرة على ثُلُثى موارد مجتمعاتها فيما تتحمل ما بين جزء من عشرة أو من عشرين من نفقاتها، ويترك للاتحاد ثلث موارد المجتمع ككل؛ ليتحمل تسعة أجزاء من عشرة أو تسعة عشر جزءًا من

عشرين من نفقاته. فلو تخلّينا عن هذا الهامش، ورضينا أن نترك للولايات صلاحية شاملة فى فرض الضرائب على المنازل والعقارات.. فإنه سيظل هناك عدم تناسب ما بين الوسيلة والغاية، بين حيازة الولايات ثُلُث موارد المجتمع وقيامها بتوفير عُشْر حاجاته. إذا كان لأى صندوق مالى أن يُنتقى ويتم تنسيبه بحيث يكون مكافئًا للهدف لا أكثر منه.. فإنه سوف يكون غير كاف أبدًا للخلاص من الديون القائمة على الولايات المعنيّة بالأمر، وسيتركُ على كاهل الاتحاد أن يسدّدها.

إن تتالى الملاحظات السابقة سوف يبرر المركز الذى سبق أن ذُكر، وهو أن «التشريع الراهن فى موضوع الضرائب كان هو البديل الوحيد فيما يتعلق بهذه الصلاحية، لإخضاع صلاحية الولاية بكاملها إلى سيطرة الاتحاد». إن أى فصل لأغراض الخزينة العامة كان يمكن العثور عليه لربما تعاظم إلى درجة التضحية بالمصالح الكبرى العائدة إلى الاتحاد، لصالح الولايات الفردية. لقد اعتبر الميثاق أن التشريع الراهن أفضل من ذلك الإخضاع، ومن الواضح أنه حصل بذلك على حسنة التوفيق بين سلطة غير مقيدة لفرض الضرائب لدى الحكومة الفيدرالية، وسلطة كافية ومستقلة تتمتع بها الولايات للوفاء بحاجاتها الخاصة، وتبقى بضع نقاط أخرى يحتاج موضوع فرض الضرائب هذا أن تناقش وتؤخذ فى الاعتبار.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٥ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

قبل أن نستطرد لمناقشة أى اعتراضات أخرى على السلطة غير المقيدة على فرض الضرائب لدى الاتحاد، سوف أورد ملاحظة عامة، هى: لو كان التشريع فى الحكومة الوطنية فى بند الخزينة العامة قد حُدد للإنفاق على أهداف (أغراض) معينة، لَجَعل بطبيعة الحال نسبة غير مستحَقة من الأعباء العامة، تقع على كاهل تلك الأهداف. وهناك شرّان اثنان كانا سينشآن من ذلك: أولهما قمعُ جوانب معينة من جوانب الصناعة، والثانى توزيع غير عادل فى الضرائب، ومجحف فيما بين الولايات والمواطنين فى كل ولاية بذاتها.

افترضْ ـ كما طالب البعض ـ أن الصلاحية الفيدرالية فى مجال فرض الضرائب قد اقتصرت على الرسوم على الواردات، فمن الواضح فى تلك الحال أن حكومة الاتحاد بحكم عجزها عن السيطرة على موارد أخرى، كثيرًا ما ستُغرى بتوسيع نطاق تلك المكوس إلى درجة الإفراط المؤذى. هناك أناس يتصورون أن هذا أمر لن يحدث أبدًا، فكلّما ارتفعت الرسوم، كان المفروض أن يغدو الناس أكثر ميلاً إلى عدم تشجيع التبذير فى الاستهلاك، من أجل خلق توازن أفضل فى ميدان التجارة، ورفع مستوى المصنوعات المحلية. لكن كل تطرف هو مؤذ وخبيث، وبأكثر من سبيل واحد؛ فالرسوم الباهظة على الواردات سوف تولّد نزعة إلى التهريب، والتهريب على الدوام ضد صالح التاجر المنصف، ومن ثم ضد مصلحة الخزينة العامة: فهى (الرسوم الباهظة) تميل إلى جعل الطبقات

الأخرى من المجتمع، رافداً بدرجة غير سوية فى خدمة طبقات أهل الصناعة التى يمنحونها احتكاراً على الأسواق فى البلاد، بل يدفعون أفرادها أحياناً إلى أن يزجّوا بالنشاط الصناعى إلى خارج مجالاته الطبيعية، بل إلى مجالات أخرى، يسير فيها بنعومة أقل.

وفى آخر الأمر. . فإنهم يُكرهون التاجر، الذى كثيراً ما يجد نفسه مضطراً، لأن يدفع تلك الرسوم دون أن يستردّها من الزبون المستهلك. حين يكون الطلب معادلاً لكمية السلع المطروحة فى السوق. . فإن المستهلك فى العادة يدفع الرسم، أما حين يحصل أن تكون السلع المعروضة أكثر من الطلب عليها. . فإن نسبة كبيرة (من الرسوم) تقع على كاهل التاجر، وهى فى بعض الأحيان لاتستهلك مربحه كاملاً، بل تتعدى ذلك إلى رأسماله ذاته. وأرانى أكثر ميلاً إلى القول: إن نوعًا من التقاسم فى الرسم بين البائع والمشترى يحدث فى الواقع إلى درجة أكبر من تصوّر الآخرين؛ فليس من السهل دائمًا أن يعمد التاجر إلى رفع سعر السلعة بنسبة ارتفاع الرسم الضريبى عليها، لا أكثر ولا أقل. إن التاجر ـ وبخاصة فى بلاد ذات رأسمال تجارى ضيق ـ كثيراً ما يكون مجبراً على إبقاء الأسعار منخفضة من أجل أن يزيد حجمَ مبيعاته.

إن بدهية أن المستهلك هو الذى يدفع (الرسوم) على الدوام لهى أصدق فى أكثر الأحيان من فرض عكسها، وهو أن كون الرسوم المفروضة على الواردات مشتركةً بين الولايات أكثر عدالة من جعل منافعها مقتصرة على الولايات، التى تقوم بعملية الاستيراد. ولكنه ليس من الصواب بصورة عامة أن نجعلها أكثر إنصافًا بالقول إن تلك الرسوم يجب أن تشكّل المورد الوحيد للخزينة العامة؛ فالرسوم حين يدفعها التاجر تعمل عمل ضريبة إضافية على الولاية، التى قامت بالاستيراد، مع أن مواطنيها يدفعون نصيبهم المعقول بصفتهم مستهلكين. فى هذا الضوء. . تكون الرسوم عاملاً فى خلق عدم المساواة فيما بين الولايات، وهذا إجحاف يتزايد كلما تزايد المدى الذى تشمله تلك الرسوم.

والواقع أن حصر موارد الخزينة العامة فى هذا الصنف من الضرائب أمر سيتمّ تطبيقه بعدم إنصاف بين الولايات الصناعية، والأخرى غير الصناعية فى البلاد، لسبب آخر. . فالولايات الأقدر على توفير حاجاتها الخاصة عن طريق ما تصنعه فيها، لن تستهلك بحسب عدد السكان فيها أو ثرواتهم، نسبةً كبيرة من السلع المستورة قدر ما تستهلك الولايات الأخرى، التى لا تتمتع بمثل ذلك الوضع. ومن ثَم. . فإن تلك الولايات لن تسهم فى الثروة الوطنية بما يتناسب مع قدراتها ووضعها. ومن أجل جعلها تفعل ذلك. . سيكون من الضرورى أن يعاد النظر فى الرسوم، التى ترمى بصورة خاصة إلى خدمة أولئك الصناعيين؛ فولاية نيويورك مهتمة جداً بهذه الاعتبارات أكثر من اهتمام مواطنيها بالكفاح فى سبيل تحديد سلطة الاتحاد فى فرض الضرائب الخارجية. . فهى ولاية مستوردة، وبسبب من عدم التناسب بين عدد سكانها ورقعة أرضها. . فهى أقل احتمالاً من غيرها من الولايات؛ لأن تغدو بسرعةٍ ولايةً صناعية بدرجة معتبرة. . إنها بطبيعة الحال، ستعانى ضعفَين من قصر حق التشريع فى الاتحاد على الواردات التجارية. . .

وبقدر ما تنحو هذه الملاحظات إلى التبصير بخطر توسيع رسوم الاستيراد إلى حدٍ فيه تطرف، فهى تدعو إلى الاهتمام بملاحظة سبق ذكرها فى موقع آخر من هذه الأوراق الفيدرالية، وهى أن عائد الخزينة العامة ذاته سوف يكون حارسًا كافيًا ضد هذا التطرف. أنا فى الواقع أقر أن هذا سيكون الحال طالما أن الموارد الأخرى ظلت مفتوحة، أما إذا كانت المنافذ إليها مغلقة. . فإن الأمل، الذى تحفزه الضرورة، سوف يولّد تجارب تحصّنها الاحترازات المكينة والعقوبات الإضافية، التى سيكون من شأنها ـ لفترة من الوقت ـ أن تخلق الأثر المقصود ذاته، ريثما تتوافر فرصة للخلاص من العقبات، وحذف هذه الاحتياطات الجديدة.

إن هذا النجاح الأول قد يُوحى بآراء خاطئة ربما احتاجت إلى تجارب لاحقة لاصلاحها؛ ذلك أن الضرورة ـ وخاصة فى ميدان السياسة ـ كثيرًا ما تخلق آمالاً

مغلوطة، ومحاكمات وتحليلات شوهاء، ومجموعة خاطئة من الإجراءات تترتب على ذلك.

لكن حتى، إذا لم يكن هذا الإفراط المفتَرض نتيجة تنبع من تقييد السلطة الاتحادية فى مجال فرض الضرائب.. فإن جوانب عدم الإنصاف المذكورة آنفًا، سوف تنشأ، وإن لم يكن بالقدر نفسه، عن الأسباب الأخرى التى تمت ملاحظتها. دعنا الآن نتحول إلى تفحص الاعتراضات. إن أحدها - إذا كان لنا نحكم اعتمادًا على تكرار إبراز - لهو اعتراض جدير بالاعتبار أكثر من غيره، وهو أن مجلس الممثّلين (النواب) ليس ذا عدد كاف؛ لأن يستقبل جميع طبقات الشعب المختلفة من كل قسم من أقسام المجتمع، ولأن يخلق تعاطفًا صادقًا بين الهيئة التمثيلية ومن تمثلهم من الأفراد. وهذه المناقشة تطرح نفسها من خلال إطار شديد الاتساع والإغواء، وقد حَسَب من يعرضونها أنها كفيلة ببذر بذور الحقد لدن أولئك، الذين توجَّه إليهم فى الخطاب.

غير أننا لو عمدنا إلى التبصّر فيها بروية.. فسرعان ما يظهر لنا أنها ليست أكثر من ألفاظ طنانة فحسب؛ إذ إن الغرض الذى يبدو أنها تهدف إليه - فى المقام الأول - هو غرض لا يمكن التصدّى له، كما أنه، بالمعنى الذى يسعون إليه، ليس أمرًا ضروريـًّـا. وأنا أحتفظ، وإلى موقع آخر فى النقاش ببحث هذه المسألة، مسألة عدم كفاية الهيئة التمثيلية من حيث العدد، وسأكتفى ههنا بتفحص الفائدة الخاصة، التى تم عرضها وتقديمها كبديل مناقض، فيما يتعلق بالغرض المباشر لتساؤلاتنا هذه.

إن فكرة تمثيل حقيقى لجميع فئات الشعب من قبل أشخاص من كل فئة بعينها لهى فكرة وهمية أصلاً. فما لم يتم التصريح فى نص الدستور بأن كل مهنة بمفردها يجب أن تبعث منها عضواً أو أكثر.. فإن حدوث ذلك لن يحصل فى التطبيق. إن الميكانيكيين وأرباب الصناعة، سيميلون بصورة دائمة - إلا فى حالات استثنائية قليلة - لأن يُعطوا أصواتهم إلى التجار، مفضّلين إياهم على

أشخاص يعملون فى مهنهم أو حرفهم نفسها. ويدرك هؤلاء المواطنون الحصيفون جيدًا ـ على الدوام ـ أن فنون العمل الميكانيكى والصناعى هى التى تورّد المواد الضرورية للمغامرة التجارية والصناعة، بل إن كثيرًا منهم ـ فى الواقع ـ على اتصال مباشر بالعمليات التجارية. وهم يعلمون أن التاجر هو الراعى الطبيعى لعملهم وصديق ذلك العمل، ويَعُون تمامًا أنه مهما كانت درجة ثقتهم التى يشعرون بها تجاه حسّهم العام والنوايا الطيبة لديهم.. فإن مكاسبهم تتزايد بصورة أكبر عن طريق التاجر منها عن طريقهم هم أنفسهم. وهم يوقنون أن عاداتهم فى حياتهم ليست من النوع، الذى يمنحهم تلك الهبات العقلية المكتسبة، والتى دونها تغدو أعظم المقدرات الطبيعية لا فائدة منها فى مجلس يحتدم فيه النقاش، ويدركون أن النفوذ، والجاه، والميزات الأرفع المتواجدة عند التجار تجعلهم أندادًا أكفاء للتعامل مع أى نزعة قد تعبىء نفسها فى المجالس العامة، وتكون غير ودودة لمصلحة رجال الصناعة ورجال التجارة. إن هذه الاعتبارات ـ وكثيرًا غيرها يمكن إيرادها ـ تؤكد أن الحرفيين وأهل الصناعة سيكونون ميّالين أكثر لأن يمنحوا أصواتهم إلى التجار ومن يزكّيهم التجار، وخبرة الممارسة تؤيد ذلك؛ لهذا علينا أن نعتبر أن التجار هم الممثلون الطبيعيون لجميع الفئات المختلفة فى المجتمع.

أما بخصوص المهن التى يمكن تعلُّمها.. فالحاجة قليلة إلى ذكر أن أهلها مع كونهم يمثلون مصلحة متميزة فى المجتمع، بحكم وضعهم ومواهبهم.. فإنهم سيكونون دون تمييز بين أعمالهم، موضع الثقة والاختيار، فيما بين بعضهم ومن قبل الفئات الأخرى فى المجتمع.

ولا يبقى بعد هذا إلا أصحاب الأراضى، وهذه فئة من حيث النظرة السياسية؛ خاصة ما يتعلق منها بالضرائب؛ إذ سيكون أفرادها متحدين تمامًا، من أغنى ملاّك فيهم إلى أفقر (مُرابع) مستأجر للأرض؛ حيث لا يمكن فرض ضريبة على الأرض لن يتأثر بها صاحب ملايين الفدادين، ولا يتأثر ملاّك الفدان الواحد. لهذا سيكون كل الملاّك ذوى مصلحة مشتركة فى أن تبقى الضريبة على الأراضِى أدنى ما يمكن. وكثيرًا ما تكون المصلحة المشتركة شيئًا يُعتمد عليه،

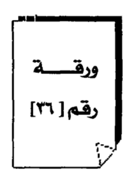
وتُعتبر أرسخ رباط للتعاطف. ولكن، حتى لو جاز لنا افتراض تمايز فى المصلحة بين المالك الكبير والفلاّح المتوسط، فما السبب الذى يجعلنا نستنتج أن الأول سينال فرصة أكبر فى أن يصبح ممثلاً فى الهيئة التشريعية الوطنية من فرصة الآخر؟ إذا جعلنا الحقيقة هاديًا لنا، ونظرنا إلى مجلسَى الشيوخ والنواب عندنا.. فسنجد أن ملاكى الأرض المعتدلين هم الأكثر فى المجلسين، وليس هذا الأمر أقل بروزًا فى مجلس الشيوخ، الذى يتألف من عدد أقل من الأعضاء من مجلس النواب، ذى العدد الأكبر. وحيث تكون مؤهلات الناخبين فى الحالين هى نفسها، سواء انتخبوا عددًا قليلاً أو كبيرًا.. فإن أصواتهم ستتجه إلى أولئك الذين يتمتعون بثقتهم أكثر، سواء كان هؤلاء أصحاب أموال وفيرة، أو مالكى عقارات متوسطة الحجم، أو لا أملاك لهم على الإطلاق.

ويُقال: من الضرورى أن يكون لجميع طبقات المجتمع ممثلون من بينهم فى الهيئة التمثيلية؛ لضمان إدراك مشاعرهم والحرص على مصالحهم ورعايتها. إلا أننا رأينا أن مثل هذا الأمر لن يحدث البتّة فى أى ترتيب يترك المواطنين أحرارًا فى توجيه أصواتهم. وحيث يكون ذلك كذلك، فإن روح الهيئة التمثيلية ـ إلا فى عدد يسير من الاستثناءات ـ يكون ذات تأثير فى روح الحكم والحكومة، والتى ستتألف من مالكى الأراضى، والتجار، وأصحاب المهن الراقية. من ثَم أين هو التخوف من ألا تكون مصالح ومشاعر مختلف طبقات المجتمع مدركَة ومرعيّة تمامًا من قبل هذه التوصيفات الثلاث من الأشخاص؟ ألن يعرف الملاّك ويحس بما سينمى أو يؤذى مصلحة أصحاب العقار؟.. ألن يكون بحكم مصلحته الخاصة فى ذلك النوع من الملكية، مندفعًا بالقدر الكافى لمقاومة أى محاولة للاعتداء عليها أو إرهاقها بالديون؟ ألن يفهم التاجر، ويكون ميالاً لترقية مصالح عامل الورشة الميكانيكية، بالقدر الممكن، ومصالح أصحاب فنون الصناعة التى تتلازم معها التجارة وتتحالف؟ أليس من المحتمل أن يُثبت صاحب المهنة الراقية، اللذى سيشعر بالحياد تجاه التنافسات فيما بين فروع الصناعة، كونه حكمًا غير متحيز فيما بينها، ويكون مستعدًا لتنمية كل منها، بقدر ما يرى أنه أفضل وأنفع لمصحلة المجتمع ككل؟

إذا أخذنا فى الاعتبار الأمزجة الآنيّة والميول، التى قد يحصل أن تسود فى جوانب (أجزاء) معينة من المجتمع، والتى لن تكون الإدارة الحصيفة غير متنبهة لها، فهل يفتقر الشخص - الذى يقوده تحرّيه الواسع ومعلوماته الواسعة - أن يكون صاحبَ احتمال أقل؛ لأن يكون حاكما أقل كفاءة على طبيعتها، ومداها، وأساسها من شخص آخر، لا تتجاوز معلوماته إلى أبعد من محيط جيرانه ومعارفه؟ أليس من الطبيعى أن الرجل الذى يقف مرشحًا لخدمة الشعب، والذى يعتمد بخاصة على أصوات رفاقه المواطنين فى الاقتراع العام لاستمرار الحفاظ على جاهِه وتقديره العام عند الناس - سوف يبذل قصارى جهده فى تعرف ميولهم واتجاهاتهم، وأن يكون راغبًا فى أن يتيح لهم درجة كافية من التأثير فى تصرفه؟ إن هذا الاعتماد، وضرورة أن يكون الرجلُ مقيدًا، نفسه وملكيته، بالقوانين التى يمنحها الموافقة والتى هى الحبال الحقيقية والعواطف القوية، التى تربط عضو الهيئة التمثيلية بالفرد الذى يجعله عضواً.

ليس هناك أى قسم من دوائر الحكومة، يتطلب معلومات شاملة ومعرفة دقيقة كاملة بمبادئ الاقتصاد السياسى، بالقدر الذى تقتضيه عملية فرض الضرائب. فالرجل الذى يستوعب هذه المبادئ على أفضل وجه، من غير المتوقّع تمامًا أن يلجأ إلى العقبات القمعية، أو أن يقوم بالتضحية بأية فئة من المواطنين لمجرد ضمان وفر الخزينة العامة. قد يشار على سبيل التوضيح إلى أن أكثر نظامٍ انتاجية من حيث التمويل هو الأخف عبئًا والأقل مضايقة. وليس هناك أى شك فى أنه رغبةً فى ممارسةٍ تشريعيةٍ لصلاحية فرض الضرائب، من الضرورى أن يكون الشخص الذى توضع فى يديه على إلمام عام بالإبداع العام، والعادات، وطرائق التفكير، لدى الشعب بصورة عامة وبموارد البلاد أيضًا. وبأى معنى آخر. فإن الاستبدال إما ألا يكون له معنى أو يكون له معنى سخيف. وبهذا المعنى دع أى مواطن محترم يحكم بنفسه أين يمكن العثور على المؤهلات المطلوبة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٨ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

لقد رأينا أن حصيلة الملاحظات التى تم تكريس الورقة السابقة لبحثها هى أن عملية تمثيل المصالح المختلفة ووجهات النظر العديدة لطبقات المجتمع ـ سواء كان التمثيل قليل العدد أو كثيره ـ سوف تتشكل بصورة كلية تقريبًا من ملاّك الأراضى، والتجار، وأفراد من ذوى المهن الرفيعة.. هؤلاء فى مجموعهم سيمثلون مختلف أصحاب المصالح ومختلف وجهات النظر عند المواطنين، وإذا كان هناك اعتراض على أننا نرى مواصفات أخرى فى رجال التشريع المحلّى.. فأنا أردّ عليه بالإقرار من جانبى أن هناك لكل قاعدة شواذ، لكن الشذوذ لن يكون كافيًا لأن يؤثر فى نوعية الحكومة أو طبيعتها. هناك ذوو عقول متميزة فى كل مجال من مجالات الحياة، ولسوف يبرز أصحابها، نتيجة لنقائص الموقف والظروف، ولتميّزهم.. فإنهم سوف ينالون ما يستحقونه، ولن يكون هؤلاء متميزين بالنسبة إلى الفئات التى ينتمون إليها فقط، بل سوف ينالون تقدير تميّزهم من المجتمع كله. إن على الباب أن يظل مفتوحًا للجميع، وأنا واثق من أننا ـ بحكم الطبيعة البشرية ـ سنشهد أمثلة ظاهرة من تلك النباتات، التى سوف تزدهر فى أرض الفيدرالية كما تزدهر فى مجالس تشريع الولايات، ولكن أمثلة ظرفية من هذا النوع لن تجعل المحاكمة العقلية التى نمارسها، على أساس من سير الأحداث والأشياء العامة، أقلّ مصداقية فى الحكم والاستنتاج.

ويجوز طرح الموضوع الذى نبحثه فى عدة أضواء أخرى، ولكنها جميعًا سوف

تفضى بنا إلى النتيجة نفسها؛ إذ يمكن بصورة خاصة توجيه السؤال التالى: أية علاقة أقرب، وارتباط أعمق، يمكن تصوّرهما بين مصلحة النجّار والحدّاد وصانع الأقمشة الكتانية أو نسّاج الجوارب، هى أوثق مما بين التاجر وأى من هؤلاء؟ من الشائع المعروف أن هناك على الدوام قدرًا من المنافسة بين مختلف فروع فنون الصناعة، كما هى الحال ما بين فروع العمل الأخرى والصناعة؛ بحيث إنه ما لم يكن عدد الهيئة التمثيلية ضخمًا جدًا وأضخم ما يسمح به الالتزام بفكرة الانتظام والحكمة عند المناقشة.. فإنه سيظل مستحيلاً أن يحصل فعلاً ما يبدو أنه روح الاعتراض الذى نبحثه. ومع هذا فلا بأس من التريث وبحث قضية، ظلت حتى الآن ترتدى جبّة فضفاضة، لا يمكن القبول بها عند التفحص الدقيق لشكلها الحقيقى أو اتجاهها.

وهناك اعتراض آخر ذو طبيعة أكثر تحديدًا مما سبق يسترعى انتباهنا أيضًا. فلقد تم تأكيد أن صلاحية فرض الضرائب الداخلية لدى التشريع الوطنى أمر لايمكن تطبيقه بنجاح، بحكم نقص المعرفة الكافية عن الظروف المحلية، ومن جرّاء التشابك بين قوانين الخزينة العامة للاتحاد ومثيلاتها لدى الولايات. إن افتراض عدم توفر المعرفة الكافية هذا لهو افتراض لا أساس له البتّة.

إذا كان أى سؤال يعتمد فى المجلس التشريعى لولاية ما، وبخصوص ناحية من تلك الولاية، يتطلب معرفة تفصيلية لأحوالها المحلية، فكيف يمكن اكتساب تلك المعرفة؟ لاشك أنه من معلومات أفراد تلك الناحية. أفلا يمكن اكتساب مثل تلك المعرفة من قِبل أفراد المجلس التشريعى الفيدرالى، ومن معلومات ممثلى كل ولاية بمفردها؟ أو لايجب افتراض أن الأشخاص الذين ستبعثهم الولاية إلى المجلس التشريعى الوطنى سوف يمتلكون القدر الضرورى من الذكاء، وبحيث يوفرون تلك المعلومات؟ هل إن معرفة الظروف المحلية، فيما يخص فرض الضرائب، تتطلب معرفة طوبوغرافية دقيقة لجميع الجبال والأنهار والغدران والطرق الوعرة، والدروب الفرعية فى كل ولاية؛ أم أنه يكفى معرفة عامة بوضع الولاية وثرواتها، ومجال الزراعة فيها، والتجارة، والنشاط الصناعى وطبيعة

منتوجاتها، وما تستهلكه، والدرجات والأنواع المختلفة من ثرواتها، والمِلكية فيها، والصناعة أيضًا؟

إن الأمم ـ بصورة عامة ـ حتى فى ظل أعتى الحكومات اللاشعبية على الإطلاق، تعهد عادةً بإدارة المالية فيها إلى أفراد بمفردهم أو إلى هيئات، تتألف من بضعة نفر متميزين يستوعبون جيدًا ويُعِدّون، أول ما يُعدون، خطط نظُم فرض الضرائب فيها، ثم يتم إقرار تلك الخِطط فيما بعد لتغدو قانونًا، بحكم سلطة المجلس التشريعى الأعلى فى البلاد.

ورجال الدولة المتنوّرون هم الذين يُعتبرون ـ فى جميع الدول ـ خير المؤهلين لأن يشكّلوا أفضل مجموعة منتقاة للحكم بإنصاف فيما يخص الأهداف المتوخاة من الخزينة العامة. وهذا فى ذاته إشارة واضحة، قَدْر ما يستطيع الإنسان أن يحكم فى هذه القضية، إلى نوع الإلمام بالظروف المحلية، المطلوب لأغراض وضع نظام فرض الضرائب.

إن الضرائب المزمَع أن تشملها صلاحية فرض الضرائب الداخلية، يمكن تفريعها إلى فئتين: ضرائب مباشرة وضرائب غير مباشرة. ومع أن الاعتراض المطروح موجّه إلى كل من الفئتين.. إلا أن مناقشته فى الظاهر منصبّة إلى الفرع الأول. أما توجيهه إلى الفرع الثانى، والذى يُفهم من أنه ينصبّ على الرسوم والمكوس على السلع الاستهلاكية، فأمر عجيب؛ إذ إن المرء يضِل فى أن يتصور ماهية طبيعة المخاوف التى يُخشى منها؛ لأن المعرفة المتعلقة بهذه الرسوم لابدّ أن تكون معرفة ترتبط بنوع السلعة، أو معرفة يمكن الحصول عليها من لدن أى رجل مطَّلع؛ خاصة إذا كان من فئة التجار. والظروف التى يمكن أن تميز هذا الوضع فى ولاية واحدة قد تتباين مع نظيرتها فى ولاية أخرى تباينًا طفيفًا، وتكون الفروق بسيطة، يمكن إدراكها بكل سهولة. إن الشىء الرئيس الذى يجب مراعاته هو تحاشى تلك السلع، التى لوحظ أنها مناسبة للاستخدام فى ولاية معينّة؛ ولن تكون هناك أية صعوبة فى تثبيت النظام الضريبى فى أى ولاية على هذا القبيل. يمكن الحصول عليه من لدن الأعضاء فى عدة ولايات.

إن الاعتراض، حين يتم تطبيقه على العقارات أو المساكن والأراضى المملوكة، يبدو ذا أساس أقوى عند النظر إليه لأول وهلة، لكن حتى من هذه الزاوية فإنه لم يتم إمعان النظر فيه جيدًا؛ ذلك أن الضرائب على الأراضى تُفرض، بصورة عامة، على أحد أساسين: إما عقب إجراء تقييم فعلىّ، دائم أو مؤقت، أو تقديرات تعتمد على الحدس، وتتم بين الفينة والأخرى، أو تبعًا لأفضل الآراء التى يقدمها موظفون معينّون يكلّفون بإجرائها باعتبارها وظيفتهم. وفى كلتا الحالتين. . فإن تطبيق عملية الفرض، الذى يتطلب معرفة بالتفصيلات المحلّية يجب أن يتم تطويره من قبل رجال ذوى حصافة فى طبيعة المهمات أو التقدير من هذا النوع. . إما أن يتم انتخابهم من قبل المواطنين أو تعيّنهم الحكومة لهذا الغرض.

من ثَم. . فإن كل ما بمقدور القانون أن يفعله هو تحديد أسماء الأشخاص أو توصيف طريقة انتخابهم أو تعيينهم، وأن يعيّن عددهم ومؤهلاتهم، ويرسم خطوطًا عريضة لصلاحياتهم وواجباتهم. أى شىء فى هذا يعسر القيام به على رجال التشريع الوطنى قدر ما يقوم به المجلس التشريعى فى الولاية؟ إن الاهتمام من جانب كل من المجلسين ينحصر فى التوصل إلى مبادئ عمومية، أما التفصيلات المحلية ـ كما لاحظنا آنفًا ـ فإنما تُحال إلى الأشخاص الذين ينفّذون الخطة.

غير أن هناك وجهة نظر بسيطة تضم مثل هذه الأمور، لابدّ أنها مُقْنعة ومقبولة. ومفادها أن يستخدم التشريع الوطنى النظامَ الضريبى، الذى تضعه الولاية لكن ذلك يكون ضمن حدودها فقط. أما طريقة وأسلوب فرض الضرائب وجباية نوع الضرائب فى كل ولاية. . فهو شأن يتم تبنّيه واستخدامه ـ فى جميع جوانبه ـ من طرف الحكومة الوطنية وحدها.

وبخصوص ذلك دعنا نتذكر أن نسبة هذه الضرائب لايجوز أن تُترك لرأى ممثلى التشريع الوطنى وبصيرتهم، بل يحدّدها نفرٌ من ممثلى كل ولاية، كما تم

وصفه فى الفقرة الثانية من المادة الأولى. إن إحصاءً فعليا أو تعداداً عاماً للسكان يجب أن يغذى القاعدة، وهذا واقعٌ من شأنه أن يغلق الباب فى وجه التحيّز أو الإكراه. ويبدو أنه تم الاحتراز من سوء استخدام هذه الصلاحية فى فرض الضرائب بفضل الرقابة العامة عليه، فبالإضافة إلى الاحتياط المشار إليه آنفًا.. هناك اشتراط أن «تكون جميع الرسوم والمكوس موحّدة فى طول الولايات المتحدة وعرضها».

وقد تمت الإشارة الحقة من قبل جميع المتحدثين والكتّاب، الذين بحثوا جانب الدستور إلى أن ممارسة فرض الضرائب الداخلية من قبل الاتحاد كانت أمرًا يجب أن يُحكم فيه سلفًا على أساس الاعتبارات المدروسة جيدًا، أو تلك التى قد يتم التوصل إليها فى المستقبل عن طريق التجربة؛ فإذا تبيّن أنها غير مناسبة.. فإنه يجوز للحكومة الفيدرالية أن تلغى استخدامها، أو تعيد النظر فى متطلبات البديل منها، ومن قبيل الإجابة عن هذا الأمر، فقد طُرح سؤال: لماذا لانلغى هذه الصلاحية الغامضة الحدود أولاً، ثم نعتمد على موارد للخزينة أخرى؟ هنا جوابان يمكن أن يُعرضا بهذا الخصوص: الأول منهما أن الممارسة الفعلية لتلك الصلاحية قد تُثبت أنها مناسبة وضرورية؛ لأنه من المستحيل إثبات جدوى استخدامها نظريًّا أو بأية طريقة أخرى غير الممارسة الفعلية، والنقيض فى الحقيقة، يبدو أنه أكثر احتمالاً. والجواب الثانى هو أن النص على تلك الصلاحية فى الدستور سوف يترك أثرًا فى توفير الكفاءة والفعالية فى المتطلبات، فعندما تعرف الولايات أن الاتحاد يستطيع أن يوفّر موارده، دون تدخل من طرفها.. فإن ذلك سيكون حافزًا قويًا لبذل الجهد من جانبها.

أما من حيث تداخل قوانين الاتحاد المالية مع قوانين الأعضاء فيه.. فقد بيّنا من قبلُ أنه لا تنافر ولا تعارض فى السلطة بخصوص ذلك. إن القوانين المعنيّة من ثَم، لابد أن تتشابك مع بعضها بالمعنى القانونى، ولكنه ليس من المستحيل تحاشى ذلك التشابك حتى ما بين سياسات نظم الولايات المختلفة. والواقع أن ممارسة حقيقية بهذا الهدف ستكون كفيلة بالامتناع عن تلك الأشياء، التى كان كل

من الطرفين (الولاية والاتحاد) قد لجأ إليها؛ إذ إنه لما كان أى منهما لا يستطيع التحكم فى الآخر. . فإن كلاً منهما ذو مصلحة معقولة فى التغاضى المتبادل عن ذلك. وحيث توجد مصلحة مشتركة. . فإن لنا الاعتماد عليها بكل اطمئنان، وحين تزول الديون الخاصة على الولايات وتغدو النفقات التى تتطلبها الولايات مقصورة على مجالها الطبيعى. . فإن احتمال التدخل من قبل الاتحاد تتلاشى بطبيعة الحال. إن ضريبة بسيطة على الأرض تغدو كافية للوفاء بأهداف الولايات، وتكون المورد المالى المتواضع والمناسب لها أيضًا.

إن عدة أطياف من الرؤى قد استثيرت من صلاحية أن يفرض الاتحاد الضرائب الداخلية لمجرد تخويف المواطنين، من ذلك: تضاعُف المدفوعات لموظفى المالية (أى من الاتحاد والولايات)، وازدواجية أعبائهم لازدواجية فرض الضرائب، والنماذج الممجوجة والمخيفة للضرائب على الأفراد، وقد تم التلاعب بذلك بحذف سيء النيّة تُتقنه الشعوذة السياسية.

فمن حيث النقطة الأولى، هنا حالتان لن يكون فيهما مجال لمضاعفة عدد الموظفين: الأولى حين يكون حق فرض الضرائب مخولاً ومقصورًا كلية على الاتحاد؛ وهذا ينطبق على الرسوم على الواردات؛ والثانية حيث لا تكون السلعة قد أخضعت لأية تعليمات أو اشتراطات من ولاية ما؛ وهذا قد ينطبق على سلع متعددة متنوعة. وفى الحالات الأخرى غير تلك الحالتين. . فإن المحتمل أن الاتحاد إما أن يتحاشى السلع المطلوبة لأغراض محليّة (للولاية)، أو أن يستخدم موظفى الولاية وتعليمات الولاية لتحصيل الرسوم الإضافية. وهذا يتفق تمامًا مع وجهة نظر الخزينة؛ لأنه سوف يوفر على الاتحاد نفقات تحصيل الضرائب، كما يتحاشى أى شعور بالنفور والاشمئزاز من لدن حكومات الولايات والمواطنين على السواء. وأيًا كان الحال، فإن لدينا مانعًا عمليًا لتجنّب هذا الإزعاج، وليس هنالك شيء ألحُّ طلبًا من تبيين أن الشرور المتكهَّن حدوثها لاتنشأ ضرورةً من الخطة (المطروحة للبحث).

وأما بخصوص أية مناقشة تنبع من نظام يفترض أن يكون ذا نفوذ وفعالية، فيكفينا جوابًا عنه أن نقول إنه لا يجوز الادّعاء سلفًا بمثل ذلك؛ إذ إن هذه الفَرضية مشكوك فيها لأنها فى حاجة إلى إجابة دقيقة. إذا كانت مثل هذه الروح سوف تتسلل إلى مجالس الاتحاد.. فإن أصدق طريق لإنجاز ما ترمى إليه هو استخدام موظفى الولايات بأكبر قدر ممكن، وإلحاقهم بالاتحاد عن طريق زيادة رواتبهم، وهذا بطبعه سوف يساعد فى تحويل المدّ من نفوذ الولايات ليصب فى قنوات الحكومة الوطنية، بدلاً من جعل النفوذ الاتحادى يصبّ فى الاتجاه المعاكس والتيار المعادى. إلا أن جميع الافتراضات التى من هذا القبيل هى افتراضات مؤذية، يجب إقصاؤها من البحث فى القضية المعروضة للمناقشة أمام المواطنين.. فهم لا يستطيعون الإجابة بأكثر من إلقاء الأستار والضباب على الحقيقة لحجبها.

وأما بخصوص الرأى القائل بازدواجية الضرائب، فالجواب عنه يسير للغاية؛ لأن حاجات الاتحاد حاجات يجب توفيرها بطريقة أو بأخرى؛ فإذا تم ذلك من خلال حكومة الاتحاد، بطَلَ من واجب حكومات الولايات أن تفعل ذلك. إن كمية أو حجم الضرائب التى يجب أن يدفعها المجتمع فى كلتا الحالين هى نفسُها، لكن مع توفير الميزة التالية فى حال قيام الاتحاد بذلك، وهى أن المورد الرئيسى من الرسوم على التجارة ـ والتى هى الجانب الأسهل من موارد الخزينة العامة ـ يمكن تحسينه بدرجة أكبر فى ظل تعليمات الاتحاد الفيدرالى أكثر بكثير من ذلك فى ظل تعليمات الولاية، كما يمكن جعله بطبيعة الحال أقل احتياجًا للّجوء إلى أساليب مزعجة. وبفضل هذه ينشأ أنه بقدر ما توجد صعوبة حقيقية فى ممارسة صلاحية فرض الضرائب الداخلية، يفرض تحصيلها عن طريق الاتحاد عناية أشدّ واهتمامًا أكبر عند انتقاء الواسطة لتحصيلها وفى تنظيم ذلك؛ كما يخلق ميلاً طبيعيًّا إلى جعلها نقطة ثابتة فى السياسة لدى الإدارة الوطنية، ويحفزها إلى أن تذهب أقصى ما تستطيع عمليًّا لزيادة رفاهية ذلك الرافد الغنى للخزينة العامة، كما تُضائل من ضرورة فرض رسوم قد تخلق عدم رضا الطبقات الأفقر، وهى

الفئات الأكثر عدداً فى المجتمع. يا لَحُسْن الحظ حين تجد الحكومة فائدة لها فى إبقاء صلاحيتها الخاصة، متفقة تمام الاتفاق مع التوزيع المناسب لأعباء المواطنين، وتميل إلى حراسة الأقل ثراءً منهم؛ كيلا يقع عليهم أى ظلم أو تعسّف.

وبخصوص ضرائب الرأس على الأفراد.. فأنا أجزم حين أصرّح بعدم الموافقة على فرضها. ومع أن ممارستها قد حصلت منذ فترة مبكرة فى الولايات، والتى كانت شديدة الحرص على حقوقها.. فأنا أشعر بالأسى أن أرى تلك الضريبة تُدخل إلى حيز التطبيق فى ظل حكومة الاتحاد. لكن، تُرى هل تنبع تلك الضرائب من أن هناك سلطة تفرضها، فيجب وضعها من قبل تلك السلطة؟ إن لكل ولاية فى الاتحاد صلاحية وضع ضراب من هذا النوع؛ بيد أن عدة ولايات منها لا تعريف ضرائب الرأس هذه. هل يجب تصنيف حكومات الولايات على أنها حكومات طغاة لأنها تمتلك تلك السلطة؟ إذا لم تكن كذلك.. فبأية لياقة يمكن تبرير اتهام سلطة مشابهة لتلك لدى الحكومة الوطنية، أو حتى يمكن إثارة الوضوع باعتباره عقبة فى وجه تبنى فكرتها؟ إننى شديد النفور من سمة فرض رأيى على الغير، ومع ذلك.. فإننى لا أزال أشعر بإدراك سليم أن امتلاك السلطة المعنية، للجوء إليها (عند الحاجة) يجب أن يوضع فى يد الحكومة الفيدرالية.

هناك طوارئ معنية تتعرض لها الأمم حيث تكون الموانع، التى تقوم فى وجه سير الأمور العادية موانع يجب التغاضى عنها، ويكون إغفالها ضرورياً لمصلحة الخير العام فى البلاد. وبحكم إمكان حصول مثل تلك الطوارئ، يجب أن يكون للحكومة الخيار فى هذه البلاد، وهو خيار يجب اعتباره أحد الموارد المثرية للخزينة العامة، وهذا سبب غريب فى ذاته يفرض عدم التضييق على المجالس الوطنية أو تضييق مجالها فى هذا الخصوص، فقد توجد تخمينات خطيرة ومغرية من جانب الولاية، حيث تصبح ضريبة الرأس مورداً مالياً لا يمكن تقدير أهميته. ومع أنى لا أعرف شيئًا يُعفى هذه الرقعة من العالم من النكبات العامة

التى حصلت فى الأجزاء الأخرى منه، فأنا أصرّح بمعارضتى لكل مشروع، يُقصَد منه تجريد الحكومة من أى سلاح، يمكن أن يتم استخدامه لصالح الدفاع العام عن البلاد وضمان أمنها.

لقد أنهيت الآن عرض ومناقشة تلك الصلاحيات المقترح تحويلها إلى الحكومة الفيدرالية، والتى تتعلق بشكل خاص بفعاليتها وكفاءتها للوفاء بالأهداف الكبرى والرئيسية للاتحاد. وهناك صلاحيات وسلطات أخرى، تم تناسيها فى هذا الموضوع، لمجرد جعل الموضوع المطروح للبحث أكثر تكاملاً، ولكن يجب الإشارة إليها تحت العنوان اللاحق من تساؤلاتنا. وأرانى أخادع نفسى حين أزعم أن التقدم الذى أنجزناه حتى الآن كان كافيًا لإرضاء الجانب الطيّب والمنصف من أفراد المجتمع، وأزعم أن بعض الاعتراضات على الدستور التى تمت إثارتها والتشديد فى أمرها ـ والتى كانت تبعث الرعب والجزع لأول وهلة ـ قد تثبت أنها ليست عديمة الوجود الحقيقى فحسب، بل إنها اعتراضات لو تم إعمالها فى رسم خطة الدستور لجعلته غير صالح أو لائق بأهداف توفير السعادة للمواطنين والازدهار للأمة. وكذلك أخدع نفسى حين أزعم أن بحثًا أعمق وأكثر دقة للنظام الاتحادى سوف يخدم فى تحبيذ الأخذ به أكثر مما عرضناه، لدى أى شخص مخلص لكنه غير مهتم بحكم جيد فى البلاد. إن ما عرضناه لن يترك أى شك لدى أشخاص من هذا القبيل فى لياقته وضرورة تبنّيه. وما أسعدنا، وما أعظم شرف البشرية، أن تتوافر لدينا الحكمة والفضيلة لأن نضع هذا المثال الرائع المجيد للجنس البشرى.

بوبليوس



جيمس ماديسون

١١ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

عند مراجعة نقائص الدستور الحالى، وتبيُّن أن تلك النقائص لا يمكن تلافيها على يد حكومة، تكون أقل قدرة من تلك المطروح بحثها الآن للمواطنين.. فإن عدة مبادئ مهمة جداً من المعروضة للبحث تتساقط فى الطريق بعد إعمال الفكر فيها. إلا أنه لما كان الهدف الأقصى من هذه الورقات هو أن تحدد بوضوح وبصورة وافية حسنات الدستور، وضرورة تبنّيه.. فإن خطتنا لا تكون مكتملة، دون إجراء مسح دقيق وشامل لعمل الميثاق، مع مناقشته من جميع الجوانب، ومقارنته فى جميع أجزائه، وحساب النتائج التى يمكن أن يتمخض عنها. وأنا أرى أن إنجاز هذه المهمة المتبقية أمر يمكن بلوغه فى ظل انطباعات تقود إلى نتيجة فيها إنصاف، غير أن بعض الأفكار تفرض أن تُذكر فى هذا الموضع، وهى انعكاسات إشارت إليها الطيبة حسن النيّة من قبلُ.

إن من سوء الحظ الملازم للبشر أن القوانين والمعايير العامة عند الناس نادراً ما يتم تفحّصها بروح الاعتدال، مع أن ذلك شرط أساسى للوصول إلى حكم منصف من قِبلهم، حولَ ما إذا كانت تلك القوانين تحفز المصلحة العامة قُدمًا أو تعيق التقدم فيها. كذلك من سوء الحظ أن هذه الروح عُرضة لأن تتضاءل، أكثر منها لأن ترتقى وتتزايد إذا واجهت ظروفًا تتطلب قدراً أكبر من العادى، فى حال ممارستها وتطبيقها. فإلى أولئك الذين قادتهم التجربة والخبرة فتوصلوا إلى هذا الاعتبار، لن يكون مما يثير الدهشة فى نفوسهم أن وضع الميثاق، والذى يدعو

إلى إحداث تغييرات كثيرة وبدع قد تختلف وجهات النظر فيها فى أضواء اعتبارات مختلفة وعلاقات متعددة، تلامس منابع الإحساس والمشاعر والمصالح ـ أن يجدوا وأن يثيروا اتجاهات غير ودّية ـ من هذه الجهة أو تلك ـ تجاه مناقشة عادلة وحكم سليم ودقيق لحسناته. ففى بعض وجهات النظر، التى عرضوها كان واضحًا مما أعلنوه أنهم قد شرّحوا الدستور المقترح بصورة وافية، لا بنيّة مسبقة لنقده، بل بتصميم حازم على إدانته؛ إذ إن العبارات المستعملة من جانبهم تُفْشى تصميمًا مسبقًا أو تحيّزًا لابدّ أن يجعل آراءهم ذات أهمية غير كبيرة فى القضيّة. ولو رتّبت هؤلاء الأفراد على أساس وزن آرائهم، لما رغبتُ فى إثارة أننى لا أجد فارقًا محسوسًا فى صفاء نواياهم.

لكنه من الإنصاف أن أشير ـ ولصالح توصيفهم الأخير ـ أنه ما دام وضْعنا متفقًا عليه عالميا أنه وضعٌ شاذ محرج، وأنه يفرض أن يتم عمل شىء ما لإنقاذنا من هذا الوضع.. فإن من رعى سلفًا ما تم إنجازه فعلاً قد أخذ انحيازه من أهمية الاعتبارات التى ذكرتها، كما أخذه من الاعتبارات النابعة من طبيعة شريرة أيضًا؛ فالمعارض مسبقًا لا يمكن إلا أن يكون تحت تأثير أى دافع شرير مهما كان. ولربما كانت نوايا الأول نوايا سليمة، فلا يجوز استنكارها، أما آراء الفريق الثانى فلايمكن أن تكون سليمة، فالواجب رفضها. والحقيقة هى أن هذه الورقات ليست موجهة إلى أشخاص من أى من تلكما الفئتين. إنه ورقات تسعى إلى إشباع اهتمام الأفراد، الذين يرغبون فى أن يزيدوا من حماستهم الصادقة لإسعاد بلدهم، وهو مزاج يرجِّح لدىّ تقديرًا فيه إنصاف للوسيلة التى تنمّى ذلك الإسعاد.

إن الأشخاص الذين هم من هذا القبيل سوف يسعون إلى تفحّص الخطة التى يعرضها الميثاق، لا بنيّة العثور على الأخطاء أو تضخيمها، بل لبيان أن خطة لاخطأ البتة فيها هى أمر غير متوقَّع أو مأمول فيه من جانبهم. ولن يتجاوز مثل أولئك الأفراد عن أخطاء، يمكن إرجاعها إلى طبيعة الوقوع فى الخطأ التى يتعرض لها المؤتمرون بصفتهم مجموعة من البشر، بل سوف يفطنون إلى أنهم هم أنفسهم

ليسوا إلا بشراً فعليهم ألا يزعموا المعصومية حين يحاكمون الآراء الخاطئة لدى غيرهم، وسيتقبلون بالقدر نفسه ويدركون أنه إلى جانب حسن النية المتوافرة. . فإن هنالك مواطن أخرى للسماح، يجب التغاضى عنها تسبّبها العوائق الملازمة لطبيعة القيام ذاته بالإعداد للميثاق.

إن جِدة مهمة القيام بذلك تكاد تصعقنا. وقد بيّنا فى مساق هذه الورقات أن الكونفيدرالية الحالية تقوم على مبادئ غير معصومة، وأنه من ثم علينا أن نغيِّر هذا الأساس، كما نغيِّر البنية المستقرة عليه. كذلك بيّنا أن الكونفيدراليات الأخرى، التى يمكن الاسترشاد بها كسوابق. . إنما أقيمت بدورها على المبادئ الخطأ نفسها، ومن ثَم فهى أعجز من أن تزوّدنا بنور أكثر من منارات التحذير، التى ترشد إلى ما يجب تجنّبه دون التوجيه إلى ما يجب فعله. إن أكثر ما يستطيعه المؤتمر فى مثل هذا الوضع هو أن يتحاشى الأخطاء، التى دلّت عليها الممارسات السابقة فى الأقطار الأخرى ويتجنّب أخطاءنا نحن، وأن يوفّر أسلوبًا مناسبًا فى تبصّر أخطائهم، حين تكشف عنها التجربة اللاحقة.

وبين العقبات التى اعترضت المؤتمر، بل هى عقبة عظيمة الأهمية، كان يتوجب على المرء أن يقرنها إلى جانب الاستقرار الضرورى والفعالية فى الحكم - هى القصد الجازم فى الاهتمام بالحرية وبالنظام الجمهورى. ودون إنجاز هذه المهمة بصورة ملموسة، وجد المكلفون بالمهمة أنفسهم مضطرين إلى إنجاز ظاهر النقص فى بلوغ الهدف المعهود إليهم بلوغه، أو فى الوفاء بتوقعات المواطنين؛ وإن كان القول بأنه أمر يعسر إنجازه بسهولة، حقيقة لا يستطيع أن ينكرها أى امرئ لايَوَد أن يكشف عن جهله التام بالموضوع. إن الفعالية فى الحكم سمة ضرورية لضمان الأمان من الخطر الخارجى والخطر الداخلى على السواء، ولضمان تنفيذ القوانين بحزم، والقوانين هى جزء لا يتجزأ من الحكم الجيد.

إن الاستقرار للحكومة أمر ضرورى لطبيعتها الوطنية، وللمزايا الطيبة المرافقة له، كما أنه ضرورى للارتياح والاطمئنان فى نفوس المواطنين، وهاتان نعمتان

كبيرتان فى المجتمع. إن تشريعًا غير منتظم ولا أصيل ليس شرًا أقل ضررًا فى ذاته منه مقتًا ونفورًا من الموطنين. ويمكن التصريح بكل جزم أن أهل هذه البلاد - بحكم عظيم اهتمامهم وتنورّهم - كالأكثرية فيهم، عن طبيعة حسنات الحكومة الجيدة. . لن يرضوا أبدًا حتى يتم تقديم علاج مقبول للتقلبات والشكوك، التى تتصف بها حكومات الولايات. ولو قارنًا هذه العناصر القيّمة بالمبادئ الهامة، التى تفرضها الحرية لأدركنا على الفور الصعوبة فى الجمع بينهما معًا بأقدار مناسبة.

إن عبقرية الحرية فى النظام الجمهورى تتطلب أن تكون السلطة كاملة نابعة من الشعب. هذا من جهة، ومن جهة أخرى فهى تتطلب أن يظل أولئك الذين يُعهد بها إليهم فى حاجة دائمة إلى الشعب، عن طريق تحديد مدة بقائهم فى مراكزهم، وكونهم حتى فى أثناء تمتعهم بالمنصب يقبلون أن يوضع العهد بالحكم لا فى أيدى نفر قليل منهم، بل فى يد عدد كبير. وهذا بعكس الاستقرار. . فهو يتطلب أن يستمر عمل الأيدى التى يُعهد إليها بالسلطة طيلة فترة ذلك العهد نفسها؛ إذ إن تكرار التغيير فى أولئك الأشخاص إنما ينتج عن تكرار فى إجراء الانتخابات؛ ويخلق تغييرًا متكررًا فى القوانين جرّاء تغير فى الأشخاص؛ هذا فيما أن فعالية الحكم لا تفرض مدة محددة فى السلطة فحسب، وإنما تفرض تنفيذ تلك الفعالية من قبل يد بمفردها أيضًا.

إلى أى حد كان يمكن أن ينجح المؤتمر فى هذا الجانب من العمل؟ ذاك أمر سوف يبرز بصورة أوضح عند النظر إلى ذلك العمل بدقة. ومن وجهة النظر التى أخذنا بها هنا لابد أن يظهر أن النجاح كان عظيمًا.

ما كان ليكون القيام بمهمة وضع الحد المناسب للتفريق ما بين السلطة العامة وسلطة حكومات الولايات أقلَّ أهمية مما هو. . إن كل فرد يدرك هذه الصعوبة بقدر تعوّده التأمل والتمييز فى مقدار شمول الموضوعات المبحوثة وتعقيدها بحكم طبيعتها؛ إذ إن قدرات العقل البشرى ذاته لم يتم التمييز فيما بينها بوضوح أبدًا،

أو تحديدها بتوصيف مقنع حتى من جانب جميع الجهود، التى بذلها أحذق الناس بما فيهم الفلاسفة الميتافيزيقيون. . فلقد وُجد أن العقل والإدراك، والحكم، والرغبة، والاختيار، والذاكرة، وقوة التخيّل - يفترق واحدها عن الآخر بفوارق رقيقة وتدرّجات دقيقة، حتى أن الحدود فيما بينها قد ضلّلت أدق الباحثين، وستظل مصدرًا مليئًا بعناصر التناقض والإشكالية. إن الحدود الفارقة فى مملكة الطبيعة الهائلة، بل حتى بين الأقسام العديدة والأجزاء المتفرعة منها، التى تتوزع عليها تيسّر توضيحًا آخر للحقيقة الهامة المشار إليها؛ أن أعظم أصحاب العقول الحكيمة والطبيعيين الجادّين لم ينجحوا حتى الآن فى أن يصلوا بقدر من اليقين إلى ذلك الخط، الذى يفصل بين منطقة الحياة النباتية، والمنطقة المجاورة للمادة غير المنظمة، أو الخط الفاصل ما بين نهاية عالم النبات وبداية إمبراطورية عالم الحيوان. وهناك غموض أكبر يقوم فى التمييز ما بين الصفات، التى تم تنظيم أفراد كل من هذه الأقسام الكبرى فى الطبيعة بموجبها، وتم تصنيفها على أساسها.

وإذا جاوزنا أفعال الطبيعة، حيث تكون جميع الانحرافات مضبوطة وإن بدت غير ذلك جراء عيب فى العين الناظرة إليها، ودخلنا إلى تركيبات الإنسان، حيث ينشأ الغموض من الشىء نفسه، قدر ما ينشأ من العضو الذى يتأمله ويفكر فيه - تبدّت لنا بكل تأكيد ضرورة الاعتدال - بقدر أكبر - فى توقعاتنا وآمالنا وما ننتظره من حكمة الإنسان وتعقّله. لقد علّمتنا التجربة أنه لا مهارة فى علم إدارة الحكم قد استطاعت حتى هذه الساعة، لا التمييز ولا التحديد بجزم كاف، ما بين مجالاتها الكبرى الثلاثة التشريع، والتنفيذ، والقضاء، بل حتى ما بين امتيازات وصلاحيات فروع التشريع المختلفة. . فمازالت التساؤلات تبرز كل يوم فى أثناء التطبيق. ومن شأنها أن تؤكد الغموض، الذى يسود فى هذه المواضيع، والذى يحيّر أقدر العقول فى علم السياسة.

إن تجارب العصور السالفة مضافة إلى الجهود المضنية، التى بذلها أكفأ المشرعين وفقهاء القضاء ظلت بدورها غير ناجحة، وبالقدر نفسه، فى وضع حدود

للموضوعات المتعددة، وحدود نهائية لدساتير القوانين والفروع الصغيرة الأخرى للعدالة. ولا يزال المدى الدقيق الذى يمتد إليه القانون العام، والقانون الخاص، والقانون البحرى، والقانون الكنسى، وقانون الشركات، والقوانين المحلية الأخرى، والجمارك - لايزال حتى الآن فى حاجة إلى الوضع والتوضيح الكافيين فى دولة بريطانيا العظمى، حيث الدقة والضبط فى مثل هذه الموضوعات أمور قد تم الاهتمام بها بكلِ جدّ، أكثر مما حصل فى أى طرف آخر من العالم. وهكذا نجد الأحكام الصادرة عن المحاكم المختلفة فيها، العامة والخاصة، فيما يتعلق بالقانون، والإنصاف، والأدميرالية... إلخ، ليست مواطن أقل قدراً للمناقشة وتكرار البحث فى المداولات. وهذه إشارة جلية إلى الحدود غير المحدّدة بدقة التى تكتنفها جميعًا واحدة بعد الأخرى. والواقع أن جميع القوانين الجديدة - وإن تم وضعها بأكبر قدر من التقنية والكفاءة، وإمضاؤها بعد المناقشات الرصينة اليقظة - لاتزال تُعتبر غامضة بدرجة أو أخرى، وخاضعة للّفظ الصريح، إلى أن يتم توضيح معناها وتثبُّتها، من خلال مداولات خاصة، وفقهٍ قانونى خاص.

وإضافة إلى الغموض الناشئ من تشابك الموضوعات والنقص فى القدرات العقلية للإنسان، فإن الوسط الذى عن طريقه تُنقل مدارك الإنسان، من الفرد إلى الآخر، يخلق بدوره عقبة جديدة. إن فائدة الألفاظ هى أن تعبر عن الأفكار، إذاً، فإن الدقة من ثَم لا تقتضى أن تكون الأفكار قد سبق أن تشكلت بوضوح فحسب، بل أيضًا أن يتم التعبير عنها بألفاظ مناسبة تمامًا لها وشاملة لأبعادها. بيد أنه ليست هناك لغة على قدر من الشمول؛ بحيث تكفى لتزويد الناطق بها بالألفاظ والعبارات لكل فكرة معقدة، ولا لغة دقيقة مضبوطة لتحتوى جميع الأفكار المتضمّنة المختلفة. لذا. فإنه لابد أن يحصل أنه مهما كان الاختلاف بين الأشياء قائمًا ويمكن تمييزه، ومهما يكن قدر الدقة فى التمييز، متوافراً، فإن توصيف الأشياء عن طريق تحديدها يظل خاضعًا لأن يكون غير دقيق، بفعل عدم دقة الألفاظ التى تم إيصالها عن طريقها. ويجب أن يكون عدم الدقة هذا، والذى لا يمكن التخلص منه، أكبر أو أصغر، تبعًا لتعقيد الأشياء التى

يراد تحديدها، وبحسب جدّتها أيضًا. وحين يتكرم الله القدير بتوجيه الخطاب إلى البشر بلُغتهم، فإن معناه ـ مهما كان مشرقًا ـ يغدو معتمًا ومشكوكًا فى القصد منه، بحكم العيب فى الوسط الذى ينقله.

هنا، إذًا، ثلاثة مصادر للتحديدات غير الجلّية وغير الدقيقة: عدم وضوح وتميز الشىء عن غيره، وعدم الكمال فى العضو الذى أدركه، وعدم الملاءمة فى آلية نقل الأفكار. ومن شأن أى من هذه أن ينشأ عنه قدر من الغموض، وعلينا أن نتذكر أن الميثاق حين وضع معالم وخطوطًا فى الحدود ما بين التشريع الفيدرالى والتشريع فى الولاية، لابدّ أنه خَبَر تأثير كل من هذه المصادر.

وعلاوة عن الصعوبات المذكورة آنفًا، يمكن للمرء أن يضيف إليها تشابك إدعاءات الولايات الصغيرة والأخرى الكبيرة. ونحن لن نقترف خطأً إذا افترضنا أن الولايات الكبيرة سوف تتنافس فى الحصول على مشاركة فى إدارة الحكم تكون متناسبة مع ثرواتها الأضخم، وأهميتها الأعظم من غيرها. هذا.. فيما أن الولايات الصغيرة لن تكون أقل احتدادًا فى طلب المساواة القائمة، التى تتمتع بها فى الوقت الحاضر. كذلك لنا أن نفرض أن أيًا من الفئتين لن تلين للأخرى، وبالتالى.. فإن الصراع إذ ذاك إنما يمكن وضع حد له عن طريق المصالحة والائتلاف. ومن المحتمل تمامًا، أيضًا، بعد أن حصل تعديل فى نسبة التمثيل، أن تكون هذه المصالحة ذاتها قد خلقت صراعًا جديدًا بين الفئتين ذاتهما، فخلقت هذا الانعطاف فى تنظيم الحكم وتوزيع السلطات؛ بحيث تزيد أهمية الفروع فى التشكيل، وهو أمر حصلت بموجبه على النصيب الأوفر من النفوذ. هناك معالم فى هذا الدستور تؤيد كلاً من هذه الفرضيات، وبقدر صحة أى منها.. فإنها تبيّن أن المؤتمر قد اضطر إلى أن يضحى باللياقة النظرية لصالح ضغط الاعتبارات الجانبية الأخرى.

هذا.. وليست الولايات الكبيرة والصغيرة وحدها هى التى اصطفت الفئة منها ضد الأخرى فى نقاط عدة.. فلقد نشأت تجمعات أخرى بفعل الاختلاف فى

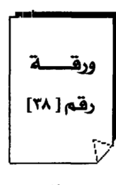
المركز المحلى والسياسة المحلية، ولابد أنها خلقت صعوبات أضافية أخرى عند ذاك؛ إذ لما كان يجب أن تنقسم كل ولاية إلى دوائر مختلفة، وينقسم المواطنون فيها إلى طبقات مختلفة تنشأ عنها مصالح متقاربة ومشاعر بالغيرة المحلية، كذلك فإن الأجزاء المختلفة من الولايات المتحدة يتميز الواحد منها عن الآخر بظروف شتى، من شأنها أن تولّد آثارًا كبيرة على النطاق العام. ومع أن هذا التنوع فى المصالح، ولأسباب أوضحتها الورقة السابقة.. قد يترك أثرًا كبيرًا على إدارة الحكم حين يتم تشكيلها، فإن على المرء أن يحسب حساب الأثر العكسى، الذى لابد أنه قد جُوبه عند عناء تأليف تلك الإدارة.

أليس مما يثير الدهشة، تحت ضغط هذه العقبات، أن يكون المؤتمر قد اضطر قسرًا إلى الانحراف عن الهيكلية الأصيلة والتماثل المنتظم، الذى تدفع إليه النظرة التجريدية إلى الموضوع، وتُجبر المنظّر العبقرى أن يخلعه على دستور تم وضعه فى مكتب ذلك الرجل أو فى مخيلته؟ إن العجب الحقيقى أنه قد تم التغلب على هذه العقبات العديدة، وتم قهرها بإجماع لم يسبق له مثيل، كما كان غير متوقع بالتأكيد. من المستحيل على أى شخص ذى رويّة أن ينظر فى هذا الظرف الفعلى، دون أن يشارك فى الاندهاش والذهول.. فمن المستحيل على شخص ذى نظرة متدينّة ألاّ يلحظ فى ذلك شيئًا من تدخل العلىّ القدير، وألاّ يرى أن يده امتدت إلينا أكثر من مرة، وأومأت بإنقاذنا فى المراحل الحرجة من الثورة.

لقد انتهزنا الفرصة فى ورقة سابقة، فأشرنا إلى المحاولات المتكررة وغير الموفقة، التى قام بها أهل اتحاد الأراضى الواطئة لإصلاح دستورهم المقيت وتلافى عيوبه. وتاريخ معظم المجالس العظيمة والمشاورات، التى أجريت بين بنى البشر للتوفيق ما بين آراء الناس غير المنسجمة، وتلطيف حدة الغيرة المتبادلة فيما بينهم، وتعديل مصالحهم الدورية ـ هو تاريخ الانقسامات، والصراعات، وخيبات الأمل، وتاريخ يمكن تصنيفه ضمن أشد الصور سوادًا وانحطاطًا، كتلك التى تعرض نفسها فى جوانب الخور والفسوق فى طبيعة الإنسان. نعم، يمكن عرض جانب مشرق من تلك الطبيعة فى أمثلة معدودة، ولكنها لا تخدم إلا بصفتها

استثناءات، نقدمها لإراحتنا من الحقيقة العامة؛ وبفضل لمعانها تخدم فى تسويد عتمة الأفق النقيض، الذى يشكّل الخلفية لها. وعند تقرير الأسباب التى نشأت عنها هذه الاستثناءات، وتطبيق تلك الأسباب على الأمثلة المعنيّة التى أمامنا.. نغدو منقادين بحكم الضرورة، إلى أن نتوصل إلى استنتاجين اثنين: أولهما أن المؤتمر قد تمتع، وبدرجة كبيرة، بالخلاص من النفوذ الوبائى للعداءات الحزبية، وهو الداء المرافق أكثر من غيره لمجالس المداولات، والأكثر قدرة من غيره على تلويث مسالكها. والاستنتاج الثانى هو أن جميع التفويضات التى تشكل منها المؤتمر كانت، إما مرضيّة مقنعة ووفق عليها آخر الأمر فى لائحة المؤتمر النهائية، أو دُفع إلى اللجوء إليها؛ انطلاقًا من إيمان عميق بضرورة تضحية الآراء الفردية والمصالح الجزئية لمصالح الخير العام، وبفعل القنوط التام من رؤية هذه الضرورة تتضاءل، إما عن طريق التأخير، أو من خلال إجراء تجارب جديدة بشأنها.

بوبليوس



جيمس ماديسون

١٢ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

ليس أمرًا غير جديد بالملاحظة أن يجد المرء فى كل حالة، يذكر التاريخ القديم أنه تم فيها إنشاء حكم بعد إعمال روّية وموافقة شعبية، إنما عُهد بوضع أطر لإدارة ذلك الحكم إلى مجموعة من الأشخاص، ولكنه تم إنجازه على يدى مواطن فرد، شهد له الجميع بالحكمة والنزاهة.

نحن نعلم أن مينوس هو مؤسس الحكم فى جزيرة كريت، كما كان زاليكوس مؤسس مثل ذلك عند اللوكريين، وكذلك نعلم أن ثيسيوس أولاً، ثم دراكو الذى عقَبَه صولون هم مؤسسو الحكم فى أثينا، وأن ليكورغوس فعل مثل ذلك فى إسبارطة. أما أسس الإدارة والحكم فى روما فقد أرساها رومولوس، وأتمّ ذلك اثنان من خلفائه المنتَقَين، هما: نوما وتوليوس هوستيليوس. وعند إلغاء الملكية تم استبدالها بالحكم القنصلى على يد بروتوس، الذى تقدم بمشروع لذلك الإصلاح، زعم أنه قد وضَعَه سيرفيوس توليوس. وبعد ذلك تمت الموافقة عليه وإقراره من قبل مجلس الشيوخ والشعب فى روما.

إن هذه الملاحظة تصدق فى حال الحكومات الكونفيدرالية أيضًا؛ فالتاريخ يروى أن أمفيستيون هو واضع أسس الكونفيدرالية التى حملت اسمه فيما بعد. كما أن العصبة الآخيّة أخذت اسمها وميلادها من آخيوس أول الأمر، ثم من آراتوس فيما بعد. والآن، تُرى أى درجة من التوكيل والتفويض كان لدى هؤلاء المشرعين العظام لتأسيس أطر الحكم التى وضعوها؛ وإلى أى مدى يمكن إضفاء

سمة السلطة الشرعية، التى فوضها الشعب على أى منهم! هذا أمر لايمكن الجزم به أو تأكيده. نعم، فى بعض تلك الحكومات تمت مراعاة الإجراءات بصورة منتظمة؛ إذ يبدو أن دراكو قد تم تكليفه بأن يقوم بتلك المهمة من قبل مواطنيه فى أثينا، كما تم تفويضه تفويضًا مطلقًا فى القيام بإصلاح الحكم والقوانين السارية آنذاك. وكذلك حال صولون ـ كما يروى بلوتارك ـ فقد تم تكليفه من قبل اقتراع عام أجراه مواطنوه، وعَهدوا فيه إليه بالسلطة الكاملة والمطلقة لإعادة تشكيل دستور البلاد. أما الإجراءات فى حال ليكورغوس. . فكانت أقل انتظامًا منها عند سلَفه، ولكن وبالقدر الذى يمكن فيه نجاح الدعاة إلى الإصلاح حينذاك. . فإنهم جميعًا وجهوا أنظارهم صوب رجل معروف بوطنيّته وحكمته؛ عوضًا عن السعى للقيام بثورة، عن طريق تدخّل مجموعة من المواطنين الأفراد.

أنى كان يمكن أن يحصل أن شعبًا شديد الغيرة على حرية أفراده، كالإغريق، يهجر اتخاذ الحيطة والاحتراز ويسلّم مصيره إلى يدى مواطن فرد؟ وأنى كان يمكن أن يحصل أن الأثينيّين ـ الذين لا يرتضون أن يسلّموا قيادة جيشهم إلى أقل من عشرة جنرالات، والذين ما كانوا يتطلبون برهانًا على وجود خطر يهدد حرياتهم أقل من الكفاءة الواضحة بجلاء عند أحد مواطنيهم ـ يعتبرون مواطنًا مرموقًا من بينهم كفالة مقبولة على مقدّراتهم فى الحاضر والمستقبل؟ ويرون ذلك أفضَلَ من مجموعة منتَخَبَة من الأفراد، الذين قد يتوقع المرء من مداولاتهم العامة التوصل إلى حكمة أكبر، وأمان أعظم؟ إن هذه الأسئلة لا يمكن الإجابة عنها إجاباتٍ وافية، دون أن يفترض المرء أن الخشية من عدم الاتفاق وانعدام التضافر بين مجموعة من المستشارين تفوق التخوفَ من الخيانة وعدم الكفاءة لدى شخص بمفرده.

والتاريخ يروى لنا ـ بدوره ـ قدر المشقات التى كان على أولئك المصلحين أن يواجهوها، والعقبات التى كانوا مجبرين على استخدامها وتوظيفها بغية إنجاز إصلاحاتهم، ووضعها موضع التطبيق. هاهو صولون، الذى يبدو أنه كان يباشر سياسة تهدئة أكثر من غيره، يعترف صراحة أنه لم يقدّم لمواطنيه نوعًا من الحكم

هو الأفضل لضمان سعادتهم، وإنما قدم لهم حكمًا وإدارة تتقبّلها، مشاعر الغيرة فيما بينهم. وهاهو ليكورغوس، والأكثر صدقًا والتزامًا بالوصول إلى الهدف الذى كان ينشُده، يجد نفسه مضطرًا إلى مزج قدر من العنف بقدر من سلطة الخرافة، وإلى ضمان الحصول على نجاحه النهائى بالتخلى عن بلده أولاً ثم التخلّى عن حياته نفسها بعد ذلك. إذا كانت هذه الدروس تعلّمنا ـ فى جانب منها ـ أن نقدّر بإعجاب التحسين، الذى أجرته أمريكا على النمط القديم لإعداد ووضع الخطط المنتظمة للحكم والإدارة، فإنها (الدروس) من جانب آخر تدفعنا إلى تجنّب المخاطر والعقبات الملازمة لمثل تلك التجارب، وتحاشى التهوّر وعدم التبصّر فى تكرارٍ لا ضرورةَ له لأخطائنا.

أليس من باب التخمين غير المعقول أن الأخطاء التى ربما وقعت فيها خطة الميثاق، إنما حصلت من جراء انعدام الخبرة السابقة فى هذا الموضوع الشائك والمعقد أكثر من حصولها جرّاء فقدان الدقة أو العناية فى التحرى والبحث، ومن ثَم، فقد كانت أخطاءً من النوع، الذى لا يمكن الجزم به إلى أن تشير إليه التجربة الفعلية وتبيّنه فى الواقع؟ إن هذا تخمين يغدو قابلاً للاحتمال، لا انطلاقًا من اعتبارات كثيرة للطبيعة العامة، بل انطلاقًا من حال فقرات معنية فى اتفاقية الكونفيدرالية.

ومن الملحوظ أنه بين الاعتراضات العديدة والتعديلات المقترحة من جانب عدة ولايات، حين قُدمت تلك الفقرات لإقرارها من قبل الولايات. . لا نجد اعتراضًا أو اقتراحًا واحدًا يشير إلى الخطأ الجذرى والكبير، الذى تم تكشفه فى التجريب الفعلىّ. وإذا ما استثنينا الملاحظات التى عرضتها ولاية نيوجرزى، بفعل موقعها الجغرافى أكثر منه بفعل الحدس المستقبلى عند أهلها. . فإنه عند ذلك يمكن التساؤل: تُرى هل يكفى اقتراحٌ واحد بمفرده لأن يغدو دافعًا كافيًا لإجراء إعادة نظر فى النظام بكامله!! هنالك سبب كاف تمامًا ـ على كل حال ـ أن نفترض أنه بقدر كون هذه الاعتراضات غير حقيقية، فإنه قد تم التمسك بها بتصلّب وعدم مرونة من جانب بعض الولايات، لولا أن الشعور القوىّ بالحفاظ على الذات من

قبل تلك الولايات قد خفف من حدة تحمّسها لآرائها ومصالحها المفترضة. فهناك ولاية واحدة ـ كما أذكر ـ قد أصرّت ولسنوات طوال على رفض التعاون، رغم أن العدو ظل طيلة تلك الفترة يقف عند أبوابنا، بل بالأحرى قائمًا فى أحشائنا ذاتها. ولم تكن موافقتها آخر الأمر لتتم، لولا شعورها بدافع الخوف من أن تُتهم بإطالة الكوارث العامة، وتعريض الوضع كله للخطر. إن لكل مطّلعًا منصفًا أن يتخذ الرأى والانطباع الذى يرغب فيه تجاه هذه الحقائق المهمة.

إن المريض الذى يشعر أن حالته الصحية تسوء يومًا فيومًا، ويحسّ أنه لم يعد بوسعه تأجيل الخضوع للمعالجة الناجعة، دون التعرض لخطر جسيم، يعمد إلى تقليب هذا الأمر بكل برود، ويفكر فى صفات مختلف الأطباء الممارسين، ثم ينتقى بعضهم ويستدعى منهم أولئك، الذين يقدّر أنهم أقدر على مساعدته فى مرضه، وأكثر تمتعًا بثقته من غيرهم. ويحضر الأطباء، ويفحصون حالته بكل عناية وحذق، ويعقدون مشاورة فيما بينهم، وتُجمع آراؤهم على أن وضع المريض خطير، ولكن حالته ـ إذا ما وجدت اهتمامًا كافيًا وعلاجًا فى وقته ـ فإنها حالة غير ميئوس منها، بل يمكن تحويلها إلى وضع تحصل منه الفائدة لجسم صاحبه بكامله، وهم يتفقون بالإجماع على الوصفة الطبية التى يمكن أن تؤدى إلى ذلك الغرض.

وحالما يُذاع هذا التشخيص، سرعان ما يتقدم عدد من الأشخاص يتدخلون فى الأمر، ودون أن ينكروا حقيقة خطر الاضطراب الصحى لدى الرجل، تجدهم يؤكدون للمريض أن العلاج الموصوف سيكون سمًّا زعافًا له،و وينهونه عنه، تحت طائلة التعرض للموت الأكيد إذا ما استعمل ذلك العلاج.. أليس من المعقول تمامًا من جانب المريض أن يطلب إلى هؤلاء قبل المغامرة باعتماد نصيحتهم أن يتفقوا، فيما بينهم على الأقل، على علاج آخر يمكن الاستعاضة به؟ وإذا ما وجدهم مختلفين ـ الواحد منهم عن الآخر كاختلافهم عن أطبائه الأولين ـ أليس من واجبه أن يتصرف بحكمة أولاً فيجرب ما تم الاجماع عليه وتحبيذُه من قبل الأطباء الأولين، واعتبار ذلك أفضل كثيرًا من الاستماع لرأى أولئك،

الذين لايستطيعون إنكار ضرورة العلاج السريع، ولايتفقون على اقتراح علاج آخر جديد؟

إن حال هذا المريض، وهذا الموقف، هو حال أمريكا فى هذه اللحظة. . فهى تشعر بدائها، وقد حصلت على نصيحة نظامية وبإجماع الآراء من جانب رجال هى التى اختارتهم بعد روّية وتفكير. وها رجالٌ غير أولئك يحذُرونها من اتِّباع تلك النصيحة تخوفًا مما يترتب عليها من مخاطر مميتة.

تُرى هل يُنكر المراقبون واقع الخطر الذى تتعرض له؟ كلا. وهل ينكرون ضرورة اللجوء إلى علاج قوى وسريع؟ كلا. هل هم متفقون، أو يتفق اثنان منهم على الأقل، فى الاعتراض على العلاج المقترح، أو على العلاج البديل الذى يجب تعاطيه؟ دعهم يتكلمون عن أنفسهم. . فهذا أحدهم يرى أن الدستور المقترح يجب رفضه؛ لأنه ليس تجمّعًا كونفيدراليــًّا للولايات، بل هو حكومة تسيطر على الأفراد. وثانٍ منهم يقبل أن تكون الحكومة حكومةً تسيطر على الأفراد إلى حدٍّ ما، لكن ليس إلى المدى المقترح فى الخطة بأى حال. وهناك ثالث لايعترض على سيطرة الحكم على الأفراد، أو على المدى الذى تقترحه الخطة، بل على خلوها من لائحة بالحقوق. ورابع يوافق على الحاجة الماسة إلى لائحة بالحقوق، ولكنه يناضل كيما لا تكون صريحة فيما يخص الحقوق الشخصية للأفراد، بل فيما يخص الحقوق المقصورة على الولايات بصفتها السياسية. وخامس من رأيه أن أية لائحة حقوق ـ من أى نوع كانت ـ سوف تكون زائدة وفى غير موضعها، والخطة المطروحة للبحث غير مستثناة من ذلك، إلا فيما يخص صلاحية تنظيم أوقات وأمكنة الاقتراع. وهناك معترض من إحدى الولايات الكبيرة يرفع صوته صارخًا ضد المساواة غير المعقولة فى التمثيل فى مجلس الشيوخ، ومعترض من ولاية صغيرة يرفع صوته أبدًا صارخًا ضد عدم المساواة الخطير فى مجلس الممثلين (النواب).

من هذا الجانب نشعر بالفزع من عظم كلفة عدد الأشخاص، الذين سيكلفون

بإدارة دفة الحكم. ومن جانب آخر، وأحيانًا من الجانب نفسه ـ وفى مناسبة أخرى ـ ترتفع الصرخة بأن الكونغرس لن يكون أكثر من ظل تمثيلٍ، وإن الحكومة ستجد اعتراضًا أقل عليها، لو كان عدد الممثلين وكلفتهم ضعف ما هو مقترح فى الخطة. إن متحمسًا فى ولاية لا تستورد ولا تصدّر يبدى اعتراضات، ليس لها حد ضد صلاحية فرض الضرائب المباشرة.. فيما يكون خصمه المتحمس فى ولاية تشتغل بالاستيراد والتصدير بدرجة كبيرة ليس أقل من سابقه تذمرًا من أن عبء الضرائب بكامله سوف يقع على الاستهلاك.

وصاحبنا السياسى هذا يكتشف فى الدستور اتجاهًا مباشرًا، ولايمكن الوقوف ضده نحو الملكية؛ ويرى أن ذلك الدستور بكل تأكيد سوف ينتهى بنا إلى سيطرة الارستقراطية. ومواطن آخر يشعر بالإرباك والحيرة بخصوص أى من أنماط الحكم السابقة سوف يكون الدستور، ولكنه يرى بوضوح أنه سيسلك طريقًا أو آخر من تلك، بينما يتواجد هناك رابع يؤكد ـ بكل ثقة واطمئنان ـ أن الدستور بعيد تمامًا عن الميل إلى خلق أى من هذه الأخطار، وأن الثقل فى كفة لن يكون كافيًا لترجيح تلك الكفة، بل الميزان ثابت وكاف ضد الحركة المعاكسة.

ولدى فئة أخرى من خصوم الدستور، نجد العبارات تذهب إلى أن دوائر التشريع، والتنفيذ، والقضاء هى دوائر مختلطة وبصورة، تتناقض مع أفكار أية حكومة منتظمة ومع الاحترازات المتطلبة لضمان حرية المواطنين. وبينما يُتداول هنا الاعتراض بعبارات غامضة وعمومية.. فإننا لانجد إلا قلّة من الناس يعيرونه اهتمامًا. دع كلاً من هؤلاء يَعرض تفسيره الخاص به، وبالكاد تجد اثنين من هؤلاء يتفقان تمام الاتفاق بصدد الموضوع، ففى نظر امرئ أن ربط مجلس الشيوخ مع الرئيس فى مهمة تعيين الموظفين للمراكز، بدلاً من تخويل هذه السلطة التنفيذية للرئيس وحده ـ هو الجانب الشرير فى التنظيم كله. وفى نظر امرئ آخر، أن إبعاد مجلس الممثلين، والذين ستكون ضخامة عددهم وحدها ضمانًا كافيًا ضد الفساد والتحيّز فى ممارسة تلك الصلاحية، لهو ممقوت بالقدر نفسه. ولدى امرئ ثالث سيكون إشراك الرئيس بأى نصيب فى السلطة التى ستظل آلية خطرة فى يد

موظف تنفيذى ـ هو كسرٌ لايجوز السماح به لمبادئ الحرص على النظام الجمهورى.

وليس هناك أى جزء من التنظيم كله، فى نظر البعض أمرًا لايمكن قبوله، قدر فكرة توجيه التوبيخ من قِبل مجلس الشيوخ، والذى هو بالتناوب عضو فى كل من دائرة التشريع ودائرة التنفيد، حين تتبع تلك السلطة دائرة القضاء. ويرد على ذلك الآخرون، فيقولون «نحن نلتقى فى الرأى مع من يعترضون على هذا القسم من الخطة، ولكننا لانستطيع موافقتهم فى أن الإحالة إلى التوبيخ والمؤاخذة من جانب السلطة القضائية ستكون تعديلاً للخطأ. إن نفورنا الأكبر من هذا التنظيم ينشأ من السلطات الواسعة، التى سبق أن رُكزت فى يدى تلك الدائرة». وحتى بين الرعاة المتحمسين لمجلس للولاية.. فإن الاختلاف الذى لايمكن رتقه، يمكن العثور عليه فى كيفية وجوب أن يتألف ذلك المجلس، فهذا سيد محترم يطلب أن يتألف المجلس من عدد قليل من الأشخاص، يجرى تعيينهم من قبل أكبر مجموعة عددية فى الهيئة التشريعية، فيما يفضل سيد آخر عددًا أكبر، ويعتبره شرطًا أساسيًّا أن يتم التعيين من قبل الرئيس شخصيًّا.

ولما كان ليس بمقدورنا أن نستعرض مختلف الكتّاب المعارضين لخطة الدستور الفيدرالى، دعنا نفترض أنه لما كانوا هم الأكثر حماسة.. فإنهم بدورهم الأكثر حكمةً من أولئك، الذين يرون أن أصحاب الميثاق الأخير كانوا غير أكفاء للمهمة التى عُهدت إليهم، ويرتأون أن خطة تكون أفضل وأوفر حكمة يجب أن يستعاض بها عن الخطة الحالية. بل دعنا نفترض أيضًا أن بلدهم يجب أن يلتقى معهم فى كلا الرأيين: تقدير كفاءتهم، وعدم موافقتهم على المؤتمر، وبالتالى عليه أن يبادر إلى جعلهم يشكلون مؤتمرًا ثانيًا، له صلاحيات وافية، ومن أجل غرض سريع هو تنقيح وإعادة قولبة عمل المؤتمر الأول. ولو تم القيام بهذه التجربة فعلاً ـ وإن كان يتطلب بعض أشياء لتصورّها، حتى فى الخيال ـ فأنا أترك الأمر لاتخاذ قرار بشأنه من خلال عينّة المؤتمر التى عرضتُها آنفًا، سواء من حيث معاداتها للآراء السابقة فى أية نقطة واختلافها كثيرًا عنها، كما فى حال عدم الاتفاق، والأساس

الذى سوف تتصف به مداولات أفرادها؛ أو من حيث إن الدستور المعروض حاليًا على الجمهور لن يُعتبر فرصة مقبولة للخلود، مثله مثل الذى قدّمه ليكورغوس لأهل سبارطة، وجعل بديله يعتمد على عودته من منفاه ثم موته، بحيث يتم تبنّيه فوراً ويبقى مطبقًا، لا إلى أن يأتى دستور أفضل منه، بل إلى أن يأتى دستور آخر، يحصل الاتفاق عليه لدى هذه الهيئة الجديدة من المُشرّعين.

يا لها من قضية اندهاش وأسى أن أولئك الذين يثيرون اعتراضات كثيرة ضد الدستور الجديد، لا يستدعون أبدًا فى أذهانهم عيوب الدستور، الذى سوف يؤتى به للاستعاضة عنه. ليس من الضرورى أن يكون الدستور السابق كاملاً تمام الكمال، وإنما يكفى أن يكون الدستور اللاحق أكبر نقصًا.. ليس هناك من يرفض أن يعطى نحاسًا أصفر بدلاً من الذهب أو الفضة، لأن فى سبائك الأخير بعض الشوائب. وليس هناك من يرفض أن يهجر منزلاً مهدما ومتداعيًا إلى بناية ثابتة حسنة التجهيز؛ لأن الأخيرة ليس لها رواق، أو لأن بعض حجراتها أوسع أو أضيق قليلاً، أو لأن السقف فيها أعلى أو أكثر انخفاضًا قليلاً مما تصوّره فى خاطره. أفليس ضرب الصفح عن شواهد إيضاحية من هذا القبيل دليلاً على أن الاعتراضات الكبرى المثارة ضد النظام الجديد إنما تقع بكل ثقلها ضد الكونفيدرالية القائمة حاليا؟ هل إن سلطة غير محددة لجمع المال هى خطيرة فى يد الحكومة الفيدرالية؟

إن الكونغرس الحالى يستطيع أن يطلب شراء لوازم بأى كمية يرغبها أعضاؤه، والولايات ملزمة قانونًا بتقديم تلك الأموال. وفى مقدور أعضائه أن يُصدروا لوائح اعتماد، طالما يستطيعون دفع ثمن ورق تلك اللوائح؛ بمقدورهم أن يستلفوا، من الخارج أو من الداخل، طيلة ما يجدون من يقبل إقراضهم شلنًا. هل إن الصلاحية غير المقّيدة فى جمع الجيوش هى صلاحية خطيرة؟ إن الكونفيدرالية الحالية تمنح الكونغرس تلك السلطة أيضًا، وقد سبق أن بدأ الأعضاء استخدام تلك السلطة. فهل هو غير لائق أو أمين أن يتم مزج وضم تلك السلطات المختلفة للحكومة فى تلك الهيئة نفسها من الأفراد؟

إن الكونغرس ـ بصفته مجموعة واحدة من الأشخاص ـ هو المجمّع الوحيد لكافة السلطات الفيدرالية. فهل من الخطر بصورة خاصة أن توضع مفاتيح الخزينة العامة، وقيادة الجيش، فى يدى الأشخاص أنفسهم؟ لقد وضعت الكونفيدرالية كلتا السلطتين فى يدى الكونغرس. فهل إن لائحة بالحقوق شيء أساسى وضرورى للحرية؟ ليس فى الكونفيدرالية لائحة بالحقوق، فهل تراه اعتراضًا يرفع ضد الدستور الجديد أنه يخول مجلس الشيوخ ـ بالاتفاق مع السلطة التنفيذية ـ أن يعقد اتفاقيات تغدو هى قوانين الاتحاد؟ إن الكونغرس الحالى ـ ودون أى إشراف له من هذا النوع ـ يستطيع أن يعقد الاتفاقيات التى أعلنها أعضاؤه، ووافقت عليها معظم الولايات لأن تكون القانون الأعلى فى البلاد. . تُرى هل استيراد الرقيق مسموح به فى الدستور الجديد لمدة عشرين عامًا؟ فى الدستور القديم يُسمح بذلك إلى الأبد.

قد يُقال إن مثل هذا المزج فى السلطات سيكون خطيرًا جدًّا من حيث المبدأ النظرى، نعم، غير أن قدرته على إلحاق الضرر بالولايات التى ستزاوله بسبب من اعتماده الدائم على كونغرس الولايات، جرّاء الواسطة التى تعوزه لوضع تلك السلطات موضع التطبيق؛ وبحكم أنه مهما بلغ حجم السلطات أو اتساعها. . فإن الاتحاد سيظل فى واقع الحال هيئة لا حياة فيها. عند ذلك أرى أنه أولاً: سيظل الاتحاد عرضة للاتهام بأن يكون أحمق غبيًا، لو أعلن أن سلطات معيّنة تُمنح للحكومة الفيدرالية هى ضرورية بصورة مطلقة، ثم جعل تلك السلطات فى الوقت نفسه مسلوبة منها. هذا أولاً، أما فى المقام الثانى. . فأنا أرى أنه إذا أريد للاتحاد أن يستمر، ولايتم استبدال حكومة أفضل بالحكومة الحالية، فإنه يجب أن تخوَّل سلطات فعلية للكونغرس الحالى، أو تتم ممارستها على يديه؛ وفى كلا الحالين ستظل المقارنة النهائية قائمة وصحيحة.

ولقد نتج من هذه الهيئة الميتة سلطة متنامية، سوف تتجه إلى مجابهة جميع الأخطار التى يمكن خشيتها من بنية ناقصة للحكومة العليا فى الاتحاد، لم تعد الآن محور تدبُّر وأمل حقيقة أن المناطق الغربية هى منجم من الثروة الهائلة

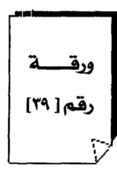
للولايات المتحدة. ومع أن هذه المناطق لاتستطيع إنقاذ الولايات من الأسى الحالىّ، أو سوف توفر موردًا منتظمًا للنفقات العامة للاتحاد أنها فى المستقبل القريب ـ فإنها من الآن فصاعدًا يجب أن تغدو قادرة، فى ظل الإدارة المناسبة، على أن تخلق تخفيضًا تدريجيـًّـا فى الدين المحلّى العام، وأن تقدّم ـ لفترة معيّنة ـ روافد ليبرالية للخزينة الفيدرالية.

إن نسبة كبيرة جدًا من الرأسمال المطلوب قد تم تقديمه من قبل ولايات بمفردها؛ ومن المعقول تمامًا أن يُتوقع أن تقوم الولايات المتبقية بعدم الإصرار على حجب البراهين المماثلة، على أنها مساوية للأخرى فى سخائها. ولنا أن نحسب ـ من ثَم ـ أن بلادًا غنيّة وخصبة تعدل الرقعة المسكونة من الولايات المتحدة ـ سريعًا ما تغدو مخزونًا وطنيًا هائلاً. لقد أخذ الكونغرس على عاتقه إدارة هذا المخزون، ولقد بدأ جعلَه منتجًا. بل لقد تعهد الكونغرس أن يفعل أكثر من ذلك. . لقد بدأ فى تشكيل ولايات جديدة، وإقامة حكومات موقتة، وفى تعيين موظفين لتلك الولايات، وفى تحديد الشروط التى على أساسها يتم قبول تلك الولايات فى الاتحاد. كل هذا قد تم، وأُنجز، دون أقل سلطة أو صلاحية دستورية. ومع هذا لم يوجّه إليه أى لوم، ولم يُنفخ أى بوق للتخوف أو الإنذار.

إن صندوقًا هائلاً ومستقلاً من الموارد المالية هو الآن فى يدى هيئة من الأشخاص، تستطيع حشد الجيوش بالعدد الذى تشاء، وجمع الأموال لمساندة تلك الجيوش والإنفاق عليها لمدة غير محدودة من الوقت. ومع كل ذلك، فهناك رجال لم يكتفوا بأن يظلوا متفرجين صامتين عما يجرى، بل إنهم الآن حماة للنظام الذى يعرض كل ما جرى؛ وفى الوقت نفسه يثيرون ضد النظام الجديد تلك الاعتراضات التى سمعناها. . هل يتصرفون بقدر من الثبات على المبدأ، حين يثيرون مسألة إن إقامة ذلك النظام على الأسس التى مورست ليست ضرورة أقل قدرًا، إذا أريد الحرص على الاتحاد ضد السلطات والموارد المعطاة إلى هيئة تتشكل كما فى الكونغرس الحالى، من حاجته إلى الإنقاذ من الأخطار، التى يُهدِّد بها عجزُ ذلك المجلس وعدم فعّاليته؟

ولست أعنى بما أقوله هنا أى نقد لأية إجراءات اتخذها الكونغرس؛ فأنا أعى أنه لم يكن فى الإمكان التصرف بشكل آخر. فالمصلحة العامة، وإلحاح القضية، قد فرضتا على الكونغرس تجاوز حدود صلاحياته الدستورية. . لكن أليست هى واقعًا وبرهانًا تنبيهيًّا إلى الأخطار المترتبة على وجود حكومة، لاتملك صلاحيات كافية للوفاء بالأهداف المكلفة بها؟ إن التفكك أو التجاوز فى السلطات هى المعضلة المخيفة، التى تظل تلك الحكومة معرضة لها على الدوام.

بوبليوس



جيمس مادسون

١٦ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

بعد أن لخصت الورقة السابقة عرضًا شاملاً لخطة الحكومة التى قدّمها المؤتمر، فإننا الآن نسير قدمًا ساعين لتحقيق ذلك الجزء، الذى تعهدنا به فى هذه المهمة.

والسؤال الأول الذى يطرح نفسه، هو ما إذا كان الشكل العام للحكومة ومظهرها هما جمهوريىّ النزعة أصلاً. من الواضح أن أى شكل آخر لن ترضى عنه عبقرية الشعب الأمريكى؛ بحكم وجود المبادئ الأصيلة للثورة؛ ووجود ذلك التصميم النبيل الذى يحيى كل تشوق إلى الحرية، كيما ينشّط تجربتنا السياسية قبالة إمكان أن ينشىء البشر حكمًا مستقلاً. ومن ثم، إذا ما وُجد أن خطة المؤتمر مغايرة لطبيعة الحكم الجمهورى.. فإن على المدافعين عن تلك الخطة أن يتخلّوا عنها بصفتها أمرًا لا يمكن الدفاع عنه.

إذًا، ما الصفات المميّزة لنمط الشكل الجمهورى من الحكم؟ إذا نشدنا جوابًا عن هذا السؤال، لا من طريق تكرار المبادئ النظرية لذلك النمط.. بل من حيث تنفيذ الحكم الجمهورى عمليًّـا لدى الكتاب السياسيين للدستور فى ولايات مختلفة، فلن نقع على أى جواب مقنع بهذا الخصوص. فهولندا، التى ليس فيها أى قدر ضئيل من السلطة العليا ينبع من الشعب، قد اعترف بها الجميع تقريبًا تحت اسم «جمهورية». وهذا اللقب نفسه خُلع على نظام الحكم فى «البندقية»، حيث تتم ممارسة السلطة العليا على جمهرة المواطنين بصورة مطلقة من قبل مجلس أعيان متوارَث. وحتى بولندا حيث نجد خليطًا من الأرستقراطية والملكية

فى أسوأ مظاهرهما، قد شُرفت بدورها، وأطلق عليها اسم «حكم جمهورى» أيضًا. وحتى حكومة إنكلترا التى فيها جانب واحد من سمة الجمهورية لا أكثر، نلقاه مندمجًا مع الأرستقراطية والملكية، قد وضعت بشكل شديد التنافر وعدم اللياقة ضمن لائحة الجمهوريات. إن هذه الأمثلة الشديدة التنافر فيما بينها وعدم التشابه مع «الجمهورية» الأصيلة، أمثلة تُبدى للعيان أقصى درجات عدم الدقة، التى استعمل فيها مصطلح «الجمهورية» فى المفاهيم السياسية.

وإذا ما عدنا إلى معيار نقيس عليه المبادئ المختلفة، التى أقيمت على أساسها أشكال الحكم المختلفة، جاز لنا أن نعرّف «الحكومة الجمهورية»، أو نخلع عليها هذا الاسم، على الأقل، بالقول: إنها حكومة تستقى جميع سلطاتها ـ بصورة مباشرة أو غير مباشرة ـ من جمهرة الشعب كافة، ويقوم بالإدارة فيها أشخاص يشغلون مناصبهم فيها بنيّة طيبة لفترة محدّدة، أو بفضل حسن التصرف لديهم. وإنه لأساسى فى حال تلك الحكومة أن تتشكل من قبل أكثرية أفراد المجتمع، لا من قبل نسبة ضئيلة أو طبقة مختارة فى ذلك المجتمع، أو من قبل حفنة من الزعماء الطغاة، الذين يمارسون اضطهادهم للغير عن طريق تفويض صلاحياتهم، ويطمحون إلى اعتبارهم «جمهوريين»، ويدّعون لأنفسهم اسم «الجمهورية» النبيل.

إنه ليكفى لحكومة من هذا النوع أن الأفراد الذين يقومون بإدارتها يتم تعيينهم، بصورة مباشرة أو بصورة غير مباشرة، من جانب الشعب؛ وأنهم يحتلون وظائفهم لإحدى الفترتين اللتين سبق ذكرهما، وإلا فإن أية حكومة فى الولايات المتحدة ـ وكل حكومة محبوبة أخرى حيثما كان، أمكن تنظيمها جيداً، أو تنفّذ أعمالها بصورة حسنة ـ سوف تنحط عن مواصفات النظام الجمهورى. وبحسب دستور كل ولاية فى الاتحاد، هناك بعض المناصب الكبيرة، قليلة فى عددها أو كثيرة، إنما يتم تعيين شاغليها، بصورة غير مباشرة، من طرف الشعب. وفى أحد الدساتير هذه ترانا نجد هذا النمط من التعيين يتوسع؛ حتى يشمل فرعًا

يعدل فرع الهيئة التشريعية نفسها. وبحسب جميع الدساتير، أيضًا، يبقى الموظف فى المنصب فترة محدودة؛ وفى أمثلة عديدة، فى الهيئة التشريعية والأخرى التنفيذية على السواء، يتم التمديد إلى عدة سنوات. ووفق شروط معظم الولايات، أيضًا، كما هو وفق أكثر الدساتير جدارة بالاحترام، والآراء المتعلقة بالموضوع.. نجد أفراد الهيئة القضائية يحتفظون بوظائفهم، طالما حسُن سلوكهم.

ولو قارنّا الدستور الذى وضع خطتهُ المؤتمر على المستوى المثبت ههنا، لرأينا على الفور، أن ذلك الدستور الصارم يتفق مع «النظام الجمهورى»؛ فمجلس النواب، بصفته فرعًا واحدًا على الأقل من الهيئة التشريعية، يتم انتخابه مباشرة من جمهرة الأكثرية من الشعب. ومجلسُ الشيوخ - مثل الكونغرس الراهن ومثل مجلس الشيوخ فى ولاية مارى لاند - يستقى تعيينه بصورة غير مباشرة، من جمهرة الشعب أيضًا. والرئيس أيضًا يتم تعيينه، بصورة غير مباشرة، باختيار من الشعب، كما هى الحال فى معظم الولايات. بل حتى القضاة، وجميع موظفى الاتحاد الآخرين، سيكونون باختيار الشعب، كالحال فى ولايات عدة، وإن كان ذلك اختياراً غير مباشر، ومن قبل أفراد الشعب شخصيًّا. أما مدة البقاء فى الوظيفة فى ذلك الدستور.. فهى تناسب كلاً من المعيار الجمهورى ونمط دساتير الولايات على السواء؛ إذ يتم انتخاب مجلس النواب بصورة دورية، كما هى الحال فى جميع الولايات، ولمدة سنتين اثنتين كما فى حال ولاية كارولينا.

أما مجلس الشيوخ فيتم انتخابه لمدة ست سنوات؛ أى لسنة واحدة أطول من مجلس شيوخ ولاية مارى لاند، ولسنتين أكثر مما هو عليه الحال فى ولايتى نيويورك وفرجينيا. ويظل الرئيس فى المنصب لمدة أربع سنوات، كما هو الأمر فى ولايتى نيويورك وديلاور حيث يظل الموظف الرئيس لثلاث سنوات، وفى كارولينا الجنوبية لسنتين اثنتين. وفى الولايات الأخرى يتم الانتخاب كل سنة. وفى عدد من الولايات، على كل حال، ليس هناك شرط صريح لمعاقبته إن أخطأ، وفى

ديلاور وفرجينيا لا يمكن معاقبته إلا بعد إنهاء عمله. إن رئيس الولايات المتحدة لايؤاخذ فى أى وقت طالما أنه فى المنصب. ومدة بقاء القضاة فى مناصبهم تستمر طيلة ما حسُن سلوكهم. أما مدة بقاء كبار الموظفين، فهى خاضعة بصورة عامة لتعليمات القوانين، وفق حال القضية ونمط دساتير الولايات.

هل هناك أى دليل يُطلب لاكتمال صورة النظام الجمهورى أكثر من هذا!! بل إن الصورة الأشد صرامة من ذلك تتبدّى فى التحريم المطلق لألقاب النبالة، سواء فى الحكومات الفيدرالية أو حكومات الولايات، وفى ضمان ذلك يمكن التعبير عن ضمان الشكل الجمهورى فى كل من حكومات الولايات.

لكن خصوم الدستور المقترح يقولون «ليس يكفى للمؤتمر أن يتمسك بالشكل الجمهورى. إن على حكومات الولايات أن تظل محافظة على النمط الفيدرالى، والذى يعتبر الاتحاد كتجمُّع لولايات ذات سيادة، بدلاً منها أقام المؤتمر حكومة وطنية تعتبر الاتحاد مجرد تجمع للولايات». وإن المرء ليتساءل: بأية سلطة تم القيام بهذه البدعة الراديكالية؟ إن المقبض الذى تم تصنيعه من هذا الاعتراض يتطلب إعادة تفحّصه بشىء من الدقة والتحديد.

ودون تفحص الدقة فى التميز الذى أقيم عليه الاعتراض، سيكون من الضرورى بُغية الحصول على تقدير منصف لقوة ذلك الاعتراض، أولاً أن نؤكد الطبيعة الحقيقية للحكومة موضوع البحث؛ وثانيًا أن نبحث إلى أى مدى كان المؤتمر مخوّلاً لاقتراح حكومة من هذا القبيل، وثالثًا أن نتساءل عن المدى الذى يذهب إليه شعورهم بالواجب تجاه بلدهم فى إبراز أى عيبٍ فى سلطتهم النظامية.

أولاً ـ من أجل تأكيد الطبيعة الحقيقية للحكومة، يمكن بحث ما يقترحه المؤتمر من حيث علاقته بالأساس الذى يجب أن تقوم عليه، والأصول التى تستقى منها السلطات فى الأحوال العادية، وإعمال هذه السلطات، ومداها، وما السلطة التى عن طريقها يتم الحصول على تغييرات فى المستقبل.

وعند بحث العلاقة الأولى، يبدو ـ من جهة ـ أن على الدستور أن يقام على رضا وإقرار الشعب فى أمريكا، من خلال مفوضين منتخبين للمواطنين لهذا الغرض الخاص؛ ومن جهة أخرى أن تتم الموافقة عليه وإقراره من قبل الشعب، لا بصفتهم أفرادًا يشكلون أمة واحدة ـ بل بصفتهم يشكلون ولايات منفصلة ومستقلة يتبعونها. إنه (الدستور) سيكون نتيجة لموافقة وإقرار عدة الولايات المشتركة فى الاتحاد، والتى تنبع من أعلى سلطة فى الولاية ـ سلطة المواطنين أنفسهم. ومن ثَم، فإن لائحة الدستور لن تكون عملاً «وطنيًّا» بل عملاً «فيدراليًّا».

وحيث تم اعتبار المواطنين فى هذه الصفقة أمةً واحدة.. فإن الأكثرية من مواطنى الولايات المتحدة تُلزم الأقلية، تمامًا كما تُلزم الأكثرية فى كل ولاية الأقلية فيها؛ ويجب أن يتم إقرار رغبة الأكثرية إما عن طريق المقارنة فى عدد الأصوات الفردية للمواطنين، أو باعتبار رغبة أكثرية من الولايات دليلاً على أكثرية المواطنين فى الولايات المتحدة ككل. لم يتم تبنّى أىٍ من هاتين القاعدتين. فكل ولاية، فى إقرار الدستور، تُعتبر كيانًا مستقلاً عن كل ولاية أخرى، وهى لا تلتزم إلا بما تفعله تطوعيًّا من قبلها. وفى هذا الخصوص، سوف يكون الدستور، إذا ما تم إقراره فيدراليًّا وليس دستوراً «وطنيًّا» للأمة ككل.

والعلاقة الثانية هى بخصوص المصادر التى تُستقى منها السلطات العادية فى الحكومة، ومن أين تنبع تلك السلطات. إن مجلس النواب سوف يستقى سلطاته من الشعب فى أمريكا؛ وسيكون الشعب ممثّلاً بالنسبة نفسها وعلى المبدأ نفسه، الذى تم استعماله فى حال الهيئة التشريعية فى كل ولاية بمفردها. أما مجلس الشيوخ من جهة ثانية.. فسوف يستقى سلطاته من الولايات بصفتها مجتمعات سياسية متساوية فيما بينها؛ وسيتم تمثيلها على قدم المساواة فى ذلك المجلس، وعلى الحال الموجودة الآن فى الكونغرس القائم. إلى هذا الحد تكون الحكومة «فيدرالية» و«للأمة» ككل أيضًا. أما السلطة التنفيذية فسيتم استقاؤها من المصدر المركّب؛ فالانتخاب المباشر للرئيس ستقوم به الولايات بصفتها السياسية. والأصوات المخصصة لها ذات نسبة مركبة، إذ سوف تعتبر الولايات مجتمعات

أنداداً متمايزة جزئيًّا من ناحية، وأعضاء غير متساوين فى المجتمع ذاته جزئيًّا أيضًا. والانتخاب الدورى، سيضطلع به ذلك الجزء من الهيئة التشريعية الذى يتشكل من ممثلى الأمة، ولكنهم فى هذا الجانب الخاص سوف يغدون على شكل مفوضين فرديين من قِبل كيانات أنداد متمايزة كهيئات سياسية. وهذا المظهر فى الحكومة شأن المظاهر الأخرى، يبدو ذا طبيعة مختلطة، يعكس على الأقل ملامح فيدرالية قدر ما يعكس ملامح وطنية (للأمة).

إن الفرق بين حكومة فيدرالية وحكومة للأمة كلها، من حيث العلاقة بتسيير دفّة الحكم، يُفترض، فى نظر خصوم خطة المؤتمر، أن يكون فى هذا المجال، فهو فى الأول أن السلطات تسيّر على أساس كيانات سياسية، تشكل الاتحاد بصفتها السياسية، وفى الثانى على شكل مواطنين أفراد يشكلون الأمة بصفتهم الفردية. إذا ما قسنا الدستور بهذا المعيار. . فإنه يندرج تحت صفة أنه «دستور» وطنى لا دستوراً فيدراليًّا، وإن لم يكن ذلك بالقدر المفهوم جيداً. وفى عدة حالات؛ خاصة فى معالجة المنازعات، التى قامت بين الولايات يتوجب النظر إليها ومعالجتها بصفتها الجماعية والسياسية فقط. لكن تسيير الحكومة على الأفراد يتم بصفتهم الفردية، ويكون وفى الأحوال العادية والجانب الرئيسى من الإجراءات، فسوف يكون واضحًا تمامًا للخصوم فى العلاقة أن خصمهم هو حكومة «للأمة» ككل.

لكن، إذا كانت الحكومة حكومة للأمة من حيث تسيير سلطاتها، فإنها ستغير صفتها ثانية حين نتأملها من حيث مدى تلك السلطات؛ ذلك أن فكرة حكومة للأمة ككل تتضمن فى ذاتها لا سلطة على المواطنين الأفراد فحسب، بل سيادة مطلقة على الأفراد والأشياء، طالما أنهم أهداف الحكومة الشرعية. فبين شعب يتجسدّ فى دولة واحدة يُعهد بالسيادة بكاملها إلى الهيئة التشريعية، أما بين المجموعات التى اتحدت لأهداف معيّنة. . فإن تلك السيادة يُعهد بها بصورة جزئية للحكومة العامة، وبصورة جزئية أيضًا إلى الهيئات التشريعية المحلّية؛ ففى الحالة الأولى تكون جميع السلطات المحلية سلطات فرعية من السلطة الأعلى، ويمكن

أن يتم الإشراف عليها، وتوجيهها أو إلغاؤها من قبل تلك السلطة حين تشاء. وفى الحالة الثانية تشكل السلطات المحلية أو السلطات البلدية أجزاءً متمايزة ومستقلة من السيادة، ولا تكون خاضعة ضمن مجالاتها الخاصة، للسلطة العامة أكثر من من خضوع السلطة العامة لأى منها فى مجالها فقط.

وبهذا الخصوص، إذًا، فإن الحكومة المقترحة لا يمكن اعتبارها حكومة وطنية للأمة؛ لأن القضاء فيها لا يشمل إلا أهدافًا معينة يتم تعدادها وحصرها، ويترك لعدة ولايات سيادة لا تنتَقص وثابتة على جميع الأهداف الأخرى. صحيح أنه فيما يتعلق بالإشكاليات ذات الصلة بالحدود بين القضاءين.. فإن القاضى الذى يقرر ذلك يجب أن تعينّه الحكومة العامة. لكن هذا لا يغّير شيئًا فى المبدأ؛ إذ إن القرار الذى يصدر إنما يصاغ وفق قواعد الدستور، آخذًا فى الاعتبار جميع المحاذير الناجعة لضمان عدم التحيز فيه. إن وجود مثل ذلك القاضى ضرورى وأساسى لتحاشى اللجوء إلى السيف وتفكك الجمع، ويجب أن يُنشأ مركزه من قبل سلطة الحكومة العامة لا من قبل الحكومات المحلية، وبعبارة أشد لباقة، أنه يمكن إقامته باطمئنان أكثر، إذا أقامته السلطة العامة وحدها، وهذا أمر لا يجوز الاختلاف فيه.

وإذا حاكمنا الدستور من حيث علاقته الأخيرة بالسلطة التى تُجرى تعديلات فيه.. فإننا لن نجده دستوراً وطنيًّـا عاما بالكامل، أو دستورًا فيدراليًّـا بالكامل أيضًا. فلو كان وطنيا بالكامل لكانت السلطة العليا بكاملها للأكثرية من السكان فى الاتحاد، ولكانت تلك السلطة كافية فى جميع الأوقات ـ مثل حال أية أكثرية فى أى مجتمع وطنى لأمة ـ لتغيير أو إلغاء الحكومة القائمة فيه. ولو كان فيدراليًّـا بالكامل، من الجهة الأخرى، لكانت موافقة كل ولاية بمفردها فى الاتحاد أساسية وضرورية لإحداث كل تغيير بمفرده يلزم أصلاً. إن النمط الذى تعرضه الخطة على المؤتمر لايقوم على أساس أى من هذين المبدأين، ففى طلبه أكثر من الأكثرية، وخاصة فى اعتباره عدد الولايات، لا الأفراد، فإنه يباين صفة

الكون وطنيًّــا ويميل إلى طبيعة كونه فيدراليًّــا؛ وفى جعل أقل من موافقة جميع عدد الولايات كافيًا، فإنه يفقد ثانية صفته الفيدرالية، ويميل إلى صفته الوطنية.

من ثَم، فإن الدستور المقترح، حتى لو نوقش على أساس القواعد التى يضعها خصومه، ليس دستورًا فيدراليًّــا أو دستورًا وطنيًّــا، وإنما هو تركيبة من كليهما. إنه فى أساسه دستور فيدرالى، لا دستور وطنى؛ فمن حيث المصادر التى تستقى منها الحكومة فيه سلطاتها العادية يكون الدستور فيدراليًّــا جزئيًّــا، ووطنيًّــا جزئيًّــا؛ وفى تسيير تلك السلطات يكون دستورًا وطنيًّــا لا فيدراليًّــا؛ وآخر الأمر من حيث نمط السيطرة فى إدخال التعديلات، فإنه ليس فيدراليًّــا بالكامل ولا وطنيًّــا بالكامل أيضًا.

بوبليوس



جيمس ماديسون

١٨ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

والنقطة الثانية التى ينبغى بحثها هى ما إذا كان المؤتمر مخَّولاً بوضع أُطر هذا الدستور المختلط واقتراح تقديمه أم لا.

إن سلطات المؤتمر أمرٌ يجب، أن يتم تقريره بكل صرامة على التحديد انطلاقًا من استقصاء المهمات الموكولة إلى الأعضاء تبعًا لعناصر تكوينهم. ولما كان هؤلاء جميعًا قد جاؤوا بناءً على تزكية من لدن اجتماع أنابوليس، المنعقد فى سبتمبر ١٧٨٦، أو تزكية من الكونغرس، الذى انعقد فى فبراير ١٧٨٧ ـ فإنه يكفى الرجوع إلى مقررات ذينك الاجتماعين على الخصوص.

أما اللائحة التى تم إقرارها فى أنابوليس.. فهى توصى «أن يتم تعيين المفوّضين بحيث يأخذون فى اعتبارهم وضع الولايات المتحدة؛ وأن يضعوا من عندهم شروطًا يرونها ضرورية لجعل دستور الحكومة الفيدرالية متفقًا ومناسبًا مع حاجات وضرورات الاتحاد؛ وأن يرفعوا لائحة مقترحات، تفى بهذا الغرض إلى الولايات المتحدة عند اجتماع الكونغرس، حتى إذا ما أُقر ما رفعوه من قبل أعضائه، ثم تم إمضاؤه لاحقًا من جانب المجلس التشريعى فى كل ولاية، فإنه يغدو ساريًا على الجميع».

أما اللائحة الموصى بها من الكونغرس.. فهى بنص العبارة التالية: لما كان قد ورد فى بنود اتفاقية الاتحاد والاتحاد الدائم شرط أن يتم إجراء التغييرات فيها، بموافقة من كونغرس الولايات المتحدة وعدة مجالس تشريعية من مجالس

الولايات، وحيث تبيَّنَ من خلال الممارسة أن هناك نقائص فى اتفاقية الاتحاد القائمة؛ وكوسيلة لإصلاح ذلك النقص. . فإن عددًا من الولايات، وولاية نيويورك بصورة خاصة، ومن خلال تعليمات أصدرتها إلى ممثليها فى الكونغرس - قد اقترحت عقد مؤتمر للأغراض المعبّر عنها فى القرار اللاحق؛ وبدا أن ذلك المؤتمر هو الواسطة الأفضل من غيرها لإقامة حكومة وطنية قوية، فى تلك الولايات.

«قد أقرّ - أن الكونغرس يرى الضرورة ماسّة لأن يتم فى يوم الاثنين الثانى من شهر أيار التالى فى مدينة فيلادلفيا عقد مؤتمر للمفوضين، الذين تم تعيينهم من جانب عدة الولايات تلك، بهدف وحيد وسريع، هو إعادة النظر فى بنود اتفاقية الاتحاد، ورفع ما يقرره ذلك المؤتمر إلى الكونغرس والمجالس التشريعية لتلك الولايات متضمنًا التغييرات والشروط المطلوبة، حتى إذا تم الاتفاق عليها وإمضاؤها فى الكونغرس وفى الولايات. . فإنها تجعل الدستور الفيدرالى موائمًا لحاجات الحكومة والحفاظ على الاتحاد.

من هاتين اللائحتين على السواء، يبدو أولاً أن الهدف من عقد المؤتمر هو أن تقام فى تلك الولايات حكومة وطنية قوية، وثانيًا أن تكون تلك الحكومة متوائمة مع حاجات حكومة الاتحاد والحفاظ عليه أيضًا؛ وثالثًا أن يتم إحداث التغييرات والشروط الواردة فى بنود اتفاقية الاتحاد، كما هو منصوص عليها فى لائحة الكونغرس، أو توضع شروط جديدة، تبدو ضرورية وتتفق مع توصيات لائحة آنابوليس؛ ورابعًا وجوب رفع التغييرات والشروط الجديدة إلى الكونغرس وإلى الولايات، كيما يتم الاتفاق عليها وتأكيدها فى مجالس الولايات أيضًا.

ومن خلال المقارنة والإدراك المنصف لأساليب التعبير الواردة، هنا يصحّ للمرء أن يستنتج وجود الصلاحية التى بموجبها تصرّف المؤتمر. . فقد كان على المشاركين فيه أن يضعوا أُطر حكومة وطنية (للأمة)، تتواءم مع ضرورات الحكم وأوضاع «الاتحاد» وتجعل بنود اتفاقية الاتحاد على شكل كفيل بتحقيق وإنجاز تلك الأهداف.

هنالك قاعدتان اثنتان تمليهما أسباب بسيطة، كما تمليهما بدهيات قانونية. فالأولى هى أن كل لفظة ترد فى النص يجب أن تكون ذات معنى، وأن تسهم فى الغرض النهائى للعبارة؛ والثانية هى أنه لما كان من غير المستطاع جعل أجزاء عدة تتطابق معًا. . فإن الأجزاء ذات الأهمية الأقل يجب أن تُفسِح المجال للأجزاء الأكثر منها أهميّةً، وأنه يجب أن يضحَّى بالواسطة فى سبيل الوصول إلى الغاية لا بالغاية فى سبيل الواسطة.

افترضْ الآن أن العبارات التى تحدد سلطات المؤتمر كانت بصورة ظاهرة مباينة لبعضها؛ وأنه لم يتسنّ الوصول إلى حكومة كفؤة للأمة ككل ـ فى رأى المؤتمر ـ عن طريق تغييرات وشروط تُجرى على بنود اتفاقية الاتحاد؛ فأى من أجزاء تعريف الاتحاد يتوجب الأخذ به، وأى منها يجب التخلى عنه؟ أيهما كان الأعظمَ أهميةً، وأيهما الأقل؟ أى منهما الغاية وأيها الوسيلة؟ دع أولئك الأكثر تشككًا فى فضح السلطات المفوّضة، والأشدّ عنادًا فى الاعتراض على تلك الصلاحيات التى مارسها المؤتمر يجيبون عن هذه الأسئلة. دعهم يُعلنون أنه هل كان الأهم، من حيث سعادة المواطنين فى أمريكا، أن يُتغاضى عن بنود اتفاقية الاتحاد، ويتم إقامة حكومة كفؤة مناسبة ويتم الحفاظ على الاتحاد، أم أن يحصل الاستغناء عن إقامة حكومة كفؤة مناسبة، ويتم الحفاظ على بنود اتفاقية الاتحاد. دعهم يُعلنون ما إذا كان الحفاظ على هذه البنود هو الغاية والهدف، وأنه لضمان إجراء إصلاح فى الحكم يجب أن يُعتبر هو الوسيلة، أو أن إقامة حكومة كفؤة مناسبة لإسعاد الأمة هو الغاية والهدف الذى قصدته تلك البنود أصلاً، والتى يتوجب التضحية بها، لاعتبارها واسطة غير كافية.

لكن، أهو من الضرورى أن يفترض المرء أن تلك العبارات مناقضة الواحدة منها للأخرى، بحيث لا يمكن التوفيق بينها، وأنه ليس هنالك تغييرات أو اشتراطات فى بنود اتفاقية الاتحاد من الممكن صياغتها، بحيث يتم الحصول على حكومة كفؤة مناسبة، مثل تلك التى اقترحتها اتفاقية الاتحاد؟

المفروض ـ فى تلك الحال ـ عدم التقيد بالاسم، فتغيير ذلك لايجوز اعتباره ممارسة صلاحية لم يتم منحها. إن إجراء تغييرات فى جسم الآلة والأداة شىء مسموح به بكل صراحة. هنا إذًا، تقع صلاحية تغيير الاسم أو العنوان، لإدخال بنود جديدة، وتغيير البنود القديمة، فهل من حاجة إلى الاعتراف بأن هذه الصلاحية لم تُمسّ، مادام جزء من البنود القديمة قد بقى؟ إن على من يؤيدون الإجابة بـ «نعم» أن يبيّنوا ـ على الأقل ـ الحدّ بين التجديدات المسموح بها والتجديدات غير الشرعية؛ بين درجة التغيير التى تقع ضمن التغييرات والاشتراطات الأخرى، وتلك التى تبلغ درجة إجراء مسخ للحكومة. هل سيُقال أنه يتوجب ألاّ تمسّ التغييرات مادة اتفاقية الاتحاد؟

إن الولايات ما كانت لتعيّن مؤتمرًا على هذه الدرجة من الجدّية والوقار، ولا لتضع مواصفات أهدافه بمثل هذا الشمول، لو لم يكن إصلاحًا حقيقيًّا ملموسًا هو الشىء الذى فكّرت فيه تلك الولايات وقصدت إليه. هل سيقال إن المبادئ الأساسية فى اتفاقية الاتحاد لم تكن ضمن مدى رؤية المؤتمر، وأنه لايجوز أن يتم التغيير فيها؟ أنا أسأل: ما تلك المبادئ؟ هل يشترط عند وضع الدستور أن يتم اعتبار الولايات ذوات سيادة منفصلة ومستقلة؟ الولايات معتبرة كذلك فى نظر الدستور المقترح. هل يُشترط أن تُستقى أصول تعيين أعضاء الحكومة من المجالس التشريعية، لا من المواطنين فى الولايات؟ إن فرعًا من الحكومة الجديدة سيجرى تعيينه من قبل المجالس التشريعية؛ وبموجب اتفاقية الاتحاد، يجوز أن يتم تعيين المفوضين إلى الكونغرس مباشرة من قبل المواطنين، بل إنهم كذلك فى حال ولايتين اثنتين. هل يُشترط ألا تسرى سلطات الحكومة الوطنية على الولايات ولا يتم تطبيقها على الفور على الأفراد؟ ذلك مضمون فى بعض الحالات، ولقد تم إيضاح أن سلطات الحكومة الجديدة سوف تسرى على الولايات بصفتها الجماعية.

وفى بعض الحالات أيضًا، . . فإن صلاحيات الحكومة القائمة حاليا تسرى على الفور على الأفراد. وفى حالات الاستيلاء، والقرصنة، والبريد، وسك

العملة، وتقرير الموازين والمكاييل، وقوانين التجارة مع الهنود الحمر، ودعاوى حيازة الأرض وهبتها فى عدة ولايات؛ وفوق كل ذلك، فى حال المحاكمات فى المحاكم العسكرية فى الجيش والبحرية، وفى الحالات التى يمكن أن توقع فيها عقوبة الإعدام دون الخضوع لنظام المحلّفين أو حتى لقاضٍ مدنى ـ فى جميع الحالات الآنفة الذكر. . فإن صلاحيات الاتحاد تعمل (تسرى) فوراً على أشخاص المواطنين الأفراد وممتلكاتهم.

هل تشترط هذه المبادئ الأساسية بشكل خاص، أنه لايجوز فرض أية ضريبة دون تفويض غير مباشر من قبل الولايات؟ إن اتفاقية الاتحاد تخوّل (الحكومة الوطنية) إصدار ضريبة ـ إلى حد ما ـ على خدمات البريد. . أما صلاحية إصدار العملة. . فقد أدركها الكونغرس بمعنى وضع ضريبة فورية من ذلك المصدر أيضًا. لكن، أليس تحديد هذه الأمثلة مسبقًا هدفًا معترفًا به فى المؤتمر؛ بل أليس التوقع العام لدى المواطنين أن يتم رفع تعليمات تنظيم التجارة إلى حكومة الاتحاد بصورة تجعلها على الفور أحد موارد الخزينة العامة؟ ألم يوص الكونغرس أكثر من مرة بأن هذا القانون لا يتفق تمامًا مع المبادئ الأساسية فى اتفاقية الاتحاد؟ ألم تطبق جميع الولايات ـ عدا واحدة ـ ونيويورك ذاتها، خطة الكونغرس وتلتزم بها واعترفت بمبدأ التجديد؟ هل إن هذه المبادئ، بصورة إجمالية تشترط أن تكون سلطات الحكومة العامة سلطات محدودة، وأنه، فيما خلا ذلك الحد، يكون للولايات أن تحتفظ بسيادتها واستقلالها؟ لقد رأينا فى الحكومة الجديدة، شأن الحكومة القديمة، أن السلطات العامة محدودة، وأن الولايات، فى جميع الحالات غير الواردة أعلاه، متروكة لتتمتع بسيادة قضائها واستقلاله.

والحقيقة هى أنه يمكن اعتبار المبادئ العظيمة للدستور، الذى اقترحه المؤتمر أقل إطلاقًا فى جِدّتها من اعتبارها توسيعًا للمبادئ الواردة فى بنود اتفاقية الاتحاد. لقد كان من سوء الحظ فى اتفاقية الاتحاد أن تلك المبادئ كانت رخوة ومقيّدة بحيث برّرت قيام جميع التُّهم بعدم الكفاءة التى أُثيرت ضدها، وأنها

(المبادئ) كانت فى حاجة إلى قدر من التوسيع، وهَب النظام الجديد مظهر أنه تغيير كامل جرى على القديم.

فمن جانب واحد، أقر بأن أعضاء المؤتمر قد افترقوا عن هدف المهمة الموكولة إليهم؛ فبدلاً من أن يطرحوا خطة تحتاج إلى التثبيت من قِبل جميع الولايات، طرحوا خطة يجرى تثبيتها من قِبل تسع ولايات وتنفَذ عليها فقط. وجدير بالملاحظة أن هذا الاعتراض، مع أنه الأكثر مدعاةً لأن يُثار، قد نال أقل نصيب من الأدبيات المطبوعة التى تم حشدها ضد المؤتمر. ولابد أن التغاضى عن ذلك قد نشأ من اعتقاد راسخ، لايمكن مقاومته مفاده سخافة إخضاع مصير الاثنتى عشرة ولاية إلى معاكسة أو فساد ولاية ثالثة عشرة؛ ومن مثال المعارضة الصلبة التى أبدتها الأكثرية فى جزء من ستين جزءًا من الشعب الأمريكى، ضد قانون تم إقراره واستدعاه صوت اثنتى عشرة ولاية تضم تسعة وخمسين جزءًا من ستين من الشعب الأمريكى - وهو مثال لازال قريب العهد فى ذاكرة، واعتبار كل مواطن من الذين أحسوا بجرح كرامة وطنهم وازدهاره المنشود، ومن ثَم، لما كان هذا الاعتراض قد تم التلويح به من قبل أولئك الذين انتقدوا صلاحيات وسلطات المؤتمر. . فأنا أحذفه من الاعتبار دون تعليق عليه.

والنقطة الثالثة التى يتوجب بحثها هى: إلى أى مدى نجد اعتبارات الواجب الوطنى، التى نشأت من ذلك الوضع، قد غذّت الشعور بالنقص فى السلطة المنتظِمة:

فى البحوث السابقة تم تحليل صلاحيات المؤتمر وحوكمت بكل صرامة، وحسب القواعد نفسها، كما لو كانت صلاحيات حقيقية ونهائية لوضع دستور للولايات المتحدة. وقد رأينا كيف صمدت للمحاكمة على هذا الافتراض. وقد حان الوقت لأن نستذكر أن تلك الصلاحيات كانت استشارية لا أكثر ولإصدار توصيات؛ وأنه كان يقصد بها ذلك فى نظر الولايات، وهكذا أدركها المؤتمر؛ وبناء على ذلك. . فقد وضع أعضاؤه واقترحوا دستوراً، لن يترتب عليه أكثر من

الورقة التى كُتب عليها، مالم يحظَ بموافقة أولئك الذين يخاطبهم. إن هذه الفكرة تضع الأمر فى زاوية مختلفة تمامًا، وتيسِّر علينا أن نحكم حكمًا سليمًا على المسار الذى سلكه المؤتمر.

دعنا نتفحص الأرضية التى وقف عليها المؤتمر. . من التصرفات التى قام بها الأعضاء، يمكن للمرء أن يستخلص أنهم بالإجماع - وبعمق تام - كانوا متأثرين بالأزمة، الأزمة التى قادت بلدهم، خضوعًا منهم لصوت واحد، أن يقوم بإجراء هذه التجربة الفريدة والرصينة لإصلاح الأخطاء فى الترتيب، الذى من جرّائه نشبت تلك الأزمة، كما لم يكونوا أقل إجماعا وعمقًا فى اقتناعهم أن إصلاحًا مثل الذى اقترحوه لهو ضرورى تمامًا لبلوغ الأهداف المنشودة من تعيينهم. لم يكونوا يجهلون أبدًا أن الآمال والتوقعات لدى الأكثرية الكبيرة من المواطنين فى طول وعرض تلك الإمبراطورية العظيمة، قد توجهت بأشد قدرٍ من القلق إلى متابعة مداولاتهم. وكان لديهم كل سبب لأن يعتقدوا أن المشاعر المعاكسة قد أثارت عقول وأفئدة كل أعداء حرية وازدهار الولايات المتحدة فى الداخل أو الخارج.

لقد رأوا فى أصل التجربة ونجاحها استخفافًا؛ إذ إن اقتراحًا قدمته ولاية بمفردها (جورجيا) لإجراء تعديل جزئى فى اتفاقية الاتحاد قد لقى كل ذاك الاهتمام وجرى تحسينه. كما رأوا الحريّة التى يمارسها عدد صغير من النواب فى عدد أقل من الولايات، اجتمعوا فى آنابوليس، للتوصية بأن أمرًا عظيما وشديد الحرج، وبعيدًا كل البعد عن مهمتهم، يجد كل تبرير له فى الرأى العام، ويتم السير فيه فعلاً، بل يحصل قبوله لدى اثنتى عشرة ولاية من ثلاث عشرة. ولقد شهدوا - وفى عدة حالات - أن ممارسات الكونغرس، لا فى صلاحياته الاستشارية فحسب، بل فى الممارسة الفعلية أيضًا، قد حظيت بقبول شعبى، فى مناسبات ولأهداف كانت أقل إلحاحًا من المناسبات والأهداف التى يجب أن تسيّر تصرفاتهم وتحكمها. ولابد أنهم تذكّروا أنه فى جميع التغييرات الكبيرة فى الحكومات التى تم تأسيسها. . يكون على التصورات النظرية أن تُفسح الطريق

للوقائع الحقيقية الملموسة؛ وأن التمسّك المتصلّب فى مثل تلك الحالات سيجعل حق تجاوز الواقع وحق أفراد الشعب الثمين فى «إلغاء أو تغيير حكوماتهم وفق ما يبدو لهم أنه أقدر على ضمان سعادتهم وسلامتهم(*)»، مجرد حق اسمى مرفوض؛ لأنه من المستحيل أن يتحرك الشعب بكامله فى الوقت نفسه وعلى وجه الشمول بانسجام وتناسق نحو الهدف الذى يسعى إليه؛ ومن ثَم فإنه يغدو أمرًا أساسيًا أن يتم وضع أسس التغيير المطلوب أولاً فى صورة اقتراحات غير رسمية وخِلواً من الصلاحيات، يقدّمها مواطن فرد متحمس ومحترم أو عدد من أمثاله من المواطنين.

ولابد أنهم استذكروا أنه بفضل هذا الامتياز الممارَس وغير المنتظِم وامتياز طرح الخطط على المواطنين لضمان سلامتهم وسعادتهم.. قد توحدت الولايات أول الأمر ضد الأخطار التى هددتها من جانب الحكم القديم؛ وأن اللجان والمؤتمرات قد تشكلت لتركيز جهودها وحماية حقوقها؛ وأنه قد تم انتخاب أعضاء مؤتمرات فى عدة ولايات لوضع دساتير، هى التى تحكم تلك الولايات فى الوقت الحاضر؛ ولايمكن نسيان أنه لم يتم تشكيك فى غير وقته، ولا تحمّس للحفاظ على أنماط الحكم القديم، فى أى مكان.. إلا لدى أولئك الذين يودون وراء هذه الأقنعة إبراز عدائهم للموضوع الذى تتم مناقشته. ولابد أنهم يعرفون جيدًا أنه بحكم أن الخطة التى سيوضع إطارها ويتم اقتراحها سوف ترفع إلى المواطنين أنفسهم.. فإن عدم الموافقة على منح هذه السلطة العليا سوف يدمر الخطة إلى الأبد؛ وأن الموافقة عليها تقضى على الأخطاء السابقة والشذوذات. بل لربما مر بخلَدهم أنه حيث يلوذ الاتجاه إلى إثارة اعتراضات تافهة.. فإن تكاسلهم عن استخدام الصلاحيات المخولة إليهم، وتوصيتهم باتخاذ أى إجراء غير موكول لصلاحياتهم لن يثير سوء تدبيرهم أقلّ من توصية فورية باتخاذ إجراء أو سنّ قانون يلّبى كامل حاجات البلاد كافة.

تُرى لو أن المؤتمرين ـ بتأثير كل هذه الانطباعات ووسط كل هذه الاعتبارات ـ

(*) كما فى بنود إعلان الاستقلال.

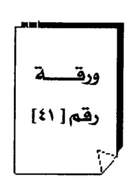
لو يسلكوا مسلكًا رجوليًّا واثقًا تجاه بلدهم، الذى ميّزهم بحقّ، ولم يبيّنوا نظامًا كفؤًا يستطيع ضمان سعادتهم، بل اتخذوا بدلاً من ذلك قرارات بليدة ومتجهّمة خيّبت آمال ذلك الوطن فضحّوا بالمضمون فى سبيل الشكل، بخصوص ربط أعزّ مصالح وطنهم بشكوك التأجيل، ومخاطر الأحداث المحتملة - فى تلك الحال دعنى أسأل ذلك الرجل الذى بمقدوره أن يرتقى بعقله إلى مفهوم راقٍ رفيع، ويوقظ فى فؤاده شعورًا وطنيًّا: أىَّ حكم كان سيُصدره العالم الخارجى غير المتحيّز، وكل رجل ذى فضيلة فيه، على طبيعة تصرّف المجتمعين فى ذلك المؤتمر؟ بل دعنى أسأل أى شخص أهل للثقة، يُفضى به اندفاعه الوطنى إلى إدانتهم، فأقول: أى حكم يُضمره فيقدمه للاثنتى عشرة ولاية، التى اغتصبت سلطة وحق إرسال مفوضين من قِبلها إلى ذلك المؤتمر، والذى هو هيئة غير معروفة أبدًا لدى الدساتير، ولا لدى الكونغرس الذى زكّى تعيين هذه الهيئة، المجهولة تمامًا لدى الاتحاد، ولدى ولاية نيويورك بصورة خاصة، تلك الولاية التى حثّت أول الأمر ثم وافقت عليه؟ هذا الوضع الوسطى غير الشرعى.

ولولا أن المعارضين قد يجرِّدون من كل نص وسابقة، لافترضنا لوهلة أن المؤتمرين كانوا غير مخوَّلين بحكم تكليفهم، ولا تبرّر لهم الظروف أن يقدموا دستورًا لبلدهم ويطرحوه للبحث: فهل يترتب على ذلك أنه يتوجب رفض الدستور لهذا السبب وحده؟ إذا كان المفهوم النبيل للحياة أن تُقبل النصيحة الحسنة النيّة حتى من طرف عدوّ، فهل لنا أن نستنّ مثالاً شائنًا فنرفض تلك النصيحة حتى حين يقدمها الأصدقاء؟ إن البحث الحكيم - وفى جميع الأحوال - يقضى بغير ذلك، ويدعو إلى عدم الاهتمام بِـ «من أين جاءت النصيحة» قدر الاهتمام بأنها نصيحة جيدة أو سيئة.

وخلاصة ما تقدّم وتم إثباته فى هذه الورقة هو أن التهمة الموجهة إلى أعضاء المؤتمر فى أنهم تجاوزوا صلاحياتهم، إلا فى حالة واحدة لم يشدّد عليها المعترضون - هى تُهمةٌ لا أساس لها يُقيمها وترتكز عليه؛ وأنهم إذا كانوا قد وسعّوا صلاحياتهم، وأنهم لم يكونوا مكلّفين بذلك، فقد كان مطلوبًا منهم

بحكم أنهم خدّام موثوق بهم من قبل وطنهم، وبحكم الظروف التى أحيطوا بها أن يمارسوا الحرية التى أدّعَوها؛ بل إنهم إذا كانوا قد تجاوزوا صلاحياتهم والتزاماتهم حين اقترحوا دستوراً.. فإنه يجب تقبّل هذا التجاوز والتمسّك به، إذا كان يُقصد به أن يحقق وجهات نظر المواطنين الأمريكيين وسعادتهم.. إلى أى مدى ينطبق ذلك على الدستور المقترح.. ذلك هو الموضوع الخاضع للبحث بعد الآن.

بوبليوس



جيمس ماديسون

١٩ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

يمكن بحث الدستور الذى يقترحه المؤتمرون من حيث وجهتى نظر رئيستين: الأولى تتعلق بقدر أو كمية السلطة التى يمنحها للحكومة، بما فى ذلك القيود المفروضة على الولايات، والثانية تتعلق بالبنية الخاصة للحكومة وتوزيع سلطاتها على الفروع والمجالات المتعددة فيها.

ومن حيث وجهة النظر الأولى للموضوع، يبرز سؤالان مهمان: الأول، هل يعد أى جزء من السلطات المنقولة إلى الحكومة غير ضرورى أو غير مناسب؟ والثانى، هل تشكل تلك السلطات جميعًا خطرًا على ذلك القدر من التشريع المتروك فى يدى عدد من الولايات؟ أم إن جماع سلطة الحكومة العامة يعتبر أكثر مما يجب أن تتمتع به؟ ذاك السؤال الأول.

ما كان ليفوتَ أولئك الذين تابعوا بطيب نّية تلك المناقشات، التى أُبرزت ضد السلطات الواسعة للحكومة، أن المشاركين فى المناقشة كادوا يغفلون حساب المدى الذى كانت إليه تلك السلطات وسيلة ضرورية لبلوغ الهدف الضرورى المنشود. لقد فضلوا ـ بالأحرى ـ أن يركّزوا على المساوئ التى لابد أن تختلط بجميع الحسنات السياسية فى الدستور؛ وعلى سوء الاستخدام المحتمل الذى لابد أن يرافق أية سلطة أو أية ثقة يمكن تسخيرها للمنفعة الشخصية. إن هذه الطريقة فى تناول الموضوع ومعالجته لا تفترض وجود النيّة الطيبة لدى المواطنين الأمريكيين.. إنها قد تُظهر حِذق الكاتب ودقة لحظِه؛ وقد تفتح مجالاً لا حدّ له

للبلاغة والتشهير، بل إنها قد تُلهب المشاعر لدى البسطاء غير أهل الفكر وترسّخ الأحقاد عند الذين يفكرون بطريقة خطأ؛ أما أهل الرزانة والطيّبون. . فإنهم سرعان ما يدركون أن أنقى النوايا وأخلص البركات عند البشر لابد أن يشوبها شيء من الخَبَث؛ وأنه يجب أن يتم الاختيار على الدوام، إن لم يكن لصالح الأقل سوءًا، فلصالح الأكثر خيرًا، إن تعذّر توافر الخير بكامله. وهم يدركون أنه فى أىّ مؤسسة سياسية، تكون القدرة على التصدى لمحاولة إسعاد الناس عامة أمرًا ينطوى على اختيار صائب قد يُساء تطبيقه ويستخدم لغير ما وُضع له. ولهذا. . فإنهم سوف يدركون أيضًا، أنه فى جميع الأحوال التى يتم فيها منح السلطة، تكون النقطة الأولى التى يجب أن يتم حسمُها هى: هل إن تلك السلطة ضرورية لصالح الخير العام؛ كما تكون النقطة الثانية إذا جاء القرار الأول بالإيجاب، هى الاحتراس قدر الإمكان من قلب تلك السلطة إلى عنصر مخرّب للصالح العام.

من أجل تكوين رأى سليم بصدد هذا الموضوع، أرى من الأنسب لنا أن نتفحّص السلطات الكثيرة الممنوحة لحكومة الاتحاد؛ وأن نتبصّر فيما إذا كان يمكن معالجة هذا الأمر بصورة أفضل، لو وزّعنا تلك السلطات حسب الموضوعات التالية ذات العلاقة.

١ ـ الأمان ضد الخطر الخارجى.

٢ ـ تنظيم التخاطب مع الدول الأجنبية.

٣ ـ الحفاظ على الانسجام والتواصل المناسب فيما بين الولايات.

٤ ـ أشياء متنوعة تعود بالنفع على الجميع.

٥ ـ ضبط النفس لدى الولايات من الإقدام على أعمال، تعود بالضرر والأذى على غيرها.

٦ ـ شروط تيسٍّر فعّالية وأنشطة جميع هذه السلطات.

فالسلطات الواقعة ضمن الفئة الأولى هى صلاحية إعلان الحرب وإصدار اعتمادات الماركات؛ وتجهيز اللوزام للجيوش والأساطيل؛ وتنظيم واستدعاء

الميليشيات وجمع المال والاقتراض إذ لزم. ونحن نعلم أن ضمان السلامة ضد الخطر الخارجى هو أحد الأهداف الأولّية لأى مجتمع مدنى.. إنه هدف يتم القَسم عليه وهدف أساسى فى الاتحاد فى أمريكا، ولاغنى عن منح السلطة المتطلَّبة للحصول عليه إلى المجالس الفيدرالية.

هل إن صلاحية إعلان الحرب ضرورية؟ لن يجيب أحد عن ذلك السؤال بالنفى. إذًا، فمن نافلة القول الدخول فى محاولة إثبات الإيجاب. والاتحاد القائم ينشىء هذه السلطة بأوفر شكل وأوسعه. هل إن صلاحية تعبئة الجيوش وتسليح الأسطول ضرورية؟ ذاك داخل ضمنًا فى السلطة القائمة.. فهو ضمن حق الدفاع عن النفس.

لكن، هل كان من الضرورى منح سلطة غير محددة فى تعبئة الجيوش وتجهيز الأسطول، وإبقاء ذلك فى حال السلم كما فى حال الحرب؟

لقد تم استباق الإجابة عن هذه الأسئلة فى موضع آخر(*) لايسمح ببحث مستفيض لها فى هذا الموضع، فالجواب واضح وشامل بحيث لا يبرّر إعادة بحث الموضوع فى أى موضع. فبأى سِمةٍ من اللياقة يجوز أن يتم تقييد حدود القوة الضرورية للدفاع عن البلاد من جانب أولئك، الذين ليس بمقدورهم تقييد قوة العدوان؟ إذا كان بوسع الدستور الفيدرالى أن يُلجم طموح الآخرين أو يضع قيودًا للجهود التى تبذلها الدول الأخرى.. عند ذاك يكون من الحكمة فيه أن يُلجم تقدير حكومته بصدد الجهود، التى تبذلها لضمان سلامتها.

كيف يمكن منح الاستعداد للحرب فى أيام السلم بأمان، مالم نستطع بالطريقة نفسها منع نظير ذلك الاستعداد عند المؤسسات المماثلة لدى كل دولة معادية؟ إن وسيلة الأمان يمكن تحديدها فقط تبعًا لوسيلة العدوان وخطر مباشرة الهجوم. ولن يتم الحسم فى ذلك الأمر، فى الواقع، إلا وفق هذه القواعد لا أية قاعدة غيرها. فمن العبث أن نخلق عقبات دستورية قبالة الشعور بضرورة الحفاظ على

(*) راجع الورقة الثامنة والورقة الرابعة والعشرين. (المراجع)..

الذات. بل إنه أسوأ من العبث؛ لأن ذلك يزرع فى حقل الدستور نفسه محاولات لاغتصاب السلطة، وكل سابقة منها ستكون جرثومة لتكرارها بشكل أوسع، وهو أمر لا حاجة لنا به. إذا كانت هناك دولة واحدة تحتفظ بجيش نظامى، يكون مستعداً بصورة دائمة لخدمة مطامحها أو الانتقام لها، فإن ذلك يجبر جميع الدول الأعظم ميلاً إلى المسالمة والواقعة فى نطاق مشاريع تلك الدولة المغامرة أن تتخذ لنفسها الاحتراز اللازم. كان القرن الخامس عشر هو الفترة السيئة الحظ لقيام المؤسسات الحربية فى أيام السلم، وقد أدخل ذلك الملكُ الفرنسى شارل السابع، وتبعتْه كل الدول فى أوروبا أو أُجبرت على ذلك. ولو لم يتمّ اقتفاء ذلك المثَل من قِبل الدول الأخرى، لكان على أوروبا منذ عهد طويل أن تتكبّل بقيود مَلِك واحد، يخضع لمشيئته هذا العالم. ولو عمدت، الآن جميع الدول - ماعدا فرنسا - إلى حلّ مؤسساتها السلميّة لكانت النتيجة السابقة هى هى، فقد ظلت الكتائب الرومانية المدرّبة نِداً متفوقًا على شجاعة أبناء جميع الأمم المعاصرة الأخرى، وجعلت روما سيدةَ العالم.

وليس أقل صدقًا من ذلك القول بأن حريّات روما هى التى غدت فيما بعد ضحيةَ انتصاراتها الحربية؛ وأن حريات مواطنى أوروبا، بالقدر الذى كانت موجودة فيه يومذاك - مع بعض الاستثناءات - كانت الثمنَ الذى دفعته دُولها جراء قيام المؤسسات العسكرية فيها. إن وجود قوة عسكرية دائمة، إذًا، هى خطيرة فى الوقت نفسه الذى هى شرط ضرورى للأمان. وفى أضيق اعتبار فإن لتلك الحال مساوئها، أما فى الاعتبار الأوسع والعام.. فهى شىء يستحق التفحص والاحتراز. إن أمة فطنة ذات حكمة سوف تجمع فى نظرها بين كل هذه الاعتبارات؛ وفى حين أنها لا تجرّد نفسها من أى مورد للقوة قد يغدو أساسيًّا لضمان سلامتها.. فإنها تبذل كل جهدٍ وحكمة لها فى تقليص قدر كل من الحاجة الماسة، والخطورة فى اللجوء، إلى أى منهما قد يغدو مشكوكًا فيه تجاه صيانة حريتها.

إن أوضح علامات لتلك الحكمة بارزة تمامًا فى الدستور المقترح. فالاتحاد،

نفسه الذى يشكل مِلاطه ويضمنه، يقضى على كل إمكانة لقيام مؤسسة عسكرية يمكن أن تشكل خطرًا. هذا وإن كون أمريكا متحدةً، ذات عدد قليل من الكتائب، أو دون جندى واحد، تَعرض منظرًا يُرهب الأطماع الخارجية أكثر مما يفعل منظر أمريكا مفككةً، لها مئة ألف جندى مدرّب مستعد للنزال. ولقد سبقت الإشارة فى موضع سابق(*) إلى أن عدم وجود هذا الاحتياط قد أنقذ الحريات فى دولة واحدة فى أوروبا. إنها بريطانيا العظمى، ذلك أن موقعها كجزيرة وقوتها الحربية قد جعلتاها دولة منيعة الجانب تجاه جيوش أعدائها، ولم يستطع حكامها أبدًا، سواء بفعل أخطار حقيقية أو مفتعلة من جانبهم، أن يخدعوا المواطنين فى مؤسستهم السلمية الواسعة (أعنى البرلمان عندهم).

إن بُعد الولايات المتحدة عن الدول القوية فى العالم يمنح أهلها مثل ذلك الأمان السعيد. ولن تغدو المؤسسة العسكرية مؤسسة خطيرة وضرورية أبدًا أو شيئًا مرغوبا فيه، طالما ظلت الولايات متحدة كشعب واحد. بيد أنه لاتجوز الغفلة ولو لحظة واحدة عن أن الأمريكيين مدينون بهذه النعمة لاتحادهم وحده، فلحظة فكاك ذلك الاتحاد ستكون لحظةَ ترتيب جديد للأوضاع ككل؛ إذ إن مخاوف الولايات الأضعف وطموحات الولايات أو الكونفيدراليات الأقوى سوف يخلق المثال نفسه الذى كانه الملك شارل السابع فى العالم القديم. وسيُحتذى حذو ذلك المَثَل انطلاقًا من الدوافع نفسها التى خلقت التقليد العام فى ذلك العالم. وبدلاً من أن نستفيد من وضعنا، فنستغلَّ تلك الميزة الحسنة التى انتفعت بها بريطانيا من مثيله. . فإن وجه أمريكا سوف يغدو نسخة من قارة أوروبا ذاتها. سوف يُبدى حريةً مسحوقة فى كل مكان بين جيوش دائمة وضرائب أبدية. وسيكون مصير أمريكا المفككة كارثيًّا أشد من حال أوروبا. ولن تكون مصادر الشر فى حال أمريكا مقتصرة على حدودها الخاصة. ليس هناك دول كبرى من أى ركن فى العالم تكيد لدول ندّ لها وتدس لها الدسائس ويؤجج نار عداواتها المتبادلة، وتجعل تلك الدول أدوات لتحقيق أطماعها هى، وحسدها، وانتقامها. أما فى

(*) انظر فى الورقة الثامنة. (المراجع).

حال أمريكا. . فإن أنواع الشقاء الناشئة من التحاسد ما بين الولايات، والصراعات، والحروب لن تشكل أكثر من قسط واحد من مستقبلها. إن حشداً من الشرور سوف يبرز من تلك العلاقة، حيث تقف أوروبا فى هذا الركن من العالم، ولا يقف أى ركن آخر فى العالم قبالتها.

هذه صورة مما يترتب على التفكك لايمكن المبالغة فى تزويق شرورها، أو تكرار عرضها أكثر مما ينبغى. إن كل رجل يحب السلم، وكل رجل يحب وطنه، وكل رجل يعشق حريته ـ يجب أن يُبقى تلك الصورة أمام عينيه، كيما ينمّى فى فؤاده ولاءً حقــًا لاتحاد أمريكا، ويستطيع وضع قيمة سليمة للوسائل التى تحافظ على ذلك الاتحاد. . ذاك الأول فى الأهمية.

والثانى من حيث الأهمية، عقب تأسيس الاتحاد هو: إن أفضل احتراس ضد خطر إنشاء جيوش دائمة أن يُعمَد إلى تحديد فترة الإنفاق عليها. وقد كان الدستور حكيمًا تمامًا حين أضاف هذا الاحتراز، ولن أكرر هنا ملاحظة أننى أخدع نفسى حين أقول إننى وضعت الموضوع المطروح فى ضوء صحيح ومقنع(*). لكنه لن يكون من غير المناسب أن أشير إلى مناقشة ضد هذا القسم من الدستور، والذى تم استقاؤه من سياسة بريطانيا العظمى وواقع الأمر فيها. لقد قيل إن استمرار إبقاء الجيش فى تلك المملكة يتطلب تصويتًا عليه كل سنة من قبل السلطة التشريعية فى البلاد، فيما أن الدستور الأمريكى قد مدّ هذه الفترة الحرجة إلى سنتين. وهذه هى الصورة التى تُعقد فيها المقارنة وتُعلَن إلى الشعب: فهل الصورة صادقة؟ وهل فى عقد المقارنة إنصاف؟ هل يقيّد الدستور البريطانى قرار التشريع بخصوص ذلك بسنة واحدة؟ هل يَفرض الدستور الأمريكى على الكونغرس الموافقة على لوازم سنتين؟ على العكس، فمن غير المعقول أن يجهل الذين وضعوا هذه المغالطة أنفسُهم أن الدستور البريطانى لا يضع أى قيد على حريّة السلطة التشريعية، فيما أن الدستور الأمريكى يضيّق حق السلطة التشريعية فى حدود سنتين، كأقصى مدة مسموح بها.

(*) راجع الورقة السادسة والعشرين. (المراجع).

ولو أنه تم الاقتباس عند نقل المثال البريطانى بصورة صادقة، لكانت المناقشة قد أصبحت على الشكل التالى: إن الفترة التى يمكن تنسيبها لتزويد مؤسسة الجيش باللوازم الضرورية لها، وإن لم يتمّ تحديدها فى الدستور البريطانى، فقد تم ذلك فى الواقع كما رأى البرلمان بفترة سنة واحدة. والآن، إذا كان الحال فى بريطانيا، حيث يُنتخب أعضاء مجلس العموم لفترة سبع سنوات؛ وحيث يتم انتخاب نسبة كبيرة من الأعضاء من قِبل نسبة صغيرة من المواطنين؛ وحيث يحصل إفساد ضمائر الناخبين على يد الممثلين، وإفساد الممثلين على يد ربّ التاج - ونجد أن الهيئة التمثيلية تملك حق تلزيم نفقات الجيش لفترة غير محددة، دون رغبة منها، أو دون التجرؤ لديها على مدّ تلك الفترة لأكثر من سنة واحدة، أفلا يجب أن يخجل الشك نفسُه، حين يدّعى أن ممثلى الولايات المتحدة، المنتخَبين بحرية من قبل كافة أفراد الشعب مرة كل سنتين ليسوا أهلاً للتبصّر وحسن التقدير بخصوص التلزيمات المحددة صراحة بفترة سنتين؟

إن السبب غير المقنع نادراً ما يعجز أن يفضح نفسه.. هذه حقيقة صادقة، وما تنظيم المعارضة للدستور الفيدرالى إلا مثالاً ظاهراً وثابتًا على صحتها. ولكن، ومن بين جميع المساوئ التى اقُترفت، ليس هناك ما يثير الاستغراب قدر محاولة أن يُدرج فى هذا الاعتبار ذلك التخوف السليم الذى يبديه المواطنون تجاه الجيوش الدائمة. فقد أيقظت تلك المحاولة الاهتمام الشعبى إلى درجة كبيرة بخصوص ذلك الموضـوع المهم؛ وأدت إلـى تحريّـات يجب أن تُنهىَ بصورة كاملة ونهائية، لا قضية أن الدستور قد وفّر فى بنوده الاحتراز الأقوى ضد بروز خطر من هذا الجانب، فحسب، بل تؤكد أنه قد وفر أيضًا ما هو دستور فعّال ومناسب للدفاع عن الوطن والحفاظ على الاتحاد، وبوسعه أن يُنقذ أمريكا من قيام عدة جيوش دائمة تفضى إلى تقسيم البلاد إلى ولايات منفصلة أو كونفيدراليات، ويخلّصها من ذلك التوسع المطرد لتلك المؤسسات فى كل منها؛ حتى تشكل عبئًا ثقيلاً على كاهل ممتلكات المواطنين وشديدة الإضرار والخطر على حرياتهم، مثل أية مؤسسة

تغدو حاجةً ماسة فى ظل حكومة كفؤة ومتحدة مقبولة للولايات، وأمينة على الاتحاد نفسه.

إن الحاجةَ التى يعترف بها الجميع إلى صلاحية بناء أسطول وصيانته قد حَمَت ذلك القسم من الدستور ضد روح التهجّم، التى نجا منها عدد قليل من أقسام الدستور الأخرى. ويجب فى الواقع أن تُعد بين الحسنات الكبرى لأمريكا أن الاتحاد فيها سيكون المصدر الوحيد لقوتها البحرية، ومن ثم يكون مصدر أمانها ضد الخطر من الخارج. فى هذا الجانب هناك شبه آخر بين وضعنا ووضع بريطانيا العظمى بصفتها جزيرة فى البحر، فوسائل الدفاع الأقدر على صد المغامرات الأجنبية ضد سلامتنا هى ـ من حسن الحظ ـ أجهزة لايمكن تحويلها فى أية حكومة غدّارة ضد حرياتنا.

إن القاطنين على الساحل الأطلسى جميعهم شديدو الاهتمام بصدد هذا الشرط لتوفير الحماية البحرية لهم، وإذا كانوا حتى هذا الوقت يعانون من عدم الاطمئنان فى أسرَّة نومهم؛ وإذا كانت ممتلكاتهم قد بقيت أمينة ضد افتراسها من قبل أصحاب المغامرة المنفَلتين؛ وإذا كانت مدنهم الواقعة على البحر لم تجد نفسها حتى الآن مضطرة لأن تَفدىَ نفسها من مخاوف الثوران، عن طريق الخضوع لمطالب الغزاة الجريئين المفاجئين.. فإن هذه الأمثلة من حسن الحظ لا يجوز أن تُعزى إلى فعّالية وكفاءة الحكومة القائمة فى حماية أولئك الذين تطالبهم بالولاء لها، بل إنها تعود إلى أسباب مراوغة يمكن التملص منها لعدم ثباتها. فإذا استثنينا ولايتى فرجينيا ومارى لاند، وهما عرضة للهجوم على حدودهما الشرقية.. فإنه ليس هناك جزء من الاتحاد له أن يشعر بقلق أكثر من ولاية نيويورك بخصوص هذا الموضوع؛ ذاك أن شاطئها عظيم الامتداد. كما أن هنا جزءاً بالغ الأهمية منها يقع فى البرّ، فيما يخترق الولاية نفسها نهر صالح للملاحة لأكثر من خمسين فرسخًا. هذا كما أن القدر الأعظم من تجارتها، وهى خزّان ثروتها، يظل طيلة الوقت تحت رحمة الأحداث، بل إنه يمكن اعتباره رهينةً للرضوخ المشين لما يمليه العدو الأجنبى، بل حتى لما تفرضه أطماع القراصنة والبرابرة.

ولو وقعت حرب من جرّاء تصادم أوضاع مصالح الدول الأوروبية، وانفلتت جميع مشاعر المشتركين فيها على مياه المحيط، لكانت نجاتنا من الإهانات والتحقيرات، لا بخصوص ذلك العنصر وحده، بل بخصوص كل جانب ذى علاقة به، فى واقع الأمر شيئًا من الأعاجيب. فى الحالة الراهنة لأمريكا، ليس أمام الولايات الأكثر عرضة من غيرها لمثل هذه الكوارث أن تأمل شيئًا أكثر من شبح الحكومة العامة القائمة؛ وإذا كانت موارد تلك الولايات الخاصة كافية لمتطلبات تحصين نفسها ضد الخطر.. فإن تلك الموارد، وهى الهدف الذى تجب حمايته ستستنفذه نفقات حمايتها ذاتها.

لقد تم تبرير صلاحية استدعاء وتنظيم الميليشيا من قبل وجرى شرحها أيضًا(*). وكذلك صلاحية جباية الأموال والافتراض، بصفتها الوتر الذى يجب أن يُشدّ والعضلة التى تبذل لجهود الدفاع الوطنى، قد جُعلت فى اليد نفسها أيضًا. وقد تم مناقشة هذه السلطة (الصلاحية) بدورها من قبل بكل عناية(**)، وأنا على ثقة من أنه تم إيضاح ضرورة الحاجة إليها من حيث المدى والشكل اللذين حدّدهما الدستور. وأود أن أضيف فكرة واحدة إلى أولئك الذين يحاجّون؛ كى تكون تلك الصلاحية مقيّدة بالرسوم المستوردة من الخارج ـ أى إنها تفرض على السلع القادمة من بلدان أخرى، ولا مجال للشك فى أن هذا سيظل موردًا للخزينة؛ غير أنه ولفترة قصيرة من الزمن لابدّ أن يكون هو المورد الرئيس؛ أما فى الوقت الراهن فهو مورد أساسى لا أكثر.

ويجوز أن تتشكل لدينا أفكار مغلوطة بهذا الصدد؛ إذا لم نتذكر فى حساباتنا أن مقدار الأموال العائدة من التجارة الخارجية خاضع للتباين، فهو يتغير تبعًا لتغيّر اتساع ومقدار البضائع المستوردة؛ كما نتذكر أن هذه التغيرات لا تتجاوب مع تزايد عدد السكان، وهو المقياس العام لحاجات جمهور المواطنين؛ فطوال ما ظلت الزراعة هى المجال الوحيد للعمل.. فإن استيراد المصنوعات يظل متزايدًا وفق

(*) راجع الورقة التاسع والعشرين. (المراجع).

(**) راجع الأوراق: من الثلاثين حتى السادسة والثلاثين. (المراجع).

تزايد المستهلكين. أما عندما يباشر الصناعيون المحليون فى استخدام قوة العمل التى تستدعيها الزراعة.. فإن المصنوعات المستوردة تبدأ فى التناقص تبعًا لتزايد السكان. وفى مرحلة بعيدة نسبيـًّا، سوف تتكون وارداتنا إلى درجة كبيرة من المواد الأولية التى يمكن تصنيعها لتغدو سلعًا للتصدير.. ومن ثَم، تغدو فى حاجة إلى التشجيع بالمِنَح والدعم أكثر منها لأن يُثقل كاهلها بالضرائب التى يعيق تقدمها وازدهارها. ومن واجب نظام الحكم، المراد له أن يدوم لمدة طويلة أن يفكر مليـًّا فى هذه التحوّلات الثورية، ويكون قادرًا على التكّيف معها.

إن بعض الذين لم يُنكروا الحاجة إلى حق فرض الضرائب وصلاحية ذلك قد وجّهوا هجومًا قاسيًا على الدستور؛ بخصوص أسلوب العبارات والتفريعات الواردة فيه. وقد أُثيرت أكثر من مرة قضية إن «صلاحية فرض وجباته الضرائب، والرسوم، والمكوس، والضرائب الإضافية من أجل سداد الديون والإنفاق على الدفاع الوطنى والمصلحة العامة للولايات المتحدة» هى قضية تستلزم التزامًا غير محدّد، ويتطلب ممارسة أى سلطة تستدعيها الضرورة للدفاع الوطنى أو المصلحة العامة للبلاد. وليس بالمستطاع تقديم حجة أقوى على الكآبة والأسى، الذى أوقع المعارضون أنفسهم فيه من أنهم تدنّوا إلى هذه الدركة من سوء الإدراك.

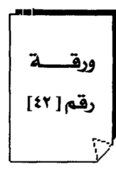
لو لم يتم تعداد أو تحديد صلاحيات الكونغرس الواردة فى الدستور بأكثر من العبارات العامة المذكورة آنفًا، لكان للمعترضين سمة من الحق فى المعارضة؛ مع أنه سيكون من الصعب وجود سبب لاستخدام تلك العبارة السمجة فى توصيف السلطة التشريعية فى جميع الحالات التى تعرض لذلك. إن سلطةً لتدمير حرية الصحافة، والمحاكمة أمام محلّفين، أو حتى لتنظيم سير النسب، أو أشكال نقل الملكية، يجب ذكرها كلاً بمفردها بعبارة «جمع المال لخدمة المصلحة العامة».

وأىّ صبغة سيتخذها الاعتراض حين تورد الأشياء المشار إليها، مباشرة، بعد هذه العبارات العامة، لا يفصلها عنها أى ترقيم وإيقاع أطول من فاصلة ونقطة؟ إذا كانت الأجزاء المختلفة من الأداة نفسها يجب تفسيرها؛ بحيث يحدّد معنى كل جزء تتضخم اللفظة فيها، فهل يُستبعد ويُلغى أى جزء من العبارة نفسها من كونه متضمّنًا فى المعنى الكلّى؟ وهل يبقى الجزء المشكوك فيه واللفظات غير المحددة

بكل مداها فى حين يُهمل مدلول العبارات الواضحة والدقيقة من أساسه؟ ما الهدف المقصود من تعداد السلطات المخوّلة، إذا كان يراد لهذه السلطات وغيرها أن تكون مشمولة بالسلطة العامة السابقة لها؟ ليس هناك ماهو أكثر طبيعية أو أوسع عمومية من استخدام عبارة مجملة أول الأمر، ثم يتم تفسيرها وتوصيفها بالإتيان بمفرداتها، إلا أن فكرة تعداد المفردات التى لا تفسر المعنى العام ولا تقوم بتوصيفه، ولا جدوى منها إلا فى خلق الإرباك والتضليل ـ ليست إلا سخافة من شأنها أن تخلق إشكال توجيه الاتهام، إما إلى واضعى ذلك الاعتراض أو واضعى الدستور، وفى تلك الحال نكون ملزمين بافتراض أن السخف لم يأتِ من جانب واضعى الدستور أبدًا.

إن الاعتراض هنا لهو اعتراض شاذ وعجيب، ذلك أن العبارات التى استخدمها الدستور هى نسخة من عبارات بنود اتفاقية الاتحاد. والأهداف التى يسعى إليها الاتحاد فى الولايات ـ كما تصفها الفقرة الثالثة ـ هى «الدفاع الوطنى عنها، ضمان حرياتها، والخير العام لها والمصلحة المتبادلة ما بينها». ولفظات الفقرة الثامنة أكثر مطابقة مما سبق: «إن جميع تكاليف الحرب والنفقات الأخرى التى تترتب على شؤون الدفاع الوطنى أو المصلحة العامة وتقرّها الولايات فى الكونغرس، إنما تتكفل بها الخزينة» إلخ... ومثل هذه العبارات تمامًا نقع عليها فى الفقرة التاسعة. فتدبّروا مليًّا أمر هذه الفقرات، من خلال القواعد التى تبرّر التكوين العام، الذى يجب أن يحظى به الدستور الجديد، والتى تخول الكونغرس القائم صلاحية أن يقوم بالتشريع فى جميع القضايا مهما كانت. لكن ما الذى كان سيُقال عن ذلك الاجتماع، لو التزم أفراده بألفاظ هذه العبارات العامة، وأهملوا التوصيات النوعية التى تؤكد مضمونها وتقّيده؛ فمارسوا صلاحية غير مقيّدة فى الإنفاق على الدفاع الوطنى والمصلحة العامة؟ إننى أتقدم إلى المعترضين أنفسهم، ما إذا كانوا فى تلك الحال قد استخدموا الحكمة فى تبرير ما فعله الكونغرس، كما يستخدمونها الآن لغير صالح المؤتمر. حقًّا، ما أصعب أن يتجنب الخطأ سعيه من الوقوع فى الإدانة.

بوبليوس



جيمس مادسون

٢٢ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

وقوام الفئة الثانية من الصلاحيات المخولة للحكومة العامة (حكومة الاتحاد) هى تلك التى تنظم الاتّصال مع الأمم الأخرى، مثل: عقد المعاهدات، وتقبّل وبعث السفراء، والموظفين العامين الآخرين، والقناصل؛ وتحديد ومعاقبة مقترفى القرصنة والجنايات التى تتم فى أعالى البحار؛ والتجاوزات على القانون الدولى؛ وتنظيم التجارة الخارجية، بما فى ذلك صلاحية تحريم تجارة الرقيق بعد سنة ١٨٠٨، وفرض ضريبة وسطية تبلغ عشرة دولارات على الرأس الواحد، بهدف عدم تشجيع مثل تلك الواردات.

وتشكل هذه الفئة من الصلاحيات فرعًا واضح المعالم، وأساسيًّا فى الحكومة الاتحادية. وإذا كنا نريد فعلاً أن نغدو دولةً واحدة فى أى مجال، فمن الواضح أن يتبدى ذلك فى مجال العلاقات مع الدول الأخرى.

إن صلاحية عقد المعاهدات وبعث السفراء وتقبّلهم تُفصح عن اللياقة فى ذلك. وكل من هاتين الصلاحيتين تشملها بنود اتفاقية الاتحاد، مع فارق وحيد هو أن الاتفاقية لا تُربكها خطة المؤتمر، حين تستثنى أن تلك المعاهدات قد يتم إحباطها إذا تعارضت مع تعليمات الولايات؛ وأن صلاحية تعيين واستقبال «الموظفين العامين الآخرين والقناصل» منصوص عليها بصراحة ومضافة بشكل سليم جداً إلى الشرط السابق المتعلق بالسفراء. إن لفظة «سفير» إذا ما فُهمت فى حدود مدلولها، كما يبدو أنه المقصود فى الفقرة الثانية من بنود اتفاقية الاتحاد،

تشمل الدرجة العليا وحدها من فئة الموظفين العامين، وتستبعد درجات الموظفين الآخرين فى الدول التى قد تفضّل الولايات المتحدة ضرورة وجود سفارات لها فيها. ولا مجال هناك لأن تتوسع اللفظة فى مدلولها فتشمل القناصل. ومع ذلك فقد لمس الكونغرس، الحاجة إلى ممارسة أن يتم توظيف شاغلى الدرجات الأدنى من الموظفين العامين من قبله هو، وأن يبعث الكونغرس القناصل ويستقبلهم.

صحيح أنه حين تشترط المعاهدات التجارية تبادل تعيين القناصل، الذين تتعلق وظيفتهم بالنشاط التجارى وترتبط به.. فإن استقبال الأجانب منهم يقع ضمن صلاحية عقد المعاهدات التجارية؛ وحيثما تقوم تلك المعاهدات، يكون إرسال قناصل أمريكيين إلى الأقطار الأخرى، مشمولاً بالصلاحية المتضمنة فى البند التاسع من اتفاقية الاتحاد، والذى ينص على تعيين جميع مثل هؤلاء الموظفين المدنيين الضروريين لإدارة المصلحة العامة للولايات المتحدة. لكن تقّبل وجود قناصل على أرض الولايات المتحدة، حيث لم تَشترط أية معاهدة سابقة مثل ذلك.. فهو أمر لا يبدو أنه قد جرى بحثه واحتيط بخصوصه. إن تقديم مثل على الحذف والنقص لهو أحد الأمثلة القليلة الأهمية، التى أدخلها المؤتمرون على النمط الذى تقدمهم فحسّنوه، لكن أصغر الأمثلة تغدو دقيقة جدًا وذات أهمية كبيرة، حين تميل إلى تجنب الحاجة أو تحاشى السابقة خدمةً للاغتصاب التدريجى غير الملحوظ للسلطة.

وهناك قائمة بالقضايا التى لم ينجح فيها الكونغرس، أو اضطُر من جرّاء عيوب فى اتفاقية الاتحاد، لأن يتعدّى صلاحياته المنصوص عليها بخصوصها، ولن تكون القائمة مفاجأة صغيرة للذين لم يعيروا أى اهتمام للموضوع؛ كما لن تكون مناقشة قليلة الجدوى لصالح الدستور الجديد، والذى يبدو أنه درس الهنات الصغيرة بجدية، ليست أقل من جدية دراسة العيوب الكبيرة الواضحة فى الدستور القديم.

أما صلاحية تحديد ومعاقبة جرائم القرصنة وتجاوزات القانون فى أعالى البحار، والجُنح فى حال القانون الدولى.. فإنها تعود بكل لياقة وملاءمة

للحكومة العامة، وتظل بدورها تحسينًا كبيرًا أدخل على بنود اتفاقية الاتحاد؛ إذ إن تلك البنود لا تتضمن أى شرط فيما يتعلق بالجُنح ضد قانون الدول الأخرى؛ وبالتالى فهى تتركه ضمن سلطة أى عضو لايتصف بالحكمة فيشوّه الاتحاد فى نظر الدول الأجنبية. إن توفير البنود الفيدرالية بخصوص موضوع جرائم القرصنة وتجاوزات القانون يتسع حتى يشمل إنشاء محاكم لمحاكمة مقترفى هذه الجنايات. وقد تُرك تعريف جرائم القرصنة ربما، دون ارتياح لذلك، للقانون الدولى؛ مع أن تعريفًا تشريعيًّا لتلك الجُنح موجود فى القوانين المحلية. والواقع أن تعريفًا للتجاوزات فى أعالى البحار ضرورى ومطلوب. إن لفظة «جناية» لفظة واسعة غير محدّدة، حتى فى القانون العام لبريطانيا وفى المدلول العام لقوانين تلك المملكة. لكنه لا يجب أن يغدو القانون العام أو القانون المتعارف عليه فى تلك الدولة أو أية دولة أخرى ـ المثال النموذجى للقانون الذى نضعه نحن، إلا مايكون قد سبق أن تم تشريع تبنّيه. إن معنى اللفظة، كما تم تعريفه فى تشريع عدة ولايات، سيكون شيئًا غير قابل للتطبيق وهاديًا لا احترام له ولا معترفًا به قانونًا. بل نحن لا نجد ذلك التعريف هو نفسه فى أى ولايتين؛ إذ يختلف فى الواحدة عنه فى الأخرى كلما تم تنقيح قانون الجبايات فيها. وسعيًا وراء التوحيد والانسجام، من ثمَ. . فإن سلطة تحديد الجبايات فى هذه الحالة تغدو ضرورية من جميع الجوانب وأمرًا مناسبًا جدًا.

ويبقى تنظيم التجارة الخارجية، وقد خضع هذا لوجهات نظر متعددة، ناقشت هذا الموضوع، حتى نال حقه الوافى من البحث، وبات فى غير حاجة إلى إعادة البحث من جديد أو تقديم الحجج الإضافية مرة ثانية. . لقد تم رفعه إلى الإدارة الفيدرالية وانتهى الأمر.

وقد تأكدت الرغبة فى أن صلاحية تحريم استيراد العبيد لن يتم تأجيلها حتى سنة ١٨٠٨، بل يحصل إعمالها على الفور. ولكنه ليس من العسير الاعتماد على ما تم، سواء بالنسبة إلى هذا التقييد على الحكومة العامة، أو بالنسبة إلى الطريقة التى تم التعبير بها فى هذه الفقرة من الدستور. ويجب اعتبار ذلك مكسبًا

جيداً أحرزته الإنسانية؛ إذ جعلت فترة عشرين سنة تُنهى إلى الأبد ـ ضمن هذه الولايات ـ استمرار أمر طال عهده من سياسة الهمجية الحديثة، بحيث يتم خلال الفترة المذكورة أن يلقى ذلك الأمر عدم تشجيع من الحكومة الفيدرالية، بل قد يتم إلغاؤه بالكلّية، باتفاق تتقدم به بضع ولايات تستمر فى السماح بذلك التدفق غير الطبيعى ضد تحريم، وافقت عليه الأكثرية العظمى من أعضاء الاتحاد. ويا لسعادة الأفريقيين المنكودين، إذا انبسط لهم أفق فيه عدالة، فطرح أمامهم إمكان تعويضهم عن المظالم ألحقها بهم إخوتهم الأوروبيون.

لقد جرت محاولات لقلب مضمون هذه الفقرة، وجعلها اعتراضًا ضد الدستور وعرضها بصفتها تمثل تسامحًا إجراميًّـا مع ممارسة واقعة صريحة. ذاك من جانب، ومن جانب آخر بصفتها محسوبة لإعاقة الهجرة الطوعية والخيِّرة من أوروبا إلى أمريكا. وأنا أذكر سوء الفهم هذا، لا بقصد الرد عليه وتقديم جواب عنه، كلاً، فهو لا يستحق ذلك، وإنما أذكره كعيِّنة للأسلوب والروح، التى اعتبرها بعضهم مناسبة وصالحة لتسيير معارضتهم للحكومة المقترحة فى طريقها.

وأما الصلاحيات المتضمنة فى الفئة الثالثة، فهى تلك السلطات التى تضمن الانسجام فى التواصل والخطاب ما بين الولايات.

وتحت هذا العنوان يمكن إدراج جميع القيود المفروضة على سلطة الولايات والأخرى المتعلقة بالمجال القضائى؛ فأما القيود المفروضة على سلطة الولايات فهى محصورة ضمن فئة متميزة من القوانين، وسوف نتفحصها حين نَعرض للبنية الهيكلية للحكومة. وسأقصُر البحث هنا على مراجعة الصلاحيات المتبقية، التى يمكن استيعابها وشمولها بالوصف الثالث: وهى تنظيم التجارة فيما بين عدد من الولايات وبين الهنود؛ وسك العملة، وتنظيم قيمة العملة المسكوكة والأجنبية أيضًا، وضمان إنزال العقوبة بمن يزيِّف العملة المتداولة، وفى شؤون الأمن لدى الولايات الأخرى؛ ووضع قاعدة موحدة للتجنّس؛ وقوانين موحدة للإفلاس؛ وتحديد الطريقة التى تُعتمد لتوثيق المعاملات العامة، وحفظ السجلات،

والإجراءات القانونية فى كل ولاية، والتأثير الذى سيكون لتلك الإجراءات فى الولايات الأخرى؛ وإنشاء مكاتب البريد والطرق التى يسلكها البريد أيضًا.

إن عجز السلطة فى الكونفيدرالية الحالية عن تنظيم التجارة ما بين الأعضاء الكثيرين فيها يعود إلى كثرة الولايات، التى تميّزت بالخبرة فى هذا المجال. وإضافة إلى الإثباتات والملاحظات التى أشارت إليها الورقات السابقة فى هذا المجال، يمكن القول بأنه دون هذا الشرط الأساسى، فإن صلاحية الاتحاد الواسعة والأساسية لتنظيم التجارة الخارجية ستظل ناقصة وغير فعّالة، إذ إن الهدف الحقيقى لهذه الصلاحية هو إنقاذ الولايات التى تستورد وتصدّر عن طريق ولايات أخرى من تحمّل الاشتراكات غير المناسبة، التى تحملها عليها الولايات الأخرى. فلو كان لتلك الولايات مطلق الحرية فى تنظيم التجارة بين الولاية والولاية الأخرى.. لكان من السهل التنبؤ بأن طرقًا أخرى سيتم الوصول إليها لتحميل سلع الاستيراد والتصدير، وأثناء عبورها الولاية المستوردة، عن طريق الجانب القضائى فى الولايات الأولى - ضرائب تقع على كاهل الصانعين فى الأولى والمستهلكين فى الولايات الأخيرة.

ولنا أن نطمئن من التجارب السابقة أن مثل هذا الإجراء سوف يُلْجَأ إليه من جَراء التذمر فى المستقبل؛ وبفعل ذلك ونتيجةً للمعرفة العامة بشؤون الناس.. فإن الحال الواقع يغذى المشاحنات والعداوات التى لا تتوقف، ولربما ينتهى إلى انفجارات شعبية خطيرة للهدوء فى البلاد، وإلى أولئك الذين لا يرون المسألة من خلال الهوى أو المصلحة، لابد أن تظهر رغبة الولايات التجارية فى أن تجمع، بأى شكل وأية طريقة، إيرادًا غير مباشر من جاراتها غير التجارية على أنه أمر للمراجعة قليل الأهمية أو هو غير منصف؛ لأنها سوف تحفز الطرف المتضرر إلى الغضب وإلى الاهتمام باللجوء إلى قنوات غير لائقة لتجارتهم (الولايات) الخارجية. بيد أن صوت العقل الهادئ حين يعرض قضية دائمة وكبيرة، نادرًا ما يَغرق حين يُعرض أمام الهيئات الشعبية أو الأفراد، ويتهاوى تحت الصراخ الحىّ المنبعث عن الرغبة فى كسبٍ مباشر لا اعتدال فيه.

إن ضرورة وجود سلطة تتولى الإشراف على التجارة المتبادلة بين الولايات المنظّمة أمر قد تم إيضاحه بضرب أمثلة أخرى غير مثال حالتنا نحن. ففى سويسرا حيث الاتحاد ضعيف الروابط، نجد كل كانتون مجبرًا قانونًا أن يسمح بمرور التجارة عَبره إلى الكانتونات الأخرى، دون حاجة إلى الاقتراع على ذلك. وفى ألمانيا هناك قانون سائد فى الإمبراطورية يمنع الأمراء والولايات أن يفرضوا ضرائب أو رسومًا على الجسور، والأنهار، ومناطق المرور دون موافقة على ذلك من الإمبراطور ومجلس الديات؛ مع أنه يبدو من فقرة فى الورقة السابقة أن تطبيق ذلك - شأن الحال فى قضايا أخرى فى تلك الكونفيدرالية - لم يتّبع القانون، فنشأ عن عدم التطبيق كثير من المساوئ التى تنبّأنا عنها وتجنّبناها. وبين القيود التى يفرضها اتحاد الأراضى الواطئة على أعضائه قيدٌ أنه لا يجوز لأحدهم أن يفرض ما يسىء إلى جيرانه، دون الموافقة على ذلك من جميع الأعضاء فى الاتحاد.

وتنظيم التجارة ما بين الولايات والقبائل الهندية غير مقيّد من الطرفين فى بنود اتفاقية الاتحاد؛ مما يجعل الشروط غامضة ومتناقضة. فالسلطة هناك محصورة فى جانب قبائل الهنود، غير الأعضاء فى أية ولاية شريطة ألا يكسر ذلك أو يُضيّق حق التشريع فى أية ولاية ضمن حدودها، أما أى توصيف لهنود - يكونون أعضاء فى ولاية - فهو أمر لم يستقر بعد، وقد ظل مسألة دائمة الإرباك والأخذ والردّ فى المجالس الفيدرالية. أما كيف يتم تنظيم التجارة مع الهنود، الذين ليسوا أعضاء فى الولاية لكنهم يقطنون ضمن مجالها القضائى - وعلى يد سلطة خارجية عن تلك الولاية دون تخطى أفق التشريع الداخلى لها، فذلك أمر لايمكن استيعابه. وليست هذه هى الحالة الوحيدة، التى جازفت فيها بنود اتفاقية الاتحاد ساعيةً لبلوغ المستحيل؛ للتوفيق بين سيادة جزئية من جانب الاتحاد، والسيادة الكاملة من جانب الولايات؛ ولتخريب بديهية رياضية عن طريق سلب جزء منها، وإبقاء البديهية كلها كما هى.

إن كل ما يتوجب ملاحظته عن صلاحية سك العملة، وتنظيم قيمتها، وقيمة

العملة الأجنبية، هو القول بأن الدستور باشتراطه تلك السلطة لصالح حكومة الاتحاد قد وفّر عمولة حقيقية أو موردًا ماليًا لها فى بنود اتفاقية الاتحاد. إن سلطة الكونغرس الحالى فى تنظيم سك العملة محصورة فى صلاحيته هو، أو الولايات ذات العلاقة. ويجب أن يُلحَظ على الفور أن التوحيد المقترح فى قيمة العملة المتداولة شىء قد يتم تدميره والقضاء عليه، عن طريق إخضاع قيمة العملة الأجنبية للتنظيمات المتباينة فى الولايات المختلفة.

وأما صلاحية عقوبة من يخدع الأمن العام، أو يزيف العملة الرسمية.. فهى متروكة بطبيعة الحال إلى تلك السلطة، التى تتكفل بضمان قيمة كل منهما.

وأما قضية تنظيم الأوزان والمقاييس.. فهى منقولة من بنود تفاقية الاتحاد، ومبنيّة على الاعتبارات التى تنضوى تحتها التنظيمات السابقة المتعلقة بسكّ العملة.

والواقع أن التباين فى قواعد التجنّس أمر تم التنّبه إليه من قبلُ بصفته غلطة فى نظامنا كله؛ لأن ذلك التباين يثير قضايا بالغة الدقة والحساسية.. ففى البند الرابع من بنود اتفاقية الاتحاد، يتم الإعلان صراحة أن لجميع السكان الأحرار فى كل من هذه الولايات، المعدمين، والأفاقين ـ باستثناء الفارّين من العدالة ـ الحق فى أن يتمتعوا بجميع امتيازات وحصانات المواطنين الأحرار فى الولايات العديدة؛ ومن حق أهل كل ولاية، وفى كل ولاية غيرها، أن يتمتعوا بجميع امتيازات العمل الحرفى والتجارة.. إلخ...

وهناك عدم وضوح كبير جداً فى العبارة؛ لماذا استعمل لفظة «سكان أحرار» فى جزء واحد من البند، ولفظة «مواطنين أحرار» فى الجزء الآخر؛ أو ما الذى قُصد إليه من الإضافة إلى عبارة «امتيازات وحصانات المواطنين الأحرار».. ذاك أمر لا يمكن الجزم به بسهولة.. لابد أنه تركيب لغوى، كان يعسّر تجنّبه.

وعلى كل حال.. فإن أولئك الذين يندرجون تحت لفظة «سكان الولاية الأحرار»، وإن لم يكونوا مواطنين فى تلك الولاية ـ لهم الحق، فى كل ولاية أخرى غير تلك، فى التمتع بجميع حقوق المواطنين الأحرار فى الولاية المعنيّة؛

أى إن لهم امتيازات أكبر مما يحق لهم فى ولاياتهم ذاتها: بحيث تغدو أية ولاية معيّنة أو بالأحرى كل ولاية بمفردها، مجبرة أن تخلع حقوق المواطنة فى الولايات الأخرى على أى فرد تقبل تمتعه بتلك الحقوق ضمن حدودها، بل أن تخلعها أيضًا على أى فرد تسمح له أن يقطن ضمن نطاق وسلطة القضاء فيها. لكنه لو تم طرح لفظة «سكان» فى هذا الموضع بحيث يتم قصرها على امتيازات المواطنين وحدها، فإن الصعوبة تقلّ فقط، لكنها تظل موجودة. إن تلك السلطة غير المناسبة ستظل محتفظًا بها لكل ولاية فى أن تجنّس الغرباء فى أية ولاية أخرى. ففى ولاية واحدة تجعل الإقامة لفترة محددة من الزمن لمن يقيم حق التمتع بجميع حقوق المواطنة: فى حين تكون مؤهلات أكثر أهمية من مجرد الإقامة متطلبًا ضروريـًا للتجنّس فى ولاية أخرى.

من ثَم، فإن الغريب بحكم تمتعه قانونًا ببعض الحقوق فى الولاية أو الولايات الأخيرة، يستطيع ـ استنادًا إلى إقامة سابقة فيها ـ أن يتخلص من عدم أهليته؛ وهكذا يغدو قانون فى ولاية واحدة هو القانون الأعلى والسائد على قانون ولاية أخرى، حتى ضمن مجال القضاء فى تلك الأخرى، ويعدو إلى الصدفة وحدها أنه تم التخلص من مشكلات جدية بخصوص هذا الموضوع حتى الآن.. ولقد وضعت عدة ولايات توصيفًا محددًا للغرباء عنها، الذين جعلوا أنفسهم عُرضة لفعل كل ما هو ذميم. وقد اضطرت تلك الولايات إلى وضع تلك القوانين بحكم تصرفات، لا تنسجم أبدًا مع حق المواطنة السليمة، بل انطلاقًا من كونهم مواطنين بحكم واقع الإقامة. ماذا كان سيترتب عن ذلك لو أن مثل أولئك الأشخاص ـ سواء بحكم الإقامة أو بحكم سبب آخر ـ قد اكتسبوا صفة مواطنين بموجب قوانين ولاية ما؛ ثم ثبّتوا استنادًا إلى ذلك حقهم فى الإقامة وحقهم فى المواطَنة، ضمن الولاية التى سبق أن صنّفَتْهم؟ مهما كانت المترتبات القانونية.. فمن المحتمل أن تحصل مترتبات أخرى، وتكون ذات طبيعة خطيرة لايمكن الاحتراز منها ولا الحيطة تجاهها. غير أن الدستور الجديد ـ وبقدر كبير من اللياقة ـ قد احتاط منها، ومن جميع الأمور التى تنشأ عن نقص فى اتفاقية الاتحاد

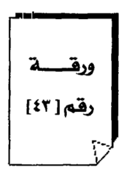
بخصوص هذا الأمر، عن طريق تخويل حكومة الاتحاد أن تضع نظامًا موحدًا للتجنّس، يُعمل به فى جميع ولايات الاتحاد.

هذا، وصلاحية وضع قوانين موحّدة لإعلان الإفلاسات، لهو أمر وثيق الارتباط مع تنظيم التجارة فى البلاد، وبفضل تلك الصلاحية يمكن تحاشى وقائع كثيرة أصلها الخدعة والاحتيال، يمكن من جرّائها أن يتم نقل ممتلكات الأطراف أو رؤوس أموالهم إلى ولايات أخرى. والحق، أن الحاجة الماسة لتلك الصلاحية تبدو مسألة ضرورية عاجلة لامناص من بحثها.

إن صلاحية القوانين العامة للاتحاد فى أن تحدد طريقة وأسلوب المعاملات، وحفظ السجلات والإجراءات القانونية لكل ولاية صلاحيةٌ، ستتم البرهنة على ضرورتها، فالآثار التى تركتها تلك الصلاحية فى الولايات الأخرى، هى تحسين قيّم، وواضح على الفقرة المتعلقة بهذا الموضوع فى بنود اتفاقية الاتحاد؛ فالمعنى فى البند المشار إليه فى اتفاقية الاتحاد غير جازم، ويمكن أن يغدو عديم الأثر أو قليل الأهمية حسب التفسير الذى يمكن أن يحمله ذلك البند. أما الصلاحية (السلطة) التى تم وضعها هنا (فى بنود الدستور الجديد).. فيمكن جعلها أداة فعّالة مناسبة لخدمة العدالة، ونافعة بصورة خاصة على حدود الولايات المتنازعة؛ حيث يمكن تفسير الآثار التى تتعرض لها العدالة، تفسيرًا سريًّـا، فى أية مرحلة من مراحل العَملية بموجب التشريع الأجنبى.

وأما صلاحية إنشاء طرق بريد فى الولايات.. فهى صلاحية لا تحمل أى أذى، بل إنها، إذا ما لقيت إدارة قضائية حسنة، قد تغدو وسيلة إنتاج كبيرة لارتياح المواطنين.. ليس هناك شىء ينحو إلى تسهيل التواصل ما بين الولايات، يمكن اعتباره غير أهل للرعاية العامة.

بوبليوس



جيمس مادسون

٢٣ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك،

والفئة الرابعة من الصلاحيات تشمل السلطات المتنوعة التالية:

١ ـ صلاحية «تنمية التقدم فى مجال العلوم والفنون النافعة عن طريق الضمان، ولو لفترة محدودة، لحقوق المؤلفين والمخترعين الكاملة فى مؤلفاتهم واكتشافاتهم».

إن فائدة هذه السلطة فى غير حاجة لأن تناقش.. فلقد تم الحفاظ على حقوق المؤلفين بكل صرامة فى بريطانيا بصفتها حقًّا فى القانون العام للبلاد، ويبدو للسبب نفسه أن حق الاستفادة من الاختراعات ذات الفائدة يعود إلى ملكية المخترع. وفى كلتا الحالتين تنطبق المصلحة العامة مع مطالب الأفراد. وليس بمقدور الولايات بصفة فردية أن توفر شروطًا فعّالة لأى من تلكما الحالتين، بل إن معظم الولايات قد استبقت اتخاذ قرار اتحادى بهذا الخصوص، عن طريق وضع قوانين وافق عليها كونغرس الولاية ذاتها.

٢ ـ «ممارسة حكومة الاتحاد حق التشريع الشامل، فى جميع الحالات مهما كانت، على نطاق (لا يتجاوز عشرة أميال مربعة)، أو يقرره اجتماع ولايات خاصة ويوافق عليه الكونغرس، بصفة ذلك النطاق مقرًّا لحكومة (الإدارة) الولايات المتحدة؛ وممارسة سلطة مماثلة على جميع الأمكنة التى يتم شراؤها فى أراضى الولايات، بموافقة الكونغرس، لأغراض بناء الحصون والمستودعات ودور الصناعة وأحواض بناء السفن، والأبنية الأخرى المشابهة التى تستدعيها الحاجة».

إن الحاجة التى لاغنى عنها إلى السلطة الكاملة على مقر الحكومة (الإدارة)، حاجة تحمل فى ذاتها برهانًا كافيًا على ضرورتها. وهى سلطة تمارسها كل هيئة تشريعية فى الاتحاد، بل فى العالم كله بالأحرى، بحكم سيادتها العامة. ودونها تكون سلطة الشعب معرضة للإهانة وإجراءاتها عرضة للإبطال بفعل الحصانة. ليس هذا فحسب، بل إن عدم استقلالية أعضاء الإدارة العامة فى الولاية، التى تضم مقر حكومة الاتحاد، لحمايتهم عند القيام بواجبهم - قد يولّد للمجالس الوطنية شعورًا بعدم الحصانة جرّاء خشيتهم من التأثير غير المشّرف لحكومة الاتحاد، وهو أيضًا غير مرضٍ لأعضاء الاتحاد الآخرين.

إن لهذا الاعتبار الوزن الأكبر، نظرًا لأن التعاظم التدريجى للتحسينات العامة على المقر الدائم للحكومة سيكون شيئًا أكبر بكثير من جعل المقر رهنًا فى يدى ولاية بمفردها، كما أنه سيخلق عقبات عديدة فى حال نقل مقر الحكومة، كما يقلّل إلى درجة كبيرة من استقلال حكومة الاتحاد الضرورى. إن نطاق هذه المنطقة الفيدرالية قد حُدِّد بصورة ترضى مشاعر الغيرة الطبيعية لدى المعارضين. ولما كان النطاق سيخصص لهذا الاستخدام بموافقة الولاية، التى تسمح به؛ ولما كانت الولاية لاشك ستشترط فى الاتفاق على المنْح ضمانَ حقوق المواطنين القاطنين فيها وموافقتهم؛ ولمّا كان المواطنون سيجدون إغراءات كافية لأن يكونوا شركاء راغبين فى منح ذلك النطاق؛ إذ إن لهم صوتهم فى انتخاب الحكومة التى ستمارس السلطة عليهم بصفتها هيئة تشريعية تخدم الأغراض المحلية، النابعة من الاقتراع العام. . فإنهم بطبيعة الحال سيوافقون لها على منح ذلك. فبصفتها الهيئة التشريعية فى الولاية، وللقاطنين فى النطاق الممنوح. . فإنها ستوافق على المنح لكونه ينبع من رغبة جمهور أهل الولاية فى تبنّى الدستور، وعلى هذا. . فإن كل اعتراض يمكن تصوّره يسقط بفعل ذلك.

وليست الحاجة إلى سلطة مشابهة على القلاع والمستودعات إلخ. . . التى تُنشئها حكومة الاتحاد أقل وضوحًا من بقيتها؛ فالأموال العامة التى تنفق على تلك الأمكنة، والممتلكات العامة المرصودة لها، تتطلب أن تكون تلك الأماكن

بمنجاة من سلطة أية ولاية. ولن يكون فى صالح الأمكنة أن يكون ضمان سلامة مثل تلك الأماكن الضرورية لسلامة الاتحاد معتمدًا ـ بأية درجة ـ على عضو بعينه من أعضاء الاتحاد. إن جميع الاعتراضات والشكوك فى هذا الموضع تسقط أيضًا لأن المطلوب هو اتفاق الولايات المعنيّة فى حال إنشاء كل مكان بمفرده.

٣ ـ صلاحية «إعلان معاقبة من يقترف الخيانة على ألا يجرد من حقوقه المدنية، ألا يتعدى ذلك إلى نسله أو تغريمه إلا فى أثناء حياته».

لما كانت الخيانة قد تُقترف ضد الولايات المتحدة.. فإن سلطة الاتحاد يجب أن تعطى حق المعاقبة عليها. ولكن لما كانت أنماط خيانات جديدة واصطناعية هى الوسائط، التى عن طريقها مارست الأحزاب الداعية إلى العنف ـ والتى هى النتاج الطبيعى للحكم الحر ـ خبثها وشرورها المتبادلة واحدًا على الآخر.. فإن المؤتمر الاتحادى ـ حكمةً منه ـ قد عارض كل عقبة تقف فى طريق هذا الخطر، بوضعه تعريفًا دستوريـًّـا للجريمة، كما أنه عين البرهان الضرورى لإثبات الإدانة، وكَبَح سلطة الكونغرس، حتى فى المعاقبة عليها، بأن جعل العقوبة مقصورة على شخص من يقترفها.

٤ ـ حق «قبول انضمام ولايات جديدة إلى الاتحاد؛ شرط ألا تتشكل أية ولاية (جديدة) ضمن حدود السلطة القضائية لأية ولاية أخرى؛ ولا تتشكل أية ولاية بدمج ولايتين أخريتين أو أكثر، أو تجميع أقسام من ولايات، دون موافقة المجلس التشريعى فى الولايات ذات العلاقة، وموافقة الكونغرس أيضًا».

فى بنود اتفاقية الاتحاد، ليس هناك نص يغطى هذا الموضوع المهم. وكان المقصود هو السماح بقبول كندا، شرط أن تنضم إلى إجراءات وقوانين الولايات المتحدة؛ أما المستعمرات الأخرى ـ والتى يُقصد بها المستعمرات البريطانية الأخرى ـ فهى فى حاجة إلى موافقة تسع ولايات. ويبدو أن إنشاء ولايات جديدة بين فينة وأخرى أمرٌ تطَلَّع إليه أولئك الذين وضعوا هذه الآليّة.

وقد لاحظنا عدم مناسَبة حذف ذلك التطلع، وافتراض الصلاحية التى قِيد الكونغرس بواسطتها. من ثَم، وبقدر كبير من اللياقة، يمكن القول بأن النظام الجديد قد سدّ النقص السابق. فالاحتراز العام من أنه لن تتشكل ولايات جديدة دون حصول موافقة السلطة الفيدرالية؛ والولايات التى يتعلق بها الأمر يتفق كل الاتفاق مع المبادئ التى تحكم مثل هذه المعاملات (الصفقات)؛ والاحتراز الخاص ضد إنشاء ولايات جديدة عن طريق تقسيم ولاية دون موافقة من طرفها ـ تهدّئ من غيرة الولايات الكبيرة؛ كما تتم تهدئة خاطر الولايات الصغرى، بفضل احتراز مماثل ضد إنشاء ولايات جديدة عن طريق ضم أو دمج ولايات سابقة، دون موافقة من طرفها.

٥ ـ «إصدار ووضع جميع القواعد والتنظيمات الضرورية فيما يخص الأرض أو الممتلكات الأخرى العائدة إلى الولايات المتحدة، شريطة ألا يُفهم أى شىء من الدستور على أنه تحامل أو تهديد لأية مطالب من جانب الاتحاد أو لأى مطلب معين من أى ولاية».

هذه سلطة ذات أهمية كبيرة جداً، استدعتها اعتبارات شبيهة بتلك التى تبيّن كون الاعتبارات السابقة اعتبارات مناسبة. والاشتراط الملحق بها مناسبٌ فى ذاته، ولربما أن ما جعله ضروريا هو مشاعر الحسد والتساؤلات المتعلقة بالمناطق الغربية والتى يعرفها المواطنون جيداً.

٦ ـ صلاحية «أن يضمن (الدستور) لكل ولاية فى الاتحاد شكلاً جمهوريـًا فى الحكم؛ وأن يحمى كلاً منها ضد الغزو؛ وعند تطبيق أوامر الهيئة التشريعية أو الهيئة التنفيذية، (إذا تعذر اجتماع الهيئة التشريعية) يحميها ضد العنف المحلّى (من ولاية ضد أخرى).

فى أية كونفيدرالية تقوم على مبادئ جمهورية، وتتشكل من أعضاء جمهوريين، لابد أن تملك الحكومة المشرفة السلطة اللازمة لحماية النظام ضد أى بدعة ارستقراطية أو تحايل له صفة الملكية. وكلما كانت طبيعة ذلك الاتحاد طبيعة

حميمية زادت الفائدة العائدة على كل عضو فيه، وتعاظم الاهتمام الذى تبديه كل مؤسسة سياسية فى كل عضو من أعضاء ذلك الاتحاد، كما تعاظم الحق فى الإصرار على أن تكون أشكال الحكم التى بموجبها تم الدخول فى الاتحاد مصونة تمامًا.

بيد أن هذا الحق ينطوى على طريقة للعلاج، وهل هناك أى مكان يُختزن فيه العلاج أفضل من أن يكون فى صلب الدستور؟ إن الحكومات ذات المبادئ والأشكال المشابهة قد أقيمت على أسس أقل تكيّفًا لائتلاف فيدرالى من أى صنف من تلك الحكومات، التى طبيعتها أقرب إلى اتحاد ما. وهاهو المفكر الكبير مونتسكيو يقول: «لما كانت جمهورية ألمانيا الكونفيدرالية تتشكل من مدن مستقلة وولايات صغيرة، خاضعة لأمراء مختلفين. . فإن الواقع يُظهر لنا أنها أقل كمالاً كونفيدراليًا من نظرائها فى هولندا أو سويسرا. ثم يستطرد مضيفًا: لقد تحطم اتحاد الإغريق بمجرد أن حصل ملك مقدونيا على مقعد له فى اتحاد امفكتيون. وفى الحالة الأخيرة هذه، لاشك أن القوة غير المتناسبة والشكل الملكى فى الكونفيدرالية الجديدة، كان لهما نصيبهما فى التأثير على مجرى الحوادث التى تلت».

وهنا يجوز أن يطرح السؤال: ما الحاجة التى قد تبرز لمثل هذا الاحتراز، وهل سيغدو ذلك مجرد استباق لإجراء تعديلات سوف تتلو فى حكومات الولايات، دون اتفاق على ذلك مع الولايات نفسها. إن هذه الأسئلة تسمح بإجابات سريعة عنها على الفور. إذا كان تدخل الحكومة العامة (الاتحاد) غير ضرورى. . فإن اشتراط مثل ذلك الحادث يغدو مجرد إطناب غير ضار فى الدستور لا أكثر. لكن، تُرى من يستطيع أن يعرف أية محاولات يمكن أن تنشأ (تتولد) من أطماع ولايات خاصة، بفضل طموح قادة مغامرين فيها، أو جرّاء مكايد الدول الأجنبية ونفوذها؟

يمكن الإجابة عن السؤال الثانى بالقول بإنه إذا تدخلت حكومة الاتحاد بموجب هذه الصلاحية الدستورية، فستكون بطبيعة الحال ملتزمة بممارسة تلك

الصلاحية. لكن صلاحيتها أو سلطتها لا تمتد إلى أبعد من ضمان شكل جمهورى فى الحكم، وهذا يفترض وجود حكم قائم من النوع، الذى يجب ضمان استمراره. ومن ثَم، فإنه، طالما استمرت المحافظة على هذه الأنماط الجمهورية من الحكم من قبل الولايات.. فإنها مضمونة بموجب الدستور الفيدرالى. وحينما تختار أى من الولايات أن تستبدل النمط الجمهورى فيها.. فإن لها الحق فى أن تفعل ذلك، وأن تطلب الضمان الفيدرالى للنمط الجديد. إن القيد الوحيد المفروض عليها آنذاك هو ألا تغيّر الدستور الجمهورى إلى دستور لاجمهورى؛ وهو قيد يُفترض ألا يكون موضعًا للتذمّر أبدًا.

إن الحماية ضد العدوان بالغزو حق يتمتع به كل مجتمع، وواجب عليه تجاه كل جزء من أجزائه التى تشكله. أما توسيع مدى العبارة المستعملة هنا.. فإنما تم لجعلها تضمن سلامة كل ولاية، لا ضد العدوان الأجنبى فحسب، بل حتى ضد المغامرات الطموحة أو الشريرة من جاراتها الأقوى منها. وتاريخ الكونفيدراليات القديمة والحديثة على السواء يُثبت أن الأعضاء الأضعف فى الاتحاد يجب ألا يكونوا شديدى الحساسية، تجاه تطبيق هذا البند فى اتفاقية الاتحاد.

والحماية ضد العنف من الداخل تلقى قدرًا مناسبًا أيضًا.. فقد لوحظ أنه حتى بين الكانتونات السويسرية، والتى يمكن القول عنها أنها ليست مدموجة ضمن حكومة واحدة قد تم توفير هذه الحماية. ويُنبؤنا تاريخ عصبة الكانتونات هذه أنه كثيرًا ما ينشدُ واحد من تلك الكانتونات المساعدة المتبادلة، فتقدمها لها الكانتونات الأخرى، يحصل ذلك بين أكثر الكانتونات ديمقراطيةً والكانتونات الأخرى. وقد حملت واقعة حديثة ومشهورة حدثت فى اتحادنا تحذيرًا كافيًا إلى أنه من الضرورى الاستعداد لمجابهة أحداث طارئة من ذلك النوع.

وقد يبدو للوهلة الأولى أنه ليس مما ينسجم مع النظرية الجمهورية افتراض أنه ليس للأغلبية الحق، أو للأقلية القدرة والقوة لقلب الحكومة؛ وبالتالى.. فإن التدخل الفيدرالى لن يكون مطلوبًا أبدًا إلاّ حين تكون الفيدرالية غير سليمة.

لكن التعليل النظرى فى هذه الحالة ـ كما فى الحالات الأخرى ـ يجب أن يستند إلى عظات الواقع العملى. لماذا لا يُحتمل أن تتشكل ارتباطات صريحة، ولأغراض العنف، من قِبل الأكثرية فى ولاية ما وخاصة ولاية صغيرة، أو تتشكل من قِبل الأكثرية فى البلاد أو فى مقاطعة فى الولاية ذاتها؛ وإذا كانت سلطة الولاية فى الحالة الأخيرة يجب أن تحمى الموظفين والإدارة المحلية.. فهل لا يجب على السلطة الفيدرالية فى الحالة السابقة أن تساند سلطة الولاية؟ هذا علاوة عن أن هنالك أقسامًا معينة من دساتير الولايات متداخلة تمامًا مع الدستور الفيدرالى ومتفقة على أنه لا يمكن توجيه ضربة عنيفة إلى أحدهما، دون أن يترك ذلك جرحًا لدى الآخر. فالاضطرابات فى ولاية ما نادرًا ما تدفع إلى تدخلّ فيدرالى، إلاّ إذا كان عدد الأفراد الذين تمسّهم ذا نسبة كبيرة من حكومة ولاية صديقة. وسيكون من الأفضل كثيرًا أن يتم قمع العنف فى مثل تلك الحالات تحت إشراف سلطة تتولى ذلك، وهو خير من أن تُترك الأكثرية لمعالجة قضيتها عن طريق الصراع الدموى والعنيد. إن وجود حق التدخل سوف يمنع بصورة عامة الحاجة إلى اللجوء إليه.

هل صحيحٌ أن القوة والحق بالضرورة يقفان فى جانب واحد فى الحكم الجمهورى؟ ألا يجوز أن يمتلك الحزب الأقلٌّ عددًا تفوقًا فى القدرة المالية، أو الموهبة العسكرية والخبرة، أو موارد سرية من الدول الأجنبية بحيث يجعله ذلك أقدر على اللجوء إلى السيف؟ ألا يمكن أن يقلب الكفة موقف يكون أكثر تماسكًا ومواتاةً فى ذلك الجانب، فيرجَح على تفوق عددى لكنه غير منظّم، ذو قدرة أقل على الاستعداد لبذل جهد فورى يتم تجميعه لإسناده؟ ليس هنالك أكثر مخادعةً من أن نتصور أن النصر عند تجربة القوة الحقيقية، يمكن إحرازه بعد وضع حساباته طبقًا للقواعد المتعارف عليها، من حيث إحصاء عدد السكان أو ما يحسم الأمر عند الانتخاب! ألا يمكن أن يحدث، بصورةٍ ما أن أقلية من المواطنين قد تنقلب أكثرية فى الأفراد، عن طريق إدخال المقيمين الغرباء لظروف عَرَضية أو ظروفٍ يتيحها دستور الولاية ولاتُتيح توسيع حق الاقتراع؟ أننى لا أضع اعتبارًا

هنا لنوع من السكان غير مستقر ولا سعيد لكنه متوافر بكثرة فى بعض الولايات، وهو نوع تضبطه الحكومة النظامية خلال الاستقرار، ولكنه يهبط إلى دون مستوى الرجال حين تهيج العاصفة، ويتم اللجوء إلى العنف المدنى؛ حيث تبرز الإنسانية فيه ويمنح تفوقًا فى القوة للفريق الذى يربط نفسه به.

وفى الحالات التى يُشك فيها إلى أى جانب يقف صف العدالة، هل هناك محكّمون يمكن التطلع إليهم من قِبل الفريقين العنيفين، اللذين يهبّان إلى السلاح ويمزقان الولاية أجزاءً أفضلُ من ممثلى ولاياتٍ مندمجة، لا تحمى رؤوسهم بتأثير النزاعات المحلية!! فإلى جانب عدم تحيز القضاة سوف يضم هؤلاء المحكمون شعوراً بود الأصدقاء. وما أحلى أن يتم توفير هذا العلاج لأوجاع قد تواجهها جميع الحكومات الحرة؛ إذا تم إنشاء مؤسسة متوازنة تخدم السّلْم الشامل للجنس البشرى كله!

وإذا ما وجّه سؤال: ما العلاج لاضطرابات تشبّ حتى تشمل جميع الولايات، ويكون لها تفوق فى جميع مجالات القوى، دون حق دستورى إلى جانبها؟ والجواب فى تلك الحالة هو أن الوضع آنذاك سيكون خارج نطاق العلاج وطاقة البشر، كما أنه ولحسن الحظ لا يقع ضمن احتمالات الناس. كذلك سيكون حسنة كافية لصالح الدستور الفيدرالى أنه سوف يقلل خطر الكوارث، التى قد يقدم لها الدستور علاجًا ما.

إن بين حسنات الجمهورية التى يذكرها مونتسكيو حسنة مهمة جداً، فهو يقول: «أما إذا نشبت اضطرابات عامة فى إحدى الولايات.. فإن الولايات الأخرى تستطيع إخماد نارها. وإذا وقع أى سوء استعمال.. فإن الولايات الأخرى تبقى سليمة، وتقوم بإصلاح تلك الأخطاء والمساوئ».

٧ ـ «اعتبار جميع الديون المتعاقد عليها والارتباطات، التى سبق الدخول فيها قبل تبّنى هذا الدستور قائمة وصحيحة من طرف الولايات المتحدة، القابلة لهذا الدستور قدر نفاذها بموجب وثيقة الاتحاد».

يمكن اعتبار هذا فقط بمثابة اقتراح للاعتراف، ولربما دعا إلى إدخاله من بين أسباب أخرى، السعى لإرضاء دائنى الولايات المتحدة الأجانب، والذين لا يمكن أن يجهلوا القاعدة المتعارف عليها والقائلة بأن التغير فى الشكل السياسى لمجتمع مدنى لم يؤثر بصورة سحرية فى فك ذلك المجتمع من التزاماته وتعهداته المعنوية السابقة.

ومن بين الانتقادات الأقل أهميةً التى وُجهت إلى الدستور.. أشار بعضهم إلى أنه كان يجب تأكيد الارتباطات لصالح الولايات المتحدة، قدر تأكيد صالح غيرها؛ وبالروح التى يتصف بها النقاد الصغار، تم تحويل حذف ذلك وتضخيمه وجعله مؤامرة تُحبك ضد الحقوق الوطنية. ويمكن الرد على ملفقى هذا الاكتشاف، وذكر ما يجب إبلاغه إلى عدد قليل من غيرهم بأنه مادامت الارتباطات بطبيعتها ارتباطات متبادلة، فإن تأكيد نفاذها وسريانها من طرف، يتضمن ضرورةً نفاذها وسريانها من الطرف الآخر؛ وأنه لما كان البند المنصوص عليه ههنا مجرد إعلان اعتراف.. فإن ذكر المبدأ فى حالة واحدة يجعله كافيًا للتطبيق فى جميع الحالات الأخرى. كذلك يمكن إبلاغهم أن من واجب كل دستور أن يحدّد احترازاته ضد الأخطار التى ليست كلها أخطارًا وهمية، وأنه ليس هناك خطر حقيقى يمكن أن يبرز كأن تجرؤ أية حكومة - حتى دون إعلان دستورى منصوص عليه - على أن تلغى الديون المستحقة لصالح المواطنين، استنادًا منها إلى السابقة المرفوضة أعلاه.

٨ - «توفير اللازم للتعديلات التى ستجرى، ويتم إقرارها من قبل ثلاثة أرباع الولايات إلا فى حال استثناءين فقط».

وهذا يعنى إمكان حدوث تغييرات مفيدة، سوف يتم اقتراحها بموجب ما تفرض استشفافه الممارسةُ الواقعية، ولذا كان المطلوب هو الإتيان بطريقة أو أسلوب يمهد لتلك التغييرات. ويبدو أن الأسلوب الذى فضّله أعضاء المؤتمر يتّصف باللياقة والمناسبة فى كل صغيرة وكبيرة فيه. فهو يوازن، نائيًا بقدر متساوٍ

عن التساهل المفرط التى ترسّخ الأخطاء التى تم اكتشافها فيه. هذا علاوة على أنه - وبقدر متساوٍ - ييسّر علي الإدارة العامة وإدارات الولايات إبراز رغبتها فى تعديل الأخطاء، حين يتم تبيُّنها بفعل الممارسة الفعلية من جانب، أو تتكشف من الجانب الآخر.

إن الاستثناء لصالح المساواة فى الاقتراع فى مجلس الشيوخ، ربما كان هو المقصود بصفته إلهة واقية للسيادة الثابتة للولايات، المتضمَّنة والمصُونة بموجب مبدأ التمثيل فى فرع واحد من التشريع، ولربما أنه تم الإصرار على ذلك من قبل الولايات ذات العلاقة بصورة خاصة بتلك المساواة. ولابد أن الاستثناء الثانى قد تم القبول به على أساس الاعتبارات نفسها، التى خلقت الامتياز الذى حماها.

٩ - «إن إقرار مجالس ٩ ولايات سيكون كافيًا لجعل هذا الدستور معترفًا به بين الولايات التى تقّر مثله».

وهذا البند يحمى نفسه بنفسه.. فالسلطة المقصورة على الشعب وحده، هى التى تستطيع أن تمنح القوة الضرورية اللازمة للدستور. ولو طُلب إقراره بالإجماع من قبل الولايات الثلاث عشرة.. لكان ذلك يعنى إخضاع المصالح الأساسية للمجموع إلى الجشع أو الفساد الذى قد يمارسه عضو واحد (أو ولاية واحدة). عند ذاك يتبدّى نقص فى بعد النظر عند المؤتمرين، وستجعله خبرتنا والممارسة فى تلك الحال أمرًا يغدو الاعتذار بخصوصه غير مقبول.

وبهذه المناسبة يطرح سؤالان ذوا طبيعة حساسة نقيسهما فى هذا الموقف.

١ - على أساس أى مبدأ يمكن تسيير الاتحاد، الذى يقف فى صورة صامدة وراسخة تجاه الولايات، دون الحصول على إجماع عام من قبل الأطراف الداخلة فيه؟

٢ - أية علاقة ستقوم ما بين التسع ولايات أو أكثر التى أقرّت دستور الاتحاد، وبضع الولايات المتبقّية التى لن تدخل فيه فى المستقبل؟

أما السؤال الأول فيمكن الإجابة عنه على الفور، بالرجوع إلى الضرورة الماسّة

للوضع؛ إلى المبدأ العظيم فى «حفظ الذات»، وإلى القانون العَرَضى للطبيعة، وإله الطبيعة. . ذلك القانون الذى يعلن صراحة أن سلامة المجتمع وسعادته هى الهدف، الذى تنشده جميع المؤسسات السياسية، والذى من أجله يضحّى بكل شىء. ويجوز أيضًا، إعطاء إجابة دون التعمق والرجوع إلى أبعد من مبادئ التجمّع (الاتحاد) نفسها. ولذا. . فقد لوحظ من قبل أكثر من ولاية واحدة أن العيوب القائمة فى الدستور قد جعلته لايحظى بالموافقة عليه وإقراره فى عدة ولايات بأكثر من اعتبار ذلك مجرد إمضاء له بصفته تشريعًا لا أكثر، ويبدو أن مبدأ التبادل يتطلب أن يكون إلزام الولايات الأخرى به سوف يكون على المستوى نفسه.

إن ميثاقًا يُعقد بين سيادات متساوية، ويكون أساسه السلطة التشريعية وحدها لا ينشأ عنه نفاذ أكبر من كونه معاهدة أو جامعة تضم الفريقين المتعاقدين فى ذلك الميثاق، وإنها لقاعدة راسخة فى حال المعاهدات أن جميع البنود المنصوص عليها هى شروط من الطرف الواحد على الطرف الآخر؛ وأن الإخلال بأى بند منها يُعد إخلالاً بالمعاهدة كلها. وأن عدم الالتزام من جانب أى من الطرفين يحلُّ الطرف الآخر أو الأطراف الأخرى، ويخوّلها إذا ما رغبت اعتبار المعاهدة ملغاة وباطلة. فإذا ما ظهر لسوء الحظ أنه من الضرورى الرجوع إلى هذه الحقائق الدقيقة، بغية تبرير الانفكاك من موافقة ولايات معينة لحل الاتفاقية الفيدرالية. . أفلن تجد الأطراف المتذمرة صعبًا عليها أن تُجيب عن التجاوزات الكثيرة والمهمة التى قد تواجهها؟ لقد مضى الوقت الذى كان ينبغى فيه علينا جميعًا حجب الأفكار التى تعرضها هذه الفقرة من الدستور. . فقد تغير المشهد الآن، ومع تغيره تغير القسم الذى كانت تمليه تلك الدوافع آنذاك.

وليس السؤال الثانى أقل أهمية أو حساسية من سابقه؛ وإن كان المظهر الخادع الذى ينطوى عليه كونه مجرد افتراض يمنعنا من مناقشته بأكثر مما ينبغى. إنه واحدة من تلك القضايا التى يَتوجب تركها تدافع عن نفسها. وعلى وجه العموم، يمكن ملاحظة أنه رغم عدم وجود علاقة سياسية بين تلك الولايات

الموافقة والأخرى الرافضة.. فإن الصلات المعنوية والأدبية ستظل موجودة قائمة؛ فمطالب العدالة من هذا الطرف أو ذاك على السواء ستظل تفعل فعلها، ويتوجب الوفاء بها؛ إن حقوق الإنسان فى جميع الحالات يجب أن تُحترم بحق. كما أن اعتبارات المصلحة العامة، وفوق كل ذلك، تذكر المشاعر الودية التى مضت أيامها، وتعجِّل بالانتصار على العقبات التى تعترض العودة إلى الاتحاد.. كل هذه لن تفشل فى الحث على الاعتدال من جانب، كما لن تخفق الحكمة من جانب آخر.

بوبليوس



جيمس ماديسون

٢٥ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

وتتكون الفئة الخامسة من الاشتراطات التى تسند السلطةَ الفيدرالية، من القيود التالية على سلطات عدد من الولايات:

١ ـ «يحرُم على أية ولاية أن تدخل فى أى معاهدة أو تحالف أو كونفيدرالية أو تمنح براءة اختراع، أو تسكّ عملة، أو تصدر وثائق اعتماد، أو تجعل أى شىء سوى الذهب والفضة عملة قانونية لدفع الديون، أو تُقر أى لائحة للتجريد من الحقوق المدنية لأى شخص، أو تسنّ قانونًا يخلّ بالالتزام بالعقود، أو تمنح أى لقب بالنبالة».

إن منع عقد الاتفاقيات والتحالفات والكونفيدراليات يشكل جزءًا من بنود اتفاقية الاتحاد الحاليّة؛ ولا حاجة على الإطلاق إلى تفسير أنه تم نقل ذلك إلى الدستور الجديد. أما منع إصدار وتسجيل علامات تجارية، فهو الآخر جزء من الدستور القديم، وإنما تم توسيعه فقط فى الدستور الجديد. ووفق الدستور القديم، كان يجوز أن يتم تسجيل العلامات التجارية ومنحها من قِبل الولايات بعد إعلان الحرب؛ أما وفق الدستور الجديد. . فإنه يجب أن يتم الحصول على هذه الرخص فى أثناء الحرب كما هو قبل إعلانها، ومن لدن حكومة الولايات المتحدة وحدها. وهذا التغيير مُبرَّر تمامًا بضرورة التوحيد والانسجام فى جميع المسائل التى تتعلق بالدول الأجنبية؛ وبالمسؤولية المباشرة تجاه الأمة عن جميع القضايا، التى يتوجب أن يكون تصرف الأمة مسؤولاً عنها.

إن حق سك العملة الذى سُلِبَ من الولايات فى هذا الدستور، إنما تُرِكَ فى يديها فى اتفاقية الاتحاد باعتباره حقـًّا كان ساريًا ومسموحًا به من قِبل الكونغرس، بموجب استثناء من الحق الكُلى للكونغرس فى أن يحدّد مواصفات سبيكة النقد التى تُسَك ويضع قيمة لها. وفى هذه الحالة أيضًا يكون البند الجديد مجرد تحسين لما ورد فى القديم، ففى حين كانت السبيكة وقيمتها ترتكز إلى السلطة العامة للاتحاد.. فإن حق سك العملة فى ولايات معينة ما كان له أن يؤثر إلا فى مضاعفة عدد دور سك العملة المكلِّفة وتنويع أشكال وأوزان قطع النقد المستعملة. إن عدم المناسبة الأخيرة هذه تُلغى أحد الأهداف التى من أجلها رُفعت الصلاحية أصلاً من الولايات وأُوكلت إلى الرأس الفيدرالى؛ وبقدر إمكان أن يتحاشى ذلك الرأس إرسال الذهب والفضة إلى دار سك العملة الرئيسة.. فإنه يمكن بلوغ الغاية نفسها عن طريق دور للسّك، يتم تأسيسها بإشراف السلطة العامة، سُلطة الاتحاد.

أما توسيع هذا المنع ليشمل لوائح الاعتماد.. فمن شأنه أن يوفر شعورًا بالغبطة لكل مواطن أمريكى، انطلاقا من محبته للعدالة ومعرفته بالينابيع والمصادر التى تُغذى جدول الازدهار فى الوطن. إن الخسارة التى تكبدتها أمريكا منذ قيام السلام، بفعل الآثار المؤذية التى خلّفتها العملة الورقية على الثقة الضرورية بين رجل ورجل، والثقة الضرورية فى المجالس العامة، وجِدّ ومعنويات المواطنين، وطبيعة الحكم الجمهورى، تُشكّل دَينًا ضخمًا فى غير صالح الولايات المضطرة لتسديد مترتبات ذلك القانون غير السليم، وستبقى دينًا لم يتم تسديده لمدة طويلة، أو بالأحرى تراكمًا للذنب والجريمة، لايمكن التخلص منه بأية طريقة إلا بالتضحية الطوعية على مذبح العدالة من قبل السلطة، التى كانت سببًا فيه.

وعلاوة على هذه الاعتبارات المقْنعة تمامًا، يستطيع المرء أن يلحظ أن الأسباب ذاتها التى تبيّن ضرورة تجريد الولايات من حق إصدار العملة هى أسباب تُثبت بالقدر نفسه من القوة أنه لايجوز لتلك الولايات أن تتمتع بحرية استبدال واسطة

ورقية بديلا للعملة. لو كان لكل ولاية الحق فى تنظيم قيمة عملتها لنشأ عدد كبير من العملات بقدر عدد الولايات، ومن ثَم برزت معوقات كبيرة فى التبادل ما بينها؛ ولحدث تباين فى قيمة العملة بين ولاية وأخرى، وهكذا حصل أذى ولحقت أضرار بمواطنى الولايات الأخرى، كما برزت عداوات وضغائن فيما بين الولايات نفسها. ولربما عانى رعايا الدول الأجنبية كثيراً من هذا السبب، ومن ثَم انفقدت الثقة فى دولة الاتحاد، وتم خلق اضطراب وفوضى جرّاء عدم تصرف أحد أعضاء الاتحاد بحكمة وتعقّل. ليس أىّ من صنوف الأذى هذه أقل اتفاقًا مع منح السلطة للولايات، لإصدار عملة ورقية من تطابقه مع حق سك العملة الذهبية أو النقد بالفضة. إن حق وسلطة اصدار أية عملة غير الذهب والفضة لسداد الديون ودفع الالتزامات يجب أن يُسحب من الولايات، انطلاقا من المبدأ نفسه مثل مبدأ إصدار عملة ورقية.

إن إصدار أى قانون بتجريد المواطن من حقوقه المدنية، وأى قانون للإخلال بالتزامات العقود.. هى قوانين نقيضة للمبادئ الأولية فى وحدة المجتمع، كما هى نقيضة لكل مبدأ فى التشريع السليم. وقد مُنع كل من هاتين طبقا لما تم إعلانه فى مقدمة دساتير الولايات، كما تحرمه جميع لوائح القوانين فى شكله ومضمونه. ولقد علمتنا تجربتنا الخاصة - على كل حال - أن التوقّى الزائد ضد جميع هذه الأخطار هو توقّ لايجوز حذفه والاستغناء عنه؛ لذا كان من اللائق جدًا أن أضاف المؤتمر هذا الاحتراز الدستورى القوى خدمةً لصالح الضمان الشخصى وحقوق الفرد؛ وإننى لأشعر بالغش والخداع لو لم يَعُد المؤتمرون بكل إخلاص ويستثيروا مشاعرهم الأصلية ويتحسسوا المصالح الصادقة للذين فوضوهم.

إن المواطنين العقلاء فى أمريكا قد أرهقتهم السياسة المتقلبة التى ظلت حتى الآن توجه المجالس العامة.. لقد رأوا بكل أسف ومهانة أن التغيرات المفاجئة والتدخلات فى مجال التشريع، فى القضايا التى تمسّ حقوق الأفراد - قد باتت آلة فى يدى المغامرين والمفكرين النظريين النافذين، وفخاخًا تقع فيها تلك الطائفة

الجادة في العمل والأقل اطّلاعًا من طوائف المجتمع، ولقد رأوا أن تدخلا تشريعيًّا واحدًا لا يعدو أن يكون حلقة أولى ضمن سلسلة طويلة من التكرارات، وأن كل تدخل لاحق هو بطبيعة الحال وليدٌ من الآثار التى سبقته. ومن ثم.. فإنهم يدعون وبحق، إلى أن إصلاحا جذريا هو الذى نحن فى حاجة إليه، وهو الذى سيلغى التخمينات التى تدخل على القوانين العامة، ويبعث فيها حكمة عامة وجدّية، ويهب سيرًا منتظمًا لعمل المجتمع ككل. أما التحريم المتعلق بألقاب النبالة.. فقد تم استنساخه من نصوص اتفاقية الاتحاد، وهو فى غير حاجة إلى تعليق.

٢ ـ «لا يحق لأية ولاية دون موافقة من الكونغرس أن تفرض أية رسوم أو ضرائب على الواردات أو الصادرات، إلا ما كان يلزم ضرورةً لتطبيق تعليمات التفتيش فى تلك الولاية، وعلى أن تعود حصيلة جميع تلك الرسوم والضرائب التى تفرضها الولاية على الواردات أو الصادرات إلى مصلحة الخزينة العامة للولايات المتحدة؛ كما يجب أن تكون جميع هذه القوانين خاضعة للتنقيح والإشراف من قبل الكونغرس، ولا يحق لأى ولاية دون موافقة تحصل عليها من الكونغرس أن تفرض أية رسوم على النقل، أو تحتفظ بجنود أو بوارج حربية فى أوقات السلم، أو تدخل فى أية اتفاقية أو حلف مع ولاية أخرى، أو مع دولة أجنبية، أو تدخل فى حرب إلا إذا وقع غزو فعلى عليها أو تعرضت لخطر ظاهر لا يسمح بتأجير ذلك».

إن تقييد صلاحيات الولايات فى حال الواردات والصادرات شىء تعززه جميع المناقشات، التى تثبت الحاجة إلى رفع التعليمات التجارية إلى المجالس الفيدرالية. لذا.. فإنه لا حاجة للتعليق على هذا الأمر، أكثر من القول بأن ذلك القيد على الصفة التى جاء بها إنما جاء فى محله بحق؛ كى يضمن للولايات قدرًا من التبصّر فى ضمان الملاءمة فيما تستورده تصدره، وقيدًا مناسبًا للولايات المتحدة ضد سوء استعمال هذا التبصر.. أما التفصيلات المتبقية لهذه الفقرة فى الدستور، فهى تقع

ضمن التعليلات التى يمكن القول إنها إما شديدة الوضوح، أو قد تمت مناقشتها وتطويرها بصورة وافية، حتى ليمكن المرور بها دون أية ملاحظة.

وتتألف الفئة السادسة أو الأخيرة من الصلاحيات والشروط التى تُضفى الفعاليّة، وتمنحها للفئات السابقات:

١ - «وأولى هذه الصلاحيات هى صلاحية سنّ جميع القوانين الضرورية والمناسبة للقيام بتنفيذ الصلاحيات المذكورة وجميع الصلاحيات الأخرى، التى يخولها هذا الدستور لحكومة الولايات المتحدة أو لأى دائرة أو مكتب تابع لها».

إن اقساماً قليلة من الدستور قد هوجمت بتطرف أكثر من هذا؛ ومع ذلك فإن استقصاءً منصفًا لهذا الأمر - كما بيّنا فى موضع سابق - يُظهر أنه ليس هنالك أى قسم من الدستور أمنع على المهاجمة من هذا القسم. ودون جوهر هذه الصلاحية يغدو الدستور بكامله رسالة جوفاء لا غناء فيها، وأولئك الذين يعترضون على هذا البند من الدستور بصفته جزءاً منه ليس فى وسعهم أن يعنوا غير أن شكل الشرط «وهيئته» غير مناسبة. تُرى هل فكروا فيما إذا كان يمكن استبدال الشكل الحالى هذا بشكل آخر؟

هنالك أربع طرق أخرى، كان يمكن أن يسلكها الدستور بصدد هذا الموضوع. كان بمقدور أصحاب الاعتراض أن يستنسخوا البند الثانى من اتفاقية الاتحاد الحالية، والتى تمنع ممارسة أية صلاحية لم يتم تفويضها بصورة واضحة؛ وكان بمقدورهم أن يحاولوا إيراد تعداد إيجابى للصلاحيات المشمولة ضمن لفظتى «ضرورى ومناسب» العامتّين؛ وبمقدورهم إيراد تعداد سلبى لتلك الصلاحيات عن طريق تحديد الصلاحيات المستثناة من التعريف العام؛ كما كان بمقدورهم أيضًا أن يصمتوا حول الموضوع، تاركين لتلك الصلاحيات الضرورية والمناسبة أن تتشكل وتبرز فيما بعد.

لو سلك أعضاء المؤتمر الطريقة الأولى.. فتبنَّوا البند الثانى من اتفاقية الاتحاد

لظهر جليًا أن الكونغرس الجديد فى تلك الحال سيظل بصورة موصولة عرضةً، كما كان أعضاء المؤتمر أسلافهم، إلى خيار إدراك معنى لفظة «بصراحة»، بصورة فيها حدة تكفى لأن تجرد الحكومة من جميع سلطاتها بالكلية، أو بشمولية تكفى لأن تدمر بالكلية قوة القيد والاحتراز المذكور. وسيكون من السهل على المرء فى تلك الحال أن يبين، إذا دعت الحاجة، أنه ليس هنالك صلاحية مهمة تفوضها بنود اتفاقية الاتحاد ويستطيع أن يطبقها الكونغرس، دون الرجوع بصورة أو أخرى إلى مبدأ تحميل اللفظ ما يشاء. ولما كانت السلطات التى تم تفويضها بموجب النظام الجديد أكثر شمولاً . فإن الحكومة التى ستقوم بالإدارة سوف تجد نفسها أكثر شعورًا بالإحباط والتذمر من البديل والنقيض، ألا وهو خيانة المصلحة العامة وعدم فعل أى شىء، أو الاضطرار إلى خرق الدستور عن طريق ممارسة سلطات لاغنى عنها، ضرورية ومناسبة، لكنها فى الوقت نفسه تخوّل إليها «بصراحة».

ولو حاول المؤتمرون سرد تعداد إيجابى للصلاحيات الضرورية والمناسبة لتفعيل السلطات بصورة مؤثرة، لكانت المحاولة هذه سوف تتضمن تمثلاً كاملاً للقوانين بصدد أى موضوع متعلق بالدستور؛ وتكييف ذلك لا وفق الوضع الحالى للأمور، بل وفق جميع التغيرات الممكنة التى قد تنشأ فى المستقبل؛ لأنه عند أى تطبيق جديد لسلطة عامة، لابد أن تختلف السلطات الخاصة ـ والتى هى وسيطة لبلوغ الهدف المنشود من السلطة العامة ـ اختلافًا ينتج بالضرورة، وبحسب تغّير ذلك الهدف، بل قد يتم اختلافها أحيانًا كثيرة حتى فى حال بقاء الهدف المنشود لم يتغير.

ولو أنهم حاولوا تعداد السلطات الخاصة أو الوسائط الضرورية والمناسبة لتطبيق السلطات العامة ووضعها موضع التنفيذ، لكان عملهم هذا ليس أقل من ذلك خيالية وأوهامًا؛ ولغدا عُرْضة لأن يواجه اعتراض أن كل نقص فى التعداد سيكون مساويًا لمنح إيجابى للسلطة. ولو، حاول المؤتمرون، تحاشى هذه النتيجة فأوردوا قائمة جزئية بالمستثنيات، ووصفوا البقية بالعبارة العامة «لا ضرورى ولامناسب» لكان لا مناص من ألاّ تضم القائمة سوى عدد محدود من

الصلاحيات أو (السلطات)؛ بحيث سيكون من الصعب احتمال افتراض تلك السلطات أو تقبّلها أو التسامح بها، لأن التعداد بطبيعة الحال سوف ينتقى السلطات الأقل ضرورة أو مناسبة من غيرها؛ فى حين أن الصلاحيات غير الضرورية وغير المناسبة، التى تندرج تحت المتبقى سوف تستثنى بقوة أقل مما لو حصل ذلك التعداد الجزئى أصلاً.

ولو ظل الدستور صامتًا بخصوص هذا الموضوع، لما كان هنالك شك فى أن جميع الصلاحيات المعيّنة والمطلوبة، كوسيلة لإعمال السلطات العامة قد حصلت للحكومة (الإدارة) عن طريق التضمين الذى لا مناص منه. ليس هنالك بدهية أكثر وضوحًا ورسوخًا فى القانون أو فى المنطق من أنه حيث تُنشد الغاية يتم تخويل الوسيلة لبلوغها؛ وحيثما تُمنح السلطة العامة لفعل شىء تكون السلطة الخاصة الضرورية لفعل ذلك مُتَضَمَّنة فيها دون ريب. ولو تم اتباع هذه الطريقة من جانب المؤتمرين، لكان كل اعتراض يُثار الآن ضد خطتهم التى سلكوها سيظل على أشُدّه؛ ولنشأ الضِّيق نتيجة لعدم إزالة سابقة، يمكن اقتناصُها فى المناسبات الحرجة لإثارة السؤال عن الصلاحيات الأساسية للاتحاد.

وإذا سأل بعضهم عما سيترتب فى حال أن أساء المؤتمر فهم هذا الجزء من الدستور، ومارس صلاحيات غير مخولة له بالمعنى المقصود فى النص، فجوابى الشخصى عن ذلك هو الجواب نفسه، كما لو أن المؤتمرين قد أساؤوا فهم أى قسم من السلطة المخولة إليهم أو وسعوا حدوده؛ وكما لو أن السلطة العامة قد جرى تقليصها إلى مواقع معينة، وتعرّض أى من هذه المواضع للخرق؛ وهو باختصار الجواب نفسه كما لو تجاوزت المجالس التشريعية فى الولايات سلطاتها الدستورية النوعية. ففى الحالة الأولى سوف يعتمد النجاح فى اغتصاب السلطة على الدوائر التنفيذية والقضائية، التى عليها أن تفسّر التشريع وتهبه الفعّالية السليمة؛ ثم تَعرض فى آخر الأمر علاجًا يمنحه المواطنون الذين بمقدورهم - عن طريق انتخاب ممثلين أكثر اخلاصًا لبلادهم - أن يلغوا أفعال الجماعة المغتصبة للسلطة(*).

(*) ورد فى النص كالتالى. Annual the acts of the usurpers (المراجع).

والحقيقة أن هذا التعديل الأخير يمكن جعله أضيق ضد الأفعال غير الدستورية من قبل التشريع الفيدرالى أكثر من تضييقه من قبل تشريع الولاية. والسبب فى ذلك واضح تمامًا، وهو أن كل عمل من هذا القبيل يأتيه التشريع الفيدرالى سيكون تعديًا على حقوق تشريع الولاية، وسيكون أهلها مستعدين على الدوام للتشهير بالبدعة، ونفخ بوق الإنذار لمواطنيهم؛ كى يبذلوا نفوذهم المحلى من أجل إحداث تغيير فى الممثلين الفيدراليين. وبحكم عدم وجود هيئة وسطية بين مشرّعى الولاية والمواطنين المهتمين بمراقبة تصرفات وسلوك المشرعين السابقين.. فإن حصول التجاوزات على دساتير الولايات أكثر احتمالاً لأن يبقى غير ملحوظ، ولا يتم تعديله.

٢ - «إن هذا الدستور وقوانين الولايات المتحدة التى ستوضع بموجبه وجميع المعاهدات المعقودة، أو التى سيتم عقدها بموجب سلطة الولايات المتحدة ستكون هى القانون الأعلى فى البلاد، وسيكون القضاة فى كل ولاية ملزمين بالعمل بموجبها، وكل شىء فى دستور أية ولاية، وقوانينها التى تناقض ذلك.. ستكون باطلة يُلغى مفعولها».

إن الحماس غير الحكيم لدن أعداء الدستور قد دفعهم إلى مهاجمة هذا الجزء منه أيضًا، مع أنه دونه سيغدو من الواضح أنه دستور ناقص أصلاً. ولإدراك هذا ما علينا إلا أن نفرض لوهلة أن سيادة دساتير الولايات، قد أُبقيت كاملة بإيراد عبارة خاصة تكون فى صالحها هى.

ففى المقام الأول، لما كانت هذه الدساتير تخول مجلس التشريع فى الولاية السيادة المطلقة فى جميع القضايا التى لا تستثنيها اتفاقية الاتحاد الحالية.. فإن جميع السلطات التى يشملها الدستور المقترح، بالقدر الذى تزيد فيه عن تلك الواردة فى اتفاقية الاتحاد تكون قد أُلغيت، ويكون على الكونغرس الجديد أن ينكمش إلى أن يعانى مثل العجز الذى عانته سابقاته.

وفى المقام الثانى.. لما كانت الدساتير فى بعض الولايات لا تعترف بشكل

صريح واعترافا كاملاً بالسلطات الحالية للاتحاد، فإن توفير الإبقاء الصريح لسيادة تلك الولايات قد يثير التساؤل حول كل سلطة يشملها الدستور المقترح.

وفى المقام الثالث، ولما كانت دساتير الولايات تختلف كثيراً عن بعضها، فقد يحصل أن معاهدة أو قانونا وطنيا ذا أهمية متساوية وعظيمة لجميع الولايات سوف يتعارض مع بعض الدساتير ولا يفعل مع الأخريات، وبالتالى فإنه يكون نافذًا فى بعض الولايات، وغير نافذ فى ولايات أخرى فى الوقت نفسه.

ومجمل القول، إن العالم إذ ذاك سيشهد لأول مرة فى التاريخ، نظامًا من الحكم يقوم على أساس قلب المبادئ الأساسية لكل أنواع الحكم؛ سيشهد أن تكون سلطة المجتمع بكامله فى كل موطن هى أقل درجة من سلطة كل جزء بمفرده من ذلك المجتمع؛ وسيرى ماردًا يظل رأسه خاضعًا لتوجيه أعضاء جسده الأخرى.

٣ ـ «يحلف الشيوخ والنواب وأعضاء المجالس التشريعية فى الولايات وجميع موظفى السلطة التنفيذية والسلطة القضائية فى الولايات المتحدة ككل، وفى عدة ولايات ـ قسَم الولاء لهذا الدستور ويلتزمون بذلك القسَم».

لقد تم توجيه السؤال عن السبب، الذى يجعل من الضرورى إلزام الموظفين الكبار فى الولاية بتأييد الدستور الفيدرالى، وقيل إنه من غير الضرورى فرض قسم مثل هذا على موظفى الولايات المتحدة، مراعاةً لدساتير الولايات.

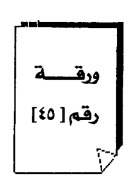
يمكن ذكر عدة أسباب لهذا التمييز، ولكنى أكتفى هنا بواحد منها فقط أجده يتصف بالوضوح والشمول. إن أعضاء الحكومة الفيدرالية لن يوكل إليهم تنفيذ دساتير الولايات بالفعل. أما أعضاء وموظفو حكومة الولاية.. فهم على العكس هم أصحاب الوكالة الأصلية فى إعمال وتطبيق الدستور الفيدرالى. إن انتخاب رئيس الاتحاد وأعضاء مجلس الشيوخ سوف يعتمد ـ فى جميع الأحوال ـ على المجالس التشريعية لعدة ولايات. كما أن انتخاب مجلس النواب سوف يعتمد

بالقدر نفسه على السلطة نفسها بصورة أولية؛ ومن المحتمل أن يتم إجراء ذلك الانتخاب على يد موظفى الولايات أنفسهم، وبحسب قوانين الولايات أيضًا.

٤ - بين الشروط التى تمنح فعالية للسلطات الفيدرالية يمكن أن تضاف تلك الشروط المتعلقة بالدائرة التنفيذية والدائرة القضائية: لكن، لما كانت هذه الشروط سوف يتناولها تدقيق خاص فى موضع آخر. . فإننى أترك ذلك الآن فى هذه الورقة.

لقد قمنا حتى الآن بمراجعة، تفصيلية لجميع البنود التى تشكل صلب السلطات المفوضة إلى الحكومة الفيدرالية بموجب الدستور المقترح، وتوصلنا إلى الاستنتاج الذى لا يمكن إنكاره، وهو أنه ليس هناك أى قسم من السلطة هو غير ضرورى أو غير مناسب من أجل إنجاز الأهداف الضرورية للاتحاد. والسؤال الآن هو: ما إذا كان يمكن منح هذا القدر من السلطة أو منعه، وهو سؤال يثير سؤالاً آخر حول ما إذا كانت حكومة تفى بأهداف وحاجات الاتحاد هى التى يراد تأسيسها، وبكلمات أخرى ما إذا كان الاتحاد نفسه هو الذى تجب صيانته والحفاظ عليه.

بوبليوس



جيمس ماديسون

٢٦ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

أما وقد بينّا أن ليس هناك سلطة واحدة من تلك المنقولة إلى الحكومة الفيدرالية هى غير ضرورية أو غير مناسبة. . فإن السؤال التالى الذى يجب بحثه، هو ما إذا كانت هذه الصلاحيات بكاملها سوف تشكل خطراً على بقية السلطات المتروكة للولايات أم لا.

إن خصوم خطة المؤتمر ـ بدلاً من أن يبحثوا فى المقام الأول عن ذلك القدر والدرجة من السلطة الضروريين تمامًا لإنجاز أهداف الحكومة الفيدرالية ـ قد أرهقوا أنفسهم فى تفحص ثانوى، يتعلق بالمترتبات المحتملة على السلطات المقترحة لحكومات الولايات. لكن، إذا كان الاتحاد ـ كما بينا آنفا ـ هو شىء أساسى لضمان سلامة وأمن المواطنين فى أمريكا ضد الخطر الخارجى؛ وإذا كان شيئًا أساسيًا لأمنهم ضد المنازعات والحروب التى قد تنشب ما بين الولايات المختلفة؛ وإذا كان الحرية ذات مذاق مُرٍّ كريه، وضد تلك المؤسسات العسكرية التى لامناص من أن تسمم نبع الحرية تدريجيـًّا؛ وبكلمةٍ؛ إذا كان الاتحاد عنصراً أساسيا فى سعادة المواطنين فى أمريكا. . فهل من الضرورى المسارعة إلى إثارة الاعتراضات على الحكومة، وهى التى دونها لايمكن إنجاز أهداف الاتحاد، وإلى درجة أن تلك الحكومة تحط من قدر وأهمية حكومات الولايات الفردية؟ ألهذا تم القيام بالثورة الأمريكية، ومن أجل ذلك قام الاتحاد الكونفيدرالى فى أمريكا؟!

تُرى أما كان دم الألوف الغالى الذى أُريق والأموال التى جُمعت بكدّ الملايين

وبذلت بسخاء، بغية أن يحظى الأمريكيون بالسلم والحرية والأمن من أجل لذلك، بل من أجل أن تتمتع حكومات الولايات الفردية، ومؤسسات الخدمات البلدية بقدر معين من السلطة، وتتسلح بقدر من الاعتبار والاحترام وصفات السيادة؟ لقد سمعنا بذلك المبدأ القذر فى العالم القديم، وقيل لنا إن المواطنين إنما خُلقوا لخدمة الملوك لا الملوك لخدمة المواطنين. فهل يجب إعادة هذا المبدأ نفسه بصورة أخرى، أى يتم تضحية السعادة الحقيقية للمواطنين لصالح المؤسسات السياسية من نوع مختلف؟

أليس الوقت مبكرا جداً لرجال السياسة لأن يفترضوا أننا قد نسينا أن الخير العام، والمصلحة الحقيقية للأكثرية العظمى من المواطنين هى الهدف الأعلى الذى يجب السعى إليه؛ وأنه ليس هناك أى شكل من الحكم ذا قيمة على الإطلاق، إلا بقدر كونه مؤهلا لبلوغ ذلك الهدف؟ هل كانت خطة المؤتمر معادية للسعادة العامة للمواطنين! لو كان الأمر كذلك لارتفع صوتى: أُرفضوا هذه الخطة. ولو كان الاتحاد نفسه غير منسجم مع سعادة المواطنين أيضًا لأرتفع صوتى قائلاً: ألغوا هذا الاتحاد. وعلى المنوال نفسه، لو كان بالمستطاع جعل سيادة الولايات متوائمة مع سعادة المواطنين، لوجب أن يرتفع صوت كل مواطن صارخًا: ضحوا بالأولى فى سبيل الأخيرة. إلى أى قدر تكون التضحية ضرورية، هذا ما بيّناه، وإلى أى مدى سيكون القدر الذى لم يضحّ به عرضة للخطر، هذا هو السؤال الذى يطرح نفسه أمامنا الآن.

لقد لمسنا عدة اعتبارات مهمة فى مسيرة هذه الورقات، من شأنها أن تُشوه وجه الافتراض الذى يزعم أن الحكومة الفيدرالية، درجة فدرجة، سوف تُثبت أنها خطر قاتل لحكومات الولايات. وكلما زدت تأكيد هذا الموضوع، زاد قدر اقتناعى بأنه من المحتمل أن يضطرب التوازن فى الحكم، بفعل زيادة رُجحان الأخيرة على الكفة الأولى.

رأينا فى جميع الأمثلة المتعلقة بالاتحادات القديمة والحديثة اتجاها قويًا على

الدوام لإفشالها على يد الأعضاء المشتركين فيها بفعل إفساد الحكومة العامة فيها وتجريدها من صلاحياتها ترافقه فعاليّة غير مجدية، من جانب الاتحادات لحماية نفسها ضد الاعتداء على صلاحياتها. ومع أن النظام فى معظم هذه الأمثلة كان غير متشابه، بحكم اعتبارات تضعف بشكل كبير أىّ استنتاج حول مصير الأخيرة بتأثير الأولى. . فإن الولايات عندنا ستظل تحتفظ بموجب الدستور المقترح بجزء ثمين من سيادتها الفاعلة، ولكن الاستنتاج السابق لايجوز أن يُتخلى عنه بصورة كاملة. ففى العصبة الآخية ربما كان الرأس الفيدرالى يتمتع بنوع من السلطة، وقدر منها، جعله شبيًها كثيراً بتلك الحكومة التى رسم أطرها الميثاق عندنا.

أما اتحاد ليسيا، حسب ما نُقل إلينا من المبادئ التى سادت أعضاءه، والشكل الذى اتخذه ذلك الاتحاد، فقد حمل شبَهًا أقوى لذلك الميثاق، غير أن التاريخ لاينبئنا أن أيًا من الاتحادين قد تدهور أو اتجه إلى الانحطاط والتحول إلى حكومة موحّدة. على العكس. . فنحن نعرف أن دمار أحدهما قد نشأ من عجز السلطة الفيدرالية فيه عن تحاشى الانشقاقات، بل التفكك الذى لحق بالسلطات الفرعية آخر الأمر. . هذان المثلان هما الأجدر بلفت انتباهنا إليهما بحكم أن الأسباب الخارجية، التى ضغطت على الأعضاء الذين شكلوهما كانت أكثر عددًا وأعظم قوة مما هى عليه فى حال اتحادنا نحن؛ وبالتالى فهى أقل ترابطًا فيما بينها؛ بحيث تكون كافية لربط الأعضاء بالرأس وربط كل عضو منها بالآخر.

فى نظام الإقطاع رأينا دافعًا مشابهًا يصلح مثلاً، فبصرف النظر عن الحاجة إلى قدر مناسب من التعاطف والود فى كل مثل، بين السادة المحلّيين وبين المواطنين، والود فى بعض الحالات بين السيد الأكبر وتابعه السيد الأصغر. . فقد حصل عادة أن ينجح السادة المحليون فى التنافس على الاعتداء، ولولا أن الأخطار الخارجية أكرهتهم على الانسجام الداخلى والخضوع، ولو كانوا يمتلكون حب مواطنيهم على الخصوص، لكانت الممالك الكبيرة فى أوروبا فى الوقت الحاضر تتألف من عدد من الأمراء المستقلّين، قدر عدد البارونات الإقطاعية، التى كانت فى ذلك الحين.

إن حكومات الولايات لدينا ستتمتع بميزة الحكم الفيدرالى، سواءً قارنّاها من حيث الاعتماد المباشر للواحدة منها على الأخرى، أو من حيث وزن النفوذ الخاص لكل منها؛ والسلطات المخولة لها؛ أو من حيث المساندة المحتملة والتقّبل من المواطنين؛ أو من حيث التوجه والقدرة على مقاومة وإحباط قوانين الواحدة منها تجاه الأخرى.

ويجوز اعتبار حكومات الولايات بمثابة عناصر ومكونات، بل أجزاءً أساسية من الحكومة الفيدرالية؛ فيما أن الحكومة الفيدرالية لاتعتبر عنصراً أساسيًا لا فى تسيير أو تنظيم حكومات الولايات. ودون تدخل المجالس التشريعية فى الولايات، لايمكن انتخاب رئيس الولايات المتحدة على الإطلاق؛ إذ يتوجب على تلك المجالس وفى جميع الحالات أن تقوم بنصيب وافر من تعيينه، ولربما تقوم فى حالات كثيرة بالحسم فى أمر انتخابه ذلك. كذلك.. فإن مجلس شيوخ الحكومة الفيدرالية إنما يتم انتخابه بالكلية من طرف المجالس التشريعية فى الولايات، بل حتى إن مجلس النواب، وإن كان ينبع بصورة مباشرة من اقتراع المواطنين.. فإن انتخابه يتم تحت تأثير تلك الفئة من الناس، الذين ييسر لهم نفوذهم على الجمهور أن ينالوا المقاعد فى المجلس التشريعى للولاية. وهكذا.. فإن كل فرع رئيسى من فروع الحكومة الفيدرالية سيكون مدينًا بقدر كبير أو صغير إلى حكومات الولايات، ومن ثم فإنه بالتالى يظل يشعر بالاعتماد بقدرٍ ما اعتماداً أدبيًا أكثر منه اعتماداً إلزاميا على تلك المجالس. هذا من ناحية، ومن ناحية أخرى.. فإن العناصر التى تتشكل منها حكومات الولايات لن تكون بأية صورة مدينةً فى نيل وظيفتها إلى تفويض أو إشراف مباشر من قبل الحكومة الفيدرالية، وسيكون أفرادها مدينين - إذا كانوا مدينين لشىء أصلاً - إلى النفوذ المحلّى لأعضائها.

هذا كما أن عدد الأشخاص الذين يتم توظيفهم بموجب الدستور الاتحادى سيكون أقل بكثير من عدد الأشخاص، الذين يتم توظيفهم بموجب دساتير الولايات الخاصة. ومن ثَم.. فإن التأثير الشخصى من جانبهم بالتالى، سيكون

لصالح الولايات أكثر مما هو للحكومة الفيدرالية، وسيكون الأعضاء التشريعيون والتنفيذيون والقضائيون فى دوائر الثلاث عشرة ولاية وأكثر، ومعهم القضاة الأعلى فيها، وضباط المليشيا وموظفو العدلية مع جميع الموظفين المدنيين، لثلاثة ملايين أو أكثر من الناس، حين يختلطون بالناس ويكسبون معرفة جميع أوساط الشعب. . هم الأكثر عددًا إلى درجة كبيرة، والأعظم تأثيرًا على جميع الموظفين الآخرين من مختلف الفئات فى حكومة النظام الفيدرالى.

قارن عدد أعضاء الدوائر الثلاث الكبرى فى الثلاث عشرة ولاية مستثنيًا الدائرة القضائية، وقضاة العدل، مع عدد أعضاء الدوائر المقابلة لذلك فى حكومة الاتحاد وحدها وبمفردها؛ وقارن عدد ضباط المليشيا لثلاثة ملايين شخص من المواطنين مع ضباط الجيش والبحرية لأية مؤسسة يُحتمل أن تقام - بل دعنى أضيف ضمن قدرة اتحادنا على إنشائها - وستجد أن الرجحان سيكون بجانب الولايات ولصالحها، وسيكون رجحانا حاسمًا. ولو فرضنا أن للحكومة الفيدرالية أن توظف جباة للخزينة العامة. . فإنه سيكون لحكومات الولايات أن توظف مثلهم أيضًا. ولما كان جباة الخزينة العامة الفيدراليون سيتمركزون على الساحل فسيظل عددهم غير كبير، فيما أن جباة الولايات سينتشرون فى طول البلاد وعرضها ويكون عددهم كبيرًا جدًا. والرجحان فى هذا الجانب سيقع لصالح الولايات أيضًا.

صحيح أن الاتحاد سوف يمتلك، ولربما يمارس، سلطة فرض الضرائب الداخلية والخارجية فى أرجاء جميع الولايات أيضًا، ولكنه من المحتمل ألا يلجأ إلى هذه السلطة إلا لتثبيت وإسناد الأهداف، التى تنشدها الخزينة العامة، وفى تلك الحال يكون الخيار للولايات فى أن تقدم حصتها من الجباية عن طريق موظفيها، على أن تتم تحت السلطة المباشرة للاتحاد ويقوم بها الموظفون وفق القواعد والقوانين التى تضعها الولايات. والحقيقة أنه من المحتمل إلى درجة كبيرة فى حالات أخرى - وبخاصة فى تنظيم السلطة القضائية - أن يُضفى على موظفى الولايات صلاحية مماثلة من الاتحاد. ولو حدث بصورة ما أن تم تعيين

جباة منفصلين للخزينة فى الداخل من طرف الحكومة الفيدرالية. . فإن تأثير عددهم الصغير لن يكون نداً لذلك الحشد الكبير من موظفى الولايات فى الكفة المقابلة، ففى كل مقاطعة يخصص لها جانب منهم لن يكون هناك أقل من ثلاثين أو أربعين موظفًا، أو أكثر، من مختلف الأصناف؛ وسيكون كثير منهم أشخاصًا على خُلق، لهم وزنهم ونفوذهم الذى يكون لصالح الولاية التى يخصصون لها.

إن الصلاحيات التى يفوضها الدستور المقترح للحكومة الفيدرالية صلاحيات قليلة العدد ومحددة، بخلاف تلك الصلاحيات التى تبقى خاضعة لحكومات الولايات، فهى عديدة وغير محدودة. هذا. . كما ستتم ممارسة الأولى بصورة رئيسية، فيما يتصل بالأهداف الخارجية كالحرب والسلم والتفاوض والتجارة الخارجية، التى ستُلحق بها وترتبط معها صلاحية فرض الضرائب. أما السلطات التى احتفظ بها للولايات. . فستشمل جميع الأغراض الأخرى والتى هى ـ حالَ سير الأمور بصورة طبيعية ـ تهم حياة وحريات وممتلكات المواطنين والنظام الداخلى فى الولاية، وتحسينه وازدهار الولاية ككل.

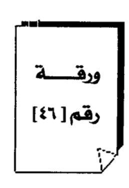
وستكون أعمال الحكومة الفيدرالية شاملة على الأغلب، ومهمة جدًا، فى فترة الحرب وبروز الخطر؛ كما ستكون أعمال حكومات الولايات فى أيام السلم والاطمئنان. ولما كانت فترة الحرب تشكل نسبة ضئيلة من الزمن. . فإن حكومات الولايات بذلك سوف تتمتع بامتياز آخر على الحكومة الفيدرالية. والحق، أنه كلما اقتصرت السلطات الفيدرالية على الدفاع الوطنى بدقة، وباتت الفترات التى يبرز فيها الخطر، لترجح سيادتها على سيادة حكومات الولايات الخاصة أقل تكرارًا.

ولو تم تفحّص الدستور الجديد بدقة وصراحة ونية طيبة، لوُجد أن التغيير الذى يقترحه ذلك الدستور من حيث إضافة سلطات جديدة لصالح الاتحاد، لهو أقل كثيرًا من تقوية ما ذكر منها فى الدستور الأصلى. نعم. . إن تنظيم التجارة سلطة جديدة تضاف إلى الدستور، لكن ذلك يبدو إضافة يعترض عليها القليلون ولا تخلق أية مخاوف لديهم. أما السلطات المتعلقة بالحرب والسلم، وبالجيوش

والأساطيل وبالمعاهدات والمالية، هى والسلطات المعتبرة الأخرى - فهى كلها مخولة لحكومة الاتحاد، بموجب الدستور الحالى وبنود اتفاقية الاتحاد. هذا.. ولا يوسع التغيير المقترح هذه السلطات؛ بل إنه لا يفعل أكثر من الإتيان بطريقة أكثر فعالية فى ممارستها. وأما التغيير المتعلق بفرض الضرائب فيمكن اعتباره التغيير الأهم من غيره؛ ومع هذا.. فإن الكونغرس الحالى يتمتع بسلطة كاملة لأن يطلب من الولايات قدراً غير محدد من الأموال لغرض الدفاع العام وتوفير الرفاه للمواطنين، كما أن الكونغرس فى المستقبل سوف يجد نفسه مضطراً لأن يطلب مثل ذلك من المواطنين الأفراد؛ وسيكون الأخيرون هؤلاء غير ملزمين أكثر من التزام الولايات نفسهاه بأن تدفع حصصها المفروضة عليها بالتالى.

لو التزمت الولايات فى وقتها ببنود اتفاقية الاتحاد، أو لو تعزز تماشيها مع ذلك بفضل وسائط سلمية كالتى يمكن استخدامها بنجاح تجاه الأفراد كأفراد.. لجعلتنا خبرتنا السابقة بعيدة عن مواجهة الرأى القائل بأن حكومات الولايات قد فقدت سلطاتها الدستورية، أو أنها عانت - وبصورة تدريجية - من تصفية كاملة لتلك السلطات. ولو افترضنا أن مثل ذلك قد نشأ، لكان معناه أن نقول على الفور بأن وجود حكومات الولايات لايتفق مع أى نظام، يستطيع إنجاز الأهداف الأساسية للاتحاد، أيًا كان ذلك النظام.

بوبليوس



جيمس ماديسون

٢٩ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

متابعةً للموضوع الذى عالجته الورقة الأخيرة، دعنى استطرد لأتساءل عما إذا كانت الحكومة الفيدرالية، أو حكومات الولايات، سوف تتمتع بميزة الاحترام والتوقير وتأييد المواطنين. وبغض النظر عن الأساليب التى يتم استخدامها لذلك، دعنا نعتبر أن الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات تعتمد إلى درجة محسوسة على جمهور المواطنين فى الولايات المتحدة. وأنا أزعم أن هذا الوضع، يحترم الحكومة الفيدرالية، لذا فإننى أبقى إثبات ذلك لأتناوله فى موضوع آخر. فالواقع أن الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات لاتعدو كونها مجرد وكلاء مؤتمنين من قبل الشعب، وأنها قد مُنحت سلطات مختلفة، وعُينت لها أغراض مختلفة أيضًا.

ويبدو أن خصوم الدستور قد تعامَوا عن المواطنين وتجاهلوهم بالكلية فى مناقشاتهم حول هذا الموضوع؛ فقد نظروا إلى هذه المؤسسات المختلفة لا بصفتها أندادًا تنافس الواحدة منها الأخرى، بل بصفتها منفلتة، لا يسيطر عليها سيد أعلى مشترك، يراقب محاولات بعضها اغتصاب سلطات البعض الآخر. هذا خطأ كبير يجب تذكير هؤلاء السادة به. ويتوجب أن يقال لهم، ويعلموا أن السلطة الأخيرة، حيث يوجد التفرع، إنما تستقر فى يدى الشعب نفسه، وأنها لن تعتمد على مجرد الطموح النسبى للحكومات ولا توجِّهها، ما إذا كانت الواحدة منها أو أى منها، تستطيع أن توسع مجالها القضائى على حساب الحكومة الأخرى. والحق، أنه لا شىء أقل من المثالية الأخلاقية يتطلب افتراض أن كل

حادث، لابد أن يعتمد على المشاعر، والموافقة من جميع العناصر المكونة لتلك الحكومات.

إن اعتبارات كثيرة، إلى جانب تلك التى اقترحناها فى موضوع سابق، تؤكد يقينًا أن ولاء الناس الأول والأكثر طبيعية سوف يكون لحكومات ولاياتهم الفردية. وفى إدارة هذه الحكومات يتوقع عدد كبير من الأفراد أن يتألق ويبرز. وبفعل المواهب التى تظهر بين هؤلاء، سيتلو ظهور عدد أكبر من الوظائف أيضًا. وتحت إشراف هؤلاء السادة ورعايتهم، سيتم تنظيم المصالح المحلية والشخصية للمواطنين والوفاء بها. وبحكم تعامل هؤلاء مع المواطنين، سيصبح المواطنون أكثر تجاوبًا معهم وألفة لهم. وبفضل هؤلاء الأفراد، ستغدو نسبة أكبر من المواطنين وثيقة الارتباط والمعرفة والصداقة والصلات العائلية؛ ومن ثَم يكون من المنتظر أن يغدو الانحياز إلى جانب الشعب أشد قوة وميلاً.

إن الممارسة والخبرة تنطق بذلك فى هذا الأمر. ومع أن الإدارة الفيدرالية، وإن كانت شديدة النقص حتى الآن، بالنسبة إلى المأمول منها فى ظل نظام أفضل من النظام الحالى.. فإنها فى أثناء الحرب ـ وبخاصة حينما كانت الأموال لاتعتمد على الإصدارات الورقية ـ قد كسبت الثقة، وبذلت أعظم قدر يستطاع من النشاط فى تلك الظروف. هذا كما أنها انهمكت أيضًا فى إصدار مجموعة من القوانين، التى كان الهدف منها حماية كل ما هو عزيز غالٍ، واكتساب كل شىء يرغب فيه الشعب بصورة أو أخرى. ومع ذلك.. فقد وُجد فى كل مرة ـ بعد أن تبخر الحماس العابر لاجتماعات الكونغرس المبكرة ـ أن اهتمام الشعب وولاءه قد تّحول من جديد إلى حكوماتهم الخاصة فى ولاياتهم؛ كما وُجد أن المجلس الفيدرالى لم يكن فى أى وقت الصنم الذى يحظى بتقديس المواطنين؛ وأن معارضة التوسيع المقترح لصلاحية ذلك المجلس وأهميته هى الجانب، الذى وقف فى صفه أولئك الأشخاص، الذين رغبوا فى بناء مترتبات سياسية على الافتراضات المسبقة للمواطنين زملائِهم.

فلو صحّ ـ كما أشير فى مواضع أخرى ـ أن الناس فى المستقبل سيغدون أكثر انحيازًا لجانب الحكومة الفيدرالية منهم إلى حكومات الولايات. . فإن ذلك التغيير لايمكن أن يحصل إلا بعد ظهور إثباتات دامغة لإدارة اتحادية، تكون أفضل كيما تستطيع التغلب على ميولهم واندفاعاتهم السابقة. وفى تلك الحال لا يجوز البتّة أن يُحرم المواطنون من منح كامل ثقتهم إلى حيثما يكتشفون أنه يجب ذلك؛ بل إن حكومات الولايات لن يكون لها كثير مما تخشاه فى تلك الحال؛ لأن السلطة الفيدرالية بحكم طبيعة الأشياء لاتستطيع أن تجعل إدارتها لصالحها هى وحدها إلا ضمن مجال محدد.

والنقاط المتبقية التى اقترح أن أقارن بين الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات على أساسها، هى: الميل والمقدرة لدى أى من تلك الحكومات لإحباط ومقاومة قوانين الواحدة منها لبعضها.

لقد أثبتنا سابقًا أن أعضاء الحكومة الفيدرالية سيكونون أكثر اعتمادًا على أعضاء حكومات الولايات، من اعتماد أعضاء هذه الحكومات على الفيدراليين. كما ظهر لدينا أيضًا أن انحياز المواطنين ـ وهو الذى يعتمد عليه الجميع ـ سيكون إلى جانب حكومات الولايات أكثر منه إلى الحكومة الفيدرالية. وهكذا وبالقدر الذى يظهر فيه توجّه كل منهما إلى الآخر ويتأثر بهذه الأسباب. . فإن الرجحان سيكون لجانب حكومات الولايات، بكل وضوح، كما أن وجهة النظر المدققة وذات الأهمية تجعل الرجحان أيضًا إلى الجانب نفسه.

كذلك فإن الأفكار المسبقة التى سيحملها أعضاء الحكومة الفيدرالية أنفسهم وينقلونها إليها ـ ستكون بدورها لصالح الولايات بصورة عامة، بينما قلّما يحصل أن ينقل أعضاء حكومات الولايات إلى المجالس الفيدرالية أى تحيز لصالح تلك الحكومة، وبالتالى فلا مناص من أن تسود المشاعر المحلية لدى أعضاء الكونغرس أكثر من غلبة الروح الوطنية فى مجالس تشريع الولايات.

إن كل امرئ يعرف أن نسبة كبيرة من الأخطاء التى تقع فيها المجالس التشريعية تنشأ من ميل الأعضاء فيها للتضحية بالمصلحة الشاملة والدائمة للولاية، لصالح

وجهات نظر وآراء ضيقة وخاصة، تتعلق بالنواحى أو المناطق التى يقطنونها. وإذا كانوا لايوسّعون أفق سياستهم هذه إلى درجة كافية لأن تضم المصلحة العامة لولاياتهم الخاصة، فكيف للمرء أن يتصور أنهم سيأخذون الازدهار الشامل للاتحاد ككل، والتقدير والاحترام لحكومة ذلك الاتحاد ـ بصفتها موطن ودّهم ومثار مشاوراتهم؟

لمثل هذا السبب يغدو احتمالاً بعيدًا أن يكون أعضاء المجالس التشريعية فى الولاية موالين، بما فيه الكفاية للأهداف الوطنية للاتحاد ككل، بل إن أعضاء المجالس التشريعية الفيدرالية سوف يرتبطون إلى درجة كبيرة بالأهداف المحلية لولاياتهم؛ فالولايات بالنسبة إلى الاتحاد هى النواحى والمدن بالنسبة إلى الولايات، وسيتم الحسم فى إقرار القوانين لا وفق أثرها المتصوَّر فى ازدهار وسعادة الاتحاد، بل على أساس غيرة ومصالح وأغراض الحكومة والمواطنين فى الولاية بمفردها.

ما الروح التى طبعت عامة مجريات وتصرفات أعضاء الكونغرس بصورة عامة؟ إنها مطالعة صحف ولاياتهم، وإبداء المشاعر الودية والشكر تجاه أولئك الذين يحتلون مقعدًا فى الاجتماع. ومن شأن ذلك أن ينبئنا أن رجال الكونغرس هؤلاء قد أبدوا بصورة موصولة تصرفات وطبيعة أنهم أفراد متحيزون لولاياتهم، أكثر من كونهم خفراء غير متحيزين يحرسون المصلحة العامة. وفى حين ظهر فى مناسبة واحدة أنهم ضحّوا بالاعتبارات المحلية لصالح توسيع مصالح الحكومة الفيدرالية، تبيّن أن المصالح الكبرى للأمة قد عانت فى أكثر من مئة مناسبة من تغليب الاهتمام بالمطامع والمصالح المحلية ووجهات النظر الخاصة بالولايات.

وأنا لا أقصد من هذه التذكرة أن أدفع الحكومة الفيدرالية الجديدة إلى عدم قبول خطة، أكثر توسعًا فى السياسة مما اتبعته الحكومة الحالية؛ أقل قصدى أن وجهات نظرها وآراءها سوف تكون ضيقة محدودة مثل وجهات نظر مجالس تشريع الولايات؛ فهى ستشارك بقدر كاف من الروح فى كليهما، بحيث لن تكون ميالة للتعدّى على حقوق الولايات كولايات، أو على ما تطلبه حكومات تلك

الولايات. إن الدوافع فى جانب حكومات الولايات لزيادة امتيازاتها عن طريق الانتقاص من الحكومة الفيدرالية، سوف تكون محكومة بعدم وجود ميول مقابلة فى نفوس الأعضاء.

وعلى كل.. وإذا تم القبول بأن الحكومة الفيدرالية قد تستشعر ميلاً مساويًا لميل حكومات الولايات لتوسيع سلطاتها إلى الحدود الضرورية.. فإن هذه الحكومات تظل تتمتع بميزة قدرتها على صد تلك المطامع العدوانية. فإذا حدث أن كان قانون ما من ولاية خاصة، غير ودى تجاه الحكومة الفيدرالية، لكنه يلقى قبولاً عامًا فى تلك الولاية، ولا يخلّ بصوره فظيعة بما أقسم عليه موظفو تلك الولاية.. فإنه سوف يتم تنفيذه على الفور بطبيعة الحال، وفى الموقع نفسه، اعتمادًا على الولاية وحدها.

إن معارضة الحكومة الفيدرالية له، أو اعتراض الموظفين الفيدراليين عليه لن يفعل أكثر من تأجيج حماس جميع الأطراف لصالح الولاية، وفى تلك الحال لايمكن تحاشى الشر ولا اصلاحه أبدًا، إذا حصل مثل ذلك، دون اللجوء إلى الواسطة التى يجب ادخارها بصورة دائمة وعدم الرضا باستعمالها.. هذا جانب. وفى المقابل، إذا حدث أن كان قانون أقرته الحكومة الفيدرالية غير مرضى عنه ولا يلقى قبولاً فى ولايات معينة، وهذه حالة ما أكثر أن تقع، أو حتى فى حال قانون لاداعى له، وهذا موقف يحصل أحيانًا.. فإن وسيلة معارضة ذلك القانون قوية وفى المتناول اليسير.

إن تململ المواطنين، ونفورهم وربما رفضهم التعاون مع موظفى الاتحاد فى ذلك؛ وتقطيب وجوه الموظفين التنفيذيين فى الولاية، والارتباك الذى تخلقه الأجهزة التشريعية، والذى كثيرًا ما يرافق الحدث فى تلك المناسبة.. سوف يجد معارضة فى جميع الولايات ويثير عقبات لايجوز إهمالها؛ وفى حال كونه فى ولاية كبيرة سيشكل عائقًا خطيرًا جدًا؛ وإذا كانت المشاعر منسجمة فى عدة ولايات متلاصقة.. فإنها سوف تطرح عقبات كبرى لن ترغب الحكومة الفيدرالية فى مواجهتها على التأكيد.

غير أن الاعتداءات البالغة والتجاوزات الشديدة من الحكومة الفيدرالية على سلطات حكومات الولايات لن تثير المعارضة فى ولاية بمفردها، أو فى عدد قليل من الولايات فحسب، كلا، إنها ستكون إشارات وإنذارًا عامًا للجميع. إن حكومة كل ولاية سوف تعانق القضية العامة فى تلك الحال، وستصطفّ إلى جانبها. يومذاك سينفتح الاتصال والتجاوب بين ولاية وأخرى، وسيتم تنسيق المقاومة فى تلك الحال. إن روحًا واحدة سوف تبعث الحياة فى نفوس الجميع، وتسيطر على سلوكهم. ومجمل القول أن مثل هذه التحالفات سوف تولَّد ـ بفعل الخوف من الحكومة الفيدرالية ـ مثلُ ذلك الرعب الذى نشأ من النير الأجنبى؛ وما لم يتم الرد وبصورة طوعية على تلك البدعة. . فإن الدعوة إلى ممارسة القوة والعنف، سوف يتم اللجوء إليها فى هذه الحالة كما تم فى الحالة الأخرى. لكن، أى قدر من الحمق والجنون يكفى لأن يدفع الحكومة الفيدرالية إلى هذا التطرف؟

فى صراعنا مع بريطانيا العظمى، كان يتم استخدام قسم من الإمبراطورية ضد القسم الآخر، وكان القسم الأضخم عددًا هو الذى قام بغمط حقوق القسم الأقل. نعم كانت المحاولة غير عادلة ولا حكيمة، لكنّنا لو أعلمنا التبصر فيها جيدًا لوجدناها وهمًا مزيفًا وخدعة كبرى. لكن، ما الذى سيكون الصراع عليه فى الحال التى نفترض قيامها؟ أين هما القسمان المتصارعان؟ إن نفرًا قليلاً من ممثلى الشعب سوف يصبحون معارضين للشعب والمواطنين أنفسهم؛ أو بالأحرى إن نفرًا أو مجموعة من أولئك النواب سوف تكافح ضد ثلاث عشرة مجموعة منهم؛ أى ضد هيئة عناصر ومكونات الطرف الآخر.

والواقع أن الملاذ الوحيد المتروك لأولئك الذين يتنبأون بانهيار حكومات الولايات، هو افتراضهم الوهمى بأن الحكومة الفيدرالية سوف تقوم بحشد قوة عسكرية لغرض تنفيذ الاعتداء الذى تطمح إليه من جانبها، وهذا تصوّر خيالى مفترض. ولابد أن تكون المناقشات التى عرضتها هذه الورقات (المقالات) ـ قد استخدمت لهدف ضئيل القيمة إذا ظل ضروريًّا الآن أن نشير إلى عدم جدية ذلك الخطر؛ فإمكان أن ينتخب المواطنون والولايات، وطوال فترة كافية من

الوقت، مجموعات متعاقبة لا انقطاع لها، أشخاصًا مستعدين لخيانة الطرفين: الحكومة الفيدرالية وحكومات الولايات؛ وأن يتّبع أولئك الخونة طوال تلك الفترة بانتظام خطةً مرسومة تهدف إلى تضخيم المؤسسة العسكرية؛ وأن ينظر المواطنون وحكومات الولايات بصمت إلى جميع العاصفة، ويستمروا فى تزويد تلك المؤسسة بالمواد اللازمة لها؛ حتى تغدو قوّتها مستعدة لأن تنفجر فوق رؤوسهم. . .

هذه كلها وفى نظر كل إنسان مجرد أحلام غير مترابطة ولّدتها غيرةٌ أساسها الدوخة (النشوة) أو المبالغات، التى أسىء تقديرها لحماسة مزيفة، أكثر منها مخاوف معقولة، تنبع من الوطنية الصادقة. ومع هذا، ومهما كان الافتراض مفرطًا فى عدم عقلانيته دع أصحابه يطرحونه. . دع جيشًا نظاميـًّا تكفيه مصادر الثروة المتوفرة فى البلاد يتشكل؛ ودعه يكون كله مخلصًا فى ولائه للحكومة الفيدرالية؛ أفليس بعيدًا جدًا أن نقول إن حكومات الولايات ـ وإلى جانبها المواطنون ـ لن تستطيع دفع ذلك الخطر! إن أعلى رقم يمكن أن يبلغه جيش دائم فى بلد ما، وحسب أدق التقديرات، لايعدو أن يكون واحدًا فى المئة من أهل ذلك البلد، أو واحدًا من خمسة وعشرين من القادرين على حمل السلاح فيه. ومثل هذه النسبة فى حال الولايات المتحدة لن توفر جيشًا يزيد عن ٢٥ أو ٣٠ ألف رجل. وقبالة هؤلاء سوف يقف حشد من الميليشيا، يبلغ عدده حوالى نصف مليون مواطن والسلاح فى أيديهم، يقودهم ضباط هم الذين انتخبوهم، ويحاربون جميعًا للحفاظ على حريتهم. وسيقفون جميعًا متحدين وتحت إشراف حكومات، تحظى بودهم وثقتهم.

والواقع أنه يمكن التشكك إلى حدٍ ما فيما إذا كانت ميليشيا تم تشكيلها بهذه الحيثيات والظروف عرضة لأن يتم قهرها والتغلب عليها على يد مثل تلك النسبة من أفراد الكتائب النظامية. . إن أولئك الذين يعرفون المقاومة الناجحة، التى ظهرت قبل سنوات قليلة فى هذه البلاد ضد حملة السلاح البريطانى سيميلون بكل تأكيد إلى رفض قبول إمكانة حدوث ذلك. وإلى جانب ميزة كون مواطنينا

مسلحين، وهى ميزة متوفرة لدى المواطنين الأمريكين ويتفوقون فيها على أى أمة أخرى.. فإن وجود حكومات فرعية فى الولايات يرتبط بها ويواليها أفراد الشعب، وتقوم بتعيين ضباط هذه الميليشيا.. يشكل بدوره سداً منيعًا ضد مغامرات الطموح، بصورة أقوى بكثير مما تتيحه أية حكومة متواضعة من أى شكل كانت. وبصرف النظر عن المؤسسات العسكرية فى عدة ممالك فى أوربا ـ والتى يتم تجهيزها بقدر ما تتيحه وتتحمله الموارد المالية فى تلك البلدان ـ فإن حكومات تلك الممالك تخشى أن تعهد إلى المواطنين بالسلاح. وليس من الأكيد أنه بمساعدة ذلك وحده أن يستطيع المواطنون خلع النير من على رقابهم.

ولو تيسر للشعب أن يمتلك الميزات الأخرى، التى تحظى بها الحكومات المحلية التى ينتخبها المواطنون أنفسهم، والتى تضم الإرادة الوطنية كما تدير القوة الوطنية وتوجه الضباط الذين تم انتقاؤهم من الميليشيا على يد الحكومات، التى يرتبطون بالولاء لها وللميليشيا.. فإنه يجوز القول بأعظم قدر من الجزم أن عرش كل طاغية فى أوروبا عرضة لأن ينقلب بسرعة رغم وجود الكتائب التى تحيط به. دعنا لاننظر إلى المواطنون الأحرار والشجعان فى أمريكا باحتقار، فنشكّ أنهم أعجز من أن يدافعوا عن حقوقهم التى سيمتلكونها فعليّا، من الرعايا الذين أذلّتهم السلطة والسيطرة الاعتباطية، وأن هؤلاء الأمريكيين سيكونون غير قادرين على إنقاذ حرياتهم من أيدى مضطهديهم. دعنا لانحتقرهم أكثر بافتراضنا أنهم يقبلون أن يظلوا فى حاجة إلى إجراء التجارب، بخضوعهم الأعمى للقوانين الطويلة والكثيرة، التى يجب أن تسبق ذلك الخضوع وتولّده.

والحق أن المناقشة التى ينطوى عليها العنوان الحالى يجوز أن تصاغ فى شكل مقتضب جدًا يبدو شاملاً كل الشمول، وهو: هل أن الأسلوب الذى يجب أن تتشكل به الحكومة الفيدرالية سوف يجعلها تعتمد بما فيه الكفاية على الشعب أو لايجعلها كذلك. ففى حال الافتراض الأول.. تكون تلك الحكومة مقيدة باعتمادها هذا، فلن تفكر فى مشروعات مؤذية تلحق ضرراً بمكوناتها (الولايات). وفى حال الافتراض الثانى لن تمتلك تلك الحكومة ثقة الشعب...

فما أسهل من إحباط مكايدها لاغتصاب الحقوق، عن طريق حكومات الولايات التى سوف يؤيدها المواطنون.

وتلخيصًا للاعتبارات التى تم ذكرها فى هذه الورقة والورقة الأخيرة، فهى تبدو بالغة الحجة فى أن السلطات التى يُقترح تخويلها للحكومة الفيدرالية سلطات هيّنة الشأن لا تثير خوفًا قدر تلك السلطات التى أُبقيت للولايات بمفردها، كما أنها ضرورية، لايمكن الاستغناء عنها لإنجاز أهداف الاتحاد؛ كما أن جميع المخاوف التى تم التفكير فيها، وبالتالى إزالتها من جانب حكومات الولايات.. يجب ـ وفى أفضل ترجمة لها ـ أن تعزى إلى كونها تصورات وهمية فى نفوس الذين اخترعوها.

بوبليوس



جيمس مادسون

٣٠ يناير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

أما وقد استعرضنا الشكل العام للحكومة المقترحة، والجسد الرئيس للسلطة المخصصة لها. . فإنى أتقدم لأناقش البنية الخاصة لهذه الحكومة، وتوزيع كامل سلطتها فيما بين العناصر المكونة لها.

إن أحد الاعتراضات الرئيسة التى أثارها خصوم الدستور المحترمون، هو افتراض أنه مخالف للبدهية السياسية القائلة بأن الدوائر التنفيذية والتشريعية والقضائية يجب أن تكون منفصلة واضحة المعالم واحدتها عن الأخرى. وفى بنية الحكومة الفيدرالية يقال لايبدو أنه أقيم أى اعتبار لهذا الاحتراز لصالح الحرية؛ فقد تم توزيع دوائر السلطة، المتعددة ودمجها بطريقة، تشوه التناسب والجمال فى الشكل، وتعرّض بعض الأجزاء الرئيسية من نُصُب ذلك التمثال لخطر أن ينسحق جرّاء عدم التناسب، فيما بين أهمية ووزن الأجزاء الأخرى.

ليس هنالك حقيقة سياسية أكيدة لها قيمة فى ذاتها أكبر، أو تلقى قبول ورضا حماة الحرية المتنورين، من تلك الحقيقة التى ينبنى على أساسها ذلك الاعتراض. . ذلك أن حشد جميع السلطات، التشريعية والتنفيذية والقضائية فى اليد نفسها، سواء كانت يداً واحدة أو بضع أيادٍ، أو عدة منها، ودون النظر إلى أنها وراثية تعيّن نفسها أو يتم انتخابها. . هو بحق، يعترف به الجميع، تعريف كاملٌ للطغيان. ومن ثم، لو أن الدستور الفيدرالى متهم بالفعل بهذا الحشد للسلطة، أو إلى مزج السلطات ذات الميل إلى مثل ذلك التجميع. . لما كانت هناك

حاجة إلى مناقشات أخرى لإثارة رفض شامل لذلك النظام. وعلى كل حال.. فأنا أزعم ـ مقتنعًا ـ أنه سيتضح لكل شخص أن تلك تهمة لايمكن إسنادها، وأن البديهية التى تقوم التهمة على أساسها قد أسىء فهمها بالكلية، كما أُسىء تطبيقها فى هذا المقام. وإذا ما أريد تكوين أفكار صحيحة حول هذا الموضوع المهم.. فأنا أظنه من المناسب أن ندقق فى المعنى، الذى يُتطلب فيه الحفاظ على الحرية وصيانتها بأن تكون الدوائر الثلاث فى السلطة منفصلة ومتمايزة.

إن الموحى الذى يستشار دائمًا، ويؤخذ رأيه حول هذا الموضوع هو مونتسكيو الذائع الصيت.. فإذا لم يكن هو واضع لهذا السبق فى علم السياسة، فإنه جدير على الأقل بشرح السابقة والتوصية بها صورة فعالة، للفت نظر الإنسانية وجذب انتباهها بكاملها. دعنا فى المقالم الأول نحاول التَّثبت من المعنى، الذى قصده مونتسكيو والمتعلق بهذه النقطة.

كان الدستور البريطانى بالنسبة إلى مونتسكيو، مثل ما كان الشاعر الإغريقى هومر لمن وضعوا الملاحم التعليمية شعرًا فيما بعد. فكما اعتبر الأخيرون عمل الشاعر الخالد بمثابة الأنموذج الكامل، الذى منه تستقى مبادئ الفن الملحمى وقواعده، وعلى ضوئه يتم الحكم فى الأعمال المماثلة سواء لها أو عليها.. فإنّ ذلك الناقد السياسى الضخم قد نظر إلى الدستور فى بريطانيا، على أنه الأنموذج المعيار، وبعبارته ذاتها «كالمرآة للحرية السياسية»؛ واعتبره قد وضع فى صورة حقائق أولية المبادئ العديدة الخاصة بذلك النظام المعيّن. لذا.. ومن أجل أن نتأكد ألا نخطئ فى ما قصد إليه بهذا الخصوص، دعنا نُحيل الأمر إلى المصدر الذى أُخذت منه تلك البدهية.

عند نظرة عُجلى إلى الدستور البريطانى، ندرك أن الدوائر: التشريعية والتنفيذية والقضائية، ليست منفصلة بأية صورة انفصالاً كاملاً أو متمايزة الواحدة منها عن الأخرى؛ فالموظف التنفيذى (الأعلى) يشكل جزءًا من صلب السلطة التشريعية. إنه هو وحده القادر والمفروض فيه أن يعقد المعاهدات مع الملوك

الأجانب، تلك المعاهدات التى تغدو بعد عقدها ـ وتحت قيود معينة ـ لوائح تشريعية فى البلاد أو فى قوتّها. . هذا كما أن جميع أعضاء السلطة القضائية إنما يتم تعيينهم من جانبه، بل يمكن نقلهم من خلاله بعد أن يرفع ذلك إلى مجلسى البرلمان، وهم يشكلون ـ حين يشاء ذلك الموظف التشاور معهم ـ واحدًا من المجالس الدستورية.

إن فرعًا واحدًا من الدائرة التشريعية فى ذلك الدستور يشكل أيضًا مجلسًا دستوريًّـا كبير الأهمية للرئيس التنفيذى، كما أنه من جانب آخر هو المرجع الأعلى، ومستودع السلطة القضائية الأخير فى قضايا المؤاخذة، ويتمتع بسلطة الاستئناف العليا فى جميع القضايا الأخرى. والقضاة بدورهم شديدو الارتباط بالدائرة التشريعية، بحيث يحضرون اجتماعاتها، ويشاركون فى المناقشات التى تجرى فيها، وإن كان لا يحق لهم الإدلاء بصوتهم عند التشريع.

من هذه الحقائق التى استرشد بها مونتسكيو، يمكن الاستنتاج بوضوح أنه «ليس هناك حرية حين يتم جمع التشريع والتنفيذ فى الشخص ذاته، أو فى مجلس موظفين بمفرده»، أو «إذا كانت سلطة القضاء وإصدار الحكم غير مفصولة عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية»؛ فالرجل لا يعنى أن لا يكون لهاتين الدائرتين أى وكالة جزئية ولا إشراف فى أعمال الواحدة منها على الأخرى. كلا، إن المعنى الذى يقصد إليه بالمعنى الذى تحمله ألفاظه، وكما يتم توضيحه بالمثال الذى ينظر إليه (أعنى الدستور البريطانى) لا يتعدى إلى أبعد مما سبق؛ أى إنه: حيث تتم ممارسة كامل السلطة من قبل اليد نفسها التى تمتلك السلطة بكاملها فى الدائرة الأخرى ـ عند ذلك تنقلب المبادئ الأساسية للدستور الحر رأسًا على عقب. . هذا ما ستكون عليه الحال فى الدستور الذى تفحّصه مونتسكيو، لو أن الملك ـ والذى هو الموظف التنفيذى الوحيد ـ قد امتلك كامل السلطة التشريعية أيضًا، أو الإدارة العليا فى القضاء. ومثل ذلك لو امتلكت الهيئة التشريعية، ككل، أيًا من السلطة القضائية العليا أو السلطة التنفيذية العليا.

وعلى كل حال. . فإن ما سبق ليس واحدًا من نقائص ذلك الدستور؛

فالموظف الذى تستقر فى يديه السلطة التنفيذية بكاملها لايستطيع بنفسه أن يضع قانونًا، وإن كان بمقدوره أن يقول لا ويرفض كل قانون. . كذلك فهو لايستطيع أن يصدر الحكم بشخصه، وإن كان فى يده تعيين أولئك الذين يُصدرون الأحكام. ولايستطيع القضاة بدورهم أن يمارسوا أى إلزام تنفيذى، مع أنهم هم فى الواقع أغصان وفروع جانبية من شجرة السلطة التنفيذية، أو أن يقوموا بأى دور تشريعى أيضًا، مع أنهم قد يتلقون المشورة من المجالس التشريعية. ومثل هذا أن الهيئة التشريعية برمّتها لاتستطيع القيام بأى دور قضائى، مع أنه عن طريق العمل المشترك بين فرعين من فروعها، يمكن أن يتم نقل القضاة من مراكز عملهم، ومع أن أحد فروعها خاضع للسلطة القضائية آخر الأمر. . ومثل ذلك أن الهيئة التشريعية برمتها أيضًا لاتستطيع تنفيذ ممارسة أى إلزام تنفيذى، وإن كان أحد فروعها يشكل الإدارة التنفيذية العليا، فيما يستطيع فرع آخر ـ بإيقاع عقوبة من فرع ثالث ـ أن يحاكم ويدين جميع الموظفين الثانويين فى الدائرة القضائية.

إن الأسباب التى بنى عليها مونتسكيو بدهيته هى توضيح آخر المعنى، الذى قصده من قوله «حين يتم جمع السلطة القضائية والسلطة التنفيذية فى يد شخص واحد أو هيئة واحدة»، هكذا يقول «لاتبقى هناك حرية؛ لأن المخاوف قد تنشأ (فى تلك الحال) من أن يسنّ الملك نفسه أو مجلس الشيوخ لديه قوانين ظالمة، فيها طغيان ثم يطبقها بطريقة ظالمة طاغية أيضًا»، ومثل هذا: «لو كانت السلطة القضائية مجتمعة مع السلطة التشريعية. . لكانت حياة المواطن وحريته عرضة للتحكم الاعتباطى؛ لأن القاضى فى تلك الحال سيكون هو مشرّع القانون، ولو انضمت السلطة القضائية إلى السلطة التنفيذية لأمكن أن يتصرف القاضى بكل العنف، الذى يتصرف به الرجل الذى يمارس الاضطهاد». ويتم توضيح بعض هذه الأسباب بصورة أوفى فى الفقرات الأخرى من النص، وإن كان ذكرها مختصرة ـ كما هى هنا ـ يكفى تمامًا لترسيخ المعنى، الذى ذكرناه لهذه البدهية المشهورة لذلك الكاتب الناقد الذائع الصيت.

ولو نظرنا إلى الدساتير فى عدة ولايات لوجدنا ـ بصرف النظر عن الجانب

التأكيدى فى بعض العبارات، وعن عدم التوصيف فى بعضها الآخر، الذى وردت فيه هذه البدهية ـ أنه ليس هنالك مثال واحد، تم فيه جعل الدوائر المتعددة للسلطة منفصلة تمامًا ومتمايزة الواحدة فيها عن الأخرى. خذ ولاية نيوهامبشير مثلاً. فقد تم وضع دستورها حديثًا، ويبدو أنها قد فطنت تمامًا لاستحالة تحاشى المزج بقدرٍ ما بين هذه الدوائر، وتعذُّره. وقد وصَّفت المبدأ بإعلانها أنه يتوجب فصل «السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية عن بعضها واستقلالها، الواحدة عن الأخرى قدر ما تسمح بذلك طبيعة الحكومة الحرة؛ أو قدر ما يتناسب مع تلك السلسلة من العلاقات، التى تربط النسيج العام للدستور فى رباط، لا ينفصم من التوحيد والصداقة».

ومن ثم فإن دستور تلك الولاية يمزج هذه الدوائر فى عدة جوانب. فمجلس الشيوخ فيها الذى هو فرع من الدائرة التشريعية، هو أيضًا ذو مهمة قضائية حال محاكمة مستحقى العقوبات والتقصير الواقع. فيما أن الرئيس ـ والذى هو رأس الدائرة التنفيذية ـ هو عضو يرئس مجلس الشيوخ. وإلى جانب كون الرئيس يتمتع بصوت مساوٍ فى جميع الحالات.. فإن له صوتًا مرجِّحًا حالَ بروز إشكال تساوى الأصوات. والرأس التنفيذى فى تلك الولاية، إنما يتم انتخابه كل عام من قِبل الدائرة التشريعية، كما يجرى انتخاب مجلسه كل سنة من قِبل أعضاء الدائرة نفسها، ومن بينهم. وهناك كثير من موظفى الولاية، يتم تعيينهم أيضًا من قبل الهيئة التشريعية. وفى ذلك الدستور، يتم تعيين أعضاء الدائرة القضائية فى الولاية من قبل الدائرة التنفيذية فيها.

وقد لحظ دستور ولاية مساشوستس احترازًا كافيًا ـ وإن لم يكن حادًا ـ فى تعبيره بصراحة عن هذه المادة الأساسية فى الحرية، فهو يعلن أن «الدائرة التشريعية فى الولاية لن تمارس أبدًا السلطات التنفيذية أو القضائية أو أيًا منها؛ وإن السلطة التنفيذية لن تمارس السلطة التشريعية ولا الأحرى القضائية أو أيًا منها إطلاقًا؛ وأن السلطة القضائية لن تزاول السلطة التشريعية ولا التنفيذية أو أيًا منها أيضًا». وهذا الإعلان يتفق بالضبط مع مبدأ مونتسكيو، كما تم شرحه وتفسيره،

ولايحصل أن تتجاوزه خطة الميثاق فى أى جانب منه. . كما أنه لايذهب إلى أبعد من منع أى واحدة من الدوائر الثلاث أن تمارس سلطات الدائرة الأخرى.

وهكذا وفى صلب الدستور، نقع على مزج جزئى للسلطات ثم السماح به؛ فالموظف التنفيذى يملك حقًّا محددًا للرفض على قرار الهيئة التشريعية، أما مجلس الشيوخ ـ والذى هو جزء من الهيئة التشريعية ـ فهو محكمة تقوم بمعاقبة أعضاء الدائرة التنفيذية والأخرى القضائية. كذلك يتم تعيين أعضاء الدائرة القضائية، من قبل الدائرة التنفيذية، وهم خاضعون للنقل لتلك السلطة بموجب تنسيب من الفرعين التشريعيين الاثنين. وأخيرًا. . فإن عددًا من موظفى الحكومة يتم تعيينهم سنويًّا من قبل الدائرة التشريعية. ولما كان تعيين الموظفين؛ خاصة الموظفين التنفيذيين، هو بطبيعته وظيفة تنفيذية. . فإن الذين صاغوا الدستور قد خالفوا فى هذه النقطة الأخيرة ـ على الأقل ـ تلك القاعدة التى وضعوها هم أنفسهم.

وأنا أتجاوز دساتير رود أيلاند وولاية كونكتيكت؛ لأنه تم وضعهما قبل الثورة، بل حتى قبل أن يصبح المبدأ المطروح للبحث والمناقشة موضوع اهتمام سياسى كبير.

أما دستور نيويورك. . فهو لايتضمن أى إعلان صريح حول هذا الموضوع، ولكنه يظل من الواضح تمامًا أن ذلك الدستور قد وُضعت أطره بعين، تنظر إلى الخطر والتخوف من دمج الدوائر الثلاث المختلفة. ومع هذا فهو (أى الدستور) يمنح الموظف التنفيذى رقابة جزئية على الدائرة التشريعية؛ بل يمنح أكثر من هذا، يمنح إشرافًا مشابهًا عليها للدائرة القضائية؛ إذ يجمع بين الدائرتين التنفيذية والقضائية بموجب ذلك الدستور، يشترك أعضاء من الهيئة التشريعية، بعد قرنهم مع أعضاء من الهيئة التنفيذية فى تعيين الموظفين التنفيذيين والقضائيين على السواء. وعلى المحكمة التى تنعقد لإنزال العقوبات وإصلاح الأخطاء أن تتشكل، من فرع من الدائرة التشريعية وكبار الموظفين فى الدائرة القضائية.

أما دستور ولاية نيوجيرزى. . فقد دمج ما بين السلطات المختلفة للحكومة، أكثر من أى دستور سابق. فالحاكم بموجبه ـ وهو موظف تنفيذى ـ إنما تعيّنه الهيئة التشريعية؛ وهو مستشار وخفير أو وكيل للولاية. وهو عضو فى محكمة الاستئناف العليا، ورئيس لها، يتمتع بحق التصويت فى أحد فروع الهيئة التشريعية أيضًا. ويقوم ذاك الفرع التشريعى نفسه بوظيفة مجلس تنفيذى للحاكم، ومعه يشكّل محكمة الاستئناف، وتقوم الدائرة التشريعية بتعيين أعضاء الدائرة القضائية، ويكونون خاضعين للنقل من قبل فرع واحد من تلك الدائرة، بعد توصيته بمعاقبتهم من فرع آخر فيها.

ووفق دستور ولاية بنسلفانيا يتم انتخاب الرئيس ـ والذى هو رأس الدائرة التنفيذية فى الولاية ـ بصورة سنوية عن طريق الاقتراع الذى تسيطر فيه الدائرة التشريعية. وبالتعاون مع مجلس تنفيذى يعيّن ذلك الرئيس أعضاء الدائرة القضائية، ويشكل محكمة لمؤاخذة ومحاكمة جميع الموظفين القضائيين والتنفيذيين على السواء. أما أعضاء المحكمة العليا وقضاة العدل فى أوقات السلم، فيبدو أنهم خاضعون للنقل بفعل الهيئة التشريعية؛ وأما سلطة إصدار العفو، فى بعض القضايا. . فإنها تعود إلى الدائرة نفسها، ويغدو أعضاء المجلس التنفيذى قضاة عدل، سابقين للدعاوى الجزائية فى طول الولاية وعرضها.

وحسب دستور ولاية ديلاور، يُنتخب الموظف التنفيذى الأعلى كل سنة من قبل الدائرة التشريعية. ويكون الناطقان باسم الفرعين التشريعيين الاثنين، هما: نائبى الرئيس فى الدائرة التنفيذية، ويتم تعيين الرئيس التنفيذى، مع ستة آخرين، ثلاثة من لدن كل من الفرعين التشريعيين، لتشكيل المحكمة العليا للاستئناف؛ وتنضم الدائرة التشريعية إلى الرئيس فى تعيين القضاة الآخرين. ويبدو فى جميع الولايات أنه يجوز لأعضاء الهيئة التشريعية أن يكونوا قضاة فى الوقت نفسه؛ وفى هذه الولاية يغدو أيضًا. ويتم تعيين الموظفين الكبار فى الدائرة التنفيذية من قبل الدائرة التشريعية؛ التى يشكل فرع واحد منها محكمة للمعاقبة، ويجوز أن يتم نقل جميع الموظفين بتنسيب من الهيئة التشريعية.

وقد تبنت ولاية مارى لاند هذه البدهية بأوسع قدر من التعميم؛ معلنةً أن السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية يجب أن تظل وإلى الأبد منفصلة ومتمايزة الواحدة منها عن الأخرى، ولكن الدستور فى تلك الولاية يغض النظر عن كل ذلك، ويسمح أن يتم تعيين الموظفين التنفيذيين من قِبل الدائرة التشريعية؛ كما يجعل الدائرة التنفيذية تعيّن أعضاء الدائرة القضائية.

واللغة المستخدمة فى دستور فرجينيا أكثر وضوحًا فى هذا الخصوص؛ فدستور هذه الولاية ينص «أن الدوائر التشريعية والتنفيذية والقضائية يجب أن تكون منفصلة ومتمايزة؛ حتى لاتمارس أى واحدة منها السلطات التى تخصُ دائرة أخرى؛ وحتى لايمارس أى شخص سلطاتٍ أكثر من سلطة واحدة فى الوقت نفسه، باستثناء قضاة محاكم النواحى؛ حيث يجوز لهم أن يكونوا أعضاء فى أى من مجلسى الجمعية بالعامة». ومع هذا.. فإننا نجد هذا الاستثناء الخاص بصدد أعضاء المحاكم الدنيا ليس الاستثناء الوحيد، بل إن الرئيس الأعلى فى الولاية بالاتفاق مع المجلس التنفيذى لديه إنما تعيّنهم الدائرة التشريعية. كما أن عضوين اثنين من ذلك المجلس يتم استبدالهما كل ثلاث سنوات حسب مشيئة الدائرة، التشريعية، وأن الوظائف العليا: التنفيذية والقضائية على السواء، تقوم بملئها تلك الدائرة نفسها.. كذلك نجد حق إصدار العفو يكون فى حالة واحدة من الدائرة التشريعية.

ويعلن دستور ولاية كارولينا الشمالية أن «السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية العليا للحكومة يجب أن تظل دائمًا منفصلة ومتمايزة الواحدة منها عن الأخرى»، ولكنه فى الوقت نفسه يحيل إلى الدائرة التشريعية حق تعيين الرئيس التنفيذى. ليس هذا فحسب، بل حق تعيين جميع الموظفين الرئيسيين فى الدائرة التنفيذية، وفى الدائرة القضائية أيضًا.

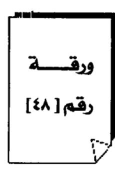
ويجعل دستور ولاية كارولينا الجنوبية الوظيفة التنفيذية أمرًا مسموحًا به من قِبل الدائرة التشريعية، ويتم عن طريقها. كما يمنح الدائرة الأخيرة حق تعيين أعضاء الدائرة القضائية أيضًا، بما فى ذلك القضاة المدنيون ومنصب

الشريف؛ وموظفو الدائرة التنفيذية حتى رتبة الكابتن فى الجيش والأسطول التابع للولاية.

وفى دستور ولاية جورجيا، ينص الدستور على «أن الدوائر: التشريعية والتنفيذية والقضائية، يجب أن تظل منفصلة ومتمايزة؛ لئلا تمارس أى منها سلطات تتبع أصلاً إلى دائرة أخرى». ومع ذلك نجد أن الدائرة التنفيذية تتم تعبئتها بتعيينات تقوم بها الدائرة التشريعية؛ وأن الحق التنفيذى فى إصدار العفو تمارسه تلك السلطة نفسها آخر الأمر، وحتى القضاة المدنيون يجب أن يتم تعيينهم من قبل الدائرة التشريعية.

حين أستشهد بهذه الأمثلة والحالات، التى لم يتم الحفاظ فيها على الفصل والتمايز ما بين الدوائر التنفيذية والتشريعيه والقضائية.. فإننى لا أود أن يعتبرنى الغير مدافعًا عن التنظيمات الخاصة لحكومات الولايات التى ذكرتها. كلا، فأنا أدرك تمامًا أنه بين المبادئ المتميزة الكثيرة، التى تمثلها دساتير تلك الولايات هناك فى الوقت نفسه علامات على التسرع والعجلة، وأكثر من ذلك على عدم الخبرة التى تمت ممارستها حين وُضعت أُطر تلك الدساتير. فمن الجلى فى بعض الأمثلة التى ضربناها أن المبدأ الأساسى الذى نبحثه قد أُخل به، من جراء خلط كبير بين السلطات الثلاث، بل حدثَ تجميع فعلى لتلك السلطات المختلفة. ومن الجلى أيضًا أنه ليس هناك مثال واحد تم الحرص فيه بالفعل على صيانةِ الفصلِ المسطور على الورق، والواقع أن ما وددت أن أُثبته ههنا هو أن التهمة الموجهة إلى الدستور المقترح بأنه يخالف البدهية المقدسة للحكومة الحرة.. هى تهمة لايسندها لا المعنى الحقيقى المضفى على تلك البدهية من قبل واضعها، أو المعنى الذى تم إدراكه حتى الوقت الحاضر هنا فى أمريكا، وهذا موضوع طريف سوف أتناوله فى الورقة القادمة.

بوبليوس



جيمس ماديسون

١ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

فى الورقة السابقة تم تبيان أن الحكمة السياسية المأثورة، التى تفحصناها لاتتطلب أن تكون الدوائر: التشريعية والتنفيذية والقضائية، منفصمة تمامًا وغير مرتبطة الواحدة منها بالأخرى. وسأحاول الآن أن أبين أنه ما لم تكن تلك الدوائر مترابطة ومدموجة؛ بحيث تمنح كلاً منها إشرافًا ومراقبة دستورية على الأخرى.. فإن درجة الفصل الذى تتطلبه البدهية المذكورة آنفًا، على أنه شىء أساسى لحكومة حرة، لايمكن الحفاظ عليها والالتزام بها فعلاً.

الجميع متفق على أن السلطات التى تخص إحدى تلك الدوائر أصلاً، يجب ألا يتم تسييرها بصورة مباشرة وكلية من قبل دائرة أخرى.. كذلك من الواضح بالمقدار نفسه أنه لايجوز أن تمتلك أيًا من الدوائر الثلاث ـ بصورة مباشرة أو غير مباشرة ـ نفوذًا غامرًا على الدائرتين الأخريين فى تسيير سلطاتهما الخاصة، فلاينكر أحد أن السلطة ذات طبيعة عدوانية جشعة، ولا أنه يتوجب كبح جماحها كيلا تتجاوز الحدود المقررة لها. ذاك صحيح من وجهة نظرية، ومع هذا.. فإن مراتب السلطة المتعددة ـ سواء كانت بطبيعتها تشريعية أو تنفيذية أو قضائية ـ مراتب يظل من الصعب توفير ضمان عملى لكل منها ضد تجاوزات الأخريات. ما الشكل الذى يجب توفيره لذلك الضمان! هذه هى المشكلة الكبرى التى يتوجب علينا حلها.

هل يكفى أن نشير باقتضاب إلى حدود هذه الدوائر فى دستور الحكم، ثم

نترك لتلك الحواجز الفرعية أن تصدّ روح العدوان والتجاوز القائمة فى السلطة؟ ذاك هو الضمان الذى يبدو أنه تم الإركان إليه من جانب، الذين وضعوا معظم الدساتير فى أمريكا. لكن الممارسة تؤكد لنا أن فاعلية وكفاءة ذلك الاشتراط قد بولغ فيها إلى درجة كبيرة؛ وأن بعض الحماية الأقوى شىء لا مناص منه، بحكم الضرورة، لحماية الأعضاء الأضعف فى مجال الحكم من الأعضاء الأقوى فيه؛ لأن الدائرة التشريعية فى كل موقع تعمد إلى توسيع مجال نشاطها، وتجذب السلطة كاملة إلى نطاقها هى.

والحق، أن الذين أسسوا جمهوريتنا قد تمتعوا بقدر كاف من التفكير الصائب والحكمة اللتين أظهروهما بصورة وافية.. فليست هناك مهمة أقل بعثًا على السرور من مهمة تحديد الأخطاء التى وقعوا فيها. وعلى كل حال، فإن احترام الصدق يجبرنا أن نلاحظ أن أولئك الناس لم يصرفوا أعينهم، ولو للحظة واحدة، عن الخطر على الحرية من النفوذ الزائد عن حده، والقبض على الأزمّة كلها من موظف وراثى يلقى حماية وسندًا من فرع وراثى فى السلطة التشريعية. بل يبدو أنهم لم يغفلوا أبدًا عن الخطر من التجاوزات التشريعية، التى يدفعها ضمٌ كامل السلطة فى اليد نفسها؛ لأن تقود إلى الطغيان ذاته، الذى تؤدى إليه التجاوزات فى المجال التنفيذى.

فى حكومة توضع فيها صلاحيات واسعة فى يدى ملك وراثى، يُنظر إلى الدائرة التنفيذية، وبحق، على أنها مصدر خطر، وتتم مراقبتها بكل خشية تبعثها حماسة الحفاظ على الحرية.. ذاك صحيح. أما فى ديمقراطية، يمارس فيها عدد كبير من الناس الوظيفة التشريعية بأشخاصهم، ويظلون على الدوام مكشوفين، لايستطيعون القيام بمداولات منتظمة أو إجراءات منسقة لتحقيق المكايد الطموحة عادةً عند الموظفين التنفيديين.. فإن الطغيان شىء قد يُتخوف منه فى حال طارىء ييسرّه ويشجّع عليه كى يبرز من الركن السابق نفسه، أى من الدائرة التنفيذية. بيد أنه فى حال جمهورية تمثيلية تكون المهمة التنفيذية فيها مقيّدة بحرص وعناية، سواءً من حيث اتساع المدى أو فترة البقاء فى السلطة؛ وكما تتم ممارسة السلطات

التنفيذية من قبل مجلس، يستلهم عمله من نفوذ مفترض له على المواطنين، ومن ثقة غير وطيدة فى قوّته؛ تكفى لأن تستشف المشاعر والأحاسيس التى تحرك الجمهور، وإن لم يكن ذا عدد يعجزه (يمنعه) عن متابعة الأهداف، التى تسعى إليها تلك المشاعر.. فإن العقل لديه يكبحه أن يتصرف بفعل الطموح المغامر من قبل هذه الدائرة، كما يدفع المواطنين لأن يباشروا كل غيرتهم، ويستنفذوا جميع احترازاتهم.

إن الدائرة التشريعية فى حكوماتنا تتفوق على غيرها من الدوائر، بفعل ظروف أخرى، فبحكم أن سلطاتها الدستورية أوسع من غيرها وأقل عرضة لقيودٍ تحددها.. فإنه يسهل على الدائرة أن تخفى - ضمن قوانين معقدة تضعها - وإجراءات غير مباشرة تقوم بها.. تلك التعديات التى تجترحها على أخواتها الدوائر الأخرى. فكثيراً ما يتردد التساؤل بدقة فى الهيئات التشريعية ما إذا كان إعمال قانون معين سوف يتسع أو لايتسع إلى أبعد من مجال التشريع.. ذاك من جانب، أما من الجانب الآخر، فحيث إن السلطة التنفيذية مقيدة ضمن مجال أضيق وذات طبيعة أبسط، وحيث إن السلطة القضائية ذات توصيف يجعل معالمها أقل جزمًا فى تحديدها.. فإن مشاريع الاعتداء والتجاوز من قبل أى من هاتين الدائرتين تُفتضح على الفور ولاتنجح. ليس هذا فحسب، إذ لما كانت الدائرة التشريعية وحدها هى التى يُتاح لها النفاذ إلى جيوب المواطنين، بل التصرف الكامل بها فى بعض الدساتير، مع نفوذ كبير فيها جميعًا على مراقبة المكافآت النقدية، لأولئك الذين يشغلون الدوائر الأخرى.. فإن نفوذًا كالذى ينشأ لها، يسهّل عليها كثيراً أن تعتدى على غيرها.

لقد راجعتُ ما تجمّع لدينا من خبرة عن صدقِ ما سأعرضه أمام الجميع حول هذا الموضوع، وإذا استدعت الضرورة التأكد من هذه الخبرة بإيراد إثباتات خاصة لها.. فإن تلك الحجج سوف تظل تتزايد إلى ما لا نهاية. وبمقدورى فى الواقع أن أجمع أدلة وافرة جدًا أستقيها من سجلات ومحفوظات كل ولاية من ولايات

الاتحاد. ولكن، لما كان إثباتٌ واحد مختصر مقنع ـ يكفى للتأكيد.. فإننى سأشير إلى مثالين عن ولايتين، كان التشريع يتمتع فيهما بسلطات واسعة جداً.

أما المثال الأول فهى فيرجينيا، وهى ولاية، ذكرنا آنفًا أن دستورها ينص صراحة على أن الدوائر الكبري الثلاث فيها لايجوز أن تتشابك وتختلط. ومرجعنا فى ذلك هو مستر جفرسون.. وإضافة إلى حسنات إعادته تحديد سير الحكم فى تلك الولاية، كان هو نفسه الموظف الأعلى فيها. ومن أجل نقلٍ وافٍ للأفكار التى تأثرت بها خبرته الخاصة فى هذا الموضوع، أرى من الضرورى أن نقتبس فقرة طويلة نسبيًّا من كتابه المهم «ملاحظات عن فرجينيا»، صفحة ١٩٥؛ حيث يقول: «إن جميع سلطات الحكومة: التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، تنتهى آخر الأمر فى الدائرة التشريعية. وما تركيز هذه جميعًا فى اليد نفسها إلا تعريفًا دقيقًا بالضبط للحكومة، التى تمارس الطغيان. ولن يكون تخفيفًا منه أن تتم ممارسة هذه السلطات، من قبل مجموعة من الأيدى بدلاً من يد واحدة.

إن ١٧٣ طاغية سيكونون على التأكيد قساة ومضطهدين لغيرهم كطاغية واحد، وعلى الذين يشكّون فى هذا أن يحوّلوا أنظارهم إلى جمهورية فينيسيا. وما أقل الجدوى التى تعود علينا من القول بأننا نحن الذين ننتخبهم؛ لأن حكومة طغيان يتم بالانتخاب ليست هى الحكومة التى قاتلنا من أجلها؛ بل قاتلنا من أجل حكومة تُقام على أسس حرة، يتم توزيع سلطات الحكم وتوازنه فيها ما بين عدة دوائر بحيث لاتستطيع أى منها أن توسع حدودها القانونية، دون أن يتم لجمها من قبل الأخريات.

لهذا السبب، نجد الميثاق الذى أقر لائحة إنشاء الحكم عندنا قد أرسى أساساته على هذه القاعدة، قاعدة أن الدوائر: التشريعية، والتنفيذية، والقضائية، يجب أن تكون منفصلة ومتمايزة؛ حتى لايمارس أى شخص سلطة أكثر من واحدة منها فى الوقت نفسه، «ولكنه لم يوضع أى حاجز بين هذه السلطات المختلفة». لقد أُبقى أعضاء الدائرة القضائية والتنفيذية يعتمدون على الدائرة التشريعية لاستبدالهم

فى العمل والوظيفة، وأُبقى بعض هؤلاء يعتمدون على تلك السلطة لاستمرارهم فى الخدمة. ومن ثم، فلو زاولت السلطة التشريعية سلطات تنفيذية وقضائية.. فليس من المحتمل أن تبرز فى وجهها مقاومة؛ وإذا ما تم ذلك.. فإنها لن تكون فعالة. فى تلك الحال، قد يضع أعضاء السلطة التشريعية القوانين، التى يريدونها على صورة لوائح يتم إقرارها فى اجتماع المجلس، وبذلك يجعلها الإقرار إجبارية ملزمة على الدائرتين الأخريين. وانطلاقًا من ذلك، واستفادة منه قرر أعضاء السلطة التشريعية أكثر من مرة حقوقًا، كان يجب تركها للبحث القضائى فى إشكالاتها، ولهذا كان توجيه السلطة التنفيذية طوال وقت انعقاد الجلسات أمرًا اعتياديًا ومألوفًا».

والولاية الأخرى التى سأتخذها مثالا أبحثه، هى ولاية بنسلفانيا؛ والمرجع الآخر فى البحث هو مجلس المراقبين الذى اجتمع فى سنة ١٧٨٣ وسنة ١٧٨٤. وكان بعض واجب ذاك المجلس، كما يذكر الدستور أن «يستقصى ما إذا كان قد تم الحفاظ على الدستور سليمًا لم يحصل إخلال بأى قسم منه؛ وما إذا كان الفرع التشريعى والآخر التنفيذى من الحكومة قد قاما بواجبهما كحراس للشعب، أو ادّعيا لنفسيهما أو مارسا سلطات أخرى أوسع مما يحق لهما بموجب الدستور».

هذا ما عهد إلى المجلس القيام به، وفى تنفيذ هذه الوكالة وجد المجلس نفسه مضطرًا إلى عقد مقارنة منا بين السلطة التشريعية والأخرى التنفيذية وإجراءاتهما، وما بين السلطات الدستورية لهاتين الدائرتين. ومن الحقائق التى عدّدها المجلس بحق - كما سجّلها بصدق - يبدو أنه تم الإخلال بالدستور إخلالاً بالغًا من قبل المشرّعين فى عدة أمثلة مهمة.

فقد تم إقرار عدد كبير من القوانين مع إخلال، دون أى ضرورة ظاهرة، بتلك القاعدة التى تلزم بأن يتم مسبقًا طبع ونشر جميع اللوائح ذات الطبيعة العامة ليناقشها المواطنون، وهذا هو أحد الاحترازات التى يركن إليها الدستور، ضد الأفعال غير السليمة من قبل الدائرة التشريعية.

كذلك تم التخلى عن إجراء المحاكمة الدستورية عن طريق المحلفين، كما حصلت مزاولة سلطات لم يتم تفويضها بموجب الدستور.

إن ثمة سلطات تنفيذية قد تم اغتصابها.

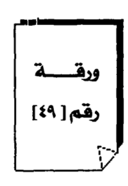
فالدستور يذكر صراحة أن مرتبات القضاة يجب أن تتحدد وتثبُت، ولكنها اختلفت بين فينة وأخرى، وكثيرًا ما حصل سحب القضايا ذات الصلة بالدائرة القضائية إلى الدائرة التشريعية، حيث تم هناك إصدار القرار فيها.

وبمقدور من يرغبون فى ذكر عدة أمثلة خاصة، تندرج تحت كل من هذه العناوين أن يرجعوا إلى محاضر المجلس، وهى مطبوعة، وفيها سيجدون أن البعض منها يجوز أن يعزى إلى ظروف خاصة متصلة بالحرب؛ فيما يمكن اعتبار العدد الأكبر فيها نفدات فورية لحكومة أسىء تشكيلها.

كذلك يبدو أن الدائرة التنفيذية لم تكن بريئة من إخلالات متكررة بالدستور. وهناك ثلاث ملاحظات على كل حال يجب أن تقال تحت هذا العنوان، الأولى: أن نسبة كبيرة من الأمثلة قد نتجت آنيًّا بحكم ضرورات الحرب، أو تمت التوصية بها من الكونغرس أو رئيس الأركان؛ والثانية، أنها فى معظم الحالات كانت متفقة مع المشاعر المعلنة أو المعروفة من الدائرة التشريعية؛ والثالثة، أن الدائرة التنفيذية فى بنسلفانيا كانت متميزة عن نظيراتها فى الولايات الأخرى، من حيث: عدد الأعضاء الذين يشكلونها. وبهذا الخصوص كانت أقرب إلى كونها مجلسًا تشريعيًّا منها إلى مجلس تنفيذى. ولكونها معفاة من قيود المسؤولية الفردية على أعمال المجلس، وتتمتع بثقة متبادلة ونفوذ مشترك بينهما.. فإن إعمالها قوانين لم يتم إقرارها هو بطبيعة الحال خطأ قد تقع فيه أكثر من وقوع الدائرة التنفيذية، التى تُسيِّرها يد واحدة أو عدد قليل من الأيدى.

إن الاستنتاج الذى أصل إليه وأنشده من بسط هذه الملاحظات، هو القول بأن وضع المعالم على الورق للحدود الدستورية لعدة دوائر.. ليس على الإطلاق حارسًا كافيًا لئلا تحصل تلك التعديات، التى تقود إلى تركيز طغيانى السمة لجميع سلطات الحكومة فى اليد نفسها.

بوبليوس



جيمس مادسون

٢ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

يذكر مؤلف كتاب «مذكرات عن فرجينيا» فى آخر ورقات له أنه قد ألحق بذلك المصّنف مسوّدة لدستورٍ تم إعداده؛ كى يُطرح أمام مؤتمر، كان المؤلف يتوقع أن يدعى إلى الانعقاد سنة ١٧٨٣ ، تدعوه هيئة تشريعية بهدف وضع دستور لذلك الاتحاد. ومن شأن هذه الخطة، شأن أى شىء كتبه المؤلف، أن تضع علامة لتحول فى التفكير، أصيلةً، وشاملة، ودقيقة أيضًا. والرجل جدير بالاهتمام، لأنه يبدى ولاءً شديدًا لحكم جمهورى، ويعرض وجهة نظر متنورة عن الأخطاء التى يتوجب الاحتراس منها. وأحد الاحترازات التى يقترحها والذى يبدو عليه أن يركن إليها إركانا كبيرًا باعتباره حِرزًا للدوائر الأضعف فى السلطة، ضد تعديات الدوائر الأقوى، هو بكامله من عنده هو. ولما كان ذا علاقة مباشرة بالموضوع الذى نبحثه الآن فإنه لايجوز تجاهله.

كان الاقتراح الذى يأتى به هو «فى أى وقت يحصل فيه توافق دائرتين من دوائر الحكم الثلاث، فى الرأى، كل منهما بثلثى أصوات الأعضاء فيها، على ضرورة عقد مؤتمر لتغيير الدستور أو إصلاح عيوبه.. فإنه يجب دعوة مؤتمر لذلك الغرض».

وحيث إن المواطنين هم المصدر الشرعى الوحيد للسلطة، من لديهم تنطلق لائحة الدستور وتستقى فروع الحكومة الثلاثة سلطاتها ـ فمن الانسجام الشديد مع النظرية الجمهورية أن يتم الرجوع إلى السلطة الأصلية نفسها، لا حين تظهر

ضرورة لتوسيع، أو تضييق، أو إعادة تشكيل الحكومة أو إعادة قولبتها فحسب، بل أيضًا عندما تجترح أى من تلك الدوائر عدوانا على السلطات المنصوص عليها للدائرتين الأخريين. وطالما كانت الدوائر المختلفة منسجمة مع حدود تفويضها العام، فمن الواضح أن أيًا منها لاتستطيع البتّة أن تدّعى سلطة شاملة أو حقًا أعلىّ فى ترسيم الحدود بين سلطات الدوائر المعنية؛ ولا أيضًا كيف يجب منع تجاوزات الدائرة الأقوى منها، أو إصلاح الأخطاء التى تأتيها الدائرة الأضعف ـ دون الرجوع إلى المواطنين أنفسهم، فهؤلاء بصفتهم مانحى التفويض، يستطيعون وحدهم تبيين المعنى الصحيح له وتعزيز أعماله.

هنالك على التأكيد قوة عظيمة فى هذه المنطقية، فمن الواجب إعطاؤها فرصة لأن تثبت أن طريقًا دستوريًا نحو قرار يتخذه المواطنون يجب أن يُلحظ، وأن يبقى مفتوحًا للظروف الكبرى والشاذة المعيّنة. غير أنه يبدو أن هناك اعتراضات بالغة ضد العودة المتكررة المقترحة إلى المواطنين، وميلاً لإبقاء مختلف دوائر السلطة ضمن حدودها الدستورية فى جميع الحالات.

ففى المقام الأول. . لايبلغ ذلك الاحتراز درجة انضمام دائرتين اثنتين ضد الدائرة الثالثة، فلو استطاعت السلطة التشريعية، والتى تمتلك وسائل عدة للتأثير على مشاعر أعضاء الدائرتين الأخريين ـ أن تكسب لصالحها أيًا من تلكما الاثنتين، أو حتى ثلث أعضائها، لتعذّر على الدائرة المتبقية أن تستفيد من هذا الاحتراز والعلاج. وأنا لا أؤكد بأية حال على هذا الاعتراض؛ لأنه قد يُظن أنه يُعتبر ضد تحوير المبدأ، أكثر مما هو ضد المبدأ نفسه.

وفى المقام الثانى، قد يُعتبر اعتراضًا ملازمًا للمبدأ نفسه القول بأنه: لما كان كل رجوع إلى الشعب ينطوى على نقص ما فى الحكومة، فإن تكرار ذلك الرجوع أحيانًا كثيرة ـ يجرد الحكومة من قدر كبير من تلك القداسة التى يضيفها الزمن على كل شىء، والتى دونها لن تمتلك أعظم الحكومات حكمة، وأوسعها حريةً، ذلك الاستقرار الضرورى لها. إذا كان صحيحًا أن الحكومات جميعًا ترتكز على

الرأى، فليس أقل صحة من ذلك أن قوة الرأى عند كل فرد، وتأثيرها على سلوكه وتصرفه - تعتمد كثيراً على عدد الذين يفترض صاحبُ الرأى أنهم يتقبلون ذلك الرأي نفسه. إن العقل البشرى، كالإنسان نفسه، جبان وحذر يُترك لوحده، لكنه يكتسب حزمًا وثقةً بحسب عدد الأفراد الذين يشاركون. وحين تكون الأمثلة التى تؤيد الرأى وتقوّيه قديمة العهد وكبيرة العدد يغدو لها تأثير مضاعف. وفى أمة من الفلاسفة يجب أن يُغفل هذا الاعتبار؛ ذلك أن احترام القانون سيغدو معززاً بصوت العقل المتنور. ولكن احتمال وجود أمة من الفلاسفة أمر غير متوقع، أكثر مما يُتوقع تحقيق رغبة أفلاطون فى وجود جنس من الملوك الفلاسفة. وفى كل أمة أُخرى لن تجدَ أكثرُ الحكومات عقلانيةً وقوف ضغائن المجتمع إلى جانبها أمراً لا حاجة لها به.

إن خطر إقلاق الهدوء العام بفعل الاهتمام الزائد عن حدّه بأحاسيس جمهور الناس، لهو اعتراض أكثر جدية على فكرة الرجوع المتكرر إلى حكم المجتمع ككل فى القضايا الدستورية؛ فبغضّ النظر عن النجاح الذى رافق تنقيحات الأطر الثابتة من الحكم عندنا، والذى يشرّف فضائل وذكاء الشعب الأمريكى تشريفًا كبيراً. . فإنه يجب الاعتراف بأن التجارب ذات طبيعة غرّارة، فلا يجوز مضاعفتها بلا ضرورة. وعلينا أن نتذكر أن جميع الدساتير الحالية قد تشكلت وسط الخطر، الذى خفف حدة المشاعر غير الودية تجاه النظام والانسجام؛ وإنها كانت ذات ثقة حماسية من المواطنين فى قادتهم الوطنيين؛ مما خفض من قدر التنوع العادى فى الآراء حول القضايا الوطنية الكبيرة؛ وذا تشوق شامل للأشكال الجديدة والمتعاكسة، التى ولّدها الغضب الشامل والشعور بالمهانة ضد الحكومة القديمة؛ وأنه بينما لم تكن هناك روح حزبية ذات علاقة بالتغيرات التى يجب أن تتم أو المساوئ التى يلزم تعديلها - استطاعت أن تخلط خميرتها فى عجين العملية. ولا تقدّم الأوضاع المستقبلية، التى يُتوقع أن نواجهها أى ضمان يَعْدِل الخطر الذى نخشاه.

غير أن أعظم اعتراض بين الجميع هو أن القرارات التى قد تكون حصيلة تلك

الدعوات لن تفى بغرض صيانة التوازن الدستورى فى الحكومة؛ فقد رأينا أن الحكومات الجمهورية تميل إلى تضخيم الدائرة التشريعية على حساب الدائرتين الأخريين؛ فتوجيه الدعوات إلى المواطنين من ثَم، سوف يتم على الأغلب من قبل الدائرة التنفيذية والدائرة القضائية. لكن، سواء تم توجيه الدعوة من قبل إحداهما أو الأخرى هل سيحظى كل من الدوائر الثلاث بامتيازات مساوية آنذاك؟ دعنا ننظر إلى مواقفها المختلفة. إن أعضاء الدائرة التنفيذية والأخرى القضائية قليلو العدد، ويمكن أن يكونوا معروفين شخصيًا لعدد قليل من الناس. هذا، كما أن أعضاء الدائرة الثانية بحكم تعيينهم، وطبيعة مدة بقائهم فى الوظيفة، منحاشون أكثر عن الناس فلا يشاركون فى مكتسباتهم المسبقة. والأولون هم على العموم أهداف للغيرة والحسد، وكثيراً ما يِتعرض قيامهم بالإدارة؛ لأن يبهت لونها حتى تغدو عملاً غير مستحب، ذاك من جانب.

أما أعضاء الدائرة التشريعية، من الجانب الآخر فهم كثيرو العدد، وهم موزعون ومنتشرون بين المواطنين فى جميع مواقعهم. ومن شأن ارتباطاتهم فى الدم، والصداقة والتعارف أن تطال نسبة كبيرة من الفئة الأكثر نفوذًا فى المجتمع. كما أن طبيعة الثقة العامة فيهم تنطوى على نفوذ شخصى لهم بين الناس، ويتضمن أنهم الحراس الأمناء مباشرة على حقوق المواطنين وحرياتهم، مع مثل هذه الميزات يكون من الصعب فى الواقع أن يفترض المرء أن الطرف الخصم، سوف ينال فرصةً مكافئة من حيث إمكان الحصول على نتيجة لصالحه.

ولن يكتفى طرف الدائرة التشريعية بأن يبسط قضيته بنجاح أمام الشعب فحسب، بل لربما شكّل القضاة فى تلك الحال أيضًا؛ فالنفوذ ذاته الذى جعلهم يفوزون بالانتخاب للدائرة التشريعية سوف يكسبهم بدوره منصبًا فى المؤتمر. وإذا لم تكن هذه هى حال جميع أولئك الأعضاء، فلربما كانت هى حال الكثيرين منهم، وحال الشخصيات النافذة بينهم على التأكيد. وهى التى عليها يعتمد كل شىء فى مثل تلك الهيئات، ومجمل القول سيكون الاجتماع فى معظمه مشكّلاً من أشخاص هم أعضاء، أو يتوقع لهم أن يغدوا أعضاء فى الدائرة المتهمة فى

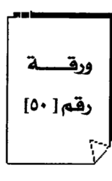
تصرفاتها بالفعل. ومعنى هذا أنهم سيكونون بالتالى طرفًا فى القضية نفسها، التى يُطلب منهم أن يحكموا فيها.

وقد يحدث أحيانًا أن تتم دعوات أعضاء الدائرة التشريعية فى ظل ظروف أقل معاكسة للدائرتين الأخريين: التنفيذية والقضائية؛ فقد يحصل تجاوز الدائرة التشريعية بصورة فاضحة، وفجائية، لاتسمح بإضفاء أى لون عليها. فلربما اصطفّت فئة قوية من أعضاء تلك الدائرة إلى جانب الفروع الأخرى؛ إذ يحصل أن تقع السلطة التنفيذية فى يدى رجل محبوب لدى الناس. وفى هذا الموقف يغدو احتمال أن ينحاز القرار إلى جانب السلطة التشريعية أقل مما سبق، ومع ذلك.. فإن أحدًا لن يتوقع من المجلس أن يتصرف فيبحث الحيثيات الحقيقية للقضية المطروحة، فمن المحتوم أن يتصل ذلك بروح الأحزاب القائمة من قبل، أو الأحزاب التى يخلقها السؤال المطروح نفسه.

سوف تتصل القضية المبحوثة بأشخاص ذوى أخلاق ونفوذ طاغٍ متميز فى المجتمع، وسيتم طرحها على ألسنة الأشخاص الذين سبق أن كانوا وكلاء أو خصومًا للقوانين التى يتصل بها القرار المطروح للبحث. ومن ثم تكون العاطفة لدى الناس لا العقل والمنطق لديهم هى التى ستحتل منصة الحكم، هذا بينما أن المنطق وحده لدى الشعب هو الذى يجب أن ينظم أمر الحكومة ويراقبها، أما العواطف فيجب أن يتم الإشراف عليها ومراقبتها من قبل الحكومة.

لقد وجدنا فى الورقة الأخيرة أن مجرد النصوص المكتوبة فى الدستور ليست كافية لكبح مختلف الدوائر وإبقائها ضمن حدودها القانونية. ويبدو أن دعوة المواطنين (للاقتراع) بين فترة وأخرى لن تكون شرطًا احترازيًّا مناسبًا أو فعالاً لذلك الغرض. إلى أى حد تكون اشتراطات ذات طبيعة أخرى، تحتويها الخطة التى اقتبسناها آنفا هى اشتراطات سليمة.. هذا ما لا أبحثه، ولا ريب أن بعض تلك الاشتراطات مبنية على مبادئ سياسية سليمة، وأن صياغتها كلها قد تمت بعبقرية فريدة وحُسن تقدير.

بوبليوس



جيمس مادسون

٥ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

قد يجادَل أنه بدلاً من دعوات ظرفية للشعب، تصبح عرضة لأن تبرز عليها اعتراضات.. تكون دعوات دورية هى الوسيلة والأسلوب السليم لتحاشى الإخلال بالدستور وبغية إصلاحه أيضًا.

ولسوف أنتبه إلى ذلك تفحصى لهذه العوائق، وأقصر البحث على استعدادها لتعزيز الدستور، عن طريق المحافظة على إبقاء الدوائر المتعددة للسلطة ضمن حدودها الصحيحة، دون اعتبار ذلك شروطًا لتغيير الدستور نفسه. فمن وجهة النظر الأولى يبدو أن الرجوع إلى الشعب فى فترات معينة عمل غير مشروع، مثله مثل الرجوع إليه فى مناسبات معينة حين تبرز. فإذا كانت تفصل تلك الفترات مدد قصيرة.. فإن القوانين التى يراد مراجعتها وإقرارها لابد أن تكون حديثة العهد، وذات ارتباط بجميع الظروف، التى تميل إلى إحياء وقلب نتيجة التنقيح للمراجعة الآنية. وإذا كانت الفترات متباعدة الواحدة عن الأخرى.. فإن هذه الملاحظة ستنطبق على جميع القوانين القريبة العهد؛ وبقدر ما يكون قدم القوانين الأخرى أو جدتها، يرجح عدم التعاطف معها فى التنقيح والمراجعة.. فإن ميزتها هذه لايمكن فصلها عن المضايقات التى توازنها فى الكفة الأخرى، ففى المقام الأول سيكون مشروع رقابة شعبية بعيدة قيدًا ضعيفًا جدًا على السلطة فى تلك المبالغات، التى قد تُدفَع إليها بقوة المشاعر حينذاك.

فهل علينا أن نتصور أن المجلس التشريعى، المشكّل من مئة عضو أو مئتين

يعكف بحماس على هدف يؤيده هو، ويقوم بتحطيم الكوابح فى الدستور سعيًا وراء ذلك الهدف، أم أنه ستتم إعاقة الأعضاء فى عملهم هذا بفعل اعتبارات تنبع من مراجعة المراقبين لتصرفاتهم فى المستقبل طيلة عشر سنوات أو خمس عشرة أو عشرين سنة؟ وفى المقام الثانى، كثيرًا ما تكون المساوئ قد تركت كامل نتائجها الضارة قبل توفّر معالجتها. وفى المقام الأخير وحيث إن ما سبق ليس هو الحال، فإن المساوئ ستكون قد طالت، وبعثت لها جذورًا عميقة ليس من السهل أن تُقتلع.

إن محاولة تنقيح الدستور ومراجعته بغية إصلاح الإخلالات القريبة العهد فيه، وتحقيق أهداف أخرى ـ لهى محاولة تمت بالفعل فى إحدى الولايات. وكان أحد أهداف مجلس المراقبين، الذى انعقد فى بنسلفانيا سنتى ١٧٨٣، ١٧٨٤، كما شاهدنا، هو بحث «ما إذا كان قد حصل إخلال بالدستور وما إن كانت الدائراتان: التشريعية والتنفيذية، قد اعتدت أى منهما على الأخرى». ومن شأن هذه المحاولة المستحدثة فى السياسة أن تجد لدى كثير من وجهات النظر اهتمامًا خاصًا جدًا، وفى بعض وجهات النظر هذه، نُظر إليها بصفتها تجربة وحيدة تم القيام بها فى ظروف غريبة إلى حد ما، فاعتبرت تجربة غير نهائية بصورة مطلقة. لكن، حين يتم تطبيقها على القضية المطروحة للبحث.. فإنها تتضمن بعض الحقائق، التى أجازف بالإشارة إليها على أنها توضيح وافٍ مقنع، عن منهاج البحث الذى استخدمته.

أولاً: يبدو من أسماء السادة الذين شكلوا المجلس أن بعض أصحاب تلك الأسماء على الأقل، كانوا من أكثر أعضاء المجلس نشاطًا ونفوذًا، كما كانوا أيضًا نشيطين وشخصيات قيادية فى الأحزاب القائمة فى الولاية من قبل.

ثانيًا: يظهر أن الأعضاء النشيطين والنافذين من المجلس كانوا أيضًا ناشطين ونافذين فى المجالين، التشريعى والتنفيذى، خلال الفترة التى تمت مراجعتها؛ بل حتى كانوا رُعاة أو خصومًا للقوانين ذاتها التى جئ بها لفحص الدستور؛ فقد سبق أن كان اثنان من الأعضاء ممن تولّوا منصب نائب الرئيس فى الولاية، فيما

كان كثير آخرون من أعضاء المجلس التشريعي فى الولاية خلال السنوات السبع السابقة. وكان أحد هؤلاء هو الناطق باسم ذاك المجلس، بينما كان عدد من الآخرين أعضاء متميزين فى ذلك الاجتماع نفسه، خلال تلك الفترة.

ثالثًا: إن كل صفحة من عملهم (دراستهم) تشهد بأثر جميع هذه الظروف على طبيعة مناقشاتهم، فطوال استمرار انعقاد المجلس، كان منقسمًا إلى جماعات ثابتة وعنيفة. هذه حقيقة يعترف بها ويأسف لها الأعضاء أنفسهم، ولو كان الحال غير هذه لبسطَ مظهر سيرهم برهانًا مقنعًا. ففى جميع القضايا مهما كانت تافهة فى ذاتها - أو بعضها غير مرتبط ببعض - وقف الأشخاص نفسهم دون تغيير فى جهتين متعارضتين. إن كل ملاحظ غير متحيز يستطيع - دون خشية الوقوع فى الخطأ، ودون قصد الميل إلى أى من الجانبين أو أى أفراد من أى جانب - أن يرى، ولسوء الحظ، أن العاطفة لا المنطق هى التى سادت فى القرارات التى اتخذوها. حين يستخدم الأشخاص عقولهم بهدوء وحرية، للحكم فى مجموعة قضايا متمايزة، فإنهم على الدوام يتخذون آراء مختلفة حول بعض تلك القضايا، وحين تتحكم فيهم عاطفة مشتركة. . فإن آراءهم، إذا أمكن نعتها بأنها آراء، تكون متفقة.

رابعًا: على الأقل ما إذا كانت قرارات هذا المجلس، فى أحيان كثيرة، لاتعى الحدود الموضوعة للدائرة التشريعية والأخرى التنفيذية، بدلاً من تضييق وتقييد تلك الدائرتين ضمن موقعيهما فى الدستور.

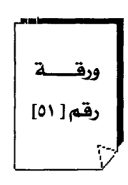
خامسًا: أنا لا أفهم على الإطلاق أن قرارات المجلس بشأن القضايا الدستورية، سواء تشكّل بصورة صحيحة أو بصورة خاطئة قد تركت أى أثر فى تغيير الممارسة القائمة على هياكل تشريعية. بل حتى ليبدو لى، إذا لم اخطىء، أن القانون المؤقت فى أحد الأمثلة أنكر ما بناه المجلس، وتغلّب فى صراعه معه بالفعل.

من ثم. . فإن تلك الهيئة الرقابية تثبت فى الوقت نفسه، ومن بحثها هى، وجودَ الداء كما تثبت، بواقع مثالها، عدم فعاليّة العلاج المقترح.

إن هذا الاستنتاج لايمكن دحضه بزعم أن الولاية التى أجريت فيها التجربة كانت تعانى من تلك الأزمة، وأنها كانت منذ مدة طويلة، ساخنة ومضطربة جرّاء غضب قسم منها وحدّته. فهل من المفروض أن تكون تلك الولاية نفسها فى عهد لاحق فى المستقبل خالية من الأحزاب؟ هل يفترض أن تكون أية ولاية أخرى فى الفترة نفسها أو أى فترة أخرى، خالية من هذه الأحزاب؟ إن مثل ذلك لايجوز أن يفترض ولايُرغب فيه؛ لأن انقراض الأحزاب يتضمن بالضرورة إنذاراً للسلامة العامة أو انعداماً كاملاً للحرية.

لو اتخذ احتراز لإقصاء المجالس التى انتخبها الشعب لتنقيح الإدارة السابقة للحكومة، وإبعاد جميع الأشخاص، الذين كانوا يهتمون بالحكم خلال الفترة المعطاة من تلك المجالس.. لما أمكن إزالة العقبات. إن العمل المهم إذ ذاك ربما انتقل إلى رجال مقدرتهم أقل، لكن مؤهلاتهم أفضل قليلاً فى الجوانب الأخرى، ومع أنهم قد لايكونون شخصيــًّـا متصلين مهتمين بتسيير عمل الحكومة، ومن ثم فليسوا وسيطًا مباشرًا فى القوانين التى يراد فحصها، فمن المحتمل أنهم كانوا على مساس بالأحزاب ذات العلاقة بتلك القوانين، كما تم انتخابهم بموجب مراعاتهم.

بوبليوس



جيمس مادسون

٦ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

إلى أى ذريعة علينا أن نلجأ آخر الأمر؛ للحفاظ بصورة عملية على التقسيم الضرورى للسلطة ما بين الدوائر المتعددة التى يفرضها الدستور؟ الجواب الوحيد الذى يمكن تقديمه بخصوص ذلك هو أنه: لما كانت جميع الاشتراطات من الخارج قد وُجدت غير كافية.. فإن العيب لابد أنه نشأ عن تحوير فى البنية الداخلية للحكومة بحيث تستطيع مكوناتها الكثيرة، بحكم العلاقات المتبادلة فيما بينها، أن تكون هى الوسيلة لإبقاء كل منها فى موقعها المناسب. ودون إدعاء من جانبى أننى سأعرض شرحًا وافيًا لهذه الفكرة المهمة.. فإننى سأتجرأ على ذكر بضع ملاحظات عامة، ربما ألقت نوراً كافيًا على الفكرة، ومكنتنا من تشكيل رأى أصح عن المبادئ وهيكلية الحكومة التى وضع خطتها المؤتمر.

من أجل إرساء أساس صحيح للممارسة المنفصلة والمتمايزة لسلطات الحكومة المختلفة - والتى هى إلى حد معين موكولة إلى جميع الأيدى الأساسية لصيانة الحرية - من الواضح أنه يجب أن تكون لكل دائرة فى الحكومة إرادتها الخاصة بها؛ وبالتالى يتوجب أن تتألف بصورة تجعل لأعضاء كل دائرة أقل تفويض ممكن فى تعيين أعضاء الدوائر الأخرى. لو تم الالتزام بهذا المبدأ بشدة، لَلَزم منه أن تتم جميع التعيينات للمناصب العليا: التنفيذية والتشريعية والقضائية من قِبل المصدر نفسه، الذى تنبع منه السلطة، أى الشعب، ومن خلال قنوات ليس هناك اتصال مباشر فيما بين الواحدة منها والأخرى. ولربما أن محاولة من هذا القبيل

لتخطيط وإقامة عدة دوائر هى أقل صعوبة عملية مما تبدو نظريًا، فى التأمل والتفكير.

إن بعض الصعوبات والنفقات الإضافية على كل حال سوف ترافق تنفيذ مثل هذه الخطة، كما يجب القبول ببعض الانحرافات عن المبدأ نتيجة لذلك. ففى تشكيل الدائرة القضائية على الخصوص يجوز أن يكون من غير الضرورى الإصرار بصرامة على الالتزام بالمبدأ، **أولاً**: لأن توافر مؤهلات خاصة هو أمر أساسى فى أعضاء تلك الدائرة، يفرض أن يكون الاعتبار الأولى فى انتقاء الموظف، الذى يفى أكثر من غيره بتلك المؤهلات. **ثانيًا**: لأن مدة الخدمة فى الوظيفة طويلة فى هذه الدائرة، فما أسرع أن يُستبعد حِسُّ الاعتماد على السلطة التى تمنح ذلك التعيين.

ومن الواضح بالقدر نفسه أن أعضاء كل دائرة يجب أن يعتمدوا أقل اعتماد على أعضاء الدوائر الأخرى فى تعويضاتهم المالية وأجورهم المرتبطة بوظائفهم، فإذا لم يكن الموظف التنفيذى أو القضاة مستقلين عن الهيئة التشريعية فى هذا الخصوص. . فإن استقلالهم فى أى ناحية أخرى سيكون مجرد استقلال اسمى لا أكثر.

غير أن الضمان الأقوى ضد التركيز التدريجى لعدة سلطات فى دائرة واحدة إنما يستقر فى منح كل دائرة بمفردها الوسيلة الدستورية اللازمة، والحوافز الشخصية، لمقاومة اعتداءات المدراء الآخرين. إن تجهيز الدفاع فى هذه الحالة - كما فى جميع الحالات الأخرى - يجب أن يتعاظم حتى يعادل خطر الهجوم؛ فالطموح يجب أن يلقى طموحا معاكسًا، كما يجب ربط المصلحة الشخصية بالحقوق الدستورية للموقع. ولربما كان مجرد تأمّل من جانب الطبيعة البشرية أن تكون مثل هذه الأجهزة ضرورية للسيطرة على إساءة الاستعمال من الحكومة. لكن، أليس الحكم ذاته هو أعظم تأملات الإنسان فى الطبيعة البشرية؟ لو كان الناس ملائكة لما كان وجود الحكومة ضروريًا. ولو حكم الملائكة مجتمعًا

بشريـًّـا، لانتفت الحاجة إلى وجود كوابح خارجية أو داخلية على الحكم أصلاً. أما عند صياغة حكم يديره أفراد من البشر ويمارَس على بشر. . فإن الصعوبة تقوم فى ما يلى: يجب تمكين الحكومة من السيطرة على المحكومين؛ هذا أولاً، ثم فى المقام الثانى يأتى إجبارها على أن تسيطر على نفسها. إن اعتماداً على الشعب هو بلاشك الرقيب على الحكومة والكابح الأول لها؛ لكن الممارسة قد علّمت الناس ضرورة اتخاذ احترازات مساعدة لذلك.

إن سياسة نقائص الدوافع ـ عن طريق المصالح المتضاربة والمتنافسة ـ سياسة يمكن تتبعها فى كامل نظام شؤون الحياة، الخاص منها والعام على السواء، ونحن نرى ذلك ظاهراً بوضوح فى جميع التوزيع الفرعى للسلطة؛ حيث يكون الهدف الثابت هو تقسيم الوظائف المتعددة وتنظ ـمها على صورة، تتيح لكل منها أن تكون قيداً على الأخرى، وأن تكون المصلحة الخاصة لكل فرد حارساً على الحقوق العامة. ويغدو طلبُ هذه الابتكارات الرصينة أقل عند توزيع السلطات العليا فى الدولة.

فمن غير الممكن أن تنال كل دائرة قدراً مساوياً لغيرها لحماية نفسها. فى حكومة جمهورية تغلب سيادة السلطة التشريعية بحكم الضرورة، وعلاج هذا العيب أن يتم تقسيم هيئة التشريع إلى فروع مختلفة، وجعل تلك الفروع، من خلال أساليب مختلفة فى الانتخاب، ومبادئ مختلفة فى العمل. . يرتبط الواحد منها بالآخر، أقل ارتباط تتطلبه طبيعة الوظيفة العامة واعتمادها المشترك على المجتمع. وقد يكون من الضرورى الاحتراز من التعديات الخطيرة عن طريق احتياطات أقوى؛ إذ إن عظم أهمية الدائرة التشريعية يقتضى أن يتم تقسيمها على هذه الصورة، فى حين أن ضعف الدائرة التنفيذية من جانب آخر، ربما اقتضى أن يتم تحصينها. إن رفضاً مطلقًا للتشريع يبدو للوهلة الأولى هو الدفاع الطبيعى، الذى يجب أن يتسلح به الموظف التنفيذى. لكن، ربما كان هذا غير مأمون تماماً ولا هو يكفى لوحده. ففى الأحوال العادية قد يحصل أن يتم بالصرامة المطلوبة، وفى المناسبات الطارئة قد تحصل إساءة استخدامه بفظاظة. أفلا يجوز أن يزوِّد

هذا النقص فى الرفض المطلق ببعض صلات محدّدة ما بين الدائرة الأضعف والفرع الأضعف من الدائرة الأقوى، ومن خلاله يمكن دفع ذلك الفرع إلى إسناد الحقوق الدستورية للأولى، دون انفصاله أكثر مما ينبغى عن حقوق دائرته الخاصة؟

إذا كانت المبادئ التى تنبنى عليها هذه الملاحظات مبادئ عادلة، وأنا مقتنع بأنها كذلك، وتطبيقها بصفتها معيارًا لدساتير الولايات المختلفة والدستور الفيدرالى أيضًا - فسنجد أن الدستور الفيدرالى لا يتفق معها اتفاقا كاملاً، فيما أن دساتير الولايات لا تتحمّل مثل ذلك الفحص أصلاً.

وعلى كل حال. . فإن هنالك ملاحظتين، يمكن تطبيقها على النظام الفيدرالى الأمريكى على الخصوص، وتجعلان ذلك النظام فى موقف يثير الاهتمام.

أولاً: فى حال جمهورية منفردة، تُقدَّم كامل السلطة التى يتنازل عنها الشعب إلى إدارة حكومة واحدة؛ ويتم الاحتراز من الاعتداءات فيها عن طريق تقسيم الحكومة إلى دوائر منفصلة متمايزة. أما فى حال جمهورية أمريكا المركبة. . فإن السلطة التى يتنازل عنها الشعب تنقسم أول الأمر إلى حكومتين متميزتين، وبعد ذلك يتفرع الجزء المخصص لكل منهما إلى دوائر منفصلة ومتمايزة. لذا ينشأ ضمان مضاعف لحقوق المواطنين. وتراقب الحكومتان المختلفتان كل منهما الأخرى، فى الوقت نفسه الذى تراقب فيه ذاتها.

ثانيًا: من المهم جداً فى أية جمهورية ألا تتم حراسة المجتمع ضد الاضطهاد من حكامه فحسب، بل يتم الحرص أيضًا على كل جزء منه ضد أن يظلمه الجزء الآخر. هنالك مصالح متغايرة بالضرورة للطبقات المختلفة بين المواطنين، فلو توحدت الأكثرية بفضل مصلحة مشتركة لها لغدت حقوق الأقلية غير مضمونة. وهنالك طريقتان فقط للاحتراز ضد هذا الشر: الأولى هى خلق إرادة فى المجتمع تكن مستقلة عن الأكثرية؛ أى عن أكثرية المجتمع ذاته؛ والثانية هى تشريب مواطنى المجتمع عددًا من الصفات المنفصلة تجعل أى تجمع للأكثرية فيه

شيئًا بعيد الاحتمال جدًا، إذا لم يكن غير قابل للتطبيق، فأسلوب الطريق الأولى يسود فى جميع الحكومات ذات السلطة الوراثية أو السلطة ذاتية التعيين. وهذا ضمان يكون فى أحسن أحواله ضمانًا محفوفًا بالمخاطر؛ إذ إن تلك السلطة المنفصلة عن المجتمع قد تتزاوج مع وجهات النظر غير العادلة للمصالح الكبرى لحزب الأقلية، بقدر ما تتزاوج مع المصالح العادلة لتلك الأقلية، ويجوز أن تنقلب ضد كلا الحزبين الأكثرية والأقلية.

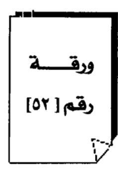
والأسلوب الثانى يمكن تمثيله فى الحكومة الفيدرالية للولايات المتحدة. ففى حين أن السلطة بكاملها فيها نابعة من المجتمع ومعتمدة عليه، فإن المجتمع نفسه موزع فى أجزاء كثيرة، وعلى مصالح المواطنين وفئاتهم، بحيث تغدو حقوق الأفراد، أو الأقلية فى خطر ضئيل من تجمعات مصالح الأكثرية. وفى حكومة حرة يتوجب أن يكون ضمان الحقوق المدنية هو ضمان الحقوق الدينية نفسه، فهى تتألف فى جهة واحدة من تعدد المصالح وفى الأخرى من تعدد الطوائف. وسوف تعتمد درجة الضمان فى كلا الجانبين على عدد المصالح والمذاهب؛ ويجوز افتراض أن ذلك يعتمد على امتداد رقعة البلاد وعدد السكان الذين تشملهم الحكومة نفسها.

إن هذه النظرة إلى الموضوع تحبّذ بصورة خاصة نظامًا فيدراليـًّـا ملائمًا لجميع أصدقاء الحكم الجمهورى المخلصين، وذوى العقول الراجحة؛ لأنها تُظهر بدقة أنه بقدر ما يتشكل الاتحاد من كونفيدراليات محصورة أو ولايات، فإن تآلفات ضاغطة للأكثرية تغدو أسهل لأن تتشكل؛ ولأن يتناقص أفضلُ ضمان لحقوق كل فئة من المواطنين فى ظل أفضل أنماط الحكم الجمهورى؛ وبالتالى فإن استقرار واستقلال بعض أعضاء الحكومة، وهو الضمان الآخر الوحيد، سيزداد بالنسبة نفسها. إن العدل هو غاية كل حكومة. . إنه غاية المجتمع المدنى. هكذا كان فى الماضى ـ وهكذا سيظل فى المستقبل ـ هدفًا منشودًا حتى يتم بلوغه، أو حتى تُفقد الحرية فى السعى إليه. فى مجتمع تسمح تكويناته بأن يتحد الحزب الأقوى وتضطهد الأضعف. . يجوز القول بأن الفوضى هى التى تتحكم، كما هى الحال

فى الطبيعة، حيث لايكون الفرد الأضعف آمنًا من عنف الفرد الأقوى؛ وكما هو الأمر فى الحال الأخيرة. . فقد يندفع الأفراد الأقوى، بفعل عدم اليقين والاطمئنان إلى وضعهم؛ لأن يتنازلوا إلى أية حكومة تستطيع أن تحمى الضعيف كما تحميهم هم. كذلك فى الحالة السابقة، سوف تشعر الأحزاب الأقوى بالإغراء تدريجيًا، بدافع مماثل، فتتوق إلى حكومة تحمى جميع الأحزاب: الحزب الأضعف والحزب الأقوى منه على السواء.

وهناك قدر قليل من الشك فى أنه لو انفصلت ولاية رود أيلاند عن الاتحاد وتُركت لوحدها. . فإن عدم ضمان الحقوق فى ظل نمط محبوب من الحكم فى نطاق تلك الحدود الضيقة، سوف يتبدّى من خلال اضطهادات متكررة من جانب الأكثريات الحزبية، حتى أنه ما أسرع أن تستدعى سلطة ما مستقلة تمامًا عن الشعب يستدعيها صوت الأحزاب ذاتها، التى أثبت سوء حكمها الحاجة الماسة إلى ذلك. وفى حال جمهورية شاسعة الامتداد كالولايات المتحدة، وبين التنوع الكبير فى المصالح والأحزاب والمذاهب التى تشملها، فإن تجمّعًا من أكثرية فى المجتمع ككل يندر أن يحصل على أية مبادئ أخرى، غير مبادئ العدل والصالح العام؛ وفى تلك الحال يغدو الخطر من إرادة ورغبة الحزب الأكثر، أقل على الأقلية، وتغدو الحاجة أضعف لتوفير ضمان حقوق تلك الأقلية، عن طريق إدخال رغبة غير متعمدةِ على الحزب الآخر فى الحكومة، أو بكلمات أخرى إرادة مستقلة للمجتمع ذاته. وليس أكيدًا أقل مما هو مهم، بصرف النظر عن الآراء المعاكسة التى سبق أن عرضناها، أنه كلما تضخم المجتمع، شرط أن يبقى ضمن مجال قابل للتطبيق، غدا مجتمعًا أكثر قدرة على حكم نفسه. ومن حُسن حظ الحكم الجمهورى أنه يمكن توسيع مجال التطبيق فيه إلى حد كبير، عن طريق إجراء تعديل قضائى فيه يمازج المبدأ الفيدرالى أيضًا.

بوبليوس



جيمس مادسون

٨ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

من البحوث التى تتبعناها فى الأربع ورقات الأخيرة، دعنى أمضى إلى فحص أكثر دقة للأقسام المختلفة فى الحكومة، وسأبدأ ببحث مجلس ممثلى الشعب.

تتصل النظرة الأولى على هذا القسم من الحكومة بمؤهلات الناخبين ومن ينتخبونهم. . أما مؤهلات المنتَخَبين، فيجب أن تكون مؤهلات ناخبى أكبر فرع من فروع الهيئة التشريعية فى الولاية أنفسهم. والواقع أن تحديد حق الاقتراع العام لهو بحق البند الرئيسى فى الحكم الجمهورى؛ لذا كان ينبغى على الميثاق أن يحدد ويرسّخ هذا الحق فى الدستور. ولو كان قد تركه مفتوحًا للتعليمات المؤقتة من جانب الكونغرس لكان هذا غير ملائم أبدًا، للسبب المذكوز آنفًا. ولو أبقاه لحكمة المجالس التشريعية فى الولايات لكان غير ملائم أيضًا للسبب ذاته؛ ولسبب إضافى آخر هو أنه كان سيجعله معتمدًا أكثر مما ينبغى على حكومات الولايات، ذلك الفرع من الحكومة الفيدرالية الذى يتوجب أن يعتمد على الشعب، والشعب فقط.

إن إخضاع المؤهلات المختلفة فى الولايات المختلفة إلى قاعدة موحدة كان سيكون غير مرضٍ لبعض تلك الولايات، كما سيكون عسيرًا على الميثاق. ومن ثَم يبدو أن الشرط الذى وضعه الميثاق كان أفضل خيار وجده الأعضاء أمامهم. وكان يجب أن يكون مرضيًا لكل ولاية؛ لأنه متوائم مع المقياس الذى سبق إقراره أو الذى يمكن أن تقرّه الولاية نفسها. وسيكون أمينًا لايشكل خطرًا على

الولايات المتحدة؛ لأنه بحكم كونه مثبتًا فى دساتير الولايات، فهو غير قابل للتغيير من قبل حكوماتها، ولا خوف أبدًا من أن يغير المواطنون فيها هذا الجزء من دساتيرهم بصورة تختزل حقوقًا، يكفلها لهم الدستور الفيدرالى.

أما مؤهلات من سيتم انتخابهم.. فقد تم تحديدها بصورة أقل عناية وملاءمة من جانب دساتير الولايات. ولكونها فى الوقت نفسه أكثر قابلية للانسجام والتوحيد، فقد حصل التفكير فيها بعمق وتم تنظيمها من جانب الميثاق، فعلى ممثل الولايات المتحدة أن يكون قد بلغ ٢٥ سنة من العمر، وأن يكون مواطنًا فى الولايات المتحدة منذ سبع سنوات؛ وأن يكون عند انتخابه مقيمًا فى الولاية التى يمثلها، وأن يكون - خلال مدة تمثيله - غير ملتزم بالخدمة فى إحدى وظائف الولايات المتحدة. فى ظل هذه الحدود المعقولة، ينفتح باب هذا القسم من الحكومة الفيدرالية لأية كفاءة من أى صنف، سواء وطنية أو متبناة، سواء كان صاحبها شابًا أم شيخًا، ودون أى اعتبار للفقر أو الغنى، ولا لأية حرفة خاصة أو مذهب دينى.

وتقع المدة التى ينتخب لها الممثلون ضمن نظرة ثانية، نلقيها على هذا الفرع من الهيئة التشريعية. فمن أجل تقرير ملاءمة هذا البند يجب اعتبار قضيتين اثنتين: أولاً، ما إذا كانت الانتخابات مرة كل سنتين فى هذه الحالة شيئًا أمينًا؛ وثانيًا ما إذا كانت تلك الانتخابات ضرورية أو ذات فائدة.

أولاً: لما كان من الضرورى للحرية أن تكون الحكومة بصورة عامة ذات مصلحة مشتركة مع المواطنين.. فإنه يغدو أساسيًّا بشكل خاص أن يعتمد فرع الحكومة الذى نبحث موضوعه اعتمادًا مباشرًا على الشعب، وذا ودّ حميم مع أفراده. ولاريب أن الانتخابات المتكررة هى المنهج السياسى الوحيد، الذى يمكن ضمان ذاك الاعتماد وذلك الود عن طريقه. ولكن، تُرى أى درجة معينة من التكرار ضرورية بصورة مطلقة لهذا الغرض!! ذاك ما يبدو وغير خاضع لأى حسابات محدّدة، كما أن الدرجة يجب أن تعتمد على ظروف متنوعة ربما تكون

متصلة بها. دعنا نعود إلى الممارسة فنستشيرها، فهى الدليل الذى يجب الاسترشاد به حيثما وقعنا عليه.

إن خطة التمثيل بصفتها تعويضًا عن اجتماع المواطنين شخصيـًّا لهى أمر معروف بصورة ناقصة فى الأغلب، فى السياسة القديمة. ولكننا فى الأزمنة الحديثة فقط نتوقع أن نجد أمثلة نتعلم منها، وحتى هنا ومن أجل أن نتحاشى بحثًا شديد الإبهام والتشعّب، يُستحسن أن نقصر البحث على أمثلة قليلة نعرفها أفضل من غيرها، وتكون أقرب شبَهًا إلى قضيتنا الخاصة. وأول هيئة ينطبق عليها هذا الوصف هى مجلس العموم فى بريطانيا العظمى، والواقع أن تاريخ هذا الفرع من الدستور الإنكليزى، ما قبل تاريخ الماغناكارتا، (لائحة الحقوق العظمى) غامض جدًا لانستفيد منه علمًا. بل إن وجوده ذاته بات مثار جدل وتساؤل بين الباحثين السياسيين فى المؤسسات الأثرية القديمة.

وتذكر أحدث سجلات للتاريخ اللاحق أنه كانت هنا برلمانات تجتمع مرة كل عام، لا أنه كان يجرى انتخابها كل سنة. وحتى هذه الجلسات كانت متروكة لمشيئة الملك وحكمته، إلى درجة أنه حصل فى ظروف مختلفة أن حدثت انقطاعات خطيرة وطويلة، كثيرًا ما تحايل فيها طموح الملك. ولعلاج هذا التذمر، جئ فى عهد الملك شارل الثانى بقانون، نص على أن فترة الانقطاع لايجوز أن تطول أكثر من ثلاث سنوات. وعند اعتلاء الملك ويليام الثالث العرش، بعد أن حدثت ثورة فى الحكومة، تمت العودة إلى الموضوع بصورة أكثر جدّية، وتم إعلان أن أحد الحقوق الأصيلة للشعب أن تعقد البرلمانات بصورة متكررة.

وفى قانون آخر تم إقراره بعد بضع سنوات، فى أيام الملك نفسه، حصل تغيير لفظة «بصورة متكررة» التى كان يشار إلى الفترة المقررة فى عهد ـ شارل الثانى، وهى ثلاث سنوات، وأخضعت اللفظة إلى معنى محدد، حيث تم النص بصراحة على أن برلمانا جديدًا يجب أن يدعى خلال ثلاث سنوات على انتهاء عمل البرلمان السابق. وهذا التغيير الأخير من ثلاث إلى سبع سنوات إنما تم إدخاله ـ كما هو

معروف ـ فى بواكير القرن الحالى، بموجب إنذار لمصلحة وراثة آل هانوفر.

من هذه الحقائق، يبدو أن أكبر تكرار للانتخابات اعتبر ضروريًا فى بريطانيا لإبقاء الممثلين على ارتباط بمن يمثلونهم ـ لايعدو إعادة الانتخاب كل ثلاث سنوات. وإذا ناقشنا من حيث درجة الحرية المتبقية حتى فى انتخابات تتم كل سبع سنوات، وجميع المكونات الشريرة الأخرى فى الدستور البرلمانى.. فلن نرتاب فى أن إنقاص الفترة من سبع سنوات إلى ثلاث، مع التعديلات الضرورية الأخرى، سوف توسّع نفوذ المواطنين على ممثليهم، بحيث تُقنعنا أن الانتخابات كل عامين ـ فى ظل النظام الفيدرالى ـ قد لاتكون خطرة بصورة ما على الاعتماد المطلوب من مجلس ممثلى الشعب على المواطنين.

لقد كان تنظيم الانتخابات بالكليّة يتم فى أيرلندا ـ حتى عهد قريب ـ بناءً على حكمة صاحب التاج، ونادرًا ما أعيدت، إلاّ عند تولى أمير جديد أو حدوث طارئ غير متوقع؛ فالبرلمان الذى ابتدأ مع تنصيب جورج الثانى استمر قائمًا طيلة حكمه، وهى فترة بلغت حوالى ٣٥ سنة. وكان الاعتماد الوحيد للنواب على المواطنين يقتصر على حق الأخيرين فى ملء الشواغر الموقتة بانتخاب أعضاء جدد، وفى حال وقوع حادث جديدٍ ما قد يخلق انتخابًا عامًا من جديد.

وكانت قدرة البرلمان الأيرلندى بدوره للحفاظ على حقوق الأفراد؛ إذا ما توافر الميل إلى ذلك، مقيدةً إلى الحد الأقصى، من خلال مراقبة وإشراف الملك على الموضوعات التى يناقشها الأعضاء. وفى المدة الأخيرة تم تحطيم هذه القيود إذا لم أكن مخطئًا فى معلوماتى، وتم قيام برلمانات تجتمع كل ثمانى سنوات. أى أثر يمكن الحصول عليه عن طريق هذا التعديل الجزئى.. هذا أمر يجب تركه للممارسة اللاحقة.

إن مَثَلَ أيرلندا، من وجهة النظر هذه، لايلقى إلا نورًا ضئيلاً على الموضوع، وبقدر ما نستطيع أن نصل إلى استنتاج منه.. فإن تلك الاستنتاج لايعدو أن يكون: لو استطاع شعب ذلك البلد، وفى ظل جميع هذه المساوئ، أن يحتفظ

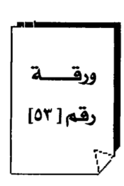
بأية حرية مهما كانت. . فإن حسنة انتخابات عامة كل سنتين سوف تضمن للمواطنين كل درجة من الحرية، قد تعتمد على صلة حقة بين ممثليهم وبينهم.

دعنا نقترب فى بحثنا أكثر من وطننا نحن. إن مَثَل ولاياتنا هذه ـ يوم كانت مستعمرات بريطانية ـ يستدعى اهتمامًا خاصًا، مع أنه مثلٌ معروف جيدًا بحيث يستدعى أن يقال عنه القليل القليل. كان مبدأ التمثيل فى فرع واحد من فروع التشريع على الأقل أمرًا مقررًا فى كل واحدة منها، غير أن فترات إجراء الانتخابات كانت مختلفة، فقد تباينت من سنة واحدة إلى سبع سنوات. فهل لدينا أى سبب لأن نستنتج من روح الممثلين وتصرفاتهم، قبل الثورة، أن الانتخابات مرة كل عامين كانت خطيرة على حريات المواطنين أن الروح، التى تبدّت فى كل مكان عند بدء الكفاح ـ والتى قهرت العقبات فى طريق الاستقلال ـ هى أفضل برهان على أن جزءًا كافيًا من الحرية كان متاحًا، يتمتع به الجميع، بحيث ألهم معنى أن الحرية تسوى ووهب حماسًا لتوسيع ذلك الجزء أيضًا.

وتصدق هذه الملاحظة بخصوص المستعمرات التى كانت الانتخابات فيها حينذاك أقل تكرارًا، كما تصدق على الأخرى التى كان الانتخاب فيها أكثر مما سبق. كانت فرجينيا هى المستعمرة التى وقفت قبل غيرها فى مقاومة الاغتصابات البرلمانية من قبل بريطانيا العظمى، كما كانت أول مستعمرة أيضًا تعتنق، قرار الاستقلال بموجب تشريع عام. وفى فرجينيا على أية حال. . إذا كانت معلوماتى صحيحة، كانت الانتخابات فى أيام الحكومة السابقة تتم كل سبع سنوات، وأنا أسوق هذا المثال الخاص لا بصفته حجة ذات قيمة خاصة؛ لأن الأسبقية الزمنية فى هذه الأحداث ربما جاءت بالصدفة! ودون أى اهتمام بانتخابات تجرى كل سبع سنوات؛ لأنها إذا ما قورنت بانتخابات أكثر تكرارًا فإنها تغدو غير مقبولة؛ لكنّى أسوقها كمجرد برهان، وأتصور أنها برهان ملموس جدًا، على أن حريات المواطنين لا تتعرض لأى خطر من انتخابات، تجرى مرة كل سنتين اثنتين.

والاستنتاج الذى نحصل عليه من ضرب هذه الأمثلة يزداد قوة، حين نتذكر حيثيات ثلاثًا. . الأولى: أن التشريع الفيدرالى سوف يمتلك جزءًا لا أكثر من السلطة التشريعية العليا المخوّلة بكاملها للبرلمان البريطانى؛ والتى - مع استثناءات قليلة - كانت تمارسها المجالس الاستعمارية وسلطة التشريع الأيرلندى وإنها لبدهية مقبولة وراسخة تلك التى تقول: حيث لا تكون هنالك ظروف أخرى تؤثر على الوضع. . فإنه كلما عظمت السلطة وجب أن تنقص مدة بقائها؛ والعكس صحيح، فكلما ضاقت السلطة كانت إطالة بقائها أكثر أمانًا. وفى موضوع ثان - وفى مناسبة أخرى - أوضحت أن الهيئة التشريعية الفيدرالية لن تكون مقيدة باعتمادها على الشعب فحسب، كما هى الهيئات التشريعية الأخرى، بل إنها، علاوة على ذلك، ستكون تحت رقابة وإشراف عدة مجالس تشريعية مشتركة بخلاف الهيئات التشريعية الأخرى. وفى المقام الثالث. . ليس يمكن عقد مقارنة بين الوسائل التى ستمتلكها الفروع الأطول دوامًا فى الحكومة الفيدرالية لإغراء مجلس الممثلين، إذا كان لدى ذلك الفرع ميل للإغراء، والانحراف عن واجبه تجاه الشعب، وبين وسيلة التأثير على الفرع الجماهيرى التى تملكها فروع الحكومة المذكورة آنفًا فى الحكومة. . لذا فإنه بسلطة أقل للإفساد، لن يتم إغراء الممثلين الفيدراليين من جهة، وسيخضعون لرقابة مضاعفة من جهة أخرى.

بوبليوس



جيمس ماديسون

٩ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

هنا ربما استُدعيت إلى الذاكرة ملاحظة عامة تقول «حيث تنتهى الانتخابات السنوية يبدأ الطغيان». إذا كان يصدق ما أشير إليه فى كثير من الأحيان، أن الأقوال التى تغدو أمثالاً تقوم فى العادة على المنطق، فليس أقل منه صدقًا أنها بعد أن تترسخ (الأمثال) يتم ضربها فى حالات لايمتد منطقها إليها، ولست فى حاجة إلى التفتيش عن إثباتٍ أبعد من القضية المطروحة أمامنا. ما المنطق الذى تنبنى عليه هذه الملاحظة المَثَل؟ ليس هناك إنسان يجعل نفسه معرض سخريةٍ، فيزعم أن هنالك علاقة طبيعية بين الشمس أو الفصول الأربعة، والفترة التى فى حدودها تستطيع الفضيلة البشرية أن تتحمل إغراءات السلطة. فمن حسن حظ الجنس البشرى أن الحرية فى هذا الجانب غير محصورة فى أية فترة محددة من الزمن وإنما تقع بين الطرفين؛ مما يتيح ـ بقدر كاف ـ مجالاً لجميع التذبذبات التى قد تحتاجها المواقف المتغيرة والظروف المتنوعة للمجتمع المدنى.

إن انتخاب الموظفين المدنيين، إذا ما وُجد ذلك ضروريًا، كما فى بعض الأحوال بالفعل، قد يكون يوميـًّا، أسبوعيـًّا، أو شهريـًّا وسنويـًّا أيضًا؛ وإذا تطلبت الظروف انحرافًا عن القاعدة من جهة، فلماذا لاتتطلب مثل ذلك أيضًا من جهة أخرى؟ إذا حوّلنا انتباهنا إلى الفترات المقررة لدينا لانتخاب أكبر فروع التشريع فى الولاية عددًا، فإننا نجد تلك الفترات لاتنطبق البَتة فى هذه الحالة، أكثر منها فى حال انتخابات الموظفين المدنيين الآخرين. . ففى ولاية كونكتكت

وولاية رود أيلاند نجد الفترات نصف سنوية، وفى الولايات الأخرى باستثناء كارولينا الجنوبية تكون الفترات سنوية، وفى كارولينا الجنوبية تتم الانتخابات كل سنتين، كما يُقترح فى الحكومة الفيدرالية. وهنالك اختلاف كبير كاختلاف الأربعة عن الواحد، بين الفترات الأطول والأخرى الأقصر منها؛ ومع هذا فليس من السهل إثبات أنه يتم حكم كونكتكت أو رود أيلاند بصورة أفضل، أو أنها تتمتع بنصيب من الحرية الفكرية أكثر مما تفعل كارولينا الجنوبية؛ أو أن هذه الولاية، أو أن الأخرى متميزة فى هذه النواحى، ولهذه الأسباب، عن الولايات التى تتم انتخاباتها بصورة تختلف عن كلتيهما.

عند البحث عن أساسات هذه القاعدة، أجدنى لا أستطيع أن اكتشف أكثر من أساس واحد، لكنه لاينطبق أبدًا على حالنا. إن الامتياز المهم المفهوم جيدًا فى أمريكا بين دستور وضع أساسه الشعب وغير قابل للتغيير من قِبل الحكومة، وقانونٍ وضعته الحكومة وقابل للتغيير من قبلها - امتياز قلّما جرى تفهّمه فى أى بلد آخر. وأقل من ذلك أن تمت مراعاته هناك، فحيثما استقرّت سلطة التشريع العليا افترض الناس أيضًا أنه هناك تستقر سلطة كاملة لتغيير شكل الحكومة. وحتى فى بريطانيا العظمى، حيث تم بحث مبادئ الحرية السياسية والحرية المدنية أكثر منه فى بلدان أخرى، وحيث نقرأ عن حقوق الدستور.. فإنه يُعتقد أن سلطة البرلمان سلطة فائقة، لايمكن التحكم بها فيما يتعلق بالدستور، أو بالأهداف العادية الأخرى للاشتراطات التشريعية. ووفق ذلك نجدهم فى حالات متعددة قد غيروا بالفعل، من خلال اللوائح التشريعية، بعض أهم البنود الأساسية للحكومة. بل نجدهم - وبشكل خاص - وفى مناسبات كثيرة، قد بدّلوا فترة الانتخاب. فهاهم فى المناسبة الأخيرة، أدخلوا النظام السباعى فى الانتخاب بدلاً من نظام الثلاث سنوات، لكنهم ومن خلال اللائحة ذاتها أبقوا أنفسهم فى مناصبهم لمدة أربع سنوات أطول من الفترة، التى انتخبهم لها الشعب.

إن الانتباه لهذه الممارسات الخطيرة قد خلق تخوفًا طبيعيًا من اقتراعات

الحكومة الحرة، حيث يعتبر تكرار الانتخابات فيها هو حجر الزاوية؛ مما دفع أولئك الأشخاص لأن يفتشوا عن ضمان للحرية يصدّ الخطر، الذى هم معرضون له. ولو لم يكن هناك دستور قائم هو أعلى مقامًا من الحكومة الحالية، أو بالمقدور الحصول عليه، لما كان هناك ضمان دستورى شبيه بذلك الراسخ فى الولايات المتحدة، ولتمّت محاولة توفير مثله. عند ذاك يتم السعى إلى ضمانة أخرى، وهل هناك ضمانة يسمح بها الوضع أفضل من اختيار وإعداد جزء بسيط وعادى من الوقت واتخاذه مقياسًا لقياس خطر البِدع، ولتثبيت مشاعر الأمة، وتوحيد الجهود الوطنية؟ إن أفضل جزء من الوقت، بسيط ومألوف، لأن يستخدم فى هذا الموضع هو معيار السنة. . من ثم وُضع بحماسة مرموقة مبدأ إقامة حاجز يقف ضد التجديدات التدريجية، لحكومة لاقيود لها، بحيث يحسب السير نحو الطغيان على أساس البعد عن النقطة الثابتة للانتخابات السنوية.

لكن، ما الحاجة التى تدعو لتطبيق ذلك على حكومة مقيدة بسلطة الدستور العليا كالحكومة الفيدرالية؟ أو من الذى سيزعم أن حريات المواطنين فى أمريكا لن تكون مضمونة فى ظل انتخابات تجرى كل سنتين، غير قابلة للتغيير، وعن طريق دستور مثل هذا ـ أكثر من ضمان حريات أى أمة أخرى تجرى الانتخابات فيها بصورة سنوية أو أكثر تكرارًا، لكنها خاضعة للتغيير على يد السلطة العادية للحكومة؟ والسؤال الثانى المطروح هو: هل إن إجراء الانتخابات كل سنتين ضرورى أو ذو جدوى!؟. إن ملاءمة أو عدم ملاءمة الإجابة عن هذا السؤال بالإيجاب سوف تظهر من اعتبارات واضحة جدًا وكثيرة.

ليس هنالك إنسان بوسعه أن يكون مشرّعًا كفؤًا، ثم لايضيف إلى القصد القويم عنده والرأى السليم لديه قدرًا من المعرفة بالموضوعات التى سيشرّع لها. ويمكن اكتساب قسم من هذه المعرفة عن طريق استقاء المعلومات، التى تقع ضمن مدارك الناس فى المواقع الفردية والعامة. كما يمكن اكتساب القسم الآخر، أو الإطلاع عليه بشكل دقيق، عن طريق الممارسة الفعلية، فى الموقع الذى يتطلب استخدامها؛ لذلك. . فإن فترة الخدمة يجب فى جميع الحالات أن تحمل نسبة ما

من امتداد المعرفة العملية التى يحتاجها الأداء السليم للخدمة، وفترة الخدمة التشريعية المقررة فى معظم الولايات للفرع الأكثر عددًا هى فترة سنة واحدة كما رأينا آنفًا. من ثَم يمكن طرح السؤال بهذه الصيغة البسيطة: هل إن فترة سنتين لاتحمل نسبة أكبر من المعرفة المطلوبة للتشريع الفيدرالى، أكثر مما تحمله فترة سنة للمعرفة المطلوبة للتشريع فى الولاية؟ إن نص السؤال ذاته بهذه الصياغة يُفصح عن الإجابة عنه.

فى ولاية بمفردها، تتعلق المعرفة المطلوبة بالقوانين السارية الموحّدة فى جميع أرجاء الولاية، والتى يتحدث عنها جميع المواطنين قليلاً أو كثيرًا، كما تتصل بالشؤون العامة للولاية، والتى تقع ضمن فلك صغير، غير شديد التنوع كما تشغل قدرًا من الاهتمام والحديث لدى كل فئة من الناس. لكن المسرح الضخم على نطاق الولايات المتحدة يقدم مشهدًا شديد الاختلاف؛ فالقوانين بعيدة جدًا عن كونها موحدة، إنها تختلف فى كل ولاية؛ أما الشؤون العامة للاتحاد فهى مفرودة فى طول وعرض منطقة شديدة الاتساع، ومختلفة إلى الحد الأقصى، تبعًا للشؤون المحلية المتصلة بها، ويمكن تعلمها بصورة صحيحة فى أى مكان آخر غير المجالس المركزية، فإلى هذه يجب جلب المعرفة عن طريق الممثلين لكل جزء من رقعة الإمبراطورية. ومع هذا فإن بعض المعرفة بالشؤون فى الولايات وحتى بالقوانين فيها، معرفة يجب أن يمتلكها الأعضاء الآتون من كل ولاية.

كيف يستطاع تنظيم التجارة الخارجية بصورة مناسبة بقوانين موحدة، دون توافر بعض المعرفة بالتجارة والموانئ وطرق الاستخدام وتعليمات مختلف الولايات؟ كيف يمكن أن تنظم التجارة بين الولايات المختلفة بصورة سليمة، دون بعض المعرفة بمواقعها النسبية، فيما يخص هذه النقطة والنقاط الأخرى؟ كيف يمكن فرض الضرائب بصورة شرعية وجمعها بصورة فعّالة، مالم يتم تكييفها بحسب القوانين المختلفة والظروف المحلية المتعلقة بهذه الأهداف فى مختلف الولايات؟ كيف يمكن وضع تعليمات موحدة للمليشيا بصورة سليمة، دون معرفة متشابهة لبعض الظروف الداخلية التى تميز الولايات واحدة منها عن الأخرى؟

هذه هى الأهداف الرئيسية للتشريع الفيدرالى، وهى تشير بشكل آسر إلى المعلومات الواسعة، التى يجب على الممثلين أن يكتسبوها. أما الأغراض الأخرى الأقل أهمية. . فهى تتطلب درجة نسبية من المعلومات عنها.

صحيح أن هذه المتاعب جميعًا سوف تتناقص درجة فدرجة، وسيكون أعظم الجهود وأشدها مشقة هى إنشاء الحكومة وصياغة سجل أولى فيدرالى لها؛ لأن التحسينات التى ستجرى على المسودة الأولى ستغدو أسهل وأقل عددًا سنة بعد أخرى. وستكون الأعمال التى قامت بها الحكومة السابقة مصدرًا دقيقًا وجاهزًا من المعلومات يستفيد منها الأعضاء الجدد. كما ستغدو شؤون الاتحاد أكثر فأكثر موضوعات للفضول والحديث بين المواطنين جميعًا، ولسوف يسهم الحديث المتزايد بين مواطنى الولايات المختلفة بقدر غير قليل فى نشر معرفة متبادلة بشؤونهم، كما يسهم ثانية فى تمثُّل عام لقوانين تلك الولايات وعاداتها. ولكن ـ ومع جميع هذه التخفيفات ـ فإن عمل التشريع الفيدرالى يجب أن يستمر حتى يفوق، فى جدته وصعوبته، العمل التشريعى فى دائرة واحدة من أجل تبرير الفترة الأطول فى الخدمة المعينة لأولئك، الذين يعقدون صفقة الالتزام بها.

إن ذلك الفرع من المعرفة الذى يتعلق بمكتسبات الممثل الفيدرالى، والذى لم نتطرق إليه هو فرع الشؤون الخارجية، ففى تنظيم تجارتنا الخاصة على الممثل ألا يقتصر على معرفة المعاهدات بين الولايات المتحدة والأمم الأخرى فحسب، بل عليه أيضًا أن يكون على معرفة بالسياسة التجارية والقوانين السائدة فى الدول الأخرى. ولايجوز أبدًا أن يكون جاهلاً تمامًا بالقانون الدولى؛ لأن تنظيم التجارة بقدر ما هو موضوع مناسب للتشريع المحلى، سيتم رفعه إلى الحكومة الفيدرالية أيضًا. ومع أن مجلس الممثلين (النواب) لن يُسهم بصورة مباشرة فى المفاوضات الخارجية والترتيبات الخارجية أيضًا، إلا أنه بحكم الارتباط الضرورى بين الفروع المتعددة من الشؤون العامة. . فإن هذه الفروع الخاصة كثيرًا ما تستحق الاهتمام فى المسار العادى للتشريع، كما أنها فى بعض الأحيان إلى إقرار تشريعى وتعاون خاص أيضًا. وهناك جزء من هذه المعرفة، لاريب، يناله الراغب فيه بصورة

فردية فى المنزل؛ ولكن بعض هذه المعرفة لايمكن استقاؤها إلا من المصادر العامة للمعلومات؛ وكل ذلك يقتضى أن يتم نيلها بأقصى درجاتها، عن طريق الاهتمام الفعلى بالموضوع، خلال فترة الخدمة الفعلية فى مجال التشريع.

وهناك اعتبارات أخرى ـ ربما كانت أقل أهمية من سابقتها ـ لكنها ليست غير جديرة بالملاحظة. . فالمسافة التى سيضطر كثير من الممثلين إلى قطعها فى السفر ـ والترتيبات التى تغدو ضرورية بحكم الظرف ـ ربما كانت متاعب أشد خطورة فى نظر الأفراد اللائقين لهذه الخدمة، إذا تم تحديدها بسنة واحدة أكثر من تمديدها إلى سنتين اثنتين. لانقاش حول هذا الموضوع فى حال المفوضين إلى الكونغرس الحالى. فهم يُنتخبون مرة كل سنة، ذاك صحيح، لكن إعادة انتخابهم من طرف المجالس التشريعية يُعتبر أمرًا عاديًا تقريبًا. أما انتخاب الممثلين من قِبل الشعب. . فلا يخضع للمبدأ نفسه.

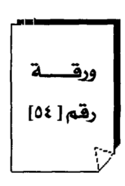
إن عددًا ضئيلاً من الأعضاء ـ كما يحدث فى جميع المجالس المماثلة ـ سوف يمتلكون مواهب أرقى؛ وسيعاد انتخابهم، وعن طريق إعادة الانتخاب المتكرر يغدون أعضاءً طويلى الخدمة؛ وإذ ذاك يغدون سادةً يتقنون العمل العام بدرجة كبيرة، وقد لايكونون غير راغبين فى الاستفادة لأنفسهم من هذه الميزات. وكلما عظمت نسبة الأعضاء الجدد وتدنّت معلومات معظم أولئك الأعضاء، زاد استعدادهم للوقوع فى الشراك التى قد تُنصب لهم، وهذه ملاحظة تصدق على العلاقة التى ستقوم بين مجلسى الممثلين والشيوخ.

إنها لمضايقة ممتزجة بحسنات انتخاباتنا المتكررة، حتى فى الولايات المفردة، إذا كانت كبيرة، وتعقد اجتماعًا تشريعيًّا واحدًا لا أكثر فى السنة ـ إن الانتخابات المزورة لايمكن استقصاؤها وإلغاؤها فى الوقت المناسب لأن يترك القرار بشأنها أثره. فإذا تم الحصول على عودة إلى المجلس، دون النظر إلى أى طريق غير شرعى تم عنه ذلك. . فإن العضو غير المنتظم الذى يحتل مقعده طبعًا، يكون متأكدًا من البقاء لمدة تكفى لتحقيق أغراضه الخاصة. ومن ثَم فإن تشجيعًا شديد

الأذى يُعطى لصالح الوسائل غير القانونية للحصول على عودات غير منتظمة، لو كانت الانتخابات للمجلس التشريعى الفيدرالى انتخابات سنوية لكانت هذه الممارسة نقيصة خطيرة جدًا، وبخاصة فى الولايات النائية. فكل عائلة وبيت، بالضرورة ستكون فى منزلة القاضى على الانتخابات، والمؤهلات وعودة أعضائها إلى المجلس. ومهما كانت التحسينات التى يمكن أن تقترح بفضل الخبرة من أجل تبسيط وتسريع العملية فى القضايا المختَلف عليها، فإن جزءًا معتبرًا من السنة، سوف يمضى قبل أن يستطاع إبعاد عضو غير قانونى من مقعده، حتى إن حدوث مثل ذلك سوف يغدو كابحًا ضعيفًا للوسائل غير العادلة والخفية للحصول على كرسي فى المجلس.

لو أُخذت كل هذه الاعتبارات معًا فإنها تحذرنا من تأكيد أن انتخابات تجرى كل سنتين سوف تكون مفيدة لشؤون الناس، كما رأينا أنها سوف تكون ضمانًا لحريات المواطنين.

بوبليوس



جيمس ماديسون

١٢ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

والنظرة التالية التى ألقيها على مجلس الممثلين تتصل بتعيين أعضائه من عدة ولايات، وهو أمر سيتم اتخاذ قرار بشأنه وفق القاعدة نفسها، التى يتم بها إقرار الضرائب المباشرة.

لم يجادل أحد فى أن عدد المواطنين فى كل ولاية لايجوز أن يكون مقياسًا لتحديد نسبة أولئك الذين سيمثلونهم. إن إعمال القاعدة نفسها عند توزيع الضرائب لن يتم الاختلاف عليه إلا قليلاً، مع أن القاعدة نفسها، فى هذه الحالة ليست مبنية بأية صورة على المبدأ ذاته. ففى الحالة السابقة يفهم من القاعدة أنها تشير إلى الحقوق الفردية للمواطنين. . تلك الحقوق التى تتصل بها فى علاقة طبيعية شاملة. وفى الحالة الثانية تشير القاعدة إلى نسبة الثراء، وليست هذه مقياسًا دقيقًا بأية حال، بل إنها مقياس غير ملائم أبدًا فى الحالات العادية. وبصرف النظر عن عدم الكمال فى هذه القاعدة حال تطبيقها على الثروة النسبية والأنصبة، التى تدفعها الولايات، فمن الواضح أنها القاعدة الأقل استثناءً بين القواعد المطبقة، وأنها من عهد قريب جدًا نالت الإقرار العام، بها فى أمريكا، إذ لم تكن قد لقيت تحبيذًا لها فى الميثاق.

إذا كان كل هذا مقبولاً، فربما يقال: لكن، هل يترتب على القبول بالعدد كمقياس للتمثيل، أو على قبول ضم العبيد إلى المواطنين الأحرار ـ كنسبة من الضرائب ـ أن يدخل العبيد ضمن القاعدة العددية للتمثيل؟ يُعتبر العبيد شيئًا من

المتاع لا أشخاصًا، ومن ثم يجب أن تشتملهم التقديرات الضريبية التى تنبنى على أساس الممتلكات، وأن يتم إقصاؤهم عن التمثيل الذى يجرى تنظيمه على أساس إحصاء السكان. هذا هو الاعتراض، كما أفهمه أنا، موضوعًا بأشدّ صراحة. وبالقدر نفسه من الصراحة، سأورد التعليل الذى يمكن عرضه من الجانب الآخر.

«إننا نتفق فى المبدأ»، هكذا يمكن أن يقول بعض إخواننا فى الجنوب «مبدأ أن التمثيل يمس الأفراد بصورة مباشرة، والضرائب تمس الممتلكات بصورة مباشرة، ونحن موافقون على تطبيق هذا التمييز فى حال عبيدنا. لكنّ علينا أن ننكر حقيقة أن العبيد معتبرون مجرد متاع مملوك، وليسوا، بأية صفة، معتبرين بشرًا أفرادًا. والوضع الصحيح للقضية هو أنهم يشتركون فى كلتا الصفتين: فهم معتبرون ـ حسب قوانيننا ـ فى بعض الجوانب بشرًا أفرادًا وفى بعضها الآخر متاعًا مملوكًا. ففى كون أحدهم مجبرًا أن يعمل لا لنفسه، بل لسيده، وكونه قابلاً للبيع والنقل من ملكية سيد إلى سيد آخر؛ وكونه وفى جميع الأوقات خاضعًا لتقييد حريته وإنزال العقوبة ببدنه بفعل رغبة شريرة لدى الغير.. فإنه يهبط من طبقة الإنسان ويصنّف مع الحيوانات غير العاقلة، التى تندرج فى القانون تحت اسم الممتلكات.

ذاك من جانب، أما فى الجانب الآخر، فإن كونه محميًّا، من حيث حياته وأطرافه ضد المعاملة بالعنف من قبل الغير، حتى من سيد عمله ومالك حريته؛ وكونه خاضعًا للعقوبة على ما يقترفه من عنف ضد الغير.. فمن الواضح تمامًا أن القانون يأخذ فى اعتباره أن العبد عضو من المجتمع لا مجرد صنف من المخلوقات غير العاقلة، إنسانًا معنويًا، لا مجرد أداة مملوكة. من ثم فإن الدستور الفيدرالى يقرر الوضع الملائم والسليم فيما يخص عبيدنا، عندما ينظر إليهم بالصفة المشتركة: صفة الناس وصفة المملوكات. هذه فى الحقيقة هى طبيعتهم الصحيحة.. إنها الطبيعة التى وهبتهم إياها القوانين التى يعيشون فى ظلها؛ ولاينكر أحد أن ذلك هو المعيار الواجب؛ لأنه فى ظل القرينة فقط نقلت القوانين العبيد إلى وضع متاع، فأصبح موضعهم مختلفًا عليه عند حساب العدد؛ والجميع يعترف أنه إذا كان على القوانين أن تعيد الحقوق، التى تم انتزاعها..

فإنه لايستطاع بعد الآن رفض إعطاء العبيد حقًا مساويًا فى التمثيل مثل بقية السكان الآخرين.

«ويمكن وضع هذا السؤال فى ضوء آخر. . إن جميع الأطراف متفقة على أن الأعداد خير مقياس للثروة وجباية الضريبة، كما أنها المقياس المناسب للتمثيل. هل كان الميثاق غير متحيز ولا أمينًا مع نفسه، لو رفض أصحابه العبيدَ من قائمة السكان عند ما تم حساب الأنصبة فى التمثيل، وأدخلوهم على اللوائح عند تعديل المساهمات المطلوبة؟ هل يُعقل التوقع بصورة ما أن توافق الولايات الجنوبية على نظام اعتبر العبيد فيها إلى حد ما أشخاصًا عند فرض الأعباء المالية، لكنه رفض اعتبارهم كذلك عند منح الامتيازات؟ ألن يتم التعبير عن الدهشة من بعض أولئك الذين يوبخون الولايات الجنوبية على سياستها الهمجية فى اعتبارها بعض إخوانهم البشر متاعًا، ويكافحون الحكومة التى ستكون جميع الولايات أطرافًا فيها، كيما تعتبر هذا الجنس السيء بصورة أرقى من اعتباره - فى الضوء غير الطبيعى - متاعًا حسب القوانين ذاتها التى يشكون منها»؟

«قد يجاب عن ذلك بالقول: إن العبيد غير مشمولين عند حساب ممثلى أى من الولايات التى تمتلكهم. . إنهم لايصوتون بأنفسهم ولايزيدون عدد الأصوات لأسيادهم. فحسب أى مبدأ إذًا، يجب أن يؤخذوا فى التقدير الفيدرالى للتمثيل؟ لو رفضهم الدستور بالكلية، لكان فى ذلك قد اتبع القوانين ذاتها، التى تم الرجوع إليها بصفتها الدليل والمرشد المناسب».

«وهذا الاعتراض مرفوض من جانب اعتبار واحد. إن مبدأً أساسيًّا فى الدستور المقترح هو أنه: لما كان يجب أن يتم تقدير عدد الممثلين المخصصين للولايات المختلفة مجموع حسب قاعدة فيدرالية أساسها مجموع عدد السكان، فإن حق اختيار هذا العدد المخصص لكل ولاية يجب أن يمارسه القسم من السكان الذى تعيّنه الولاية نفسها، وليست المؤهلات التى ينبنى عليها حق الاقتراع العام، هى نفسها فى أية ولايتين. وفى بعض الولايات يكون الاختلاف كبيرًا

ملموسًا. وفى كل ولاية هناك نسبة من السكان يتم حرمانها من هذا الحق بموجب دستور الولاية، ولكنها مشمولة فى الإحصاء العام، الذى بموجبه يوزع الدستور الفيدرالى حصص التمثيل.

ومن وجهة النظر هذه، ربما تتذمر الولايات الجنوبية، وتصرّ على أن المبدأ الذى وضعه الميثاق طلب ألا يؤخذ أى اعتبار لسياسة ولايات معيّنة تجاه سكانها؛ وبالتالى.. فإن العبيد بصفتهم سكانًا كان يجب أن يدخلوا فى الإحصاء العام بكامل عددهم شأن بقية المواطنين، الذين لاتسمح لهم سياسة الولايات الأخرى التمتع بجميع حقوق المواطنين. إن التزامًا صارمًا بهذا المبدأ يتم التخلى عنه من قبل أولئك الذين يكسبون من ذلك، إن كل ما يسألونه هو إبداء اعتدال متساو من الجانب الآخر.. دع قضية العبيد يتم بحثها لاحقًا، لأنها فى الحقيقة قضية فريدة.. دع المصالحة الشاملة الضرورية للدستور يتم تبنّيها من الجانبين بالتبادل، والتى تعتبر العبيد سكانًا؛ لكنهم بحكم هبوط قدرهم بفعل العبودية إلى ما دون مستوى السكان الأحرار، الذى يعتبر العبد مساويًا لـ ٢/ ٥ الرجل العادى».

«وأخيرًا، ألا يمكن أن تؤخذ أرضية أخرى، يسمح بموجبها هذا البند من الدستور بدفاع جاهز أكثر من ذلك؟ لقد سرنا حتى الآن على طريق الفكرة القائلة أن التمثيل يتعلق بالأشخاص فقط لا بالممتلكات إطلاقًا. لكن هل هذه فكرة عادلة؟ إن الحكم يقوم على أساس حماية الملكية لا أقل من قيامه على حماية أشخاص الأفراد. إذًا.. فإن هذا وذاك يمكن اعتبارهما ممثَّلين من قبل الأشخاص المكلفين بتسيير الحكم، وعلى أساس هذا المبدأ نجد فى كثير من الولايات؛ خاصة فى ولاية نيويورك، إن فرعًا من الحكومة يقصد به بصورة خاصة أن يكن حاميًا للملكية، ومن ثَم وفقًا لذلك يتم انتخابه من قبل ذلك القسم من المجتمع الأكثر اهتمامًا بهذا الموضوع فى الحكومة.

وفى الدستور الفيدرالى لاتسود هذه السياسة؛ فحقوق الملكية موضوعة فى اليد نفسها التى تحمى حقوق الأفراد؛ لذا.. فإن بعض الاهتمام يجب أن يبذل لصالح حق الملكية فى اختيار ممثليها».

«ولسبب آخر، هو أن الأصوات المسموح بها فى التشريع الفيدرالى لأهل كل ولاية يجب أن تحمل بعض النسبة للثروة النسبية فى الولايات. فالولايات ليس لها، مثل الأفراد ـ أى نفوذ الواحدة منها على الأخرى ـ نابع من امتيازات التفوق فى الثروة. لو كان القانون يسمح لمواطن ثرى بأكثر من صوت واحد فى اختيار ممثله، لكان الاحترام والأهمية التى يستقيها من وضعه المحظوظ، كثيراً ما تقود أصوات الآخرين إلى الأهداف التى يختارها هو؛ ومن خلال هذه القناة الخفيَّة تنتقل حقوق الملكية إلى التمثيل العام.

إن الولاية لاتملك مثل هذا النفوذ والتأثير على الولايات الأخرى؛ فليس من المحتمل أن تؤثر أية ولاية فى الاتحاد فى اختيار ممثل واحد، فى أية ولاية أخرى. ولن يمتلك ممثلو الولايات الأغنى والأكبر أى امتياز فى التشريع الفيدرالى على ممثلى الولايات الأخرى، إلا ما يحصل نتيجة للتفوق فى العدد وحده.

ولذا.. فإنه بالقدر الذى يتيحه التفوق فى الثروة والأهمية بحق من امتيار.. يتوجب أن يُضمن للولاية نصيب أكبر فى التمثيل. ويختلف الدستور الجديد فى هذه الناحية اختلافًا ملموسًا عن الدستور المعمول به حاليًا، كما يختلف عن الدستور فى اتحاد الأراضى الواطئة والكونفيدراليات التشبيهة الأخرى. ففى كل من هذه الأخيرة تعتمد فعالية القرارات الفيدرالية على القرارات الطوعية واللاحقة للولايات، التى تشكل الاتحاد. لذا.. فإن الولايات، وإن كانت تمتلك صوتًا متساويًا فى المجالس العامة، إلا أن تأثيرها غير متساوٍ أبدًا، مقارنًا بالأهمية غير المتساوية لهذه القرارات الطوعية واللاحقة.

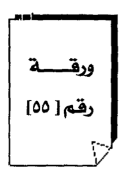
وبموجب الدستور المقترح، سوف تكون القوانين سارية المفعول دون تدخل ضرورى من جانب الولايات؛ إذ إنها (القوانين) سوف تعتمد على أكثرية الأصوات وحدها، فى المجلس التشريعى الفيدرالى. وبالتالى.. فإن كل صوت ـ سواءً كان صوت ولاية كبيرة أو صغيرة، غنية أو فقيرة، أقوى من غيرها أو أضعف ـ سوف يكون له وزن مساوٍ وفعالية مساوية: وبالأسلوب نفسه الذى يتم به التصويت فى مجلس تشريع الولاية، من قِبل ممثلى النواحى غير المتساوية

والمقاطعات، ويكون لكل منها مساواة محددة فى القيمة والتأثير، ولو كان هناك أى اختلاف فى القضية لكان ينبع من الاختلاف فى التصرف الشخصى للممثل الفرد، أكثر من نبعه من أى اعتبار لاتساع رقعة المقاطعة التى جاء منها».

مثل هذا هو التعليل الذى سيذكره المدافع عن مصالح الجنوب ويستخدمه بصدد هذا الموضوع؛ ومع أنه يبدو متحفظًا قليلاً فى بعض النواحى.. فهو على العموم ـ كما أعترف بذلك ـ يصالحنى تمامًا مع معيار التمثيل الذى وضعته وثيقة الميثاق.

فمن ناحية: إن وضع مقياس مشترك للتمثيل ولجباية الضرائب سوف يترك أثرًا تكريميـًّـا، فلما كانت دقة الإحصاء الذى سيحصل عليه الكونغرس تعتمد بالضرورة، وإلى درجة معتبرة على ميل الولايات، إن لم يكن على تعاونها.. فإنه من الأهمية بمكان أن تشعر الولايات بأقل قدر ممكن من التمييز لتضخيم أو إنقاص عدد المواطنين فيها. ولو كان نصيبها فى التمثيل لايخضع إلا إلى هذه القاعدة، لكان لها مصلحة فى المبالغة فى تضخيم عدد سكانها. ولو كان للقاعدة أن تقرر حصة الولايات من الجباية المفروضة، لكان هناك ميل كبير لأن يسود الاتجاه المعاكس. أما بتوسيع القاعدة لتشمل كلا الطرفين.. فإنه سوف يكون للولايات مصالح متعاكسة، هى التى تتحكم وتوازن بعضها فينشأ عنها عدم التحيز المطلوب.

بوبليوس



جيمس ماديسون

١٣ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

يشكل عدد الممثلين الذين سيتألف منهم المجلس نقطة أخرى، ووجهة نظر شديدة الأهمية، يمكن فى ضوئها التفكير فى هذا الفرع من فروع الهيئة التشريعية الفيدرالية. وبالكاد يجد المرء أى بند فى الدستور كله قد جُعل جديرًا بالاهتمام من حيث أهمية طبيعة المناقشة ووضوح القوة، التى تمت مهاجمته بها أكثر من هذا البند. وإليك التهم التى وُجهت إلى هذا البند وهى، **أولاً**: أن هذا العدد الصغير من الممثلين سوف يكن مستودعًا غير أمين لمصالح الشعب؛ **ثانيًا**: أنهم لن يمتلكوا معرفة مناسبة بالظروف المحلية لمنتخبيهم العديدين؛ **وثالثًا**: أنهم سوف يؤخذون من تلك الطبقة من المواطنين، التى تتعاطف قليلاً مع مشاعر الجمهور، ومن المحتمل كثيراً أن تهدف إلى زيادة مستمرة لصالح الجمهور القلّة مع الهبوط بمصالح الكثرة؛ **ورابعًا**: أن سيئة قلّة العدد أول الأمر ستغدو سمة غير مناسبة أكثر فأكثر، بفعل تزايد السكان وتأثير العقبات التى ستعوق إحداث زيادة مقابلة فى عدد الممثلين.

وبصورة عامة.. يمكن الإشارة إلى هذا الموضوع بالقول: ليست هناك مشكلة سياسية سريعة التأثر بحل مختصر، أقل من تلك المشكلة التى تتصل بأنسب عدد لمجلس تشريعى؛ وليس هنالك أية نقطة تختلف فيها سياسة عدد كبير من الولايات أكثر من اختلافها فيها، سواء قمنا بمقارنة مجالسها التمثيلية الواحد منها بالآخر بصورة مباشرة، أو اعتبرنا فيها النسب التى تحملها تلك المجالس إلى عدد الأفراد الذين تمثلهم. وإذا تجاوزنا الفرق بين الولايات الصغرى والأخرى الكبرى

مثل ولاية ديلاوير، التى يتشكل أكبر فرع تشريعى فيها من ٢١ ممثلاً، ومساشوسيتس التى يبلغ عدد الممثلين فيها بين ٣٠٠ ـ ٤٠٠.. فإن فرقا كبيرًا جدًا يمكن ملاحظته بين الولايات المتساوية فى عدد السكان تقريبًا.

إن عدد ممثلى بنسلفانيا (أفراد المجلس التشريعى) ليس أكثر من خُمس العدد المقابل لهم فى ولاية مساشوستس. أما ولاية نيويورك التى يشكل سكانها ما نسبته ٦:٥ مقارنة بولاية كارولينا الجنوبية، فليس لديها إلا أقل قليلاً من ثُلث العدد من الممثلين. ومثل هذا الفرق قائم بين ولايتى جورجيا وديلاوير أو ولاية رود أيلاند؛ ففى بنسلفانيا لايشكل الممثلون إلى من يمثلونهم نسبة تزيد عن ممثل واحد لكل ٤ أو ٥ آلاف مواطن. وفى رود أيلاند تبغل نسبةً أقلها ممثل واحد لكل ألف مواطن، ووفقًا للدستور فى جورجيا.. فإن النسبة يمكن نقلها حتى تغدو ممثلاً واحدًا لكل عشرة ناخبين؛ مما يجعلها تفوق أى نسبة فى الولايات الأخرى.

هذه ملاحظة.. والملاحظة العامة الأخرى التى يمكن إيرادها هى: أن نسبة الممثلين إلى السكان لايجوز أن تبقى هى نفسها؛ حيث يكون عدد السكان كبيرًا وحيث يكون عددهم قليلاً؛ فلو تم تنظيم الممثلين فى فرجينيا على المقياس الذى ينتظمهم فى رود أيلاند، لبلغ عددهم فى الوقت الحاضر أربعمائة إلى خمسمائة، ولبلغ بعد عشرين أو ثلاثين سنة ألفًا.

هذا من جهة، ومن الجهة الأخرى إذا طبقنا النسبة المعمول بها فى بنسلفانيا على ولاية ديلاوير.. فإننا نخفض الممثلين فى المجلس التشريعى فى ديلاوير إلى سبعة أو ثمانية أشخاص. ليس هناك ما هو أكثر خطأ من أن نبنى حساباتنا السياسية على مبادئ المحاسبة. نعم، ربما كان ستون أو سبعون رجلاً يعطون قدرًا محددًا من السلطة مؤتمنين إلى حدٍّ ما أكثر من ستة أو سبعة رجال؛ ولكنه لايترتب على ذلك أن ستمائة أو سبعمائة رجل هم أفضل بالنسبة هذه نفسها، وإذا تابعنا الفرضية إلى ستة آلاف أو سبعة آلاف.. فإن التعليل بكامله سينعكس مفعوله.

والحقيقة هى: فى جميع الحالات هناك عدد معين، يبدو ضروريـًا على الأقل لضمان منافع التشاور الحر والمناقشة، والاحتراز ضد حصول تآلف سهل لأغراض غير حسنة. هذا من جانب، ومن الجانب الآخر، يبدو أنه لابد أن يكون العدد فى أقصاه ضمن حد معين، بغية تجنّب الفوضى وعدم الاعتدال فى حال الجمهور الكبير. والواقع أنه: فى جميع المجالس الكبيرة العدد، من أى شخصيات تشكلت.. فإن العاطفة لن تفشل فى أن تقبض على الصولجان، بعد أن تستولى عليه من العقل. وحتى لو كان كل مواطن أثينىّ هو فى حكمة سقراط، لظل المجلس فى أثينا حين يجتمع مجرد رعاع وغوغاء.

ومن الضرورى أيضًا أن نستذكر هنا الملاحظات، التى طبقناها على الانتخابات كل سنتين؛ فالسبب نفسه الذى جعل سلطات الكونغرس المحدودة، والمراقبة على مجلس الولاية التشريعى ـ تبرر تكراراً أقل للانتخابات مما قد تتطلبه سلامة الجمهور ـ يفترض أن يكون أعضاء الكونغرس أقل عددًا، مما لو كانوا يملكون كامل السلطة التشريعية، ولايخضعون لأية مراقبة غير القيود العادية على المجالس التشريعية الأخرى.

بهذه الأفكار العامة فى أذهاننا، دعنا نزن الاعتراضات التى ذُكرت ضد عدد الأعضاء المقترح لمجلس الممثلين. يقال، فى المقام الأول: أن عددًا قليلاً كهذا لايمكن ائتمانه بصورة سليمة على سلطة من هذا القدر.

إن العدد الذى سوف يتألف منه هذا الفرع من السلطة التشريعية، عند بدء الحكم سيكون ٦٥ شخصًا. وخلال ثلاث سنوات بعد ذلك، يجب أن يجرى إحصاء عام، يمكن على أساسه رفع العدد إلى ممثل واحد لكل ثلاثين ألف مواطن؛ مما يرفع عدد الممثلين إلى ١٠٠ ممثل على الأقل، ثم إنه خلال كل فترة عشر سنوات يتم تجديد ذلك الإحصاء، وإحداث الزيادات، المستمرة بحسب التحديد المذكور أعلاه. ولو قدّرنا عدد الزنوج فى حدود ٣/٥، لما كان هنالك شك فى أن سكان الولايات المتحدة حينذاك سيبلغون ثلاثة ملايين، إذا لم يكونوا كذلك الآن. وعند انتهاء الـ ٢٥ سنة، طبقا للمعدل المحسوب فى الزيادة.. فإن

عدد الممثلين سوف يرتفع إلى مئتين، ثم إلى أربعمئة بعد خمسين سنة. وهذا عدد، أنا أعتبره، سيضع حداً لجميع المخاوف التى تنشأ من صغر عدد المجلس.

وأنا أعتبر مفروغًا منه فى هذا الموضع ما سأبينه فى إجابتى عن الاعتراض الرابع بخصوص أن زيادة عدد الممثلين من وقت لآخر، سوف تتم بالطريقة التى يذكرها الدستور، وأخذاً بافتراض معاكس. . دعنى الآن أقبل أن لهذا الاعتراض وزنًا وأهمية حقيقية. عند ذاك أقول:

إن السؤال الحقيقى الذى يجب الحسم فيه سيكون إذاً، هو: هل إن صغر العدد - كترتيب مؤقت - يشكل خطراً على الحرية العامة؟ هل سيكون ٦٥ عضواً لبضع سنوات ومئة أو مئتى عضو لبضع سنوات لاحقة - مستودعًا أمينًا لسلطة محدودة تجيد حراسة التشريع للولايات المتحدة؟ علىّ أن أعترف بأننى لا أستطيع إعطاء جواب بالنفى عن هذا السؤال، دون، أن أحذف أولاً كل انطباع تلقيتُه فيما يخص العبقرية الحالية لدى الشعب الأمريكى، والتى يفعّل روحها المجالس التشريعية فى الولايات، والمبادئ المدمجة مع الطبيعة السياسية لكل طبقة من فئات الشعب. وأرانى أعجز عن إدراك أن أفراد الشعب الأمريكى بمزاجهم الحالى، أو تحت أية ظروف يمكن أن تقع خلال فترة قريبة، سوف يختارون، الآن - ثم يعيدون الاختيار، سنة بعد سنة، ٦٥ رجلاً أو ١٠٠ رجل ميالين لأن يُصغوا للخيانة أو الطغيان ويتابعوا السير فيها.

كما أرانى عاجزاً عن تصور أن مجالس تشريع الولايات، التى يتوجب أن تحسّ بدوافع كثيرة للمراقبة، كما تملك وسائل كثيرة لإحباط التشريع الفيدرالى - سوف تخفق فى التحرى عن مؤامرة، يدبرها المجلس الفيدرالى على حريات مواطنيهم، أو تنهزم فيها. كذلك وبالقدر نفسه، أجدنى عاجزاً عن تصور أن هنالك فى الوقت الحاضر، أو سيكون بعد وقت قصير، فى الولايات المتحدة ٦٥ رجلاً أو مئة رجل بمقدورهم أن يطلبوا من الشعب اختيارهم بصورة عامة، ويرغبون أو يجرؤون خلال فترة زمنية لاتتعدى سنتين، أن يخونوا تلك العهدة الموكولة إليهم.

إن أى تغير فى الظروف، والوقت، وزيادة سكان بلادنا ربما تطلَّبَ نفَسًا نبوءيًا ليعلنَه. وأنا لا أدّعى لنفسى مثل ذلك النفس، غير أننى، انطلاقًا من الحكم على أساس الظروف التى نشهدها حاليًا، ومن الأوضاع المحتملة لتلك الظروف خلال فترة معقولة من الوقت، أصرّح أن حريات أمريكا لايمكن أن تغدو فى خطر من عدد الممثلين، الذين يقترحهم الدستور الفيدرالى.

من أى ركن يمكن للخطر أن يبرز؟ هل نخشى الذهب الأجنبى؟ إذا كان الذهب الأجنبى يستطيع أن يفسد حكامنا الفيدراليين بسهولة ويجعلهم يتصيّدون مواطنيهم ويخونونهم، فكيف تم لنا أننا الآن نشكل أُمة مستقلة وحرّة؟ إن الكونغرس الذى قادنا طوال عهد الثورة كان هيئةً أقل فى عددها، مما سيكون عليه حال من يخلفونهم؛ ولم يكن المواطنون قد اختاروهم، مسؤولين أمامهم بصورة ما؛ وإن تم تعيينهم سنة فسنة، ويتم استدعاؤهم عند الحاجة. وعلى كل حال.. فقد استمروا لمدة ثلاث سنوات، وقبل إقرار البنود الفيدرالية لوقت أطول من ذلك.. لقد عقدوا مشاوراتهم فى ظل حجاب من السرّية؛ وكان لديهم وحدهم حق تصريف شؤوننا مع الدول الأجنبية؛ كما ظل مصير الحرب بكامله فى يدهم، حتى مصير بلدهم أيضًا، وبقدر أكثر مما يؤمل أن يكون عليه الوضع مع ممثلينا فى المستقبل. إن عظم الجائزة المهدَّدة وتشوق الحزب الذى خسرها، سيفرضان استعمال وسائل أخرى غير وسيلة القوة، وإن لم يتم إلغاء تلك الوسيلة. ومع هذا.. فإننا نعلم من باب الخبرة الحسنة والحظ والممارسة أن ثقة الجمهور لم تتعرض للخيانة، ولاجُرحت طهارة مجالسنا الشعبية فى هذا الخصوص، حتى من همسات الشتائم.

هل يبرز الخطر المتخوَّف منه من جانب الفروع الأخرى فى الحكومة الفيدرالية؟ أين هى الوسيلة التى سيجدها الرئيس، أو الشيوخ، أو كلاهما؟ إن التعويضات المالية على العمل، كما يُفترض، لن تستطيع، دون فساد سابق فى مجلس الممثلين، أن تفعل أكثر من الوفاء بأغراض مختلفة عن ذلك اختلافًا كبيرًا؛ أما ممتلكاتهم الشخصية؛ ولأنهم جميعًا مواطنون أمريكيون، فستظل عاجزة عن أن تكون مصدر خطر. إذًا، فالوسيلة الوحيدة التى بمقدورهم أن

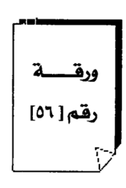
يمتلكوها تنحصر فى بيع الوظائف. فهل يستقر الشك فى هذا الموطن؟ يقال لنا أحيانًا أن موطن الإفساد هذا سوف يستهلكه الرئيس فى إخضاع (شراء) نزاهة مجلس الشيوخ، عندئذ تكون أمانة المجلس الآخر هى الضحية.

إن عدم احتمال وجود هذا الاتفاق المرتزق الغادر بين أعضاء عديدين فى الحكومة، يرتكزون إلى أسس مغايرة، لما تسمح به المبادئ الجمهورية، ويقبلون أن يكونوا مسؤولين فى الوقت نفسه أمام المجتمع الذى سلّمهم أمره - ويكفى وحده لأن يهدّىء تلك المخاوف.

لكن الدستور، لحسن الحظ قد وفّر احترازًا آخر؛ فأعضاء الكونغرس هؤلاء غير مسموح لهم أن يشغلوا أية وظائف مدنية سيتم إنشاؤها، ولاوظائف يمكن أن تزاد التعويضات المالية عنها خلال فترة انتخابهم. لذلك.. فإنه لن تكون هناك وظائف تباع للأعضاء القائمين إلا تلك، التى قد تشعر بفعل أحداث الطوارئ العادية؛ وافتراض أن هذه الأحداث الطارئة سوف تكون كافية لشراء خفراء الشعب، الذين اختارهم أفراد الشعب أنفسهم معناه رفض كل قاعدة، يجوز أن تقدَّر الأحداث على أساسها، واستبدال ذلك بحسد غير محدود وعدم بصيرة بها، يغدو كل تعليل أمرًا باطلاً.

إن أصدقاء الحرية المخلصين الذين يهبون أنفسهم إلى الإفراط فى هذه العاطفة لايعون قدر الأذى والضرر، الذى يأتونه تجاه قضيتهم، نعم، إن هناك درجة من الانحلال فى الجنس البشرى تتطلب درجة معيّنة من الريبة وعدم الثقة، لكن هناك أيضًا صفات أخرى فى الطبيعة البشرية تبرر وجود قدر معيّن من التقدير والثقة والاطمئنان. إن الحكم الجمهورى يفرض مسبقًا وجود هذه الخصال بدرجة أكبر، مما يفرضه أى نمط آخر من الحكم. لو كانت للصور التى رسمناها بفعل الغيرة السياسية لدى بعض الأفراد بيننا شبهًا أمينًا للطبيعة البشرية، لكان الاستنتاج الطبيعى إذ ذاك أنه ليس هناك فضيلة كافية بين الناس؛ لأن يحكموا أنفسهم؛ وأنه لاشىء أقل من سلاسل الطغيان تستطيع أن تكبحهم عن تدمير الواحد منهم الآخر وافتراسه.

بوبليوس



جيمس مادسون

١٦ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

والتهمة الثانية الموجهة إلى مجلس الممثلين هى أن عدده سيكون ضئيلاً، فلن يحوز المعرفة اللازمة بمصالح المواطنين.

ولما كان واضحًا أن هذا الاعتراض ناشىء عن المقارنة بين عدد الممثلين المقترح ورقعة الولايات المتحدة الشاسعة الامتداد، وأن عدد ممثلى سكان تلك الرقعة وتنوع مصالحهم، بصرف النظر عن المصالح، التى سوف تميز الكونغرس عن الهيئات التشريعية الأخرى. . فإن أفضل إجابة يمكن تقديمها لرد هذا الاعتراض، هى تفسير مختصر لمواطن الغرابة هذه.

إنه لمبدأ صحيح ومهم أن على الممثل أن يكون عارفًا بمصالح من يمثلهم وظروفهم، بيد أن هذا المبدأ لاينسحب إلى أبعد من تلك الظروف والمصالح، التى تتصل بسلطة الممثل واهتمامه الشخصى، فجهله بأشياء دقيقة وخاصة ـ لاتقع ضمن مجال التشريع ـ لايتعارض مع أى صفة ضرورية لأداء سليم لائتمانه على التشريع. وعند تقرير قدر المعلومات المطلوبة فى ممارسة سلطة خاصة، يتوجب الرجوع إلى الأهداف الداخلة ضمن نطاق تلك السلطة.

ماذا ستكون أهداف التشريع الفيدرالى؟ إنها الأهداف ذات الأهمية الكبرى، والتى تبدو أكثر من غيرها فى حاجة إلى معرفة محليّة، وهى: التجارة، وفرض الضرائب، والميليشيا.

والتنظيم المناسب للتجارة يتطلب معلومات كثيرة ـ كما أشرنا فى موضع

سابق ـ لكن، مادامت هذه المعلومات على صلة بالقوانين والوضع المحلى لكل ولاية بمفردها، فإن عدد ضئيلاً جداً من الممثلين سيكون أداة كافية تمامًا للمجالس الفيدرالية.

سوف تتألف مهمة قسم الضرائب إلى حد كبير من الواجبات المعنيّة بتنظيم التجارة. إلى هذا الحد تكون الملاحظة السابقة صحيحة وقابلة للتطبيق لهذا الغرض، وحيث إن الولاية تتألف من تجمّعات داخلية.. فإن معرفة شاملة بظروف الولاية ربما كانت ضرورية. لكن، ألن يحوز مثل ذلك بدرجة كافية نفر يسير العدد من أشخاص أذكياء انتخبتهم الولاية كلها؟ اقسم أكبر ولاية إلى عشر أو اثنتى عشرة مقاطعة، وستجد أنه ليس هناك مصالح محلية فريدة فى أى منها لايعرفها ممثل المقاطعة.

وإلى جانب مصدر المعلومات هذا.. فإن قوانين الولاية، والتى وضع أُطُرها ممثلون لكل قسم من تلك الولاية، ستكون دليلاً كافيًا تقريبًا. لقد تم فى كل ولاية، وضع تعليمات بخصوص هذا الموضوع، ويجب الاستمرار فى ذلك، وهى تعليمات لم تترك فى الغالب غير القليل، مما يجب عمله من قبل التشريع الفيدرالى، ينحصر فى مراجعة القوانين المختلفة ووضعها فى لائحة عامة واحدة. وبمقدور شخص واحد لديه الخبرة، وفى غرفته الخاصة، توضع أمامه دفاتر جميع القوانين المحلية.. أن يؤلف قانونًا لبعض موضوعات الضرائب للاتحاد بكامله، دون أية حاجة إلى معلومات شفهية بهذا الخصوص. والمنتظَر أنه حيثما تكون الضرائب الداخلية ضرورية؛ خاصة فى الحالات، التى تستوجب التوحيد بين جميع الولايات.. تكون الأهداف البسيطة هى الأهداف المفضلة.

ومن أجل أن ندرك مدى التسهيل والعون الذى سوف يناله هذا الفرع فى التشريع الفيدرالى من قوانين الولايات ما علينا إلا أن نفرض لفترة قصيرة، أنه تم تقسيم هذه الولاية أو تلك إلى عدد من الأقسام، يمارس كل منها ضمن حدوده سلطة تشريع محلية. أليس من الواضح أن توافر كمية من المعلومات المحلية والعمل التحضيرى فى عدة مجلدات من محاضر الجلسات، سوف يختصر جهود

التشريع العام، ويجعل عدداً أصغر من الأعضاء يكفى للقيام بالمهمة؟ هذا، وسوف تستفيد المجالس الفيدرالية فائدة كبيرة من حيثية أخرى؛ ذلك أن ممثلى كل ولاية لن يجلبوا معهم قدراً معتبراً من المعرفة عن قوانين ولايتهم ومعرفة محلية بمقاطعاتها فحسب، بل من المحتمل فى جميع الحالات أن يكونوا فى تلك اللحظة، أعضاء فى مجلس تشريع ولايتهم، حيث تتجمع كل المعلومات المحلية والمصالح فى الولاية؛ ومن ثم يسهل نقلها عن طريق نفر يسير إلى مجلس تشريع الولايات المتحدة ذاتها.

وبخصوص تعليمات الميليشيا، فبالكاد توجد أية معلومات محلية يمكن اعتبارها ضرورية. إن المظهر العام لتضاريس البلاد، المحلية والمستوية، وكونها صالحة لعمليات المشاة أو مناورات الخيالة.. هو الاعتبار الوحيد من هذا الصنف، الذى يمكن أن يحصل. ويعلّمنا فن الحرب مبادئ عامة فى التنظيم والحركة والضبط والربط يتم تطبيقها فى العالم.

وسوف يجد القارئ النبيه أن إعمال الفكر هنا، اعتاد أن يُثبت كفاية عدد معتدل من الممثلين لايتناقض - فى أى جانب - مع ما سبق أن دعونا إليه فى موضع آخر بصدد المعلومات الواسعة، التى يجب أن يحوزها ممثلو الولايات، والوقت الذى ربما احتاجوه لاكتسابها. وبقدر اتصال هذه المعلومات، بالأهداف المحلية، تغدو ضرورية وصعبة، لا بفعل الاختلاف فى القوانين والظروف المحلية فى الولاية الواحدة بل بفعل التباين بين الولايات المختلفة. ولو أخذنا كل ولاية لوحدها، لوجدنا القوانين هى نفسها، والمصالح لاتختلف إلا قليلاً. ومن ثم.. فإن نفراً معدوداً من الأشخاص سوف يحوزون كل المعرفة المطلوبة لتمثيل مناسب لها. ولو كانت مصالح وشؤون كل ولاية بمفردها بسيطة تماماً، وفى انسجام، لكانت معرفة تلك المصالح والشؤون لجزء واحد تتضمن معرفة عنها فى كل جزء آخر، ولأمكن أن يتم تمثيل الولاية بكاملها بعضو واحد يؤخذ من أى قسم فيها.

وحين نعقد مقارنة بين الولايات المختلفة معاً.. فإننا نجد تبايناً كبيراً فى قوانينها، وفى أحيان كثيرة تبايناً متصلاً بأهداف التشريع الفيدرالى، والتى

بخصوصها على جميع الممثلين الفيدراليين أن يحوزوا بعض المعرفة. ففى حين يجلب بعض ممثلى كل ولاية معهم معلومات لازمة عن ولايتهم الخاصة، فإن على كل ممثل أن يحوز معلومات كثيرة حول جميع الولايات الأخرى، عليه أن يكتسبها هو.

إن تأثير الزمن - كما ذكرنا سابقًا - على الوضع النسبى للولايات المختلفة سوف يخلق ميلاً إلى المحاكاة. وأما تأثير ذلك الشؤون الداخلية للولاية بمفردها، فسيكون عكس ذلك تمامًا، فليست بعض الولايات فى الوقت الحاضر أكثر من تجمّع لعائلات صغيرة. إن عددًا قليلاً منها أحرز تقدمًا كبيرًا فى تلك الفروع من الصناعة، التى تخلق تنوعًا وتعقيدًا فى شؤون الأمة. وهذه على كل حال.. سوف تكون فى مجموعها ثمرة لشعب أكثر تطورًا، كما تحتاج تمثيلاً أوفى من جانب كل ولاية. إن بعد نظر المؤتمر قد اعتنى العناية الكافية بهذا الأمر، فجعل الزيادة فى السكان تصحبها زيادة مناسبة فى الفرع التمثيلى من فروع الحكومة.

إن خبرة بريطانيا العظمى، والتى تعرض للبشرية جميعًا عددًا كبيرًا من الدروس السياسية، من الناحية المالية وناحية السبق المحتذى، كثيرًا ما رجعت إليها مستشيرًا فى أثناء هذا الأبحاث، فوجدتها تدمج حصيلة التأملات التى قمنا بها وتؤيدها. إن عدد سكان مملكتى إنكلترا وأسكتلندا لايقدّر بأقل من ٨ ملايين نسمة، ويبلغ ممثلو هؤلاء الملايين الثمانية فى مجلس العموم خمسمائة وثمانية وخمسين شخصًا، و ٩ هذا العدد فقط ينتخبه ٣٦٤ شخصًا، فيما نصفهم ينتخبه ٥٧٢٣ شخصًا. ولايعقل أن نفترض أن النصف الذى ينتخب على هذه الصورة، والذى لايقيم أصلاً وسط الشعب ككل.. يستطيع أن يضيف أى شىء إلى سلامة المواطنين ضد الحكومة، أو إلى معرفة الظروف المحلية ومصالح الناس فى المجلس التشريعى. على العكس من ذلك، فالمعروف أن هؤلاء الممثلين كثيرًا ما يغدون آلة فى يد الموظف التنفيذى، أكثر من كونهم حراسًا ومدافعين عن حقوق الشعب. لذا، نجدهم كثيرًا، ما يُعتبرون، وبحق، مجرد اختزال فى التمثيل الحقيقى للأمة.

وعلى كل حال.. فنحن ننظر إليهم فى هذا الضوء وحده، ولن نزيد اختزال عدد أكبر من الممثلين الآخرين، الذين لايقيمون وسط مواطنيهم، ويكونون متصلين اتصالاً واهيًا بهم، ويحوزون معرفة خاصة ضئيلة عن شؤونهم.

مع جميع هذه الاعتبارات.. فإن ٢٧٩ شخصًا فقط سيكونون مستودعًا لسلامة ومصلحة وسعادة ٨ ملايين؛ بمعنى أنه سيكون هناك ممثل واحد؛ ليحافظ على حقوق ٢٨٦٧٠ مواطنًا، ويشرح أوضاعهم فى مجلس معرض دائمًا لتأثير ونفوذ قوة السلطة التنفيذية بكاملها، كما يوسع سلطاته إلى كل هدف من التشريع فى حدود أمة، شؤونها متنوعة أقصى درجات التنوع ومعقدة أيضًا. ومع هذا فالثابت الأكيد، أنه ليس هناك جزء ثمين من الحرية تمت صيانته فحسب، فى ظل جميع هذه الظروف، بل أيضًا تمت مهاجمة جميع المساوئ فى القانون البريطانى، كما تم إلى حد ما مهاجمة جهل المُشرّعين فى بريطانيا بظروف المواطنين فى البلاد. ولو أعطينا لهذه الحالة الأهمية التى تستحقها، وقارنّاها بوضع مجلس الممثلين عندنا كما شرحناه أعلاه، لبدا لنا أننا قد أعطينا بأوفى ضمان، حين جعلنا ممثلاً واحدًا لكل ٣٠ ألف فرد من السكان يجعل الوضع الأخير وضعًا أمينًا، ويكون حارسًا كفؤًا على المصالح التى سيؤتمن عليها.

بوبليوس



جيمس مادسون

١٩ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

والتهمة الثالثة ضد مجلس الممثلين، هى أنه سوف يتكون من تلك الطبقة من المواطنين الأقل تعاطفًا مع جمهور الشعب، والأكثر احتمالاً لأن تهدف إلى تضحية طموحة بالكثرة لمصلحة جشع انقلّة.

وبين جميع الاعتراضات التى وجهت إلى الدستور الفيدرالى، ربما كان هذا هو الأغرب فيها. ففى حين أن الاعتراض مسوّى ليوجَّه ضد أولغاركية مزعومة.. فإن المبدأ الذى ينطلق منه يضرب عميقًا فى جذر الحكم الجمهورى كله.

إن الهدف السياسى لأى دستور هو فى الواقع، أو ينبغى أن يكون، فى المقام الأول، الوصولَ إلى حكام يحوزون على أكبر قدر من الحكمة للتمييز، وأعظم قدر من الفضيلة للسعى وراء الخير العام للمجتمع؛ وفى المقام الثانى أخذ الاحتياطات الأكثر فعالية لإبقاء هؤلاء الأشخاص فاضلين، طيلة كونهم يتحملون عهدتهم تجاه الشعب وثقته فيهم. والأسلوب الانتخابى للوصول إلى حكام، هو خاصية سياسية للحكم الجمهورى. والوسائل التى يعتمد عليها هذا النمط الحكم لمنع انحلال أولئك الأشخاص كثيرة ومتنوعة، وأعظمها فعّالية وتأثيراً هى تقييد فترة خدمتهم بغية الحفاظ على مسؤولية مناسبة عليهم تجاه الشعب.

دعنى الآن أتساءل: أى ملابسة هناك فى تشكيل مجلس الممثلين، تُخل بمبادئ الحكم الجمهورى، أو تفضّل زيادة مصلحة القلّة على حطام الكثرة؟ وأتساءل أيضًا ما إذا كانت كل حيثيّة هى على العكس تتفق تمامًا مع هذه المبادئ،

كما أنها شديدة الحرص على ألا تتحيّز إلى حقوق ودعاوى أية طبقة أو فئة من المواطنين؟

من هم أولئك الذين سينتخبون الممثلين الفيدراليين؟ ليسوا هم الأغنياء، أكثر من الفقراء، ولا المتعلمين أكثر من الجهلاء؛ ولا الوارثين المتعجرفين للأسماء المتميزة أكثر من أبناء البسطاء المغمورين وقليلى الحظ الفقراء. إن الناخبين هم الجمهرة العظمى من شعب الولايات المتحدة.. إنهم الأشخاص أنفسهم الذين يمارسون الحق فى كل ولاية لانتخاب أعضاء المجلس المناظر لمجلس التشريع فى الولاية.

ومن الذين سيكونون هدفًا للاختيار الشعبى؟ هم كل مواطن يزكّيه مقامه لأن يحظى بتقدير أهل بلده وثقتهم.. لامؤهل الثروة، ولا النسب، ولا المذهب الدينى ولا المهنة المدنية.. سوف يتاح لها أن تعيق حكم المواطنين أو تحبط توجّههم.

إذا اعتبرنا موقف ووضع الأشخاص الذين عليهم يعتمد نقل أصوات الاقتراع الحر من مواطنيهم إلى عهدة الممثل.. فإننا سنجد ذلك الوضع، يشمل كل أمانٍ يمكن ابتكاره أو يُرغب فيه لضمان إخلاصهم لمواطنيهم.

ففى المقام الأول، وحيث إنهم حظوا بحسنة تفضيل زملائهم المواطنين لهم.. فإن لنا ـ على العموم ـ أن نفرض أنهم سوف يكونون متميزين إلى حد ما بتلك الصفات التى تجعلهم جديرين بذلك التفضيل، والتى تعد بتقدير عظيم لديهم وحرص صادق منهم على طبيعة ما التزموا به.

وفى المقام الثانى، سوف يدخلون فى الخدمة العامة فى ظل ظروف، لن تفشل فى خلق مودة مؤقتة على الأقل من جانبهم إلى مواطنيهم. إن فى كل فؤاد حسـًا لعلامات الشرف، ومظاهر الإخلاص، وآيات الاحترام، ودلائل الثقة، التى تفترق عن جميع اعتبارات المصالح، وتظل رهينة للامتنان وردّ الجميل. إن الجحود هو عنوان مشترك للتنكر للطبيعة البشرية، وعلينا الاعتراف

بأن الأمثلة عليه أكثر من متوافرة، كما أنها أمثلة صارخة، فى كل من الحياة العامة والحياة الخاصة. لكن الاحتقار الشامل والبالغ حده الذى تنم عنه تلك الأمثلة، هو بذاته برهان على قوة المشاعر المعاكسة وغلبتها.

وفى المقام الثالث، إن الارتباطات التى تشد الممثل إلى الذين انتخبوه، تظل تزداد قوة بفضل الدوافع الشخصية لديه؛ فكبرياؤه وغروره تشده إلى نمط من الحكم يراعى دعاواه، ويمنحه نصيبًا من شرف ذلك النمط وامتيازاته. فمهما كانت الآمال والمشاريع التى تراود أفكار نفر قليل من ذوى الطموح؛ فكثيراً ما يحصل أن نسبة كبيرة من الأشخاص الذين يستقون تقدمهم من نفوذهم على المواطنين سيجدون أملاً أكبر فى صيانة الود، مما يجدونه فى ابتكارات فى الحكم تأتى معاكسة لسلطة الشعب.

كل هذه الضمانات ـ على كل حال ـ سوف تتبين غير كافية، دون قيد تكرار الانتخابات. وبالتالى، وفى المقام الرابع. . فإن مجلس الممثلين مؤلف بشكل يؤيد فى نفوس أعضائه عادة أن يتذكّروا أنهم يعتمدون على الشعب. وقبل أن تُحبط المشاعر التى تطبعها فى أذهانهم ممارسة السلطة، سيكونون مجبرين على استباق لحظة زوال سلطتهم؛ حيث تتم مراجعة ممارستهم لتلك السلطة، وحيث يتوجب عليهم أن يهبطوا إلى المستوى الذى منه ارتفعت مقاماتهم، حيث سيظلون هناك طوال عمرهم، ما لم يكن وفاؤهم بما عُهد إليهم قد رسّخ أهليتهم، لأن يتم التجديد لهم فى المنصب.

وسأضيف، حيثية خامسة فى وضع مجلس الممثلين، تكبحهم عن سن قوانين قمعية، هى: أنهم لايستطيعون وضع أى قانون لا يطالهم أنفسهم، ويطال أصدقاءَهم كما يطال جمهرة كبيرة من أفراد المجتمع. لقد ظل هذا دائمًا يعتبر واحداً من الروابط الأقوى فى السياسة، التى تربط الحاكمين وأفراد الشعب معًا. فهو يخلق بين الفئتين ذلك التوحد فى المصالح والمشاعر الودية، التى ضرب عدد ضئيل من الحكومات أمثلة عليها، والتى، دونها تنحط كل حكومة حتى تغدو

طغيانًا. ولو سأل بعضهم، ما الذى يكبح مجلس الممثلين عن سنّ تمييز قانونى لصالحهم ذاتهم، وصالح طبقة خاصة فى المجتمع؟ فأنا أُجيب: إنها عبقرية النظام ككل؛ وطبيعة القوانين العادلة والدستورية؛ وأكثر من ذلك روح اليقظة والرجولة التى تسيّر الشعب فى أمريكا.. وهى روح تغذى الحرية وتغذيها الحرية بالتالى.

فإذا انحطت هذه الروح لسبب ما بحيث تتقبل قانونًا ليس ملزما لأفراد الهيئة التشريعية ولا هو إلزامى على الشعب.. فإن الشعب سيكون مستعدًا لأن يتسامح فى كل شىء ما عدا الحرية.

مثل ما شرحنا، سوف تكون العلاقة بين مجلس الممثلين ومواطنيهم.. إن الشعور بالواجب، والامتنان، والمصلحة، والطموح نفسه، هى الأوتار التى سوف تشدهم إلى الإخلاص والتعاطف مع الجمهرة الكبيرة من أبناء الشعب، ويجوز أن تكون هذه جميعًا غير كافية للحد من الجشع واللؤم فى نفوس الناس، لكن، أليست هذه الوسائل هى جميع ما يسمح به الحكم، وما يمكن أن تبتكره حكمة البشر. أليست هى الوسيلة الحقيقية والطريق الخاصة، التى من خلالها يضمن الحكم الجمهورى الحريةَ وسعادة الشعب؟ بل أليست هى الوسيلة النموذجية التى تركن إليها حكومة كل ولاية لبلوغ تلك الغايات المهمة؟ إذًا، ما الذى علينا أن نفهمه من الاعتراض الذى دفعته هذه الورقة ونافحت ضده؟ ما علينا أن نقول للأشخاص الذين يصرّحون بحماسهم المتوقد للحكم الجمهورى، لكنهم بشجاعة يلومون المبدأ الأصيل فيه؛ والذين يتظاهرون بأنهم أبطال حماية حق الشعب وقدرته على اختيار حكامه الخاصين، ومع هذا يرون أنهم يفضلون الأشخاص وحدهم، الذين سوف يخونون على الفور، وبصورة محتومة، تلك الأمانة الموكولة إليهم؟

لو كان يقرأ هذه الاعتراضات امرؤ لم يرَ النمط الذى يحدده الدستور لاختيار الممثلين، لكان له أن يفترض أنه لاشىء أقل من بعض المؤهلات غير المعقولة

للملكية قد أُلحقت بحق الاقتراع؛ أو أن حق السماح بالتمثيل قد قُصر على أفراد منِ عائلات خاصة، أو ذوى الأموال؛ أو على الأقل أن النمط الذى حددته دساتير الولايات قد تم التخلى عنه بفظاظة فى جانب منه أو الآخر. ولقد رأينا عظم الخطأ الذى يقترفه مثل ذلك الافتراض فيما يخص النقطتين الأوليين، ولن يكون ذلك أقل خطأ بالنسبة إلى النقطة الأخيرة. والفارق الوحيد الذى يمكن اكتشافه بين الحالتين هو أن كلاً من ممثلى الولايات المتحدة، سيتم انتخابه من قبل خمسة أو ستة آلاف مواطن؛ فى حين يترك انتخاب ممثلى الولايات إلى حوالى عدة مئات من الأشخاص فقط. هل سيدّعى أحد أن هذا الفارق كافٍ لتبرير الولاء لحكومات الولايات وكراهية الحكومة الفيدرالية؟ إذا كانت هذه هى النقطة التى سيتجه إليها الاعتراض.. فإنها نقطة جديرة بالبحث.

هل يؤيدها العقل والمنطق؟ لايمكن قول ذلك دون القبول بأن خمسة أو ستة آلاف مواطن هم أقل قدرة على اختيار ممثل مناسب لهم أو شخص أكثر عرضة، لأن يقبل الإفساد على يدى شخص غير صالح، من قدرة خمسمئة أو ستمئة شخص على ذلك. على العكس، إن المنطق يؤكد لنا أنه: حيث إن احتمال العثور على ممثل مناسب فى هذا العدد الكبير احتمال قائم، فإن احتمال أن ينحرف الاختيار عن ذلك الشخص المناسب، بفعل دسائس ذوى الطموح أو الرشاوى التى يقدمها الأغنياء احتمال ضئيل.

هل إن ما يترتب على هذه القاعدة شىء مقبول؟ إذا قلنا إن خمسمائة أو ستمائة مواطن عددٌ كافٍ لأن يمارسوا معًا حق الاقتراع، أفليس علينا أن نجرد الناس من اختيارهم المباشر لممثلى الخدمة العامة فى كل موقع، يكون فيه تسيير الحكم لايتطلب ممثلاً واحدًا لهذا العدد من المواطنين؟.

هل هناك حقائق تؤيد هذه القاعدة؟ لقد بيّنا فى الورقة الأخيرة أن التمثيل الحقيقى فى مجلس العموم البريطانى يزيد قليلاً جدًا عن نسبة ممثل واحد لكل ثلاثين ألف نسمة من السكان. إلى جانب أسباب متنوعة وقوية، لاتوجد لدينا فى

أمريكا، لكنها تخدم دعاوى الطبقة والثروة في بريطانيا.. فإنه من غير المسموح أن يمثل البلاد شخص لايملك عقارًا حقيقيًّا مردوده، يقل عن ستمائة جنيه إسترليني في السنة، أو فرد من أهل مدينة أو ناحية لايحوز عقارًا، مردوده نصف تلك القيمة سنويًّا أيضًا. وإلى هذا المؤهل في حال ممثلي النواحي، يضاف مؤهل آخر لمنتخبي النواحي، من شأنه أن يقصر الاقتراع على الأشخاص، الذين يملكون عقارًا حرًا يعود بما قيمته عشرون جنيه أسترليني، سنويًّا، بحساب سعر الصرف الحالي. وبصرف النظر عن هذه الحيثيات غير الودية، وكذلك عن بعض القوانين التي يعوزها الإنصاف، إلى درجة كبيرة، في القانون البريطاني، فإنه ليس بمقدور أحد القول بأن ممثلي الأمة قد حسّنوا مصالح الأقلية على أنقاض مصالح الأكثرية.

والواقع إنه لا حاجة بنا إلى اللجوء إلى الخبرة الأجنبية في شأن هذا الموضوع. فخبرتنا واضحة، صريحة وحاسمة.. ففي مقاطعات ولاية نيوهامبشير حيث يتم انتخاب الشيوخ مباشرة من قبل المواطنين.. يبلغ عدد أفراد المقاطعة القدر الضروري من السكان لانتخاب الممثلين في الكونغرس، وتوفر المقاطعات في ولاية مساشوستس توفر أكبر مما هو ضروري لذلك الغرض؛ وتلك التي في نيويورك أكبر من ذلك أيضًا. وفي ولاية نيويورك هذه تم انتخاب أعضاء المجلس عن المدن، وعن نواحي نيويورك، وأُولبني من قِبل عدد من الناخبين، يماثل العدد الذي يحتاجه ممثل في الكونغرس، إذا حسبنا على أساس خمسة وستين ممثلاً فقط.

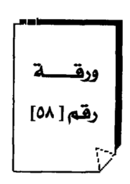
ولافرق هناك أنه في المقاطعات المشيخية والنواحي، يتم التصويت لعدد من الممثلين من كل ناخب في الوقت نفسه. إذا كان الناخبون في الوقت نفه أكفاءَ لاختيار أربعة أو خمسة ممثلين، فمن غير المعقول أن يكونوا غير أكفاء لانتخاب واحد فقط. وتمثل ولاية بنسلفانيا مثالاً إضافيًا آخر، فبعض النواحي فيها ـ والتي تنتخب ممثليها إلى مجلس الولاية ـ هي تقريبًا في حجم المقاطعات نفسه التي يُفترض أن تقوم بانتخاب ممثليها الفيدراليين.

والمفروض أن تضم مدينة فيلادليفيا مابين خمسين وستين ألف إنسان، ولهذا فإنها سوف تشكل مقاطعتين لانتخاب الممثلين الفيدراليين. ولكنها فى الواقع تشكل ناحيةً واحدة لا أكثر، يصوت كل ناخب فيها لكل واحد من ممثليها فى مجلس تشريع الولاية، والذى يبدو أنه يخدم ما نهدف إليه بصورة مباشرة.. هو أن المدينة بكاملها تنتخب بالفعل عضواً فرداً للمجلس التنفيذى، وهذا هو الحال فى جميع النواحى الأخرى فى الولاية.

أليست هذه الحقائق برهانًا مقنعًا على المغالطة، التى تم استخدامها ضد فرع الحكومة الفيدرالية الذى نبحث أمره؟ هل ظهر بعد التجربة أن شيوخ ولاية نيوهامبشير، ومساشوستس، ونيويورك أو المجلس التنفيذى لولاية بنسلفانيا أو أعضاء المجلسين فى الولايتين الأخيرتين.. قد ظهر منهم أى ميل خاص لتضحية الكثرة لصالح القلة، أو أنهم فى أى جانب أقل جدارة فى مواقعهم من الممثلين وكبار الموظفين، الذين انتُخبوا فى الولايات الأخرى، من قبل شرائح صغيرة جداً من المواطنين؟

إن هناك حالات ذات مظهر أقوى من الحالات التى اقتبستها.. من ذلك أن فرعًا واحداً من المجلس التشريعى فى ولاية كونكتكت، يتألف على هيئة يتم فيها انتخاب كل عضو من قبل الولاية ككل. هذه حال حاكم تلك الولاية، وحاكم ولاية مساشوستس وحاكم هذه الولاية التى نحن فيها، ورئيس نيوهامبشاير، وأنا أترك لكل شخص أن يحكم ما إذا كانت نتيجة هذه التجارب تبدى شكًا مفاده أن نمطًا انتشاريًّا لاختيار ممثلين للشعب، يميل إلى رفع قدر الخونة ونسف الحرية العامة.

بوبليوس



جيمس مادسون

٢٠ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

والتهمة المتبقية ضد مجلس الممثلين والتى سأبحثها الآن، مبنية على فرضية عدم زيادة الأعضاء من وقت إلى آخر، كما تتطلب زيادة عدد السكان.

تمت الموافقة على أن هذا الاعتراض، إذا لقى تأييداً، سوف يكون له وزن كبير. وستبيّن الملاحظة التالية، أن هذا الاعتراض، كأكثر الاعتراضات الأخرى على الدستور، إنما ينشأ من نظرة متميزة إلى الموضوع أو من الغيرة التى تغيّر صبغة كل شىء يُنظر إليه من خلالها وتشوّه طبيعته.

١ ـ يبدو أن أولئك الذين يرفعون راية هذا الاعتراض لا يتذكرون أن الدستور الفيدرالى لا يخشى المقارنة بدساتير الولايات، فيما يتعلق بالضمان الذى يوفره لزيادة تدريجية فى عدد الممثلين. فلقد أعلن أن العدد المنتظر فى الفترة الأولى سيكون مؤقتًا، ولفترة محدّدة هى ثلاث سنوات.

وخلال كل عشر سنوات بعد ذلك يتم إحصاء للسكان. والأهداف غير الصريحة لهذه التعليمات هى: أولاً: إعادة تعديل عدد الممثلين إلى نسبة السكان من وقت إلى آخر، خضوعًا للاستثناء الوحيد فى أن يكون لكل ولاية ممثل واحد على الأقل؛ وثانيًا: لزيادة عدد الممثلين فى الفترات نفسها خضوعًا للقيد الوحيد الذى هو أن لايزيد العدد الكلى عن ممثل واحد لكل ثلاثين ألف مواطن. ولو راجعنا دساتير عدة ولايات لوجدنا أن بعض تلك الدساتير لا يحتوى أية تعليمات محددة بصدد هذا الموضوع، فيما يتجاوب بعضها بخصوص هذه النقطة كثيراً مع

الدستور الفيدرالى؛ ولوجدنا أن أكبر أمنٍ فعّال فى أى من هذه الدساتير قد جاء فى صورة شرط توجيهى لا أكثر.

٢ ـ وانطلاقًا من الخبرة التى حصلت لدينا حول هذا الوضوع، فإن زيادة تدريجية فى عدد الممثلين بموجب دساتير الولايات قد تمشّت فى خطواتها مع تزايد السكان على الأقل، بل يبدو أن الأولى كانت جاهزة لأن تتم بالمعايير التى استدعتها الأخيرة.

٣ ـ هنالك خصوصية فى الدستور الفيدرالى تضمن اهتماما حذرًا من أكثرية السكان وممثليهم على السواء بزيادة دستورية فى عدد الممثلين. وتتمثل تلك الخصوصية، فى أن يكون فرع واحد من الهيئة التشريعية لتمثيل المواطنين، والفرع الثانى لتمثيل الولايات: ففى الفرع الأخير، بالتالى سيكون للولايات الأكبر وزنًا أكثر، وفى غيره سيكون الرجحان لصالح الولايات الأصغر. من هذه الحيثية، بكل تأكيد، يمكن استنتاج أن الولايات الأكبر ستكون محامية تحبذ زيادة عدد وزن ذاك القسم فى الهيئة التشريعية الذى يسود نفوذها فيه. وبالصدفة، أن أربعًا فقط من تلك الكبريات ستكون لها أكثرية الأصوات فى مجلس الممثلين. ولو حدث أن عارض سكان أو ممثلو الولايات الأصغر فى أى وقت إحداث زيادة معقولة فى عدد الأعضاء، فإن تآلفًا يضم عددًا صغيرًا جدًا من الولايات سيكفى لإسقاط المعارضة، تآلفًا إذا غض النظر عن المنافسة والأحقاد المحلية التى قد تمنعه فى الظروف العادية، فإنه سيبرز، ولايكون مدفوعًا بالمصلحة المشتركة فحسب، بل يجد له تبريرًا من جانب الإنصاف ومبادئ الدستور.

وربما زعم بعضهم أن مجلس الشيوخ سيكون مدفوعًا بمثل هذه الدوافع إلى تشكيل ائتلاف معاكس؛ ولما كان تزامن الائتلافين سيكون أمرًا لا مناص منه، فإن وجهة نظر الفرع الآخر، العادلة والدستورية قد تنهزم. هذه هى العقبة التى ربما خلقت معظم المخاوف الخطيرة لدى الأصدقاء الغيورين من تمثيل كبير العدد.

ولحسن الحظ أنها إحدى العقبات الموجودة فى الظاهر فقط، وما أسرع أن تزول عند البحث عن قرب والتدقيق فيه. وستكون الأفكار التالية، إن لم أخطىء، أفكاراً مقبولة بصفتها نهائية ومقنعة بخصوص هذه النقطة.

بصرف النظر عن السلطة المتساوية التى ستقوم بين المجلسين فى جميع موضوعات التشريع، ما عدا إصدار اللوائح المالية ـ ليس هناك شك فى أن مجلس الممثلين، بحكم أنه يتشكل من عدد أكبر من الأعضاء، حين تؤيده الولايات الأقوى ويتحدث بحسّ الأكثرية من السكان، لن يلقى رجحانًا قليلاً عند بحث قضية تعتمد على الحزم النسبى من طرف كلا المجلسين.

هذه ميزة يجب أن تزاد من خلال الوعى الذى يشعر به أعضاء المجلس، وعيهم أن الحق، والمنطق، والدستور جميعها تسند مطالب مجلسهم، ومن خلال وعى الجانب المقابل أنهم يكافحون ضد قوة جميع هذه الاعتبارات الرصينة.

ويجب التفكير إلى أبعد من ذلك بصدد التسوية ما بين الولايات الصغرى والكبرى، وفى أن هناك عدة ولايات، تندرج، على الأغلب، بين الكبريات، ولكنها سوف تتحرك قليلاً من حيث المساحة وعدد السكان من صف الولايات الصغيرة إلى صف الولايات الكبيرة وتؤيد معارضة دعاواها بصفتها عادلة. ومن ثم فإنه ليس من الأكيد أبدًا أن أكثرية فى الأصوات، حتى فى مجلس الشيوخ، سوف تعارض الزيادة المناسبة فى عدد الممثلين.

وليس من قبيل الشطط أن نضيف أنه يمكن كسب الشيوخ من جميع الولايات الجديدة إلى جانب الآراء العادلة من مجلس الممثلين بفعل طارىء بارز لا يمكن تخطّيه ولاتجاوزه. فحين يزداد عدد سكان هذه الولايات، خلال فترة طويلة وبسرعة كبيرة، فإن تلك الولايات تصبح شديدة الاهتمام بتكرار إعادة تعديل عدد الممثلين بحسب عدد السكان. عند ذاك لن يكون فى يد الولايات الكبيرة، التى ستسود فى مجلس الممثلين ما تفعله أكثر من إعادة التوزيع والزيادات المتبادلة،

الواحدة منها تجاه الأخرى، وسيكون الشيوخ القادمون من جميع الولايات الأكثر نمواً ملزمين بالنضال فى سبيل ذلك، نظراً للفائدة التى تشعر بها ولاياتهم.

وتبدو هذه الاعتبارات أولاً وأخيراً قادرة على توفير ضمان كبير بخصوص هذا الموضوع، بل أراها تكفى وحدها لإزالة جميع الشكوك والمخاوف التى راودت من فكروا فى هذا الأمر. ولو قبلنا، على كل حال، أنها لن تكفى لإزالة السياسة غير العادلة للولايات الصغرى أو غلبة نفوذها فى مجالس الشيوخ، فإن مرجعًا دستوريًا لايخطئ سيظل فى يد الولايات الكبرى تستطيع عن طريقه أن تبلغ أهدافها العادلة حين تشاء. ذلك أن مجلس الممثلين ليس بمقدوره أن يرفض فحسب، بل بمقدوره وحده أن يقترح الموارد الضرورية لإسناد الحكومة. فأعضاؤها يقبضون على مالية الدولة ـ وهذه السمة أداة قوية من خلالها نشهد، فى تاريخ الدستور البريطانى، تمثيلاً رضيعًا وبسيطًا للشعب يضخّم مجال نشاطه وأهميته تدريجيًا، وفى أخر الأمر يقلل، عن رغبة لديه، جميع الاشتراطات المفرطة فى النمو لدى الفروع الأخرى فى الحكومة. والواقع أن هذه السيطرة على المالية تعتبر سلاحًا كبير الفعالية والاكتمال يستطيع أن يسلّح به الدستور ممثلى الشعب المباشرين للقيام بإزالة أىّ تذمر، ولوضع كل قانون عادل.

لكن، ألن يكون لدى مجلس الممثلين القدر نفسه من الاهتمام ـ مثل مجلس الشيوخ ـ بالحفاظ على الحكومة فى مهماتها المناسبة، ومن ثم يكون الشيوخ غير راغبين فى تهديد مجلسهم أو تعريض سمعته لتهمة عناد المجلس الآخر؟ لأنه، إذا عرّضت محاولة الحسم والصرامة بين الفرعين الاثنين أحدهما للخطر، أفليس من المحتمل قبل ذلك أن يلين أحدهما للآخر؟ إن هذه الأسئلة لن تخلق أية مشكلة لأولئك الذين يرون أنه كلما صغر العدد وطالت مدة البقاء فى الخدمة، وارتفع مقام الأشخاص الذين فى السلطة ـ زاد دافع المصلحة التى يشعرون بها كأفراد فى الحرص على كل ما يهم الحكومة. إن أولئك الذين يمثلون احترام بلدهم فى أعين

الدول الأخرى يظلون حساسين بصورة خاصة تجاه أى قدر من الخطر العام والعفن غير المشرف فى الشؤون العامة. إلى هذه الأسباب علينا أن نعزو الظفر الموصول لمجلس العموم البريطانى على الفروع الأخرى من حكومته فى كل مرة يتم فيها استخدام ماكينة اللائحة المالية. ذلك أن أى عدم مرونة من جانب المجلس، وإن لم تبلغ حد العجز عن زج كل دائرة من دوائر الدولة فى فوضى عامة، ما أسرع أن يُستشعر بها، فلا تقع. أن أعلى درجة من الجزم يمكن أن يظهرها مجلس الشيوخ الفيدرالى أو الرئيس لن تتخطى حد مقاومة تساندها المبادئ الدستورية والمشاعر الوطنية.

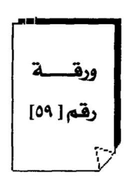
بهذه المراجعة حول تشكيل مجلس الممثلين، أكون قد تخطّيت الوضع الاقتصادى الحالى الذى من شأنه أن يترك أثرًا فى نقص العدد المؤقت للممثلين، بل ربما كان عدم اعتباره موضوعًا خِصبًا للتشهير ضد الدستور مثلما هو صغر العدد المقترح. هذا، وأنا أتجاوز هنا جميع الملاحظات المتعلقة بالصعوبة التى قد نواجهها فى الظروف الحالية، عند إلحاق عدد كبير من الأفراد الذين سوف ينتخبهم الشعب بالخدمة الفيدرالية. وعلى أن أضيف ملاحظة أخرى حول هذا الموضوع، مطالبًا، فى رأيى، باهتمام كبير بتلك الملاحظة، وهى: فى جميع المجالس التشريعية يصح القول أنه كلما زاد عدد الأعضاء الذين يشكلون المجلس نقص بالفعل عدد الأشخاص الذين يوجهون سيرَ الأمور فى ذلك المجلس. ففى المقام الأول: كلما زاد عدد الأعضاء فى اجتماع، مهما كانت نوعية شخصياتهم، تزايد إمكان غلبة العاطفة فى تصرفاتهم على العقل. وفى المقام الثانى، كلما كبر العدد، زادت نسبة الأعضاء ذوى المعلومات المحدودة والقدرات المتدنّية. والآن: على أساس هاتين النقطتين بالضبط تغدو فصاحة وتوجُّه العدد القليل منهم هما اللتان تفعلان فعلهما. ونحن نذكر حال الجمهوريات القديمة، حيث كانت جمهرة المواطنين شخصيًا تعقد الاجتماع، لكن خطيبًا واحدًا، أو رجل سياسة حاذق، هو الذى يسيطر سيطرة كاملة على الحكم وكأن صولجانًا قد وضع فى يده. وعلى

أساس هذا المبدأ يصدق القول أنه كلما كان الاجتماع التمثيلى أكثر تجمهراً زاد أخذه بنصيب من نواحى الضعف الملازمة للاجتماعات العامة للمواطنين. عند ذاك يغدو الجهل هو المغفّل أمام الحذق والدهاء، وتصبح العاطفة عبداً للسفسطة والتشهير. إن المواطنين لايقعون فى خطأ أكبر من افتراض أن مضاعفة عدد ممثليهم، إلى أكثر من حد معين، تقوّى لهم السد فى وجه حكومة القلّة، وستظل الخبرة تَعِظُهم أن واقع الأمر هو عكس ذلك؛ فبعد تأمين عدد يكفى لضمان أهداف الأمن والسلامة، وتوفير المعلومات المحلية، وإفشاء الود والتعاطف مع المجتمع ككل - تغدو زيادة العدد فى الممثلين معاكسة لوجهات نظر المواطنين أنفسهم. نعم، يغدو مظهر الحكومة أكثر ديمقراطية إلا أن الروح التى تبعث فيها الحياة تغدو أكثر أوليغاركية تماماً. إن الماكينة ستتضخم، لكن المصادر التى توجه حركاتها تغدو أقل، وأكثر لجوءاً إلى السرّية.

ومما يرتبط بالاعتراض على عدد الممثلين يمكن الإشارة هنا بصورة مناسبة إلى أن ما اقترحه خصوم العدد قبل جعل القيام بالعمل التشريعى متقناً. لقد قيل: كان يجب أن يطلب أكثر من الأكثرية المطلقة من أجل النصاب القانونى؛ وفى حالات خاصة، إن لم يكن فيها جميعاً يطلب أكثر من أكثرية النصاب القانونى من أجل اتخاذ قرار. صحيح أنه ربما تحققت بعض الحسنات من احتراز مثل هذا، فذاك أمر لا يمكن إنكاره. فلربما كان درعاً إضافياً لبعض المصالح الخاصة، وعقبة إضافية فى وجه التسرّع فى القوانين والتحيز فيها. لكن هذه الاعتبارات مرجحة بفعل المتاعب التى تنشأ فى الكفة المقابلة. ففى جميع الحالات التى يتطلب العدل أو الخير العام فيها سنّ قوانين جديدة أو اتخاذ إجراءات فعالة.. فإن المبدأ الأساسى فى الحكومة الحرة سينقلب إلى ضده. لن تظل الأكثرية آنذاك هى التى تحكم: بل تنتقل السيطرة إلى الأقلية. ولو كان الامتياز الدفاعى مقصوراً على حالات خاصة لأمكن لأقلية ذات اهتمام أن تستفيد من ذلك الامتياز، فتحتجب عن تقديم التضحية العادلة لصالح الرّفه العام، وفى الحالات الطارئة

تشوه انغماسها فى أعمال غير معقولة، وأخيراً، تسهل وتغذى تلك الممارسة المنفّرة، أى الانشقاق، وهى الممارسة التى يُطلب فيها مجرد الأكثرية؛ وهى ممارسة تناقض جميع مبادئ النظام والحكم المنتظم؛ وهى ممارسة تقود بصورة مباشرة إلى الاضطرابات العامة وتدمير الحكومات الشعبية بأسرع من أية ممارسات أخرى ظهرت لدينا حتى الآن.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٢ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

يفضى بنا الترتيب الطبيعى للموضوع أن نتناول فى هذا الموضع من البحث ذلك الشرط الوارد فى الدستور والذى يخول الهيئة التشريعية الفيدرالية أن تنظم، فى نهاية الأمر انتخاب أعضائها أنفسهم. وهو ما يَرِدُ بهذه الكلمات «إن أوقات: وأمكنة وأسلوب إجراء الانتخابات للشيوخ والممثلين شؤون يعينها المجلس التشريعى فى كل ولاية، لكن للكونغرس الحق، فى أي وقت، بموجب القانون، أن يضع تلك التعليمات أو يغيرها، ما عدا ما يتعلق بأمكنة اختيار الشيوخ». لم يتم التشهير بهذا الشرط من قِبل مَن يُدينون الدستور فى مجمله وحدهم، وإنما لقى الذم من أولئك الذين سبق أن اعترضوا بشمول أقل واعتدال أكثر. وفى حالة واحدة ظن سيّد محترم أن ذلك الشرط قابل للاستثناء، فنصّب نفسه محاميًا عن كل جزء آخر من النظام.

إننى أُخطئ كثيراً، حين أغض النظر عن عدم وجود أى بند فى خطة الدستور بكاملها يسهل الدفاع عنه أكثر من هذا. ذلك أن كونه مناسبًا يرتكز على حُجة هذا الرأى البسيط، وهو أن على كل حكم أن يحوى فى داخله وسيلة تحفظ بقاءه. وكل من يحكّم عقله بعدل سوف يوافق، من النظرة الأولى، على واقع التمسك بهذه القاعدة فى عمل المؤتمر؛ وأنه يرفض أى انحراف عنها لايبدو أن الضرورة أملته كيما يتم دمج بعض العناصر فى العمل. وهى عناصر مساعدة يستدعيها الانسجام الصلب فى القاعدة ويجعلها أمرًا لا غنى عنه. وحتى فى هذه

الحالة، من الممكن أن يكون ليّنًا بحكم الضرورة، إلا أنه لن يكف عن اعتبار الابتعاد عن مبدأ أساسى كهذا نوعًا من عدم الكمال فى نظام ربما أثبتَ وجود بذرة ضعف فيه، فى المستقبل، بل ربما كانت بذرة الفوضى.

لن يزعم أحد أنه كان بالمستطاع وضع قانون انتخابى ثم إدخاله فى الدستور بحيث يكون قابلاً للتطبيق رغم أن تغّير فى وضع البلاد؛ ومن ثَم لايجوز لأحد أن ينكر أن سلطة تمييزية للإشراف على الانتخابات يجب أن تقوم فى موضع ما. وأنا افترض، أن الجميع يتفق على الفور أن هناك ثلاث طرق فقط كان يمكن التفكير فيها بصورة معقولة، ثم تطرح لهذا الغرض، وهى: أن تلك السلطة يلزم أن تستقر بكاملها فى يدى التشريع الفيدرالى، أو بكاملها فى يدى مجالس تشريع الولايات، أو توضع بصورة أولّية فى يدى مجالس الولايات وبصورة نهائية فى يدى التشريع الفيدرالى. والأنموذج الأخير هو الذى فضّله المؤتمر عن حكمة فيه. وقد رفع الأعضاء تعليمات انتخابات الحكومة الفيدرالية، أول الأمر إلى الإدارة المحلية، والتى ربما كانت فى الأحوال العادية، وحينما لاتسود وجهات نظر غير سليمة، هى الأكثر مناسبة وإقناعًا؛ ولكنهم أبقوا للسلطة الوطنية حق التدخل، فى أى وقت تجعل الظروف غير العادية ذاك التدخل ضروريـًا لسلامة الانتخاب.

ليس هنالك ما هو أكثر وضوحًا من أن وضع سلطة شاملة لتنظيم انتخابات الحكومة الوطنية فى يدى مجالس الولايات ـ سوف يترك وجود الاتحاد ذاته تحت رحمتها بصورة كلية. فبمقدور المجالس فى أية لحظة أن تقتل الاتحاد عن طريق إهمالها توفير اختيار أشخاص أكفاء لأن يديروا شؤونه، وما أقل الجدوى فى قولنا أن إهمالاً أو حذفًا من هذا القبيل من غير المحتمل أن يقع. فالاحتمال الدستورى لوقوع الشىء، دون استعداد يَعدِل خطر وقوعه ـ هو اعتراض لايمكن الرد عليه. ولم يتم تحديد منطق مقنع لجلب تلك المغامرة. إن التقديرات المفرطة لغيرة منفلتة عن نطاقها لايمكن النظر إليها باحترام أبدًا. إذا كنا فى مزاج يفترض إساءة استخدام السلطة، فمن الإنصاف افتراض وقوع ذلك من جانب حكومات الولايات قدر افتراضه من جانب حكومة الاتحاد. وحيث أنه أكثر انسجامًا مع

القواعد فى نظرية متوازنة أن تعهد إلى الاتحاد بالعناية بحياته ووجوده الخاص أكثر من نقل تلك العناية إلى يدى الآخرين، إذا ما كان سوء استعمال السلطة سيمارَس من جانب أو الآخر، فالأكثر معقولية أن تتم مواجهة تلك المخاطرة حيث تكون السلطة مستقرة بصورة طبيعية من مواجهتها حين تكون مستقرة بصورة غير طبيعية.

هب أن بندًا أُدخل فى الدستور يُخول اتحاد الولايات أن ينظم انتخابات الولايات الخاصة، هل كان هناك أى امرىء يتردد فى إدانة ذلك البند، سواء بصفته نقلاً للسلطة لايمكن الدفاع عنه، أو بصفته آليّةً سبق التخطيط لها لتدمير حكومات الولايات؟ إن الإخلال بالمبدأ فى هذه الحال ما كان ليحتاج إلى تعليق؛ فهو فى نظر أى ملاحظ غير متحيز، لن يكون قليل الوضوح فى كونه محاولة لإخضاع وجود حكومة الاتحاد، بصورة شبيهة بالسابقة، إلى مشيئة حكومات الولايات. إن وجهة نظر الشخص غير المتحيز إلى الأمر لن تفشل فى التوصل إلى اعتقاد أن كلاً من حكومة الاتحاد وحكومات الولايات، وبقدر استطاعتها، يجب أن تعتمد على نفسها للمحافظة على بقائها.

وكاعتراض على هذا الموقع تجوز الإشارة إلى أن تشكيل مجلس شيوخ الاتحاد سوف يضم أكبر قدر من الخطر، الذى يرى بعضهم أنه ينبع من جعل السلطة الشاملة لتنظيم الانتخابات الفيدرالية فى يدى مجالس تشريع الولايات. وقد يزعم البعض أنه عن طريق إنقاص فترة خدمة الشيوخ بمقدور مجالس شيوخ الولايات فى أى وقت أن توجه ضربة مميتة إلى الاتحاد؛ ومن هذا يمكن استنتاج أنه: لما كان وجود الاتحاد قد جُعل على هذه الصورة يعتمد على مجالس الولايات فى نقطة أساسية كهذه، فلن يكون هنالك أى اعتراض على العهدة إليها بالقضية الخاصة المطروحة للبحث. ولربما قيل أن مصلحة كل ولاية، فى الحفاظ على تمثيلها فى المجالس الوطنية، سيكون ضمانًا كاملاً ضد إساءة استخدام تلك العهدة.

مع أن هذه المناقشة، معقولة ظاهريـًا، فإنها لن تبقى سليمة عند التدقيق. المؤكد صحته أن تغاضى مجالس الولايات، عن تعيين الشيوخ ربما دمر الحكومة الوطنية (حكومة الاتحاد). ولكنه لايترتب على ذلك، أن مجالس الولايات بحكم قدرتها على أن تفعل ذلك فى حالة ما، فإن لها أن تحوز هذه القدرة فى جميع الحالات. كلا، هنالك حالات ربما كان الميل الشرير لقدرة كهذه أعظم حسمًا بكثير، حال غياب دافع مساوٍ قاطع لذلك الدافع، الذى لابدّ أن نظم تصرف أعضاء المؤتمر فيما يتعلق بإنشاء مجلس شيوخ يزكى قبول مجالس الولايات فى النظام ككل. فبقدر ما يُعرض ذلك هيكل الاتحاد لإمكانية تلقى الضرر من جانب مجالس الولايات، يكون ذلك سيئًا؛ ولكنه السوء الذى لم يكن تجنّبه ممكنا دون إقصاء الولايات، بقدراتها السياسية، كليةً، من موقع لها فى تنظيم الحكومة الوطنية. لو تم ذلك لما فسّره أحد إلا على أنه تحريف كلّى للمبدأ الفيدرالى، ولكان بكل تأكيد قد جرد حكومات الولايات من ذلك الأمان المطلق الذى ستتمتع به بموجب هذا الشرط. ولكن، مهما كانت الحكمة التى تبدّت فى هذه الحالة، إلى درجة جعلها عقبةً فى طريق بلوغ الحسنة الضرورية أو الخير الأكبر - فإنه لايمكن الوصول من ذلك إلى استنتاج تأييد زيادة السوء حيث لاتستدعيه ضرورة ولايدعو إليه خير أكبر.

ويمكن التحقق بكل سهولة أيضًا من أن حكومة الاتحاد سوف تواجه خطرًا أكبر من سلطة، يكون فيها إشراف مجالس الولايات على انتخابات مجلس ممثلى حكومة الاتحاد أكثر من سلطة تلك المجالس فى تعيين الأعضاء فى مجلس الشيوخ الاتحادى. فسيتم اختيار الشيوخ لفترة ست سنوات؛ وسيكون هنالك دورة، بموجبها تشغر مقاعد ثُلثهم فيتم إعادة ملئها كل سنتين؛ ولن يكون من حق أية ولاية أن يكون لها أكثر من شيخين اثنين، ويكون النصاب فى ذلك المجلس ستة عشر عضوًا. والحصيلة المشتركة لهذه الظروف هى أن حصول ائتلاف مؤقت من بضع ولايات بغية قطع تعيين الشيوخ سوف يعجز عن إلغاء وجود المجلس وعن عرقلة نشاطه. وليس هناك ائتلاف عام أو دائم للولايات نخشى أن نلقى

منه شيئًا، فقد ينشأ الأول من مكائد شريرة فى أذهان الأعضاء المتنفذين فى بعض مجالس الولايات؛ أما الأخير فهو يفترض وجود تذمر ثابت ومتجدد فى نفوس الجمهرة الكبرى من الشعب، وهذه جمهرة إما أنها لن توجد أصلاً أو أنها لن تنشأ، بأى احتمال، من ممارسة وعدم استعداد حكومة الاتحاد لتحسين أوضاع المواطنين وزيادة سعادتهم. وتلك الحال لن يرغب أى مواطن طيب فى استمرارها.

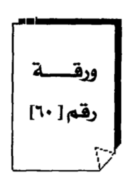
أما فيما يخص مجلس الممثلين الفيدرالى، فالنّية متجهة لأن تكون هنالك انتخابات عامة للأعضاء مرة كل سنتين. ولو تم تخويل مجالس الولايات كامل السلطة لتنظيم هذه الانتخابات لخلقت كل فترة لإجرائها أزمة حساسة فى وضع الاتحاد، ربما ترتب عليها حلّه، إذا كان زعماء بضع ولايات مهمة قد انخرطوا فى مؤامرة للحيلولة دون إجراء ذلك الانتخاب.

أنا لست أنكر أن هنالك قدراً من الأهمية فى الإشارة إلى أن مصالح كل ولاية لأن تتمثل فى المجالس الفيدرالية، سوف تكون ضمانًا ضد سوء استخدام السلطة فى إشراف الولاية على انتخاباتها عند جعلها فى يدى مجالس تشريع الولايات. لكن هذا الضمان لن يعتبر كاملاً فى نظر أولئك الذين ينتبهون لوجود فارق واضح بين مصلحة المواطنين فى السعادة العامة ومصلحة حكامهم المحليين فى الاستحواذ على السلطة وما يترتب على مناصبهم. ربما يكون الشعب الأمريكى مرتبطًا بحرارة بحكومة الاتحاد، فى حين يكون فيه الحكام الخاصون لولايات خاصة، مدفوعين بعامل المنافسة الطبيعية على السلطة، وبالآمال الشخصية الجشعة، وبكونهم مسنودين من جانب حزب قوى فى كل من تلك الولايات - لأن يكونوا فى مزاج معاكس تمامًا.

إن هذا التباين فى المشاعر بين أكثرية الشعب والأفراد الذين يحظون بأعظم تقدير فى مجالسهم - يجد مثالاً له فى بعض الولايات، فى الوقت الحاضر، بخصوص السؤال الذى نبحثه. أما خطة قيام كونفيدراليات منفصلة فسوف

يضاعف، بصورة دائمة، من فرص الطموح، ولن يفشل أبدًا فى أن يكون طُعمًا لجميع الأفراد ذوى النفوذ فى إدارات الولايات الذين يرفضون تفضيل تعويضاتهم المالية الخاصة، وتحسين أوضاعهم، على المصلحة العامة للآخرين. بمثل هذا السلاح الفعال فى أيديهم، سلاح السلطة الكاملة لتنظيم انتخابات حكومة الاتحاد، فإن مجموعة أشخاص مثل هؤلاء، تقوم فى عدد صغير من الولايات الأكثر أهمية، حيث يغدو الإغراء دائمًا على أشده - قد ينجزون تدمير الاتحاد باقتناصهم فرصة بعض التذمر العرضى بين الشعب (والذى ربما يكونون هم أنفسهم قد أثاروه) من أجل التوقف عن اختيار الأعضاء لمجلس التمثيل الفيدرالى. ولايجوز لنا أن ننسى أن اتحادًا صلبًا فى هذه البلاد، وفى ظل حكومة فعالة - ربما كان هدفًا للغيرة المتزايدة لدى أكثر من دولة واحدة فى أوروبا؛ وأن المشاريع المغامرة لقلبه سوف تنشأ أحيانًا من مكائد ودسائس الدولة الأجنبية، ونادرًا ما تفشل فى أن تجد رعاية لها ومراهنة عليها من قبل بعض تلك الدول. إن الحفاظ على الاتحاد إذًا، أمر لايجوز، بأى حال تجنب أن يعهد به إلى حراسة أحد إلا أولئك، الذين سيخلق وضعهم بصورة موحدة فائدة مباشرة فى الأداء المخلص المتيقظ للعهدة الموكولة إليهم.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٣ فبراير ١٧٨٨

إلى الشعب فى ولاية نيويورك:

لقد رأينا أن السلطة غير المقيدة على انتخابات الحكومة الفيدرالية لايجوز أن توكل إلى مجالس تشريع الولايات دون تعرضها للخطر. دعنا الآن نرى ما الخطر فى الجانب الآخر؛ أى فى جانب إيكال الحق كله فى تنظيم الانتخابات الفيدرالية إلى الاتحاد نفسه. نحن لاندّعى أنه سوف يتم استخدام هذا الحق من أجل إقصاء أية ولاية عن نيل نصيبها من التمثيل. كلا، إن مصلحة الجميع، فى هذا الخصوص على الأقل، هى تأمين حق الجميع. لكنّنا نزعم أنه يمكن استخدام ذلك الحق بطريقة من شأنها أن تزيد إمكان انتخاب فئة محظوظة من الأشخاص وإقصاء الآخرين.. من خلال حصر أماكن الانتخابات فى مقاطعات معيّنة وجعل مشاركة المواطنين فى ذلك الاختيار، بصورة عامة، أمرًا غير عملى. ويبدو، بين جميع البدائل الوهمية الأخرى أن هذا الإجراء هو أكثرها مخادعةً وتضليلاً. فلم يجر أى حساب عقلانى للاحتمالات التى ستجعلنا نتصور أن الميل الذى سيبديه مثل ذلك التصرف العنيف والشاذ، وينطوى عليه ـ قد يجد متنفسًا له فى المجالس الوطنية. هذا من جانب؛ ومن الجانب الآخر فإنه يجوز الجزم باستنتاج أنه: إذا سُمح لهذه الروح غير المناسبة أن تجد مدخلاً إلى تلك المجالس فإنها سوف تتبدى فى صورة مختلفة بالكلية وأكثر حسمًا بكثير.

إن عدم احتمال حصول المحاولة ربما تم التوصل إليه بصورة مقنعة من الفكرة الوحيدة التالية: يتعذر أن يحدث ذلك دون أن يخلق ثورة فورية ومباشرة لدى

جمهرة المواطنين تتولى رئاستها وتوجيهها حكومات الولايات. وليس من الصعب أن نتصور أن هذا الحق الذى تتصف به الحرية، قد يتم الإخلال به، فى ظروف مضطربة وانقسامية، من لدن فئة معينة من المواطنين ومن جانب أكثرية منتصرة. غير أن امتيازاً أساسيًا من هذا النوع، فى بلاد شعبها متنور، وهذا موقعها، يمكن أن يحصل اعتداء عليه من جمهور الشعب بعد سياسة مدروسة للحكومة ودون إحداث ثورة شعبية، لهو شيء لايمكن تصوّره ولا تصديقه.

وإضافة إلى هذه الفكرة العامة، هناك اعتبارات ذات طبيعة أدق منها، تزيل جميع المخاوف المتعلقة بهذا الموضوع. فالتباين فى العناصر التى سوف تؤلف الحكومة الوطنية، وأكثر من ذلك فى الطريقة التى تسيّر أفرادها، والتباين بين الدوائر المتنوعة فيها سوف تشكل عقبة قوية تحول دون اتفاق وجهات النظر تجاه أى مشروع جزئى للانتخابات. هنالك تنوع كبير فى حال الملكية، وفى العبقرية، وفى العادات والتصرفات، لدى سكان الأجزاء المختلفة من الاتحاد - يكفى لأن يخلق تباينًا محسوسًا فى ميول ممثليهم تجاه مختلف الطبقات والأوضاع فى المجتمع. ومع أن تواصلاً حميمًا فى ظل الحكومة نفسها سوف يزيد من التمثّل التدريجى لأمزجتهم ومشاعرهم، فإن هناك أسبابًا طبيعية، كما هى معنوية، سوف تغذّى إلى درجة كبيرة أو صغيرة، وعلى الدوام، الاندفاعات المختلفة والاتجاهات فى هذا الخصوص. لكن الملابسة التى ربما كان لها الأثر الأكبر فى الأمر هى الأنماط المتغايرة فى تشكيل العناصر العديدة فى الحكومة. فمجلس الممثلين، الذى يتم انتخابه مباشرة من جانب المواطنين، ومجلس الشيوخ الذى يتم انتخابه من طرف مجالس الولايات، والرئيس الذى ينتخبه أفراد يتم اختيارهم من جانب الشعب لذلك الغرض - يظل يخلق احتمالاً ضعيفًا فى أن توجد مصلحة مشتركة، تجمع هذه الفروع المختلفة لتفضيل أية فئة معينة من الناخبين.

أما بخصوص مجلس الشيوخ، فمن المستحيل أن أية تنظيمات تتعلق «بالوقت والأسلوب»، وهذا كل ما يُقترح رفعه إلى الحكومة الوطنية بخصوص ذلك المجلس - تستطيع أن تؤثر فى الروح التى سوف توجّه اختيار أعضائه. فالحسّ

الجماعي لمجلس تشريع الولاية لن يتأثر أبداً بظروف غريبة من هذا النوع، وذاك اعتبار بمقدوره وحده أن يقنعنا أن التفريق المخوف منه لن يحاوله أحد. ما الإغراء الذى سوف يطرحه مجلس الشيوخ فى تفضيل لا يكون هو نفسه مشمولاً به؟ أو ما الهدف الذى يضعه المجلس، بخصوص فرع واحد من التشريع، إذا كان يتعذر مدّه إلى فرع آخر؟ إن تركيب الفرع الواحد فى هذه الحالة سوف يعادل نظيره فى الفرع الآخر. ونحن لا نستطيع أبدًا أن نفترض أن ذلك المجلس سوف يتحمس لتعيين أوقات وأمكنة انتخابات مجلس الشيوخ، ما لم نفترض فى الوقت نفسه توافر التعاون الطوعى من جانب مجالس تشريع الولايات. وإذا قبلنا بالافتراض الأخير، عند ذاك يغدو أمرًا غير حقيقى أن نتساءل: أين يجب أن تستقر السلطة المطروحة للبحث ـ أفى يدى مجالس الولايات أم فى يدى مجلس الاتحاد؟

تُرى ما الذى سيكون الهدف من هذا الانحياز الحاقد فى المجالس الوطنية؟ هل لتتم ممارسته فى التمييز ما بين الدوائر المختلفة فى مجال الصناعة، أم بين الأصناف المختلفة من العقار، أما بين الدرجات المختلفة من الممتلكات؟ أُتراه سيميل لصالح فائدة مالكى الأراضى أم ذوى الثروات النقدية أم مصلحة أهل التجارة أم أرباب الصناعة؟ بل دعنا نتكلم باللغة الدراجة عند خصوم الدستور، أتُراه يغازل رفع قدر «الأثرياء وذوى النسب الرفيع» لإقصاء بقية أفراد المجتمع والحطّ من قيمتهم؟

إذا كان هذا الانحياز سيبذل لمصلحة أولئك الذين يهمّهم أى صنفٍ معين فى الصناعة أو الملكية، فأنا أفترض أن الجميع سيقبلون على الفور أن تقع المنافسة عليه بين ملاكى الأراضى والتجار. ولن أتورع عن تأكيد أن هناك احتمالاً قليلاً لأن تكسب أى من الفئتين الفوز فى المجالس الوطنية، أكثر من أن تسيطر هذه أو تلك منهما فى جميع المجالس المحلية. وسيكون وسيتم استخلاص أن أى سلوك يعطى أفضلية غير حقة لأى من الفئتين هو أضعف كثيراً من أن تخشاه مجالس الولايات من أن يفعل ذلك مجلس الاتحاد.

إن الولايات، وبدرجات مختلفة، تكرس اهتمامها فى الزراعة والتجارة. وفى أكثرها، إن لم يكن فيها جميعًا، تسود الزراعة. وفى عدد قليل منها على أى حال، توزّع التجارة إمبراطوريتها، وفى معظمها يكون للتجارة نصيب كبير من النفوذ. وبقدر نسبة نجاح أى من تلك الأنشطة ينتقل تمثيل تلك النسبة إلى التمثيل الوطنى؛ وللسبب نفسه فى كون هذا الأمر انبثاقًا من تنوع أكبر من المصالح، وبنسب أكثر تنوّعًا مما هو فى أى ولاية بمفردها. . ستكون الولاية أقل استعدادًا لتقبّل التحيز لأى من تلك الأنشطة، أكثر مما هو فى تمثيل أية ولاية بمفردها.

فى بلاد تتألف فى معظمها من فلاحين يشقون وجه الأرض، وحيث تطبَّق قواعد التمثيل المتساوى، تكون مصلحة الملاكين على وجه العموم هى التى ترجح فى الحكومة. وطيلة ما سادت هذه المصلحة فى معظم مجالس تشريع الولايات تظل لها سيادة مقابلة فى مجلس شيوخ الاتحاد. فهو، بصورة عامة سيكون نسخة صادقة عن أكثريات تلك المجالس. ومن ثَم فلا يجوز افتراض أن التضحية بملاّك الأراضى لصالح فئة أصحاب التجارة ستغدو هدفًا محببًا لدى هذا الفرع من التشريع الفيدرالى. وعند تطبيق صفة خاصة بمجلس الشيوخ، وكأنها ملاحظة عامة يدعو إليها وضع البلاد، أجدنى مضطرًا إلى التفكير فى أن مراكز الاقتراع المشكوك فى سلطتها فى الولاية ـ لايجوز لها، على أساس مبادئها الخاصة، أن تثير الشكوك بخصوص أن مجالس تشريع الولايات سوف تزيغ عن واجباتها بفعل أى تأثير خارجى. ولكن الواقع الفعلى يقول: إن الموقف نفسه لابد أن يترك الأثر نفسه، ففى التشكيل البدائى على الأقل لمجلس الممثلين الفيدرالى: يغدو أى تحيز لصالح طبقة التجار أمرًا يتوقع القليل منه شأن ما يُتوقع من الانحياز إلى غيرهم.

ومن أجل إضفاء مظهر مقبول على الافتراض، بقدر ما، قد يوجه سؤال: أليس يُخشى أن يحصل تحيز معاكس فى الحكومة الوطنية، يدفعها إلى السعى لضمان احتكار الإدارة الفيدرالية لصالح ملاك الأراضى؟ لمّا كان هنالك احتمال

قليل لأن يشكّل افتراضُ مثل هذا التحيز أية مخاوف لأولئك الذين سيتضررون منه بصورة مباشرة، فإن جوابًا مدروسًا لهذا السؤال يغدو ضروريـًّـا. ويكفى التنويه أولاً، بأنه: للأسباب التى ذكرناها فى موضع آخر، يغدو من غير المحتمل أن ينجح أى تحيز مدروس فى مجالس الاتحاد، أكثر من نجاحه فى مجالس أى عضو فى ذلك الاتحاد. وثانيًا: لأنه لن يكون هناك أى إغراء للإخلال بالدستور لصالح طبقة ملاك الأراضى؛ إذ إن هذه الطبقة، بحكم سير الأشياء الطبيعى، ستتمتع ويكون لها الثقل العظيم الذى يرغب فيه. ثالثًا: أن مَن اعتادوا استقصاء مصادر ازدهار الشعب على نطاق واسع ـ سيكونون مقتنعين تمامًا من فائدة التجارة. . فلا يميلون إلى طعنها بجرح عميق كهذا، يكون من شأنه استبعاداً كليـًّـا لأولئك الذين يفقهون مصلحتها مس الفوز بنصيب فى إدارتهم. إن أهمية التجارة من حيث الخزينة فقط، ستكون حارسًا فعالاً يقيها عداء أى هيئة تلحّ بصورة موصولة فى خدمة التجارة، نظرًا للحاجة الماسة إليها عند الشعب.

وأرانى أؤثر الاقتضاب فى بحث احتمال أى تفضيل ينبنى على التمييز بين مختلف أنواع الصناعة، وملكية الأراضى. فبالقدر الذى أفهمه، أرى المعنى الذى يقصده المعترضون، أنهم يفكرون فى تمييز من نوع آخر. والظاهر أنهم ينظرون إلى أشياء أخرى يخشون تفضيلها ويسعون بكل جهدهم إلى تحذيرنا منها، مثل أولئك الذين يطلقون عليهم وصف «الأثرياء وذوى النسب». وهؤلاء، كما يبدو سيجرى إحلالهم فى مقام رفيع يمقته بقية رفاقهم المواطنين. ففى حينٍ ما، يكون رفعهم نتيجةً ضرورية تترتب على صغر المجلس التمثيلى، وفى حينٍ آخر نجده يتأتى جرّاء تجريد عموم المواطنين من فرصة ممارسة حقهم فى الاقتراع لاختيار ذلك المجلس.

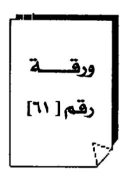
إذًا، اعتمادًا على أى مبدأ سيقوم التمييز فى أماكن الانتخاب كيما يتجاوب مع الهدف المتصور من التفضيل؟ هل إن الأثرياء وذوى النسب كما يطلق عليهم، محصورون فى مواقع خاصة فى الولايات؟ أم إنهم بفضل غريزة عجائبية لديهم، أو بعد نظر خاص، منعزلون فى كل ولاية فى مكان بعينه للإقامة والسكن؟ هل

يلقاهم المرء فى المدن الصغيرة أم الكبيرة، أم نجدهم على العكس من ذلك منتشرين فى جميع رقاع الوطن حسبما صدف أن رماهم الحظ كى يجربوا حظهم، هم وأسلافهم السابقون؟ إذا كان الوضع الأخير هو الواقع (كما يعلم كل ذى فطنة) فليس من الواضح أن سياسة حصر أماكن الانتخاب ضمن مقاطعات خاصة سوف تأتى نقيضة للهدف منها قدر ما ستكون أمرًا استثنائيًا بأى اعتبار آخر؟ والحقيقة هى أنه: ليس هنالك طريقة لضمان التفضيل للأغنياء، الذى يُخشى، إلا بتحديد مؤهلات معيّنة للملكية، إما لأولئك الذين يقترعون أو الذين يُنتخبون. لكن هذا لا يشكل جزءًا من السلطة التى ستخوّل إلى الحكومة الوطنية؛ إذ إن سلطتها ستقتصر صراحةً على تنظيم «أوقات، وأمكنة، وأسلوب إجراء الانتخاب». أما مؤهلات الأشخاص الذين ينتخبون غيرهم أو ينتخبهم غيرهم، كما أشرنا إلى ذلك فى مواضع سابقة، فهى محدّدة وثابتة فى الدستور، لايمكن تغييرها من جانب المجلس التشريعى.

دعنا نقبل جدلاً، أن الشرط المقترح ربما يكون ناجحًا؛ ودعنا نفترض أيضًا وفى الوقت نفسه، أن جميع الاختلافات التى يوحيها الحسّ بالواجب أو الخشية من خطر التجربة - قد تم القضاء عليها فى صدور الحكام الوطنيين، فأنا سأظل أتصور أنه بالكاد أن يدّعى أحد أن أولئك الحكام سوف يأملون فى تنفيذ تلك المغامرة فعلاً دون مساعدة قوة عسكرية، تكفى لسحق مقاومة كتلة كبيرة من المواطنين. وعدم احتمال وجود قوة كافية لهذا الغرض أمرٌ قد تم بحثه وتوضيحه فى مواضع مختلفة من هذه الأوراق؛ لكنّه يظهر أن عدم جدوى الاعتراض المبحوث، وبأسطع ضوء، مسألة تم التنازل عنها للحظة، وأن تلك القوة قد توجد فعلاً، وأن على الحكومة الوطنية عندئذ أن تمتلك بالفعل تلك القوة. ماذا ستكون النتيجة حينذاك؟ مع وجود ميل إلى الاعتداء على الحقوق الأساسية للمجتمع، وتوافر الوسائل لتعزيز هذا الاتجاه، ألن يكون من المفروض أن يُلهى الأشخاص الذين دُفعوا إليها أنفسهم بالمهمة المضحكة، مهمة فبركة قوانين انتخاب تضمن أفضلية لطبقة محظوظة من الناس؟ ألن يكون من المحتمل أن يفضلوا

تصرفًا أحسَن تواؤمًا مع جشعهم المباشر؟ أليس أحرى بهم أن يقرروا، بكل وقاحة، تخليد أنفسهم فى الوظيفة من خلال إصدار لائحة نهائية تتيح الاغتصاب أكثر من أن يطمئنوا إلى العوائق الاحترازية التى من شأنها، رغم جميع الاحتياطات التى ترافقها - أن تنتهى بهم إلى الطرد وتشويه السمعة وتدمير سلطاتهم نفسها؟ ألن يخشوا أن يهرع المواطنون الحريصون على حقوقهم، والواعون لها، فينصبّوا من أقاصى الولايات التى يقطنونها إلى مواقع الانتخاب، لقلب أولئك الطغاة فيهم واستبدالهم بأشخاص يميلون إلى الانتقام لشرف وجلال المواطنين اللذين تم تدنيسهما؟

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٦ فبراير ١٧٨٨

إلى الشعب فى ولاية نيويورك:

كلما زاد لطف الذين يعارضون الشروط المتعلقة بالانتخابات والتى تحتويها خطة المؤتمر، حين يضيق عليهم الخناق فى المناقشة ـ تجدهم، فى بعض الأحيان يوافقون على كونها شروطًا مناسبة، لكنه كان يجب أن يرافقها إعلان يذكر وجوب إجراء جميع الانتخابات فى النواحى التى يقيم فيها الناخبون. وأصحاب هذا الرأى يقولون: كان هذا احترازًا ضروريـًّـا ضد سوء استخدام السلطة. صحيح أن إعلانًا له مثل هذه الطبيعة ما كان ليعود بضرر، كما أن سيترك أثرًا فى تهدئة المخاوف، لكنه أمر غير مرغوب فيه. ومع أنه فى الواقع، كان سيقدّم ضمانًا قليلاً، بل لا ضمانًا إضافيًا، ضد الخطر المتخوف منه ـ فإن عدم وجوده ما كان ليُعتبر، فى نظر الفاحص غير المتحيز، اعتراضًا خطيرًا للخطة، وأقل من ذلك اعتراضًا فائقًا لها. والحق، أن وجهات النظر المختلفة حول هذا الموضوع فى الورقتين السابقتين لهى كافية تمامًا لإقناع جميع الأشخاص غير المتعاطفين وغير المميَّزين بأنه، لو كانت الحرية العامة فى أى حين ستقع ضحية طموح الحكام الوطنيين، لكانت السلطة موضوع البحث، على الأقل، غير مسؤولة عن وقوع تلك التضحية.

ولو مارس أولئك الذين يميلون لإظهار غيرتهم هنا، مثلها فى تفحص دقيق لدساتير عدة ولايات لما وجدوا إلا فرصة ضيقة لعدم الارتياح والتخوف من المدى الذى تتيحه معظم الدساتير فيما يخص الانتخابات، وكونه أكبر من المدى المقترح

إتاحته للحكومة الوطنية فى هذا الخصوص. إن مراجعة وضعهم بشأن هذه النقطة، سوف يميل بدرجة كبيرة إلى إزالة جميع الانطباعات السيئة التى قد تبقى لديهم فيما يتعلق بهذا الأمر. لكن، لما كانت وجهة النظر هذه سوف تُفضى إلى تفضيلات مستفيضة تورث الملل - فسأكون قانعًا بضرب مثال واحد أستقيه من الولاية التى أكتب منها.

إن دستور ولاية نيويورك لايضع أى شرط آخر على محلّية الانتخابات أكثر من قوله: يتم انتخاب أعضاء مجلس الولاية فى النواحى، ويتم انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ فى المقاطعات، التى تنقسم إليها الولاية. وهى فى الوقت الحاضر أربع مقاطعات، تتألف الواحدة منها من ناحيتين أو ست نواحى. ومن هذا يفهم المرء بسهولة أنه لن يكون من الصعب كثيرًا على المجلس التشريعى فى ولاية نيويورك أن يبطل مفعول أصوات المواطنين فيها، عن طريق حصر مواقع الانتخاب فى أماكن معيّنة - أكثر من كونه صعبًا على المجلس التشريعى للولايات المتحدة أن يبطل مفعول أصوات المواطنين فى الاتحاد بأن يضع عقبة مماثلة. هب مثلاً أن تم تعيين مدينة أولبنى مكانًا وحيدًا لإجراء الانتخابات فى الناحية والمقاطعة التى تشكّل المدينة جزءًا منها. ألن يغدو القاطنون فى تلك المدينة على الفور ناخبين وحيدين لأعضاء مجلس الشيوخ وأعضاء المجلس التمثيلى لتلك الناحية والمقاطعة؟ هل بمقدورنا أن نتصور أن الناخبين الذين يقيمون فى الأماكن النائية والفرعية من النواحى فى أولبنى وسراتوغا، وكمبردج وغير هذه، أو فى أى مكان من ناحية مونتغومرى - سوف يتجشمون عناء المجئ إلى مدينة أولبنى للإدلاء بأصواتهم لأعضاء مجلس الولاية أو مجلس شيوخها قبل عودتهم إلى مدينة نيويورك للإسهام فى اختيار أعضاء مجلس الممثلين الفيدرالى؟

إن اللامبالاة المخيفة التى يسهل اكتشافها فى ممارسة هذا الامتياز، الرخيص فى ظل القوانين القائمة، مع أنها تقدم له كل تسهيل - تزوّدنا بإجابة جاهزة عن هذا السؤال. وتلخصيًا واستخلاصًا من كل خبرة فى هذا الموضوع يجوز لنا أن نقول: حين يكون مكان الانتخاب على بعد غير مناسب عن موطن الناخب، يكون

تصرفه، هو ذاته، سواءً كانت تلك المسافة الفاصلة عشرين ميلاً أو عشرين ألف ميل. وبناء على هذا يظهر أن الاعتراضات على التعديل الخاص بجعل السلطة الفيدرالية تتولى تنظيم الانتخابات سوف، تنطبق فى الحقيقة وبالقوة نفسها، على التعديل الخاص بالسلطة المماثلة فى دستور هذه الولاية؛ ولهذا السبب يغدو من المستحيل تبرئة طرف وإدانة الطرف الآخر. إن مقارنة مماثلة بين دساتير معظم الولايات الأخرى ستفضى إلى الاستنتاج نفسه.

وإذا ما قيل إن العيوب الموجودة فى دساتير الولايات ليست عذرًا يبرر تلك العيوب التى سوف يعثر عليها فى الخطة المقترحة، فسيكون جوابى: مثل ما أنه لم يوجه إلى دساتير الولايات أى إتهام بعدم الاهتمام الكافى بضمان الحرية، فى حين أن التهم الموجهة إلى الخطة يصح أن توجّه إلى تلك الدساتير أيضًا - فالمفروض أن تكون تلك الاتهامات تنقيحًا لاتهامات مدروسة، سبق أن وجهتها المعارضة من قبلُ أكثر منها تلخيصات متينة الأساس لدراسة متعاطفة تسعى إلى الحقيقة.

أما أولئك الذين يميلون إلى اعتبار هذا مجرد حذف غير مقصود فى دساتير الولايات، ثم يعتبرونه نقائص لا تغتفر فى خطة الميثاق، فليس عندى ما يقال لهم؛ أو يُطلب إليهم، فى أفضل الحالات، أكثر من أن يحددوا سببًا محسوسًا يوجب أن يكون ممثلو الشعب فى ولاية بمفردها يتحرقون شهوة إلى السلطة، أو تحكمهم الدوافع الشريرة الأخرى، أكثر من نظرائهم ممثلى الشعب فى الولايات المتحدة. إذا عجزوا عن فعل ذلك، لزمهم على الأقل، أن يثبتوا لنا أن انتقاص حريات ثلاثة ملايين إنسان مع وجود حكومات محلية تتزعم معارضة ذلك. . أمرٌ أكثر سهولة من انتقاص حريات مئتى ألف إنسان ينقصهم ذلك الامتياز. هذا جانب.

أما بخصوص النقطة المطروحة للبحث بصورة مباشرة، فإن عليهم أن يقنعونا أن قيام حزب مسيطر فى ولاية بمفردها، واتجاهه، من أجل المحافظة على استمرار

سيطرته فى الولاية، إلى تفضيل طبقة خاصة من الناخبين، لهو أقل احتمالاً من أن تستولى روح مشابهة على ممثلى ١٣ ولاية منتشرة فى رقعة شاسعة، وفى عدة مجالات يصعب تمييز الواحدة منها عن الأخرى من حيث اختلاف الظروف المحلية والمصالح والأحقاد.

إلى هذا الوقت، كانت ملاحظاتى تهدف فقط إلى إلغاء مفعول الشرط المطروح للبحث على أساس سداده نظريًا من حيث خطورة جعل السلطة فى يد غير يد السلطة الفيدرالية، وخطر ذلك على سلامة وضعها بالشكل المقترح. لكنه يتبقى أن نذكر حسنة إيجابية سوف تحصل من هذا الاتجاه ما كان يمكن الحصول عليها من أى اتجاه آخر: وأشير هنا إلى ظرف الانسجام فى وقت إجراء انتخابات مجلس الممثلين الفيدرالى. فمن السهل تمامًا واليسير الممكن أن تبيّن الممارسة أن ذلك الانسجام ذو أهمية عظيمة للمصلحة العامة، بصفته ضمانًا لعدم دوام الروح نفسها فى المجلس، وبصفته علاجًا لعلل الانقسام. فلو اختارت كل ولاية وقتًا خاصًا بها لإجراء الانتخاب فيها، لأمكن أن توجد فترات انتخاب بعدد أشهر السنة على الأقل أما أوقات الانتخاب فى الولايات المختلفة، كما هى قائمة فى الوقت الحاضر لأغراض محلية، فهى مختلفة، وتقع فى حدود واسعة بين أواخر شهر آذار وتشرين الثانى.

ومما يترتب على هذا التباين استحالة حدوث حلّ للمجلس بأكمله أو إجراء تجديد لجميع أعضائه فى وقت واحد. وإذا صدف أن ساد نَفَس غير مناسب من أى صنف، فإن ذلك النفَس أو تلك الروح قابلة لأن تسرّب نفسها إلى الأعضاء الجدد حين يقدمون بالتتابع. إن من المحتمل أن تبقى الكتلة الكبيرة هى ذاتها تقريبًا، فتظل تمتص بصورة دائمة ما يتم إفرازه تدريجيًا. هناك نوع من الوباء مثلاً لايستطيع إلا نفر معدود من الأشخاص امتلاك قوة عقلية لمقاومته. وأنا ميال إلى الاعتقاد بأنًا لو جعلنا مدة الخدمة ثلاثة أمثالها، مع اشتراط حل كلّى للمجلس فى الوقت نفسه ـ لكان ذلك أقل خطرًا على الحرية من جعل مدة الخدمة ثلث ما هى مع الخضوع لتغيرات تدريجية ومتعاقبة.

إن توحيد وقت الانتخابات لايبدو متطلّبا أقل ضرورة من غيره لتنفيذ فكرة خلق دورة منتظمة فى مجلس الشيوخ، وبغية اجتماعات المجلس التشريعى بشكل ملائم وفى وقت محدد من كل عام.

وقد يسأل أحدهم: لماذا إذًا لم يحدد لذلك وقت فى الدستور؟ لما كان أكثر خصوم الخطة التى يقترحها المؤتمر غير متحمسين فى هذه الولاية، على العموم، وأقل إعجابًا بالدستور أيضًا ـ بات يمكن عكس السؤال وتوجيهه بصورة أخرى: ولماذا لم يتم تحديد وقت لغرض مشابه فى دستور هذه الولاية؟ ليس هنالك إجابة أفضل يمكن تقديمها أكثر من القول: هذا أمر يمكن تركه باطمئنان إلى عهدة الحكمة التشريعية؛ فلو حُدد وقت، لبينّت الممارسة أنه ربما كان أقل ملاءمة من وقت آخر. وهذا جواب يمكن تقديمه نفسه عن سؤال يوجهه الطرف الآخر أيضًا. بل يجوز أن يضاف إلى ما سبق أن الخطر المفترض من تغيير تدريجى ليس إلا مجرد تصور لا أكثر، لذلك كان من الصعب النصح به، أو بناء نقطة أساسية انطلاقًا منه، نقطة تَحرم عدة ولايات من حسنة إجراء الانتخابات لحكوماتها وللحكومة الوطنية فى الفترة نفسها.

بوبليوس



ربما يكون جيمس مادسون

٢٧ فبراير ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

بعد أن تفحصنا تشكيل مجلس الممثلين وقمنا بالرد على الاعتراضات التى بدت تستحق التنويه، سأنتقل الآن إلى تفحص مجلس الشيوخ. والعناوين التى يمكن تناولها فى ما يخص هذا الفرع من الحكومة يجوز إدراجها فى مايلى:

أولاً: مؤهلات عضو مجلس الشيوخ.

ثانيًا: تعيين الأعضاء من قبل مجالس تشريع الولايات.

ثالثًا: المساواة فى التمثيل فى مجلس الشيوخ.

رابعًا: عدد الأعضاء الشيوخ والفترة التى يتم انتخابهم لها.

خامسًا: السلطات المخوّلة لهذا المجلس.

I ـ تتميز المؤهلات المقترحة لأعضاء مجلس الشيوخ عن مؤهلات أعضاء مجلس الممثلين فى أن الشيوخ أكثر تقدمًا فى العمر، وأن مدة مواطنتهم أطول. فالعضو فى مجلس الشيوخ يجب أن يكون عمره ثلاثين سنة على الأقل فيما أن عضو مجلس الممثلين لايجوز أن ينقص عن ٢٥ سنة. وعلى عضو الشيوخ أن يكون متمتعًا بحق المواطنة لتسع سنوات، فيما تكفى سبع سنوات لعضو مجلس الممثلين. وهذه امتيازات مناسبة، تفسّر كونها كذلك طبيعة الثقة الملقاة على عاتق عضو مجلس الشيوخ، والتى تتطلب أفقًا أوسع من المعلومات واستقرارًا فى الشخصية، كما تتطلب فى الوقت نفسه أن يكون

عضو الشيوخ قد بلغ عمرًا يتيح له احتمالاً أكثر لأن تتوافر فى الرجل هذه الميزات، وهى امتيازات يفرض اشتراك صاحبها بصورة مباشرة فى التعامل مع الدول الأجنبية، ألا يمارسها فرد لم يتكامل فطامه عن تلك العادات والتقاليد التى تلازم الشخص المولود فى الخارج أو الذى تلقى تعليمه هناك. إن فترة تسع سنوات تبدو وسطًا مقبولاً بين استبعاد كلّى للمواطنين الذين تبنّاهم الاتحاد، لكن كفاءاتهم ومواهبهم تمنحهم نصيبًا فى الثقة من قبل الجمهور، وبين قبولهم بتسرع ودون تمييز، الأمر الذى قد يخلق قناة يتسرب فيها النفوذ الأجنبى إلى المجالس الوطنية.

II ـ من الضرورى بالقدر نفسه أن نسهب فى بحث تعيين أعضاء مجلس الشيوخ من قِبل مجالس تشريع الولايات. وبين النماذج المتنوعة التى تم وضعها لتشكيل هذا الفرع من الحكومة، ذلك النموذج الذى اقترحه المؤتمر، بل ربما كان هو الأكثر تماسًّا مع الرأى العام. ومما يزكى هذا النموذجَ ذلك الامتيازُ المضاعف لتفضيل تعيين نخبة، وإعطاء حكومات الولايات وكالة فى تشكيل الحكومة الفيدرالية تضمن سلطة المجالس، كما تشكل حلقة مناسبة تربط بينها وبين الحكومة الفيدرالية.

III ـ إن المساواة فى التمثيل فى مجلس الشيوخ هى نقطة أخرى لاتستدعى بحثًا طويلاً؛ لأنها تمت نتيجة للرغبة فى التوفيق بين المطالب المتعاكسة فيما بين الولايات الصغرى والولايات الكبرى. وإذا كان يصدق القول إنه فى حال شعب مندمج اندماجًا كليًا فى دولة واحدة يقتضى أن تنال كل من مقاطعاتها نصيبًا نسبيًّا من الحكم؛ وأنه فى حال ولايات مستقلة ذات سيادة، ترتبط مع بعضها فى تجمع بسيط، مهما كانت غير متساوية فى الحجم ـ ينبغى أن يكون لها نصيب متساوٍ فى المجالس العامة، فإنه لا يبدو مخالفًا للمنطق فى حال جمهورية مركبة، آخذة بنصيب من طبيعة الجمهورية الوطنية والجمهورية الفيدرالية، أن يقوم الحكم فيها على أساس خليط من مبادئ التمثيل النسبى والمتساوى معًا. وأنه لمن غير اللازم أن نحاكم بمعيار النظرية،

قسمًا من الدستور الذى يقبل الجميع حقيقة أنه لم يكن حصيلة للنظرية، بل ثمرة «لروح الصداقة، والنقل المتبادل، والتنازل الذى جعلَه تفرد وضعنا السياسى أمرًا لا مناص منه». إن حكومة عامة ذات سلطات تعادل أهدافها هى الحكومة المطلوبة من قبل صوت أمريكا، وأكثر منه من قبل الوضع السياسى فيها. فحكومة تقوم على مبادئ أكثر انسجامًا مع رغبات الولايات الكبيرة لن تقبل بها الولايات الصغيرة. والخيار الوحيد إذًا للكبيرة هذه يقع بين الحكومة التى تقترحها خطة المؤتمر، والأخرى التى تلقى معارضة أشد. فى ظل هذا الخيار، تستدعى نصيحة العقل القبول بالشر الأقل؛ وبدلاً من الانغماس فى الاستباق غير المجدى للأضرار التى قد تبرز، علينا بالأحرى أن نفكر فى النتائج الحسنة التى تستحق التضحيات.

بهذه الروح يمكن الإشارة إلى أن الصوت المتساوى المتاح لكل ولاية هو فى الوقت نفسه اعتراف دستورى بذلك القسم من السيادة المتبقى لكل ولاية بمفردها، وأداة الحفاظ على تلك السيادة الدائمة. إلى هذا الحد يجب أن يكون تقبل المساواة من جانب الولايات الكبيرة أكبر من تقبل الولايات الصغيرة، لأن الأخيرة هذه ليست أقل رغبة ـ عن طريق وضع أى عقبة ممكنة ـ فى ضمان عدم الدمج غير السّديد للولايات فى جمهورية بسيطة واحدة.

وهناك حسنة أخرى تتولد من تشكيل مجلس الشيوخ بهذه الصورة هى العقبة الإضافية التى سيحققها ضد الأعمال غير المناسبة من طرف التشريع؛ إذ لن يتم إمضاء أى قانون أو يتخذ أى قرار دون حصول الموافقة أولاً: من أكثرية المواطنين، ثم من أكثرية الولايات. ويجب الاعتراف بأن هذا الكابح المعقد على التشريع ربما كان فى بعض الأحيان مؤذيًا، وفى بعضها الآخر نافعًا؛ وأن الدفاع الفريد الذى يتضمنه لمصلحة الولايات الصغرى سوف يزداد عقلانية إذا ما تعرضت أية مصالح مشتركة بين تلك الولايات ومنفصلة عن مصالح الولايات الأخرى لخطر فريد. غير أنه، لما كانت الولايات الكبيرة ستظل قادرة على الدوام، بفضل سيطرتها على الموارد، أن تحبط أية مساعٍ غير معقولة من جانب

الولايات الصغرى لإزالة هذا الشرط؛ ولما كانت وسيلة وضع القوانين والإفراط فى استخدامها تبدو أنها الآفات التى لايجوز أن تتعرض لها حكوماتنا ـ فإنه ليس من المستحيل أن يكون هذا القسم من الدستور ملائمًا أكثر عند التطبيق العملى، مما يبدو فى الظاهر للكثيرين الذين يتأملونه من بعيد.

IV ـ إن عدد الشيوخ، وفترة بقائهم فى الخدمة، هى النقطة التالية فى معرض البحث. ولتكوين رأى دقيق حول هاتين النقطتين يحسن بنا أن نتساءل عن الأهداف التى سوف يلبيها مجلس الشيوخ هذا؛ ولتأكيدها يغدو من الضرورى استعراض المتاعب، التى يكون على أية جمهورية أن تعانى منها فى غياب مثل هذه المؤسسة.

أولاً: إن من سوء الحظ الملازم للحكم الجمهورى، وبدرجة أقل فى حال أنماط الحكم الأخرى، أن ينسى أولئك الذين يديرونه التزاماتهم تجاه مواطنيهم ويتصرفوا بغير أمانة للثقة المهمة المعهودة إليهم. من هذه الزاوية على مجلس الشيوخ بصفته فرعًا ثانيًا للمجلس التشريعى، منفصل عنه، ويتقاسم السلطة مع المجلس الأول، أن يكون فى جميع الأحوال كابحًا أدبيًّا على الحكومة. فهو يضاعف الضمان للمواطنين حين يشترط التوافق بين هيئتين منفصلتين فى خطط الاغتصاب أو الجنوح، حيث يكون الطموح أو الفساد فى أحد المجلسين لولا ذلك كافيًا. هذا احتراز أساسه مبادئ واضحة، وهى الآن مفهومة جيدًا فى الولايات المتحدة، إلى درجة أن التوسع فيه من قبيل الفضول. وسأكتفى بالإشارة إلى أنه: لما كان قيام تجمعات شريرة يتناسب مع مقدار عدم التشابه فى عقلية الهيئتين الاثنتين أمرًا بعيد الاحتمال ـ بات لابدّ للحصافة السياسية أن تمايز الواحد منهما عن الآخر بكل سبيل، يتفق مع قيام انسجام حقيقى بين جميع القوانين المناسبة، والمبادئ الأصيلة للحكم الجمهورى.

ثانيًا: إن الحاجة إلى مجلس شيوخ ليست أقل من نزعة جميع المجالس الفردية والكثيرة العدد، لأن ترضخ للمشاعر العنيفة والفجائية، أو يتم إغواؤها على يد

زعماء الأحزاب فتندفع إلى اتخاذ قرارات طائشة تعود بالضرر. والأمثال على هذا الأمر كثيرة لا حصر لها؛ نجدها فى مجريات الأمور داخل الولايات المتحدة كما نقع عليها فى تاريخ الدول الأخرى. لكن الوضع الذى لايمكن مناقضته لاتجب البرهنة عليه. إن كل ما تدعو الحاجة إلى التنويه إليه هو أن المجلس الذى سيصحح هذا العيب يجب أن يكون هو نفسه خاليًا منه، وبالتالى أن يكون أعضاؤه أقل عددًا. كما أنه علاوة على ذلك، يجب أن يحوز قدرًا عظيمًا من الحزم، وبالتالى عليه أن يقبض على السلطة الخاصة به لفترة زمنية كافية.

ثالثًا: هنالك عيب آخر يجب أن يؤمنه المجلس، يتمثّل فى الحاجة إلى معرفة كافية بأهداف التشريع ومبادئه؛ فمن المستحيل أن مجلسًا يتألف من أشخاص استدعى أكثرهم من دروب ذات طبيعة فردية، يستمر فى وظيفته لفترة قصيرة، ولا يحفزه أى دافع دائم لأن يكرس فترات خدمته العامة لدراسة القوانين، والشؤون والمصالح الشاملة لأهل بلده ـ يُطلب من أفراده، لو تركوا لأنفسهم، أن ينجوا من مجموعة من الأخطاء المهمة فى ممارسة مهمتهم التشريعية. فالواقع أنه يمكن الجزم، فى أحسن الحالات، بأن نصيبًا غير قليل من الارتباكات الحالية التى تواجه أمريكا تقع المسؤولية فيها على أخطاء حكومتنا؛ وأن هذه الأخطاء قد نشأت من عقول من صنعوها لا من عواطفهم. أفليست جميع تفسيرات القوانين والقوانين المعدّلة التى تملأ مجموعتنا القانونية الضخمة ولا تشرّفها نُصُبًا تشهد على حكمة ناقصة لدينا؛ وكذلك المؤاخذات الكثيرة التى أبداها كل مجلس لاحق لمجلس سابق؛ ومثلها كثير من التحذيرات إلى الشعب، التى قدمها رجال لهم قيمتهم من تلك المساعدات، التى قد تُنتظر من مجلس شيوخ حَسُنَ تشكيله؟

إن الحكم الجيد يتضمن شيئين اثنين: أولهما الإخلاص لهدف الحكم، والذى إسعاد المواطنين؛ والثانى معرفة الوسائل التى عن طريقها يمكن بلوغ ذلك الهدف. وبعض الحكومات ينقصه الجانبان، ولكن معظمها ينقصه الجانب الأول وحده. ولن ألقى عناء فى إثبات أن الحكومات الأمريكية قد أبدت اهتمامًا قليلاً بالنقطة الأخيرة.. فالدستور الفيدرالى يتجنب هذه الغلطة، ومما يستحق التنويه

بشكل خاص هو أن الدستور يلبّى النقطة الأخيرة بأسلوب يزيد فى ضمان النقطة الأولى.

رابعًا: أن قابلية التبدّل فى المجالس العامة أو التى تنشأ من التعاقب السريع للأعضاء الجدد مهما كانت كفاءاتهم - تشير بأقوى سبيل - إلى حاجتنا إلى مؤسسة ثابتة نوعًا ما فى الحكم. فكل انتخاب جديد يتم فى الولايات يغيّر نصف ممثليها. ومن تغيير الأشخاص هذا لابد أن ينشأ تغيير فى الآراء؛ ومن تغيير الآراء المذكور لابد أن ينشأ تغيير فى القوانين الجيدة لا يتفق مع أية قاعدة فى الحكمة، ولا مع أى تصور للنجاح. وتتحقق هذه الملاحظة فى الحياة الخاصة، بل تغدو أكثر عدالة، كما هى أكثر أهمية، فى المعاملات الوطنية.

وإذا شئنا تقصّى الآثار المؤذية لحكومة كثيرة التبدل، فإننا نحتاج إلى مجلد.. لكنى هنا سألّمح إلى بعضها فقط، كل واحدة منها تصلح لأن تعتبر أصلاً لأخريات عديدة.

ففى المقام الأول، أنه يحط من احترام الأمم الأخرى وثقتها فينا، كما يقلل قيمة جميع الحسنات المتعلقة بالخلق القومى. فالفرد الذى يلاحظ الآخرون أنه غير ثابت فى خططه، أو أنه يسيّر شؤونه دون خطة على الإطلاق - سرعان ما يعتبره العقلاء منهم ضحية متسرعة لعدم ثباته وحماقته. ولربما أشفق عليه جيرانه الأكثر ودًّا له، لكن الجميع سيرفضون أن يربطوا مصائرهم بمصيره. بل إن عدداً غير قليل منهم سوف ينتهزون فرصة جمع ثرواتهم بأخذها من ثروته هو. والدولة بالنسبة إلى الدولة الأخرى ليست أكثر من فرد بالنسبة إلى فرد آخر؛ مع هذا الفارق المؤسسى، وهو أن الفرد بقليل من العواطف الحسنة، وأقل من الدولة، تظل تواجهه كوابح تمنعه من قنص فوائد، ليست من حقه أساسها سوء تصرف الفرد منهم تجاه الآخر. وبالتالى فإن كل أمة تنقص إدارتها الحكمة والاستقرار عليها أن تحسب حساب كل خسارة قد تواجهها بفعل سياسة أكثر نظاميّة لدى جاراتها الأكبر عقلاً. وأفضل موعظة بصدد هذا الموضوع ينقلها إلى

أمريكا، لسوء الحظ، وضعها الخاص. فهى تجد أن أصدقاءها ينظرون إليها دون احترام، كما أنها موطن سخرية من قبل أعدائها، بل هى فريسة لكل أمة لها مصلحة فى تأمل مجالسها المتقلّبة وشؤونها المرتبكة.

إن النتائج المترتبة داخليًا على سياسة متقلبة لهى فى الواقع كارثية أكثر. فهى (السياسة) تسمم نعمة وبركة الحرية ذاتها. وسيعود بجدوى قليلة على الشعب أن توضع قوانينه على يد رجال يختاره هو، إذا كانت القوانين على هذا القدر من الحجم حتى لايستطاع قراءتها، أو كانت غير مترابطة حتى يعسر فهمها؛ وكذلك إذا تم تعديلها قبل أن يتم إصدارها، أو كانت تتعرض إلى تغييرات متلاحقة حتى أن المرء الذى يعرف القانون اليوم لايستطيع أن يعرف ماذا سيكون عليه غداً. فالقانون يعرَّف بأنه قاعدة للعمل، لكن كيف يمكن أن يكون قاعدة حين لا يعرف عنه الكثير أحد، وهو أقل ثباتًا من أن يكون قاعدة؟

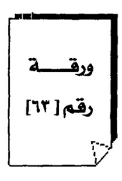
وإليك نتيجة أخرى لعدم الاستقرار العام، وهى الامتياز غير المبرّر الذى يهبه التقلّب لأصحاب العقول، والمغامرين، والقلة المتمولة ـ على الكتلة التى تكد فى العمل والموحّدة من أبناء الشعب. إن كل تنظيم جديد يتعلق بالتجارة، أو الخزينة العامة، أو يؤثر بأية طريقة على قيمة الأصناف المختلفة من الملكية ـ يقدم غلّة جديدة لأولئك الذين يراقبون التغيير ويستطيعون ملاحقة ما يترتب عليه؛ يقدم جَنْيًا لم ينتجوه هم أنفسهم وإنما نشأ من جهود وعناية الكتلة الكبرى من زملائهم المواطنين. هذا ترتيب للأمور يمكن وصفه بصدق بأنه ترتيب قد وضعت قوانينه لخدمة القلّة لا لرعاية الكثرة.

تلك وجهة نظر، ومن وجهة نظر أخرى، فإنه ينشأ ضرر عظيم من حكومة غير مستقرة؛ ذلك أن انعدام الثقة فى المجالس العامة يدمر كل عمل مفيد، ربما يعتمد نجاحه وفائدته على استمرار الترتيبات الحالية. تُرى أى تاجر حصيف سيخاطر بأمواله فى أى فرع جديد من فروع التجارة، حين يعرف أن خططه ربما تصبح غير قانونية قبل أن يستطيع تنفيذها؟ بل أى فلاح أو صاحب صناعة

سيكشف نفسه اعتماداً على التشجيع الذى يقدمّ لأى استثمار أو مؤسسة، وهو لايجد أى ضمان لجهوده التحضيرية وعروضه، التى قد تجعله ضحية لحكومة غير ثابتة؟ وبكلمة مختصرة: لا تحسٌّن عظيم ولا مشروع مرموق يمكن أن يسير قُدمًا إلا وهو يتطلب رعاية نظام مستقر لسياسة وطنية.

لكن النتيجة التى تبعث على الأسى أكثر من غيرها هى ذلك التناقص فى الولاء والتوقير الذى يتسلل إلى قلوب المواطنين تجاه نظام سياسى يبدى علامات كثيرة من الضعف ويحبط الكثير من الآمال المعقودة عليه. لن تنال الحكومة أى احترام من الفرد إذا لم تكن جديرة بالاحترام حقًا؛ ولن تكون جديرة بذلك الاحترام دون أن تحوز قدراً معينًا من النظام والاستقرار.

بوبليوس



ربما يكون جيمس مادسون

١ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

والمطلوب الخامس، الذى يوضح فائدة مجلس شيوخ، هو انعدام الحسّ الحقيقى بشخصية وطنية. فدون عضو يكون صفوةً وثابتًا فى الحكومة يظل تقدير الدول الأجنبية لنا تقديرًا مزيفًا فحسب، تنقله سياسة متقلّبة وغير متنورة، تنشأ من الأسباب التى ذكرتها آنفًا ـ بل إن مجالسنا الوطنية لن تمتلك تلك الحسّاسية المرهفة للرأى فى العالم، ذلك الرأى الذى قد لا تكون حاجتنا لأن نستحقه، أكثر من الحاجة إلى حصولنا على احترامه وثقته فينا.

إن الاهتمام برأى الدول الأخرى أمر مهم عند كل حكومة لسببين: الأول، أن كل حكومة ـ بصرف النظر عن مزايا أية خطة خاصة لها أو قانون ـ ترغب بكل سبيل أن تبدو للأمم الأخرى بصفتها نتاج سياسة حكيمة ومحترمة؛ وثانيًا، أنه فى الحالات المشكوك فى أمرها، وبخاصة حيث تكون المجالس الوطنية منحرفة بفعل عاطفة قوية ما، أو مصلحة مؤقتة، فإن الرأى المفترض أو المعروف، للعالم غير المتحيز، يغدو أفضل دليل يمكن السير على هديه. ما الذى لم تخسره أمريكا بفعل حاجتها إلى شخصية وطنية فى علاقاتها مع الدول الأخرى؛ وما أكثر الأخطاءَ والحماقات التى كان بمقدور أمريكا عدم الوقوع فيها لو كانت العدالة والسداد فى قوانينها، فى كل مرة، قد تم وضعها ومحاكمتها فى الضوء الذى كان يمكن إظهار تلك القوانين فيه أمام القسم غير المتحيز من البشر؟

ومع هذا، ومهما كان قدر الحاجة إلى الحسّ بشخصية وطنية، فمن الواضح

أنه يتعذر أن يحوز القدر الكافى منه مجلس كبير العدد ودائم التغير: يجوز أن يوجد ذلك الحسّ لدى عدد صغير فقط، حتى أن درجة معقولةً من الثناء على القوانين العامة أو ملامتها تغدو نصيب كل فرد؛ أو نصيب مجلس يتمتع بالثقة العامة لمدة طويلة حتى إن كبرياء أعضائه وطول مدتهم تجعله يندمج بحق مع السمعة الحسنة للمجتمع وازدهاره. إن ممثلى ولاية رود أيلاند الذين يتم انتخابهم كل نصف سنة قد يتأثرون قليلاً فى مداولاتهم بصدد القوانين غير المنصفة فى تلك الولاية انطلاقًا من المناقشات التى يستخلصونها حول الضوء الذى يُنظر به إلى تلك القوانين من جانب الأمم الأجنبية، بل حتى من جانب الولايات الشقيقة، فى حين أنه لا مجال للشك فى أنه لو كان الحصول على موافقة مجلس منتقى وثابت ضروريًا، لكان احترام الشخصية الوطنية وحده كافيًا لأن يمنع الكوارث التى يكابد منها الشعب الذى تم تضليله، فى الوقت الحاضر.

وأضيف هنا بصفته عيبًا سادسًا: انعدام المسؤولية لدى الحكومة فى بعض الحالات المهمة تجاه الشعب. وينبع ذلك من تكرار الانتخابات، وهو الذى يُنتج تلك المسؤولية فى حالات أخرى. وقد تبدو هذه الملاحظة ليست ملاحظة جديدة فحسب بل ملاحظة موهمة بالتناقض أيضًا، ومع ذلك فإنه يجب الاعتراف، بعد تفسيرها، أنها ملاحظة مهمة لايجوز إنكارها.

فالمسؤولية، من أجل أن تكون معقولة، يتوجب أن تكون محددة على أهداف فى طاقة الطرف المسؤول، ومن أجل أن تكون فعالة يتوجب أن تكون ذات علاقة بعمليات تلك السلطة التى يمكن صياغة حكم جاهز ومناسب لدى أفرادها. ويمكن تقسيم أهداف الحكم إلى فئتين كبيرتين، الأولى تعتمد على القوانين التى تحتاج عملاً مباشرًا ومحسوسًا بصورة فردية، والثانية تلك التى تعتمد على قوانين متعاقبة تم اختيارها بصورة جيدة، ومترابطة جيدًا، وتحتاج عملاً متدرجًا وربما خفيًا أيضًا. وأهميـة المجموعة الأولى إلى الخير العام الجماعى والدائم لكل بلد لاتحتاج تفسيرًا. ومع هذا، فإن من الواضح أن مجلسًا تم انتخابه لفترة قصيرة كهذه يظل عاجزًا عن توفير أكثر من حلقة أو حلقتين من مجموعة القوانين، التى

يعتمد عليها خير البلاد العام بصورة رئيسية. من ثَم لايجوز أن يكون مسؤولاً عن النتيجة النهائية أكثر من مسؤولية خادم، أو مستأجر أرض لسنة واحدة للإجابة عن الأماكن أو التحسينات التى لايمكن إنجازها فى أقل من نصف دزينة من السنوات. وليس بمستطاع الشعب أن يقدّر ذلك القسط من التأثير الذى تستطيع مجالسه السنوية أن تتركه فى الأحداث الناشئة عن تمازج أفعال ظل مستمرًا لعدة سنوات. ومن الصعوبة بمقدار - وبكل مقياس - إبقاء أعضاء هيئة كبيرة العدد مسؤولين شخصيًا عن أفعال تلك الهيئة، ذات العلاقة المباشرة والتابعة والملموسة لدى الأفراد.

ويجب أن يكون العلاج المناسب لهذا النقص هيئةً إضافية أو مجلسًا فى الدائرة التشريعية، تتمتع باستمرارية كافية تلبى تلك الأهداف التى تتطلب اهتمامًا موصولاً، ومجموعةً من القوانين تستطيع الوفاء بعدل وفعالية لبلوغ تلك الأهداف.

إلى هنا أكون قد بحثت الظروف التى تبّين حاجتنا إلى مجلس شيوخ جيد البناء من حيث علاقتها بممثلى الشعب. فإلى شعب لايعمى عيونه الحسد ولا هو فاسد بفعل الرباء، مثل الشعب الذين أوجه كلامى إليه - أرانى لا أتردد فى إضافة أن مؤسسة من هذا النوع ربما كانت فى بعض الأحيان ضرورية كدفاع يحمى الشعب من أخطائه المؤقتة وأوهامه. ولما كان العقل الهادئ والمتروى لدى المجتمع هو الذى يجب أن يسود بالفعل فى جميع الحكومات الحرة، ويتغلب على آراء الحكام فى ذلك المجتمع، كذلك تظل هناك لحظات خاصة فى الشؤون العامة يغدو فيها الشعب مدفوعًا بعاطفة منفلتة، أو فائدة خفّية، أو مضلّلاً بفعل سوء عرض حاذق رتّبه أشخاص لهم مصلحة تستدعى فرض قوانين يصبح المواطنون ذاتهم فى ما بعد كثر الناس استعدادًا لندبها وإدانتها.

فى هذه اللحظات الحرجة ما أكرم أن تتدخل هيئة من أفراد لهم احترامهم واعتدالهم أيضًا، فتسعى لكبح الإقدام على عمل مضلّل وتؤجل الضربة التى يفكر الشعب فى أن يوجهها إلى نفسه، ريثما يستعيد التعقلُ ومحبةُ العدل

ونشدان الحقيقة سيطرتهم على عقل الجمهور؟ أى إلم ممضّ كان لأهل أثينا أن ينجوا من شرّه لو ضمت حكومتهم حاجزًا واقيًا ضد طغيان عواطفهم الخاصة؟ إن حرية الشعب فى تلك الحال كانت ستنجو من وصمة العار المتعذر محوها، والناتجة عن تقديم السم يومًا وإقامة التماثيل فى اليوم التالى لنفس المواطنين.

وقد يشار إلى أن شعبًا منتشرًا فوق رقعة بهذا الامتداد لن يسهُل إخضاعه، مثل شعب صغير يكتظ فى رقعة ضيقة، لعدوى العواطف العنيفة أو إلى خطر التجمع سعيًا وراء قوانين لا إنصاف فيها. . ذاك فارق كبير، وأنا بعيد تمامًا عن إنكار أن لهذا الفارق أهمية فريدة. على العكس من ذلك، فقد جهدت فى ورقة سابقة لأن أبين أنه إحدى الحسنات الكبرى التى تحبذ قيام جمهورية متحدة. بيدَ أنه لايجوز لهذه الحسنة فى الوقت نفسه أن تُعتبر وكأنها تمنع استخدام الاحترازات المساعِدة. بل يمكن التنويه إلى أن حيثية اتساع الرقعة، التى تريح الشعب الأمريكى من بعض الأخطار الملازمة للجمهوريات الأصغر من جمهوريته - سوف تعرّض ذلك الشعب إلى عيب البقاء لمدة أطول تحت تأثير مساوئ العرض التى قد ينجح تضافر مكايد الأشخاص ذوى المصالح فى نشرها فى أوساط ذلك الشعب.

ولن تنضاف أهمية قليلة إلى تلك الاعتبارات لو تذكّرنا أن التاريخ لا يذكر لنا جمهوريةً طال عمرها ولم يكن فيها مجلس شيوخ. والواقع أن سبارطة وروما وقرطاجة هى الدول الوحيدة التى يمكن أن يصدق عليها ذلك الوصف، وفى كل من الجمهوريتين الأوليتين كان هنالك مجلس شيوخ لمدى الحياة. أما دستور مجلس الشيوخ فى الجمهورية الأخيرة، فمعلوماتنا عنه قليلة، لكن الشواهد المتوافرة حاليا تشير إلى أن ذلك المجلس ربما لم يكن يختلف فى هذا الشأن عن نظيرَته الآخرين. فالأكيد على الأقل أنه كان ذا صفة أو أخرى هى التى جعلته مرساة ثقيلة ضد التقلبات الشعبية؛ ومكّنت مجلسًا ضئيل العدد مأخوذًا من مجلس الشيوخ ألا يتم تعيين أعضائه مدى الحياة فحسب، بل يستطيع ملء الشواغر الطارئة فيه بنفسه أيضًا.

نعم، إن هذه الأمثلة غير صالحة للتقليد، كما إنها منفرة لا تقبلها عبقرية

الشعب الأمريكى أيضًا، ومع ذلك فهى على كل حال ـ لو قورنت بالوجود القلق والمتشرد للجمهوريات القديمة الأخرى ـ لصحّت بصفتها إثباتات وبراهين واعظة على حاجتنا إلى مؤسسة معينة تجمع بين الاستقرار والحرية معًا. ولست غير واعٍ للظروف التى تميز الحكم فى أمريكا عن الحكومات الشعبية الأخرى، القديمة منها والحديثة؛ والتى تجعل التحرى الدقيق، وإلى الحد الأقصى، ضروريًا عند قياس حالة بأخرى، لكنِّى بعد التقدير الكافى لهذا الاعتبار أظل أرى أن هنالك نقاطًا كثيرة من المشابهة تجعل هذه الأمثلة التى ضربتُها ليست غير جديرة بالاهتمام فى نظرنا.

إن كثيرا من العيوب، كما رأينا، لايمكن سد ثغراتها إلا من قِبل مؤسسة شيوخية، وهى عيوب مشتركة بين مجلس كبير العدد يتكرر انتخابه من قبل الشعب وبين الشعب نفسه. وهنالك نقاط أخرى فريدة تتعلق بما سبق وتتطلب الإشراف على مثل هذه المؤسسة. نعم، يستحيل أن يخون الناس مصلحتهم بمشيئتهم، لكنه قد تحصل خيانتهم على يد ممثلى الشعب، وسيكون الخطر أعظم كثيرًا حين توضع كاملِ الثقة فى التشريع فى يدى مجلس واحد، أعضاؤه أفراد من البشر ـ منه حين يُشترط الاتفاق ما بين مجالس منفصلة وغير متشابهة على كل قانون عام.

والفارق الذى يُركز إليه أكثر من غيره بين الجمهورية الأمريكية والجمهوريات الأخرى هو مبدأ التمثيل، فهو المرتكز الذى تعتمد عليه الجمهورية فى أمريكا. والمفروض أنه لم يكن معروفًا لتلك الجمهوريات أو فى العهد القديم منها. والاستفادة التى تمت لى من هذا الفارق فى التعليل الذى احتوته الورقات السابقة لابدّ قد أظهرت أننى لم أكن ميالاً إلى إنكار وجوده أو إلى الحط من قيمته، كلا، فأنا أشعر بقيدٍ أخف عند ذكرى أن موقفنا بصدد جهل الحكومات القديمة بمسألة التمثيل ليس موقفًا صحيحًا بالضبط بأية صورة، ولا بقدر الأهمية التى أُعطيت له. ودون الخوض فى بحث سيكون هنا فى غير موضعه، سوف أشير إلى بضع حقائق معروفة تؤيد ما ذكرته قبل قليل.

فى أنقى الديمقراطيات فى بلاد الإغريق كان يتم أداء كثير من المهمات التنفيذية، لا من قبل المواطنين أنفسهم، بل على يد موظفين ينتخبهم أفراد الشعب «ويمثلون» القدرة التنفيذية عن المواطنين.

وقبل إصلاحات صولون كان يحكم أثينا ٩ أرخونات، يتم «انتخابهم من قبل الشعب» كل سنة، أما درجة السلطة التى تفوض إليهم فيبدو أنها تركت غامضة إلى درجة كبيرة. وفيما تلا تلك الفترة نجد مجلسًا يتكون أول الأمر من أربعمئة عضو، ثم من ستمئة عضو فيما بعد «يُنتخبون كل سنة من قِبل الشعب»؛ ويمثلون الشعب «بصورة جزئية» فى الجانب التشريعى، لأنهم لم يكونوا يشاركون الشعب فى مهمة سن القوانين فحسب، بل كان لهم الحق الشامل فى إعداد الاقتراحات التشريعية للمواطنين أيضًا. ويبدو أن مجلس شيوخ قرطاجة، بدوره، مهما كانت سلطته أو فترة خدمته، كان مجلسًا انتخابيًا يتم باقتراع يقوم به الشعب. وهناك أمثلة يمكن العثور عليها وتقصّى أمرها فى معظم ـ إن لم يكن فى جميع ـ الحكومات الشعبية فى العصور القديمة.

وأخيرًا، فإننا نجد فى إسبارطة مجلس الإيفورات، وفى روما مجلس التربيونات. وهما مجلسان، نعم كانا صغيرين من حيث العدد، لكنه يتم انتخابهما سنويًّـا من قبل المواطنين قاطبة، ويعتبران ممثلين للشعب، تقريبًا فى جميع الصلاحيات والقدرات. وكان مجلس الكوزمى فى كريت أيضًا «ينتخبه المواطنون كل سنة»، وهو يعتبر فى نظر بعض الكتاب مؤسسة شبيهة بتلك الموجودة فى سبارطة وفى روما، مع فارق وحيد، هو أن حق الاقتراع عند انتخاب أعضاء ذلك المجلس التمثيلى كان مقصورًا على قسم من الشعب لا الشعب كله.

من هذه الحقائق والتى يمكن إضافة كثير مثلها، إليها، يتضح أن مبدأ التمثيل لم يكن مجهولاً عن القدماء ولا متجاوزًا عنه فى دساتيرهم السياسية. والفارق الحقيقى بين تلك الحكومات والحكومة الأمريكية، إنما يقوم فى إقصاء قدرة الشعب الجماعية بصفتها الكليات هذه عن الإسهام بأى نصيب فى الحكومات

القديمة. وليس فى الاستبعاد الكلى لممثلى الشعب من الإدارة فى أمريكا. وعلى كل حال فإن الفارق الذى وصفناه على هذه الصورة فارق يجب الإقرار بأنه يترك أفضلية حسنة لصالح الولايات المتحدة. غير أننا من أجل أن نؤمّن لهذه الحسنة تأثيرها كاملاً، علينا أن نحذَر فَصلها عن الحسنة الأخرى والتى هى رقعة البلاد الكبيرة الامتداد؛ إذ لا يتصور أحد أى شكل من حكم تمثيلى يمكن أن ينجح ضمن الحدود الضيقة التى كانت تشغلها ديمقراطيات بلاد الإغريق.

وللإجابة عن جميع هذه المناقشات، التى تدور فى الخاطر، وتوضحها الأمثلة، وتعززها ممارستنا الخاصة، فإن الخصم الغيور للدستور ربما يقنع نفسه بترديد أن مجلس شيوخ لا يعيّنه الشعب مباشرة، ويظل لفترة ست سنوات، لابد آن يكتسب بالتدريج نفوذًا رفيعًا وخطرًا فى الحكم، وفى نهاية الأمر يحوّل ذلك الحكم إلى ارستقراطية طغيانية.

على هذه الإجابة العامة يجب أن يكون الرد العام التالى كافيًا: نعم، إن الحرية قد تهددها إساءة استخدام الحرية كما يهددها سوء استخدام السلطة؛ وهناك أمثلة عديدة عن الحالة الأولى كما عن الحالة الأخيرة، لكن الحالة الأولى أكثر من الحالة الثانية هى التى يجب أن نخشاها فى الولايات المتحدة. غير أنه يمكن إعطاء جوابٍ أكثر خصوصية مما سبق.

قبل قيام مثل تلك الثورة عندنا، علينا أن نلاحظ أن مجلس الشيوخ، لابد أن يفسد نفسه أولاً؛ ثم لابد أن يفسد مجالس تشريع الولايات، وبعد ذلك لابد من إفساد مجلس الممثلين، وأخيرًا عليه أن يفسد الشعب بمجموعه. ومن الواضح أن مجلس الشيوخ يجب أن يكون قد دهمه الفساد قبل أن يستطيع محاولة إنشاء حكم طغيان. ودون إفساد مجالس الولايات لايستطيع مجلس الشيوخ الاستمرار فى المحاولة؛ لأن حدوث التغيير الدورى فى أعضاء المجالس سوف يجدّد هيئة المجلس كلها. ودون نجاح وسائل الإفساد بقدر مساوٍ فى مجلس الممثلين، فإن معارضة ذلك الفرع الندّ من فروع الحكومة، لا مناص من أن تحبط المحاولة؛

ودون إفساد المواطنين أنفسهم فإن مجيء ممثلين جدد سوف يعيد على التوّ جميع الأشياء إلى ترتيبها السابق. فهل هنك امرؤ بمقدوره حقًا أن يقنع نفسه أن مجلس الشيوخ المقترح يستطيع، بأى وسيلة ممكنة وضمن مجال التوجه لدى البشر، أن يصل إلى هدف ذى طموح فوضوى متخطيًا كل هذه العقبات؟؟

إذا كان العقل يدين الشك والارتياب، فإن الحكم نفسه قد إصدرته الخبرة والممارسة؛ فدستور ولاية مارى لاند يوفر أفضل مثال نقيض. إن مجلس الشيوخ فى تلك الولاية يتم انتخابه، كما سوف ينتخب مجلس الشيوخ الفيدرالى، بصورة غير مباشرة من قبل الشعب، ولفترة أقل بسنة واحدة من فترة مجلس الشيوخ الفيدرالى. وهو يتميز أيضًا بالشرط الملحوظ، عندنا، شرط تعبئة شواغره فى أثناء فترة خدمته، وفى الوقت نفسه ليس خاضعًا لتحكّم أية دورة من النوع الذى يشترطه مجلس الشيوخ الفيدرالى.

وهناك فروق أقل أهميةً سوف تعرّض المجلس الفيدرالى إلى اعتراضات مزوّقة لاتقع فى طريق مجلس مارى لاند. إذًا فإن مجلس الشيوخ الفيدرالى إن كان ينطوى فعلاً على الخطر الذى تم إشهاره بصوت عالٍ - فإن بعض أعراض خطر مشابه، على الأقل، فى الوقت الحاضر، يجب أن تكون قد انكشفت من مجلس شيوخ مارى لاند. هذا أمر متوقع، ولكنه لم يظهر شىء من هذا القبيل. بل على العكس من ذلك، فإن مواطن الغيرة التى فكر فيها أشخاص من نفس الفئة - التى تنظر بفزع إلى نظائر تلك المواطن فى الدستور الفيدرالى - قد انطفأ أثرها تدريجيًا بفعل تقدم التجربة فى سيرها، ولايزال دستور ولاية مارى لاند ينال السمعة الحسنة كل يوم تكريمًا لهذا الجزء فى ذلك الدستور، وهو ينال صيتًا لاندّ له فى أى من ولايات الاتحاد.

وإذا كان هنالك ما يسكت مشاعر الغيرة بخصوص هذا الموضوع فهو المثال البريطانى؛ فبدلاً من كون مجلس الشيوخ هناك ينتخب لفترة ست سنوات، وكونه غير محصور فى عائلات خاصة أو مستوى مالى خاص.. نجده مجلسًا

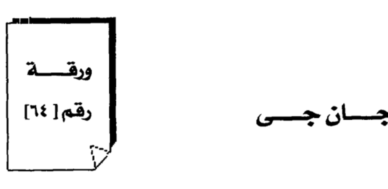
وراثيًا للنبلاء الأثرياء. أما مجلس الممثلين عندنا فبدلا من كونه يُنتخب لسنتين، ومن قِبل الشعب عامة، فإنه ينتخب هناك لسبع سنوات، ومن قبل نسبة صغيرة جدًا، من أفراد الشعب. فى بريطانيا على التأكيد، يجب أن يرى المرء بصورة واضحة مظهراً جليـًّا من الاغتصاب الارستقراطى والطغيان اللذين قد يظهر مثال لهما ذات يوم فى المستقبل فى الولايات المتحدة. وأيًا كان الحال، فإن من سوء حظ المناقشة ضد الاتجاه الفيدرالى، أن التاريخ البريطانى يخبرنا أن ذاك المجلس الوراثى قد عجز عن حماية نفسه ضد الاعتداءات المستمرة من جانب مجلس العموم، وأنه ما إن فقد تأييد الملك حتى سحقه بالفعل ثقلُ الفرع الذى يمثل الشعب.

وبقدر ما يعلّمنا إياه القِدم فى هذا الموضوع، فإن الأمثلة التى يأتى بها تؤيد المحاكمة التى استخدمناها من قبل. ففى سبارطة وُجد أن مجلس الإيفورات ـ أى الممثلين السنويين للشعب ـ كانوا أكثر من ند لمجلس شيوخ مدى الحياة، وظلوا يُنقصون من سلطته بصورة مستمرة، حتى سحبوا منه السلطة كاملة آخر الأمر وركزوها فى أيديهم. كذلك نجح مجلس التربيونات فى روما، وكانوا بدورهم يمثلون الشعب، فى كل مرة اصطدموا فيها مع مجلس شيوخ مدى الحياة كان هناك، وكسبوا نصرهم الكامل عليه آخر الأمر. والحقيقة تتضح أكثر حين غدا الإجماع مطلوبا فى كل عمل يقوم به مجلس التربيونات، حتى بعد أن زيد عددهم إلى عشرة. ومن شأن هذا أن يثبت القوة التى لايمكن مقاومتها، والتى يحوزها ذلك الفرع من الحكومة الحرة التى تكسب رضا الشعب إلى جانبها. وإلى هذه الأمثلة يمكن إضافة مثال قرطاجة، والتى كان مجلس شيوخها حسب شهادة بوليبيوس بدلاً من ضخ السلطة كاملة إلى دوّامته قد فقد معظم سلطته الأصلية منذ بداية الحرب البونيّة (الإفريقية) الثانية.

وإضافة إلى الشهادة الشاملة التى يمكن استخلاصها من هذا الحشد من المعلومات بأن مجلس الشيوخ الفيدرالى لن يستطيع أبدًا تحويل نفسه، بفضل الاغتصابات التدريجية، إلى مجلس مستقل وهيئة ارستقراطية.. فإن علينا الحذر

من تصديق أنه إذا قدّر لثورة من هذا النوع أن تقع يومًا ما بفعل أسباب لايستطيع الحدس البشرى الاحتراس منها، فإن مجلس الممثلين ومعهم الشعب إلى جانبهم، سوف يكونون قادرين فى جميع الأوقات على أن يعيدوا الدستور إلى إطاره الأولى ومبادئه. وضد قوة الممثلين المباشرين للشعب ليس هنالك أى شىء بمقدوره إبقاء السلطة الدستورية نفسها فى يد مجلس الشيوخ، إلا إظهار سياسة متنورة وولاء صادق من طرفه لخير الشعب؛ الأمر الذى يجعل الشعب يتقاسم ودّه وتأييده الكامل مع ذلك الفرع من المجلس التشريعى فى البلاد.

بوبليوس



جـــان جـــى

٥ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

يا لها من ملاحظة صادقة، وعتيقة تلك التى تقول: إن من يعادون أشخاصًا معينين ويعارضون قوانين معينة.. نادرًا ما يقصرون عداءهم على هذه الأشياء وحدها، بصفة أى منها جديرًا بالملامة. ومن الصعب ـ إلا على أساس هذا المبدأ ـ تفسير الدوافع فى مسلك الذين يدينون الدستور المقترح فى جملته ويعاملون، بكل فظاظة، بعض البنود الأكثر من غيرها قابليةً للاستثناء فيه.

فالفصل الثانى يمنح الرئيس «بتنسيب من مجلس الشيوخ وموافقته، سلطة أن يعقد معاهدات شرط أن تحظى بموافقة ثلثى الشيوخ الموجودين».

إن سلطة عقد المعاهدات سلطة مهمة، وبخاصة أنها ذات علاقة بالحرب، والسلام، والتجارة؛ فلا يجوز تفويضها إلا بأسلوب كهذا، ومع احتياطات من هذا القبيل توفر أكبر قدر من الاطمئنان إلى أنه سوف يمارسها رجال مؤهلون خير تأهيل لذلك الهدف، وبأفضل سبيل يؤدى إلى حصول الخير العام. ويبدو أن المؤتمر كان منتهيًا إلى كل من هاتين النقطتين؛ إذ أوصوا أن يتم اختيار الرئيس من قبل هيئات منتقاة من الناخبين يفوضها المواطنون لهذا الغرض المخصوص، كما عهدوا بتعيين أعضاء مجلس الشيوخ إلى المجالس التشريعية فى الولايات. ويجوز هذا الأنموذج فى حالات كهذه ميزة الانتخاب من قبل الشعب بصفته الجماعية، حيث يستفيد نشاط الحماسة الحزبية، من التوانى والجهل ومن آمال ومخاوف غير الواعين واللامبالين ـ وكثيرًا ما يُحلّ فى المنصب أشخاصًا ينالونه بفعل أصوات نسبة صغيرة من الناخبين.

ولما كانت المجالس المنتقاة لاختيار الرئيس، شأنها شأن مجالس تشريع الولايات التى تعين الشيوخ، سوف تتألف على العموم من المواطنين الأعظم تنوراً من غيرهم وأكثر احتراماً. . فإن هناك منطقًا فى افتراض أن اهتمامهم وأصواتهم سوف تتجه صوب النفر الذين غدوا أعظم تميزاً بفضل قدراتهم ونزاهتهم، والذين يلحظ الشعب لديهم أرضية صالحة لوضع ثقته فيهم. ويولى الدستور اهتماماً خاصًا جداً لهذا الهدف؛ فباستبعاده من هم دون الخامسة والثلاثين عن المنصب الأول، واستبعاد من هم دون الثلاثين من شغل المنصب الثانى. . يحصر الناخبين فى أشخاص أتاح الوقت للمواطنين أن يحكموا فى أمرهم، من ناحية أنهم لن يكونوا عرضة لأن ينخدعوا بمظاهر النبوغ، والوطنية البراقة التى هى كالشهب العابرة كثيراً ما تخدع الناظر إليها وتبهره.

إذا كانت هذه الملاحظة التى تقول: الملوك الحكماء يخدمهم على الدوام وزراء مقتدرون، مقبولةً لها أساس، فمن حقنا أن نجادل فنقول: لما كان المجلس المعنىّ يتألف من ناخبين منتقين ـ فهو يملك، وبدرجة أكبر مما يتوفر للملوك، وسيلة للحصول على معلومات دقيقة وشاملة بخصوص الأشخاص والأخلاق، لذلك فإن تعييناته سوف تحمل، على الأقل، سمات التبصّر وحسن التقدير. والحصيلة التى يتأتى استنتاجها بصورة طبيعية من هذه الاعتبارات هى: أن الرئيس والشيوخ المختارين بهذه الطريقة سوف يكونون دائمًا من الأشخاص، الذين يفهمون مصالحنا الوطنية أفضل من غيرهم، سواء فكروا فيها من حيث الولايات التى قاموا منها، أو من زاوية الدول الأجنبية، وسيكونون أقدر على تحسين هذه المصالح من غيرهم، وممن يوحى اشتهارهم بالنزاهة قدراً من الثقة والاطمئنان. . إلى مثل هؤلاء الرجال يمكن العهدة بسلطة عقد المعاهدات بأمان.

ومع أن الحاجة الماسّة إلى النظام، عند تصريف أى عمل، معروفة للجميع ويقدّرها الجميع، فإن الأهمية البالغة للنظام فى الشؤون الوطنية لّما يتم غرسها بقدر كاف فى أذهان الجمهور. فالذين يرغبون فى إيلاء السلطة المطروحة للبحث، إلى مجلس شعبى يتألف من أعضاء يجيئون ويذهبون على الدوام فى

تعاقب سريع - لا يفطنون إلى أن مجلسًا كهذا لا مناص من أن يكون غير أهل لبلوغ تلك الأهداف العظيمة، التى يتوجب على أعضائه دوام التفكير فيها فى جميع علاقاتهم وظروفهم، والتى لايمكن الاقتراب منها وإنجازها إلا من خلال قوانين، لا تتطلب المواهب فحسب، بل تحتاج معلوماتٍ مضبوطة أيضًا، ووقتا كافيا فى كثير من الأحيان، كيما تنسجم وتعمل معًا.

لقد كان من الحكمة، إذًا، من جانب المؤتمر أن يشترط، أن سلطة عقد المعاهدات لا يكفيها أن تُولى إلى رجال أُمناء ومقتدرين فحسب، بل توجب عليهم الاستمرار فى مواقعهم لفترة كافية تجعلهم على إطلاع تام بهمومنا الوطنية، كى يضعوا، ويأتوا من عندهم بنظام يقوم بترتيب تلك المعاهدات. إن فترة الخدمة المحددة قد جُعلت تكفى لمنحهم فرصة لتوسيع معلوماتهم السياسية لدرجة عظيمة، ولجعل الخبرة المتراكمة لديهم أكثر فأكثر نفعًا لوطنهم. ولم يتكشّف المؤتمر عن حكمة قليلة، حين مهّد لتكرار انتخابات الشيوخ بطريقة تقضى على متاعب النقل الدورى لتلك الشؤون الكبيرة بكاملها إلى رجال جدد؛ إذ إنه بتركه قدرًا معقولاً من الثبات للأشخاص السابقين، من حيث المكان والوحدة والنظام، أبقى الاستمرار الثابت فى المعلومات الرسمية ليحافظ عليه.

هنالك نفر قليل لايقبلون أن يتم تنظيم شؤون التجارة والملاحة من قبل نظام تشكّل بحذر، وسار بكل ثبات، ولايقبلون أن كلاً من اتفاقياتنا وقوانيننا يجب أن تتجاوب معه وتعقد لتحسينه. وهناك مترتبات كثرة على إدامة هذا التجاوب والانسجام والعناية بذلك. وسيشهد الذين يتفقون مع صدق هذا الوضع، وبعد ذلك يعترفون أنه وضعٌ تأتى لنا الحصول عليه، من خلال جعل موافقة مجلس الشيوخ على الاتفاقيات والقوانين أمرًا ضروريًا.

ونادرًا ما يحدث فى مفاوضات الاتفاقيات - مهما كانت طبيعتها - ألا تتطلب السرية الكاملة والإنجاز المباشر. وهناك حالات يمكن الحصول فيها على أعظم قدر مفيد من الذكاء إذا كان الأشخاص الذين يملكونه بمنجاة من مخاوف الافتضاح؛ إذ سوف تعمل المخاوف عملها لدن أولئك الأشخاص سواءً تم تحريكهم بفعل

الارتزاق أو الدوافع الودية الصديقة. ولاشك أن هناك عدداً كبيراً من أفراد هاتين الفئتين يطمئنون إلى كتمان الرئيس، ولا يثقون بالسرّية فى مجلس الشيوخ، فكيف بذلك فى مجلس عمومى واسع! لقد أحسن المؤتمر فعلاً، إذًا، فى توزيعه سلطة عقد المعاهدات على هذا الشكل، فرغم أن الرئيس فى قيامه بذلك إنما يتصرف بناء على نصيحة وموافقة مجلس الشيوخ، لكنه يظل بمقدوره أن ينظم عمل التحريات بالطريقة التى تستلزمها الحكمة فى تدبير الأمور.

لقد أدرك الأشخاص الذين حولوا اهتمامهم إلى دراسة شؤون الناس أن هناك فترات مد وجزر تمر بهم، وأن تلك الفترات غير منتظمة، لا من حيث دوامها ولا قوتها، ولا اتجاهها، بل إنها نادراً ما تقع بالطريقة نفسها أو المقياس نفسه مرتين متتاليتين. فتبصّر فترات المد والجزر هذه، والاستفادة منها فى الشؤون الوطنية ـ هو مهمة الذين يرئسون تلك الشؤون. ويخبرنا الذين توفرت لديهم خبرة كافية حول هذا الأمر أنه كثيراً ما تحصل مناسبات تكون فيها الأيام، بل الساعات، ثمينةً للغاية. إن خسارة معركة، وموت أمير، وإزاحة وزير أو الظروف الأخرى التى تتدخل لتغيير الموقف الآنىّ ومظهره، ربما قلبت أفضل مدّ إلى اتجاه معاكس لما نرغب فيه. وكما فى ميدان المعركة، كذلك فى الوزارة، هنالك لحظات يجب اقتناصها لحظةَ تمر، ومن حق الذين يتولون الرئاسة فى كلا الموقعين أن يُترك لهم إمكان تحسينها.

إننا كثيراً ما عانينا حتى الآن ـ وبصورة رئيسية ـ من انعدام السرية لدينا وغياب الإنجاز، حتى إن الدستور كان سيظل ناقصًا بصورة لا عذر فيها لو لم يُبذل اهتمام كاف بهذه الأهداف. فالأمور التى تتطلب أشد درجات السرية فى شؤون المفاوضات شأنًا مهمًا، أكثر من كونها تسهّل بلوغ أهداف التفاوض ذاته. ولن يجد الرئيس أية صعوبة فى الوفاء بكل ذلك، لكن إذا ما وقع أى حادث يستلزم نصيحة مجلس الشيوخ وموافقته، فإن للرئيس أن يجمع الأعضاء فى أى وقت. وهكذا نرى أن الدستور يشترط فى مفاوضاتنا لعقد المعاهدات أن تتوافر فيها كل

ميزة يمكن استقاؤها من المواهب والمعلومات والنزاهة والاستقصاءات الدقيقة. كل هذا فى جانب، ومن السرية وتوصيل المعلومات فى الجانب الآخر.

غير أن هذه الخطة، شأن معظم الخطط الأخرى التى تم عرضها، تلقى اعتراضات تجد من يتحمس لها.

فالبعض يبدى نفوراً منها لا على أساس وجود أخطاء أو مساوئ فيها، بل لأن للمعاهدات بعد عقدها قوة القانون، فمن ثم لايجوز أن تتم إلا على يدى رجال مخولّين صلاحية تشريعية لفعل ذلك. يبدو أن هؤلاء السادة لا يعتبرون أحكام القضاء التى تصدرها محاكمنا، ولا المهمات التى يكلّف بها من يتولى السلطة فينا صالحةً كما أنها ملزمة لجميع الأشخاص الذين تتعلق بهم، كما هى القوانين التى يقرها مجلس التشريع الفيدرالى فى البلاد.

إن جميع الأعمال الدستورية التى يترتب عليها النفاذ، سواء حصلت فى الدائرة التنفيذية أو الدائرة القضائية تتمتع بالقوة القانونية والإلزام وكأنها صادرة عن مجلس التشريع؛ ومن ثم، ومهما كان الاسم الذى يعطى لسلطة عقد المعاهدات، ومهما كانت درجة إلزاميتها بعد عقدها ـ فالأكيد أن الشعب، وبكل سداد، يعهد بالسلطة إلى هيئة متميزة عن هيئة التشريع وعن التنفيذ وعن القضاء. ولا يلزم من ذلك أبداً أن المواطنين، وقد أعطوا سلطة وضع القوانين إلى التشريع، فإن عليهم أيضًا أن يعطوا أعضاءها سلطة لأن يفعلوا كل شيء آخر من أعمال السيادة التى تُلزم المواطنين ويتأثرون بها.

وهنا آخرون، تجدهم راضين عن أن تتم المعاهدات بالطريقة المقترحة، لكنهم يمانعون فى كون تلك المعاهدات هى القوانين العليا فى البلاد. وهم يصرّون ويعترفون أنهم يعتقدون أن المعاهدات، مثلها مثل بقية أفعال المجلس، يجب أن تكوون قابلة للإلغاء حسب الطلب. وتبدو هذه الفكرة جديدة وغريبة على البلاد، وهذا أمر لا يهم كثيراً. فالأخطاء الجديدة شأن الحقائق الجديدة كثيراً ما تبرز. ويُحسن هؤلاء السادة صنعًا لو فكّروا فى أن «المعاهدة» ما هى إلا اسم آخر

بديل للفظة «صفقة»، وسيكون من المستحيل العثور على أُمة يعقد مفاوضوها صفقة معنا تكون ملزمة لهم بصورة مطلقة، وملزمة لنا فقط طالما نرى الالتزام بها مناسبًا لنا. فعلى من يضعون القوانين فينا ـ دون شك ـ أن يقوموا بتعديل أفكار هؤلاء، أو يحذفوها. نعم، لا ينكر أحد أن من يعقدون المعاهدات قد يغيرونها أو يلغونها؛ لكن علينا أن نفطن إلى أن المعاهدات لا تنعقد من قبل طرف واحد لاغير، بل من طرفى المتعاقدَين جميعًا؛ وبالتالى، فإنه لما كانت موافقة كليهما ضرورية لعقدها أول الأمر بات ذلك ضروريًا أيضًا عند تغييرها أو إلغائها. إذًا، فإن الدستور المقترح لم يوسع إلزام المعاهدات على الأقل. لقد ظلت ملزمة تمامًا كما كانت، وعادلة تمامًا، وإلى أبعد مما يصله التشريع قانونًا فى الوقت الحاضر، وفى المستقبل، وفى ظل أى شكل من أشكال الحكم.

وعلى كل حال، يجوز أن توجد الغيرة المفيدة فى الجمهوريات، لكن شأنها شأن المرارة، فحينما تكون فى حدودها الطبيعية نجدها تضبط سياسة الجسم، أما حين تنشط أكثر مما ينبغى، فإن عينى الطرفين، المريض والغيور، تغدو معرضة لأن تنخدع بالمظاهر الخادعة، التى يتركها ذلك المرض على الأشياء المجاورة. ولهذا السبب، ربما تنشأ المخاوف لدى البعض من أن يعقد الرئيس ومجلس الشيوخ معاهداتٍ دون نظر كاف إلى مصلحة جميع الولايات، كما يرى آخرون أن الثلثين سوف يضغطون على الثلث المتبقى. وهم يتساءلون عما إذا كان أولئك السادة قد جُعلوا مسؤولين بالقدر الكافى عن تصرفهم، وهل يمكن معاقبتهم إذا تصرفوا بفساد، ويقولون: تُرى لو عقدوا معاهدات فى غير صالحنا، كيف لنا أن نتخلص منها؟

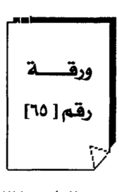
لما كانت جميع الولايات متساوية فى التمثيل فى مجلس الشيوخ، ومن قِبل أشخاص هم الأقدر والأكثر رغبة فى رعاية مصالح مواطنيهم.. فسوف يكون لهم قدر متساو من النفوذ فى ذلك المجلس، وبخاصة حين يستمرون فى إبداء عنايتهم عند تعيين أشخاص مناسبين، ويصرون على حضور الجلسات فى أوقاتها بانتظام. وبقدر ما تأخذ الولايات المتحدة (الاتحاد) سمة وطنية وشخصية وطنية

يظل الخير العام موضع اهتمام أكثر فأكثر. ولابد أن تكون الحكومة حكومة ضعيفة حقًا، إذا نسيت أن خير المجموع لايمكن تحسينه وزيادته إلا عبر زيادة الخير لكلٍ من الأطراف الذين يتألف منهم ذلك المجموع. ولن يكون بمقدور الرئيس ولا مجلس الشيوخ أن يعقدوا أية اتفاقية تتيح لهم ألا يُلْزِموا بها أنفسهم وعائلاتهم وممتلكاتهم، ويتأثروا بها بقدر متساو مع بقية أفراد المجتمع؛ وحيث إنهم ليس لهم مصالح خاصة متميزة عن تلك التى للأمة، فإنهم لن يخضعوا لأىّ إغراءات تدفعهم إلى إهمال مصالح الأمة.

أما فيما يخص الفساد، فإن القضية ليست قضية افتراض لإمكان حدوثه. ولابد أن يكون المرء إما منحوسًا فى تعاطيه مع الناس، أو أن له قلبًا شديد الحسّاسية لتلك الانطباعات، قبل أن يفترض إمكان كون الرئيس وثلثى مجلس الشيوخ مستعدين لأن يتصرفوا مثل هذا التصرف غير الجدير بالاحترام. إن الفكرة فظيعة جدًا، بل تثير الكدر حين تخطر فى البال. ولكن، إذا صدف أن وقعت، فإن الاتفاقية التى حصلنا عليها، شأن جميع التعاقدات المزوّرة الأخرى، تكون باطلة ولاغية حسب قوانين جميع الأمم.

أما بخصوص مسؤولية الرئيس وأعضاء الشيوخ فى تلك الحال، فمن الصعب أن يتصور المرء كيف يمكن زيادتها عما هى. إن كل اعتبار وقيمة تحرّك العقل الإنسانى كالشرف والإيمان وحسن السمعة والضمير وحب الوطن والتعاطف العائلى والولاء.. كل هذه تقدم ضمانًا لإخلاصهم. ومجمل القول: وحيث أن الدستور قد بذل أقصى حرص على أن يكونوا رجالاً موهوبين، أصحاب نزاهة، فإن لنا الحق فى الاطمئنان إلى أن الاتفاقيات، التى يعقدونها سوف تكون مفيدة ما دامت جميع الظروف التى يمكن التفكير فيها تجعلها كذلك، وطالما أن العقوبة والخوف والوقوع فى العار تفعل فعلها، فتثير دافعًا إلى السلوك الخّير المتوافر تمامًا، من خلال البند المتعلق بموضوع العقوبات.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٧ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

والسلطات المتبقية التى تخصصها خطة المؤتمر إلى مجلس الشيوخ ـ بصورة متميزة ـ تندرج فى إسهام الشيوخ المهم مع الرئيس فى تعيين الوظائف، وفى صفتهم القضائية كمحكمة لمحاكمة المخالفات. أما فى أمور التوظيف فسيكون الرئيس هو الوكيل المكلف، وسنبحث الشروط المتعلقة بذلك عند مناقشة تلك الدائرة. ولهذا السبب فإننا سنختم هذا العنوان بإلقاء نظرة على الطبيعة القضائية لمجلس الشيوخ.

إن محكمة حسنة التشكيل لمحاكمة المخالفات لهى شأن يسهُل اشتهاؤه ويصعب الحصول عليه فى حكومة منتخبة بالكامل؛ فموضوعات القضاء فيها هى تلك الجُنح التى تنشأ من سوء سلوك الموظفين العامّين ـ أو بكلمات أخرى ـ تحصل نتيجة سوء الاستخدام أو الإخلال ببعض ما عُهد به إليهم. وهى من طبيعة يمكن وصفها بجدارة بالقول أنها مخالفات «سياسة»؛ لأنها تتعلق أساسًا بالأضرار التى الحقت بصورة مباشرة بالمجتمع نفسه. ولهذا السبب فإن ملاحقتها نادرًا ما تفشل فى إثارة مشاعر المجتمع ككل، وفى قسمته إلى أطراف عدائية أو ودية، قليلاً أو كثيرًا، للشخص المتهم. وفى كثير من القضايا نجدها تربط نفسها مع الأحزاب الموجودة من قبلُ، والتى تُدرج جميع عداواتها وتحيزاتها ونفوذها ومصلحتها إلى جانبٍ أو الآخر. وفى مثل هذه القضايا يظل هناك على الدوام خطر عظيم من أن تتحكم القوى النسبية للأحزاب فى القرار، أكثر مما تفعل البيانات الحقيقية عن براءة المتهم أو اقترافه الجريمة.

إن دقة وعظم الأمانة التى تهم السمعة السياسية إلى درجة كبيرة، بل تهم وجود كل إنسان ذى علاقة بإدارة الشؤون العامة ـ تعبران عن نفسيهما ههنا. كما أن صعوبة وضع تلك الأمانة بحق، فى حكومة تستقر أصلاً على أرضية انتخابات دورية وينظر إليها الناس على الفور، حين يفكرون فى أن الشخصيات البارزة فيها، نتيجة لذلك الحادث، سوف يغدون قادة للحزب الأكثر دهاء، أو الحرب الأكثر عدداً، وعلى هذا الأساس ينتظرون من تلك الشخصيات أن تحوز الحيادية المطلوبة فى السلوك تجاه الأفراد، الذين يكون سلوكهم موضوع التحرى والتدقيق.

ويبدو أن المؤتمر قد اعتبر مجلس الشيوخ أفضل مستقر لهذه الثقة الهامة؛ فأولئك الذين بمقدورهم أن يميزوا الصعوبة الذاتية للشىء هم أقل الناس تسرعًا فى إدانة ذلك الرأى والأكثر من غيرهم ميلاً لإعطاء الوزن، الذى تستحقه تلك المناقشات التى يُفترض أنه نشأ عنها.

قد يسأل البعض فيقول: وما الروح الحقيقية للمؤسسة نفسها؟ أليست مصممة كنهج للمساءلة الوطنية فى تصرفات رجال الخدمة العامة؟ إذا كان هذا هو المقصود من تصميمها، فمن يا ترى الأكثر لياقة لأن يكونوا قضاة التحقيق نيابة عن الأمة وكممثلين للأمة نفسها؟ لا خلاف فى أن سلطة إنشاء المساءلة أو بكلمة أخرى، إنزال العقوبة، يجب أن توضع فى يدي أحد فروع الهيئة التشريعية. ألن تدعو الأسباب التى تشير إلى سلامة هذا الترتيب، بقوة إلى السماح للفرع الآخر من تلك الهيئة كى يشارك فى المساءلة والتحقيق؟ إن النموذج الذى استعرنا منه فكرة هذه المؤسسة قد بين هذه الطريق إلى المؤتمر.. ففى بريطانيا العظمى يكون من صلاحيات مجلس العموم ومن اختصاصه أن يقيم الدعوى، ومن اختصاص مجلس اللوردات أن يقرر بشأنها. وقد سلكت دساتير عدة ولايات هذا الطريق نفسه، ويبدو أن بريطانيا والولايات عندنا قد اعتبرت حق إقامة الدعوى كابحًا تمسكه الهيئة التشريعية على الموظفين التنفيذيين فى الحكومة. أليس هذا هو الضوء الصحيح الذى يجب أن يعتبر؟

فى أى مكان آخر غير مجلس الشيوخ يمكن العثور على قضاة ذوى وقار كاف واستقلال كافٍ أيضًا؟ أى مجلس آخر يشعر بالاطمئنان الكافى فى موقعه ليحافظ ـ دون شعور بالخوف، ولا خشية من تأثير الغير ـ على الحيادية الضرورية بين فرد متّهم وممثلى الشعب الذين يتهمونه؟

هل كان يجوز أن يُستند إلى المحكمة العليا للوفاء بهذه الصفة؟ هناك شك كبير فى أن أعضاء تلك المحكمة سوف يظلون وفى كل الأوقات، يحوزون ذلك القدر الكبير من الجرأة الضرورية لتنفيذ مهمة عسيرة مثل هذه؛ وهناك شكّ أكبر من ذلك فى أن يمتلكوا الدرجة من الثقة والسلطة التى قد تكون ضرورية أحيانًا، من أجل مصالحة الشعب مع قرار يصدف أن يصطدم بالاتهام الذى جلبه ممثلوهم المباشرون. إن النقص فى الحالة الأولى سيكون مميتًا للمتهم وفى الحالة الأخيرة خطيرًا على الهدوء العام، ومواجهة الخطر فى كل من هاتين الناحيتين أمر يمكن تحاشيه فقط، إذا تيسّر جعل تلك المحكمة ذات عدد أكبر من عددها الحالى، وهذا لا يتفق مع الوضع الاقتصادى الراهن.

إن الحاجة إلى محكمة كبيرة العدد لمحاكمة الجرائم حاجة تمليها، بقدر مساوٍ، طبيعة المحاكمة. ولا يمكن ربط هذه بقواعد صارمة، لا من حيث رسم معالم المخالفة على يد الإدعاء العام، أو فى تركيبها لدى القضاة، كما يحصل فى القضايا العامة حيث يساعد ذلك فى تبصير المحكمة ويكون لمصلحة الضمان الشخصى للمتهم. لن يكون هنالك محلفون كى يقفوا بين القضاة الذين يصدرون حكم القانون، والطرف الذى سيقع عليه الحكم. إن التبصّر البالغ الذى لابد أن تمتلكه محكمة العقوبات مضطر أن يصدر الحكم بالنزاهة أو العار على شخصيات متميزة وموثوق بها فى المجتمع ـ يمنع إيكال هذه الأمانة إلى عدد قليل من الأشخاص.

إن هذه الاعتبارات وحدها كافية للتوصل إلى استنتاج أن المحكمة العليا ستكون بديلاً غير مناسب لمجلس الشيوخ كمحكمة للجرائم. ويتبقى اعتبار آخر يعزز هذا الاستنتاج كثيرًا، وهو: إن العقوبة التى قد تترتب على الأدانة لن تنهى

مؤاخذة المسىء على ما فعل، فبعد صدور الحكم عليه بالاستبعاد طول حياته من احترام وثقة وشرف ومكافآت وطنه.. سيظل ذلك الشخص عرضة للملاحقة والمعاقبة بموجب سريان القانون العام. فهل من المناسب أن يكون الأشخاص الذين قضوا على سمعة ذلك الفرد، وعلى أثمن حقوق لديه بصفته مواطنًا، فى محاكمة واحدة ـ قضاة عليه فى محاكمة أخرى ـ وللجريمة نفسها ـ فيكونوا هم الذين يقضون على حياته وممتلكاته؟ ألن يكون هنالك سبب كافٍ لخشية أن يغدو خطأ حصل فى الحكم الأول أبًا لخطأ يقع فى حكم ثانٍ؟ أليس لدى التحيز القوى فى قرار واحد استعداد لتجاوز تأثيرات أى أضواء جديدة قد تجدّ لتغير صبغة القرار الثانى؟ والحق، أن من لا يعرفون شيئًا عن طبيعة البشر لن يترددوا فى الإجابة عن هذه الأسئلة بالإيجاب؛ ولن يضلوا فى تفكيرهم حين يدركون أن جعل الأشخاص أنفسهم قضاةً فى الحالتين يحرم الشخص موضوع الملاحقة قدرًا كبيرًا من الضمان المضاعف المقصود من إتاحة محاكمة ثانية.

إن فقدان الحياة، والممتلكات كثيرًا ما يتضمنها حكم، لا تحمل ألفاظه أكثر من الطرد من الوظيفة الحالية، وفقدان الأهلية لها فى المستقبل. وقد يقال إن توسط المحلّفين فى الحال الثانى من شأنه أن يبعد الخطر، غير أن المحلّفين كثيرًا ما يخضعون لتأثير آراء القضاة. بل يشعرون أحيانًا بالإغراء لإيجاد قرارات خاصة، تحيل السؤال الرئيس إلى قرار المحكمة. تُرى، من الذى يرغب فى تعريض حياته للخطر وممتلكاته للضياع، خضوعًا لقرار يتخذه محلّفون واقعون تحت تأثير القضاة الذين سبق لهم أن جرّموه؟

تُرى هل سيكون تحسينًا يُدخل على خطة المؤتمر أنها ضمّت المحكمة العليا إلى مجلس الشيوخ فى تشكيل محكمة الجنايات؟ لاشك أن هذا التوحيد سوف يُرفق بميزات عديدة، لكن، أما كانت كفة الحسنات تلك تفقد وزنها بتأثير سيئة كبيرة واحدة، ذكرناها سابقًا، تنشأ من تكليف القضاة ذاتهم، بالملاحظة المضاعفة التى كان سيتعرض لها المسىء؟ سيتم الحصول على فوائد ذلك التوحيد، إلى حد ما، من جعل القاضى الأعلى فى المحكمة العليا هو رئيس محكمة الجنايات كما تقترح

الخطة التى وضعها المؤتمر؛ فى حين يتم تجنب المضايقات التى تنتج عن دمج الأولى بالأخيرة منهما. ولربما كان هذا هو الوسيلة الحكيمة. واستميح عذراً فى ذريعة إضافية كانت ستخلق ضجة ضد القضاء، الذى سيحظى بزيادة معتبرة فى سلطاته.

هل كان الأفضل أن يتم تشكيل محكمة لمحاكمة جرائم الأفراد تكون منفصلة عن بقية دوائر الحكومة الأخرى؟ كان هنالك مناقشات قيّمة لصالح مثل هذه الخطة، وأخرى ضدها. ففى نظر بعض ذوى التفكر لن يكون اعتراضًا تافهًا القول بأن من شأن ذلك زيادة تعقيد الماكينة السياسية، وإضافة نابض جديد إلى الحكومة، تكون فائدته فى أحسن أحوالها، موضع نقاش. لكن الاعتراض الذى لن يعتبره أحد غير جدير بالاهتمام هو ما يلى: إن محكمة تشكّل بموجب خطة كهذه سوف ترافقها كلفة عالية، أو تكون فى الواقع، خاضعة لأحداث ومتاعب متنوعة. وهى إما أن تتألف من موظفين دائمين، لهم مراكزهم فى مقر الدولة ويتقاضون مرتبات ثابتة ومنتظمة، بطبيعة الحال، أو تتألف من موظفين تعيّنهم حكوامت الولايات يتم استدعاؤهم حين تكون الجناية ماثلة بالفعل.

وليس من السهل على المرء أن يتصور أنموذجًا ثالثًا يختلف بصورة ملموسة، ويمكن اقتراحه بمعقولية. ولما كان يتوجب أن تكون المحكمة، لأسباب عرضناها سابقًا، كثيرة العدد، فإن الخطة الأولى سوف يستنكرها أى امرئ يستطيع مقارنة مدى ضخامة حاجات الشعب العامة مع إمكان الوفاء بتلك الحاجات.

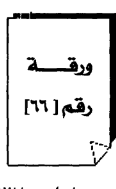
أما الخطة الثانية فسوف تلقى قبولاً بحذر لدن أولئك، الذين يقدّرون بصورة جدية صعوبة تجميع أشخاص مبعثرين فى طول وعرض الاتحاد، وإمكان الحاق الضرر بالأبرياء جرّاء تطويل الحسم فى التهم الموجهة إليهم؛ ويقدّرون استفادة المجرمين من الفرص التى يتيحها التأخير للدسائس والفساد؛ وفى بعض القضايا يقدّرون الأذى اللاحق بالدولة جرّاء عدم النشاط المتطاول فى العمل، من جانب

أشخاص مهمتهم تنفيذ عملهم بحزم وإخلاص وإلا تعرضوا للملاحقة الشديدة من طرف أكثرية فى مجلس الممثلين. ومع أن الفرضية الأخيرة تبدو فظة كما أن تحققها غير محتمل فعلاً.. فإنه لا يجب الغفلة عن أن شيطان الانقسام، وفى مواسم معينة، سوف يمد صولجانه ويبسط سلطانه على جميع هيئات البشر.

ولكن مع أن واحدًا أو الآخر من البدائل التى تمت مناقشتها أو من بدائل أخرى يمكن اختراعها ليتم اعتبارها أفضل من الخطة، فى هذا الجانب الذى وضعه المؤتمر.. فإنه لايلزم ولا يترتب عن ذلك أن يكون الدستور مرفوضًا لهذا السبب. فلو كان على الناس ألاّ يقرروا الاتفاق فى أى مؤسسة للحكم ريثما يتم تكيّف كل جماعة منهم لأن تبلغ مستوى الكمال، لباتَ ما أسرع أن يغدو المجتمع البشرى مشهداً لفوضى عامة تجعل العالم مجرد صحراء مقفرة.

أين هو مقياس الكمال ذاك كى نعثر عليه؟ ومن الذى يأخذ على عاتقه أن يوحد الآراء غير المنسجمة فى مجتع بكامله على الحكم نفسه لدى ذاك المجتمع؛ ومن أجل أن يتغلب على نور كشافه المزيف ويستنكر معياره الذى لا يخطىء ويستبدل به معيار جاره الأشد تزييفًا والقابل للخطأ؟ أين هو؟ لتلبية هدف خصوم الدستور على أولئك الخصوم أن يثبتوا أن الاشتراطات الخاصة فيه ليست أفضل ما يمكن تصوره فحسب، بل أيضًا أن الخطة بصورة عامة هى خطة سيئة وشريرة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٨ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

إن مراجعة الاعتراضات الرئيسة التى ظهرت لدينا على المحكمة المقترحة، لمحاكمة الجنايات(*)، من غير المحتمل أن تمحو، بقايا أية انطباعات غير حسنة قد توجد بخصوص هذه المسألة.

وأول هذه الاعتراضات هو أن الشرط المطروح للبحث يخوّل سلطات تشريعية وأخرى قضائية للمجلس نفسه، وذلك إخلال بالبديهية المهمة والثابتة الأساس التى تدعو إلى الفصل ما بين الدوائر المختلفة فى السلطة. وقد تم بحث المعنى الحقيقى لهذه البديهية ومناقشته وتأكيده فى موضع آخر، حيث بينّا أنه يتفق تمامًا مع مزج جزئى تقاطعى ما بين تلك الدوائر لأغراض خاصة، مبقيًا إياها جميعًا بشكل أساسى متمايزة وغير متصلة ببعضها. وليس هذا المزج الجزئى فى بعض الحالات، مناسبًا فحسب، بل إنه ضرورى للحماية المتبادلة للمشاركين فى الحكم الكثيرين، الواحد منهم ضد الآخر. وحق الرفض المطلق فى يد رئيس التنفيذ لما يطرحه المجلس التشريعى شىء مقبول، لدى أقدر الخبراء فى علم السياسة، بصفته حاجزاً لا غناء عنه ضد تجاوز السلطة التشريعية على رئيس التنفيذ.

ولربما أمكن، بمنطق لا يقل قوة عما سبق، تأييد أن السلطة ذات العلاقة بالجنايات هى، كما سبق وبينّا، علاقة حميمية، لكونها كابحًا أساسيًا فى يد ذلك

(*) الجنايات هنا هى تلك التى يرتكبها أحد رجال الدولة عند تقصيره فى تقديم الخدمات، التى أوكلها له الدستور أو الشعب الذى اختاره للقيام بهذه المهمات، والكلمة المستخدمة هنا هى impeachment أى محاكمة أحد رجال الدولة المتهم بالخيانة. (المراجع).

المجلس على تجاوزات رئيس التنفيذ. إن توزيع المهمة بين فرعى التشريع وجعل حق الاتهام لأحدهما، وحق إصدار الحكم للآخر، يتجنب متاعب جعل الأشخاص ذاتهم هم موجهى الاتهام والقضاة، كما يُبعد خطر التعسّف، جرّاء تفوّق روح الانقسام عند أى من ذينك الفرعين. وحيث إن موافقة ثلثى أعضاء مجلس الشيوخ ضرورية للإدانة.. فإن ضمان النجاة من تأثير هذه الملابسة الإضافية سيكوَن كاملاً كما يشاء ذلك الضمان.

ومن الغريب أن نلاحظ شدة العنف الذى يهاجَم به هذا الجزء من الخطة، انطلاقًا من المبدأ الذى أشرنا إليه، وعلى يدى أشخاص يعترفون بإعجابهم دون استثناء بدستور هذه الولاية؛ مع أنه يجعل مجلس الشيوخ مع مستشار وقضاة المحكمة العليا، لا محكمة للجنايات فحسب، بل يجعلهم أعلى هيئة قضائية فى الولاية فى جميع القضايا المدنية، وقضايا الإجرام. إن النسبة العددية بين المستشار والقضاة، إلى عدد الشيوخ أمر تافه لا اعتبار له، حتى ليمكن القول بصدق أن السلطة القضائية فى ولاية نيويورك، تستقر آخر الأمر، فى يدى مجلس شيوخ تلك الولاية. فلو كانت خطة المؤتمر بهذا الخصوص متهمةً بأنها جانبت البدهية المشهورة التى كثيرًا ما أوردناها، والتى يبدو أن استيعاب ما ترمى إليه أمرٌ غير شائع ـ لكان ما أمرّ مذاق دستور نيويورك فى تلك الحال!!

ذاك هو الاعتراض الأول، أما الاعتراض الثانى على مجلس الشيوخ بصفته محكمة للجنايات.. فهو أن المجلس بذلك يسهم فى تركيم غير محقّ للسلطة فى يديه، ويميل لأن يعطى للحكومة مظهرًا أرستقراطيًّا أكثر مما ينبغى(*). ومن الملاحظ أن على مجلس الشيوخ أن يحصل على سلطة متفق عليها مع رئيس التنفيذ عند صياغة الاتفاقيات، وفى تعيين الموظفين فى المناصب. فلو جمعنا المعترضين على هذه الاشتراطات إلى المعترضين على جميع الأمور الحاسمة فى

(*) فى ولاية نيوجيرزى أيضًا، تكون السلطة القضائية النهائية فى فرع المجلس التشريعى. أما فى نيوهامبشير، ومساشوستس، وبنسلفانيا، وكارولينا الجنوبية فإن فرعًا واحدًا من المجلس التشريعى هو المحكمة المختصة بالنظر فى الجرائم..

قضايا الجنايات ـ لأدى ذلك إلى سيادة حاسمة لنفوذ مجلس الشيوخ. ومن الصعب أن يجد المرء جوابًا مقتضبًا على اعتراض مقتضب إلى هذا الحد. أين هو المقياس أو المعيار الذى نستطيع الرجوع إليه لتقدير ما سوف يهب مجلسُ الشيوخ أكثر مما ينبغى، أو أقل مما ينبغى، أو القدر المناسب تمامًا، من النفوذ؟ ألن يكون أكثر أمانًا، وأكثر بساطة أن نلغى حسابات غامضة وغير أكيدة من هذا القبيل، وأن نناقش كل سلطة بمفردها، ثم نقرر بناء على مبادئ عامة أنّى يجب أن تستقر تلك السلطة بقدر أعظم من الفائدة وأقل مضايقة ممكنة؟

إذا سلكنا هذا الطريق، فسيفضى بنا إلى نتيجة أكثر قبولاً للفهم إن لم يفضِ إلى نتيجة هى أكثر ثباتًا وأكثر تأكيدًا. إن اطّراح سلطة عقد المعاهدات والتى تم الحصول عليها فى خطة المؤتمر، ستبدو عندئذ، إذا لم أخطئ، مبرّرة تمامًا على أساس الاعتبار الذى أوردناه فى النقطة السابقة. وكذلك على أساس اعتبارات أخرى ستندرج تحت العنوان التالى فى تساؤلاتنا. إن ضرورة ولزوم ربط مجلس الشيوخ مع السلطة التنفيذية فى حق تعيين الموظفين، قضية أعتقد أنها ستوضع تحت ضوء مرضٍ ومقنع فى الأبحاث المستفيضة المندرجة تحت العنوان نفسه. وأنا أخدع نفسى بالقول: لابد أن الملاحظات التى أوردتها فى ورقتى الأخيرة لم تلقَ قبولاً، ولا نجحت فى إثبات أنه لم يكن أمرًا سهلاً، وإن كان ممكنًا، أن نجد وعاءً أصلح لسلطة إصدار العقوبات من ذلك الوعاء الذى تم اختياره. وإذا كانت هذه هى الحقيقة فعلاً فإن الخطر الافتراضى فى أن وزن مجلس الشيوخ أعظم مما ينبغى ـ خطر يجب إلغاؤه من تعليلاتنا كلها.

غير أن هذه الافتراضية، وفى صورتها هذه ـ قد تم رفضها فى الملاحظات التى أخذنا بها عند بحث مدة الخدمة المحددة لأعضاء مجلس الشيوخ.. فقد بينت تلك الملاحظات، وعلى مسؤولية الأمثلة التاريخية، ومنطق الأشياء نفسها، أن الفرع الأكثر شعبية من فروع الحكومة والذى يسهم فى إبداع النظام الجمهورى، لكونه الفرع المفضل فى نظر المواطنين، سوف يكون ندًّا كفؤًا، إن لم يكن أكثر من ندّ، لأى فرع آخر من فروع الحكومة.

وبصورة مستقلة عن هذا المبدأ الناشط والفعال، فى ضمان التوازن فى مجلس الممثلين، وفرت خطة المؤتمر لهذا الغرض عدة إجراءات مهمة ترجّح السلطات الإضافية، التى سوف تخوّل إلى مجلس الشيوخ، فالامتياز الشامل بخصوص إصدار اللوائح المالية سوف يتبع لمجلس الممثلين. والمجلس نفسه سوف يملك الحق الأوحد لوضع قانون العقوبات؛ أفَلا يعدل هذا وبقدر كافٍ حق تقرير تلك العقوبات؟ إن المجلس ذاته سيكون الحكَم الأعلى فى جميع انتخابات الرئاسة والتى لا تضم أصوات الأكثرية من كامل أعداد الناخبين؛ وهى قضية لايشك أحد فى أنها سوف تحصل أحيانًا، إن لم تقع بصورة متكررة. إن الإمكان الدائم للكون حكَما لابد أن يكون مصدرًا لإغناء نفوذ ذلك المجلس. وكلما تدّبرنا فى الأمر زادت أهمية السلطة النهائية هذه، مع أنها طارئة، فى حسم المنافسات بين أكثر المواطنين لمعانًا وبروزًا فى الاتحاد للحصول على المنصب الأول فيه. ولربما أنه ليس من التهور أن يتنبأ المرء أنه سوف يتّبين أن تلك السلطة ذات النفوذ البسيط، سوف ترجح على جميع الوظائف الأخرى الفريدة لمجلس الشيوخ.

والاعتراض الثالث على مجلس الشيوخ كمحكمة للعقوبات ينبع من توكيل أعضائه فى تعيين المناصب. . فالكل يتصور أن الأعضاء سيكونون قضاة ينكّبون على التفحّص لتصرفات الأشخاص الذين ساهم المجلس فى وضعهم فى وظائفهم. ومبدأ هذا الاعتراض يدين ممارسة نشاهدها فى جميع حكومات الولايات، إن لم نقل فى جميع الحكومات التى نعرفها: وأعنى بذلك جعل من يحتلون المناصب يعتمدون فى أثناء فراغهم من العمل على رضا أولئك الذين يعّينونهم. وبالقدر نفسه من الضجة والصخب يمكن الإدعاء فى هذه الحالة أن محسوبية الشيوخ سوف تكون دائمًا ملاذًا يُتقى فيه سوء سلوك الموظف. لكن هذه الممارسة، نقيضًا لهذا المبدأ، ترتكز إلى فرضية كون الذين يقومون بالتعيين مسؤولين عن صلاح وكفاءة الأشخاص الذين وقع اختيارهم عليهم، وكون الفائدة التى يحصلون عليها من إدارة محترمة وناضجة للشؤون العامة، سوف تخلق فيهم ميلاً لأن يعزلوا بعض أفراد تلك الإدارة الذين أثبتت تصرفاتهم أنه

غير أهل للثقة التى وضعت فيهم. ومع أن الحقائق ربما لم تتجاوب فى جميع الأوقات مع هذه الفرضية، فإنها إذا تم أن تجاوبت، دمّرت افتراض أن مجلس الشيوخ الذى يوافق على اختيار الرئيس لابد وأن يستشعر تحيزًا تجاه الهدف من اختياره بدرجة قوية تكفى لأن تعمى الشيوخ عن إثباتات اقتراف جرم غير عادى إلى درجةٍ دفعت ممثلى الأمة، لأن يغدوا هم الذين يوجهون الاتهام فى ذلك الجرم.

وإذا لزمت أية مناقشات أخرى لتشهد على عدم احتمال وجود مثل هذا التحيز، فإنه ينبغى العثور عليها فى توكيل مجلس الشيوخ بمسألة التعيينات. وسيكون من وظيفة الرئيس أن يقوم بالتسمية، ثم بتنسيب وموافقة من مجلس الشيوخ، يقوم بالتعيين. ولن يكون هناك بطبيعة الحال، أى عناء فى الاختيار من جانب مجلس الشيوخ؛ فبمقدور أعضائه أن يرفضوا اختيارًا واحدًا طرحه (الرئيس) ويجبروه أن يقدم بديلاً عنه. لكنهم ليس بمقدورهم هم أن يختاروا ـ إن بإمكانهم أن يقرّوا أو يرفضوا الاختيار الذى أجراه هو. . بل يستطيعون أيضًا أن يفكروا فى تفضيل شخص آخر فى اللحظة نفسها، التى يبدون موافقتهم فيها على الشخص المقترح؛ لأنه لن تكون هناك أرضية إيجابية للاعتراض عليه؛ كما لايستطيعون أن يتأكدوا إذا امتنعوا عن إعطاء موافقتهم، أن التسمية التالية ستقع على من يفضلّونه هم أم على شخص آخر يقدّرون أنه أجدر من ذاك الذى رفضوه. وهكذا فمن العسير أن يحصل أن تحسّ أكثرية أعضاء مجلس الشيوخ بأى قدر من الرضا عن الهدف من التعيين، أكثر مما توحى به مظاهر الأهلية أو البراهين على عدم وجودها.

والاعتراض الرابع على مجلس الشيوخ من حيث قدرته أن يكون محكمة للجنايات، ينبع من جمع المجلس مع الرئيس فى سلطة عقد المعاهدات. وقد سبق إن قيل إن هذا الجمع يجعل من الشيوخ قضاة على أنفسهم فى كل حالة يحصل فيها فساد أو خيانة لتلك الأمانة. فبعد انضمامهم إلى الرئيس فى خيانة مصالح الأمة فى اتفاقية مدمّرة، سيتساءل الناس: ما الفائدة من جعلهم يعانون

العقوبة التى يستحقونها إذا كان لهم بأنفسهم أن يقرروا ويحكموا فى الاتهام الموجه إليهم جرّاء الخيانة التى أوقعوا جريمتها؟

وقد تمت الإحاطة بهذا الاعتراض بحماسة أكثر، وبيان منطقى أكبر من أى بيان ظهر ضد هذا القسم من الخطة؛ ومع ذلك فأنا أشعر بأننى قد خُدعت حول ما إذا كان الاعتراض يستند إلى أساس خاطئ.

إن الضمان الذى ينشده الدستور فى الأصل، ضد الفساد والخيانة، عند صياغة الاتفاقيات ضمان يجب أن يتم التحرّى عنه بصدد عدد الذين يعقدونها وفى تصرفاتهم. فالوكالة المشتركة بين أعلى موظف فى الاتحاد وثلثى أعضاء هيئة تم اختيارها بالحكمة الجماعية المتوفرة عند مجالس التشريع فى عدة ولايات - هى التى يراد منها أن تكون رهانًا على إخلاص المجالس الوطنية فى هذه النقطة على الخصوص. ولربما أن المؤتمر، وبحق معه، قد فكر فى معاقبة الرئيس لانحرافه عن تعليمات مجلس الشيوخ، أو لنقص النزاهة فى سلوكه فى المفاوضات المكلف بها؛ كذلك ربما أرتأى أعضاء المؤتمر أن بمقدورهم إنزال العقوبة بنفر معدود من النافذين فى مجلس الشيوخ، الذين أساءوا استخدام نفوذهم فى ذلك المجلس، وجعلوه آلة مستأجرة للإفساد الأجنبى: لكنهم غير قادرين، بالمستوى نفسه أو أكثر منه، على التفكير فى توبيخ ومعاقبة ثلثى الشيوخ الذين وافقوا على معاهدة سيئة، أو فى معاقبة أكثرية ذلك الفرع أو الفرع الآخر من مجلس التشريع الوطنى الذى وافق على قانون، أو قوانين، ضارة أو غير دستورية، وهو مبدأ لم تقبل به أية حكومة. كيف، فى الحقيقة يمكن لأكثرية فى مجلس الممثلين أن توبخ نفسها؟؟

من الواضح أن هذا ليس أفضل من أن يحاكم ثلثا مجلس الشيوخ أنفسهم. ومع هذا، فأى سبب هناك يسمح لأكثرية مجلس الممثلين أن تضحى بمصالح المجتمع، من خلال قانون طغيانى وظالم يضعه المجلس، ومع ذلك تظل بمنجاة من العقوبة بفعل الحصانة، ولايسمح لأكثر من ثلثى مجلس الشيوخ أن يضحّوا

بالمصالح نفسها فى اتفاقية غير منصفة مع دولة أجنبية؟ إن الصحيح فى جميع مثل تلك الحالات أن من الضرورى، للحرية، وللاستقلال الضرورى، فى مداولات المجلس - أن يكون أعضاؤه معفين من المعاقبة على أعمال قاموا بها بصفتهم الجماعية؛ وأن يرتكز أمن المجتمع على رعاية تطمئن إلى ثقة فى الأيدى المناسبة لأن ترعى مصالحه وتنفذها بكل إخلاص، كما تجعل من الصعب على أعضاء المجلس قدر الإمكان أن يتضافروا فى أية مصلحة مخالفة لمصلحة الخير العام.

أما فيما يتعلق بسوء تصرف الرئيس فى قلب التعليمات أو الالتفات حول وجهات نظر مجلس الشيوخ، فلا حاجة بنا لأن نخشى انعدام الميل لدى أعضاء المجلس للمعاقبة على سوف استخدام ثقة الأعضاء، أو الإخلال بسلطتهم الخاصة. وهكذا لنا أن نطمئن إلى عزتهم إن لم نطمئن إلى نزاهة نفوسهم. وأما فيما يتعلق بفساد الأعضاء البارزين والذين ربما خدعت فنونهم ونفوذهم الأكثرية فقبلت سنّ قوانين منفرة للمجتمع، فحين تتوفر الإثباتات التى تقنع بوجود ذلك الفساد، فإن النزعة العادية فى الطبيعة البشرية تحذرنا من أن نستنتج أنه لن يكون هناك، أى عيب فى أن يميل المجلس لتحويل الغضب الجماهيرى عنهم أنفسهم إلى تضحية جاهزة، لمن صنعوا ذلك التدبير غير الناجح بل المشين.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١١ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

إن تشكيل الدائرة التنفيذية فى الحكومة المقترحة يستدعى اهتمامنا التالى:

لايكاد المرء يجد جزءًا من النظام جابهته صعوبة عظيمة فى الترتيب أكثر من هذا الجزء؛ بل لربما ليس هناك جزء تم التنديد به أو ووجه بالنقد برحمة أقل.

هنا يبدو أن الذين كتبوا ضد الدستور قد جهدوا ولاقوا كل عناء بغية إبراز مواهبهم فى تشويه الحقائق. لقد حسبوا حساب نفور الشعب من النظام الملكى، فَسَعوا لتجميع كل أحقادهم ومخاوفهم، ووضعها فى وجه الرئيس المرتقب للولايات المتحدة؛ لا بصفته مجرد جنين لم يتم تخليقه، وإنما بصفته نتاجًا تام التكوين من ذلك الأب الملكى الكريه.

ومن أجل تثبيت ودّ مزعوم لم يترددوا أن يستقوا أصول كتاباتهم حتى من ممالك الخيال. فنحن نجد صلاحيات قاضٍ تكون أحيانًا أوسع وأحيانًا أخرى أضيق، من سلطات حاكم ولاية نيويورك - قد جرى تضخيمها حتى صارت أوسع من حقوق ملك. لقد تم تزويق الرئيس بصفات أرفع قدرًا وأعظم روعةً من نظيراتها لملك بريطانيا العظمى. كما أظهروه لنا ذا تاج يتلألأ على جبينه، وفى حلة من الأرجوان الإمبراطورى يجرجرها خلف عقبيه. لقد أجلسوه فوق عرش يحفّ به التابعون والمحظيات، وهو يصغى إلى مبعوثى الأمراء الأجانب فى جميع أبهة الجلال الحقير. إن صور الطغيان الآسيوى والتبذّل الشهوانى المفرط بالكاد أنها غائبة لتتويج ذلك المشهد المبالغ فيه. وقد بلغ الأمر بهم أن جعلونا نرتجف

من المناظر المفزعة للانكشارية القتلة، ونخجل من الأسرار غير المحجوبة لطائفة الخنّاقين.

إن محاولات مفرطة فى المبالغة مثل هذه لتشويه صورة الشىء بل بالأحرى، لمسخه - تستلزم منا أن نلقى عليه نظرة دقيقة، على طبيعته الحقيقية وشكله الحقيقى أيضًا؛ للتأكد من جانبه الصحيح ومظهره الأصلى، كيما نميط الحجاب عن التزييف، ونَعرض مغالطة التشبيهات المزوّرة التى تمت الدعاية لها بكل قوة، وبكل جد دؤوب.

وللقيام بهذه المهمة ليس هناك امرؤ لن يجده جهدا مضنيًا، أن ينظر باعتدال أو أن يعامل بجدية، تلك المكائد، التى لا يقل وهَنُها وخبثها عن تلك التى حيكت لقلب الرأى العام بخصوص هذا الموضوع. إن تلك المكائد والحِيَل تفوق الرخص العادية، غير المبرَّرة، للتلفيقات الحزبية، تلك التلفيقات التى تدفع مشاعر الحزب حتى حين يكون ميالاً - بقدر كبير من الود والتسامح لأن يؤيد تصرفًا مقبولاً لدى خصومه السياسيين - أن يرتضى عوضًا عنها مذلة تطوعية ومهانة لا تقف عند حد. ومن المستحيل ألاّ نخلع صفة الوضع المقحم المدروس والخِداع على الإدعاء الفظيع بوجود شَبه بين ملك بريطانيا العظمى، وقاضٍ له شخصية محددة المعالم كرئيس الولايات المتحدة. وأكثر من ذلك استحالةً أن نمسك ذلك الإقحام ونصدّه عن الذرائع الطائشة والسافرة، التى تم استخدامها لإنجاح ذلك الإقحام الذى تمت محاولته.

وفى مثال واحدٍ أورده كعيّنة على الروح العامة، اندفعت الوقاحة قُدمًا إلى حد أن نسبت لرئيس الولايات المتحدة سلطة، يوقن أصحاب المكائد المذكورة أنها مخصصة صراحةً لرؤساء الولايات، وأعنى سلطة ملء الشواغر الطارئة فى مقاعد مجلس الشيوخ.

إن هذه التجربة المتجرّئة على قدرة التمييز لدى الأمريكيين قد خاطر بها كاتب، (مهما كانت كفاءته الحقيقية) ما عهدنا له أى إسهام تافه فى صخب حزبه، لكنه

اعتمادًا على رأيه الخاطىء وعديم الأساس - بنى مجموعة من الملاحظات التى تَعدله فى خطئها، وعدم وجود أرضية لها. دعه الآن تجبهه حجة الواقع الحقيقى، بل دعه، إن استطاع، يبرّر أو يفثأ هياجه، المخزى الذى بيّنه ويعود إلى ما يمليه الصدق وتفرضه قواعد الإنصاف فى المعاملة.

إن العبارة الثانية من الفصل الثانى فى البند الثانى تخول رئيس الولايات المتحدة «أن يقوم، بتنسيب وموافقة من مجلس الشيوخ، بتسمية وتعيين السفراء والنظّار العامين والقناصل وقضاة المحكمة العليا، وجميع موظفى الولايات المتحدة الآخرين الذين لم تُحدد وظائفهم فى الدستور ولا تم ذلك فى مكان آخر، والآخرين (الذين تُنشأ وظائفهم طبقًا للقانون». وبعد هذه العبارة مباشرة تعقبها أخرى هذه ألفاظها: «لرئيس الجمهورية سلطة ملء الوظائف الشاغرة، التى قد تحدث خلال فترة استراحة مجلس الشيوخ عن طريق إيكال مهمات تنتهى مدتها مع انتهاء فترة انعقاد مجلسهم التالية». ومن هذا الشرط الأخير تم استنتاج السلطة المزعومة لرئيس الجمهورية فى ملء الشواغر فى مجلس الشيوخ. إن قليلاً من الانتباه إلى ارتباط العبارتين وإلى المعنى الواضح للألفاظ فيهما، تقنعنا أن الاستنتاج يرتقى حتى إلى مستوى التلاعب اللفظى.

فواضح من أولى هاتين العبارتين، أنها تورد أسلوبًا لا أكثر، لتعيين موظفين من فئة الذين «وظائفهم غير محدّدة فى الدستور بصورة أخرى، لكنها تدخل ضمن ما يتم إنشاؤه طبقًا للقانون»؛ ولا يتسع هذا، طبعًا، فيشمل تعيين شيوخ، تعيينهم وارد بشكل آخر فى الدستور، ولا تعيين من سيتم إنشاء وظائف لهم فى المستقبل. إن هذا الوضع ظاهر بالكاد أن يحصل اختلاف فيه.

والعبارة الأخيرة من الاثنتين السابقتين، واضحة بالقدر نفسه، فلا يمكن فهمها بحيث تستوعب سلطة ملء الشواغر فى مجلس الشيوخ للأسباب التالية: أولاً، العلاقة التى تربط تلك العبارة بالعبارة الأخرى، والتى تبّين الأسلوب العام فى تعيين موظفى الولايات المتحدة، وتشير إلى أن العبارة الثانية ليست أكثر من ملحق

إلى العبارة الأخرى يَرمى إلى إنشاء طريقة مساعدة فى التوظيف، فى الحالات التى لا ينطبق عليها الأسلوب العام. إن السلطة العادية فى التعيين موكولة إلى الرئيس ومجلس الشيوخ بصورة مشتركة، ومن ثَم يتعذر ممارستها إلا حين يكون مجلس الشيوخ فى فترة الانعقاد، لكنه لما كان من غير اللائق إجبار هذا المجلس أن يظل بصورة موصولة فى حالة انعقاد لتعيين موظفين، وحيث إنه قد تحدث شواغر فى أثناء عطلة المجلس، وتقتضى ضرورات المصلحة العامة ملء تلك الشواغر ـ دون تأخير ـ فإن المقصود من العبارة اللاحقة، بكل وضوح، أن تخول الرئيس، بمفرده، أن يقوم بتوظيف موقت، «فى أثناء عطلة مجلس الشيوخ، من خلال إيكال مهمات تنتهى مدتها مع انتهاء الانعقاد التالى».

ثانيًا: إذا جاز فهم هذه العبارة بصفة ملحق للعبارة التى قبلها، فإن الشواغر التى تتحدث عنها يجب أن تفهم بأنها ترتبط «بالموظفين»، الذين تم وصفهم فى العبارة الأولى، وقد رأينا أن هذه تستبعد أعضاء مجلس الشيوخ من ذلك الوصف.

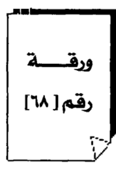
ثالثًا: إن الوقت الذى يحق لسلطة الرئيس أن تعمل فى نطاقه هو «خلال عطلة مجلس الشيوخ»، أما مدة استمرار التعيين فهى «حتى نهاية الانعقاد التالى» لذلك المجلس. وهذا يتضمن جعل العبارة تلقى نوراً على المعنى المقصود من الشرط، فلو قُصد به أن يشمل تعيين الشيوخ العبارة لكان قد أرجع السلطة المؤقتة فى ملء الشواغر إلى عطلة مجالس تشريع الولايات، فأعضاؤها هم المفروض فيهم أن ينشئوا الوظائف الدائمة ولم يرجعها إلى عطلة مجلس الشيوخ الوطنى، الذى لا علاقة له بهذه التعيينات؛ ولكان قد مدّد فترة خدمة الشيوخ المؤقتين حتى الانعقاد القادم لمجلس تشريع الولاية التى حدثت تلك الشواغر فى تمثيلها، بدلاً من جعلها تنتهى بانتهاء الانعقاد الآنىّ لمجلس الشيوخ الوطنى.

إن ظروف المجلس المخول بالقيام بالتعيينات الدائمة كانت بطبيعة الحال ستحدد توصيف السلطة التى ترتبط بالتعيينات المؤقتة، وحيث إن مجلس الشيوخ الوطنى

هو المجلس الوحيد الذى يتبادر التفكير فيه فى العبارة التى بنى عليها الاقتراح موضوع البحث، فإن الشواغر التى تشير إليها العبارة لايمكن أن تكون بخصوص أولئك الموظفين، الذين يتم تعيينهم باتفاق ذلك المجلس فى الوكالة من الرئيس. وأخيرًا، فإن العبارتين الأولى والثانية من الفصل الثالث من البند الأول لا تنسخ أى إمكانٍ للشك فحسب، بل تزيل الاعتذار بإساءة الفهم. . فالأولى تورد أن «مجلس شيوخ الولايات المتحدة سوف يتألف من شيخين عن كل ولاية، يتم اختيارهم من قبل المجلس التشريعى فيها لمدة ست سنوات». والأخيرة تحمل معنى «إذا حصلت شواغر فى ذلك المجلس بالاستقالة، أو غير ذلك فى أثناء فترة عطلة المجلس التشريعى لأى ولاية، فإنه يجوز لرئيس الولاية أن يجرى تعيينات مؤقتة؛ حتى الانعقاد التالى للمجلس التشريعى الذى يقوم بملء تلك الشواغر عند ذاك». هنا يتم إعطاء سلطة خاصة وبعبارات واضحة لا غموض فيها إلى رؤساء الولايات؛ كى يملأوا الشواغر العَرضية فى مجالس الشيوخ لديهم بتعيينات موقتة، من شأنها ألاّ توهن فقط افتراض أن العبارة المبحوثة آنفًا قد قُصد بها خلع تلك السلطة على رئيس الولايات المتحدة، بل أن تثبت أيضًا أن هذا الافتراض، تعوزه الأهلية، وأنه لابدّ أن نشأ من نيةٍ لخداع المواطنين، بصراحة سافرة لا تحجُبها الحذلقة، وأكثر فظاعةً من أن يستسيغها المروق والتجديف.

لقد تجشمتُ عناء أن أختار هذا المثال عن إساءة العرض، وأن أضعه تحت ضوء واضح وقوى، كبرهان صريح على المكايد والحيل غير المبرّرة التى يمارسها بعضهم؛ لمنع التوصل حكم منصف وغير متحيز على حسنات الدستور المطروح على الشعب للمناقشة. ولم أتردد على الإطلاق، فى قضية صارخة كهذه، أن أسمح لنفسى بالعنف فى التهجم الذى قليلاً ما يتماشى مع الروح العامة فى هذه الأوراق. إننى لا أتردد فى طرح ذلك لأن يحكم فيه أى خصم شريف وصريح للحكومة المقترحة، إذا توافر فى اللغة صفات أكثر فظاظة لوصف مثل هذه المحاولة العاهرة وعديمة الحياء، التى يراد فرضها على المواطنين فى أمريكا.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٢ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

إن طريقة تعيين رئيس الولايات المتحدة هى تقريبًا القسم المهم من النظام، والوحيد الذى نجا من النقد اللاذع أو لقى بعض الموافقة عليه لدى الخصوم. فلقد وافق الأشخاص الأعلى صخبًا فى منشوراتهم، تواضعًا منهم، على أن انتخاب الرئيس أمر حُسنت حراسته. ودعنى أغامر إلى أبعد من ذلك، فلا أتردد فى الجزم بالقول: لو لم تكن طريقة الانتخاب كاملةً لكانت ممتازة على الأقل، فهى تجمع وبدرجة فائقة جميع حسنات الاتحاد التى كان مرغوبا فيها.

كان مرغوبًا مثلاً أن يفعل حسّ الجماهير فعله فى اختيار الفرد الذى يجوز إيلاء هذه العهدة إليه. وهذه غاية يتم الوفاء بها عن طريق إلزام القيام بها، لا إلى مجلس سبق أن تأسس، بل إلى أشخاص يختارهم الشعب خصيصًا لهذا الغرض، وعند بلوغ ذلك التقاطع على الخصوص.

كذلك كان الشعب راغبًا بالقدر نفسه فى أن يقوم بالانتخاب المباشر أشخاص هم الأقدر على تحليل الصفات المعدَّلة لخدمة هذا المنصب، يعملون فى ظروف تيسِّر لهم المداولة والجمع قضائيًّا بين جميع الأسباب والاستنتاجات المناسبة لأن تتحكم فى اختيارهم. إن نفرًا قليلاً من الأشخاص، يتم اختيارهم من قبل زملائهم المواطنين من بين جمهرة الشعب، ربما يمتلكون المعلومات والتمييز المطلوب لمثل هذا التحرّى المعقد.

وكان مرغوبًا فيه بدوره أيضًا أن تُعطى أقل فرصة ممكنة للضجيج والفوضى.

ولم يكن هذا الشر أقل ما يجب أن يُخشى عند انتخاب موظف يقدّر له أن يتسلم عهدةً مثل هذه فى إدارة الحكم بصفته رئيسًا للولايات المتحدة. ولكن الاحتياطات التى تم تنسيقها بنجاح فى النظام المطروح للبحث تَعد بضمان فعالٍ ضد هذا الشر؛ لأن اختيار عدة أفراد لكى يشكّلوا مجلسًا مباشرًا من الناخبين سيكون أقل قابليةً لأن يرجّ المجتمع ويخلق أى حركات شاذة أو عنيفة من اختيار رجل واحد يغدو هو نفسه الهدف النهائى لرغبات المواطنين. ولما كان على الناخبين، الذين يتم اختيارهم فى كل ولاية أن يجتمعوا ويصوّتوا فى الولاية التى اختارتهم.. فإن ذلك الموقف المنقسم والمنفصل المشار إليه، سوف يعرضهم بدرجة أقل للفورات والخمائر، التى يجوز أن يوصلوها إلى الشعب مما لو اجتمعوا فى وقت واحد ومكان واحد.

ما كان هنالك شيء مرغوبًا فيه أكثر من أن كل عقبة تعترض، لابد أن تواجهها مؤامرة ومكيدة وفساد.. هذه هى الأعداء الأشد خصومة للحكم الجمهورى، وكان متوقعًا لها أن تزحف من أكثر من زاوية، وبصورة أساسية من رغبة الدول الأجنبية لأن تكسب سُلْما غير مناسب تتخذه فى مجالسنا. فهل هناك أفضل لصالحهم من أن يشعروا بابتهاج أعظم من تربية مخلوق، يكون عميلاً لهم ورفعه إلى أعلى منصب فى الاتحاد؟ غير أن المؤتمر كان قد احترس ضد كل خطر من هذا النوع بأعظم انتباه قضائى واشتراطى ممكن.. فلم يجعلوا تعيين الرئيس يعتمد على أية مجالس قائمة تتشكل من رجال يمكن تليينهم مسبقًا لإساءة استغلال أصواتهم؛ بل أحالوا أمر الاختيار أول الأمر إلى عمل مباشر يفعله شعب أمريكا، على صورة اختيار أفرادٍ لغرض مؤقت ووحيد هو القيام بذلك التعيين، كذلك استبعد أعضاء المؤتمر من حق الأهلية لتسلّم هذه الأمانة جميعَ أولئك الذين يمكن الارتياب فيهم، بحكم مواقعهم، لأن يبدوا ولاءً مكرّسًا للرئيس القائم. لا شيخ، أو ممثل فى أى مجلس أو أى شخص يمثل منصبًا مرموقًا أو منفعة من وظيفة رسمية فى الولايات المتحدة، يستطيع أن يكون واحدًا من أولئك الناخبين.

وهكذا ودون إفساد مجلس الشعب.. فإن الوكلاء المباشرين فى الانتخاب يباشرون مهمة الاختيار أحرارًا من أى تحيز شرير. إن وجودهم العَرضَى ووضعهم المنفصل اللّذين نوّهنا إليهما يقدّمان توقّعًا مقنعًا لاستمرارهم فى الأمر حتى نهايته؛ لأن نشر الفساد حتى يضم عددًا كبيرًا من الأشخاص يحتاج وقتًا، كما يتطلب وسيلة لذلك. ولن يكون من السهل إطلاقًا تجميعهم وهم منتشرون فى ثلاث عشرة ولاية، فى أية تجمعات أساسها دوافع، يعسُر على المرء أن يعتبرها دوافع فاسدة، إلا أنها ذات طبيعة قد تضلّلهم وتحرفهم عن واجبهم.

والمطلوب الآخر الذى لا يقل أهمية عما سبق، هو أن الرئيس يجب أن يظل مستقلاً من حيث استمراره فى الوظيفة عن كل شىء ما عدا المواطنين أنفسهم. ولولا ذلك لأمكن إغراؤه كى يضحّى بواجبه مرضاةً لأولئك الذين يجد مراعاتهم ضرورية لدوام بقائه فى المنصب؛ إذ يتم ضمان هذا الامتياز عن طريق جعل إعادة انتخابه، تعتمد على هيئة خاصة من الممثلين يفوّضهم المجتمع لهذا الغرض الوحيد... ألا وهو القيام بمهمة الاختيار هذه.

كل هذه الامتيازات سوف تتضافر فى الخطة التى وضعها المؤتمر، وهى: «إن الشعب فى كل ولاية سوف يختار عددًا من الأشخاص كناخبين، عددهم يساوى عددَ الشيوخ والممثّلين لتلك الولاية فى الحكومة الوطنية، فيجتمعون داخل حدود الولاية، ويصوتون لشخص يرونه مناسبًا لأن يكون رئيسًا للبلاد. وبعدِ أن يدلوا بأصواتهم تنقل تلك الأصوات إلى مقر الحكومة الوطنية، وهناك يغدو الشخص الذى ينال أكثرية عدد الأصوات الكلى رئيسًا. ولكن وحيث إن أكثرية الأصوات قد لا تتركز دائمًا على شخص واحد، ولما قد يكون غير مأمون السماح بأقل من الأكثرية الحاسمة.. فقد اشترطت الخطة أنه فى حال مثل هذا الإشكال، يقوم مجلس الممثلين بانتقاء واحد من بين المرشحين الذين نالوا أعلى الأصوات، واحدًا يرون أنه الأفضل تأهيلاً لاحتلال المنصب.

إن هذه العملية فى الانتخاب توفر تأكيدًا أدبيًّـا بأنه يندر أن تقع وظيفة الرئيس من نصيب رجل لا يتمتع إلى درجة فائقة بالمؤهلات المطلوبة. إن مواهب حَبْكِ المكائد الرخيصة والحيل التافهة لكسب الشعبية قد تكفى وحدها لرفع شخص ما إلى مراتب الشرف العليا فى دائرة بمفردها، لكنها سوف تحتاج قدراتٍ أخرى ونوعًا مختلفًا من الأهلية لتجعله فى موضع التقدير والثقة لدى الاتحاد كله، أو لدى جزء معتبر منه، يكفى لأن يجعله مرشحًا ناجحًا للمنصب المتميز، منصب رئيس الولايات المتحدة.

ولا أظننى أتجاوز الحقيقة حين أقول: نعم، سيظل هناك احتمال على الدوام لرؤية المركز تشغله شخصيات بارزة ومعروفة بقدرتها ونزاهتها. وسيظن الجميع أن هذا ليس تزكية جليلة القدر للدستور، من جانب من يستطيعون تقدير النصيب الذى يجب أن يتمتع به الرئيس فى كل حكومة، سواء كانت ذات إدارة جيدة أو سيئة. ومع أننا لانستطيع الملاينة مع التجديف السياسى من الشاعر الذى يقول:

«دع الحمقى يختصمون فى أمر أشكال الحكم، إن الحكم الذى يدار بصورة أفضل هو الأفضل بالفعل»

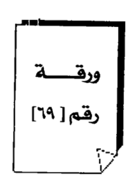
ومع هذا فإننا نستطيع بكل اطمئنان أن نصرّح أن المحك الحقيقى للحكم الجيد هو استعداده واتجاهه لأن يُنتج إدارة جيدة.

أما نائب الرئيس فيتم انتخابه بالطريقة نفسها، مع الرئيس أيضًا، لكن مع هذا الفارق: وهو أن على مجلس الشيوخ ـ فى حال نائب الرئيس ـ أن يفعل ما يجب أن يفعله مجلس الممثلين بخصوص الرئيس. والواقع أن تعيين شخص غير عادى فى منصب نائب رئيس أمرٌ تم الاعتراض عليه بصفته نوعًا من الفضول، إن لم يكن مؤذيًا. فقد زعم المعترضون على ذلك أنه كان الأفضل لو خُوّل مجلس الشيوخ أن يختار واحدًا من أعضائه شخصًا، يلّبى تلك المواصفة المطلوبة. ولكن اعتبارين اثنين يبدو أنهما يبرران أفكار أعضاء المؤتمر فى هذا الجانب. الأول هو أنه: كى نضمن فى جميع الأوقات إمكان وصول المجلس إلى قرار حاسم حول

هذا الأمر، يغدو من الضرورى ألاّ يتمتع الرئيس بأكثر من صوت واحد فى الانتخاب.

وأخذُ أى عضو من مجلس شيوخ أى ولاية من مقعده كشيخ فيها، ووضعه كرئيس لمجلس الشيوخ معناه، بالنسبة إلى الولاية التى جاء منها، استبدال صوت انتخابى ثابت بصوت مؤقت.. ذاك الاعتبار الأول. والاعتبار الثانى هو أنه: لما كان نائب الرئيس قد يغدو هو الرئيس فى ظرف ما ويحتل منصب القاضى التنفيذى الأعلى، فإن جميع الأسباب التى تزكى طريقة الاختيار الموصوفة لواحد منهما تصحّ بقدر كبير، إن لم تصحّ بقوة مساوية، فى حال الطريقة التى يتم بها تعيين الآخر. والملحوظ أننا فى هذا ـ كما فى معظم الأمثلة الأخرى ـ نجد الاعتراض الموجَّه هنا يصح توجيهه ضد دستور هذه الولاية؛ فنحن فى ولاية نيويورك، لدينا وكيل حاكم يختاره الشعب كلّه ويقوم برئاسة مجلس الشيوخ، كما أنه البديل الدستورى عن الحاكم، فى حالات طارئة شبيهة بتلك التى تخوّل نائب الرئيس أن يمارس صلاحيات الرئيس ويقوم بمهمات الرئيس أيضًا.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٤ مارس ١٧٨٨

إلى أهالي ولاية نيويورك:

وأستطرد الآن لأتقصّى الصفات الحقيقية للرئيس المقترح، كما تبيّنها خطة المؤتمر. ومن شأن هذا أن يساعد فى البحث حين يضع تحت نور قوى عدم الإنصاف ذاك الذى تم فى التصورات، التى نسجوها حوله بهذا الخصوص.

وأول شيء يسترعى الانتباه هو أن صلاحية الرئيس مع استثناءات قليلة هى صلاحيات يتمتع بها قاضٍ فرد. وهذه نقطة بالكاد، وبأى حال، تعتبر نقطةً يمكن أن تنبنى على أساسها مقارنة، كالقول أن هناك شبها بينه وبين ملك بريطانيا العظمى فى هذه الناحية. وأقل من ذلك مقارنته بالصدر الأعظم (العثمانى) أو بالخان عند المغول، أو برب الجبال السبعة أو حتى بحاكم ولاية نيويورك.

فسيتم انتخاب ذلك القاضى الأعلى لأربع سنوات قابلة للتجديد، طالما ظل شعب الولايات المتحدة يراه جديراً بثقتهم. فى هذه الحيثيات هناك عدم تشابه كلّى بينه وبين الملك فى بريطانيا العظمى، فالأخير ملك وراثى، يرث التاج بصفته قابلاً للتوريث للورثة من ناحية الأب إلى الأبد، ولكن هناك شبهًا بينه وبين حاكم نيويورك الذى ينتخب لثلاث سنوات، ويمكن إعادة انتخابه لمرات غير محددة ودون فترات تداخل. ولو فكرنا فى قصر الوقت الذى يتطلبه إنشاء نفوذ يتصف بالخطورة فى ولاية بمفردها، مقارنًا بما يتطلبه إنشاء مثل ذلك النفوذ فى طول الولايات المتحدة وعرضها، لسهُل علينا أن نستنتج أن فترة أربع سنوات يشغلها القاضى الأعلى فى الاتحاد تنطوى على درجة من الاستمرارية، أقصر بكثير من أن تُخشى فى ذلك المنصب من فترة ثلاث سنوات فى المنصب المقابل فى ولاية بمفردها.

إن رئيس الولايات المتحدة سيظل عرضة لأن توجه إليه الملامة، والعقوبة، بعد إدانته بالخيانة، أو الرشوة أو اقتراف الجرائم الكبيرة الأخرى أو التقصير؛ وأن يُعزل من منصبه ويظل معرضًا للملاحقة والمعاقبة، طبقًا لمجريات القانون العام. أما شخص ملك بريطانيا فهو مقدّس، لايجوز تدنيسه، وليس هنالك قاضٍ دستورى يكون الملك مسؤولاً أمامه، أى إنه ليس هناك عقوبة يمكن إخضاعه لها دون الدخول فى أزمة ثورة وطنية. فى هذا الظرف الدقيق والمهم ذى المسؤولية الشخصية فإن رئيس أمريكا الكونفيدرالية لا يكون فى موقف أفضل من حاكم نيويورك، وعلى أرضية أسوأ من حاكمى ولايتى فرجينيا وديلاوير.

إن الرئيس الولايات المتحدة صلاحية ردّ قانون، سبق أن أجيز من قبل فرعى التشريع الآخرين، لإعادة البحث؛ لكن القانون الذى يردّ لا يغدو قانونًا ما لم يتم إقراره، بعد إعادة البحث، من قبل ثلثى كلا المجلسين. أما ملك بريطانيا العظمى من جانبه فإن له حق رفض مشاريع قوانين مجلسى البرلمان الاثنين، ولايؤثر عدم استخدامه هذا الحق لعهد طويل فى الماضى على حقيقة وجوده، وإنما يعزى عدم الاستخدام إلى أن الملك قد وجد وسيلة يستعيض فيها بالنفوذ عن تلك الصلاحية، أو توصّل إلى طريقة لاكتساب الأكثرية فى واحد أو الآخر من المجلسين، بديلاً من اشتراط نادرًا ما يتم استخدامه دون المخاطرة، إلى درجة ما، يخلق اضطرابًا وطنيًّا. إن الرفض المعلّل لدى الرئيس يختلف كليةً عن الرفض المطلق عند الملك البريطانى، ويتطابق بالضبط مع صلاحية إعادة البحث لدى مجلس إعادة البحث فى هذه الولاية، حيث الحاكم عنصر فى المجلس فيها.

وفى هذه الناحية نجد سلطة الرئيس تفوق سلطة حاكم نيويورك، لأن الرئيس يملك بمفرده ما يقتسمه حاكم الولاية مع المستشار والقضاة، ولكنها تغدو بالضبط السلطة نفسها التى يمتلكها حاكم مساشوستس، التى يبدو أن دستورها بخصوص هذا البند كان الصيغة الأصيلة التى استنسخها المؤتمر.

الرئيس هو «القائد الأعلى للجيش والأسطول فى الولايات المتحدة، وقائد ميلشيات جميع الولايات حين تستدعى للخدمة الفعلية. وللرئيس حق إرجاء الحكم والعفو عن الجرائم المقترفة ضد الولايات المتحدة، إلا فى حالات

التقصير، وأن يوصى الكونغرس بالقوانين التى يراها ضرورية ومستعجلة؛ وأن يعقد، فى ظروف طارئة، كلا المجلسين التشريعيين أو أحدهما، وفى حال عدم الاتفاق بين المجلسين حول فترة تأجيل الانعقاد؛ فللرئيس أن يؤجل انعقادهما إلى الوقت الذى يراه مناسبًا، وأن يراعى أن يتم تنفيذ القوانين بأمانة خلال ذلك، وأن يعين جميع موظفى الولايات المتحدة».

وفى معظم هذه النقاط تشبه سلطة الرئيس سلطة ملك بريطانيا العظمى وحاكم نيويورك. والنقاط الملموسة فى الفرق بينهما هى التالية:

أولاً: أن للرئيس بصورة طارئة فقط قيادة ذلك القسم من ميليشيا الأمة، الذى يسمح التشريع باستدعائه إلى الخدمة الفعلية للاتحاد. أما ملك بريطانيا العظمى وحاكم نيويورك فلهما الحق الكامل، وفى جميع الأوقات، فى قيادة جميع المليشيا فى مختلف اختصاصاتها. وفى هذا البند إذًا تكون سلطة الرئيس أدنى من سلطة كل من الملك أو الحاكم.

ثانيًا: الرئيس هو القائد الأعلى للجيش والأسطول فى الولايات المتحدة، وفى هذه الناحية تكون الصلاحية اسمية شأن تلك التى للملك بريطانيا، بل فى الحقيقة هى أدنى من تلك أيضًا. إنها لن ترتقى إلى أكثر من القيادة العليا وتوجيه القوات البرية والقوات البحرية؛ بصفته أعلى جنرال فى البر وأدميرال فى البحر، فى الاتحاد؛ فى حين أن الصلاحية الخاصة بملك بريطانيا تتوسع حتى تشمل إعلان الحرب وإنشاء وتنظيم الجيوش البرية والأساطيل، وكل ذلك بموجب الدستور المطروح للبحث حسب اتفاقه مع التشريع(*).

(*) ذكر كاتب فى صحيفة «بنسلفانيا» تحت اسم مستعار هو «تامونى» إن ملك بريطانيا العظمى يعود حقه فى أن يكون القائد الأعلى إلى لائحة سنوية تختص بالتمرد. والحقيقة على العكس، فهى أن حقه بهذا الخصوص، قديم العهد جدًا، لكنه تمت المنازعة بصدده ـ كما يذكر بلاك ستون مج١، ص ٢٦٢ من جانب البرلمان الطويل أيام الملك شارك الأول، لكن بموجب القانون رقم/ ١٣ فى عهد الملك شارل الثانى تم إعلان أن للملك وحده بحكم كونه ملكًا القيادة الوحيدة العليا وقيادة المليشيا، ضمن ممتلكات جلالته والأومنيونات وعلى جميع القوات فى البحر والبر. جميع القلاع ومواقع القوى، تلك التى كانت فى السابق أو التى هى فى الوقت الحاضر، حقًا غير منازع لجلالته وأسلافه ملوك وملكات انكلترا، وأنه لايجوز لكلا مجلسى البرلمان أو أحدهما أن يدعى ذلك الحق.

وحاكم نيويورك من جهة أخرى، وبموجب دستور الولاية، مخوّل فقط لأن يقوم بقيادة ميليشيا الولاية وبحريتها. لكن دساتير عدة ولايات تعلن صراحة أن حكامها هم القادة الأعلى، للجيش وللأسطول؛ وسيكون مثار تساؤل ما إذا كان حاكما ولايتى نيوهامبشير ومساشوستس على الخصوص يتمتعون فى هذه الناحية بسلطات أكبر فيهما، مما يستطيع أن يطالب به رئيس الولايات المتحدة.

ثالثًا: إن سلطة الرئيس فيما يخص إصدار العفو تشمل جميع الحالات، إلا قضايا التقصير. أما حاكم نيويورك فبمقدوره أن يصدر العفو، فى جميع القضايا حتى قضايا التقصير والعقوبة، إلا فى حال الخيانة واقتراف جريمة القتل. أليست سلطة الحاكم فى هذا الأمر، محسوبةً ـ من حيث المترتبات السياسية ـ هى أعظم من سلطة الرئيس؟ إن جميع المؤامرات والفتن ضد الحكومة التى لم تنضج إلى درجة أن تغدو خيانة فعلية، يمكن إخفاؤها أو حجبها عن العقوبة من أى نوع كانت بفضل إقحام شرط وصلاحية إصدار العفو. فإذا شاء حاكم نيويورك إذًا أن يكون على رأس إعداد أية مؤامرة إلى أن تنضج فتغدو مباشرة نشاط عدائى، فإنه يستطيع أن يؤمن لشركائه فى المؤامرة والملتصقين به حصانة كاملة.

أما رئيس الاتحاد من جانب آخر، ومع أنه يجوز له إصدار العفو حتى عن جريمة الخيانة، إذا تمت ملاحقتها طبق المسار العادى للقانون، فإنه لايستطيع أن يحمى أى مسيء، بأية درجة، من نتائج التقصير والإدانة. أليس مجال الحصانة الكلية ضد جميع الخطوات الأولى إغراءً للقيام بأية مغامرة ضد الحررية العامة والاستمرار فيها، أكبر من مجرد إمكان الإعفاء من الموت والمصادرة، إذا لم ينجح التنفيذ النهائى لمؤامرة لجوء فعلى إلى السلاح، بسبب سوء التصرف؟ هل إن هذا التوقع الأخير يترك أى أثر على الإطلاق لو أُخذ فى الحساب احتمال أن يكون الشخص الذى يستطيع العفو منغمسًا هو نفسه فى ما يترتب على ذلك القانون، ويمكن شلّ قدرته بحكم وكالة فى ذلك الإعفاء، عن طريق حرمانه من الحصانة المرغوب فيها؟ إن الأفضل من أجل الحكم بخصوص هذا الموضوع أن نتذكر أنه، بموجب الدستور المقترح فإن جريمة الخيانة محددة بـ «التحضير لشن حرب على الولايات المتحدة وملازمة أعدائها وتقديم العون والتسهيلات لهم»؛ وأنه بموجب قوانين ولاية نيويورك فإن الخيانة محصورة ضمن شروط شبيهة بهذه.

رابعًا: يستطيع الرئيس أن يؤجل إعمال القانون الوطنى فى الحالة المفردة، حالة عدم الاتفاق على مدة التأجيل. أما ملك بريطانيا فله تأجيل انعقاد البرلمان أو حله، ويستطيع حاكم نيويورك أن يؤجل انعقاد مجلس تشريع هذه الولاية لفترة محدودة؛ وهى سلطة يمكن فى مواقف معيّنة أن تستخدم لأغراض مهمة جداً.

وللرئيس أيضًا، بتوصية وموافقة مجلس الشيوخ، سلطة أن يعقد معاهدات، شرط أن يوافق عليها ثلثا أعضاء مجلس الشيوخ الحاضرين. أما ملك بريطانيا فهو الممثل المطلق والوحيد للأمة فى جميع معاملاتها مع الأجانب، وبمقدوره وبمشيئته أن يرتب ويعقد معاهدات للسلم وللتجارة وللمخالفة ولأى صفة أخرى. وقد بيّنا أن صلاحيته فى هذا الخصوص ليست صلاحية شاملة، وأن مؤتمراته مع الدول الأجنبية خاضعة للمراجعة، وتظل فى حاجة إلى موافقة البرلمان عليها.

لكنّى اعتقد أن هذا المبدأ ما كان يُسمع به قبل أن يُطرق موضوعه فى المناسبة الحالية. إن كل فقيه قانونى فى تلك المملكة، وكل رجل آخر على معرفة بالدستور يعلم، كحقيقة مقررة، أن شرط عقد المعاهدات حتى لصاحب التاج بكل وضوح؛ وإن الاتفاقيات التى تم الدخول فيها بموجب الصلاحية الملكية فى ذلك تتمتع بالشرعية القانونية الكاملة والاكتمال، وفى غير حاجة إلى أى إقرار آخر.. صحيح أن البرلمان فى بعض الأحيان يشاهد منشغلاً بتغيير القوانين القائمة ليجعلها تنسجم مع الشروط المذكورة فى المعاهدة الجديدة؛ ولربما أن هذا هو الذى نشأت عنه فكرة أن تعاون البرلمان ضرورى لفاعلية الإلزام فى المعاهدة.

غير أن هذا الإقحام والتوسط البرلمانى ينشأ من سبب مغاير؛ من الحاجة إلى تكييف نظام اصطناعى وشديد التعقيد لخزينة الدولة والقوانين التجارية، وجعله ينسجم مع التغيرات التى حصلت فيها جرّاء عقد المعاهدة؛ ومن تكييف شروط جديدة واحتياطات من الترتيب الجديد للأمور، للحفاظ على ماكينة الدولة سائرة ومنعها من الوصول إلى الاضطراب والتوقف.

وفى هذه الناحية، إذًا، ليس هنالك أية مقارنة بين السلطة المزمعة للرئيس

وتلك السلطة الفعلية لملك بريطانيا، فأحدهما يستطيع الأداء بمفرده فيما لايستطيع الآخر ذلك إلا بموافقة أحد فرعى التشريع. ويجب الإقرار بأنه فى هذا المثال تفوق سلطة الرئيس الفيدرالى سلطة رئيس أية ولاية. لكن هذا ينشأ بطبيعة الحال من حيازة الاتحاد الشاملة لذلك القسم من سيادة السلطة الذى يتعلق بالمعاهدات. ولو قُدر للكونفيدرالية (الاتحاد) أن تنحلُ، لبرز عند ذاك سؤال ما إذا كان رؤساء الولايات العديدة لايتمتعون وحدهم بهذا الشرط الخاص الدقيق والمهم أيضًا.

كذلك سيكون الرئيس مخولاً أن يستقبل السفراء والوزراء العامين الآخرين. ومع أن هذا ظل موضوعًا ثريًّا للتشهير، فهو فى أكثره قضية احترام واعتبار أكثر منه قضية صلاحية. إنه واقع لن يترتب عليه شىء فى تصريف أمور الدولة، وكان من الأنسب كثيرًا أن يتم تنظيمه على هذه الصورة أكثر من ضرورى عقد المجلس التشريعى، أو أحد فرعيه، عند وصول أى وزير أجنبى، حتى لو كان لمجرد احتلال مكان سلفٍ له قد غادر البلاد.

وللرئيس أيضًا، وبتنسيب من مجلس الشيوخ وموافقته، أن يقوم بتعيين سفرائنا والوزراء العامين الآخرين، وقضاة المحكمة العليا، وبصورة عامة.. بتعيين جميع موظفى الولايات المتحدة الذين يقررهم القانون ولا يكون تعيينهم خاضعًا لشروط ترد فى الدستور. أما ملك بريطانيا العظمى فهو بكل تشديد وصدق قد جُعل أنه ينبوع الشرف؛ فهو لا يقوم بتعيين جميع الموظفين فحسب وإنما بمقدوره أن ينشئ وظائف جديدة، وبمقدوره أن يخلع ألقاب النبالة على هواه، وله التصرف بعدد ضخم من الترقيات الكنسية.

وهناك بكل وضوح تدنٍّ كبير فى سلطة رئيس الجمهورية فى هذا الخصوص عن سلطة الملك فى بريطانيا.. كذلك ليست سلطة رئيس الاتحاد مساوية لسلطة حاكم نيويورك، إذا قمنا بترجمة معنى دستور الولاية على أساس الممارسة الفعلية التى حصلت بموجبه. إن سلطة التعين فى الولاية تستقر فى يدى مجلس يتألف من الحاكم، وأربعة أعضاء من مجلس الشيوخ يختارهم مجلس الولاية.

ويدّعي الحاكم أن له حق التقسيمة، وكثيراً ما مارس ذلك، وله الحق فى أن يلقى بصوته عند التعيين. وإذا كان له حق التسمية بالفعل، فإن صلاحيته فى هذه الناحية تغدو مساوية لصلاحية الرئيس، بل تفوقها فى نقطة إلقاء الصوت.

وفى الحكومة الوطنية (الاتحاد)، إذا انقسم مجلس الشيوخ فإنه لا يتم تعيين أبداً؛ أما فى حكومة ولاية نيويورك فلو انقسم المجلس، لظل بوسع الحاكم أن يرجّح الكفّة ويثبّت الشخص الذى قام بتسميته هو(*)، ولو قارنّا العلنيّة والشيوع الذى يجب أن يرافق أسلوب التعيين من قبل الرئيس وفرع كامل من مجلس التشريع الوطنى.. بالسرية فى أسلوب التعيين من قبل حاكم نيويورك، الذى يُعلن فى غرفة سرية، ولأربعة أشخاص لا أكثر، وفى كثير من الأحيان إلى شخصين فقط؛ واعتبرنا فى الوقت نفسه سهولة التأثير على العدد الصغير، الذى يتألف منه مجلس التوظيف، أكثر من السهولة حين يتألف المجلس من عدد كبير كما هو حال المجلس الوطنى.. لما ترددنا فى إعلان أن سلطة رئيس هذه الولاية فى توزيع الوظائف أكبر بكثير فى الواقع من نظيرتها لدى رئيس الاتحاد.

ومما سبق يظهر أنه ما عدا ما يخص موافقة الرئيس فى بند المعاهدات، سيكون من الصعب أن نحكم ما إذا كان رئيس الاتحاد سيملك سلطة هى أكثر أو أقل من حاكم نيويورك. بل يبدو، بصراحة أكبر، أنه ليس هناك أى مخادعة للنديّة التى تمت محاولة إقامتها ما بين رئيس الولايات المتحدة وملك بريطانيا. غير أننا ولجعل المقابلة فى هذه الناحية أكثر مدعاة للبروز، سوف نعرض الحيثيّات الرئيسة فى عدم التشابه فى صورة مجموعة أقرب للمقابلة.

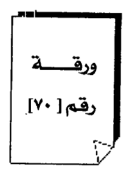
إن رئيس الولايات المتحدة سيكون موظفاً ينتخبه الشعب لمدة أربع سنوات؛ فيما ملك بريطانيا أمير دائم يتوارث منصبه. وسيكون أحدهما عرضة لإنزال

(*) يستحق «كاندر» التنويه بأنه يطلب منى الاعتراف بأنى أظن أن مطالبة الحاكم بحق التسمية أمرٌ له أساس قوى. ومع هذا يظل مبرراً فى نظر المنطق جرّاء ممارسة الحكومة له، وإلى أن تثار مسألة صوابية ويحسم فيها حتى تطرح، ودون النظر إلى هذه الدعوة.. فإننا حين ننظر إلى الاعتبارات الأخرى، ونتقصاها فى جميع مرتباتها فسنجد أنفسنا ميّالين إلى الوصول إلى الاستنتاج نفسه.

العقوبة بشخصه، وإلحاق العار به، بينما أن شخص الآخر مقدس ولا يمكن تدنيسه. ولأحدهما الحق فى الرفض المعلَّل لأعمال المجلس التشريعى فى بلده، فيما للآخر الحق فى رفض مطلق. ولأحدهما الحق فى إمرة الجيوش البرية والقوات البحرية لبلده، وللآخر - علاوة عن هذا الحق - حق إعلان الحرب وإنشاء وإدارة الأساطيل والقوات البرية بموجب صلاحيته وحده. ولأحدهما بالاتفاق مع أحد فرعى التشريع فى بلده صلاحية صياغة المعاهدات، بينما يملك الآخر وحده سلطة عقد تلك المعاهدات. ولأحدهما الحق، باتفاق كالذى سبق، فى تعيين من يشغلون الوظائف، وللآخر وحده السلطة فى جميع التعيينات. ولايستطيع أحدهما منح أى امتياز أيًا كان، فيما للآخر أن يجعل للغرباء حق المواطنة، ونبلاء من العامة، وينشىء شركات متحدة تتمتع بجميع الحقوق التى تحظى بها الهيئات المتحدة. . أحدهما لايستطيع أن يحدد أية قواعد تختص بالتجارة أو العملة للأمة فيما الآخر، فى كثير من النواحى، هو الحكم فى أمور التجارة، وعلى هذا الأساس يستطيع أن ينشىء أسواقًا ومعارض، وأن ينظم الموازين والمقاييس، وأن يعلن الحصار ولفترة محددة، ويسكّ العملة، وأن يسمح أو يمنع تداول أية عملة أجنبية.

إن أحدهما لا يملك قليلاً أو كثيرًا فى أمور القضاء فى المجال الروحانى، فيما الآخر هو الرئيس الأعلى وحاكم كنيسة البلاد! أى جواب سوف نقدمه إلى أولئك الذين يودون إقناعنا إن هذه الأشياء غير المتماثلة يشبه أحدها الآخر؟ هو الجواب نفسه الذى يجب أن يعطى لأولئك الذين يقولون لنا إن حكومة تستقر كل السلطة لديها فى يدى الرئيس، ومن يخدمون الشعب بصورة دورية، هى حكومة أرستقراطية، حكومة ملكية، وحكومة طغيان.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٥ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

هناك فكرة، لن تعدم من يحبذونها، تقول: الرئيس القوى لاينسجم مع عبقرية الحكم الجمهورى. فعلى حسنى النية المتنورين تجاه هذا النوع من الحكم، أن يأملوا على الأقل، أن تكون هذه الفرضية عديمة الأساس؛ لأنه لايستطيعون القبول بصدقها أبدًا ما لم يقبلوا فى الوقت نفسه إدانة مبادئهم الخاصة. ذلك أن القدرة والنشاط لدى الرئيس هى ميزة قيادية ورئيسية فى تعريف الحكم الجيد. فهى أمر أساسى لوقاية المجتمع من الهجمات الأجنبية، وبدرجة لا أقل من ذلك لثبات تصريف القوانين؛ ولحماية حق الملكية من عدوان التجمعات غير المنتظمة، وطويلة الباع التى أحيانًا ما تعترض سير العدالة الطبيعى؛ ولضمان الحرية ضد المغامرات وهجومات الطموح، والانشقاق، والفوضى.

إن كل رجل على أقل قدر من الإطلاع على التاريخ الرومانى يعرف كم مرة وحدت تلك الجمهورية نفسها مضطرة إلى الاحتماء بسلطة رجل فرد، يحمل لقب «دكتاتور» المخيف، وأن تلوذ من مكايد أفراد ذوى طموح فيها كانوا يتطلعون إلى ممارسة الطغيان، وتتقى تمردات طبقات بكاملها من المجتمع كان سلوكها يهدد وجود الحكم بكامله، ودفعًا لغزو خارجى يقوم به أعداء هدّدوا بالاستيلاء على روما وتدميرها.

ولا حاجة هناك أبدًا لمضاعفة المناقشات أو الأمثلة التى تندرج تحت هذا العنوان. فالرئيس الضعيف ينطوى على تنفيذ رخو فى الحكم. والتنفيذ الرخو

هذا رديف لتنفيذ سيء. وحكم يسوء التنفيذ فيه، مهما كان ذلك الحكم من وجهة نظرية.. لابد أن يكون حكمًا سيئًا فى التطبيق.

إذا سلّمنا بذلك، بات جميع العقلاء يوافقون على الحاجة إلى رئيس قدير، ومن ثَم لا يبقى علينا إلا تقصّى المكونات التى تشكل هذه القدرة. إلى أى حد يمكن ضمّها إلى تلك المكونات الأخرى التى تشكل الأمان فى المعنى الجمهورى؟ وإلى أى حد يَسمُ ذلك الجمعُ الخطة التى بلّغها إلينا المؤتمر؟

إن العناصر التى تشكل القدرة لدى الرئيس هى: الوحدة، والاستمرار، وتوفير جيد لمساندة تلك القدرة، وسلطات كافية.

والمكونات التى تشكل الأمان والسلامة بالمعنى الجمهورى هى اعتماد مستَحَق على الشعب، ومسؤولية مستحقة تجاهه أيضًا.

لقد بين السياسيون ورجال الدولة المشهورون بسلامة مبادئهم وعدالة رأيهم ذلك، وقالوا صراحة أنهم فى جانب رئيس واحد، ومجلس تشريعى كبير العدد. وقد اعتبروا من باب السداد فى الرأى أن القدرة هى أهم مؤهل ضرورى، يجب أن يتوافر فى الرئيس. كذلك اعتبروا بقدر مساوٍ من السداد أيضًا أنه من الأكثر عملية أن تكون السلطة فى يد رجل واحد، كما اعتبروا المجلس التشريعى الكبير العدد أفضل سبيل للتداول والوصول إلى الحكمة، وخير سبيل مدروس يضمن ثقة المواطنين وامتيازاتهم.

أما القول بأن التوحيد هو الطريق المفضى إلى القدرة فهو أمر لاخلاف فيه؛ إذ إن الحسم، والنشاط، والسرّية، والتوصيل هى سمات تميز تصرفات الفرد الواحد بدرجة ظاهرة أكثر كثيرًا من تصرفات أى عدد أكبر من الناس؛ وكلما زاد عدد الأشخاص تدنّت هذه الصفات أيضًا.

والواقع أن الوحدة المطلوبة قد يتم تدميرها بطريقتين: إما بتخويل السلطة إلى قاضيين أو أكثر يتمتعان بالاحترام والصلاحية نفسها، أو تخويل تلك السلطة فى

الظاهر لرجل واحد.. لكنه خاضع كليًّا أو جزئيًّا للمراقبة والتعاون من قبل الآخرين، بصفتهم مستشارين له. فعلى الضرب الأول كان القنصلان فى روما، ويمكن اتخاذهما مثلاً، وعلى الضرب الثانى علينا أن نعثر على أمثلة فى دساتير عدد من الولايات. وولاية نيويورك ومثلها ولاية نيوجرسى - إذا صدقتنى الذاكرة - هما الولايتان الوحيدتان اللتان عهدتا بصلاحيات الرئيس فيهما بكاملها إلى رجل واحد(*). وكلا هاتين الطريقتين لتدمير وحدة الرئيس تجدان منْ يؤيدهما، لكن اقتراع مجلس تنفيذى هى الطريقة الأكثر تكرارًا؛ فالطريقتان معرضتان، إن لم تكونا متساويتين، لتوجيه اعتراضات متشابهة، ويمكن فحصها فى أضواء أكثر وبشكل مترابط.

إن تجارب الأمم الأخرى تفيد قليلاً فى هذا الموضوع. وإذا كانت تفيد شيئًا، فهى تعلمنا ألا نقع فى غرام تعددية الرئيس.. لقد سبق ورأينا أن الآخيين، فى تجربة جعلهم قاضيين (البرايتورين) اضطروا لإلغاء واحد منهما، ويسجل التاريخ الرومانى أمثلة كثيرة للأضرار التى لحقت بالجمهورية؛ نتيجة للشقاق بين القناصل والتربيونات العسكريين الذين كانوا يستعاض بهم عن القناصل أحيانًا. ولكنه لايعطنيا عينات عن الحسنات الكثيرة التى استفادت منها الدولة من واقع تعدد هؤلاء القضاة.

إن عدم كون المنازعات بينهم متكررة الحدوث أو مميتة، فهو أمر يثير العجب والاندهاش، وحتى نشير إلى الوضع الفردى الذى ظلت فيه الجمهورية بصورة موصولة، والسياسة الحكيمة التى أشارت إليها ظروف الدولة، واتبعها القناصل، وهى توزيع الحكم فيما بينهم. لقد انهمك النبلاء فى صراع دائم مع العامة من أجل الإبقاء على سلطاتهم القديمة ومناصبهم، وكان القناصل الذين ظل اختيارهم على العموم يتم من قبل العامة.. على الدوام يقفون بحكم مصلحتهم الفردية فى الدفاع عن امتيازات طبقتهم.

(*) ليس فى ولاية نيويورك مجلس إلا لغرض واحد هو تعيين الموظفين فى وظائفهم. ولولاية نيوجرسى مجلس يستطيع الحاكم أن يستشيره، ولكن من الألفاظ الواردة فى الدستور أفهم أن قرارات ذلك المجلس ليست ملزمة للرئيس.

وإضافة إلى هذا الدافع، إلى الاتحاد، بعد أن امتد ذراعا الجمهورية بدرجة معتبرة، ووسعت حدود إمبراطوريتها، بات من العادة المقررة لدى القناصل أن يوزعوا الإدارة فيما بينهم بالقرعة: أحدهم يبقى فى روما ليحكم المدينة وجوارها، والآخر يتولى السلطة فى الأقاليم النائية. ولاشك أن هذا الأمر الطارىء قد ترك أثرًا قويًا فى منع حدوث تلك الاصطدامات والمناقشات، الذى لولاه لتعكر سلام الجمهورية.

وإذا ما تركنا الضوء الخافت للبحث التاريخى وربطنا أنفسنا بصورة تامة إلى ما يمليه العقل والنية الحسنة، فسوف نكتشف سببًا أكبر كثيرًا لأن نرفض فكرة تعدد الرئيس، أكثر من أن نوافق عليها بأية مواصفة تجاه ذلك.

وحين يشترك شخصان أو أكثر فى أى مهمة عامة أو عمل، يظل هناك خطر دائم من الاختلاف فى الرأى.. فإذا كانت تلك المهمة أمانة عامة أو وظيفة ينالان فيها القدر نفسه من الاحترام والسلطة.. فإن هناك خطر الاستئثار الشخصى من أحدهما، بل حتى الخصومة بينهما، ومن كلا السببين.. إن لم يكن من جميع الأسباب الأخرى تنشأ المنازعات وتتولد. وحينما تحدث هذه المنازعات فإنها تقلل الاحترام، وتضعف السيطرة، وتربك خطط وعمليات الأشخاص الذين يتنازعون. وإذا ساء الحظ وهاجم طرف منهما رئاسة بلدٍ تتألف من عدة أشخاص.. فقد يحبط هؤلاء أعظم القوانين أهمية للحكومة فى أحرج الظروف الطارئة فى الدولة. وأشد من ذلك سوءًا أنهما ربما شقّا المجتمع إلى فرق شديدة العنف لاتقبل المصالحة، كل منها متمسك وملازم للأفراد المختلفين الذين يقيّمون منصبه.

فالناس كثيرًا ما يعارضون الشىء لمجرد أنهم لم يشتركوا فى وضعه وتخطيطه، أو لأنه وُضع من قِبل أشخاص لا يحبونّهم، هذا مع أنه لو تمت استشارتهم فيه ولم يوافقوا عليه لباتت معارضتهم عندئذ، أمرًا لا مناص منه بفعل حب الذات فى نفوسهم.

ويبدو أنهم يرون أنفسهم ملزمين من باب الكرامة وبحكم جميع الدوافع وأحاسيس معصوميتهم، أن يقاوموا نجاح ما تم إقراره ضد مشاعرهم. أما الرجال ذوو الاستقامة والأمزجة الطيبة.. فلديهم فرص كثيرة جدًا لأن يلحظوا بفزع الأمداءَ اليائسة التى يفضى إليها هذا الاتجاه، والمرات الكثيرة التى تمت فيها تضحية مصلحة المجتمع لصالح الغرور، والغش، والعناد، وهى ما يبديه الأفراد، الذين يجعلون عواطفهم وجشعهم أمرًا يهم الجنس البشرى. والآن، ربما كان السؤال المطروح أمام الجمهور، فى نتائجه، يعرض إثباتات مؤسسية ترتبت على ضعفهم الخسيس هذا، أو رذيلتهم المنفرة، فى تكوين الطبيعة البشرية.

وبناء على مبادئ الحكومة الحرة.. فإن متاعب فى المصدر المذكور آنفًا، لابد أن تظهر فى تشكيل التشريع، بيد أنه ليس من الضرورى - ومن ثم ليس من الحكمة - أن ندخلها فى الدستور بصدد الرئيس. وهناك أيضًا يجب أن نشير إلى أن تلك المضايقات قد تكون شديدة الأذى. وكثيرًا ما تكون السرعة فى اتخاذ القرار فى التشريع، شرًا ونقمة أكثر منها نعمة وفائدة؛ إذ إن الاختلافات فى الرأى وصخب الأحزاب فى تلك الدائرة من الحكومة، وإن أعاقت الخطط الجيّدة فى بعض الأحيان، فإنها كثيرًا ما ترفع مستوى المداولات والإحاطة بالموضوع، وتكون ذات فائدة فى كبح المزايدات لدى الأكثرية.

أما حين يتم اتخاذ قرار فيجب أن تتوقف المعارضة؛ إذ إن ذلك القرار يغدو قانونا، ومقاومته توجب العقوبة. لكنه لا ظروف أبدًا تسوّغ أو تكفّر عن مساوئ الانشقاق والتنازع فى الدائرة التنفيذية. هنا على جميع الأفراد فى الدائرة أن يكونوا صافى النيّة لا التباس عندهم فى الأمر.. فليس هناك حد عنده تكفَّ تلك القوانين عن العمل.

ومن شأن المنازعات أن تساعد فى إرباك الخطة وإضعاف تنفيذها هى أو القانون الذى لهم علاقة به، من خطوته الأولى، وإلى الخاتمة النهائية له. وهم على الدوام يعاكسون صفات الجانب التنفيذى، التى هى أشد مكوّناته ضرورة عند

تشكيله، وهى القوة والسرعة، ودون خير مقابل. ففى تصريف أمور الحرب، حيث تكون فعالية وقدرة الرئيس هى جُماع الأمن الوطنى، يغدو كل شىء عند ذاك شيئًا يبعث على الخوف من التعدد.

وعلينا الاعتراف بأن هذه الملاحظات تنطبق بأثقل ما يمكن على الحالة الأولى المقترحة.. أى حال تعدد الرؤساء ذوى الصلاحية والاعتبار المتساوى، وهى خطة من غير المحتمل أن يكون الداعون إليها طائفة كبيرة العدد، ولكنهم يتفقون ـ وإن لم يكن بوزن مساوٍ ـ مع فكرة مجلس تكون موافقته ضرورية بموجب الدستور على عمليات الرئيس الظاهرة. إن مكيدة حاذقة فى ذلك المجلس سيكون بمقدوها أن تربك نظام الإدارة كله، وأن تهيج أعصابه.. فإذا لم توجد مثل تلك المكيدة، فإن مجرد تباين وجهات النظر والآراء وحده يكفى لصبغ ممارسة سلطة الرئيس بروح من الوهن الاعتيادى والتباطؤ.

لكن أحد أكثر الاعتراضات أهمية على تعددية الرئيس، والذى يقف ضد الخطة الأخيرة كما هو ضد الخطة الأولى ـ هو أن التعدد يميل إلى إخفاء الأخطاء وتضييع المسؤولية؛ ذلك أن المسؤولية من نوعين: إلقاء اللوم، وإنزال العقوبة. والنوع الأول هو الأكثر أهمية منهما، وخاصة فى وظيفة تتم بالانتخاب.. فالرجالِ المكلفون بأمانة عامة كثيراً ما يتصرفون بطريقة، تجعلهم غير جديرين بالعهدة إليهم بأمانة بعد ذلك، أكثر من تصرّفهم بطريقة تجعلهم معرضين للعقوبة القانونية.

لكن مضاعفة العدد فى حال الرئيس تزيد من صعوبة التحرّى عنه فى كلا الحالتين.. فكثيراً ما يغدو من المستحيل، وسط الاتهامات المتبادلة، أن يحكم المرء على من تقع الملامة أو العقوبة بالفعل، عن قانون ضارّ أو مجموعة إجراءات مؤذية.. إنها تنتقل من على فرد ما إلى الآخر بمهارة كبيرة وتحت مظاهر صارخة، حتى إن الرأى العام يُترك معلّقًا ولا يعرف الفاعل الحقيقى.

هذا كما أن الظروف التى ربما سبق أن أدت إلى أى تصرف وطنى غير سليم أو إلى نكبة. . تكون فى بعض الأحيان ظروفًا معقدة جداً. . يتواجد عدد كبير من المشاركين الذين هم على درجات مختلفة وأنواع مختلفة من التكليف، نعتبرهم كلاً واحداً من حيث سوء الإدارة، لكننا نجد من غير العملى أن نعلن بسبب أى منهم، وعلى مسؤوليته حصل الأذى فى التهمة التى نتحرّى عنها.

«لقد غلبنى المجلس الذى أنا فيه. . كان أعضاء المجلس منقسمين فى آرائهم حتى أنه كان يستحيل الوصول إلى أى قرار أفضل بصدد هذه النقطة». . إن هذه الذريعة وأمثالها فى متناول اليد على الدوام، سواءً تم استخدامها كذبًا أو صدقًا. وأين هناك ذاك الذى: إما أن يتحمل المشقة أو يثير المقت، فيقوم بتفتيش دقيق صارم فى داخل النوابض السرية للصفقة! إذا وجد هناك مواطن لديه الغيرة الكافية للقيام بمهمة غير واعدة، كهذه، حين يصدف أن يحصل تواطؤ بين الأحزاب ذات العلاقة، فما أسهل أن تُخلع على الظروف عباءة فيها من الغموض ما يجعل التهمة غير أكيدة، مهما كان السلوك المحدّد لأى من تلك الأحزاب.

وفى المثل الوحيد الذى ينضم فيه إلى حاكم هذه الولاية مجلس، أعنى مثال مهمة تعيين الموظفين، رأينا أضرار التعدد فى الرأى الذى نناقشه الآن. لقد حصلت تعيينات تثير الفضيحة فى مناصب مهمة. . هذا ما حصل. بل إن بعض الحالات كانت فاحشة بالفعل إلى درجة أن وافقت جميع الأحزاب على أن تم أمر لا سداد فيه، وحين جرت مساءلة بخصوص ذلك، ألقى الحاكم اللوم فيما حصل على أعضاء المجلس، فوجّه هؤلاء بدورهم الاتهام إلى أن الحاكم هو الذى سمّى، الأشخاص، فيما بقى الشعب فى حيرة، لايستطيع أن يحدّد بتأثير مَنْ عُهِد بمصالحه إلى أيدٍ كان واضحًا أنها غير مؤهلة ولا سديدة!!. وبخصوص التلطف مع الأفراد أجدنى أضرب صفحًا عن الهبوط إلى الدقائق.

ويتبيّن من هذه الاعتبارات أن التعدد فى حال الرئيس يميل إلى حرمان

المواطنين من أعظم ضمانين يستطيعون الحصول عليهما لممارسة أمينة، تقوم بها أى سلطة يتم تفويضها: الضمانة الأولى هى قيود الرأى العام التى تفقد فعّاليتها، جرّاء توزع الملامة المترتبة على القوانين السيئة، بين عدد من الأفراد، وجرّاء عدم اليقين بخصوص من تقع عليه تلك الملامة؛ والضمان الثانى هو فرصة الكشف بسهولة ووضوح عن سوء تصرف الأشخاص الذين أمنُّوهم، كيما تتم للناس إما إزاحتهم من المنصب أو معاقبتهم على القضايا التى تسمح بذلك.

فى إنكلترا، يكون الملك هو القاضى الأعلى الدائم، وهذه فرضية أفادت السلامَ العام أن الملك غير مسؤول عن تصرفاته، وأن شخصه مقدس... ومن ثم فليس هناك فى تلك المملكة أحكم من أن يُضم إلى الملك مجلس دستورى، يكون مسؤولاً أمام الأمة عن النصيحة التى يقدمها أعضاؤه. ودون هذا لا تكون هناك مسؤولية على الإطلاق فى الدائرة التنفيذية، وهى فكرة غير مسموح بها فى حال الحكومة الحرة.. غير أنه حتى هناك، فإن الملك غير ملزم بالقرارات التى يتخذها مجلسه، وإن ظل أعضاؤه يتحملون المسؤولية عن النصيحة التى يقدمونها.. إن الملك هو السيد المطلق بخصوص تصرفاته الخاصة فى ممارسة منصبه، وله أن يراعى أو لا يراعى النصيحة التى تُعرض عليه، حسب تبصّره لوحده.

ذاك فى ملكية مطلقة.. أما فى جمهورية يكون فيها كل قاضٍ مسؤولاً شخصيصا عن تصرفه فى منصبه.. فإن السبب الذى يفرض سداد وجود مجلس فى حال الدستور البريطانى يكف عن كونه مبدأ سليمًا، بل إنه ينقلب ضد المؤسسة ذاتها.. ففى حال حكومة ملكية مثل بريطانيا العظمى، يقدم ذلك المبدأ بديلاً عن مسؤولية القاضى الأعلى (الملك). ومن شأن هذا إلى درجة ما أن يخدم كرهينة لدى العدالة العامة عن سلوكه الجيد.. أما فى حال الجمهورية الأمريكية، فإنه سوف يساعد فى تدمير أو انتقاص المسؤولية المزمعة والضرورية للرئيس نفسه.

إن فكرة وجود مجلس للرئيس يساعده بصورة عامة فى دساتير الولايات إنما نبعث من تلك الفرضية عن الغيرة الجمهورية السمة، والتى تعتبر أن السلطة تغدو فى يدى عدد من الأفراد أكثر أمانًا منها فى يد رجل بمفرده.. إذا صح أن تلك الفرضية تصدق على هذه الحالة، فأنا أجادل فى أن الحسنة فى ذلك الجانب لن ترجح المساوئ الكثيرة فى الجانب المقابل. لكنى لا أظن أن القاعدة قابلة للتطبيق أبدًا فى حال سلطة الرئيس.. إننى بكل وضوح اتفق فى الرأى بخصوص هذه المفردة مع الكاتب «جونيوس» الشهير المعروف، حين يعلن «أنه عميق وصلب وأصيل» وأنه «يمكن تحديد السلطة التنفيذية بسهولة أكبر حين تكون وحيدة»، وأنه أكثر أمانًا بكثير أن يكون هناك هدف وحيد تراقبه غيرة الشعب المتيقظة. وبكلمة مختصرة، إن تعدد الرؤساء هو بالأحرى أكثر خطرًا على الحرية من كونه صديقًا ودودًا لها.

إن تفكيرًا قليلاً يقنعنا بأن أنواع الضمان المنشودة من مضاعفة العدد فى حال الرئيس، هى أمر لايمكن بلوغه.. فالأعداد إذ ذاك يجب أن تكون كبيرة حتى إنها تجعل التآلف عسيرًا، أو ستغدو بالأحرى مصدرًا للخطر أكثر منها مصدرًا للأمان. إن الثقة الموحّدة ونفوذَ عدة أفراد يجب أن يُخْشى منه على الحرية أكثر من ثقة ونفوذ أى منهم لوحده.. فحين توضع السلطة فى يد عدد قليل من الأشخاص، بحيث تسمح لمصالحهم ووجهات نظرهم أن تتوحد بسهولة فى رأى مشترك، على يد قائد حاذق.. تغدو أكثر عرضة لأن تسيء، وأكثر خطورة عند إساءتها من أن توضع فى يدى رجل واحد، واقعُ كونه وحيدًا يجعل مراقبته أسهل وأضيق، والشك فيه أكثر جاهزية، وهو عاجز عن ضم قدر كبير من النفوذ كما لو تمت مشاركة غيره له فى ذلك.

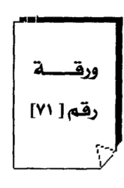
إن مجالس «العشَرة» فى روما الذين يشير اسمهم إلى عددهم، كانت الخشية منهم أن يقوموا باغتصاب السلطة أكثر من خشية أن يقوم بذلك أحدهم. وليس هنالك شخص يفكر فى فرض رئاسة أكثر عددًا من هيئة تضم من ٦ ـ ١٢

رجلاً، كما اقتُرح أن يكون عدد أفراد المجلس. والعدد الأعلى هنا ليس كبيرًا أكثر مما ينبغى لجعل الاتفاق بين أفراده عسيرًا، ومن مجموعة مثل هذه سيكون على أمريكا أن تخشى أكثر مما تخشاه من فرد لوحده. إن المجلس بالنسبة إلى الرئيس الذى يكون هو نفسه مسؤولاً عما يفعله، لا يغدو على العموم أفضل من مشجب يعلّق عليه الرئيس نواياه الطيبة، وكثيرًا ما يكون الأعضاء أدواتٍ وشركاء، وفى أغلب الأحيان عباءةً يستر بها أخطاءه.

وإننى أسمح بالتركيز على موضوع التكلفة، مع أن من الواضح أنه: إذا كان المجلس كبير العدد بحيث يكفى لتلبية الغاية الرئيسية والهدف المنشود من تأسيسه.. فإن مرتبات الأعضاء الذين يجب أن يؤخذوا من منازلهم ليقيموا فى مقر الحكم، سوف تشكّل بندًا فى لائحة النفقات العامة، أعلى قيمة مما يُتفق عليه لموضوع فائدته مشبوهة.

وسأضيف فقط أنه: قبل ظهور الدستور نادرًا ما لقيت رجلاً ذكيًا من أى من الولايات لايقبل ـ بحكم الممارسة ـ أن كون الرئيس وحيدًا فى ولايته، كان أحد المعالم المتميزة الجيدة فى دستورنا.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٨ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

تمّ ذكر استمرارية العمل بصفتها المتطلب الثانى لفاعلية سلطة الرئيس. ويتعلق هذا الأمر بهدفين: الحزم الشخصى لدى الرئيس فى استخدام سلطاته الدستورية، واستقرار نظام الإدارة الذى تم تبنّيه تحت إشرافه. أما فيما يتعلق بالنقطة الأولى فينبغى أن يكون واضحًا أنه: كلما طالت مدة شغل المنصب عظُم احتمال الحصول على حسنة الحزم المهمة هذه.. فمن قبيل المبدأ العام فى الطبيعة البشرية أن يهتم المرء بما يملكه هو، بقدر يتناسب مع ثباته وحرصه على إطالة التمسك به؛ وإن يكون ارتباطه حين يشغل منصبًا مؤقتًا أو مركزًا غير ثابت، أقلّ من ارتباطه بمنصب أطول مدة وأقوى ثباتًا، وبالتأكيد سيكون راغبًا فى المغامرة لأجل منصب، أكثر من رغبته فى المغامرة لأجل المنصب الآخر.

ولا تصدق هذه الملاحظة بصورة أقل مما سبق فى حال الامتياز السياسى، أو الشرف، أو الأمانة، أكثر مما تصدق فى حال ملكية أى شىء عادى. ومغزى هذه الملاحظة هو أن: رجلاً يعمل بصفته قاضيًا أعلى، مدركًا أن عليه بعد وقت قصير جدًّا أن يسلّم منصبه لشخص آخر.. يظل مستعدًا لأن يشعر باهتمام قليل بذلك المنصب، فلا يخاطر بأى نقد حقيقىٍ أو ارتباك من الجهد المستقل لسلطاته، أو الرد على الطبائع السيئة، مهما كانت عرضية، التى قد تنجح على نطاق واسع فى المجتمع ككل أو ضمن حزب مسيطر فى المجلس التشريعى ذاته.

إذا كانت القضية لن تفرض على ذلك الرجل أكثر من التخلى عن وظيفته، مالم يستمر فيها بناءً على انتخابه من جديد، وإذا كان هو راغبًا حقًّا فى أن

يستمر فى المنصب. . فإن رغباته تتضافر مع مخاوفه وتظل تميل، وبدرجة أقوى، إلى إفساد نزاهته أو تدنّى جرأته وشجاعته. وفى أى من تلك الحالتين، فإن الخور والتردد فى اتخاذ القرار يغدو جماع خصائص ذلك المنصب.

هناك أناس يميلون إلى اعتبار الانقياد الخانع من جانب الرئيس للتيار السائد، فى المجتمع أو لدى المجلس التشريعى ـ هو أفضل تزكية لصالحه. لكن مثل هؤلاء الناس يدغدغون نزعات بدائية جداً، سواء من حيث الأهداف التى أجلها أنشىء الحكم، أو من حيث الوسائل الحقيقية التى بفضلها يمكن زيادة هناء الشعب. إن المبدأ الجمهورى يطلب أن يتحكم الإحساس الرفيع لدى المجتمع فى تصرفات وسلوك الأشخاص الذين يُعهد إليهم بتدبير شؤون أفراده؛ ولكنه لا يطلب استرضاءً لا داعى له لكل هبّة مفاجئة من العواطف، ولا لكل إحساس عابر قد يتلقّاه المواطنون من أفانين وحيل أشخاص يتملقون أحقاده من أجل أن يخونوا مصالحه.

والحق أنها ملاحظة عادلة تلك التى ترى أن الشعب، بصورة عامة، يقصد الخير العام لنفسه. لكن هذا كثيراً ما يصح على أخطاء الشعب أيضاً. . غير أن حسّ الخير لدى الشعب يحتقر ذلك المداهن، الذى يتظاهر بأن رأى المواطنين صائب على الدوام، بخصوص الوسيلة التى تزيد من سعادتهم؛ فالمواطنون يعرفون بحكم التجربة والخبرة أنهم يقعون فى الخطأ أحياناً. ويعجبون من أن وقوعهم هذا قليل فى الواقع، ويضطربون على الدوام بفعل خدع الطفيليين، والمرضى العقليين، وشباك ذوى الطموح والجشع، والقانطين، وبفعل مكائد الأشخاص الذين يحوزون من الثقة أكثر مما يستحقون، والآخرين الذين يسعون إلى التمتع بثقة أكبر مما يستحقون.

وحين تعرض المناسبات التى تتضارب فيها مصالح المواطنين حراساً على تلك المصالح أن يصدّوا الأوهام المؤقتة، كيما يمنحوا المواطنين وقتاً كافياً وفرصة معقولة للتفكير المطمئن والأكثر هدوءاً. ويمكن ضرب أمثلة كثيرة استطاع فيها تصرف من هذا القبيل أن ينجى المواطنين من نتائج قاتلة، تترتب على أخطائهم، كما ضَمِنَ

إقامة نصب دائمة شيّدها الشعب عرفانًا بجميل الأفراد الذين تحلّوا بالشجاعة الحقة والسموّ الكافى لخدمة المواطنين رغم المخاطرة بعدم إرضاء رغباتهم.

لكن، مهما كنا ميالين إلى الإصرار على وجوب التوافق غير المحدود من جانب الرئيس مع ميول الشعب.. فإننا لانستطيع بأى قدر من السداد أن نجادل تأييدًا لاسترضاء أمزجة رجال التشريع، فقد يحصل أحيانًا أن يقف هؤلاء فى صف معارضة الرئيس، كما يحصل فى أوقات أخرى أن يقف المواطنون فى وضع محايد بين الطرفين. فى كلا الافتراضين، يكون من المرغوب فيه على التأكيد أن يأخذ الرئيس موقفًا يجرؤ فيه أن ينفّذ رأيه الخاص بقوة وحزم.

إن القاعدة نفسها التى تحبّذ صوابية الفصل بين مختلف فروع السلطة تدعو أيضًا إلى ترتيب ذلك الفصل بحيث يجعل كل فرع منها مستقلاً عن الفرع الآخر. فلماذا، ولأى غرض، نفصل الرئيس أو القضاء عن التشريع، إذا كان كلاهما: الرئيس والقضاء، مشكّلين كيما يكونا مكرّسين بصورة مطلقة لخدمة التشريع.

إن مثل هذا الفصل يغدو مجرد فصل اسمى، غير قادر على بلوغ الغايات التى أُنشىء من أجلها.. إنه يُقصد به أن يكون أدنى من القوانين من جانب، وأن يكون معتمدًا على المجلس التشريعى من جانب آخر. فالأول يطابق، والثانى يخل، بالمبادئ الأصولية للحكم الجيد؛ وأيًا كانت صيغ الدستور فهو يضم جميع السلطة فى اليد نفسها. ومن شأن السلطة التشريعية أن تميل لامتصاص كل سلطة أخرى.. ذاك أمر قد تم بسطه وتوضيحه بضرب الأمثلة فى بعض الأوراق التى سبقت(*).

أما فى حال الحكومات الجمهورية المحضة، فإن هذا الميل يغدو ميلاً لا يقاوَم تقريبًا؛ فالممثلون للشعب فى اجتماع عام يتخيلون أحيانًا أنهم هم الشعب نفسه، ويتخلّون عن المظاهر القوية لعدم الصبر والاشمئزاز عند بروز أى إشارة إلى وجود معارضة، من أى زاوية جاءت، وكأن ممارسة المعارضة حقها، إما عن

(*) انظر الورقتين ٤٨ ـ ٤٩ (المراجع)..

طريق الرئيس أو من خلال القضاء، يشكّل إخلالاً بامتيازهم وتحديًا لهيبتهم واعتبارهم. وكثيرًا ما يظهرون ميالين لأن يُبدوا تحكمًا سلطويًا على الدوائر الأخرى؛ ولما كانوا بصورة عامة يملكون الشعب إلى جانبهم، فإنهم كثيرًا ما يتصرفون باندفاع طاغٍ يجعل من العسير على فروع الحكومة الأخرى أن تحافظ على التوازن فى الدستور.

ولربما سأل بعضهم: كيف لقصر مدة الخدمة فى الوظيفة أن يؤثر فى استقلالية الرئيس عن سلطة التشريع، ما لم يكن أحد الجانبين يملك حق أو سلطة تعيين الآخر أو عزله. وأحد الأجوبة عن هذا التساؤل قائم وموجود فى المبدأ الذى أشرت إليه آنفًا ـ وهو ـ من باب المصلحة الضيقة، يغدو الرجل مستعدًا للرضا بامتياز قصير العمر والإغراء القليل، الذى يسمح به ذلك لكى يُعرّض نفسه بناء عليه، لأية متاعب كبيرة أو مخاطرة، ذاك جواب. وهناك جواب آخر ربما كان أكثر وضوحًا وإن لم يكن أوسع شمولاً، سوف يتأتى من اعتبار أن نفوذ المجلس التشريعى وتأثيره على الشعب يمكن أن يُستخدم لمنع إعادة انتخاب رجل، قد جعل نفسَه ـ جرّاء مقاومته المباشرة لأى مشروع سيءّ طرحه المجلس ـ رئيسًا مكروهًا تنصبّ عليه نقمة المجلس.

وقد يسأل بعضهم: هل فترة ٤ سنوات تلبّى الهدف المقترح؛ أفلا تكفى فترة خدمة أقل، تلقى تحبيذًا أقوى، لأن يكون ضمانًا أكبر ضد خطط الطموح؛ ولهذا السبب تغدو أفضل من فترة أطول، هى فى الوقت نفسه أقصر من أن تفى بالإيحاء بالحزم المرغوب فيه، واستقلال ذلك القاضى الأعلى!!

لايمكن الجزم بأن فترة أربع سنوات أو أى فترة محددة الأجل سوف تلبى الهدف المقترح بصورة كاملة، بيد أن تلك الفترة تسهم إلى حد ما فى ترك أثر ملموس فى روح الحكم وفى طبيعته. وبين بدء ونهاية فترة مثل هذه يظل هناك على الدوام فترة كافية، يكون فيها مشروع الاقتلاع من المنصب بعيدًا بعدًا كافيًا، فلا يستطيع أن يترك أثرًا غير حسن على سلوك رجل موهوب يتمتع بقدر معقول من الجرأة؛ وفى تلك الفترة قد يمنّى ذلك الشخص نفسه إلى حد معقول ويعتقد

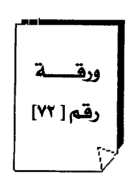
أنه سيكون هناك وقت كافٍ يجعل المجتمع، يقبل صوابية القوانين التى يميل هو لمتابعتها.

ومع أنه من المحتمل أن الرئيس وهو يقترب من اللحظة التى يستطيع فيها المواطنون، عبر انتخابات جديدة، أن يبيّنوا مشاعرهم تجاه سلوكه، فإن ثقته بنفسه ومعها حزمه فى الأمور، سينقصان، إذ إن كليهما ـ هذا وذاك ـ يستقى تأييده من الفرص التى يسّرها له استمراره السابق فى المنصب، كى يؤسس لنفسه قدرًا من الاحترام والنيّة الحسنة عند المواطنين. بعد ذلك إذًا، يمكن أن يغامر بأمان، بقدر يتناسب مع الإثباتات التى قدّمها على حكمته ونزاهته والقدر الذى أكسبه المنصب من احترام الزملاء المواطنين وولائهم. وكما أن فترة أربع سنوات ستسهم لصالح حزم الرئيس بدرجة كافية لأن تجعله عنصرًا ثمينًا فى التركيبة من جانب.. فإنها من الجهة الأخرى ليست فترة طويلة بما فى الكفاية، لأن تبرر أية خشية على حرية المواطنين العامة.

لو أن مجلس العموم البريطانى، من بواكيره الضعيفة جدًا ـ من مجرد صلاحية الموافقة أو الرفض عند فرض ضريبة جديدة ـ قد أنقص، بخطوات واسعة، حقوق التاج البريطانى وامتيازات النبلاء وجعلها ضمن الحدود التى تصورها تتفق مع مبادئ حكم حر، ومع رفع أعضائه أنفسَهم إلى رتبة أن يكون مجلسهم فرعًا مساويًا من فروع التشريع.. لو استطاعوا ـ ولمرة واحدة ـ أن يُلغوا كلاً من الملكية والارستقراطية وأن يقلبوا المؤسسات القديمة فى الكنيسة كما فى الدولة.. لو تمكنوا فى مناسبة قريبة العهد أن يجعلوا الملك يرتجف قبالة ابتكار جديد من عندهم حاولوه هم... تُرى ما الذى كان يجوز أن يُخشى من موظف انتخابى مدته أربع سنوات وسلطاته محددة مثل سلطات رئيس الولايات المتحدة؟ ماذا، غير إمكان أن يغدو الرئيس غير كفؤ للمهمة التى يعينّها له الدستور؟

لن أضيف إلى ذلك أكثر من القول: لو كانت فتة الرئاسة ذات طول من شأنه أن يترك شكًا فى حزم الرئيس، لكان ذلك الشك غير منسجم مع التخوف من مطامعه وعدوانيته.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١٩ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

إن تسيير الحكم بالمعنى العام للكلمة تشمل جميع عمليات الشؤون السياسية سواء التشريعية، أم التنفيذية، أم شؤون القضاء؛ ولكنها بالمعنى الخاص للكلمة ـ وهو المستعمل عادة ـ مقصورة على تفصيلات الجانب التنفيذى، التى تنحصر فى نطاق عمل الدائرة التنفيذية على التخصيص.

أما إدارة المفاوضات مع الأجانب، وتحضير الخطط للمالية، وجباية وإنفاق الأموال العامة بما يتفق والمخصصات العامة حسبما يتم تشريعه، والترتيبات التى تتم مراعاتها فى الجيش والبحرية وتوجيه العمليات الحربية. . كل هذه والشؤون الأخرى ذات الطبيعة المماثلة، تشكّل ما يبدو أنه المفهوم من إدارة الحكم بصورة عامة. ومن ثم، فإن الأشخاص الذين يكلّفون بالتنظيم المباشر لهذه الأمور المختلفة يُعتبرون مساعدين أو مفوّضين من طرف القاضى الأعلى (الرئيس)، وعلى هذا الأساس يتوجب أن تنبع وظائفهم من التعيين الذى يقوم به هو، من تسميته لهم وعلى الأقل، فعليهم أن يكونوا خاضعين لإشرافه.

إن هذه النظرة إلى الموضوع تشير على التو إلى ذلك الارتباط الحميم بين فترة بقاء الرئيس فى منصبه واستقرار نظام الإدارة. إن قلب وإزالة أثر ما فعله رئيس سابق، كثيراً ما يعتبره الرئيس اللاحق أفضل برهان يستطيع تقديمه على قدرته وجدارته؛ وبالإضافة إلى قوة الدفع هذه، حيث يكون التغييرر قد جاء حصيلة لاختيار الشعب. . فإن الشخص الذى حل محل القديم يظل تحت تهديد افتراضه

أن عزل سابقه قد نشأ من كراهية الناس لقوانينه؛ وأنه كلما قلّت أوجه مشابهته لذلك السلف زاد تقديره، كما يظن فى نظر مواطنيه.

وربما كانت هذه الاعتبارات وتأثيرات الثقة والارتباطات الشخصية هى التى تدفع الرئيس الجديد لإجراء تغيير فى من يحتلون المناصب الفرعية فى إدارته، ولن تفشل هذه الأسباب السابقة متضافرةً فى إحداث عدم استقرار مشين ومدمر فى الحكم.

وإلى جانب إيجابية الاستمرار فى الخدمة لفترة معقولة أجدنى أربط ملابسات إعادة الأهلية فالاستمرار ضرورى كيما يهب شاغل المنصب ميلاً وحزمًا لأن يقوم بدوره بصورة جيدة. ويهب المجتمع الوقت والحرية الكافيين لتقدير اتجاه إجراءاته وقوانينه، ومن ثَم لتشكيل تقديرٍ تجريبى لصلاح تلك القوانين. وملابسات الإعادة ضرورية من أجل تمكين الشعب، حين يرى سببًا للموافقة على تصرفاته، أن يبقيه مستمرًا فى المنصب كيما تطول فترة الاستفادة بمواهبه ومزاياه، وليضمنوا للحكم حسنة استمرار نظام حكيم فى الإدارة.

ليس هناك ما يبدو جديرًا بالاستحسان أكثر من هذا فى الوهلة الأولى، أو ما أساسه أكثر فسادًا عند التدقيق عن قرب، من خطة يبدو حتى الآن أنها تحظى بمدافعين محترفين عنها، وأعنى نقطة استمرار الرئيس فى منصبه لفترة معينة ثم إبعاده عن ذلك المنصب، إما لفترة محددة أو إلى الأبد. إن هذا الإبعاد، سواءً كان مؤقتًا أم دائمًا، سوف يترك الآثار نفسها تقريبًا، وستكون هذه الآثار فى معظمها مؤذية أكثر منها مفيدة.

وأحد هذه الآثار الضارّة لمسألة إبعاد الرئيس هو إنقاص ما يغرى بانتهاج سلوك جيد. . هناك نفر قليل من الناس لا يفتر حماسهم عند إنهاء الواجب، وإن ظلوا واعين إلى أن امتياز المنصب وما يرتبط به سوف يتم التخلى عنه ـ بعد فترة محددة ـ عن حماسهم لو سمح لهم بدغدغة أمل الحصول، عن جدارة واستحقاق، على الاستمرار فى ذاك المنصب. هذا وضع لا خلاف عليه طالما قبل المرء أن الرغبة فى نيل المكافأة تشكل دافعًا قويًّــا فى توجيه سلوك الإنسان؛ أو اعتبر أن خير ضمان لإخلاص البشر هو جعلُ مصالحهم تتفق تمام الاتفاق مع

واجبهم؛ فحتى حب الشهرة، وهى العاطفة المسيطرة لدى أنبل العقول، والتى تدفع المرء لأن يخطط ويقوم بالمغامرات الكبيرة والجريئة لخدمة الخير للمجموع، والمغامرات التى تتطلب قدرًا معتبرًا من الوقت ريثما يتم إنضاجها وجعلها مكتملة، إذا استطاع أن يخدع نفسه بفكرة أنه سيُسمح له أن يكمل ما بدأه. . حتى هذه الفكرة سوف تعيقه عن القيام بالعمل، حين يستشف أن عليه أن يغادر المشهد قبل أن يستطيع إنجاز العمل؛ وأن يعهد بذلك وبسمعته الخاصة إلى يدين ربما كانتا غير كفؤ، أو غير ودودتين تجاه المهمة نفسها.

إن أكثر ماكان يُنتظر من أغلب الناس، فى مثل هذا الوضع، هو غَلَبة الشعور السلبى، عندهم، أى عدم إلحاق الضرر، بدلاً من غلبة الشعور الإيجابى لديهم، أى فعل الخير.

والسيئة الأخرى لتأثير إبعاد الرئيس هى دفعه إلى النظر بمرارة، إلى الاختلاس، وفى بعض الأحيان إلى اغتصاب حقوق الغير. فمن شأن رجل يتصف بالجشع يصدف أن يحتل المنصب، حين ينظر إلى يوم اضطراره للتخلى عن جميع الامتيازات التى يتمتع بها. . أن يحس بدافع يعسر عليه مقاومته لأن ينتقى أفضل الفرص إبان وجودها، فلا يتردد فى الاستفادة القصوى من فرصة الطوارىء من غيرها لجعل ما يجنيه من المنصب المؤقت وافرًا؛ مع أن الشخص ذاته لو توافر له مجال مختلف لظل قانعًا بالحقوق النظامية له، وغير راغب فى المخاطرة بما يترتب على إساءة استخدام الفرص المتيسّرة له. عند ذاك لربما كان جشعه حارسًا على جشعه نفسه.

أضف إلى ذلك أن الرجل نفسه قد يكون مغرورًا أو ذا طموح قدر ما هو حقود، فإذا ما استطاع أن يتوقع إطالة عمر تكريمه من خلال سلوكه الجيد، فقد يتردد فى أن يضحى بتشهّيه لتلك الكرامات لإرضاء شهوته إلى الكسب والربح. أما والمجال ماثل أمامه لاقتراب اقتلاعه من منصبه، فمن المحتمل جدًا أن يتغلب جشعه على حذره، وغروره، أو طموحه.

فحتى الرجل الطموح أيضًا حين يجد نفسه يحتلّ قمة الترف فى بلده، وينظر قُدمًا فيرى الحين الذى لابدّ أن يهبط فيه من علياء بروزه، إلى الأبد، ثم يفكر فى

أنه ليس هناك جهد يبذله يستطيع أن ينقذه من عودة غير مشكورة. . سوف يشتد شعوره بالإغراء لقبول انعطاف يحاول به تطويل بقائه فى السلطة، عن طريق أية مغامرة شخصية ممكنة، أكثر مما لو كان لديه احتمال البقاء فيها عن طريق قيامه بواجبه.

هل سيكون مما يزيد فى السلام فى المجتمع أو فى استقرار الحكم، أن يكون هناك ستة أشخاص، سبق أن نالوا الثقة الكافية لأن يرفعهم المواطنون إلى المنصب الأعلى فى الدولة، يتجولون بين المواطنين، وكأنهم أشباح غير راضية عن الواقع، ويصعّدون التنهدات لإحراز مكانة يقدَّر عليهم ألا يجوزوها إلى الأبد!

وهنالك سيئة ثالثة لتأثير إبعاد الرئيس هى حرمان المجتمع من ميزات الخبرة التى كسبها ذلك القاضى الأعلى فى أثناء ممارسته لمنصبه. . الخبرة أم الحكمة، ذاك قول مأثور يعرف صدقه الحكماء تَما يعرفه البسطاء من بنى البشر. فأى شىء مرغوب فيه أكثر أو هو أساسى أكثر، من توافر هذه الصفة فى من يحكمون الدول؟ وفى أى موطن يكون ذلك مرغوبًا فيه أو هو أساسى، أكثر منه فى القاضى الأعلى فى الأمة؟ هل من الحكمة أن نضع هذه الصفة المرغوب فيها والأساسية أيضًا فى خانة ما يحرمه الدستور، وأن نعلن أنه فى اللحظة التى يتم اكتسابها فيها يغدو من يملكها مجبرًا على أن يغادر المركز الذى تم فيه اكتسابها، وتم تكيّفها تبعًا له؟ إن هذا ـ فى أىّ حال ـ هو المضمون المحدد لجميع هذه التعليمات التى تستبعد الرجال من خدمة وطنهم، بمشيئة زملائهم المواطنين، بعد أن يكونوا ـ ومن خلال خدمتهم ـ قد أعدّوا أنفسهم للقيام بتلك الخدمة بأعلى درجة من الإفادة لمواطنيهم.

وإليك سيئةً رابعة يخلّفها الاستبعاد، هى نفى الرجال من مراكز ربما يكون وجودهم فيها، فى حالات طارئة معيّنة تواجهها الدولة. . هو اللحظة الحرجة الأشدّ ضرورة للخدمة العامة، أو السلامة العامة. . . ليس هنالك أمة واحدة لم تواجه فى إحدى فتراتها حاجة ملحة إلى خدمات أشخاص معيّنين فى مراكز معينة، ولربما كان من غير المبالغة أن نقول: من أجل الحفاظ على وجودها السياسى. أفليس من غير الحكمة، إذًا جعل إنكار الذات من هذا القبيل يحرم

أمة من الاستفادة من مواطنيها فى أمر تفرضه الأحوال والظروف الطارئة فيها؟ دون افتراض الأهمية الشخصية للرجل.

من الواضح أن استبدال القاضى الأعلى (الرئيس)، فى مطلع نشوب حرب أو أية أزمة شبيهة بذلك، برئيس آخر، حتى لو كان هذا يتمتع بالجدارة نفسها.. سوف يكون فى جميع الأحوال عنصرًا حاسمًا بالنسبة إلى المجتمع، قدر ما تكون الاستعاضة بعدم الخبرة عن الخبرة، وسوف يميل إلى تفكيك مرابط عربات قطار الإدارة وتركه يتجه على عماه.

وهذه سيئة خامسة أيضًا لتأثير الاستبعاد، وهى أنه سوف يعمل بصفته تدخلاً دستوريًا فى الاستقرار فى الإدارة؛ فعن طريق جعل التغيير أمرًا محتومًا فى المنصب الأول فى الأمة، يغدو إجراء تغيير فى القوانين أمرًا ضروريًّا؛ فليس من المنتظر، بصورة عامة، أن يتغير الأشخاص وتبقى القوانين كما هى.. العكس هو السير الطبيعى للأمور. ولا حاجة للتخوف من أن يكون هناك استقرار أكثر مما ينبغى، حينما يكون هنالك خيار للتغيير؛ ولا حاجة بنا أيضًا لأن نرغب فى منع الناس من الاستمرار فى منح ثقتهم إلى من يظنون أنها ستكون لديه فى موضع أمين، وحيث يستطيعون، بفعل الثبات من جانبهم، أن يزيلوا المضايقات المميتة الناشئة من تقلبات المجالس وتبدلات السياسة المتغيرة.

هذه بعض المساوئ التى تتولد من الأخذ بمبدأ الاستبعاد، وهى تصدق بقوة أشد على خطة الاستبعاد الدائم؛ أما حين نفكر فى أن الاستبعاد الجزئى سوف يجعل تقبّل الرجل من جديد، بعد فترة طويلة، أمرًا مستبعدًا يجب الحذر منه، فإن الملاحظات التى تم سوقها تنطبق تقريبًا على الحالة الواحدة كانطباقها على الأخرى.

ما الحسنات التى تَعِد بأن توازن السيئات السابقة؟

إنها تتمثل فيما يلى:

أولاً: استقلال أعظم لدى الرئيس.

ثانيًا: ضمان أكبر للشعب.

وما لم يكن الاستبعاد نهائيًّا، لن يكون هنالك مجال لاستنتاج الحسنة الأولى. غير أنه، حتى فى تلك الحال: ألن يكون لديه هدف أبعد من منصبه

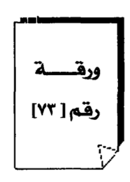
الحالى آنذاك يمكن أن يضحى باستقلاله من أجله؟ أيجوز ألا تكون لديه ارتباطات، وأصدقاء، لأجلهم يمكن أن يضحى به؟ ألا يجوز أن يكون غير راغب، جرّاء تصرّف حاسم من طرفه أن يخلُق له أعداء شخصيين حين، يتصرف تحت ضغط انطباعه بأن الوقت يقترب بسرعة، وعندما يحين وصوله، تغدو «يجوز» هى «يجب» أن يتعرض لانتقامهم، وعلى أساس مساوٍ وأرضية مساوية إن لم يكن أدنى وأحط؟ ليست هذه نقطة يسهل الحسم فيها ومعرفة ما إذا كان استقلاله سيقوى أو يضعف بفعل ترتيب مثل هذا.

أما بخصوص الحسنة المفترضة الثانية.. فهناك سبب أقوى لأن تراود المرء شكوك كثيرة بخصوصها. فإذا كان للاستبعاد أن يتم مرة وإلى الأبد، فإن رجلاً ذا طموح غير مدروس، منه وحده يمكن الشعور بالخوف ـ سوف يَخضع، على كره منه، إلى حاجته لأن يأخذ إجازة إلى الأبد من منصب، سبق أن غدت شهوته فيه.

إن السلطة والبروز عادة متأصلة فى نفسه، فإذا صدف أن كان الرجل حسن الحظ أو داهية بما فيه الكفاية لملاينة النّية الطيبة لدى الجمهور، فإنه قد يدفعهم لأن يعتبروا اشتراطا من هذا القبيل، كريهًا عندهم وقيدًا لا مبرر له فى نفوسهم.. اشتراطًا وضعه مَن وضعه؛ كيما يحجزهم عن حقهم فى أن يمنحوا برهانًا جديدًا على ولائهم إلى شخص يحبونه كثيرًا. وقد يحصل أن يتم تصوير ظروف يغدو فيها اشمئزاز المواطنين، بتأييد من الطموح المحبط عند ذلك الرجل المحبوب.. إنما يشكل خطرًا على الحرية، أكبر بكثير مما يخشى منه عن حق، مثل إمكان إدامة الرئيس فى المنصب، بفضل الاقتراع الطوعى من مجتمع يمارس حقًا دستوريـًّـا له.

إن هناك إفراطًا فى النعومة فى فكرة حرمان المواطنين من أن يدعموا فى المنصب رجالاً، أثبتوا أهليتهم بالفعل بصفتهم أشخاصًا جديرين، يراهم المواطنون يستحقون الرضا والثقة، وهاتان هما الحسنتان اللتان قد رجحتا مساوئ أكثر منهما تأكيدًا وأبلغ حسمًا.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢١ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

والعنصر الثالث فى تشكيل قوة السلطة التنفيذية هو الاشتراط الصحيح لمساندتها. . فمن الواضح أنه دون اهتمام مناسب لهذه الأداة، يظل فصل الدائرة التنفيذية عن الدائرة التشريعية مجرد فصل اسمىّ تافه؛ ذلك أن التشريع ـ بحكم سلطته التمييزية على المرتب الشهرى والتعويضات المالية للرئيس ـ يستطيع أن يجعله خاضعًا لمشيئة أعضائه بالقدر الذى يرغبون فيه. وبمقدورهم فى أغلب الأحيان إما جعله أدنى قيمة بفعل تجويعه، أو إغراؤه بفعل السخاء معه لأن يُخضع حكمه لميولهم واتجاهاتهم. ولو أخذنا هذه العبارات بالمعنى الواسع لألفاظها، لحملت إلينا لاشك معنى أكثر مما قُصد بها.

هناك أفراد من الناس لا يتأثرون بالحط من قيمتهم ولا يقهرهم الإغراء كيما يقوموا بالتضحية بواجبهم، إلا أن هذه الفضيلة الصارمة نباتٌ لا ينمو إلا فى تربات قليلة. والأغلب أن يجد المرء أن السلطة التى تتحكم فى قوت الإنسان هى سلطة تتحكم فى مشيئته. ولو كان إثبات هذه الحقيقة البسيطة فى حاجة إلى وقائع لما أعوزت الأمثلة أبدًا، حتى فى هذه البلاد، عن تخويف الرئيس عن طريق الترهيب من الترتيبات النقدية، أو إغوائه عن طريق الترغيب فيها، من قبل المجلس التشريعى.

وليس من السهل، إذًا، أن نمتدح أكثر مما ينبغى الاهتمام القضائى، الذى أولى إلى هذا الموضوع فى الدستور المقترح. . فهناك قد اشتُرط أن «رئيس الولايات المتحدة، وفى أوقات ثابتة، يتسلّم لقاء خدماته تعويضًا لاتجوز زيادته أو إنقاصه

خلال الفترة التى تم انتخابه لها؛ كما أنه يتسلّم فى أثناء تلك الفترة أى تعويض مالى آخر من الولايات المتحدة أو من أية ولاية فيها». ويستحيل على المرء أن يتصور أى شرط كان سيكون أكثر قبولاً من هذا.

وعلى السلطة التشريعية عند تعيين الرئيس أن تعلن مرة واحدة لا ثانية لها مبلغ التعويض عن خدماته طيلة الفترة التى تم انتخابه لها.

حتى إذا ما حصل ذلك، فلن يستطيع التشريع أبدًا تغييره، ولم يعد للأعضاء سلطة أن يزيدوا أو ينقصوا ذلك المبلغ، حتى تبدأ فترة جديدة من خدمته عقب انتخاب جديد. وهكذا ليس بمقدور أعضاء المجلس التشريعى إضعاف جرأته عن طريق الضرب على حاجاته، أو إفساد نزاهته عن طريق مغازلة الجشع فى نفسه. إذ ذاك لن يستطيع الاتحاد، ولا أى من أعضائه أن يكون حرًا فى أن يهب أو يتسلم أية تعويضات مالية أخرى أكثر من تلك التى تكون قد تقررت بموجب ما تم فعله، ويستطيع الرئيس بطبيعة الحال ألا يقبل أى إغراء نقدى للتخلّى أو التنازل عن الاستقلال المرسوم له من قبل الدستور.

وآخر المتطلبات للقدرة التى سبق أن عددناها هى السلطات الكافية، فدعنا نباشر البحث فى السلطات التى يُقترح تخويلها إلى رئيس الولايات المتحدة.

إن أول ما يعرض نفسه للملاحظة هو قدرة الرئيس على الرفض المعلّل للأعمال أو القرارات التى يتخذها مجلسًا السلطة التشريعية؛ وبكلمات أخرى: سلطة الرئيس فى إعادة جميع مسودّات الاقتراحات المرفوعة إليه، مع اعتراضات منه تستطيع إيقاف تلك الاقتراحات عن أن تصبح قوانين، ما لم تتم الموافقة عليها لاحقًا من قِبل ثلثى أعضاء كل من المجلسين فى السلطة التشريعية.

إن نزعة الدائرة التشريعية لأن تتدخل فى حقوق الدوائر الأخرى، وأن تمتص سلطاتها أمرٌ قد تمت الإشارة إليه أكثر من مرة فى مواطن سابقة. وإن عدم كفاية تحديد معالم حدود كل من السلطات قد تم التعليق عليه أيضًا؛ وضرورة تزويد كل منها بسلاح دستورى لحمايتها الخاصة أمرٌ قد تم استنتاجه وإثباته أيضًا. ومن

هذه المبادئ الواضحة، والتى لا خلاف عليها تتحصل صوابية الرفض وسداده، سواء المطلق منه أو المعلّل، من طرف الرئيس على أعمال فرعى السلطة التشريعية؛ فدون هذا أو ذاك يغدو الرئيس عاجزًا تمامًا عن حماية نفسه ضد تجاوزات التشريع. بل قد يتم تجريده من سلطاته تدريجيًّا عن طريق اتخاذ قرارات متعاقبة، أو يتم استئصالها جميعًا بمجرد التصويت مرة واحدة. وفى كلتا الحالتين ما أسرع أن تقع السلطتان: التشريعية والتنفيذية، فى اليد نفسها. وحتى لو لم تكشف تلك النزعة فى المجلس التشريعى عن نفسها على الإطلاق؛ لمهاجمة حقوق الرئيس.. فإن قواعد المنطق السليم والسداد النظرى هى ذاتها سوف تعلّمنا أنه لايجوز أن يترك الواحد منهما تحت رحمة الآخر، بل يتوجب أن يحوز كل منهما سلطة دستورية وفعلية لحماية نفسه.

كذلك.. فإن للسلطة المطروحة للبحث فائدة أخرى، فهى لاتخدم بوصفها درعًا يقى السلطة التنفيذية فحسب، بل تزودها بضمان إضافى ضد إعمال قوانين غير سليمة.. إنها تخلق كابحًا أدبيًّا على المجلس التشريعى يُقصد به أن يحمى المجتمع من آثار الانقسام والتهوّر، أو ظهور أى شعور غير ودى تجاه الخير العام، قد يحدث أن يَنْفَذ تأثيره إلى أكثرية ذلك المجلس.

إن صوابية وجود حق الرفض شأنٌ قد تمت المنازعة فيه فى بعض المناسبات، عن طريق التنويه إلى أنه ما كان يجب أن يُفترض أن يحوز رجل بمفرده من النزاهة والحكمة أكثر مما تحوزه جماعة، وأنه ما لم يتم الأخذ بهذه الفرضية.. فإنه سيكون من غير المناسب أن يُمنح الرئيس أى صنف من التحكم والإشراف على المجلس التشريعى.

هذه ملاحظة، لكنها عند التدقيق فيها سيظهر للمدقق أنها خادعة أكثر منها صلبة وسليمة؛ ذلك أن كون الشىء صائبًا لا يلغى افتراض وجود حكمة أعلى أو نزاهة فى الرئيس. وإنما يلغى افتراض أن التشريع لن يكون معصومًا؛ وأن حب السيطرة قد يخون نفسه أحيانًا فيغدو ميلاً للعدوان على حقوق الأعضاء الآخرين فى الحكم؛ وأن روحًا تدعو إلى الانقسام يجوز فى بعض الأحيان أن

تقلب اتجاه مداولات التشريع؛ وأن انطباعات اللحظة قد تدفعه إلى إجراءات، يدينها هو بنفسه ويرفضها حين يفكر بروية أكثر.

إن الدافع الأولى لتخويل السلطة موضوع البحث إلى الرئيس هو تمكينه أن يحمى نفسه؛ أما الدافع الثانوى فهو زيادة الفرص المتاحة للمجتمع ضد إقرار قوانين سيئة، جرّاء التسرّع، أو الإهمال، أو التخطيط المقصود. وكلما وُضع القانون مراتٍ أكثر تحت الفحص والتدقيق زاد التباين فى مواقف أولئك الذين يقومون بتدقيقه، وقل خطر الأخطاء التى تنبع من انعدام المداولات السليمة، أو الخطوات غير الصحيحة التى تنشأ من النزوع إلى عاطفة مشتركة أو مصلحة مشتركة أيضًا؛ ذلك أنه من قبيل الاحتمال أن تستطيع وجهات النظر التى تستحق الملامة ـ مهما كانت ـ نشر عدواها إلى جميع أقسام الحكومة فى اللحظة نفسها، وبخصوص الأمر نفسه أكثر من إمكان أن تتحكم وجهات النظر هذه فى كل فرد فيهم وتضلله.

يجوز أن يقال إن القدرة على تحاشى إمضاء القوانين السيئة تشمل تحاشى القوانين الجيدة أيضًا، وقد تُستخدم لهذا الغرض أو ذاك.. لكن وزن هذا الاعتراض قليل لدى أولئك، الذين يستطيعون فعلاً تقدير أضرار عدم الثبات، ومساوىء التقلب فى القوانين، والذى يشكل أكبر لطخة فى شخصية الحكم عندنا وعبقريته. إنهم سيعتبرون كل قانون مدروس لكبح الإفراط فى وضع القوانين، وإبقاء الأشياء على الحالة التى هى عليها.. من شأنه أن يعود بالخير أكثر منه بالضرر؛ لأنه الأفضل لزيادة الاستقرار فى نظام التشريع.

إن الأذى الذى ربما يقع جرّاء إلحاق الهزيمة بعدد قليل من القوانين الجيدة أذىً من السهل تعويضه بسخاء بحسنة تحاشى القوانين السيئة.

ليس هذا كل ما فى الأمر.. فالأهمية الأكبر والنفوذ الأعظم الذى يملكه المجلس التشريعى فى حكومة حرة، ومخاطرة الرئيس لو حاول تجريب شدّ الحبل مع ذلك المجلس يوفران ضمانًا كافيًا لأن يتم استخدام حق الرفض بحذر كبير؛ وأن يظل فى أكثر الأحيان، متسعًا للاتهام بالجبن أكثر من الاتهام بالتهوّر فى ممارسة ذلك.

إن ملك بريطانيا العظمى، مع جميع حاشيته من الحقوق الملكية، ومع كل النفوذ الذى يستقيه من ألف مصدر. . يتردد هذه الأيام، فى استخدام حقه فى رفض قرارات مشتركة أمضاها مجلسا البرلمان، ولا يتوانى عن بذل أكبر جهد يستطيعه أحد مصادر نفوذه كيما يخنق قانونًا لا يرتضيه، أثناء سير ذلك القانون قبل رفعه إلى العرش، علّه يتحاشى أن يغدو مضطرًا لمواجهة إشكال أن يصبح القانون نافذًا، أو مواجهة عدم رضا الأمة جرّاء وقوف جلالته معارضًا لحسّ الهيئة التشريعية فى البلد.

وكذلك ليس من المحتمل أن يخاطر الملك آخر الأمر، فيستخدم حقه فى الرفض إلا فى حال صوابية الرفض الواضحة، أو عند الحاجة القصوى. إن جميع الأشخاص المطلعين فى تلك المملكة يوافقون على صحة هذه الملاحظة، ولقد انقضى عهد طويل مذ تمت ممارسة هذا الحق من جانب الملك.

إذا كان قاضٍ على هذا القدر من القوة ومثلها من المنعة، اللتين يتمتع بهما ملك بريطانيا يتردد فى ممارسة سلطته موضوع البحث، فما أعظم قدر الحذر الذى يحق للمرء أن يتوقعه من رئيس الولايات المتحدة!! فالأخير لا يرتدى غير عباءة أربع سنوات يباشر فيها سلطة الرئيس فى حكومة كلها حكومة جمهورية محض!

من الواضح أن الخطر من عدم استخدامه سلطته عند الضرورة، سيكون أكبر من استخدامه لها أوسع مما ينبغى، أو لمرّات أكثر مما يجب. . إن الجدل حول ذلك، وضد الحاجة إليها قد، نشأ من هذا المصدر ذاته. فقد صُوّر ذلك الحق على هذا الأساس، بصفته سلطة ممقوتة من حيث المظهر وعديمة الجدوى من حيث التطبيق، غير أنه لا يلزم من ذلك أن ندرة ممارستها تعنى أن لن يتم ذلك أبدًا. . ففى الحالة التى وُضعت لها أصلاً، وهى حالة وقوع هجوم مباشر على الحقوق الدستورية للرئيس، أو حالة كون الخير العام للشعب قد تمت التضحية به بوضوح وبصورة صارخة. . فإن من شأن رجل لديه قدر معقول من الحزم أن يستخدم كل وسيلة دستورية لحماية نفسه، ويصغى لأوامر الواجب والمسؤولية.

أما فى الفرضية السابقة فسوف تتضافر شجاعته مع مصلحته الفردية فى استخدام سلطة المنصب الذى هو فيه؛ وفى الفرضية التى قبلها، سوف تتضافر

مع احتمال الحصول على موافقة منتخبيه، الذين رغم ميلهم فى العادة لأن يقفوا مع المجلس التشريعى فى أية قضية مشكوك فى أمرها. . فإنهم لن يقبلوا أن يجرفهم التحيز فى قضية شديدة الوضـوح. وأنـا أتكلم الآن وعينى على رئيس لا يمتلك إلا قدراً عادياً من سمة الحزم لا أكثر، هذا مع أن هناك رجالاً يظل لديهم فى جميع الظروف قدراً من الشجاعة، يجعلهم يقومون بواجبهم رغم أى خطر يتعرضون له.

وبصرف النظر عن هذا وذاك. . فإن المؤتمر قد سلك فى هذا الأمر طريقًا من شأنها أن تسهّل ممارسة السلطة المخولة إلى الرئيس فى هذه الناحية، كما تجعل فعاليتها ترتكز على الحسّ العام لدى قسم كبير من أعضاء المجلس المشار إليه. فبدلاً من رفض مطلق يكون من حق الرئيس، يقترح المؤتمر أن يتاح للرئيس حق الرفض المعلل الذى وصفناه من قبل(*)، وهذه سلطة يمكن ممارستها بسهولة أكثر من الأخرى. . فالرجل الذى قد يَخشى أن يرفض قانونًا بموجب حقه الفردى فى أن يرفضه. . ربما لن يتردد فى ردّه لإعادة البحث فيه، قانعًا بإمكان رفضه نهائيًا إذا لم يوافق عليه أكثر من ثلث أعضاء كل من المجلسين، وسيجد نفسه شاعراً بالتشجيع حين يفكر أنه إذا قُدر لمعارضته أن تنجح، فإنها ستضمن انطواءها على نسبة محترمة من أعضاء المجلس، الذين سيتضافر نفوذهم مع نفوذه فى تأييد سداد تصرفه عند الرأى العام.

إن رفضًا مباشراً ومعياريًا ينطوى على مظهر أكثر قسوة وقابلية للإثارة من مجرد اقتراح بالاعتراض الخاضع للمناقشة بالموافقة عليه أو عدمها من جانب مَن يوجه الخطاب إليهم. وبقدر ما سيكون أقل احتمالاً فى أن يسىء، يظل أكثر استعداداً لأن يمارس؛ ولهذا السبب ذاته ربما وجد فى الواقع الفعلى أنه أكثر تأثيراً، بل من المتوقع ألا يحصل كثيراً أن تسيطر وجهات النظر غير المناسبة على نسبة كبيرة مثل ثلثى مجلسى التشريع فى الوقت نفسه؛ وهذا بدوره يقف قبالة موقف الرئيس. وهو ـ بكل مقياس ـ أمر من قليل الاحتمال أن تصبغ آراء من ذلك القبيل قرارات وسلوك أكثرية مطلقة. إن سلطة لها هذه الطبيعة فى يدى

(*) انظر الورقة ٦٩. (المراجع).

الرئيس كثيراً ما تمتلك سرياناً صامتاً لا يستشعره أحد، وإن كان يعمل بقوة فى الخفاء.. فحين يدرك الأشخاص المنهمكون فى مساعٍ لا مبرّر لها أنهم ربما واجهوا عقبات تبرز لهم من ركن يعجزون عن التحكم فى أمره.. نجدهم يشعرون بالإحباط، تخوفاً من معارضة الغير فى فعل ما قد يندفعون إلى فعله بكل حماسة، لو لم يخشوا بروز تلك العوائق فى طريقهم.

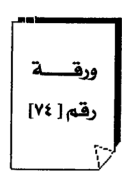
هذا الأمر الذى يعتبر سلبيـًّـا ـ كما هو ملاحظ فى أى مكان آخر ـ معهود به فى هذه الدولة إلى مجلس، يتكوّن من الحاكم، ومن رئيس المحكمة العليا وقضاتها، أو أى اثنين منهم. لقد تمّ استخدامه بحريّة فى مختلف المناسبات، وبنجاح كبير. وقد أصبحت فائدته جدّ ملموسة، بحيث إنّ الأشخاص الذين كانوا معارضين له بعنف، خلال وضع الدستور، قد أصبحوا من خلال التجربة من المعجبين الظاهرين به(*).

ولقد لفتّ النظر فى موضع آخر(*) إلى أن أعضاء المؤتمر فيما كانوا يصوغون هذا الجزء من خطتهم، قد فارقوا نمط دستور هذه الولاية، ولاية نيويورك، ومالوا إلى دستور ولاية مساشوستس. ولربما كان هنالك سببان قويان تصوروهما لتفضيل الدستور الأخير: الأول منهما أن القضاة، الذين سيكونون هم المفسّرين للقانون قد يكونون عرضة للتحيّز، بحكم أنهم سبق وأعطوا رأياً فى الأمر، بصفتهم مراجعين؛ والسبب الثانى هو أنهم بحكم مشاركتهم الرئيس فى كثير من الأحيان، فقد يندفعون إلى الذهاب أبعد مما ينبغى فى نظرتهم السياسية لصالحه، وهكذا يحصل اندماج خطير العواقب إلى حد ما، بين الدائرتين: التنفيذية والقضائية.

إن من المستحيل أن يبقى القضاة مبتعدين عن كل هواية أخرى غير تفسير القوانين، ومن الخطورة بمكان أيضاً أن يوضع القضاة فى موقف يغدون فيه إما قضاة فاسدين أو قضاة يتأثرون بالرئيس.. ذلك شىء خطير.

بوبليوس

(*) انظر الورقة ٦٩ (المراجع).



الكسندر هاملتون

٢٥ مارس ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

يكون رئيس الولايات المتحدة هو «القائد الأعلى للجيش والأسطول فى الولايات المتحدة ولميليشيا الولايات، حين يتم استدعاؤها للخدمة الفعلية للولايات المتحدة». . هذا شرط صائب، والسداد فيه واضح فى ذاته. كما أن الشرط فى الوقت نفسه متفق مع سابقاته الواردة فى دساتير معظم الولايات، بصورة عامة، حتى أنه لا حاجة بنا لأن نفسره ولا أن نعززه؛ فحتى تلك الدساتير التى قرنت إلى الرئيس وجود مجلس معه، قد ركّزت الجزء الأعظم من السلطة العسكرية فى شخص الرئيس وحده.

وبين جميع واجبات أو اهتمامات الحكومة يظل توجيه الحرب على الخصوص يتطلب تلك الصفات التى تميّز ممارسة السلطة من قبل شخص واحد؛ لأن توجيه الحرب بطبيعته يتضمن توجيه قوة الدولة عامة؛ كما يتضمن أن سلطة توجيه واستخدام تلك القوة العامة تشكل جزءًا عاديًا وأساسيًا فى تعريف صلاحية الرئيس. «يجوز للرئيس أن يطلب رأى الموظف الأعلى فى كل من الدوائر التنفيذية، خطيًّـــا، حول أى موضوع يتعلق بواجبات وظائف دائرته»، وأنا أعتبر هذا مجرد إطناب من الخطة، لا حاجة إليه، لأن الحق الذى يوفره ذكر ذلك ينشأ، حكمًا، من المنصب.

كذلك. . فإن الرئيس مخول «أن يؤجل التنفيذ ويمنح العفو عن الجرائم المقترفة ضد الولايات المتحدة، ما عدا فى قضايا التقصير والخيانة». والواقع أن

الشعور الإنسانى والسياسة الجيدة تتضافران فى إملاء أن الاشتراط الخيّر لإصدار العفو يقتضى أن يلقى أقل قدر ممكن من الإعاقة أو الإرباك. إن القانون الجنائى فى كل بلد يُسهم كثيراً فى القسوة الضرورية فى تلك الحال، حتى إنه دون نفاذ سهل إلى استثناءات لصالح المجرم المنكود، تكتسى العدالة مظهراً دمويّا جداً بالغ القسوة.

ولما كان الشعور بالمسؤولية على الدوام هو الأقوى نسبيًّا ما دام لا يتجزأ، فإنه يمكن القول بأن رجلاً بمفرده يظل أكثر استعداداً للتجاوب بقوة مع تلك الدوافع، التى ربما توسلت لتخفيف حدة القانون وعنفه، وهو الأقل استعداداً لأن يَخضع لاعتبارات قُصد منها حماية هدف مناسب لأن يُنتقم منه. إن فكرة كون مصير مخلوق زميل تعتمد على ما يفعله شخص بمفرده (هو الرئيس) سوف توحى إليه طبعًا، بالتردّد وبالحذر؛ فيما أن الخشية من أن يُتهم بالخور أو المسايرة سوف تولّد لديه شعوراً مساويًا بالوعى والاحتراس، وإن كان من نوع مختلف. هذا من جانب.

ومن الجانب الآخر: لما كان الأفراد فى معظمهم يستقون الثقة من عددهم.. فإن الواحد منهم قد يشجع الآخر فى الإقدام على عمل يتصف بالإثم والقسوة، ويكون أقل حسًّا تجاه التخوف من الشكّ أو الانتقاد على إبداء تسيّب لا يرتضيه القضاء، وإن استدعته الرحمة. بناءً على هذه الاعتبارات يغدو الرجل الفرد أكبر أهليةً لأن يمنح رحمة الحكومة، من هيئة تضم عدداً من الأشخاص.

إن ضرورة تخويل إصدار العفو إلى الرئيس، إنما تم الاعتراض عليها، إن كنت أتذكر جيداً، بخصوص اقتراف جريمة الخيانة(*). وقد قيل حينذاك أنه كان يجب أن يعتمد حق العفو هذا على موافقة فرع واحد أو الاثنين من فروع المجلس التشريعى. ولست أنكر أن هنالك أسبابًا قوية تتطلب إبرازها فى هذا الخصوص

(*) يشير هاملتون إلى تمرد شايس، راجع الورقة السادسة (المراجع).

حول موافقة هيئة التشريع بكاملها أو جزء منها، وحيث إن اقتراف الخيانة جريمة تم رفعها إلى مستوى الوجود أو الكينونة المباشرة للمجتمع، حين أكدت القوانين إدانة المسيء.. فالظاهر أن هنالك شيئًا من اللياقة فى إحالة إصدار الأمر بالرحمة فى تلك الجريمة إلى حكم يصدر عن جهة التشريع.

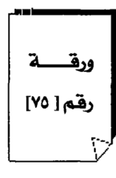
هذا ما يبدو أنه الأجدر فى مثل تلك الحال، إذ إن افتراض موافقة الرئيس باتت أمرًا لا يمكن الاستغناء عنه، ولا مجال لأن يثير أحد الريبة حول أن رجلاً بمفرده لديه من الحكمة وحُسن التقدير ما يجعله أصلح كثيرًا، من حيث الربط الدقيق، لأن يزن الدوافع التى قد تكون لصالح تنفيذ العقوبة أو ضد إنفاذها أكثر من أى هيئة متعددة الأفراد أيًا كان تلك الهيئة. ومما هو جدير باهتمام خاص أن الخيانة كثيرًا ما يتم ربطها بتحريضات تشمل نسبة كبيرة من أفراد المجتمع، كما حدث أخيرًا فى ولاية ماساشوستس. وعلينا أن نتوقع فى كل قضية من هذا القبيل أن نشهد عرض المواطنين مشوبًا بصبغة الروح نفسها التى ولّدت الجريمة.

وحين تكون الأطراف أو الأحزاب ندًا لبعضها أو متقاربة فى القوة.. فإن العاطفة الخفية لدى أصدقاء المدان ومحبّذيه، تستغل الطبيعة الخيرة لدى الآخرين، والضعف عندهم، وكثيرًا ما تخلع نوعًا من الحصانة حيث تكون فظاعة ما وقع هى ما تدعو إليه الضرورة.. هذا من جهة. ومن جهة أخرى، حين يكون التحريض قد نشأ من أسباب أشعلت نار الغضب لدى الطرف الأكبر، فإن أفراده يغدون فى كثير من الأحيان عنيدين لا يطيقهم أحد، حين تستدعى السياسة سلوكًا يتسم بالصبر والرحمة. لكن المناقشة الرئيسة لجعل سلطة إصدار العفو تستقر فى هذه الحال، فى يدى الرئيس، هى ما يلى: فى أوقات التمرد أو الثورة كثيرًا ما تمر لحظات حرجة يكون فيها عرض العفو فى الوقت المناسب كافيًا لأن يعيد المتمردين أو الثوار إلى الهدوء فيعود الخير على الجميع؛ فإذا مضت تلك اللحظات دون الاستفادة منها فلربما استحالت استعادتها من جديد.

إن البطء فى عملية عقد مجلسى التشريع أو عقد واحد من ذينك الفرعين

للحصول على موافقته على إصدار العفو، كثيرًا ما يجعل تلك الفرصة الذهبية تمر دون اقتناصها. . فخسارة أسبوع أو يوم أو ساعة أحيانًا ما تكون خسارة قاتلة، فلو أثير أن قدرةً على التمييز تأخذ فى حسبانها تلك الطوارىء ويتم نقلها من وقت لآخر إلى الرئيس، لحضرتنا الإجابة عنها لأول وهلة بالقول: إنها لمسألة مثيرة للجدل: ما إذا كان يجوز تفويض السلطة قانونًا، فى دستور محدّد السلطات، وللوهلة الثانية: أنه سوف يكون من غير السياسة الحكيمة الإقدام على أية خطوة من شأنها أن تتجاوز حدود الحصانة. إن إجراءً من هذا النوع خارجًا على المسار العادى، قد فُهم على أنه نوع من التساؤل عن وجود جبن أو ضعف، وأنه ينطوى على ميل إلى زيادة الجرأة على اقتراف الجريمة.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٦ مارس ١٧٨٨

إلى أهالي ولاية نيويورك:

للرئيس السلطة «بنصيحة من مجلس الشيوخ وبموافقته أن يعقد معاهدات شرط موافقة ثلثى الشيوخ الحاضرين على ذلك»، ومع أن هذا الاشتراط قد هوجم على أكثر من أرضية واحدة، وبدرجة غير قليلة من العنف، فأنا لا أتردد فى إعلان اقتناعى الجازم أنه اشتراط من أفضل ما تم هضمه، وأكثر أجزاء الخطة عدم قابلية للاستثناء.

وأحد أركان الاعتراض هو مسألة اختلاط السلطات بشّدة: فالبعض يجادل فى أن الرئيس لوحده كان يجب أن يحوز سلطة عقد المعاهدات، فيما يرى آخرون وجوب أن يستقر ذلك الحق فى يد مجلس الشيوخ وحده. هذا أحد مصادر المعارضة، أما المصدر الآخر فينبع من الاعتراض على قلة عدد الأفراد الذين يقومون بصياغة المعاهدة. وبين الذين يناصرون هذا الاعتراض نجد فئة ترى أنه كان على مجلس الممثلين أن يُشرَك فى العمل، فيما تَرى فئة أخرى أنه لم يكن هنالك ما هو أكثر ضرورة من أن يتم استبدال ثلثى جميع أعضاء مجلس الشيوخ بثلثى الأعضاء الحاضرين.

ولما كنت أخدع نفسى فأزعم أن الملاحظات التى تمت الإشارة إليها فى الورقة السابقة، بخصوص هذا الجزء من الخطة، لابدّ أنها كانت كافية فى وضعه أمام عين قادرة على التمييز، وفى ضوء مشجع جداً.. فإننى أقنع هنا بتقديم بعض الملاحظات المساعِدة، مع النظر فى الأصل إلى الاعتراضات التى ذكرتها قبل قليل(*).

(*) لقد ناقش جان جى الأمر مفصلاً فى الورقة ٦٤ (المراجع).

أما بخصوص اختلاط السلطات. . فإننى استند إلى التفسيرات، التى سبق وقُدمت فى مواضع أُخرى(*) حول المعنى الحقيقى للقاعدة، التى ينهض الاعتراض على أساسها؛ وسأفترض أمرًا مفروغًا منه، كنتيجة تتحصل من تلك التفسيرات، أن ضم الرئيس ومجلس الشيوخ معًا فى بند المعاهدات ليس حاشية هامشية لتلك القاعدة، بل أجدنى أتجرأ وأضيف أن الطبيعة الخاصة لسلطة عقد المعاهدات تشير إلى صوابية شديدة فى ذلك الجمع بين الرئيس والمجلس.

ومع أن عدة كتّاب صنّفوا فى موضوع الحكم، يضعون تلك السلطة فى فئة السلطات التنفيذية. . فإن ذلك بصورة جلية ليس إلا ميلاً تعسفيًا لديهم؛ لأننا إذا ما انتبهنا جيدًا لإعماله، فسنجد أنه ينال جانبًا من السلطة التشريعية أكثر مما ينال من الطبيعة التنفيذية، وإن كان لايبدو أنه يقع بصورة جازمة ضمن تعريف أى منهما. . إن روح السلطة التشريعية هو إصدار القوانين، أو بكلمات أخرى، تحديد القواعد اللازمة لتنظيم المجتمع؛ فى حين أن تنفيذ تلك القوانين، واستخدام قوة المجتمع سواءً لهذا الهدف أو للدفاع العام، تشمل جميع وظائف ومهمات الموظف التنفيذى.

إن سلطة عقد المعاهدات، ليست بكل بساطة، لا هذه ولا تلك. . إنها لاتتعلق بتنفيذ القوانين أو بإصدار قوانين جديدة، وأقل من ذلك تعلقها باستخدام قوة المجتمع. إن ما تتعامل به هى عقود واتفاقيات تتم مع الأمم الأجنبية، ويكون لها قوة القانون، لكنها تنبع أصلاً من الالتزام بالنّية الحسنة. إنها ليست قواعد وضَع مواصفاتها السيد المسيطر على تابع له، بل اتفاقيات بين سيد مستقل وسيد مستقل آخر. . من ثَم فإن السلطة موضوع البحث تشكل دائرة متميزة، لاتعود، بصورة سليمة، لا إلى السلطة التشريعية ولا إلى الرئيس.

لكن الصفات التى تم تفصيلها فى مكان آخر على أنها صفات لاغنى عنها فى ترتيب وإدارة المفاوضات الخارجية تشير إلى أن الرئيس، هو الأداة الأفضل من غيرها للقيام بتلك الصفقات؛ فى حين أن أهمية الأمانة وقضية اعتبار المعاهدات

(*) انظر الورقتين ٤٧ ـ ٤٨ (المراجع).

بمثابة قوانين تستلزم اشراك كل أعضاء المجلس التشريعى، أو بعضهم فى مهمة عقد تلك الاتفاقيات.

وأيًا كان قدر الصحة أو السلامة فى الحكومات التى يكون فيها الموظف التنفيذى الأعلى ملكًا وراثيًا يُعهد إليه بالسلطة الكاملة فى عقد المعاهدات، فسيكون من غير الأمين كليةً، وغير السداد أيضًا، أن يعهد بتلك السلطة إلى موظف انتخابى مدة رئاسته أربع سنوات لا أكثر. وقد أثيرت، فى مناسبة أخرى ملاحظة أجدها ملاحظة عادلة دون ريب، تقول: مع أن الملك الوراثى، يضطهد شعبه فى كثير من الأحيان، فإنه يظل على الدوام عرضة لأن يواجه خطرًا حقيقيًا من أن تفسده الدول الأجنبية.

أما رجل تم رفعه من مرتبة مواطن نفر إلى مرتبة قاضٍ أعلى فى بلده، لايحوز إلا ثروة معتدلة أو ضئيلة، ويتطلع إلى الأمام، إلى فترة ليست بعيدة فى الزمن قد يُجبر بعدها على العودة إلى الموقع الذى أخذ منه، قد يوضع أحيانًا تجاه الإغراء بأن يضحى بواجبه لمصلحة فائدته الشخصية، فذاك أمر يتطلب نزاهة فائقة جدًا للمقاومة والصمود.

إن رجلاً ذا جشع قد يسهل إغراؤه لأن يخون مصالح الدولة فى سبيل أن يحوز ثروة لنفسه.. ورجلاً ذا طموح قد يحصل على أطماعه بمساعدة تقدمها له دولة أجنبية بصفتها ثمن خيانته لمواطنيه. ولا يسوّغ تاريخ السلوك البشرى ذلك الرأى الرفيع فى النزاهة، الذى يجعل من الحكمة لدى أمة أن تعهد بمصالحها الدقيقة والظرفية ـ مثل تلك التى تهم اتصالاتها مع بقية العالم ـ إلى مجرد طرد موظف ثمَّ إبرازه، ووضعه فى ظروف مثل ظروف رئيس الولايات المتحدة.

لو تم العهد بسلطة عقد المعاهدات إلى مجلس الشيوخ وحده، لكان معناه التخلى عن الفوائد الناتجة عن التوكيل الدستورى للرئيس فى شؤون المفاوضات الأجنبية. صحيح أن مجلس الشيوخ ـ فى تلك الحال ـ سوف يكون له الخيار فى استخدام الرئيس بصفته رئيسًا، لكن أعضاء المجلس بدورهم سيكون لهم الخيار أيضًا فى أن يتركوا القضية لوحدها، كما أن الغش والاحتيال سوف يغريهم أكثر مما يغرى الرئيس.

وعلاوة على هذا فإن أحداً لن يتوقع من المفوض الذى ينتدبه مجلس الشيوخ للقيام بالمهمة أن يتمتع بالثقة والاحترام فى نظر الدول الأجنبية بالقدر نفسه الذى يتمتع به الممثل الدستورى للدولة؛ وبطبيعة الحال لن يكون ذلك المفوض قادراً على التصرف بدرجة مساوية فى الأهمية ولا الفعالية. وفى حين أن الاتحاد بفعل هذا السبب، سوف يفقد خبرة كبيرة فى تدمير مشاكله الخارجية.. فإن الشعب سوف يخسر الضمانة الإضافية التى تحصلل لديه بفضل تعاوُن الرئيس.

ومع أنه سيكون من غير الحكمة أن يعهد إلى الرئيس بمفرده بأمانة مهمة مثل هذه، فليس هناك شك فى أن مشاركته فى حمل الأمانة سوف تزيد، بصورة محسوسة، فى قدر السلامة التى ينشدها المجتمع. ومن الواجب أن يكون واضحًا بصورة جلية أن حيازةً مشتركة للسلطة موضوع البحث موزعة بين الرئيس ومجلس الشيوخ، تتيح قدرًا أكبر من الضمان من حيازتها من جانب أى منهما لوحده. إن أى امرىء يزن تلك الظروف بقدر من النضوج؛ أعنى الظروف التى يجب أن يتم الاتفاق فيها على تعيين الرئيس.. سيقتنع تمامًا أن ذلك المنصب سيظل على الدوام يشغله أشخاص، يتمتعون بقدرات تجعل الاتفاق فى صياغة المعاهدات مرغوبًا فيه بصورة خاصة من حيث الحكمة والنزاهة.

وتصدق الملاحظات التى أُبديت فى النقطة السابقة، والتى تمت الإشارة إليها فى موضع آخر من هذه الورقة(*)، بقوة قطعية ضد القبول بمنح مجلس الممثلين نصيبًا فى صياغة المعاهدات؛ لأن التقلب، وأخذ الزيادة المستقبلية بعين الاعتبار، وضخامة عدد ذلك المجلس.. لا تسمح للمرء أن ينتظر أن تتوفر فيه تلك الصفات التى هى أساسية فى تنفيذ أمانة من هذا الصنف بصورة صائبة.

إن معرفة دقيقة وشاملة بالسياسات الخارجية، والتزامًا، ثابتًا ومنتظمًا بالآراء ذاتها، وحسًّا مرهفًا ومنسجمًا بالشخصية الوطنية؛ والحسم، والسرّية، والتوصيل، صفاتٌ لا تتفق مع عقلية مجلس متنوع كبير العدد.

(*) راجع أيضًا الورقتين ٥٣ و٦٤ بهذا الخصوص (المراجع)..

إن التعقيد بذاته فى العمل، بحكم إدخال الحاجة إلى التوافق ما بين مجالس كثيرة مختلفة الرأى يوفر اعتراضًا صلبًا. فكلما تكرر استدعاء مجلس الممثلين، وزاد طول الوقت الضرورى لإبقائه فى حالة انعقاد، للحصول على موافقة الأعضاء، فى المراحل المتعاقبة من إجراءات المعاهدة.. بات ذلك مصدرًا للمتاعب، وباب كلفةٍ كبيرة تكفى لوحدها لإدانة ذلك المشروع والحكم عليه.

إن الاعتراض الوحيد الذى يبقى علينا بحثه، هو ذلك الاعتراض الذى يستعيض عن كامل أعضاء مجلس الشيوخ بثلثى الحاضرين منهم. وقد بيّنا ضمن العنوان الثانى من تساؤلاتنا أن جميع الشروط التى تتطلب أكثر من أكثرية أى مجلس لإصدار قرارتها، تكون ميالة إلى إرباك عمل الحكومة بصورة مباشرة، وإلى إخضاع مشاعر الأكثرية لمشاعر الأقلية بصورة غير مباشرة.

ويبدو هذا الاعتبار كافيًا لتقرير رأينا فى أن المؤتمر ذهب بعيدًا فى جهده لضمان ميزة العدد فى صياغة المعاهدات(*)، بالقدر الذى يمكن التوفيق بينه وبين نشاط المجالس العامة أو الاحترام المعقول للمشاعر الرئيسة عن المجتمع. لو طُلب ثلثا كامل عدد الأعضاء، لبات ذلك فى الواقع ـ فى كثير من الحالات ـ ولعدم حضور بعضهم.. يعنى ضرورة حصول الإجماع.

ونحن نعلم أن تاريخ أى مؤسسة سياسية ساد فيها هذا المبدأ هو تاريخ العجز والارتباك والفوضى. ويمكن استخلاص البراهين على هذا الموقف من أمثلة على من محاكم التربيون الرومانية، ومجلس الرياط البولندى، وسكرتير الولايات فى الأراضى الواطئة، مما يجعل ضرب مثال جديد عندنًا أمرًا لا حاجة إليه.

أما طلب نسبة ثابتة من مجموع عدد المجلس فلن يكون ـ بأى احتمال ـ إسهامًا مناسبًا لجنى الفوائد، التى تترتب على توكيل المجلس بكامله أكثر من طلب نسبة من الأعضاء الحضور. فالأولى تزيد من صعوبة الحصول على قرارات لا ترتضيها الأقلية، مما يُنقص دوافعها إلى المواظبة على الحضور، والثانية تجعل

(*) راجع الورقة ٦٤ (المراجع).

قدرة المجلس تعتمد على نسبة متغيرة، بحسب تباين حضور أو غياب عضو فرد، مما يخلق أثرًا معاكسًا.

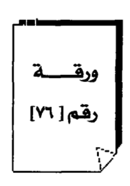
ولما كان علينا عن طريق زيادة المواظبة، أن نميل إلى إبقاء المجلس كله منعقدًا.. فإن هناك احتمالاً كبيرًا أن تكون القرارات التى يتخذها المجلس يمليها بصورة عامة، عدد كبير فى هذه الحال؛ كما فى الحال الأخرى، فى حين سيكون العدد أقل كثيراً إذا ما حصل أى تأخير.

ولايجوز أن نغفل عن أنه، فى ظل الكونفيدرالية الحالية يجوز لعضوين اثنين أن يمثلا ولاية ما، بل إن ذاك واقع فعلاً؛ ولذلك يجوز أن يتألف الكونغرس الذى تستقر فى يديه وحده جميع السلطات فى الاتحاد.. من عدد من الأعضاء، لا يكاد يتجاوز عدد أعضاء مجلس الشيوخ المقصود.

فلو أضفنا إلى هذا أن الشيوخ الأعضاء يصوّتون على أساس ولاياتهم، وأنه حيث يكون عضو واحد حاضراً من ولاية ما، فإن صوته يضيع، وهذا يبرر افتراض أن الأصوات الفاعلة فى مجلس الشيوخ حيث يتم تصويت الأعضاء بصورة فردية، نادرًا ما تنقص من حيث العدد عن الأصوات الفاعلة فى الكونغرس القائم، وأخذنا فى حسباتنا، ضم هذه الاعتبارات إلى تعاون الرئيس.. فإننا لن نتردد فى استخلاص أن الشعب فى أمريكا سيجد ضمانًا ضد سوء استخدام السلطة عند عقد المعاهدات ـ بموجب الدستور الجديد ـ أكبر من الضمان الذى يتمتع به فى ظل الكونفيدرالية.

وحين نتقدم إلى الأمام خطوة واحدة ونتطلع إلى الزيادة المحتملة فى عدد أعضاء مجلس الشيوخ فى المستقبل، بفضل قيام ولايات جديدة.. فإننا لن ندرك قدرًا واسعًا من الثقة فى كفاية عدد من نعهد إليهم بتلك السلطة، بل ربما قادنا ذلك إلى استنتاج مفاده أن مجلسًا أكثر عددًا من مجلس الشيوخ الحالى، سيكون أقل قدرة بكثير على تصريف شؤون الأمانة المعهودة إليه بشكل سديد.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

١ أبريل ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

«بتنسيب وموافقة مجلس الشيوخ يقوم الرئيس بتسمية وتعيين السفراء والنظار العامين الآخرين، والقناصل، وقضاة المحكمة العليا، وجميع موظفى الولايات المتحدة الآخرين، الذين لم يتم اشتراط تعيينهم بشكل آخر فى الدستور. لكنه يجوز للكونغرس بموجب القانون أن يخول حتى تعيين صغار الموظفين من هذه الفئة للرئيس وحده، كما يرى الأعضاء أو يجعل ذلك للمحاكم أو لرؤساء الدوائر. وللرئيس صلاحية تعبئة جميع الشواغر، التى قد تحدث أثناء عطلة مجلس الشيوخ عن طريق تفويضات، ينتهى مفعولها بنهاية الانعقاد التالى للمجلس».

وقد لوحظ فى ورقة سابقة أن «المحك الصحيح لحكم جيد هو فى استعداده وميله لأن يخلق إدارة جيدة».. وإذا تم قبول صحة هذه الملاحظة.. فإن طريقة تعيين موظفى الولايات المتحدة التى تتضمنها العبارات السابقة، عند التدقيق فيها، تستحق إطراءً خاصًا. فليس من السهل استيعاب خطة مدروسة جيدًا أكثر من هذه لزيادة الحكمة فى اختيار أشخاص، يصلحون لتعبئة وظائف الاتحاد؛ ولن تكون هناك حاجة لإثبات أنه على هذه النقطة أساسًا يتوجب أن تعتمد طبيعة الإدارة فيه.

وسوف يتفق الجميع على أن سلطة التعيين، فى القضايا العامة، يمكن تقييدها بصورة سديدة بإحدى الطرق الثلاث التالية: إما بأن يتم تخويلها لرجل واحد؛ أو

إلى هيئة ينتقى عددٌ قليل من أفرادها، أو إلى رجل بمفرده، شرط موافقة مجلس صغير العدد. إن ممارسة الشعب بكامله لهذه السلطة أمرٌ يقر الجميع أنه غير عملى؛ كما أن طرح كل اعتبار آخر فى الحياة لن يترك لهم إلا وقتًا ضيقًا لأن يعملوا أى شىء غير ذلك. إذًا، كلّما مر ذكر مجلس أو هيئة رجال فى أية مناقشات لاحقة، وجب أن يُفهم أنه متعلق بهيئة أو مجلس منتقى بالصفة المقصودة أعلاه، فالشعب بصورة جماعية، بحكم ضخامة عوده، وانتشار مواطن إقامته يتعذر تنظيم تحركات أفراده وفق تلك الروح النظامية. . روح الغش والمكيدة التى ستتم الدعوة إليها بصفتها اعتراضات كبرى على وضع السلطة المطروحة للبحث فى يدى مجموعة أفراد.

ولابد أن يوافق أولئك الذين فكروا جيدًا فى الموضوع، أو استوعبوا الملاحظات التى وردت فى مواضع أخرى من هذه الأوراق تتعلق بتعيين الرئيس ـ يوافقون ـ كما أرى ـ على أنه سوف يظل هناك احتمال كبير لأن يشغل ذلك المنصب رجل يتمتع بقدرات كثيرة، ورجل محترم على أقل تقدير. إذا أخذنا ذلك كفرضية أولى. . فإننى انطلق منها لأضع قاعدة أن شخصًا واحدًا له قدرة على التمييز، لهو أقدر على تحليل وتقييم الصفات الفريدة التى تلبى الوظائف المحددة أكثر من هيئة من الأشخاص، وربما كانت قدرتها على التمييز الرفيع مساوية لقدرات ذلك الفرد أو أكبر منها.

إن المسؤولية الفردية، الكاملة وغير الموزّعة، التى يتحملها رجل واحد سوف تولّد ـ بطبيعة الحال ـ حسًّا أكثر حيوية بالواجب، كما تولد احترامًا أدق لحسن السمعة. على هذا الأساس سوف يشعر ذلك الرجل أنه مرتبط بالتزامات أشدّ، ويغدو أكثر اهتمامًا فى أن يتحرى بكل عناية عن الصفات التى تتطلبها المراكز المراد تعبئتها؛ وأن يفضّل ـ دون أى تحيز من جانبه ـ الأشخاص الأكثر قدرة، كما يبدو له على الأقل، لملء تلك الشواغر.

ستكون له ارتباطات شخصية يسترضيها عدد أقل مما لدى مجموعة أشخاص، من المفروض أن لكل منهم ارتباطات شخصية بالعدد نفسه؛ ومن ثَم يبقى

الشخص الواحد أقل عرضة لأن تنحرف به مشاعر الصداقة والاستلطاف.. ليس هنالك ما هو أقدر على تهييج مشاعر الإنسان من اعتباراته الشخصية، سواء كانت هذه الاعتبارات تتعلق بأشخاصنا أو بالآخرين، الذين يغدون هدف اختيارنا أو تفضيلنا. لذلك.. فإن علينا، فى كل مرة نمارس فيها سلطة تعيين من يشغلون وظيفة من خلال هيئة أو مجلس، أن نتوقع أن نشهد عرضًا لجميع مظاهر التقبل والرفض، والتحيز والكراهية، الارتباط المحب والعداوة المبغضة - وكل ذلك يحسّ بها من يشكلون تلك الهيئة أو المجلس.

أما الاختيار الذى يصدف أن يوقع عليه فى ظل ظروف مثل هذه فسيكون بطبيعة الحال: إما نتيجة انتصار كسبه طرف على الآخر، أو نتيجة مصالحة توفيقية بين الأطراف. وفى كلا الحالتين تظل الجدارة الذاتية للمرشح مستبعدة لا ينظر إليها أحد.. ففى الوضع الأول تكون المؤهلات التى تستلزم توحيد أصوات الفريق قد روعيت، أكثر مما روعيت المؤهلات التى تناسب الرجل المطلوب للمنصب.

وفى الوضع الثانى يتم التوافق على العموم، على مكافىء يهم الجميع؛ «هات لنا الرجل الذى نرغب فيه لهذا المنصب، وسنعطيك الآخر الذى ترغب فيه للمنصب الآخر». هذا شأن المساومة فى صورتها العادية. ونادراً ما يحدث أن تكون قضية تحسين الخدمة العامة هى الهدف الأولى، عند أى من الفريقين: لا المنتصر ولا الرافض لذلك الانتصار.

إن صحة المبادىء المعروضة أمامنا هى ما شعر به الأفراد الأذكياء، الذين وقعوا على الخطأ فى الشرط المذكور بخصوص هذه النقطة، فيما اتخذه المؤتمر، وهم يجادلون، ويقولون: يجب أن يكون الرئيس مخولاً أن يقوم بالتعيينات فى ظل الحكومة الفيدرالية. لكنه من السهل أن نبيِّن أن كل حسنة يمكن توقّعها من مثل هذا الترتيب سوف تنبع، فى حقيقة الأمر، من سلطة «التسمية» التى يقترحون أن تُخلع على الرئيس؛ فى يدى ذلك الرئيس.. فى حين يتم تحاشى المساوئ التى قد ترافق كون السلطة المطلقة فى التعين فى يدى ذلك الرئيس.

فى عملية التسمية وحدها تتم ممارسة قدرة الرئيس على الحكم. ولما كان من واجبه شخصيًّا أن يشير إلى الرجل الذى سيحتل المنصب، بعد موافقة مجلس الشيوخ. . فإن مسؤولية الرئيس ستكون مسؤولية كاملة لو قام هو بالتعيين النهائى. ومن وجهة النظر هذه لن يكون هناك فرق بين التسمية والتعيين، فالدوافع التى سوف تؤثر فى قيام الرئيس بواجبه فى حالة واحدة، ستكون هى نفسها موجودة فى الحالة الأخرى. ولما كان من غير المستطاع أن يتم تعيين شخص ما إلا على أساس تسمية الرئيس له قبل ذلك، فإن كل شخص يتم تعيينه سيكون فى الواقع من اختيار الرئيس.

غير أن تسميته (الرئيس) هذه يجوز تخطيها: هذا جائز على التأكيد، لكن عن طريق استبدالها بتسمية أخرى يقوم بها الرئيس نفسه. إن الشخص الذى يتم توظيفه بصورة نهائية، لابدّ أن يكون ذلك الذى فضله هو (الرئيس)، مع أنه قد لا يكون صاحبَ التفضيل الأول. وليس من المحتمل الأقوى أيضًا أن يتم تخطّى التسمية فى كثير من الأحيان، فليس بوسع مجلس الشيوخ أن يشعر بالإغراء فى تعيين من يراه الأعضاء أفضل من الشخص المسمّى (المقترح) حتى يرفضوه؛ لأن الأعضاء الشيوخ لايستطيعون الاطمئنان إلى أن الرجل الذى يرغبون فيه. سيُعرض عليهم فى تسمية ثانية، أو أى تسمية لاحقة. . بل ليس بمقدورهم التأكدّ من أن أى تسمية فى المستقبل ستأتى بمرشح مقبول لديهم بأية درجة من القبول.

ولما كان عدم موافقتهم يُلحق نوعًا من الوصمة بالفرد المرفوض، كما يتخذ مظهر إعادة النظر والمراجعة على حكم الرئيس، فمن غير المحتمل أن يتم رفض ما يرى أعضاء المجلس إمضاءه، مالم يكن هناك أسباب خاصة وقوية لذلك الرفض.

إذًا، ما الهدف الذى يُطلب من أجله تعاون مجلس الشيوخ؟ أنا أرى أن الحاجة إلى موافقتهم ستكون حاجة قويّة، مع أنها على الأغلب، عملية صامتة. إذ إنها ستكون عائقًا جيدًا يراقب روح المحسوبية عند الرئيس، وتتوجه إلى منع توظيف أشخاص لايليقون، انطلاقًا من الحقد المتعلق بالولاية التى جاؤوا منها،

أو من القرابة العائلية، أو العلاقات الشخصية أو الأمل فى الحصول على الشعبية. وبالإضافة إلى ذلك.. فإن الموافقة ستكون مصدراً له فعاليته للاستقرار فى الإدارة.

وسيدرك الجميع على الفور أن الرجل نفسه الذى هو المصدر الوحيد للوظائف، سوف تكون ميوله الفردية ومصالحه قيداً عليه أكثر مما تفعل، لو كان ملزماً بأن يرفع سداد اختياره إلى سدة البحث واتخاذ القرار من قِبل هيئة أخرى مستقلة، تكون هى ذاتها فرعاً كاملاً من فرعى التشريع. إن إمكان الرفض سيظل دافعاً قوياً إلى الحذر فى طرح الاقتراح، فالخطر على سمعة الرئيس الشخصية، بل على وجوده السياسى؛ لأن المنصب يتم بالانتخاب، ومن العجز عن قمع روح المحسوبية فى نفسه أو السعى غير اللائق إلى كسب الشعبية، لدى هيئة سيكون لرأيها وزن كبير فى تشكيل رأى الجمهور.. كل هذا لن يعجز عن أن يكون سداً يحول دون هذا أو ذاك. وسيشعر الرئيس بالخجل وبالخوف أيضاً من أن يرشح لتولى المناصب الممتازة أفراداً لا جدارة لديهم، سوى أنهم آتون من الولاية التى جاء منها، أو كونهم حلفاء شخصيين له، على نحو أو آخر، أو كونهم يتصفون بالتفاهة الضرورية، والاستخذاء الذى يجعلهم أدوات طيّعة ينفذون ما يشتهيه.

فى وجه هذا التعليل قام الاعتراض، الذى يقول: أن الرئيس، بفعل سلطته فى تسمية الموظفين، قد يضمن إذعان مجلس الشيوخ وجعله ميالاً إلى وجهات نظره. والواقع أن افتراض شيوع القابلية للرشوة فى الطبيعة البشرية لهو خطأ غير قليل الأهمية فى الفكر السياسى، بل أشد خطأ من افتراض الاستقامة العامة فيها. إن مؤسسة تفويض السلطة تتضمن فى ذاتها أن هناك قدراً من النزاهة والشرف لدى أفراد البشر، وهو الأساس المعقول الذى تقوم عليه الثقة.

وتؤيد الخبرة والتجربة هذه النظرية، فقد وُجد أن الثقة تظل موجودة حتى فى أشد الفترات فساداً، وفى أشد الحكومات فساداً أيضاً. لقد ظلت قابلية قبض الرشوة فى مجلس العموم البريطانى موضوعاً يُتهم به ذلك المجلس فى البلد

الذى يتعبه، كما هى فى هذا البلد. وليس فى الإمكان الارتياب فى أن تلك التهمة لها أساس إلى حدٍ ما.

ولكنه لاشك أيضًا فى أن نسبة كبيرة من أعضاء المجلس على الدوام، تظل تتألف من أشخاص مستقلين، يودّون خدمة الجمهور بكل روح طيبة، ولهم وزن مؤثر فى مجلسى الأمة. لذا فإنّ حسّ ذلك المجلس (دون استثناء الحكم الحالى) كثيرًا ما يكبح ميول ونزعات الملك، سواءً من حيث الأشخاص أو من حيث القوانين. ومع أنه يظل مسموحًا أن نفترض أن الرئيس قد يؤثر بين حين وآخر فى بعض أفراد مجلس الشيوخ.. فإن افتراضنا أنه يستطيع أن يشترى نزاهة المجلس بكامله ـ لهو افتراض قسرى وغير محتمل. إن من يراعى النظر إلى طبيعة البشر كما هى، دون الانخداع بفضائلها ولا المبالغة فى رذائلها، سوف يلقى أرضية تطمئنه إلى الوثوق فى حكمة مجلس الشيوخ، فيقتنع بأنه من غير الممكن عمليا أن يُفسد الرئيس المجلس أو يقوم بإغواء أكثرية أعضائه، إلا أن ضرورة مشاركته فى عملية تعيين الموظفين تكون كابحًا له قيمته وتأثيره فى سلوك الرئيس وتصرفاته.

وليست نزاهة مجلس الشيوخ هى الشيء الوحيد الذى يعتمد عليه؛ فالدستور نفسه قد وفر بعض الخفراء ذوى الشأن ضد خطر تأثير الرئيس على هيئة التشريع. فهو يعلن أنه «لا يحق لا لعضو فى مجلس الشيوخ ولا فى مجلس الممثلين، طوال الفترة التى انتُخب لها، أن يشغل أية وظيفة مدنية فى الولايات المتحدة، قد أُنشئت، أو زيدت التعويضات المالية المخصصة لها خلال مثل ذلك الوقت؛ ولا يحق لأى شخص يشغل أى وظيفة فى خدمة الولايات المتحدة أن يكون عضواً فى أى من المجلسين طيلة بقائه فى الخدمة».

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢ أبريل ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

سبق أن ذكرنا بصفة ذلك إحدى الحسنات المتوقعة من التنسيق مع مجلس الشيوخ فى إصدار التعيينات، أن هذا من شأنه أن يسهم فى الاستقرار فى الإدارة. وموافقة المجلس ستكون ضرورية للعزل كما هى ضرورية للتعيين. إذاً فإن تغيير الرئيس لن يخلق ثورة عنيفة وعامة بين موظفى الحكومة كما يجوز أن يُنتظر لو كان الرئيس وحده هو الذى يُصدر التعيين. . ففى أى منصب يحتله شخص أثبت جدارةً فى موقعة وظهر صلاحه ولياقته لشغل ذلك المنصب، سيمتنع الرئيس الجديد عن محاولة استبداله بشخص أكثر قبولاً لديه هو، خشية عدم الرضا عن ذلك فى مجلس الشيوخ الذى قد يحبط المحاولة، ويجلب قدراً من عدم الثقة بالرئيس نفسه.

وسيكون الذين يقدرون قيمة الإدارة المستقرة أكثر من غيرهم ميالين لتثمين الشرط الذى يربط الوجود الوظيفى فى رجال الإدارة، بموافقة أو عدم موافقة ذلك المجلس، الذى يكون دوام الثبات فى تشكيله، فى جميع الاحتمالات، أقل خضوعًا لعدم الاستمرار من أى هيئة أخرى فى الحكومة. لقد أشير أحيانًا إلى ضم مجلس الشيوخ مع الرئيس، فى موضوع التعينات، وقيل إنه يوفر للرئيس نفوذًا من غير حقه على مجلس الشيوخ، كما رؤى فى نظر اقتراحات أخرى أنه سيخلق اتجاهًا معاكسًا للرئيس فى المجلس. وهذا برهان على أن كِلا الاقتراحين غير مصيب.

إنّ وضعنا الاقتراح الأول بصيغته الصحيحة معناه أن نرفضه؛ إذ يغدو كما

يلى: سيكون للرئيس نفوذ غير سليم على مجلس الشيوخ؛ لأنه سيكون للمجلس سلطة تكبح جماحه. هذه سخافة بكل معنى؛ فهى ترفض الشك فى أن سلطة التعيين بكاملها سوف تهب الرئيس فعّالية تيسّر له أن يشكل إمبراطورية خطيرة على ذلك المجلس، أقوى من مجرد سلطته فى التسمية الخاضعة لإشراف المجلس وتحكّم أعضائه.

دعنا نلقى نظرة على وجهة نظر توجُّه هذا الاقتراح: «سوف يؤثر مجلس الشيوخ على الرئيس». لقد واتتنى الفرصة لأن ابيّن فى عدة أمثلة سلفت، أن عدم وضوح الاعتراض يحول دون تقديم إجابة محددة عليه.. فبأى طريقة سيتم إظهار هذا النفوذ والتأثير؟ وبخصوص أية أهداف؟ إن القدرة على التأثير فى شخص ما، بالمعنى الذى تستخدم فيه الكلمة هنا، لابد أن تتضمن قدرة على نقل منفعة إليه. فكيف بمقدور مجلس الشيوخ أن يهب منفعة إلى الرئيس من خلال استخدام أعضاء المجلس حقهم فى رفض تسمياته هو؟ إذا ما قيل إنهم سوف يسترضونه أحيانًا بالموافقة على اختيار محسوب عليه، حين تكون المشاعر العامة تملى تصرفًا مغايرًا، فأنا أجيب: إن الأمور التى قد تلقى اهتمامًا شخصيًّا لدى الرئيس سوف تكون قليلة جدًا، فلا تجعله يقبل أن يتأثر بقدر ملموس بمجاملات مجلس الشيوخ.

وعلاوة على هذا.. فمن الجلى أن السلطة التى تستطيع إصدار ألقاب النبالة وتحديد المكافآت المالية هى الأكثر احتمالاً لأن تجذب، لا أن تنجذب إلى السلطة التى ليس بمقدورها أن تفعل أكثر من اعتراض طريق تلك الألقاب والتعويضات. وإذا كان يقصد بالتأثير على الرئيس تقييده، فإن هذا بالضبط ما قُصد إليه: وقد بينّا أن التقييد سيكون أدبيًّا، وفى الوقت نفسه غير مدمّر لأى حسنة متوقعة من التوكيل غير المقيّد لمن يحتل ذلك المنصب. إن حق التسمية سوف يعود بجميع الخير دون مفاسد ولا شرور.

عند مقارنة الخطة من ناحية تعيين الموظفين فى الحكومة المقترحة بذلك الواقع القائم فى دستور ولاية نيويورك مثلاً - سوف يتم تفضيل ما تقدمه الخطة، ففيها نجد كل تسمية على مطالعة فرع كامل من فرعى السلطة التشريعية - فإن الظروف

التى ترافق التعيين ـ بناءً على أسلوب السير فيه ـ سوف تغدو، بطبيعة الحال، قضية يتم فيها أخذ ورد، ولن يخسر الشعب شيئًا حين يقرر ما هو الجزء الذى تم الوفاء به من قبل الممثلين المختلفين. إن الملامة على تسمية رديئة ستقع على عاتق الرئيس وحده وبصورة مطلقة، أما الملامة على رفض تسمية جيدة فسوف تقع كلها على مجلس الشيوخ بعد إثقاله، باعتبار أن الأعضاء قد وقفوا ضد النيات الحسنة لدى الرئيس وردّوا عليها. فإذا حصل تعيين سيء فإن الرئيس ـ بحكم تسميته ـ ومجلس الشيوخ بحكم موافقته على التسمية.. سوف يشتركان فى المسؤولية عنه، وإن بدرجات مختلفة من الفضيحة والعار.

إن شيئًا معاكسًا لكل هذا هو ما يميز أسلوب التعيين فى هذه الولاية، أعنى ولاية نيويورك.. فمجلس التعيين فيها يتشكل من ثلاثة أشخاص إلى خمسة أشخاص، يكون حاكم الولاية واحدًا منهم على الدوام. وتتقدم هذه الهيئة الصغيرة العدد، المحتَجَزَة فى جناح خاص لا يمكن النفاذ إليه من قبل الجمهور ـ لتنفيذ العهدة التى أوكلت إليها.

ومن المعروف أن الحاكم يدّعى لنفسه حق التسمية، بناء على مفعول بعض العبارات الغامضة فى الدستور؛ لكنه من غير المعروف إلى أى حد، ولا بأى أسلوب يمارس الحاكم ذلك الحق؛ كما أنه ليس معروفًا أيضًا فى أى ظروف أو مناسبة يمكن مناقضته والوقوف فى وجهه.. إن جريرة حصول تعيين سيء، بسبب من عدم اليقين حول من قام بذلك التعيين، والجهل بالهدف المقصود به.. ليس لها حرافة فى الطعم ولا استمرار فى بقائه.

وهكذا فى حين يظل الميدان مشرعًا للغش والمكيدة، فإن كل فكرة عن تحمّل المسؤولية تتشتت وتضيع. وأكثر ما يستطيع أن يعرفه الجمهور هو أن الحاكم يدّعى لنفسه بحق التسمية؛ وأن اثنين «من بين العدد التافه والذى هو أربعة لا أكثر، يمكن تدبيرهم بسهولة»، أما إذا صدف إن كان بعض أعضاء المجلس الفريد من نوعه، فى مزاج غير موافق.. فإنه يغدو من المستحيل أن يتم التخلص من معارضتهم بتكرار انعقاد المجلس بطريقة تجعل حضورهم غير مناسب.

من ثم، ولأى سبب قد ينشأ.. فإنه يحصل عدد كبير من التعيينات غير

السليمة، بين وقت وآخر. وسواء كان حاكم هذه الولاية يفيد نفسه ممن يتم تعيينه أم لا يستفيد، فهو بالضرورة وفى هذا الجانب الدقيق والمهم من الإدارة. . يفضل أن يشغل الوظائف عنده رجال أكثر تأهيلاً من غيرهم لأن يشغلوها. أما بصدد ما إذا كان يسئ استخدام حقه فى التعيين لتحسين أوضاع أشخاص تنحصر جدارتهم فى ولاء خفى لرغبته، وفى مساندة نظام مقرف وخطير لنفوذه الشخصى. . فتلك أسئلة - لسوء حظ المجتمع - تظل خاضعة للتأمل والتحسين.

إن أى مجلس لمجرد التعيين، وعلى أى صورة حصل تشكيله، سوف يكون مجمّعًا كنسيًّا يظل للغش والدسيسة فيه مجالها الكامل؛ لأن عدد أفراده، وبدون زيادة لا مبرر لها فى الانفاق، يعجز عن أن يكون ضخمًا بما يكفى لأن يحول دون قيام تجمّع بداخله. ولما كان لكل عضوٍ فيه أصدقاؤه وارتباطاته الذين يود منفعتهم. . فإن الرغبة فى المنفعة المتبادلة سوف تخلّق مقايضة فاضحة على الأصوات، ومساومة على المراكز المطلوبة.

إن الارتباطات الخاصة بشخص واحد ارتباطات يمكن تلبيتها بسهولة، أما تلبية الارتباطات الخاصة بدزينة من الرجال أو بعشرين رجلاً فسوف تخلُق احتكارًا لجميع الوظائف الرئيسية فى الحكومة ينحصر فى عدد قليل من العائلات؛ مما يعجّل بصورة مباشرة فى الوصول إلى ارستقراطية أو أوليغاركية، أكثر من أى إجراء يمكن الاحتيال إليه وتدبيره. فإن فرضت الرغبة فى عدم تركيم الوظائف بهذه الصورة أن يكون هناك تغير مستمر فى الأشخاص الذين يتألف منهم المجلس. . فإن ذلك ينطوى على الأضرار التى تخلقها إدارة متقلّبة بأقصى مدى لتلك المساوئ، وسوف يكون مثل هذا المجلس بدوره، معرضًا أكثر لأن يتأثر بنفوذ الرئيس مما هو مجلس الشيوخ؛ لأن أعضاءه سيكونون أقل عددًا، وأقل خضوعًا مباشرًا للتحرى والتدقيق من قبل الجمهور.

هذا كما أن ذاك المجلس - فى مُجمله - وكبديل للخطة التى وضعها المؤتمر سوف يخلق زيادة كبيرة فى الكلفة، وزيادة مضاعفة للشرور النابعة من المحسوبية، والمكايد فى توزيع مواقع التكريم بين الجمهور، وإنقاصًا للاستقرار فى إدارة الحكومة، وتقليلاً لضمان عدم حدوث تأثير من غير حق من طرف

الرئيس. ومع هذا، فقد تمت معارضة مجلس من هذا القبيل بحدة بصفته، تعديلاً أساسيًا فى الدستور المقترح.

والواقع أننى أجد نفسى غير قادر على أن أختم ملاحظاتى حول موضوع التعيينات دون التنويه إلى خطة، ظهر بعض المدافعين عنها وإن كان عددهم قليلاً، وأعنى بها خطة ضم مجلس الممثلين فى عملية القيام بالتعيينات. ولن أفعل شيئًا أكثر من ذكر تلك الخطة؛ لأنه ليس بوسعى أن أتصور احتمال أن تكسب الخطة أى قدر من اعتبار أى طرف فى المجتمع.

إن مجلسًا متقلبًا على هذا النحو، وفى الوقت نفسه كبير العدد.. لن يقدّر له أن يكون مجلسًا مناسبًا لممارسة تلك السلطة. وسيظهر عدم صلاحه ذلك جليًا للجميع، إذا تذكرنا أنه لن يمضى نصف قرن من الزمن حتى يتشكل من ثلثمائة أو أربعمئة عضو. إن جميع حسنات الاستقرار، سواءً للرئيس أو لمجلس الشيوخ ستنهزم بفضل الضمّ المشار إليه، وستتم مجابهة تكرار التأجيلات وحدوث الإرباكات بفضله بين حين وآخر. إن ما فعلته معظم الولايات فى دساتيرها المحلية، يشجعنا على استنكار الفكرة وشجبها.

وتدخل السلطات الوحيدة المتبقية للرئيس ضمن نطاق تقديم المعلومات إلى الكونغرس عن وضع الاتحاد؛ ورفع التوصية إلى أعضاء المجلس باتخاذ إجراءات يرى الرئيس أنها مستعجلة، ودعوتهم إلى الاجتماع أو دعوة مجلس واحد من الاثنين عند ظهور مناسبات غير عادية، وتأجيل اجتماعات الأعضاء حين لايستطيعون الاتفاق فيما بينهم على وقت التأجيل، وتسلّم أوراق اعتماد السفراء، والنظّار العامين الآخرين، وتنفيذ القوانين بأمانة، وفى انتداب جميع الموظفين فى الولايات المتحدة وتعيينهم.

وباستثناء بعض المناكفات المتعلقة بحق الدعوة إلى انعقاد أيّ من مجلسى السلطة التشريعية، وحتى استقبال السفراء.. لم يتم الاعتراض على أى من هذه الفئة من السلطات؛ ولم يكن بوسعها قبول أية اعتراضات أخرى.. لقد تطلب الأمر، فى الواقع إفراطًا فى الجشع لا يرتوى ومبالغة فى اللذع لاختراع

استثناءات للأقسام التى كان يتوقع الاستثناء فيها. وفيما يخص سلطات عقد أى من مجلسى التشريع سأكتفى بالقول: أما فيما يخص مجلس الشيوخ على الأقل فإننا ما أسرع أن نكتشف سببًا وجيهًا لذلك؛ فحيث إن لهذا المجلس سلطة الموافقة مع الرئيس فى مجال المعاهدات، فقد يغدو من الضرورى دعوته من أجل هذا الموضوع حين لا يكون من الضرورى ولا المناسب دعوة مجلس الممثلين. أما من حيث استقبال السفراء، فإن ما ذكرته فى ورقة سابقة يوفر جوابًا كافيًا على ذلك(*).

لقد أكملنا الآن مسحًا لهيكلية وسلطات الدائرة التنفيذية، وقد جهدتُ فى تبيين كونها متفقة مع المبدأ الجمهورى بالقدر الذى يسمح بذلك، وتتطلبه ضرورات القدرة على العمل.

والتساؤل الذى يتبقى هو: أتراه يتفق أيضًا مع متطلبات السلامة، بالمعنى الجمهورى؛ أى الاعتماد الحق على الشعب والمسؤولية الحقة تجاهه؟ لقد جرى استباق الإجابة عن هذا السؤال عند تقصى خصائصها الأخريات، ويمكن استنتاجها بقدر كافٍ من هذه الملابسات: انتخاب الرئيس مرة كل أربع سنوات من خلال أشخاص يختارهم الشعب بصورة مباشرة لهذا الغرض على التحديد، وكون الرئيس فى جميع الأوقات عرضة للمؤاخذة، والمحاكمة، والعزل من المنصب والمنع من شغل أى منصب آخر، وتجريده من حياته وما يملك عن طريق الملاحقة بحسب سير القانون العام. لكن هذه الاحتياطات وإن كانت كبيرة كما هى بالفعل.. فإنها ليست وحدها ما وفرته خطة المؤتمر لصالح أمن المواطنين. وفى الحالات التى يخشى فيها إساءة استخدام الرئيس لسلطاته خشية حقيقية.. فإنه ـ وبحسب تلك الخطة ـ سيكون خاضعًا لمراقبة فرع من المجلس التشريعى، فماذا يرغب شعب متنور ومعقول أكثر من هذا؟

بوبليوس

(*) راجع الورقة ٦٩ (المراجع).



الكسندر هاملتون

٢٨ مايو ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

ونمضى الآن إلى تفحص الدائرة القضائية فى الحكومة المقترحة.

فى أثناء كشفنا مساوئ الكونفيدرالية الحالية، تمت الإشارة بوضوح إلى فائدة وجود قضاء فيدرالى وضرورته. ولا حاجة كبيرة هنا إلى إجمال الاعتبارات التى أثيرت آنذاك(*)؛ لأن وجود المؤسسة بالمعنى التجريدى أمر لا نزاع حوله؛ أما السؤال الوحيد الذى أُثير بخصوصها فكان حول طريقة تشكيلها والمدى المحدد لها، وفى هذه النقاط إذًا سوف نحصر ملاحظاتنا.

يبدو أن بحث طريقة تشكيل الدائرة القضائية يشتمل الأهداف الكثيرة التالية:

أولاً: طريقة تعيين القضاة.

ثانيًا: فترة بقائهم فى مناصبهم.

ثالثًا: تقسيم السلطة القضائية بين المحاكم المختلفة والعلاقات فيما بينها.

أولاً: أما بخصوص طريقة تعيين القضاة، فهى نفس الطريقة التى يتم بها تعيين موظفى الاتحاد بصورة عامة، وقد وفّينا البحث عن ذلك فى الورقتين الأخيرتين، حتى لم يبق ما يقال إلا تكرارًا لا طائل منه.

ثانيًا: وأما من حيث مدة بقاء القضاة فى مناصبهم فإن ذلك يرتبط أساسًا باستمرارهم فى الخدمة وشروط إعالتهم، والاحتياطات المتعلقة بمسؤولياتهم.

وحسب خطة المؤتمر يكون لجميع القضاة الذين يتم تعيينهم من قبل الولايات المتحدة أن يبقوا فى مناصبهم، طالما ظل سلوكهم جيدًا؛ وينسجم هذا مع معظم

(*) انظر الورقة ٢٢ (المراجع).

دساتير الولايات التى تم إقرارها، وبينها دستور هذه الولاية. وليست صوابية ذلك، والتى أثار التساؤل بصددها خصومُ تلك الخطة عارضًا قليل الأهمية على الالتهاب الذى يهيج تصوراتهم وأحكامهم. . إلا أن مقياس «السلوك الجيد» للاستمرار فى المنصب لدى الموظف القضائى، مقياس من أعظم التحسينات القيّمة والحديثة فى مزاولة الحكم، فهو فى النظام الملكى عائق ممتاز يحول دون طغيان الأمير أو الملك؛ وفى النظام الجمهورى ليس عائقًا أقل قدرًا؛ إذ يحول دون تجاوزات وضغوط مجلس الممثلين. بل إنه أفضل عقبة يمكن اختراعها فى أية حكومة لضمان إدارة مستقرة، مستقيمة، وغير متحيزة لتصريف القوانين.

إن كل منْ يتأمل الدوائر الأخرى ذات السلطة بانتباه لابد أن يدرك أنه: فى حكومة تكون دوائر الحكم منفصلة الواحدة منها عن الأخرى، تظل الدائرة، القضائية ـ بحكم طبيعة مهماتها ـ هى الدائرة الأقل خطراً على الحقوق السياسية فى الدستور؛ لأن تلك الدائرة أقل من غيرها قدرة على مضايقة الدوائر الأخرى أو الإضرار بها، فالرئيس لايمنح أوسمة التكريم فحسب بل يقبض على سيف المجتمع أيضًا. والتشريع لايسيطر على الجيب (الخزينة) فقط، بل يحدد القواعد التى وفقها يتم تنظيم واجبات وحقوق كل مواطن. . أما القضاء فعلى العكس من ذلك، إنه لايستطيع التأثير، لا على السيف ولا على الجيب؛ ولا فى توجيه أى من القوة ولا الثروة الموجودة فى المجتمع.

وليسَ فى مقدوره اتخاذ أى قرار فعّال أيًا كان، ويمكن القول بكل صدق: إن السلطة القضائية لاتملك القوة ولا الإدارة، وإنما مجرد إصدار الحكم، وعليها فى نهاية الأمر أن تعتمد على مساعدة ذراع السلطة التنفيذية حتى لإنقاذ ما تصدره من أحكام.

إن هذه النظرة البسيطة إلى الأمور إلى مترتبات كثيرة عظيمة الأهمية، فهى تثبت بلا منازع أن السلطة القضائية، عند المقارنة، هى الأخفّ بين دوائر السلطة الثلاث(*)؛ فهى لاتستطيع أن تهاجم بنجاح أيًا من الدائرتين الأخريين؛ ومن

(*) حين يتكلم مونتسكيو المعروف عن ذلك يقول: «بين السلطات الثلاث المذكورة آنفًا تكون السلطة القضائية أقرب إلى العدم» روح القوانين مج١، ص١٨٦.

الضرورى توفير كل عناية ممكنة لجعل تلك الدائرة تحمى نفسها من عدوان أى من الدائرتين. . كذلك فهى تثبت أنه: مع أن الاضطهاد الفردى قد ينشأ بين فترة وأخرى من محاكم العدل، فإن حرية الشعب العامة لاتكون مهدّدة أبدًا من تلك الدائرة؛ وأعنى طالما بقيت الدائرة القضائية متمايزة بحق عن كل من الدائرة التشريعية والدائرة التنفيذية.

وأنا أوافق على أنه «ليس هنالك حرية إذا كانت سلطة القضاء غير مفصولة عن السلطة التشريعية والسلطة التنفيذية»، وهى تُثبت فى المقام الأول أنه: حيث أن الحرية ليس لديها ما تخشاه من السلطة القضائية وحدها، لكن لديها كل ما تخشاه من دمجها مع أى من الدائرتين الأخريتين؛ وحيث إن جميع آثار ذلك الدمج إنما تنشأ من اعتماد السلطة التنفيذية على الأخرى التشريعية، بصرف النظر عن الفصل الأسمى بينهما؛ وحيث إنه بفعل الضعف الطبيعى للسلطة القضائية فهى تظل مهددة بصورة مستمرة من أن تتم السيطرة عليها، وإرهابها أو التأثير فيها من خلال التنسيق بين فروعها؛ وحيث إنه ليس هناك ما يستطيع الإسهام بدرجة كبيرة فى ثباتها واستقلاليتها قدر استمرار أعضائها فى مناصبهم. . فإنه يجوز اعتبار هذه الميزة إذن عنصرًا لايمكن الاستغناء عنه فى تشكيل تلك الدائرة، بل يجوز اعتباره ـ إلى حد كبير ـ قلعة تحرس العدالة العامة والأمان للجميع.

إن الاستقلال التام للقضاء لهو أساسى بصورة فريدة فى دستور محدد، وأنا أفهم بعبارة «دستور محدد» أنه ذلك الدستور، الذى يحوى ضوابط معينة محددة لصلاحية المجلس التشريعى، مثل، أنه لن يقرّ أية لوائح بالتجريد من الحقوق المدنية، ولا الإقرار بالأمر الواقع، ولا ما أشبه ذلك. والحق أن قيودًا من هذا النوع لايمكن الحفاظ عليها فى التطبيق إلا من خلال محاكم القضاء، فهى التى من واجبها أن تعلن أن جميع الأفعال تناقض روح الدستور باطلة. ودون هذا. . فإن كل أوجه الحرص على الحقوق أو الامتيازات الخاصة لاتغدو ذات قيمة أبدًا.

هناك بعض الإشكال حول حق المحاكم فى أن تعلن بطلان القوانين التى تم وضعها؛ لأن تناقضًا مع الدستور قد ينشأ من تصور أن هذه القاعدة تضمن سيادة

للقضاء على السلطة التشريعية. ولقد أثيرت مقولة أن السلطة التى بمقدورها أن تعلن أن أفعال سلطة أخرى باطلة لابد أن تكون ضرورةً أعلى من السلطة التى يُعلَن بطلان أعمالها.. ولما كانت هذه القاعدة ذات أهمية كبرى فى جميع الدساتير الأمريكية، فإن بحثًا مقتضبًا للأرضية التى تستقر عليها لايمكن أن يكون غير مقبول.

ليس هنالك أى منطلق يستند إلى مبادئ أكثر وضوحًا من مبدأ أن كل عمل تقوم به سلطة مفوّضة، ويكون نقيضًا لروح التكليف الذى على أساسه تتم ممارسته، هو عمل لاغٍ. ومن ثَم، ليس هناك إجراء تشريعى مناقض للدستور يمكن أن يكون صحيحًا. إن إنكار هذه الحقيقة معناه تأكيدًا أن المفوَّض أرفع درجة ممن فوضه (رئيسه)؛ وأن الخادم أرفع شأنًا من سيّده، وأن ممثل الشعب أرفع من الشعب نفسه؛ وأن الأشخاص الذين يتصرفون بموجب صلاحيات سلطاتهم يجوز لهم أن يفعلو ما لا تخولهم إياه تلك السلطات، بل ما تحرّمه عليهم!!

إذا قيل إن أعضاء المجلس التشريعى هم أنفسهم قضاة دستوريون على سلطاتهم الخاصة، وإن النية التى يقيمونها على تلك السلطات نهائية ونافذة على جميع الدوائر الأخرى.. فيجوز أن يجاب عن ذلك بالقول: لايمكن أن يكون هذا فرضية طبيعية، كما لايمكن استخلاصه من اشتراطات خاصة فى الدستور. إنه لايجوز فرض ما يخالف ذلك؛ أى إن الدستور يمكن أن يقصد أن لممثلى الشعب أن يستبدلوا إرادتهم الخاصة بإرادة العناصر التى يمثلونها.

والأكثر معقولية هو افتراض أن المحاكم قد وضعت كيما تكون هيئة وسطية بين المواطنين والتشريع؛ من أجل أن تبقى التشريع ضمن الحدود المخصصة لسلطاته. إن تفسير القوانين هو المجال المناسب الفريد لعمل المحاكم، فالدستور فى الواقع هو ـ وكما على القضاة أن يعتبروه ـ أصل قانونى، وتبعًا لذلك يعود إليهم أن يحققوا معناه، شأنه فى ذلك شأن معنى أى قانون خاص سنّه المجلس التشريعى.. فإذا ما حدث تباين لايمكن إصلاحه بين الاثنين.. فإن ذلك الذى له الإلزام والقوة الأعلى هو الذى يتوجب تفضيله ـ أو بكلمات أخرى ـ الدستور

هو المفضّل على القانون، فما يقصده الشعب مفضل على ما يقصده الوكلاء عنه.

ولا يفرض هذا الاستنتاج ـ بأية صورة ـ أى سيادة لصالح القضاء على السلطة التشريعية. . إنه لا يفرض أكثر من أن سلطة الشعب ذات سيادة على كل منهما، وأنه حيثما تعلن إرادة التشريع فى قوانينها وقوفَها ضد إرادة الشعب، كما يعلن عنها الدستور. . فإن على القضاة أن يتقيدوا بسلطة الشعب لا بالقوانين، إن عليهم أن ينظّموا قراراتهم وفق القوانين الأساسية، أكثر منها وفق القوانين غير الأساسية.

إن ممارسة هذا التمييز القضائى فى حسم الأمر بين قانونين متناقضين قد حصل عليه المثَل فى حادثة معروفة للجميع. وليس من النادر أن يحصل وجود قانونين معمولاً بهما فى الوقت نفسه يصطدمان بصورة كلية أو جزئية، الواحد منهما مع الآخر، دون أن يحوى أحدهما عباتة لإبطال المفعول.

فى مثل هذه الحال يكون من اختصاص المحاكم أن تفصّل وتحدد معناهما ومجال عملهما، وإلى الحد الذى يستطاع فيه التوفيق بينهما من خلال أى تركيب معقول. . فإن المنطق والقانون يتضافران لإملاء وجوب أن يتم ذلك، وحيث يتعذر هذا عمليـًّـا، تغدو المسألة قضية ضرورةِ انفاذ واحد منهما واستبعاد الآخر. والقاعدة التى تتبعها المحاكم لتقرير قوة النفاذ النسبية بينهما هى أن القانون الأحدث زمنًا يجب أن يتم تفضيله على القانون الأقدم منهما.

لكن هذا مجرد قاعدة تشكيلية، لاتنبع من أى قانون إيجابى وإنما من طبيعة ومنطق الشىء ذاته. . إنها قاعدة لايمكن تطبيقها على المحاكم بناءً على إلزام تشريعى، وإنما هى قاعدة تبنتها المحاكم من عندها، كسند يُركن إليه طلبًا للحقيقة والسداد، لتوجيه تصرُّف المحاكم بوصفها مفسّرة للقانون. ولقد وجدت المحاكم أن من المعقول فى حال القوانين المتداخلة، ذات الصلاحيات المتساوية، أن تشير آخر الأمر إلى أن إرادتها نفسها هى التى يجب أن تتمتع بالأولوية.

أما بخصوص تداخل القوانين ذات الطبيعة الأعلى والصلاحية الفرعية الأدنى

فى سلطة مرجعية وفرعية. . فإن طبيعة الشىء ومنطقه تشير إلى أن عكس تلك القاعدة هو الأنسب لأن يُتبع، وهى تعلّمنا أن القانون الأسبق زمنًا للسلطة الأعلى هو الذى يتوجب تفضيله على القانون اللاحق من سلطة أدنى وصلاحية فرعية؛ وأنه بناء على ذلك، حين يتعارض قانون معين مع الدستور. . فإن من واجب قضاة المحاكم أن يلتزموا بالدستور ويتجاهلوا ذلك القانون.

ولن تكون هناك أهمية للقول بأنه: يجوز للمحاكم بدعوى النفور والرفض أن تستبدل رغبتها الخالصة بالمرامى التى قصدها الدستور، ثم قد يحدث مثل هذا فى حال قانونين متناقضين؛ كما قد يحدث أيضًا فى كل مرة يتم فيها إصدار حكم قضائى حول قانون بمفرده. عند ذاك على المحاكم أن تعلن معنى القانون بصراحة؛ ثم ما إذا كانت ميالة لأن تمارس إرادتها الخاصة بدلاً من الحكم القضائى، وستكون النتيجة بدورها هى الاستعاضة عن رغبات المحاكم لصالح رغبة المجلس التشريعى. وإذا كان للملاحظة أن تُثبت شيئًا. . فإنما تثبت أنه يجب ألا يكون هنالك قضاة يخرجون عن ذلك المجلس.

وبناء على ذلك، إذا ما أريد أن تعتبر المحاكم متراسًا لدستور محدد تحميه من اعتداءات سلطات التشريع، فإن هذا الاعتبار يوفر نقطة قوية فى المناقشة لصالح استمرارية موظفى القضاء فى مناصبهم؛ لأنه ليس هناك ما يستطيع الإسهام قدر هذا الأمر لترسيخ روح الاستقلالية فى القضاء، والتى يلزم أن تكون أساسية لأداءٍ أمين عند القيام بهذا الواجب الثقيل.

إن استقلال القضاة هذا فى عملهم لهو متطلَّب مساوٍ لحراسة الدستور وحماية حقوق الأفراد من تأثيرات الأمزجة السيئة التى تعززها حيل ذوى المكائد، أو تخلّفها نفوذ اتحادات خاصة تقوم أحيانًا بين المواطنين أنفسهم، وسرعان ما تخلى مكانها لإطّلاع أدق وتفكير فيه روية أكثر فتبدى اتجاهًا حينذاك لخلق تجديدات خطرة فى الحكم ومخاوف جدية لدى الفريق الأصغر فى أوساط المجتمع.

ومع أننى أثق فى أن أصدقاء الدستور المقترح لن يتفقوا أبدًا مع خصومه فى إثارة ذلك المبدأ الأساسى فى الحكم الجمهورى، الذى يقبل بحق الجمهور فى أن

يغير أو يلغى دستوراً تم إقراره، لكنه لا يتفق مع سعادة المواطنين. . فإنه لايجوز أن يُستخلص من هذا المبدأ أن لممثلى الشعب، كلما حدث أن سيطر اتجاه مؤقت على أكثرية المواطنين لا يتفق مع الشروط الواردة فى الدستور الحالى، أن يتخذوا ذلك مبرراً كافيًا للإخلال بتلك الشروط؛ أو أن المحاكم ستكون ملزمة بأن تتغاضى عن إخلالات من هذا النوع بحجة أنها قد نشأت بكاملها من مكايد المجلس التمثيلى.

وإلى أن يغير الشعب أو يلغى بقانون صارم وسلطوى صيغة الدستور المقررة حاليًا يظل ملزمًا لهم بصورة جماعية كما هو بصورة فردية؛ وليس هناك افتراض، أو حتى معرفةً ما بمشاعرهم، يمكن أن تسوّغ لممثليهم التخلى عنه قبل صدور مثل ذلك القانون. غير أنه من السهل أن نرى أن الأمر سوف يتطلب قدراً غير عادى من الجرأة والشجاعة لدى القضاة؛ كى يقوموا بواجبهم كخفراء مخلصين للدستور، كلما تم عدوان من السلطة التشريعية عليه أو التحريض عليه بفعل تصويت القسم الأكبر من المجتمع.

بيد أنه ليس من حيث النظر إلى الإخلالات بالدستور يصبح استقلال القضاة حارسًا أساسيًا ضد تأثير الأمزجة الشريرة ـ من وقت لآخر ـ على المجتمع. كلا، فقد لا يمتد هذا التأثير إلى أبعد من الحاق ضرر بالحقوق الفردية لفئات خاصة من المواطنين بفعل القوانين الظالمة والمتحيزة؛ وهنا أيضًا يكون الحسم من جانب القضاء ذا أهمية بالغة فى تلطيف حدة تلك القوانين وتضييق مجال عملها.

إن استقلال القضاء لا يساعد فقط فى تعديل الإضرار المباشرة من تلك القوانين التى أُقرت، وإنما يعمل مثل كابح للمجلس التشريعى لئلا يمضيها. وحين يرى المجلس أن عقبات تعترض طريق نجاح تلك المقاصد الظالمة جرّاء تردّد المحاكم. . فإنه يجد نفسه مضطراً، بفعل الدوافع نفسها تجاه الظلم الذى يتداول فى أمره الأعضاء، أن يعدّل محاولاته. . هذا ظرف تمت دراستهُ، وأُخذَ فى الحسبان أنه سيكون ذا تأثير أكبر على شخصية حكوماتنا أكثر مما يفطن له نفر قليل.

إن فوائد النزاهة والاعتدال عند القضاة قد تم الإحساس بها فى أكثر من ولاية واحدة؛ ومع أن هاتين الصفتين قد غاظتا أولئك الذين خابت توقعاتهم الشريرة. . فإنهما قد استحوذتا على تقدير وتأييد جميع الأشخاص الفضلاء وغير المهتمين بالأمر أيضًا. ومن واجب أهل الرصانة من كل فئة أن يُجلّوا كل ما يميل إلى خلق أو تقوية ذلك المزاج فى المحاكم؛ ما دام لايستطيع أحد أن يطمئن إلى أنه لن يكون الضحية فى الغد لروح الظلم التى عادت عليه بالربح هذا اليوم. ومن واجب كل شخص أن يحسّ فى الوقت الحاضر أن الاتجاه الحتمى لتلك الروح، هو أن تمتص أساس الثقة والاطمئنان العام؛ كى يتم استبدالهما بعدم الثقة والأسى.

إن الالتزام الثابت والموحّد بحقوق الدستور وحقوق الأفراد، والتى ندرك أنه لا غنى عنها فى المحاكم، شأن من غير المتوقع أن يُنتظر من القضاة الذين يحتلون مناصبهم على أساس تكليف مؤقت بالعمل. وستكون التعيينات الدورية، كيفما تم تنظيمها ـ ودون النظر إلى من أجراها ـ قاتلة، على نحو أو آخر لاستقلال القضاة. فلو كانت سلطة إصدار تلك التعيينات موكولة إلى الرئيس أو المجلس التشريعى، لبرز خطر الاسترضاء غير الحق للفرع الذى يحوزها، وإن عُهد بها إلى الفرعين، تبدّت عدم رغبة كل منهما فى المخاطرة بالإساءة إلى الآخر. . فإذا عهد بذلك إلى جمهور الشعب، أو أشخاص انتخبهم الشعب لغرض خاص (كما فى حال الرئيس)، فسيغدو هناك اتجاه أكبر مما ينبغى لمغازلة الشعبية بغية تبرير القول بأنه لا شىء، يمكن استشارته ما عدا الدستور والقوانين!!

وهناك أيضًا سبب آخر له أهميته للثبات فى المناصب القضائية، يمكن استخلاصه من طبيعة المؤهلات التى تتطلبها تلك المناصب. . فقد نوهنا أكثر من مرة، وبكل حق، أن ضخامة السجل القانونى هى إحدى المضايقات المرتبطة حكمًا بحسنات الحكم الحر. ومن أجل أن نتجنب التمييز الاعتباطى فى المحاكم يغدو لا مناص من أن تغدو تلك المحاكم مقيدة بقواعد صارمة، وسابقات تساعد فى تحديد واجباتها والإشارة إليها فى كل قضية لوحدها تُعرض أمامها، وسيتم

انطلاقًا من تنوع الخصومات التى تنشأ من الحماقة واللؤم فى البشر، إدراك أن سجلات هذه السابقات ستظل تتزايد حتى تبلغ حجمًا كبيرًا، وتتطلب دراسة طويلة مضينة لاكتساب معرفة وافية بها.

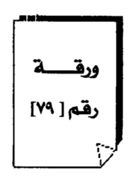
ولهذا السبب لن يتيسر إلا لنفر معدود فى المجتمع أن يتحلوا بحذقٍ كافٍ فى أمور القوانين يؤهلهم لشغل منصب القاضى. وعند طرح عدد كافٍ من هؤلاء بحكم عدم الانضباط فى الطبيعة البشرية، يغدو عدد من يصلحون لمنصب القاضى أقل؛ إذ يكون على المتبقين منهم أن يجمعوا بين النزاهة المطلوبة والمعرفة اللازمة. ومن شأن هذه الاعتبارات أن تفرض ألاّ يكون لدى الحكومة خيار واسع بين الأشخاص المناسبين لذلك؛ وأن الاستمرار المؤقت فى الخدمة سيثبط بطبعه مثل أولئك الأفراد ويثنيهم عن ترك خط مربح من العمل سعيًا وراء مقعد فى البرلمان، كما يخلق اتجاهًا لإلقاء إقامة العدل فى يدين أقل قدرة وأقل تأهيلاً لتصريف أمورها بجدوى ووقار.

وفى الظروف الحالية فى هذه البلاد، وفى الأخرى التى قد تظل مثلها لفترة طويلة فى المستقبل، ستكون مساوئ هذا الشرط أكبر مما تبدو عليه عند النظرة الأولى؛ وإن كانت باعترافنا أدنى كثيرًا من تلك، التى تلوح ضمن الجوانب الأخرى من الموضوع.

وعلى العموم.. لن يكون هناك مجال للشك فى أن المؤتمر قد تصرّف بحكمة حين استنتج من نماذج الدساتير الأخرى، التى سبق أن رسّخت سلوكًا جيدًا بصدد استمرارية المناصب القضائية فيها، وبدلاً من أن تغدو خطته عرضة للملامة بسبب من ذلك فإنها كانت ستغدو ناقصة دون مبرر، لو غابت عنها هذه السمة المهمة من الحكم الجيد. والواقع، أن تجربة بريطانيا العظمى تقدم لنا دليلاً مضيئًا على تميز هذه المؤسسة.

بوبليوس

الكسندر هاملتون



٢٨ مايو ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

إلى جانب استمرار شغل المنصب. . ليس هناك ما يسهم فى استقلالية القضاة أكثر من توفير معاشهم، وهنا تصح الملاحظة التى ذكرتها فيما يتعلق بالرئيس، بالتمام والكمال. ففى مسيرة حياة الإنسان تبلغ السيطرة على قوت المرء حد السيطرة على إرادته. ونحن لا نتوقع أبدًا أن يتحقق فصل كامل للسلطة القضائية عن التشريعية فى أى نظام، يدع القضاء يعتمد فى موارده النقدية على المنح، التى تقدمها له السلطة التشريعية بين حين وآخر. ولقد وجد الأصدقاء المتنورون للحكم الجيد فى كل ولاية سببًا كافيًا لأن يندبوا فقدان احترازات محددة وصريحة فى دساتير الولايات بخصوص هذه الناحية.

نعم، يُعلن بعضها أن مرتّبات ثابتة يجب أن تقررّ للقضاة؛ لكن التجربة قد أثبتت فى بعض الأحيان أن عبارات من هذا القبيل لاتكفى بصورة حازمة للحيلولة، دون مراوغات السلطة التشريعية. وهناك شىء آخر أكثر إيجابية وصرامة قد برزت الحاجة إليه أيضًا. فقد اشترطت خطة المؤتمر بناءً عليه لصالح القضاة فى الولايات المتحدة «أن يتسلموا فى أوقات ثابتة لقاء خدماتهم تعويضاتٍ، لا يحق انتقاصها طيلة بقائهم فى الخدمة».

ومن شأن هذا الشرط، إذا تم اعتبار جميع الظروف أن يكون أكثر الشروط قبولاً والذى أمكن اختراعه آنذاك. ويتبادر إلى الذهن على الفور أن التقلبات فى قيمة العملة ـ وفى وضع المجتمع ـ قد جعلتا نسبة ثابتة من التعويض أمرًا غير مقبول، فالذى يمكن اعتباره بذخًا فى الوقت الحاضر قد يغدو دريهمات تافهة بعد

نصف قرن؛ لذا كان من الضرورى ترك ذلك إلى حسن تقديرر السلطة التشريعية، فهى تغيّر النسبة انسجامًا مع تغيرات الظروف، شريطة ألا يكون من حق تلك السلطة أن تغير حالة الواحد منهم إلى الأسوأ.

وهكذا.. يمكن للقاضى أءن يطمئن إلى ثبات الأرضية التى يقف عليها؛ فلا يحول دون قيامه بواجبه خوفه من أن يوضع فى موقف أدنى، والعبارة التى تم اقتباسها تجمع كلا الحسنتين: إذ يجوز تغيير رواتب الوظائف القضائية من وقت لآخر كلما تستدعى الظروف، لكنه لايجوز أبدًا خفض العلاوة التى يتم تعيين أن قاضٍ على أساسها، بالنسبة إليه.

وهنا يحسن أن يلاحظ المرء أن تفريقًا قد راعاه المؤتمر بين مكافأة الرئيس وتعويضات القضاة.. فمكافأة الرئيس ثابتة لايمكن زيادتها ولا إنقاصها، أما تعويضات القضاة فلا يمكن إنقاصها فقط. ولربما نشأ هذا بفعل الفارق فى فترة الخدمة فى المنصبين على الترتيب، فلما كان يتم انتخاب الرئيس الفترة لن يظل كافيًا حتى نهايتها. أما بخصوص القضاة، والذين إذا ظل سلوك الواحد منهم جيدًا ثبتت له وظيفته مدى الحياة، فمن الجائز تمامًا أن يحصل - وبخاصة فى المراحل المبكرة من الحكومة - أن مرتبًا كان كافيًا تمامًا عند التعيين القديم للقاضى سيغدو، أقل مما ينبغى مع التقدم فى الخدمة.

إن هذا الشرط لإعالة القضاة يحمل كل أمارات الحكمة والفعالية؛ بل ويمكن التأكيد باطمئنان إلى أنه: هو والاستمرار فى الخدمة، يقدمان موقعًا أفضل لاستقلال القضاة مما يمكن العثور عليه فى دساتير أى من الولايات بخصوص القضاة فيها.

إلا الاحتياطات المتخذة لضمان مسؤولية القضاة يشملها البند المتعلق بالعقوبات، فالقضاة عرضة لإنزال العقوبة بهم على سوء السلوك من قِبل مجلس الممثلين، وتتم محاكمتهم لدى مجلس الشيوخ؛ فإذا تمت إدانتهم طردوا من الوظيفة وفقدوا الأهلية لأن يتسلموا أية وظيفة أخرى، هذا هو الشرط الوحيد بخصوص هذه النقطة، الذى يتفق مع ضرورة استقلال شخصية القاضى، وهو الشرط الوحيد الذى نجده فى دستورنا بخصوص قضاتنا.

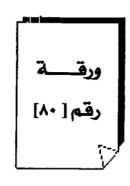
ولقد كان عدم وجود شرط لطرد القضاة، جراء عدم الكفاءة، موضع تذمر وشكوى. لكن جميع ذوى المكانة والاعتبار يُدركون أن شرطًا مثل هذا إما ألا يطبَّق أصلاً، أو يكون عرضة لإساءة الاستخدام أكثر مما يقدّر له أن يلبّى أى غرض جيد؛ لأن قياس القدرات العقلية كما أعتقد ليس له موضع فى فهرست العلوم المعروفة، فمحاولة وضع حد بين مناطق القدرة وعدم القدرة كثيرًا ما تُفسح مجالاً للارتباطات الشخصية، والحزبية، وللعداوات، أكثر من أن تزيد فى الاهتمام بالعدالة أو المصلحة العامة.

وستكون النتيجة مجرد اعتباط فى أكثر الأحيان، إلا فى حالة الجنون. والجنون، دون أى إثبات رسمى عليه، أو نص صريح ـ يجوز أخذه باطمئنان بمعنى عدم الأهلية الحقيقية.

وكيما يتجنب دستور ولاية نيويورك، القيام بأبحاث، تظل إلى الأبد غامضة خطيرة ـ عمد إلى اتخاذ عمر محدد بصفته معيارًا للعجز عن العمل. فلا أحد يستطيع أن يكون قاضيًا بعد أن يتجاوز الـ ٦٠ عامًا.

وأنا أعتقد أن هنالك عددًا محدودًا من الناس فى الوقت الحاضر لا يوافقون على هذا الشرط. وليس هنالك موقع يغدو فيه هذا المعيار صالحًا للتطبيق أكثر من موقع القاضى.. نعم إن القدرة على التأمل وعقد المقارنات تحتفظ بقوتها بصورة عامة إلى ما بعد تلك السن بكثير، عند من يتخطونها، لكننا حين نعتبر إلى جانب هذا أن نفرًا لا أكثر من الأفراد يتخطون موسم النشاط الفكرى، وأن من غير المحتمل أن أى مجموعة من أفراد يسرّنا أن نستنتج أن قيودًا من هذا النوع، ليس فيها إلا القليل مما نمتدحه ونزكيه. ففى جمهورية ليست الثروات فيها وفيرة، ولا مردود التقاعد مناسبًا يكون طرد الأشخاص من مراكز خدموا فيها وطنهم خدمة نافعة، وظلوا لفترة طويلة، يعتمدون على مهنتهم لكسب قوتهم حتى بات متأخرًا جدًا لهم أن يتحولوا إلى أية مهنة أخرى لكسب العيش، لابد أن يقدّم فيه عذر أفضل تجاه الإنسانية؛ مما قد يوجد فى الخطر الوهمى من فئة قضاة تقدم بهم العمر.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٨ مايو ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

من أجل أن نحكم بدقة على المدى المناسب لأن يمتد إليه القضاء الفيدرالى، يغدو من الضرورى أن نأخذ فى اعتبارنا أولاً تلك الأهداف المناسبة التى يسعى إليها ذلك القضاء.

قلّما يتم القبول بإشكالية أن سلطة الاتحاد فى أمور القضاء، يتوجب أن تتسع حتى تشمل مختلف أصناف القضايا، ومنها:

أولاً: جميع القضايا التى تنشأ من قوانين الولايات المتحدة، والتى تم إقرارها حسب السلطات الدستورية العادلة للتشريع فيها.

ثانيًا: جميع القضايا التى تهم تنفيذ الشروط المنصوص عليها صراحة فى بنود الاتحاد.

ثالثًا: جميع القضايا التى يكون أحد أطرافها هى الولايات المتحدة.

رابعًا: جميع القضايا التى تتعلق «بالسلام فى الكونفيدرالية»، سواءً تعلّق ذلك بالخطاب بين الولايات المتحدة والدول الأجنبية، أو فيما بين الولايات نفسها.

خامسًا: جميع القضايا التى تنشأ فى أعالى البحار والتى تتطلب أحكامًا تصدرها الإدميرالية أو القضاء البحرى.

وأخيرًا يمتد القضاء الفيدرالى إلى جميع القضايا، التى من غير المفروض أن تستطيع محاكم الولايات أن تكون غير متحيزة فيها ولا متغرضة.

وتعتمد النقطة الأولى على الفكرة الواضحة التالية، وهى: ينبغى على الدوام أن تكون هنالك طريقة دستورية تهبُ فعالية للشروط الواردة فى الدستور. فما الذى تفيده القيود على سلطة المجالس التشريعية فى الولاية، مثلاً، دون أسلوب عمل دستورى لفرض مراعاتها؟ إن خطة المؤتمر تحرّم على الولايات القيام بعمل أشياء مختلفة كثيرة، بعضها لايتماشى مع مصالح الاتحاد والبعض الآخر لاينسجم مع مبادئ الحكم الجيد.. ففرض المكوس على البضائع المستوردة، وإصدار العملة الورقية عيّنة من كل من الصنفين.

وليس هنالك من رجل حصيف يعتقد أنه ستتم مراعاة محرّمات من هذا القبيل دون أن تتوافر سلطة فعّالة لدى الحكومة تقيّد أو تصحح الإخلال بها عند وقوعه. فإما أن تكون لهذه السلطة القدرة على إبطال مفعول قوانين الولاية بصورة مباشرة، أو تكون لدى المحاكم الفيدرالية سلطة لنقض تلك القوانين التى تتعارض مع بنود الاتحاد بجلاء. وليس لدىّ طريق ثالث يمكننى أن أتخيله، ويبدو أن السبيل الثانى هو الذى اعتبره المؤتمر أفضل من الأول، وأنا أزعم أنه سيلقى قبولاً أكثر لدى الولايات.. هذا بخصوص النقطة الأولى.

أما فيما يتعلق بالنقطة الثانية، فمن المستحيل، بناءً على أى مناقشة أو تعليق، جعلُ تلك النقطة أوضح مما هى فى ذاتها. وإذا كان هنالك شىء من قبيل البديهيات السياسية.. فإن سداد جعل السلطة القضائية لدى حكومة ما تتعايش مع السلطة التشريعية فيها مسألة، يمكن إدراجها بصفتها واحدة من تلك البديهيات. إن مجرد ضرورة التوحيد فى تفسير القوانين الوطنية يحسم المسألة؛ لأن وجود ثلاث عشرة محكمة مستقلة تصدر أحكامًا نهائية فى الخلافات نفسها، ويكون أساس تلك الأحكام هو القوانين ذاتها، لهو ـ فى واقع الأمر ـ أشبه بحيوان الهيدرا «العُدار» فى الحكم، لاينتج عنه إلا التناقض والفوضى.

والحاجة أقل مما سبق قوله فيما يخص النقطة الثالثة؛ فالنزاعات بين الأمة (الدولة) والأعضاء الداخلين فيها أو المواطنين.. إنما يستطاع إحالتها بصورة

سليمة إلى محاكم الدولة فقط، وأى خطة غير هذه ستكون مخالفةً للمنطق، وللسوابق، وللذوق أيضًا.

وترتكز النقطة الرابعة إلى هذه الفرضية البسيطة: فرضية أن سلام «الكل» لايجوز أن يُترك خاضعًا لمشيئة «الجزء». . فالاتحاد بلا ريب سيكون مسؤولاً أمام الدولة الأجنبية عن تصرفات أعضائه. والمسؤولية عن أى ضرر يتم إلحاقه يجب أن تكون دائمًا مرفقة بالقدرة على منع ذلك الضرر؛ وحيث إن إنكار العدل، أو إفساده، نتيجة لقرارات تصدرها المحاكم، أو تتم بأى طريقة أخرى، يندرج منطقيًّا ضمن الدواعى العادلة لقيام الحرب. . فإنه يلزم من ذلك أن يكون القضاء الفيدرالى على علم بجميع الخلافات، التى تهم مواطنى الدول الأخرى. وليس هذا أمرًا أقل أهمية للحفاظ على شرف الدولة منه؛ للحفاظ على ضمان الهدوء العام فى البلاد.

وقد يتصور بعض الناس أن هناك فاصلاً بين القضايا الناشئة عن المعاهدات والقوانين المطبقة فى الدول، والقضايا التى ربما استندت على أرضية القانون المحلى وحده. ولربما افترضوا أن القانون المحلى أصلح للقضاء الفيدرالى فيما الأخير هو الأصلح للقضاء بين الولايات. . لكنه هنا تبرز المفارقة: ألن يكون حكم غير عادل ضد أجنبى، حيث يتعلق موضوع الخلاف بكامله «بالمواطن القانونى»، ما لم يتم تعديله - عدوانًا على سيادة ذلك الأجنبى كما يكن إخلالاً بالبنود الواردة فى اتفاقية (معه)، أو بالقانون العام بين الدول!! وهناك اعتراض أهم مما سبق على الفصل سوف ينشأ من الصعوبة البالغة، إن لم نقل من استحالة التفريق العملى بين قضايا ذات صبغة واحدة وأخرى ذات صبغة ثانية. إن نسبة كبيرة من القضايا التى يكون فيها الأجانب أطرافًا، تنطوى على مسائل وطنية؛ بحيث يغدو من الأسلم والأشد ضرورة لنا أن نحيل جميع ذوى العلاقة بها إلى محاكمنا الوطنية.

إن سلطة حسم الخلافات بين ولايتين، وبين ولاية ومواطنين من ولاية أخرى، ومواطنين من ولايتين مختلفتين. . ليست أقل أهمية للسلام فى الاتحاد، من تلك الأمور التى ناقشناها قبل قليل. ويعرض علينا التاريخ صوره تبعث على

الرعب والفزع للنزاعات والحروب الفردية بين أمراء الإقطاع، التى اجتاحت وأخرجت ألمانيا قبل إنشاء مؤسسة الغرفة الإمبراطورية التى أوجدها الإمبراطور مكسيميليان حوالى نهاية القرن الخامس عشر. وهو يُطلعنا فى الوقت نفسه على الأثر البالغ لتلك المؤسسة فى تلطيف حدة الاضطرابات فى أرجاء الإمبراطورية ونشر الهدوء فيها، ولم تكُ هذه الغرفة إلا محكمة خوّلوها سلطة حسم جميع المنازعات بين أعضاء الكتلة الجرمانية، حسمًا نهائيًّا.

لم يتجاهل أحد ضرورة ابتكار أسلوب يضع حدًا للمنازعات على الحدود بين الولايات يخضع لسلطة الرئيس الفيدرالى، حتى فى النظام غير الكامل الذى تم اتّباعه حتى ذلك الحين. والآن، هناك مواطن نزاع أخرى كثيرة، إلى جانب تداخل المطالب بصدد الحدود، من الممكن أن تخلق المناكفات والعداوات بين أعضاء الاتحاد.

وقد شهدنا بعض هذه فى تجاربنا السابقة، وسيخمّن من يقرأون هذا على الفور أننى أشير إلى القوانين الاحتيالية التى تم إقرارها فى عدد كبير من الولايات. ومع أن الدستور المقترح ينصّب حراسًا خاصين للحيلولة دون تكرار تلك الأحداث التى أظهرت وجودها حتى الآن.. فإن المرء يخشى أن تصطنع الروح التى برزت منها تلك الأحداث أشكالاً جديدة لايمكن التكهن بها، أو الاحتياط لها بشكل خاص. إن أى ممارسات تميل إلى زعزعة الانسجام بين الولايات لهى أهداف مناسبة؛ لأن توضع تحت الإشراف الفيدرالى والسيطرة الفيدرالية.

ويجوز أن يثمّن بعضهم أساس الاتحاد فى أنه: «لجميع المواطنين فى كل ولاية الحق فى التمتع بجميع امتيازات وحصانات المواطنين فى الولايات الأخرى»، وإذا كان مبدأ عادلاً القول: إن من حق كل نظام حكم أن يحوز الوسائل الكفيلة بتنفيذ التزاماته عن طريق سلطته الخاصة.. فإنه يلزم تبعًا لذلك القول بأنه: من أجل عدم الإخلال بالمحافظة على التساوى فى الامتيازات والحصانات التى يحق لمواطنى الاتحاد التمتع بها، يتوجب أن يسود القضاء الوطنى فى جميع القضايا التى تقف فيها ولاية واحدة أو مواطنوها قبالة ولاية أخرى أو مواطنيها أيضًا.

ولضمان المفعول الكامل لهذا الشرط الرئيس، وغلبته على مختلف أنواع الانحراف والذرائع. . فإن الضرورة تستدعى أن يُعهد بالأمر إلى محكمة ليس لها ارتباطات محلية، ولاتتحيز إلى جانب أى من الولايات المختلفة، أو إلى مواطنيها، كما أنها بحكم تبعيتها الرسمية للاتحاد لن يراودها أبدًا أن تتحامل بخبث على المبادئ، التى أقيمت تلك المحكمة على أساسها.

والنقطة الخامسة بدورها لن تستدعى أية ملاحظات انتقادية؛ فلم يُبدِ المتعصبون الذين يؤلهون سلطة الولاية - وحتى الوقت الحاضر - ميلاً لإنكار حق القضاء الفيدرالى فى تولّى الخلافات البحرية. وهى بصورة عامة تعتمد على القوانين المعمول بها بين الدول وتؤثر كثيرًا على حقوق الأجانب، إلى حد إدراجها ضمن الاعتبارات ذات العلاقة بالسلام العام، وقد نقلت الكونفيدرالية القائمة أهم جزء من تلك القوانين إلى القضاء الفيدرالى.

إن معقولية توكيل المحاكم الوطنية بالقضايا، التى يتعذر افتراض أن تعالجها محاكم الولاية دون تحيّز، لهى معقوليةٌ تحدّث عن نفسها. . فليس هناك شخص يحق له بصورة أكيدة أن يكون قاضيًا فى خلاف خاص معه، أو فى خلاف له فيه مصلحة أو انحياز. هذا مبدأ لايستطاع تقدير أهميته فى تحديد أن المحاكم الفيدرالية هى المحاكم الصالحة لحل الخلافات بين الولايات المختلفة ومواطنيها. ومن الواجب أن يكون له العمل نفسه فيما يتعلق ببعض القضايا بين المواطنين من الولاية نفسها؛ فدعاوى الملكية فى أراضٍ تم منحها فى عدة ولايات، والدعاوى التى تقوم على مزاعم متناقضة بشأن حدود الأرض. . هى من هذه الفئة.

ولاتستطيع محاكم أى من الولايتين المانحتين، أن تكون غير متحيزة، بل لايُتوقع منها ذلك؛ إذ يجوز أن يكون قد صدر الحكم بموجب قوانين أى من الولايتين، وبذلك شُدّت المحاكم فيهما إلى قرارات كان المتنازعون يتّبعونها فى ذلك الحين. وحتى حين لايكون قد حصل ذلك. . فسيكون طبيعيًا أن يشعر القضاة، وهم بشر، بهوى قوىّ لصالح مطالب حكومات ولاياتهم الخاصة.

بهذا نكون قد بحثنا المبادئ التى يجب أن تنظّم تشكيل القضاء الفيدرالى، ومن ثم نمضى الآن فنباشر ـ وفق هذه المبادئ ـ فحص السلطات الخاصة التى ترى خطة المؤتمر أن تُجعل للقضاء الفيدرالى على ذلك الأساس. إن عليه أن يستوعب «جميع القضايا المشمولة بالقانون والانصاف التى تنشأ فى نطاق الدستور، ونطاق قوانين الولايات المتحدة؛ والمعاهدات التى تمت أو سيتم إمضاؤها ضمن صلاحياتهما؛ ويمتد إلى جميع القضايا ذات الصلة بالسفراء، والنظّار العامين الآخرين، والقناصل وجميع قضايا الأدميرالية والمحاكم البحرية؛ وجميع الخلافات التى تكون الولايات المتحدة طرفًا فيها؛ وجميع المنازعات بين اثنتين أو أكثر من الولايات، وولاية ومواطنى ولاية أخرى، وبين مواطنين من ولايات مختلفة؛ ومواطنين من الولاية نفسها يختصمون حول الأراضى الممنوحة لهم فى مختلف الولايات؛ وولاية أو مواطنين فيها ودولة أجنبية أو مواطنين أجانب ورعايا أجانب». . وهذا يشمل كامل رزمة سلطات القضاء فى الاتحاد.

دعنا الآن نقوم بمراجعة ذلك بالتفصيل. . إنه على هذا الأساس يمتد إلى:

أولاً: جميع القضايا المشمولة بالقانونية والإنصاف، التى «تنشأ ضمن مجال الدستور، وقوانين الولايات المتحدة»، وهذا يناظر العبارتين الأولى والثانية من الخلافات التى تم تعدادها، بصفتها تخضع للقضاء فى الولايات، وقد أثيرت مسألة: أن المقصود بلفظة «القضايا التى تنشأ ضمن مجال الدستور» تتناقض من ناحية تمييزية مع عبارة التى «تنشأ وتخضع لقوانين الولايات المتحدة»؟ لكنه تم تفسير الفرق بين العبارتين فى موضع سابق.

إن جميع القيود على سلطة مجالس التشريع فى الولاية تصلح مثلاً على هذا. فليس من حقها، مثلاً إصدار عملة ورقية؛ لكن هذا التدخل بالمنع ينبع من الدستور ولا علاقة له بأى قانون من قوانين الولايات المتحدة. . فلو تم إصدار عملة ورقية تجاهلاً للقانون، فإن الخلافات بخصوص ذلك ستكون قضايا نشأت ضمن نطاق الدستور لا فى نطاق قوانين الولايات المتحدة، بالمعنى العادى الذى تذهب إليه الألفاظ، ويجوز أن يخدم هذا المثال كعيّنة على غيره.

كذلك تساءل بعضهم: ما الحاجة إلى كلمة «الإنصاف»؟ أية خلافات فيها إنصاف يمكن أن تنشأ من الدستور ومن قوانين الولايات المتحدة؟ بالكاد أن هناك موضوعًا للتقاضى بين الأفراد، لا تدخل فيه عناصر التزوير والصدفة والائتمان أو العسرر، من شأنه أن يجعل الأمر هدفًا لطلب الإنصاف أكثر منه للحكم بحسب القانون؛ إذ إن التمييز بينهما معروف جيداً ومقرر فى عدة ولايات.

إن من المجال الخاص مثلاً لمحكمة تأخذ بالإنصاف أن تخفف حدة ما يطلقون عليه اسم مساومات شاقة: وهذه تعاقدات يمكن أن يحصل فيها احتيال مباشر، أو خداع كافٍ لإبطال إبرامها فى محكمةٍ قانونية؛ غير أنه يجوز أن تكون قد حصلت فوائد بغيرِ حق وغير مقصودة، فرضتها حاجات أحد الفريقين المتداعيين أو سوء حظه، ولاتسمح بها محكمة تنظر إلى الإنصاف.

فى مثل هذه القضايا، وحيث يكون للأجانب علاقة بأى من الطرفين، سيكون من المستحيل على القضاء الفيدرالى أن يقضى بالعدل دون حكم بالإنصاف وحكم بموجب القانون أيضًا. والاتفاقيات على نقل ملكية الأراضى التى تتم المطالبة بها على أساس الهبة من طرف ولايات مختلفة، يمكن أن مثلاً آخر على الحاجة إلى قضاء يعتبر الانصاف، فى المحاكم الفيدرالية. ولربما أن التعليل غير مرضى عنه فِى الولايات التى لاتدّعى فارقًا بين القانون الرسمى والإنصاف كما هى الحال فى هذه الولاية (نيويورك)، حيث نقع على مثل من ذلك فى العمل اليومى للقضاء.

إن السلطة القضائية فى الاتحاد تمتد إلى:

ثانيًا: المعاهدات التى أُبرمت والتى سيتم عقدها بموجب سلطات الولايات المتحدة، وإلى جميع القضايا ذات الصلة بالسفراء، والنظّار العامين الآخرين والقناصل. وكل هذه تتبع الفئة الرابعة من القضايا المدرجة فى التعداد؛ لأن لها ارتباطًا واضحًا بالحفاظ على السلم الوطنى.

ثالثًا: إلى قضايا الأدميرالية والمحاكم البحرية. وهذه جميعًا تشكل الفئة الخامسة من فئات الخلافات المناسبة لأن تنظرها المحاكم الوطنية.

رابعًا: إلى الخلافات التى تكون الولايات المتحدة طرفا فيها، وهذه تشكل المجموعة الثالثة من تلك الفئات.

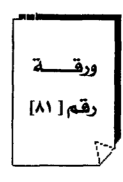
خامسًا: الخلافات التى تنشب بين اثنتين أو أكثر من الولايات؛ وولاية واحدة ومواطنى ولاية أخرى؛ ومواطنين من ولايات مختلفة. وهذه تعود إلى المجموعة الرابعة من تلك الفئات، وتشترك إلى حدٍ ما فى طبيعة الفئة الأخيرة.

سادسًا: تلك القضايا التى تنشب بين مواطنين من الولاية ذاتها، يطالبون بأراضٍ مشمولة بالهبة من طرف ولايات مختلفة. وهذه تقع ضمن الفئة الأخيرة، وهى الأمثلة الوحيدة التى يرتأى فيها الدستور المقترح الإطلاع على المنازعات، التى تنشب بين مواطنين من الولاية ذاتها.

سابعًا: القضايا بين ولاية ومواطنيها، دول أجنبية، مواطنين أو رعايا. وهذه تم تفسيرها من قبل بأنها تعود إلى الفئة الرابعة من الفئات التى تم عدّها، كما بيّنا بصورة خاصة، أنها الموضوعات الصالحة للقضاء الوطنى.

من هذه المراجعة للسلطات الخاصة بالقضاء الفيدرالى، كما يبيّنها الدستور، يبدو أنها جميعًا تتماشى مع المبادئ، التى كان يجب أن تسيطر على بنية الدائرة القضائية، والتى كانت ضرورية لجعل النظام كله نظامًا كاملاً، فإذا ما ظهر أن بعض المضايقات الجزئية متصلة بدمج أى منها فى الخطة.. فإن علينا أن نتذكر أنه سيكون لمجالس التشريع الوطنية سلطة أن تضع الاستثناءات، وتحدد التعليمات، الكفيلة بإبعاد أو إزالة تلك المضايقات. إن إمكان بروز أضرار معينّة أمرٌ لايمكن التكهن به حتى من قِبل امرىء واسع الإطلاع، ولا اعتباره اعتراضًا حقيقيًا على مبدأ عام، قُصد من وضعه تجنب حصول أضرار عامة والحصول على فوائد للجميع.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٨ مايو ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

دعنا الآن نعود إلى تقسيم صلاحيات القضاء بين المحاكم المختلفة وعلاقات المحكمة الواحدة منها بالأخرى.

تستقر «السلطة القضائية فى الولايات المتحدة»، (فى خطة المؤتمر) «فى محكمة عليا، ومحاكم أدنى وفق ما يصدره الكونغرس من وقت لآخر ويأمر بإنشائه».

إن وجوب أن يكون هناك محكمة لها القضاء الأعلى والنهائى لهو فرض لم تتم معارضته حتى الآن، ومن غير المحتمل أن تبرز أية معارضة له فى المستقبل. أما الأسباب الداعية لتلك المحكمة، فقد تم تحديدها فى موضع آخر من هذه الأوراق. وهى أوضح من أن تكون فى حاجة إلى تكرار.

لكن السؤال الوحيد الذى يبدو أنه قد أُثير بخصوص ذلك هو: هل يتوجب أن تكون تلك المحكمة هيئةً متميزة أم فرعًا من الدائرة التشريعية؟؟ إن تناقضا مماثلاً يمكن ملاحظته بخصوص هذه المسألة التى أشرنا إليها فى عدة قضايا أخرى.. فالأشخاص أنفسهم الذين يعترضون على مجلس الشيوخ بصفته محكمة للعقوبات ـ انطلاقًا من أرضية عدم صحة خلط السلطات ـ يحبذون بصورة ضمنية على الأقل، سداد تخويل القرار الأخير فى جميع الخلافات، إلى مجلس التشريع، كله أو بعضه.

إن المناقشات، أو بالأخرى الاقتراحات التى تقوم عليها هذه التهمة، هى: «أن سلطة المحكمة العليا المقترحة فى الولايات المتحدة، والتى ستغدو هيئة منفصلة ومستقلة، ستكون أعلى من سلطة المجلس التشريعى»؛ إذ إن سلطتها فى تأويل

القوانين وفقا لروح الدستور، ستمكن تلك المحكمة من قولبة تلك القوانين بالصورة التى تراها مناسبة؛ خاصة أن قراراتها لن تكون بأية صورة خاضعةً للمراجعة أو التصحيح من قبل مجلس التشريع ذاته.. هذا أمر لا سابقة له، كما أنه جد خطير.. ففى بريطانيا، تستقر السلطة القضائية بصورة نهائية فى مجلس اللوردات، وهو بدوره فرع من مجلس التشريع.

هذا هو الجانب من الحكم البريطانى الذى تم تقليده فى دساتير الولايات عندنا بصورة عامة.. إن بمقدور برلمان بريطانيا العظمى ودساتير عدة ولايات هنا، أن تعدّل فى أى وقت تشاء، وبصورة قانونية، القرارات الاستثنائية التى تتخذها المحاكم فيها، ولكن الأخطار التى قد تقع فيها المحكمة العليا فى الولايات المتحدة والاعتداءات التى قد تأتيها، ستكون غير قابلة للعلاج، ولا سيطرة عليها لأحد. وسيتبيّن عند التدقيق أن هذا يقوم على تعليل خاطئ نجم عن حقيقة أسيء فهمها.

ففى المقام الأول ـ ليس فى الخطة موضوع البحث لفظ يخوّل المحاكم الوطنية، مباشرةً ـ أن تقوم بتأويل القوانين وفق روح الدستور، أو يعطيها أى أفق أوسع بهذا الخصوص، مما يجوز أن تطالب به محاكم كل ولاية بمفردها. وأنا أقبل فى كل حال أن يكون الدستور هو المقياس الذى تبنى عليه القوانين، وأنه حيثما يبرز تضاربٌ واضح، يكون على القوانين أن تخلى مكانها لصالح الدستور.

لكن هذه القاعدة لايمكن استخلاصها من أية ملابسة بمفردها فى خطة المؤتمر، بل من النظرية العامة فى دستور محدّد؛ وبقدر ما هى صحيحة بقدر ما تنطبق على معظم حكومات الولايات، إن لم يكن عليها جميعًا. على هذا الأساس ليس هنالك أى اعتراض، إذًا، على القضاء الفيدرالى لايكون اعتراضا على القضاء المحلى بصورة عامة، ولا يخدم فى إدانة كل دستور، يحاول أن يضع حدودًا لتمييز المجلس التشريعى.

غير أنه ربما ظن بعضهم أن قوة الاعتراض قد تنصبّ على التنظيم الخاص للمحكمة العليا المقترحة؛ من حيث كونها تتألف من هيئة قضاة منفصلة بدلاً من

كونها فرعًا من فروع التشريع، كما هو الحال فى حكومة بريطانيا العظمى وحكومة هذه الولاية (ولاية نيويورك). . إن الإصرار على هذه النقطة يوجب على مقدمى الاعتراض أن يتخلّوا عن المعنى الذى جَهِدوا فى إلحاقه بالبديهية المعروفة التى تتطلب الفصل بين دوائر السلطة الثلاث.

ومع ذلك يجب التنازل إليهم ـ بكل رضا ـ عن التفسير الذى أوردناه لتلك البديهية فى طيات هذه الأوراق، بخصوص أنه ليس هناك إخلال به عند تخويل السلطة النهائية القاعده الرائعة، فإنه يلتفّ حولها تقريبًا، كما فى هذا المثال وحده، حتى يغدو أقل شرعية من النموذج الذى سبق أن فضله المؤتمر. . فمن هيئة كان لها توكيل جزئى فى إمضاء قوانين سيئة، بالكاد نتوقع ميلاً لتلطيف تلك القوانين وتعديلها حال تطبيقها؛ إذ إن الروح ذاتها التى نشطت فى وضع تلك القوانين ستكون مستعده تمامًا لأن تنشط فى تفسيرها؛ وأقل من ذلك أن يُتوقع منها أن يميل الأشخاص ـ الذين حددوا هوامش الدستور بصفتهم مشرّعين ـ إلى إصلاح الثغرات بصفتهم قضاة.

ليس هذا كل ما فى الأمر. . فكل سبب يحبذ دوام السلوك الحسن، ممن يشغلون الوظائف القضائية يعمل ضد جعل السلطة القضائية، آخر الأمر، فى يد هيئة من الأشخاص تم انتخابهم لفترة محددة. . هنالك نوع من السخافة فى إحالة الحكم فى الخلافات، أو الأمر، إلى قضاة دائمين فى مناصبهم، وآخر الأمر، إلى قضاه مؤقتين يتقلب أمر تشكيلهم، وهناك سخافة أكبر من هذه تتمثل فى إخضاع قرارات الأشخاص، الذين تم انتقاؤهم على أساس معرفتهم بالقانون، التى اكتسبوها ـ بعد دراسة طويلة ومضنية ـ إلى مراجعة ومراقبة أشخاص يجعلهم انعدام تلك الميزة عندهم مجبرين أن تكون معرفتهم أدنى وأقل.

إن أعضاء المجلس التشريعى قلّما يتم اختيارهم على أساس اتصافهم بالمؤهلات التى تؤهل الأفراد لأن يحتلوا مناصب القضاة. وحيث إنه سيكون هناك سبب كافٍ للخشية من جميع ما يترتب على المعرفة الناقصة، وما تفرزه قوة الاندفاع الطبيعية لدى تلك الهيئات نحو الانقسامات الحزبية. . فلن يكون هناك سبب أقل

للتخوف من أن ينتقل النفَس الوبائى للانقسام فيسمم منابع العدالة. إن عادة القيام بالمراقبة الموصولة على الأطراف المتعاكسة، ستكون مستعدة تمامًا لأن تفسد صوت القانون والإنصاف على السواء.

والحق أن هذه الاعتبارات تعلّمنا أن نحيّى الحكمة لدى الولايات التى عهدت بالسلطة القضائية فيها، آخر الأمر، لا إلى قسم من هيئة التشريع، بل إلى هيئات من الأفراد متميزة ومستقلة. وعلى العكس مما يفرضه مَن صوروا خطة المؤتمر فى هذه الناحية كبدعة لا سابقة لها، فالواقع أنها ليست أكثر من نسخة عن دساتير ولايات نيوهمبشاير، وماساشوستس، وبنسلفانيا، وديلاوير، ومارى لاند، وفرجينيا وكارولينا الشمالية وكارولينا الجنوبية وولاية جورجيا؛ عن الأولوية التى حظيت بها هذه النماذج التى تستحق كل ثناء.

هذا من جهة، ومن جهة ثانية، ليس صحيحًا، أن برلمان بريطانيا العظمى أو مجالس تشريع الولايات عندنا تستطيع أن تعدل القرارات الاستثنائية التى تصدرها محاكمها الخاصة - بأى معنى آخر - أكثر مما يستطيع أن يفعل مجلس التشريع المقبل فى الولايات المتحدة. ليس مسموحًا فى بريطانيا أو فى دساتير الولايات، من وجهة نظرية - إعادة النظر فى قانون تشريعى فى حكم قضائى قد صدر. وليس هناك فى الدستور المقترح ما يمنع ذلك أكثر مما فى أىّ منهما. . ففى حال بريطانيا كما فى حال دساتير الولايات ههنا، يظل عدم سداد مثل ذلك وعدم انسجامه مع المبادئ العامة فى القانون والمنطق هو الحائل الوحيد.

ولايستطيع المجلس التشريعى - دون تخطى مجال اختصاصه - أن ينقض قرارًا تم اتخاذه فى قضية معيّنة؛ لكنه يجوز له أن يحدّد قاعدة جديدة لقضايا مشابهة تحصل فى المستقبل. هذا هو المبدأ، وهو يصدق بجميع ما يترتب عليه، بالطريقة نفسها بالضبط وإلى المدى نفسه أيضًا، على حكومات الولايات كما يصدق على الحكومة الوطنية موضوع البحث فى الوقت الحاضر. . ليس هناك أى فارق يمكن الإشارة إليه عند النظر إلى الموضوع من أية زاوية.

ربما يجوز أن نشير فى المقام الأخير إلى أن الخطر المفترض من عدوان القضاء على صلاحيات التشريع والذى حصل ترداده فى كثير من الأحيان، هو فى الواقع مجرد شبح لا وجود له. نعم، قد تحصل إساءات فى التركيب وسوء تأويل لرغبات السلطة التشريعية بين الفينة والأخرى؛ ولكن هذه يستحيل أن تكون على نطاق واسع؛ حتى تبلغ درجة خلق متاعب أو تؤثر بأى درجة محسوسة فى نوعية النظام السياسى.

ويمكن استخلاص هذا بالتأكيد من كل من الطبيعة العامة للسلطة القضائية، والأهداف التى تتصل بها، والأسلوب الذى تتم ممارستها به، بل حتى من ضعفها النسبى، وعدم قدرتها الكلية على أن تساند عدواتها بالقوة. ويتم تعزيز الاستنتاج السابق وتمتينه بفضل الكابح الدستورى المهم، الذى يوفره وضع قوانين العقوبات من لدن قسم من الهيئة التشريعية، وجعل سلطة إقرارها لدى قسم آخر.. إلى المجلس التشريعى، على أعضاء الدائرة القضائية.

لن يحدث البتة خطر من أن يخاطر القضاة، عن طريق تجاوزات مدروسة على صلاحيات المجلس التشريعى، بإثارة غضب الهيئة المكلفة بالتشريع، فى حين أنها تمتلك الوسائل لمعاقبة وقاحتهم بتخفيض درجة مناصبهم. وفى حين أن هذا الأمر يجب أن يزيل جميع المخاوف المتعلقة بالموضوع.. فإنه يقدّم فى الوقت نفسه جدلاً مقنعًا لجعل مجلس الشيوخ دستوريًّا، محكمةً تنظر فى قضايا التقصير والخيانة.

أما وقد ناقشنا الآن، بل أعتقد أننا أزلنا الاعتراضات من وجه تنظيم، يكون متميزًا ومستقلاً للمحكمة العليا، فدعنى أمضى إلى مناقشة سداد سلطة تشكيل المحاكم(*) الأدنى منها، والعلاقات التى ستقوم بين هذه المحاكم والمحكمة العليا السابقة.

(*) تم تصوير هذه السلطة بشكل سخيف، جعل المقصود منها إلغاء جميع محاكم النواحى فى الولايات التى نسميها محاكم دنيا. لكن عبارة الدستور هى تشكيل «محاكم أدنى من المحكمة العليا»، والقصد الواضح من الشرط هو تيسير إنشاء محاكم محلية، أدنى من المحكمة العليا، إما فى الولايات أو فى المقاطعات الكبيرة. ومن المضحك أن نتصور أن محاكم النواحى هى التى تم التفكير فيها.

المقصود من سلطة تشكيل محاكم أدنى من المحكمة العليا أن تريح من حاجة الرجوع إلى تلك المحكمة فى كل قضية ذات اختصاص فيدرالى. . فالمقصود هو تمكين الحكومة الوطنية من أن تؤسس أو تخّول، فى كل ولاية أو مقاطعة من الولايات المتحدة. . محكمة يحق لها أن تصدر القرار حول أمور قضائية وطنية ضمن حدود تلك الولاية أو المقاطعة.

وهنا يسأل بعضهم: أما كان بالوسع إنجاز الغرض نفسه من خلال آلية محاكم الولاية؟ هذا سؤال يجوز تقديم إجابات مختلفة له. ومع أنه يجب افتراض صلاح وكفاءة تلك المحاكم بأوسع مدى، إلا أن حقيقة السلطة موضوع البحث تظل قائمة بصفتها جزءًا ضروريًا من الخطة، ولو لمجرد أن تخول الخطةُ السلطة التشريعية أن تكلّف تلك المحاكم الإطلاع على الخلافات إلى المحاكم القائمة فى الولايات الحالية سوف يكون وكأنه «إضفاء الصبغة الدستورية على هذه المحاكم»، بل كأنه خلق محاكم جديدة ذات سلطة مماثلة. . أما كان فى الوسع وضع شرط مباشر أكثر وصريح أكثر لصالح محاكم الولاية؟

أنا أرى أسبابًا حقيقية تقف ضد شرط من هذا النوع: فأعظم امرئ قدرةً على التبصّر يظل عاجزًا عن أن يتنبأ بالمدى الذى إليه ستكون سيادة الروح المحلية قادرة على جعل المحاكم المحلية غير أهل لإصدار الأحكام فى الخلافات الوطنية؛ فى حين أن بمقدور كل شخص أن يكتشف أن تلك المحاكم، التى تشكلت مثل نظيراتها الموجودة فى بعض الولايات لن تكون قنوات مناسبة للسلطة القضائية فى الاتحاد.

إن قضاة الولايات الذين يشغلون مراكزهم فى أوقات عطلهم ـ أو من سنة إلى أخرى ـ سيكونون أقل استقلالية من أن يُركن إليهم تنفيذ صارم لامرونة فيه للقوانين الوطنية. وإذا كان هناك ضرورة للعهدة بالنظر الأولى فى الخلافات الناشئة ضمن تلك القوانين إليهم، فسوف تكون هناك ضرورة مقابلة لترك باب الاستئناف متاحًا وواسعًا قدر الإمكان. وبحسب الثقة أو عدم الثقة فى المحاكم الفرعية. . يجب أن يتم تسهيل أو تعسير حق الاستئناف. ولما كنت راضيا تمامًا

عن صوابية حق الاستئناف فى عدة فئات من الخلافات التى تدخل ضمن ذلك الحق ـ حسب خطة المؤتمر ـ فإننى أعتبر كل شىء قد حُسب حسابه، عند التطبيق، وأن سيرًا لا يلقى أية إعاقة سوف يكون مصدرًا للمضايقات، العامة والخاصة على السواء.

إننى لست متأكدًا من أنه لن يكتشف الجميع وجود حاجة ملحة وذات فائدة فى أن يتم تقسيم الولايات المتحدة إلى أربع أو خمس أو ست مقاطعات، وإنشاء محكمة فيدرالية فى كل مقاطعة إن لم يكن فى كل ولاية. ويجوز لقضاة هذه المحاكم ـ بمساعدة من قضاة الولاية ـ أن يعقدوا جلسات للنظر فى الخلافات فى مختلف أجزاء المقاطعات على التوالى.. عن طريقهم يمكن إدارة العدالة بكل سهولة كما يمكن حصر الإطلاع والاستئناف بكل أمان فى نطاق ضيق، وتبدو لى هذه الخطة فى الوقت الحاضر أكثر مشروعية من أية خطة أخرى يتم تبنّيها. ومن أجل الوصول إليها يكون، من الضرورى أن يتم النص على سلطة إنشاء محاكم أدنى بأقصى مدى لها، فى الدستور المقترح.

أظن هذه الأسباب كافية لإقناع امرىء طيّب النية، بأن غياب سلطة كهذه سوف يكون نقصًا كبيرًا فى الخطة.. دعنا الآن نناقش الطريقة، التى ستتوزع بها الصلاحية القضائية ما بين المحكمة العليا والمحاكم الأدنى فى الاتحاد.

ستكون المحكمة العليا مخوّلة بالقضاء الأصيل (الأولى) فقط «فى القضايا المتعلقة بالسفراء والنظار العامين الآخرين والقناصل، والقضايا التى تكون الولاية طرفًا فيها». إن الموظفين العامين من جميع الفئات هم الممثلون المباشرون لمن تعود إليهم السيادة، فجميع المسائل التى تخصهم متصلة بصورة مباشرة بالسلام العام، وبحكم صيانة ذلك السلام، وانطلاقا من احترام السيادات التى يمثلونها يغدو من الضرورى والمناسب أن ترفع تلك المسائل أول الأمر إلى أعلى هيئة قضائية فى الأمة.

ومع أن القناصل ليس لهم طبيعة دبلوماسية بمعنى الكلمة، بحكم كونهم وكلاء عامين عن الدول التى يتبعونها، تنطبق عليهم الملاحظة ذاتها وإلى درجة

كبيرة.. ففى القضايا التى يصدف أن تكون الولاية طرفًا فيها، لن يتفق مع كرامتها أن تحال الدعوى إلى محكمة أدنى من المحكمة العليا.

ومع أن هذا قد يكون ذلك انحرافًا عن الموضوع المباشر لهذه الورقة.. فإننى انتهز الفرصة، فأذكر هنا فرضيةً أثارت بعض القلق على أسس كلها خطأ محض... لقد اقترح بعضهم أن تعيين أجهزة الأمن العام فى ولاية ما لخدمة مواطنى الولاية الأخرى سوف يمكّنهم من ملاحقة تلك الولاية فى المحاكم الفيدرالية، حسب طاقة تلك الأجهزة الأمنية؛ وهو اقتراح تثبت الاعتبارات التالية أنه لا يقوم على أى أساس.

إن من الملازم لطبيعة السيادة أن تكون ذات حصانة ضد دعوى يقيمها الفرد دون موافقتها.. هذا هو المعنى العام والتطبيق السائد بين البشر؛ ويتم التخلى عن ذلك من قبل حكومة كل ولاية فى الاتحاد بحكم أن التمتع بذلك الحق إحدى صفات السيادة. ومن ثم، وإلى أن يكون هناك تسليم بهذه الحصانة فى خطة المؤتمر ستظل الحصانة مع الولايات، ويظل الخطر المتصل بها مجرد خطر وهمى. وقد تم بحث الظروف الضرورية لخلق استبعاد سيادة الولاية، حين بحثنا بند فرض الضرائب، فلا حاجة إلى تكرارها من جديد.

إن العودة إلى المبادئ التى تم إقرارها سوف تقنعنا وترضينا إنه ليس هناك أى ميل أو نزوع، لأن ندعى أن حكومات الولايات ـ بتبنّيها تلك الخطة ـ ستكون مجردّة من امتياز أن تدفع ديونها بطريقتها الخاصة، دون أية عقبة أو إعاقة إلا تلك التى تنبع من الالتزام بالنّية الحسنة. والتعاقد بين دولة ذات سيادة وأفراد إنما يُلزم ضمير صاحب السيادة فقط وليس من حقه إدعاء أنه قوة إجبارية.. فهو لاينقل أى حق فى العمل مستقلا عن رغبة السيد.

فما الغرض الذى من أجله نفوض إقامة الدعاوى ضد الولايات بخصوص الديون التى هى فى ذمتها؟ كيف يمكن استعادتها بالقوة؟ من الواضح أن ذلك لايمكن فعله دون إعلان الحرب على الولاية المتعاقدة؛ ودون أن نخلع علي المحاكم الفيدرالية، ولو بصورة ضمنية ومن خلال تدمير حق قائم لحكومات

الولايات ـ سلطةً تنطوى على هذه النتيجة ـ سوف يكون أمراً قسرياً لا مبرر له.

دعنا نراجع مجموعة ملاحظاتنا. . لقد شاهدنا أن النظر الأولى للقضاء فى المحكمة العليا سيكون محصوراً ضمن فئتين من القضايا النادرة الحدوث بطبيعتها. أما فى جميع القضايا الأخرى التى تتطلب إطلاعًا فيدرالياً عليها فإن القضاء الأولى يظل للمحاكم الدنيا؛ ولن يكون للمحكمة العليا ما يعدو قضاءً استئنافياً «مع استثناءات معيّنة ووفق تعليمات سوف يضعها الكونغرس».

إن صوابية هذا القضاء الاستئنافى قلّما أثير بحثها فيما يتعلق بشؤون القانون؛ لكن الصخب كان عاليًا ضدها كما تم تطبيقها فى الواقع الفعلى؛ فبعض ذوى النوايا الحسنة فى هذه الولاية، الذين يستقون اتجاهاتهم من اللغة والصيغ المستعملة فى محاكمنا، قد دُفعوا إلى اعتبار ذلك، وكأنه نسخ ضمنىّ للمحاكمة عن طريق المحلفين، ولصالح اتّباع طريقة المحاكمة حسب القانون المدنى، التى تسود فى محاكم الأدميرالية والمحاكم الشرعية والاستشارية.

إن معنى دقيقًا قد أُلحق بعبارة «استئنافية» وهو معنى عادةً ما يستعمل فى قانوننا الممتاز عند الإشارة إلى الاستئناف من هيئة محلفين إلى هيئة محلفين أخرى شيئًا مألوفًا فى كل من اللغة والتطبيق، بل إنه الأمر الطبيعى وحتى يتم الحصول على قرارين لمصلحة طرف واحد فى الدعوى.

إن كلمة قابل «للاستئناف» إذًا لن تُفهم بالمعنى ذاته فى ولاية نيوانجلاند كما فى ولاية نيويورك. ومن شأنِ هذا أن يوضح خطأ قبول التأويل النابع من قضاء أى ولاية بعينها؛ فالعبارة، حال أخذها تجريدياً، لاتشير إلى أكثر من صلاحية محكمة ما لأن تراجع إجراءات محكمة أخرى، إما من حيث موافقتها للقانون، أو واقع الحال، أو كليهما. ويجوز أن يستند عملها هذا إلى العادة المتّبعة منذ وقت طويل أو إلى ما يشترطه التشريع.

(وفى حكمة جديدة) يجب أن يستند إلى (العُرف القديم)، ويجوز أن يحصل

بمساعدة المحلفين أو بدون مساعدتهم، كما تستدعى الحاجة والنصيحة. . فإذا ما استدعى الأمر أن تُطلب إعادة المحاكمة عن طريق المحلفين، بموجب الدستور المقترح، فى واقعه سبق أن صدر حكم فيها، بموجب الدستور المقترح. . فإنه يجوز قيدها وكأنها قد تمت على يد هيئة محلفين ثانية، إما بإعادة الخلاف إلى المحكمة الأدنى لإجراء محاكمة جديدة، أو عن طريق توجيه مذكرة تصدر مباشرة من طرف المحكمة العليا.

لكنه لايلزم من ذلك أنه سوف يُسمح بإعادة بحث قضية، سبق أن نظرتها هيئة محلفين للنظر فى المحكمة العليا. ويجوز أن يقال، وبأعظم سداد فى القول: ولكن، حين يقع خطأ فى الكتابة من محكمة دنيا تجلب القضية إلى محكمة عليا فى هذه الولاية، فلماذا تصدر المحكمة الأخيرة حكما فى القضية، تكون له قوة القانون؟ صحيح إنها لاتستطيع مباشرة تحقيق جديد بخصوص الواقعة، ولكنها تقبل الإطلاع عليها كما هى فى السجل، وتصدر الحكم القانونى المترتب على ذلك. . إن هذا حكم على الواقعة كما هو على القانون؛ وليس من الممكن الفصل بينهما بأية صورة.

ومع أن محاكم القانون العام فى هذه الولاية تتأكد من صحة الوقائع المختلف عليها عن طريق هيئة محلفين. . فإنها لاشكّ تصدر أحكامها بناءً على الوقائع ونص القانون. وتبعا لذلك، فهى حين توافق على وقائع الدعوى فإن تلك الدعوى، لاتُعاد إلى هيئة المحلفين بل يتم تقديمها مباشرة لإصدار الحكم فيها. وأنا أجادل إذًا ـ على هذا الأساس ـ فى أن عبارات «حكم قابل للاستئناف، شكلاً ومضمونًا» لاتتضمن بالضرورة إعادة نظر المحكمة العليا فى الوقائع، التى أصدرت هيئة المحلفين فى المحاكم الدنيا حكما فيها.

وللمرء أن يتخيل أن المجموعة التالية من الأفكار قد أثرت فى المؤتمر بخصوص هذا الشرط بعينه؛ فالحكم القابل للاستئناف لدى المحكمة العليا (كما يمكن النقاش) سوف يمتد إلى الخلافات الخاضعة للحكم فيها بأى من الأساليب

المختلفة، بعضها بموجب القانون العام، والبعض الآخر بموجب القانون المدنى. ففى حال القانون العام ستكون مراجعة القانون وحده - بصورة عامة - هى المجال المناسب للمحكمة العليا، أما فى حال القانون المدنى. . فإن إعادة النظر فى وقائع القضية هى الأمر المقبول.

وفى بعض القضايا مثل تلك التى تكون فيها المخالفات مخالفات كبرى، تغدو إعادة النظر أمرًا أساسيًا للحفاظ على السلم العام. لهذا، إذًا، يكون من الضرورى أن تتسع الأحكام القابلة للاستئناف، فى قضايا خاصة؛ حتى تشمل أمر الواقعة فعلاً. وليس مما يلبّى هذا أن نورد استثناءً خاصًا للقضايا التى سوف تجرى محاكمتها أصلاً على يد هيئة محلفين؛ لأنه يتم النظر فى محاكم بعض الولايات فى جميع الخلافات بهذا(*) الأسلوب؛ فسيكون معنى استثناء كهذا أن يبطل إعادة النظر فى الوقائع، حيث يكون هذا هو الصواب، وحيث لا يكون الأمر كذلك أيضًا.

ولتحاشى جميع هذه المتاعب والمضايقات، سيكون أسلم لنا أن نعلن بصورة عامة، أن للمحكمة العليا حق قبول الاستئناف فى الحالتين من حيث النظر فى القانون والنظر فى الوقائع، وأن حكمها هذا سيكون خاضعًا للاستثناءات والتعليمات التى يُعيّنها مجلس التشريع الوطنى. ومن شأن هذا أن يمكّن الحكومة أن تهب الحكم كيفيةً، تلبى أهداف العدالة العامة والأمن أفضل من غيرها.

إن هذه النظرة إلى الأمر، على كل حال، تجعل من غير المشكوك فيه أن يغدو الإلغاء المفترض للمحاكمة بواسطة هيئة المحلفين، جرّاء إعمال هذا الشرط، لاغيًا وغير صحيح. إن لسلطة التشريع فى الولايات المتحدة - بكل تأكيد - كامل الحق فى أن تشترط، حال رفع الاستئناف إلى المحكمة العليا، ألا يكون هناك إعادة نظر فى الوقائع التى تم نظرها أصلا من قبل هيئة محلفين. وسيكون هذا استثناءً

(*) أنا اعتقد أنه سوف يكون للولايات قضاء متناسق مع القضاءات الفيدرالية فى كثير من القضايا، التى هى من اختصاص القضاء الفيدرالى، كما سأقوم بتفسيره فى الورقة التالية.

مسموحًا به. أما إذا تم للسبب الذى سبق ربطه به.. فإنه سيعتبر أكثر شمولاً مما ينبغى؛ فبالوسع توصيفه بتقييد يقصره فقط على الخلافات، التى يمكن الحسم فيها بموجب القانون العام بذلك الأسلوب من المحاكمة (أسلوب القانون العام).

إن كمية الملاحظات التى قدمتها حتى الآن حول سلطة الدائرة القضائية هى ما يلى: أنه قد سبق وتم قصرها بكل عناية على تلك الخلافات التى من الأنسب والواضح جعلها من اختصاص القضاء الوطنى؛ وأنه عند تقسيم هذه السلطة تم الاحتفاظ بجزء ضئيل من القضاء الأولى للمحكمة العليا فيما أُبقى الجزء المتبقى من اختصاص المحاكم الفرعية؛ وأن المحكمة العليا سوف تمتلك حق قبول الاستئناف، شكلاً ومضمونًا على السواء، فى جميع القضايا التى تحال إليها، لكنها خاضعة لأية استثناءات وتعليمات يجوز النُصح بها؛ وأن هذا القبول للاستئناف لن يلغى بأية صورة المحاكمة عن طريق المحلفين؛ وأن درجة عادية من الحكمة والنزاهة فى المجالس الوطنية سوف تضمن لنا فوائد حقيقية من إنشاء المحاكم المقترحة، دون تعريضنا إلى أية متاعب تم التكهّن بها من ذلك الجانب.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٨ مايو ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

إن إنشاء حكومة جديدة، مهما كان قدر الحرص والحكمة اللذين يميزان ذلك العمل، لن يَعدم إثارة أسئلة تتّسم بالدقة واللطف؛ يُنتظر منها أن تنشأ بصورة خاصة، من وضع دستور يقوم على أساس الدمج الكلى أو الجزئى لعدد من السيادات المتمايزة. إن الوقت وحده هو الذى يُنضج مثل هذا النظام المركب، ويوصله إلى درجة الكمال، بل بمقدوره أن يحدد معنى كل من أجزائه، وأن يعدّل فيها وما بينها، فيجعلها «كلاً واحدًا متجانسًا ومنسجمًا».

لقد برزت مثل هذه الأسئلة، تبعًا لذلك، حول الخطة التى اقترحها المؤتمر، وبخاصة ما يتعلق منها بالدائرة القضائية. وتحترم الأسئلة الرئيسة منها وضع محاكم الولايات فيما يتعلق بالخلافات التى سيتم رفعها إلى القضاء الفيدرالى. هل سيكون ذلك شاملاً، أو سيكون لتلك المحاكم قضاء يتفق مع القضاء الفيدرالى؟ إذا كان الوضع هو الاتفاق فما العلاقة التى ستقوم بين محاكم الولايات والمحاكم الوطنية؟ هذه تساؤلات نلقاها فى أفواه العقلاء، وهى تساؤلات جديرة بالانتباه إليها والاهتمام بها على التأكيد.

تعلّمنا المبادئ التى تم ترسيخها فى الورقة السابقة أن الولايات سوف تحتفظ بجميع سلطاتها القائمة حاليًا، والتى لايجوز تفويضها بصورة كاملة إلى رأس الاتحاد الفيدرالى؛ كما تعلّمنا أن التفويض الشامل إنما يحصل فقط فى إحدى حالات ثلاث: حيث تكون الصلاحية الشاملة واردةً بنص صريح على أنها

ممنوحة للاتحاد؛ أو حيث يتمّ منح صلاحية معيّنة إلى الاتحاد، ومنع الولاية من أن تمارس صلاحية مثيلة لها؛ أو حيث تمنح صلاحية ما إلى الاتحاد بحيث يغدو وجود صلاحية مماثلة لها لدى الولايات شيئًا غير مقبول على الإطلاق. ومع أن هذه المبادئ قد لاتنطبق بالقدر نفسه على السلطة القضائية كما تنطبق على السلطة التشريعية. . فإننى أميَل إلى الاعتقاد بأنها، فى الأغلب، مبادئ عادلة بالنسبة إلى السلطة القضائية كما هى بالنسبة إلى السلطة التشريعية. وخضوعًا لهذا الانطباع، سوف أضع من عندى قاعدة مفادها أن تحتفظ محاكم الولايات بالقضاء الذى تتمتع به الآن، ما لم يظهر أنه تم تجريدها منه فى إحدى الفئات التى سبق تعدادها.

إن الشىء الوحيد فى الدستور المقترح الذى يأخذ مظهر حصر الخلافات التى تتطلب الاطلاع الفيدرالى على أمور المحاكم، تشتمله الفقرة التالية: «تستقر السلطة القضائية فى الولايات المتحدة فى محكمة عليا واحدة وفى محاكم أدنى يأمر بتشكيلها الكونغرس من وقت لآخر ويقوم بتأسيسها». ويجوز أن تُفهم العبارة على أنها تبيّن أن المحكمة العليا والمحاكم الفرعية فى الولايات المتحدة لها وحدها سلطة فض الخلافات التى تشملها صلاحياتها؛ أو على أنها تشير ـ بكل بساطة ـ إلى أن جهاز القضاء الوطنى يجب أن يكون محكمة عليا واحدة مع عدد من المحاكم الفرعية التى يجد الكونغرس من المناسب تعيينها. وبكلمات أخرى، أن على الولايات المتحدة أن تمارس السلطة القضائية المخوّلة لها، من خلال محكمة عليا واحدة، وعدد معين من محاكم أدنى تؤسسها تلك الولايات. فالتفسير الأول يستبعد القضاءَ المنسجم مع محاكم الولايات، فيما التفسير الأخير يقبل ذلك. ولما كان التفسير الأول يبلغ حد إلغاء سلطة الولاية ضمنًا، فإن التفسير الأخير يظهر لى بصفته الأقرب إلى التركيب الطبيعى الذى يمكن الدفاع عنه أكثر من غيره.

إلا أن قاعدة القضاء «المتوافق» لاتنطبق بصورة واضحة إلا على تلك الفئات من الخلافات، التى سبق لمحاكم الولايات أن اطلعت عليها. وليس الأمر واضحًا

بالقدر نفسه بخصوص القضايا التى قد تنشأ من، وتكون غريبة عن، الدستور الذى سيتم وضعه وإقراره؛ لأن عدم السماح لمحاكم الولايات بحق النظر فى قضايا من هذا النوع أمر يُعتبر تضييقًا للصلاحيات الموجودة من قبل. ولست أعنى بذلك، أن أجادل فى أن الولايات أثناء تشريعها بخصوص الأهداف الموكول إليها توجيهها لايجوز أن تعهد بفض الخلافات، التى تنشأ من إحدى التعليمات المعينة إلى المحاكم الفيدرالية وحدها، إذا ما رؤى أن مثل ذلك الإجراء طارىء تقتضيه الحال؛ كلا، وإنما أعنى أن محاكم الولايات لن تجرد من أى قسم من القضاء البدائى لديها أكثر مما يجوز أن يرتبط بالاستئناف. بل أنا من أصحاب الرأى القائل بأنه فى كل قضية لايتم صراحة استبعاد تلك المحاكم منها بموجب تشريعات فى المستقبل.. فإنه سيتم إطلاع تلك المحاكم على الخلافات التى قد تتمخض عنها تلك التشريعات. وأنا أستنتج ذلك من طبيعة السلطة القضائية، ومن الإبداع العام لدى ذلك النظام.

إن السلطة القضائية فى كل نمط من أنماط الحكم تنظر إلى أبعد من قوانينها المحلية، بل إنها ـ فى حال القضايا المدنية ـ تتولى جميع موضوعات التقاضى ما بين الأطراف ضمن قضائها، مع أن أسباب الخلاف ربما تعلقت بقوانين أقصى رقعة فى الكرة الأرضية. فالسلطة القضائية التى فى اليابان، ليست أقل من نظيرتها فى نيويورك، قد توفر موضوعات للبحث القانونى عند محاكمنا نحن. وحين نعتبر، إضافة إلى ذلك، أن حكومات الولايات وحكومات الدول، كما هى فعلاً، ذات قرابة فى الأنظمة، بصفة أنظمتها (أجزاء) من (كلٍّ واحد)، فإن الاستنتاج النهائى من ذلك هو أن محاكم الولايات سوف تتوافق قضائيًّا فى جميع القضايا التى تقام ضمن قوانين الاتحاد؛ حيث لا يرد نص صريح على منع ذلك.

هنا أيضًا تبرز مسائل أخرى: فما العلاقة التى ستقوم بين محاكم الولايات والمحاكم الوطنية فى تلك الأمثلة على القضاء المتوافق؟ أنا أجيب أن حق الاستئناف يجب أن يحصل على التأكيد من محاكم الولايات إلى المحكمة العليا

فى الولايات المتحدة. . فالدستور يورد عبارات مباشرة حين يعطى المحكمة العليا حق قبول الاستئناف فى جميع القضايا، التى عدّدنا حق إطّلاع القضاء الفيدرالى عليها، والتى لم يتلق دعوى أصلية فيها، دون أية إشارة صريحة لقصْر عمله (القضاء) على المحاكم الفيدرالية الدنيا.

إن موضوعات الاستئناف، لا المحاكم التى تقوم برفعه، هى وحدها التى يتم النظر فيها. من هذه الملابسة، وبفعل سبب الاستئناف نفسه، يتوجب أن يفهم المرء أن ذلك يمتد إلى محاكم الولايات. فإما أن تكون هذه هى الحال، أو تكون المحاكم المحلية مستبعدة من القضاء المتوافق فى الأمور التى تهم البلاد ككل، وإلا فإن السلطة القضائية فى الاتحاد تغدو متاحة لأن يطلبها كل صاحب دعوى وكل مدعى عليه ـ على هواه. إن أيًا من هذه المترتبات ـ دون حاجة ماسة واضحة إلى ذلك ـ لايجب أن تُمسّ؛ فالمساس بها سيكون شيئًا لايجوز السماح به، لأنه يلغى بعض الأهداف المهمة التى تم الحلف عليها من قبل الحكومة المقترحة، كما يُربك قوانينها بصورة أساسية.

ولست أتصور أى أساس لافتراض شىء من ذلك. وعطفا على الملاحظة التى ذكرتها سابقًا، فإن النظم الوطنية والأخرى الخاصة بالولايات يجب أن تعتبر «كلاً واحدا». فمحاكم الولايات بطبيعة الحال، ستكون عونًا طبيعيًّا لتنفيذ قوانين الاتحاد، والاستئناف من أحكامها سيعود بالطبع إلى تلك المحكمة المقدر لها أن توحّد وتمثل مبادئ العدل فى البلاد وقواعد الأحكام الوطنية فيها. إن الهدف الواضح لخطة المؤتمر، هو أن تجد جميع الخلافات، من أية فئة كانت، ولأسباب عامة بالغة الأهمية، حكما أوليا، أو نهائيًّا، فى محاكم الاتحاد. ومن ثَم فإن قصر حدود العبارات التى تتيح حق الاستئناف من المحاكم الفيدرالية الدنيا إلى المحكمة العليا، بدلاً من السماح بذلك إلى محاكم الولايات ـ سيكون تضييقًا لمدلول الألفاظ، بتوسيع شمولها، خلافا للمقصود منها، وبعكس أى قاعدة سليمة فى التفسير.

ولكن، هل سيكون بالمستطاع أن يرفع استئناف من محاكم الولايات إلى القضاء الفيدرالى الفرعى؟ هذا أحد الأسئلة التى أُثيرت، وهو أصعب من سابقه. والاعتبارات التالية تشير إلى الإيجاب؛ فخطة المؤتمر - فى المقام الأول - تمنح التشريع الوطنى سلطة أن «يشكل محاكم أدنى من المحكمة العليا». كما تعلن فى المقام الثانى أن «السلطة القضائية فى الولايات المتحدة سوف تستقر فى محكمة عليا واحدة، وفى محاكم أدنى يقرر الكونغرس إنشاءها»؛ ثم تمضى إلى تعداد القضايا التى سوف تمتد إليها تلك السلطة القضائية. وبعد ذلك تقسم القضاء لدى المحكمة العليا إلى قضاء أولى (بداية) وقضاء استئنافى، لكنها لاتقدم تعريفًا يحدّ ذلك فى المحاكم الفرعية.

إن الخطوط العريضة الوحيدة التى تصف تلك المحاكم هى أنها «ستكون أدنى مرتبة من المحكمة العليا»، وأنه لايحق لها أن تتجاوز الحدود المخصصة للقضاء الفيدرالى. أما إذا كانت سلطة تلك المحاكم أوّلية أو استئنافية، أو كليهما، فلا يرد عن ذلك شىء. ويبدو أن كل هذا قد ترك إلى حسن تقدير المجلس التشريعى. وما دام الأمر كذلك فأنا أتصور فى الوقت الحاضر، أنه لا مانع من قيام استئناف من محاكم الولايات إلى المحاكم الفرعية الوطنية؛ ويمكن تصور حسنات كثيرة تترافق مع إمكان فعل ذلك، فمن شأنه أن يُنقص ما يدعو إلى مضاعفة عدد المحاكم الفيدرالية، كما يتيح القيام بترتيبات يقصد منها أن تضيّق حق رفع الاستئناف إلى المحكمة العليا. من ثَم، يستطاع ترك محاكم الولايات تقوم بقدر أكبر من نظر الخلافات الفيدرالية، وطلبات الاستئناف، فى معظم القضايا التى يُقدّر أنها تناسبها؛ وبدلاً من رفع تلك القضايا إلى المحكمة العليا يجوز أن ترفع إلى محاكم الولايات، أو محاكم المقاطعات فى الاتحاد.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٨ مايو ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

إن الاعتراض على خطة المؤتمر، والذى لَقى أكبر قدر من النجاح فى هذه الولاية، بل ربما فى عدد كبير من الولايات الأخرى، هو ذلك الاعتراض المتعلق بعدم وجود شرط دستورى للمحاكمة عن طريق هيئة محلفين فى القضايا المِدنية. والشكل المخادع الذى عادة ما يورد فيه هذا الاعتراض كثيرًا ما تكرر حرفُه وانكشاف أمرِه، ولكن أصحابه يستمرون فيه فى جميع الأحاديث والكتابات، التى يقوم بها خصوم الخطة. بل لقد صور هؤلاء مجرد صمت الدستور فى أمر الخلافات المدنية، وكأنه إلغاء للمحاكمة عن طريق المحلفين.

وقد يسّر التشهير بذلك نصوصًا تمت دراستها بخبث؛ كيما تفضى إلى الإقناع بأن هذا الإلغاء المزعوم هو حذف كامل وشامل، لايمتد إلى كل نوع من الخلافات المدنية فقط بل يشمل الخلافات الجنائية أيضًا. والمناقشة حول الموضوع الأخير لاطائل تحتها، ولن تثمر شيئًا، شأنها شأن محاولة إيجاد إثبات قاطع على وجود المادة، أو شأن السعى لتوضيح إحدى تلك الفرضيات التى تحمل إثباتها فيها، حتى إنها، تُجبر الغير على تصديقها حين يتم التعبير عنها بلغة تّم تكييفها، حتى غدت مناسبة لنقل معناها.

وفيما يتعلق بالخلافات المدنية، فقد تم تبنّى الدقائق التى لاتتفق مع الرفض، بغية تأييد الحدس الذى يرى بأن الشىء الذى لم يتم اشتراطه يغدو ملغيًا بصورة كلية. إن كل رجل حصيف يدرك بكل تأكيد الفرق الشاسع ما بين «الصمت» و«الإلغاء». ولكن، لما كان ملفقو هذه المغالطة قد حاولوا تأييدها عن طريق إيراد

مبادئ قانونية فى التأويل، حرّفوها عن معناها الصحيح، فلا أظنه من باب عدم الجدوى أن نحاول استكشاف الأرضية التى استخدموها.

الواقع أن المبادئ التى يعتمدون عليها هى من هذا النوع: «إن تخصيص الفرديات هو استبعاد للكليات»، أو «النص على شىء هو استبعاد لغيره». ولذلك يقولون، مادام الدستور قد أقرَّ المحاكمة عن طريق هيئة المحلفين فى القضايا الجنائية، والتزم الصمت فيما يخص القضايا المدنية، فإن صمته هو منعٌ ضمنىّ للمحاكمة عن طريق المحلفين فى القضايا المدنية.

إن قواعد التفسير القانونى هى قواعد الإدراك العام، وقد تم تبنّيها فى المحاكم لصياغة القوانين. إذًا، المحك الحقيقى لتطبيق عادل لتلك القوانين هو توافقها مع المصدر الذى استقيت منه، مادامت هذه هى الحال فدعنا نسأل: هل يتفق مع المنطق أو الذوق العام أن نفرض أن شرطًا يُلزم السلطة التشريعية أن تعهد بمحاكمة الخلافات الجنائية إلى هيئة محلفين، هو حالة خاصة من حق عام لتلك السلطة فى أن تفوّض تلك الطريقة من المحاكمة فى قضايا أخرى أو تقبل بذلك؟ هل هو من الطبيعى أن نفرض أن أمرًا بفعل شىء هو نهىٌ عن فعل شىء آخر، كان مسموحًا فعله بحسب سلطة سابقة، لم تعد تسمح بالشىء المطلوب فعله؟ إذا كانت فرضية كهذه أمرًا غير طبيعى أو فرضية معقولة، فمن غير المقبول عقليًا إذًا أن نذهب إلى أن النصح بالمحاكمة عن طريق المحلفين فى قضايا معينة هو إبطال لذلك فى قضايا أخرى.

إن سلطة تشكيل محاكم هى سلطة لتحديد طريقة المحاكمة؛ وبالتالى، إذا لم يورد الدستور شيئًا عن موضوع هيئات المحلفين. . فإنه سيظل للسلطة التشريعية كامل الحرية فى أن تتبنى تلك المؤسسة أو تتخلى عنها. إن هذا التمييز فيما يخص الخلافات الجنائية قد تم اختصاره بالتعبير صراحة عن النصح بالمحاكمة عن طريق هيئات المحلفين فى جميع القضايا المماثلة؛ لكن الحرية قد تركت، طبعًا، فيما يتعلق بالخلافات المدنيّة، والتُزم صمت مطبق بخصوص هذا الموضوع.

إن تخصيص الإلزام بإجراء محاكمة جميع الخلافات الجنائية بطريقة معينة يقصى فعليًّـا الإلزام بـ، أو الحاجة إلى، استخدام الطريقة نفسها فى الخلافات المدنّية، لكنه لايضيّق سلطة المجلس التشريعى فى أن يمارس تلك الطريقة، إذا قَدّر أنها مناسبة. فالإدعاء، إذًا، أن التشريع الوطنى لن يكون له كامل الحرية فى أن يحيل جميع الخلافات المدنية المتعلقة باطّلاع فيدرالى عليها إلى قرار حاسم، تتخذه هيئة محلفين هو إدعاء لا أساس له أصلاً.

من هذه الملاحظات يتحصل معنا الاستنتاج التالى: أن المحاكمة عن طريق هيئة المحلفين فى القضايا المدنية لن يتم إلغاؤها؛ وأن الفائدة التى يحاولون جنيها من المبادئ التى اقتبسوها هى مخالفة للمنطق والإدراك العام، ومن ثم، فهى غير مقبولة. وحتى لو حملت هذه المبادئ معنىً فنيًّـا محددًا يتجاوب مع أفكار أولئك الذين يستخدمونها فى هذه المناسبة، وليس هذا هو الحال فى هذا المقام، فإن تلك المبادئ تظل غير قابلة للتطبيق على دستور للحكم. وبخصوص موضوع مثل هذا، يكون المعنى الواضح والطبيعى لشروطه، خلافًا لأية قواعد فنيّة، هو المعيار الصحيح عند التشكيل.

أمَا وقد رأينا أن المبادئ التى تم الاستناد إليها لن تحمل الفائدة التى تم استخدامها من أجلها، فدعنا نسعى جاهدين لتثبيت الاستخدام السليم لتلك المبادىء والمعنى الصحيح أيضًا. وأفضل طريق لتوضيح ذلك هو ضرب الأمثلة. إن خطة المؤتمر تصرّح أن سلطة الكونغرس ـ أو بكلمة أخرى سلطة «التشريع الوطنى» ـ سوف تمتد إلى القضايا المعيّنة التى سبق تعدادها. ومن شأن هذا التخصيص للفرديات بلك وضوح أن يستبعد كل إدعاء بـ «سلطة تشريعية عامة»؛ لأن منح سلطات خاصة بصورة الإيجاب. . سيكون سخيفًا كما هو عديم الفائدة، إذا قصد به صلاحية عامة.

وبطريقة مماثلة. . فإن صلاحيات القضاء الفيدرالى كما يعلنها الدستور، تشمل قضايا معينة تم تخصيصها بصورة إفرادية. ومن شأن إيراد هذه القضايا أن يبين

الحدود الدقيقة التى لاتستطيع المحاكم الفيدرالية أن تتجاوزها أو أن تمد قضاءها إلى ما وراءها؛ لأن الأشياء التى هى من اختصاصها قد تم تعدادها، وسيكون التخصيص لاغيًا، إذا لم يستبعد جميع الأفكار المتعلقة بصلاحية أشمل.

قد تكون هذه الأمثلة كافية لإلقاء النور على المبادئ التى سبق ذكرها، ولتعيين الطريقة التى يجب استخدامها بها. ومن أجل ألا يكون هناك احتمال لسوء الإدراك بخصوص هذا الموضوع.. فإننى سوف أضيف قضية أُخرى، توضح الاستخدام الأمثل لهذه المبادئ والتشويه الذى أُلحق بها.

دعنا نفترض أن امرأة متزوجة، ستجز - وفق قوانين ولاية نيويورك - عن نقل ملكية عقار لها، وأن على التشريع، الذى يعتبر مثل ذلك شرًا، أن يضع قانونًا يجعل من حقها أن تتخلص من عقارها بموجب صفقة، تتم بحضور موظف فى القضاء. فى مثل هذه القضية.. ليس هناك شك فى أن التخصيص يرتقى إلى درجة استبعاد أى طريقة أخرى لنقل ملكية العقار؛ لأن المرأة التى ليس لها سلطة سابقة لنقل ملكيتها إلى غيرها، تجد التخصيص يحدد الطريقة الخاصة التى تستطيع أن تستخدمها لصالحها، ولذاك الغرض بعينه.. ثم دعنا نذهب بعيدًا، فنفترض أنه فى ملحق لذلك القانون تم النص على أنه لايجوز لامرأة أن تتخلص من أى عقار ذى قيمة محدّدة دون موافقة أقرب ثلاثة أشخاص، من أهلها، تشهد بذلك توقيعاتهم على الصفقة؛ فهل نستطيع أن نستنتج من هذا القيد أنه لايجوز للمرأة المتزوجة أن تحرز موافقة أقاربها على صفقة نقل ملكية تكون قيمتها أقل من القيمة المذكورة سابقًا؟ إن الموقف سخيف جدًا، وأسخف من أن يَسوى الإشارة إلى رفضه، ومع هذا فهو بالضبط الموقف الذى على من يرون أن المحاكمة عن طريق المحلفين فى القضايا المدنية قد ألغيت أن يقفوه؛ لأنه تم النص عليها فى القضايا ذات الطبيعة الجنائية.

من هذه الملاحظات سيظهر بكل جزم: إن الصحيح هو أن المحاكمة عن طريق المحلفين لم يتم إلغاؤها بأية صورة - فى الدستور المقترح - والصحيح أيضًا أنه فى الخلافات التى تنشب بين الأفراد، وتهتم بها جمهرة من المواطنين، سوف يظل نظام المحاكمة عن طريق المحلفين بالضبط فى الموقف نفسه الذى جعلته فيه دساتير

الولايات، ولن يتعرض بأى قدرر من التغيير أو التأثيرر فيه نتيجة لتبنى الخطة المطروحة للبحث.

إن أساس هذا التأكيد هو أن القضاء الوطنى لن يمسّ تلك القضايا، وستبقى، طبعًا، خاضعة لإصدار القرا فيها كما ظلت حتى الآن، من قبل محاكم الولاية فقط، وبالطريقة التى تحددها دساتير الولايات وقوانينها.

إن جميع النزاعات على الأرض ما عدا الدعاوى التى تتعلق بأراضى منحتها ولايتان مختلفتان، وجميع الخلافات بين مواطنى الولاية ذاتها، ما لم يكن أساس تلك الخلافات إخلالات صارخة ببنود الاتحاد من جرّاء قوانين وضعتها مجالس تشريع الولايات. . سوف تنبع بصورة شاملة قضاءَ محاكم الولايات. أضف إلى ذلك أن خلافات الأدميرالية وجميع المنازعات التى يتم الفصل فيها عن طريق القضاء بالإنصاف، سيتم الحكم فيها وفق قوانين حكومتنا، دون تدخّل من جانب هيئة المحلفين، وأن خلاصة الأمر كله هى أن نظام المحاكمة عن طريق المحلفين - كما هو فى الوقت الحاضر - لن يتأثر إلى درجة كبيرة، بالتغيير المقترح فى نظام التقاضى عندنا.

إن أصدقاء خطة المؤتمر وخصومها - إذا لم يتفقوا على أى شىء آخر - فإنهم يتفقون على الأقل على التقدير الذى يكّنونه للمحاكمة عن طريق المحلفين؛ وإذا ما كان هناك أى فارق فيما بينهم. . فإنه ينحصر فيما يلى: الأصدقاء يعتبرونها ضمانًا لايُثمّن للحرية، والخصوم يصورونها على أنها التمثال الحق للحكومة الحرة.

أما من طرفى - أنا - فكلما دققتُ النظر فى نظام المحاكمة عن طريق المحلفين - اكتشفت منطقا أكبر فى النظر إليه بتقدير رفيع، وبدا لى من الفضول أصلاً أن أناقش مدى التقدير، الذى يستحقه ذلك النظام بخصوص كونه مفيدًا أو أساسيًا فى جمهورية تمثيلية، أو أناقش الاحترام الذى يجب أن يلقاه بصفته وقاءً ضد ظلم الملك فى نظام وراثى أكثر منه حاجزًا يصد طغيان قضاة الشعب فى حكومة من الشعب ذاته.

إن أبحاثًا من هذا القبيل ستكون أبحاثًا تثير الاستغراب والفضول أكثرر منها أبحاثًا تعود بالنفع، مادام الجميع راضين عن فائدة نظام المحلفين وعن الجانب الودى له تجاه الحرية. ومع هذا.. فعلىّ أن أعترف أننى لاأستطيع بسهولة أن أتحسس الارتباط الذى لاينفصم بين وجود الحرية وبين إجراء المحاكم عن طريق المحلّفين فى القضايا المدنية.

إن العقوبات الاعتباطية، والأساليب الاستبدادية فى ملاحقة الجُنح المدّعاة، والعقوبات التعسفّية على المعتقدات الكيفيّة، قد ظلت تبدو لى فى صورة الآليات الكبرى للطغيان فى القضاء؛ ولهذه كلها علاقة أى علاقة بالإجراءات الجنائية، ويبدو أن محاكم طريقة المحلفين فى القضايا الجنائية، يساعدها قانون «الحرية الفردية»، هى وحدها المقصودة فى السؤال.. وقد تم اشتراط الاثنين بأوفى طريقة فى خطة المؤتمر.

لقد لوحظ أن المحاكمة عن طريق المحلفين حاجز ضد الممارسة الاستبدادية لسلطة فرض الضرائب، وهذه ملاحظة تستحق البحث.

من الواضح أنه لن يكون لهذا النظام أى تأثير على السلطة التشريعية بخصوص كمية الضرائب التى يتم فرضها، على الأصناف التى يجب أن تفرض عليها، أو على القاعدة التى على أساسها تحسب نسبة ذلك. ومادام ليس للنظام أى تأثير فى ذلك، إذًا فمن الواجب أن يكون له تأثير فى أسلوب الجباية، وتصرفات الموظفين المكلّفين بتنفيذ قوانين الخزينة العامة.

أما بخصوص أسلوب الجباية فى ولاية نيويورك، وبموجب الدستور فيها.. فإنه لايتم استخدام المحاكمة عن طريق المحلفين فى كثير من القضايا؛ لأنه يتم فرض الضرائب فى العادة انطلاقا من واقع أحوال البيع والكساد، كما فى حالات الأجرة والاستئجار. ومن المعترف به لدى الجميع أن هذا أمر أساسى لكفاءة قوانين الخزينة العامة. والسير العادى المتباطئ لاستعادة الضرائب المفروضة على الأفراد عن طريق المحاكم القانونية، لن تكون مناسبة للحاجات المستعجلة للمجتمع ولاتزيد فى راحة الموظفين.. إنها كثيرًا ما تسبب تكدّسًا فى النفقات وعبئًا أثقل من المبلغ الأصلى للضريبة المفروضة.

أما بخصوص تصرف موظفى الخزينة.. فإن اشتراط إجراء المحاكمة عن طريق هيئة المحلفين فى القضايا الجنائية سوف يوفر الأمان المنشود؛ لأن سوء استخدام السلطة العامة، عن قصد لظلم المتهم، ومزاولة أى نوع من القسوة الرسمية هى جنح ضد الحكومة، يعاقب عليها الأفراد الذين يأتونها بل ويؤخدون بحسب ملابسات القضية.

إن رفعة مقام المحاكمة عن طريق المحلفين فى القضايا المدنية شأن، يبدو أنه يعتمد على ظروف خارجة عن الحفاظ على الحرية. وأقوى مناقشة تؤيد ذلك هو القول بأن الحرية فى تلك الحال تظل أمينة من أن يلحقها أى إفساد؛ وحيث إنه يظل هناك على الدوام وقت أطول وفرصة أفضل للتداول مع هيئة قائمة من القضاة مما يتيسّر لهيئة محلفين تستدعى عند اللزوم.. فإن هنالك مجالا للمرء أن يفرض أن التأثر بالإفساد قد يجد سهولة أكبر فى الوصول إلى المحلفين؛ مما يجده فى الوصول إلى مجموعة القضاة.

إن قوة هذا الاعتبار، على كل حال تتناقص بفعل اعتبارات أخرى.. فالشريف ـ وهو الذى يقوم باستدعاء المحلفين العاديين ـ هو وكتبة المحاكم الذين لهم حق تسمية محلفين خاصيّن ـ هؤلاء أنفسهم موظفون قائمون، ويتصرفون بصورة فرديّة، لذا.. فإن للمرء أن يفترض أن إفسادهم أسهل من إقساد القضاة، الذين هم هيئة جماعية، وليس من الصعب على المرء أن يلاحظ أنه سيكون بمقدور هؤلاء الموظفين انتقاء أعضاء محلفين، يخدمون غرض طرفٍ ما بصفتهم مجلسًا.

هذا من جهة، ومن جهة ثانية.. فإن للمرء أن يفترض بحق، أنه ستكون هناك صعوبة أقل فى كسب بعض المحلّفين المشوشين الذين سُحبوا عشوائيًا من الجمهور، أكبر من كسب أشخاص اختارتهم الحكومة على أساس السداد فى الرأى والأخلاق الحميدة. وإذا قمنا بطرح جميع هذه الاعتبارات جانبًا.. فإن المحاكمة عن طريق المحلفين تظل عائقًا بالغ الأهمية يحول دون الإفساد.. إنها تضاعف العقبات فى وجه نجاحه.

وفى الوضعية القائمة حاليًا، يغدو من الضرورى إفساد كل من طاقم المحكمة وهيئة المحلفين على السواء؛ لأنه إذا أخطأ المحلفون بصورة ظاهرة.. فإن

المحكمة سوف تمنح (المظلوم) الحق فى محاكمة جديدة، وعند ذاك تتضاءل جدوى استخدام إفساد هيئة المحلّفين مالم يتم كسب المحكمة قبل ذلك. هنا إذًا، ضمان مزدوج، وسيتم على التو، إدراك أن هذه الوكالة المعقدة تميل إلى حفظ نقاء كل من المؤسستين: (المحكمة والمحلّفين). وعن طريق زيادة العقبات فى وجه النجاح يتم تثبيط محاولات إغواء نزاهة كل من الطرفين.. إن إغراءات التعهير التى سيكون على القضاة أن يتغلبوا عليها ستكون أقل عددًا بكل تأكيد، فى حين يغدو التنسيق بين المحلفين ضروريًا أكثر، مما لو كان لهم وحدهم حق الحسم النهائى فى جميع الخلافات.

وخلافًا، إذًا، للشكوك التى أبديتها بصدد أهمية المحاكمة عن طريق المحلفين للحرية، فى القضايا المدنّية.. فأنا أوافق على أن تلك المحاكمة فى معظم القضايا، وفى ظل تعليمات مناسبة لهى طريقة ممتازة لحسم مسائل المِلكية؛ وعلى هذا الأساس وحده سيكون لها الحق فى إيراد شرط دستورى لصالحها، إذا أمكن تعيين الحدود التى يجب أن تُفهم فى نطاقها.. وهناك على كل حال، وفى جميع القضايا صعوبة عظيمة فى هذا.

وعلى الأشخاص الذين لا يعميهم الحماس أن يفهموا أنه فى حال حكومة فيدرالية، تشكّلها مجتمعات ذات أفكار ومؤسسات متباينة بصدد تلك المسألة تباينًا حقيقيًا واحدها عن الآخر.. فإنه لا يُحسن زيادة تلك الصعوبة ولو قدرًا قليلاً. ففيما يتعلق بى شخصيـًا - ومن أية زاوية نظر اتخذتها تجاه الموضوع - يظل اقتناعى يزيد بواقع أن العقبات التى عرفناها بصورة موثوقة، هى التى منعت إدخال شرط تحت هذا العنوان فى خطة المؤتمر.

إن التباين الكبير بين حدود محاكم هيئة المحلفين فى الولايات المختلفة ليس مفهوما بصورة عامة؛ ولما كان لابد له أن يترك أثرًا كبيرًا على الحكم الذى نصدره بخصوص الحذف الذى يتذمرون منه بصدد هذه النقطة، فإن تفسير ذلك الحكم يغدو ضروريًا. فى هذه الولاية، أعنى ولاية نيويورك، تشبه مؤسساتنا القضائية المؤسسات القضائية فى بريطانيا العظمى، وأكثر مما تفعل المؤسسات فى أية ولاية أخرى.

إن لدينا محاكم للقانون العام، ومحاكم للوصايا (شبيهة فى مسائل معينة بالمحاكم الروحانية فى إنكلترا)، ومحكمة للأدميرالية، ومحكمة لقاضى القضاة. ففى محاكم القانون العام وحدها، تسود المحاكمة عن طريق هيئة المحلفين، مع بعض الاستثناءات فى ذلك.. أما فى جميع المحاكم الأخرى فيترأس المحكمة قاضٍ فرد، ويسير، بصورة عامة، إما حسب سير التشريعة أو القانون المدنى، دون أى مساعده من هيئة محلفين(*).

وفى ولاية نيوجرزى هناك محكمة لقاضى القضاة تسير فى إجراءاتها كمحاكمنا، (أهل نيويورك) لكنه لا محاكم الأدميرالية أو المحاكم الكنسية بالمعنى الذى بقيتْ الأخيرتان على أساسه، هما من تأسيسنا نحن. فى تلك الولاية تملك محاكم القانون العام حق النظر فى تلك الخلافات التى يتم الحكم فيها عندنا فى محاكم الأدميرالية وفى المحاكم الشرعية، وبطبيعة الحال تتم المحاكمة على يد هيئة محلفين، وهى أوسع نطاقا فى ولاية نيوجيرزى، منها فى ولاية نيويورك.

وفى ولاية بنسلفانيا، ربما كانت أوسع أيضًا، لأنه ليس هنالك محكمة لقاضى القضاة فى الولاية، ولأن محاكم القانون العام فيها تقضى على أساس حكم الضمير والإنصاف. إن فيها محكمه للأدميرالية لكنه ليس فيها أى محكمة شرعية، على الأقل حسب خطتنا.. وقد قلدت ولاية ديلاوير فى هذه النواحى ولاية بنسلفانيا.. أما ولاية مارى لاند فهى أقرب إلى ما فى ولاية نيويورك، ومثلها أيضًا ولاية فرجينيا، ما عدا أن فى الأخيرة منها أكثر من مستشار قضائى واحد. ونجد فى ولاية كارولينا الشمالية شبها قريبًا بولاية بنسلفانيا، فيما تحمل ولاية كارولينا الجنوبية شبهًا بما لدى ولاية فرجينيا.

وعلى كل حال.. فأنا أعتقد أنه فى الولايات ذات المحاكم المتمايزة للأدميرالية، فإن الخلافات الموكولة إليها إنما تتم محاكمتها على يد هيئة محلفين. وليس هنالك فى جورجيا إلا محاكم القانون العام، ويتم الاستئناف طبعًا من قرار هيئة محلفين إلى هيئة محلفين أخرى تسمى هيئة محلفين خاصة، يتم تعيينها

(*) لقد تم خطأ، فيما يتعلق بمحكمة قاضى القضاة أنها بصورة عامة تحاكم الوقائع المختلف عليها من خلال هيئة المحلفين. والحقيقة أن الإحالة إلى هيئة محلفين فى تلك المحكمة نادرًا ما تتم، كما أنها ليست ضرورية بأى صورة، إلا حيث يغدو صدق أو عدم صدق جهاز الأراضى موضع تساؤل.

بطريقـة خاصـة يتم تبيانـها. وليس فـى ولايـة كونكتـكت أية محاكم منفصلة، لا لقاضى القضاة أو للأدميرالية. كذلك ليس للمحاكم الكنسية عندهم أى قضاء لفض الخلافات.

إن محاكم القانون العام عندهم فيها محاكم أدميرالية، وإلى حد معين فيها قضاء بالإنصاف أيضًا، وفى القضايا ذات الأهمية الكبيرة تكون الجمعية العامة هى محكمة قاضى القضاه الوحيدة. وفى ولاية كونكتيكت من ثم، يمتد نطاق المحاكمة بواسطة هيئة المحلفين، فى الواقع إلى أبعد منه فى أية ولاية أخرى سبق ذكرها. وأنا اعتقد أن ولاية رود أيلاند فى هذه النقطة تحتل وضعًا قريبًا جدًا من الوضع فى الولاية كونكتيكت. وأما ولايتا ماساشوستس ونيوهامبشاير من حيث الجمع بين محاكم القانون العام ومحاكم الإنصاف ومحاكم الأدميرالية، فهما من فئة متشابهة.

وفى الأربع ولايات الشرقية لاتقف المحاكمة على يد هيئة محلفين فقط على أرضية أعرض منها فى الولايات الأخرى، وإنما ترافقها غرابة لامثيل لها، من حيث المدى، فى أى من تلك الولايات. . هناك حق استئناف يتم بالطبع من هيئة محلفين إلى هيئة محلفين أخرى، وإلى أن يتم الحصول على قرارين من ثلاثة لصالح طرف واحد.

من هذا المقطع العرضى للمحاكم عندنا يظهر أن هناك تنوعًا حقيقيًا فى التوصيف، كما فى مدى اتساع نظام المحاكمة، عن طريق هيئة محلفين فى القضايا المدنية فى الولايات المختلفة، ومن هذا الواقع تتبلور الأفكار التالية:

أولاً: أنه ما كان يمكن تثبيت قاعدة عامة يتوصل إليها المؤتمر، وتستجيب لظروف الولايات جميعًا.

ثانيًا: أنه حصلت المغامرة بأخذ نظام أية ولاية واحدة كمقياس، بقدر المغامرة أكثر أو أقل قليلاً بإلغاء الشرط من أصله، وترك المسألة برمتّها إلى التنظيم التشريعى، كما حصل.

والواقع، أن الفرضيات التى طرحت لاستبدال الحذف قد ساعدت فى توضيح الأمر أكثر مما ساعدت فى استبعاد صعوبة ذلك الأمر. . فقد اقترحت أقلية ولاية

بنسلفانيا هذا النموذج من التعبير لهذا الغرض ـ «تظل المحاكمة أمام هيئة محلفين كما هى فى وضعها الحاضر» ـ وأنا أعتقد أنه لا معنى لهذا إطلاقًا، وأنه مرفوض؛ لأن الولايات المتحدة ـ بصفتها متحدة أو بصفتها الجماعية ـ هى الذات التى يجب أن يعود إليها كل شرط وارد فى الدستور.

والآن، من الواضح أنه، مع أن المحاكمة بهيئة محلفين، بحدودها المختلفة، أمر معروف فى كل ولاية بصورة إفرادية.. فإنها فى الولايات المتحدة، بصفتها كذلك، غير معروفة أصلاً فى الوقت الحاضر؛ لأن الحكومة الفيدرالية الحالية ليس لها سلطة قضائية من أى نوع؛ وبالتالى.. فإنه ليست هنالك سابقة صالحة أو نظام سابق يمكن أن تتعلق به لفظة «فى وضعها الحاضر». إذًا فستكون العبارة خالية من المعنى المحدد، وغير قابلة للعمل بها نتيجة للشك فى المقصود.

ولما كانت صيغة الشرط لاتحقق ما قصده الذين اقترحوه من جانب، فهى كذلك من جانب آخر، فلو تخوفت من القصد الحقيقى، لما غدا ذلك التخوف بذاته طارئًا مستعجلاً. وأنا أفترض أنه يعنى أنه يصح أن يتم الفصل فى الخلافات فى المحاكم الفيدرالية على يد هيئة محلفين، إذا كانت تلك الطريقة من المحاكمة موجودة فى الولاية التى تنتصب فيها المحكمة، وإذا كانت تلك الطريقة من المحاكمة مسموحًا بها، فى قضية مشابهة، فى محاكم الولاية؛ بمعنى أن خلافات محاكم الأدميرالية يجب أن تتم محاكمتها فى ولاية كونكتيكت أمام هيئة محلفين، وفى ولاية نيويورك دون ذلك.

إن عملية نزوية ذات أسلوب متباين فى نظر ذات القضايا، وفى ظل الحكومة نفسها.. لهى بذاتها كافية لاستبعاد كل رأى تمت دراسته واتخاذه تجاهها. والجزم بأنه يجب أن يتم النظر فى الخلاف أمام هيئة محلفين أو دونها.. هو أمر يعتمد فى عدد كبير من القضايا على الوضع الآنىّ للمحكمة والأطراف المتداعية فيها.

لكن هذا فى تقديرى ليس هو الاعتراض الأهم.. فلدى اعتقاد عميق ومدروس أن هناك قضايا كثيرة، تغدو المحاكمة فيها أمام هيئة محلفين أمرًا غير مشروع. وأنا أفكر بذلك على الخصوص فى القضايا التى تهم السلم العام والدول الأجنبية؛ أى فى معظم القضايا التى تعود فيها المسألة بكاملها إلى

القوانين بين الأمم. وفى النطاق الطبيعى لذلك - بين القضايا الأخرى - تندرج جميع الخلافات الكبرى؛ فليس مفروضًا فى هيئة المحلفين أن تكون قادرة على القيام بالتحريات، التى تتطلب معرفة دقيقة بقوانين الدول الأخرى ومواقع استخدامها؛ وستكون تلك الهيئة فى بعض الأحيان واقعة تحت تأثير الانطباعات، التى لن تدع أفرادها يُبدون أى احترام كافٍ للاعتبارات المتعلقة بالسياسة العامة، والتى يجب أن تهدى تساؤلاتهم وترشدها.

وسيظل هناك على الدوام خطر الافتئات على حقوق الدول الأخرى بفعل القرارات التى يتخذها المحلفون؛ من أجل خلق ظروف الانتقام والحرب. ومع أن المجال الصحيح لهيئات المحلفين هو الحسم فى أمور الوقائع الحقيقية، فإن المترتبات القانونية تكون متشابكة مع الوقائع فى معظم الأحيان، على نحوٍ يجعل الفصل بينهما أمرًا متعذرًا.

ومما يضيف أهمية كبيرة لهذه الملاحظة - فيما يتعلق بالخلافات الكبرى - أن نذكر أن أسلوب اتخاذ القرار فى تلك الخلافات يستحق تنظيمًا خاصًا فى مختلف المعاهدات بين الدول المختلفة فى أوربا، وأنه، بمتابعة تلك المعاهدات والاهتمام بها يتم اتخاذ القرار النهائى بشأنها فى بريطانيا فى مجلس الملك الخاص قبل رفعها إلى الملك نفسه، حيث تخضع الواقعة، كما يخضع القانون لإعادة البحث. ومن شأن هذا وحده أن يبيّن عدم الحكمة السياسية فى إدخال شرط رئيس فى الدستور، يجعل نظم الولايات مقياسًا للحكومة الوطنية فى النقطة المطروحة للبحث، كما يخلق خطر تقميط الحكومة بشروط دستورية لاتكون صوابيتها غير قابلة للتنازع.

كذلك.. فإن اعتقادى قوى بالقدر نفسه أن هناك فوائد عظيمة ستحصل من الفصل بين القضاء بموجب الضمير والإنصاف والقضاء وفق القانون، وأن من غير المناسب إيكال الخلافات، التى تعود إلى حكم القانون إلى هيئات المحلفين. إن أعظم فائدة واستخدام لمحكمة تأخذ بالإنصاف هى كونها عونًا فى حل القضايا الشاذة والتى هى استثناءات من القواعد العامة(*). والحق.. أن ضمّ القضاء فى

(*) صحيح أن المبادئ تحدد تلك المساعدة قد غدت نظامًا رسميًا فى الوقت الحاضر، ولكنه ليس أقل صحة من ذلك أن تلك المبادئ تنطبق فى الأساس على ظروف خاصة، تشكل استثناءاتٍ من القواعد العامة.

قضايا من هذا النوع مع القضاء العادى، لابد أن يميل إلى زعزعة القواعد العامة، وإخضاع كل قضية تنشأ إلى قرار «خاص»؛ فى حين أن الفصل بين القضائين يترك تأثيراً معاكساً هو جعل أحد الاثنين رقيبًا على الآخر، مع إبقاء كل منهما ضمن الحدود المبتغاة.

إلى جانب هذا.. فإن الملابسات التى تخلق قضايا صالحةً لمحاكم الإنصاف هى فى أكثر الأحيان ملابسات دقيقة وحساسة، بحيث لاتتفق أبدصا مع سجيّة المحاكمات على يد هيئة محلفين. فمثل تلك القضايا كثيرًا ما تتطلب قدرًا كبيراً من التريث والدراسة، والتحرى المحرج؛ بحيث يغدو عسيراً على رجال، يُستدعون من أشغالهم ويُضطرون إلى أن يصدروا قرارهم قبل أن يسمح لهم بالرجوع إلى تلك القرارات.

إن البساطة والاستعجال ـ اللذين يميزان نمط الشخصيات الضرورية لهذا النوع من المحاكمة ـ يتطلبان أن تكون المسألة المراد الفصل فيها قد باتت نقطة وحيدة وواضحة؛ فيما أن الدعاوى المرفوعة فى محاكم قاضى القضاة، كثيراً ما تشمل رتلاً من الدقائق الدقيقة والمستقلة.

صحيح أن الفصل بين القضاء بالضمير والإنصاف، والقضاء طبقًا للقانون.. هو خاص بالنظام الإنكليزى فى القضاء، وهو النموذج الذى تم اتباعه فى كثير من الولايات. لكنّه صحيح أيضًا أن المحاكمة أمام هيئة محلفين مسألة، لم تحصل فى كل قضية تم الجمع بين القضاءين فيها. إن الفصل ضرورى للحفاظ على ذلك النظام فى نقائه الذى لم يلحق به فساد.. إن طبيعة محكمة تحكم بالضمير والإنصاف تسمح على الفور بتوسيع القضاء فيها ليشمل دعاوى المحاكم القانونية، ولكنه لاريب أبدًا فى أن توسيع قضاء محاكم القانون ليشمل قضايا محاكم الإنصاف، لن يؤدى إلى ضمان الحسنات التى يمكن الوصول إليها من محاكم قاضى القضاة، وفق الخطة التى تقوم عليها تلك المحاكم فى ولاية نيويورك.. بل إنه سوف يميل تدريجيًا إلى تغيير طبيعة المحاكم القانونية، وإلى نسف التقاضى أمام هيئة محلفين، بإدخاله مسائل شديدة التعقيد على إصدار الحكم بموجب ذلك الأسلوب فى المحاكمة.

لقد ظهر أن هذه كانت أسبابًا شاملة وقفت ضد دمج أنظمة جميع الولايات فى تشكيل القضاء الوطنى، حسب ما يمكن تخمين المحاولة التى قامت بها أقلية بنسلفانيا. . دعنا الآن نناقش مدى المعارضة فى ولاية ماساشوستس، ومدى كونها مدروسة لمعالجة النقص المفترض.

إنها على هذه الصيغة: «فى الدعاوى المدنية بين مواطنين من ولايات مختلفة، يكون كل حكم يصدر على واقعة تبرز فى دعاوى القانون العام صالحًا لأن يتم النظر فيه أمام هيئة محلفين، إذا أبدت الأطراف، أو أى منها رغبة فى ذلك».

هذا فى أحسن أحواله اقتراح مقصور على فئة من الخلافات؛ والاستنتاج مقبول، فإما أن مؤتمر ماساشوستس قد اعتبر الأمر بمثابة الفئة الوحيدة من الخلافات الفيدرالية، التى سيكون من المناسب إجراء المحاكمة فيها على يد هيئة محلفين؛ أو أن الأعضاء فيه، إذا كان المؤتمر راغبًا فى وضع شرط أشمل مما سبق. . قد وجدوا من العسير عليهم أن يبتكروا أسلوبًا، يفى بالغاية التى ينشدها الجميع. ففى الحال الأولى، كان حذف أى تعليمات ـ تحترم أمرًا جزئيًا كهذا ـ لايمكن اعتباره نقصًا جوهريًا فى النظام. وفى الحالة الثانية. . فإن الحذف يتيح دمجًا شديدًا للصعوبة القصوى القائمة فى ذلك الخصوص.

لكن هذا ليس الأمر كله. . فإذا انقلبنا إلى الملاحظات التى أُبديت سابقًا بخصوص المحاكم التى تقوم فى عدة ولايات من الاتحاد، وإلى السلطات المختلفة التى تمارسها تلك المحاكم. . سيظهر لنا أنه ليس هنالك عبارات أشد غموضًا وأقل تحديدًا من تلك التى تم استخدامها لتوصيف ذلك النوع من الخلافات، التى يقصد منحها الحق فى محاكمة عن طريق هيئة المحلفين.

فى ولاية نيويورك، يتم اتباع الحدود الفاصلة بين الدعاوى التى يحكم فيها بحسب القانون العام والأخرى التى يحكم فيها ـ بحسب قضاء الإنصاف ـ وفق القواعد السائدة فى بريطانيا بخصوص ذلك الموضوع. وفى كثير من الولايات الأخرى تغدو الحدود أقل تمايزًا. . ففى بعضها يكون على كل خلاف أن يرفع

إلى محكمة تطبق القانون العام، وبناء على هذا الأساس يجوز أن تُعتبر كل دعوى مرفوعة دعوى، يُطلب الحكم فيها بموجب القانون العام، وأن يتم إصدار الحكم فيها على يد هيئة محلفين إذا رغب الطرفان أو أى منهما فى ذلك.. لذا فإن عدم الانتظام نفسه ـ بل الفوضى ـ سيتم إدخالها بالتراضى مع هذه الفرضية، التى نوهت إليها سابقًا بصفتها تتحصل من القيد الذى اقترحته الأقلية فى ولاية بنسلفانيا. فى ولاية ما يتم الحكم النهائى فى الخلاف على يد هيئة محلفين، إذا طلبت الأطراف أو أى منها ذلك؛ أما فى ولاية أخرى.. فإن خلافًا مشابهًا بالضبط لذلك الآخر، يجب أن يتم الحكم فيه دون تدخل من جانب هيئة المحلفين؛ لأن الأحكام القضائية فى تلك الولاية تختلف عن الأحكام القضائية وفق القانون العام.

من الواضح، إذًا أن اقتراح ماساشوستس بصدد هذا الموضوع، لايمكن إعماله بصفته قيدًا عامًا إلى أن يتم تبنى خطة موحدة تعين حدود القانون العام والقضاء الإنصافى وتتبناها الولايات المختلفة. والحق، أن ابتكار خطة من هذا النوع لهو مهمة مضينة فى ذاتها، ولسوف تتطلب وقتًا طويلاً وتفكيرًا مجهدًا كيما تنضج. وسيكون من العسير جداً ـ إن لم يكن مستحيلاً ـ أن نقترح أى تقييد عام يكون مقبولاً لدى جميع الولايات فى الاتحاد، أو يتطابق تمامًا مع أنظمة عدة ولايات.

ولربما أثير السؤال التالى: ألم يكن بالوسع الإشارة إلى دستور نيويورك، على فرض أن ما قبلت به هو جيد ومقبول، بصفته مقياسًا تحتذيه الولايات المتحدة؟ وأجيب عن السؤال بأنه: ليس من المحتمل بقوة أن تشارك الولايات الأخرى فى الرأى نفسه حول مؤسساتنا فى نيويورك كما نفعل نحن؛ فمن الطبيعى أن نفرض كون تلك الولايات حتى الآن أكثر ولاءً إلى ما لديها، وأن كل ولاية سوف تناضل من أجل تفضيل ما عندها.

إذا كانت خطة أخذ ولاية واحدة لتغدو نموذجًا يقتدى به الجميع مسألة قد تم التفكير فيها فى المؤتمر.. فإن من واجب المرء أن يفترض أن تبنّى المؤتمر تلك الخطة قد جُعل عسيرًا بفعل تشويه كل وفدٍ غيرَ ما هو فى صالح حكومة ولايته؛

وبواقع أنه لا يعرف أى ولاية سوف تعتبر أنموذجًا. لقد سبق أن بينّا أن كثيراً من الولايات لن تصلُح لأن يقع عليها الاختيار.

وأنا أترك للمرء أن يخمّن، وفى ظل جميع الظروف أن تكون ولاية نيويورك أو غيرها هى الأكثر احتمالاً للتفضيل.. لكنى أرى أنه كان يجب القيام بانتقاء قضائى يفعله المؤتمر، وعند ذاك يبرز الخطر العظيم من حصول حسد واشمئزاز فى الولايات الأخرى من التحيز الذى أُبدى تجاه أنظمة ولاية ما. إن أعداء الخطة إذ ذاك سيجدون أنفسهم، وقد تزوّدوا بنص لطيف لإثارة حشد من الأحقاد المحلية ضد تلك الولاية، حشدٍ ربما هدد ـ وإلى درجة كبيرة ـ وجودها النهائى وعرّضه للخطر.

ولتحاشى الإرباك فى تعريف لنقضايا التى يجب أن تشملها المحاكمة أمام هيئة محلفين، يقترح بعض ذوى الطبائع الحماسية ـ فى بعض الأحيان ـ أنه كان ينبغى إدخال شرط لإقرار ذلك فى جميع القضايا أيًا كانت. وبخصوص ذلك أعتقد، أنه لايمكن العثور على سابقة من هذا النوع فى أى ولاية عضو فى الاتحاد؛ وأن الاعتبارات التى تم إيرادها عند بحث اقتراح أقلية بنسلفانيا، لابد أن تُقنع كل ذى عقل راجح أن وضع إقرار المحاكمة عن طريق هيئة محلفين، وجعلها تنظر فى جميع القضايا كان سيغدو غلطة فى الخطة لايمكن السماح بها أو العفو عنها.

ومجمل القول: كلما زاد البحث فيها تبدّى قدر الجهد والتعب فى مهمة تفصيل شرط بصيغة لا تعبّر أقل مما ينبغى للوفاء بالهدف، ولا أكثر مما ينبغى أن يُنصح به؛ أو صيغة لا تفتح أبوابًا أخرى للوقوف فى وجه الهدف العظيم والمهم من الإتيان بحكومة وطنية حازمة.

وأنا أرى فى غير مقدورى إلا أن أقنع نفسى بأن الأضواء المختلفة، التى وضع فيها الموضوع ـ فى أثناء بحث هذه الملاحظات ـ سوف تنجح فى إزالة مخاوف أصحاب العقول الخيّرة التى ربما راودتهم بصدد هذه النقطة. لقد ظهر ميلهم لأن يبيّنوا أن ضمان الحرية يهتم بصورة حقيقة فقط بالمحاكمة عن طريق المحلفين فى قضايا الإجرام؛ الأمر الذى تم اشتراطه بأوضح أسلوب يستطاع فى خطة المؤتمر؛

وأنه حتى فى نسبة كبية من القضايا المدنية ـ والقضايا الأخرى التى يهتم بها قطاع كبير من المجتمع ـ سوف تبقى تلك الطريقة فى المحاكمة بكامل قوتها، كما قررت ذلك دساتير الولايات، دون مساس بها أو تأثير عليها من جانب خطة المؤتمر؛ وأنه لن يتم إلغاؤها(*) بموجب تلك الخطة من أية قضية؛ وأن هناك عقبات شاقة إن لم تكن عسيرة على التخطى فى طريق وضع أى شرط صائب ودقيق لذلك النظام فى المحاكمة، فى دستور يوضع للولايات المتحدة.

إن خير قضاةٍ يحكمون فى هذه المسألة لن يقلقوا كثيرًا سعيًا وراء إقرار دستورى بحق إجراء المحاكمة عن طريق المحلفين فى القضايا المدنية، وسيكونون مستعدين تمامًا لأن يوافقوا على أن التغيرات المتواصلة الحدوث فى المجتمع قد تجعل طريقة مختلفة عن هذه لحسم قضايا المِلكية هى الأفضل فى قضايا كثيرة، يسود فيها نظام المحاكمة عن طريق المحلفين فى الوقت الحاضر. ومن جهتى الخاصة، أنا أعترف بأننى مقتنع أنه حتى فى هذه الولاية (ولاية نيويورك)، قد يكون من الأفضل أن يتم توسيع نظام هيئة المحلفين؛ ليشمل النظر فى بعض القضايا التى لاتدخل فيها محاكم المحلفين فى الوقت الحاضر، كما يكون من المفيد أن يتم تطبيق حدودها فى قضايا أخرى.. فالواقع أن جميع العقلاء يتفقون أن محاكم المحلفين لايجوز أن تحصل فى جميع القضايا.

وبوسع أمثلة التجديدات التى تقلّص حدودها القديمة فى هذه الولايات ـ كما فى بريطانيا العظمى ـ أن توفر حجة قوية على أن توسّعها السابق قد بات غير ملائم، كما يُفسح المجال إلى افتراض أن تكشف التجربة فى المستقبل صلاحية وجدوى استثناءات أخرى. وأنا أشك فى أنه سيغدو مستحيلاً بحكم طبيعة نظام المحاكمة هذا، أن نضع حدًا ظاهرًا، يجب أن يتوقف عنده عمل نظام المحاكمة بالمحلفين، وهذا فى نظرى مدعاة قوية لترك المسألة إلى بصيرة المجلس التشريعى وحسن تقديره.

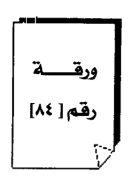
(*) انظر ورقة (٨١)؛ حيث يذكر أن افتراض إلغاء نظام المحاكمة أمام المحلفين قد ألغاه القضاء الاستئنافى بخصوص الوقائع، وأن تخويله إلى المحكمة العليا، قد تمت مناقشته ورفضه.

لقد بات مفهومًا الآن أنه هو الحال القائمة فى بريطانيا العظمى، ومثله كذلك فى ولاية كونكتيكت؛ ومع ذلك فإنه يمكن التأكيد باطمئنان أن اعتداءات أكثر عددًا قد تمت على نظام المحاكمة أمام هيئة المحلفين فى هذه الولاية منذ عهد الثورة، رغم أن النظام منصوص عليه فى بند يثبته فى دستورنا، أكثر مما حصل فى الوقت نفسه فى ولاية كونكتيكت أو بريطانيا العظمى.

ويجوز أن يضاف إلى ما سبق أن تلك الاعتداءات قد نشأت أصلاً من جانب أشخاص، يسعون جاهدين لإقناع الشعب بأنهم أقوى مدافعين عن حريته، ولكنهم نادرًا ما واجهوا عقبات دستورية تعوق حريتهم فى عمل محبوب. والحقيقة هى أن النبوغ العام لدى أى حكومة هو كل ما يستطاع الاعتماد عليه بصورة محسوسة ليترك آثارًا دائمة. ومع إن الشروط الخاصة ليست عديمة الجدوى تمامًا.. فإن فيها فضيلة وفعالية أقل بكثير مما يُنسب إليها فى العادة؛ وعدم وجود تلك الشروط لن يكون أبدًا اعتراضًا جوهريًا لدى رجال ذوى قدرة سليمة على التمييز، أو حاسمًا ضد أية خطة تتبدّى فيها المزايا القيادية لحكومة جيدة.

ولايبدو بصورة أكيدة أنه من القسوة أو الشذوذ أن نؤكد عدم وجود أمان لضمان الحرية فى دستور، يُقرّ بكل صراحة نظام المحاكمة أمام المحلفين فى قضايا الجنايات؛ لأنه لايقر ذلك فى القانون المدنى، فى حين أنه من الواقع الداعى للدهشة أن ولاية كونكتيكت، التى طالما اعتبرت أكثر ولاية شعبية فى الاتحاد، لاتفتخر بوجود نص دستورى على ذلك لكل من الحالتين.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٨ مايو ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

فى أثناء المراجعة الحالية للدستور، أخذت علمًا بالاعتراضات التى ظهرت ضده، وحاولت الإجابة عن معظمها. غير أنه بقى بعضها لم يندرج بطبيعته تحت أى عنوان خاص، أو حصلت غفلة عنها فى مواقعها الصحيحة. هذا ما سأبحثه الآن؛ وحيث إن الموضوع قد استطال إلى درجة كبيرة.. فإننى سألجأ إلى الاختصار، فأضم جميع ملاحظاتى عن تلك النقاط المتنوعة فى ورقة واحدة.

وأهم الاعتراضات المتبقية هى أن خطة المؤتمر لاتحتوى لائحة للحقوق. وبين الإجابات الكثيرة التى تردّ على هذا، أننا قد نوهنا فى أكثر من موضع إلى أن دساتير عدة ولايات هى من فئة متشابهة، ودستور ولاية نيويورك واحد من هذه القائمة. ومع هذا.. فإن معارضى النظام الجديد - فى هذه الولاية - والذين يصرخون بإعجابهم غير المحدود بدستورها هم بين الداعين غير المعتدلين إلى لائحة حقوق.

ولتبرير حماستهم لهذا الموضوع يزعمون شيئين اثنين: أحدهما يقول: مع أنه ليس فى دستور نيويورك لائحة بالحقوق كمقدمة له.. فإنه يحتوى فى صلب مادته شروطًا متنوعة تخدم امتيازات خاصة وحقوقًا، تبلغ فى مادتها الحقيقية مستوى لائحة الحقوق نفسها، ذاك شىء واحد، والثانى: أن الدستور قد تبنى فى جميع بنوده، القانون العام فى بريطانيا العظمى، ومن خلال ذلك يتم ضمان عدة حقوق لم يتم النص عليها فى الدستور، لكن ضمانها يحصل وكأنه قد تم ذلك.

فعن النقطة الأولى: أجيب أن الدستور الذى يقترحه المؤتمر يحتوى، كما يفعل دستور هذه الولاية، عددًا من شروط مماثلة.

وبصرف النظر عن تلك التى تتعلق بهيكلية الحكومة. . فإننا نجد البند الأول، الفصل الثالث، فقرة ٧ تقول: «لاتشمل الإدانة فى قضايا العقوبات أكثر من العزل من الوظيفة وحرمان المعزول من الحصول على وظيفة محترمة موثوقة، تعود عليه بربح فى خدمة الولايات المتحدة، لكن الطرف المدان، يظل مع ذلك، عرضة وخاضعًا للمحاكمة وصدور الحكم وإنزال العقوبة طبقًا للقانون».

ويقول الفصل ٩ من البند نفسه، فقرة ٢: «إن امتياز قانون «سلامة الجسد» لايجوز تعليقه مالم تتطلبه السلامة العامة فى حالة من الثورة أو الغزو».

وتقول الفقرة ٣ «لايجوز إقرار لائحة بالتجريد من الحقوق المدنية على شخص ما».

والفقرة ٧: «لايمنح أى لقب بالنبالة من جانب الولايات المتحدة، ولايجوز لأى شخص يشغل وظيفة مدفوعة الأجر أو وكالة تحت أى لقب، دون موافقة الكونغرس أن يقبل أى هدية أو تعويض مالى عن وظيفة أو لقب، من أى نوع، كان من أى ملك أو أمير أو دولة أجنبية».

ويقول البند ٣ فصل ٢ الفقرة ٣: «تتم محاكمة جميع الجرائم، إلا فى حالات التقصير، أمام هيئة محلفين؛ وفى الولاية التى تقترف الجريمة فيها، فإذا لم تقترف ضمن حدود أى ولاية جرت المحاكمة فى المكان أو الأمكنة التى تعينها تعليمات الكونغرس».

والفصل ٣ من البند نفسه: «الخيانة ضد الولايات المتحدة تنحصر فقط فى القيام بحرب ضدها، أو الانضمام إلى أعدائها وتقديم عون لهم واطمئنان. ولاتتم إدانة أحد بالخيانة إلا بشهادة شاهدين على الفعل المذكور آنفًا، أو بالاعتراف المباشر أمام محكمة علنية».

والفقرة ٣ من الفصل نفسه: «للكونغرس حق إصدار الحكم بالتجريد من الحقوق على من يقترف الخيانة العظمى؛ لكن ذاك التجريد لن يتعدى إلى أحد

من الأقارب أو الأصدقاء، ولاينسحب إلى أبعد من حياة الشخص الذى تم تجريده».

وقد يكون سؤالاً جيداً: ما إذا كانت هذه الفقرات بوجه العموم، تشكل اهتمامًا مساويًا لذلك الذى نجده فى دستور هذه الولاية. . إن ترسيخ النص على سلامة الجسد، ومنع قبول الأمر الواقع، ورفض ألقاب النبالة، وكلها ليس لها شرط يقابلها فى دستورنا، ربما كانت ضمانات أقوى للحرية ولطبيعة الحكم الجمهورى من أى اشتراطات أخرى يحويها ذلك الدستور. إن خلق الجرائم بعد اقتراف الوقائع، أو بكلمات أخرى إخضاع الأشخاص للعقوبة جرّاء أشياء ما كانت عند إتيانها إخلالاً بأى قانون، وممارسة الحبس الاعتباطى عليهم ـ قد ظلت فى جميع العصور، السبل المفضّلة والمخيفة فى يد الطغيان.

ومطالعات قضية بلاك ستون إشارة إلى الأخيرة منهما جديرة بالتذكر والاهتمام: «إن حرمان شخص من الحياة (كما يقول) أو مصادرة عقار له بالقوة، دون إتهام أو محاكمة، يعتبر عملاً ظالمًا فظيعًا وفاضحًا بحيث يحمل نذيرًا بالطغيان فى كل أرجاء الوطن، غير أن احتجاز حرية شخص ما عن طريق الإسراع به إلى السجن، حيث يتم نسيان معاناته أو التستر عليها، لهو أقل بعثًا للاستهجان، ومن ثم فهو أداة أعظم خطرًا من الحكم التعسفى».

وكعلاج لهذا الشر القاتل، يظل التأكيد فى كل موضع فى المطالعات على قانون سلامة الجسد، والذى يسميه فى أحد مواضع المطالعات «متراس الدستور البريطانى».

ولاحاجة لأن يضاف شىء لتوضيح أهمية تحريم القاب النبالة؛ إذ يمكن بكل صدق إطلاق كُنية حجر الزاوية للحكم الجمهورى على هذا التحريم؛ لأنه طالما ظلت ألقاب النبالة مستبعدة، يزول خطر أن تنقلب الحكومة إلى أى شىء غير حكومة تابعة للشعب.

وبخصوص النقطة الثانية، والتى هى فى الظاهر إقرار القانون والتشريع العام من قبل الدستور، فأنا أجيب أن كليهما قد أخضعا بصراحة «إلى تغييرات واشتراطات تجريها السلطة التشريعية فيهما من وقت لآخر»؛ ولذلك فهما عرضة

فى أى لحظة للإلغاء والتنقيح من قبل السلطة التشريعية العادية، وبطبيعة الحال ليس لهما أية قداسة دستورية.

وقد كانت الفائدة الوحيدة من ذلك الإعلان هى الاعتراف بالقانون القديم وإزالة الشكوك، التى ربما تولّدت بفعل الثورة. وبالتالى فإنه لايمكن اعتبار ذلك جزءًا من إعلان الحقوق، التى يقصد بها دستورنا أن تكون حدودًا لسلطة الحكومة نفسها.

لقد تم التنويه فى عدة مرات ـ وبحق ـ إلى أن لوائح الحقوق هى فى الأصل التزامات بين الملوك ورعاياهم؛ أى تضييق فى التزامات وحقوق الملك ومواطن حفاظ للحقوق التى لم تخضع للأمير. هكذا كانت الماغنا كارتا «اللائحة العظمى»، أو وثيقة الحقوق التى حصل عليها البارونات بسيوفهم من الملك جون.. وهكذا أيضًا كانت التأكيدات التى عقبت تلك اللائحة من قبل الملوك اللاحقين.. وهكذا كانت عريضة الحقوق التى وافق عليها الملك شارل الأول فى أول عهده.. ومثلها أيضًا كان إعلان الحقوق الذى قدمه أعضاء مجلسى اللوردات والعموم إلى أميرر أورانج سنة ١٦٨٨، والذى تم تضمينه فى لائحة برلمانية سميت لائحة الحقوق.. فمن الواضح إذًا أنه بناء على أهميتها البدائية لايمكن تطبيقها على دساتير، يعترف الجميع أنها قد أقيمت بقوة الشعب، كما تم تنفيذها على يدى ممثليهم المباشرين ومن وظفوهم.

وهنا، بالضبط؛ لايتنازل الشعب عن شيء؛ ولما كان أبناؤه يحتفظون بكل شيء، فهم لايعيرون اهتمامًا لأية احترازات معينة، «نحن، شعب الولايات المتحدة من أجل أن نضمن بركات الحرية لأنفسنا وممتلكاتنا، نأمر ونقرر هذا الدستور للولايات المتحدة فى أمريكا». وهنا نجد اعترافًا بحقوق الشعب أفضل من مجلدات من الأقوال المأثورة، التى تشكّل الصورة الرئيسة فى كل لوائح الحقوق فى ولاياتنا، والتى كانت ستغدو أعمق تعبيرًا لو وضعت فى أطروحة عن الأخلاق، أكثر منها فى دستور للحكم.

والحق، أن تفصيلاً دقيقًا لحقوق معيّنة سيكون أمرًا غير مقبول عمليًا حال وضعه فى دستور مثل الدستور المطروح للبحث، والذى يقصد منه فقط أن ينظم

المصالح السياسية العامة للدولة، أكثر منه دستوراً يحدد كل نوع من الاهتمامات الفردية والشخصية. إذًا، لو كان الصخب العالى ضد خطة المؤتمر بصدد هذا الموضوع، يقوم على أساس متين، لما كان هناك نعوت بالرفض والاستنكار أشد مما يستحقه دستور هذه الولاية.. لكن الحقيقة هى أن كليهما يحتويان كل ما له علاقة بأهدافهما ومرغوبًا فيه بصورة معقولة.

وأنا أذهب إلى أكثر من ذلك فأؤكد أن أى لوائح بالحقوق، بالمعنى والمدى اللذين يجادلون فيهما ليست أمرًا غير ضرورى فى الدستورر المقترح، بل حتى إن وجودها سيكون خطيرًا.. فالدستوران كلاهما سوف يحتويان استثناءات متنوعة لسلطات غير ممنوحة؛ وعلى هذا الأساس ذاته، يقدمان نصًّا بديعًا للمطالبة بحقوق هى أكثر مما تم منحه. فلماذا يعلنان مثلاً أنه سيتم القيام بأشياء ليس هناك سلطة للقيام بها؛ ولماذا يجب أن يقال مثلاً إن حرية الصحافة لم توضع عليها قيود، فى حين أنه ليس هناك سلطة من خلالها يمكن أن تفرض قيود؟

أنا لا أجادل فى أن شرطًا من هذا النوع سوف يمنح سلطة تنظيمية؛ ولكنه من الواضح أنه سوف يوفر إدعاءً مقبولاً للأشخاص الراغبين فى الاغتصاب؛ كى يطالبوا بتلك السلطة.. فبوسعهم أن يقولوا بما يشبه المنطق أن الدستور لايجوز أن يُتهم بالسخافة، حين احترز ضد إساءة استعمال صلاحية لم تُمنح أصلاً، وأن الشرط ضد تقييد حرية التعبير ييسّر إشارة ضمنية واضحة إلى أن للسلطة أن تقوم بتحديد التعليمات المناسبة بخصوص ذلك، وأنه كان مقصودًا أن يتم تخويل تلك السلطة إلى الحكومة الوطنية. وقد يخدم هذا كعينة من المكابح العديدة، التى يجب أن تباشَر عللى مبدأ السلطات البناءة، بفضل جهد الحماس غير القضائى لنيل لوائح الحقوق.

وبخصوص موضوع حرية التعبير (الصحافة)، ومع القدر الكبير الذى قيل عن ذلك، أرانى لا أستطيع أن أتغاضى عن إضافة ملاحظة واحدة أو اثنتين: ففى المقام الأول. ألاحظ أنه ليس هناك كلمة واحدة بخصوصها فى دستور هذه الولاية؛ وفى المقام الثانى أجدنى أجادل فى أنه مهما سبق أن قيل عنها فى أى ولاية أخرى.. فإنه لايبلغ أن يكون شيئًا مهمًا.

ما الذى يعنيه إعلان أن «حرية التعبير ستكون مصونة دون أى إخلال بها»؟ ما حرية التعبير هذه؟ من الذى يستطيع وضع تحديد لها لا يترك أكبر مجال للتملّص منها؟ أنا أرى ذلك شيئًا غير عملى ولاممكن؛ ومن هذا أستنتج أن ضمانها، مهما أدخل أى تصريح فى أى دستور بخصوصها، لابد أن يرتكز بالكلية على الرأى العام للمواطنين، وعلى الروح العامة للشعب والروح العامة للحكومة(*).

وهنا على كل حال كما وثّقناه فى مناسبة سابقة، علينا أن نفتش عن الأساس المتين لكل حقوقنا.

ويبقى نظرة واحدة نلقيها على هذه المسألة لنختم بحثنا عن تلك النقطة. فالحقيقة هى: بعد كل التشهيرات التى سمعناها، أن الدستور نفسه، بكل معنى عقلانى فيه، ولكل هدف مفيد له إنما هو لائحة حقوق.

إن عدة لوائح حقوق فى بريطانيا تشكل دستور تلك البلاد، وبالتالى فإن دستور كل ولاية هو لائحة الحقوق فيها. وسيكون الدستور المقترح إذا تم تبنّيه لائحة حقوق للاتحاد كلّه. هل إن أحد أهداف لائحة الحقوق أن تعلن وتحدّد الامتيازات السياسية للمواطنين فى هيكلية الحكومة وإدارتها؟ إن هذا ما تم بأوفى أسلوب وأكثره فى خطة المؤتمر؛ شاملاً مختلف الاحترازات لضمان الحرية العامة، وهى احترازات لن يعثر عليها فى أى من دساتير الولايات. وهل إن هدفًا

(*) لتبيين أن هناك سلطة فى الدستور يمكن أن تتأثر بها حرية التعبير، تم الرجوع إلى السلطة فرض الضرائب. فهناك يرد أنه يجوز فرض الضرائب على المنشورات بنسبة عالية تبلغ حد منع صدورها. وأنا لا أدرى بأى منطق يستطاع التفكير فى أن التصريحات فى دساتير الولايات لصالح حرية التعبير، ستكون عائقًا دستوريًا على فرض الرسوم على المنشورات التى تصدرها مجالس تشريع الولايات. لا أظنه يمكن الإدعاء أن أى مستوى من الرسوم، مهما كان متدنيًا، سيكون تضييقًا على حرية التعبير. ونحن نعرف أن الصحف فى بريطانيا العظمى تدفع ضرائب، ومع هذا فالمشهور أن الصحافة فى أى مكان لاتتمتع بقدر أكبر من الحرية فى تلك البلاد. وإذا كان لأى رسوم من أى نوع أن تفرض دون الإخلال بتلك الحرية، فمن الواضح أن مدى تلك الرسوم يجب أن يعتمد على حسن تقدير السلطة التشريعية، التى ينظمها الرأى العام، وهكذا، وفى آخر الأمر. فإن التصريحات العامة عن احترام حرية الصحافة تمنح ضمانًا أكبر مما سيكون لها دونها. إن توجيه الهجوم عليها يمكن القيام به بموجب دساتير الولايات التى تحوى تلك التصريحات، من خلال واسطة فرض الضرائب، كما هى الحال بموجب الدستور المقترح الذى لايحوى شيئًا من ذلك القبيل، أى لاتصاريح فيه. ويكفى أن نعلن أن الحكومة يجب أن تكون حرة، وأن الضرائب يجب ألا تكون جسيمة كما أن حرية الصحافة لايجوز أن يتم تقييدها.

آخر من لائحة الحقوق أن تحدّد حصانات معينة ونماذج إجراءات، ذات صلة بالهموم الشخصية والفردية؟ وهذا بدوره رأينا أنه روعى فى كثير من الحالات فى الخطة نفسها. . وإذا ما انقلبنا إذًا إلى المعنى الحقيقى للائحة الحقوق، فإنه من السخف أن نزعم أنه لن يعثرر عليه فى ما فعله المؤتمر.

قد يقال إن ما فعله لا يذهب إلى ما فيه الكفاية. ومع أنه ليس من السهل جعل ذلك يظهر، لكنه لايمكن الجدل دون حق أنه ليس هنالك شىء من هذا القبيل. وسيكون من غير المهم بالتأكيد ذلك الأسلوب، الذى تم اتباعه فى ترتيب إعلان حقوق المواطنين مادام يمكن العثور فى كل جزء من الأداة التى على أساسها يقوم الحكم. ولذا. . فإنه يجب أن يكون واضحًا أن كثيرًا مما قيل عن هذا الموضوع يستند إلى فوارق لفظية واسمية فقط، غريبة. تمامًا عن حقيقة الأمر.

وهناك اعتراض آخر تم طرحه، ويفرض تكرار ترديده القول بأنه يعتمد على طبيعة: «من غير المناسب (كما يقول المعترضون) أن تمنح سلطات كبيرة بهذا القدر الذى تقترحه خطة المؤتمر إلى الحكومة الوطنية؛ لأن مقر تلك الحكومة سيكون بالضرورة قصيًا عن كثير من الولايات، فلا يتيح معرفةً كافية بتصرفات مجلس الممثلين». ومن شأن هذه المناقشة إذا ما أثبتت شيئًا، أن تثبت أنه لايجب أن تقوم حكومة عامة من أى صنف؛ لأن السلطات التى، يبدو أنه قد تمت موافقة جميع الأطراف على وجوب تخويلها إلى الاتحاد، لايجوز باطمئنان أن توكل إلى مجلس لايكون خاضعًا لكل ما يطلب منه.

لكن هناك أسبابًا، كافية تبيّن إن هذا الاعتراض فى الواقع لايقوم على أساس متين. . ففى معظم المناقشات المتصلة ببعد المسافة مخادعة ظاهرة فى التصور. . ما مصادر المعلومات التى يستطيع أهالى ناحية مونتغمرى عن طريقها أن يقيموا حكمهم على سلوك ممثليهم فى مجلس تشريع الولاية؟ إنهم لايستطيعون الاستفادة من الملاحظة الشخصية لهم. . هذا مقصور على مواطنى الموقع نفسه؛ فعليهم إذًا الاعتماد على معلومات الأذكياء الّذين يثقون فيهم، وكيف يجب أن يحصل هؤلاء على المعلومات؟ من توجّه المقاييس العامة، من المطبوعات

للجماهير، من مراسلاتهم مع ممثليهم، ومن أشخاص آخرين يقيمون فى المكان نفسه، الذى تتم فيه المداولات، ولاينطبق ذلك على ناحية مونتغمرى وحدها بل يصدق فى حال جميع النواحى الواقعة على مسافة معتبرة من مقر الحكومة.

كذلك يتضح بالقدر نفسه أن مصدر المعلومات هذا سيكون مفتوحًا أمام الشعب فيما يتعلق بسلوك ممثليه فى الحكومة العامة، أما العقبات فى طريق الاتصال الفورى، والتى يفترض أن يخلقها بعد المسافة قد تم قهرها بفضل اليقظة والانتباه اللذين تبديهما حكومات الولايات. إن الهيئات التنفيذية والمجالس التشريعية فى كل ولاية ستشكل حشدًا من الرقباء على الأشخاص العاملين فى كل دائرة من دوائر الإدارة الوطنية؛ ولما كان بمقدور هؤلاء أن يتبنّوا ويتابعوا كل نظام منتظم وفعال من الاستخبارات. . فإن بمقدورهم أيضًا ألا يضلّوا فى معرفة سلوك من يمثلون المواطنين فى المجالس الوطنية، كما يستطيعون على الفور نقل تلك المعلومات إلى أبناء الشعب. إن ميلهم إلى تنبيه المجتمع من أى شىء يمكن أن يهدّد مصالحه من أى ركن جاء ذلك لهو جدير بأن يعتمد عليه، حتى لو جاء فقط من باب التنافس فى السلطة. ولنا أن نستنتج بكل اطمئنان أن جمهور الشعب من خلال تلك القنال، سوف يعلمون عن سلوك ممثليهم أكثر مما يعلمون عن طريق أى وسيلة يملكونها الآن، عن تصرفات ممثلى ولايتهم فى الوقت الحاضر.

هذا. . كما أن على المرء أن يتذكر أن المواطنين الذين يقطنون الريف عند مقر الحكومة أو قريبًا منه، وفى جميع المسائل التى تتعلق بالحريات العامة وازدهار البلد، سوف يبدون الاهتمام نفسه الذى يبديه من يقطنون بعيدًا، كما يكونون مستعدين للنفخ فى البوق عند الضرورة، وفضح أصحاب الأدوار فى أى مشروع يلحق الأذى بالمواطنين. . كذلك ستكون الصحف العامة رسلاً عاجلة للمعلومات، تنقلها إلى أقصى مواقع سكان الاتحاد.

وبين الاعتراضات الكثيرة الشاذة التى طرحها بعضهم ضد الدستور المقترح، بل أكثرها شذوذًا وأقلها مخادعة ذلك الاعتراض المبنىّ على غياب شرط ما

بخصوص الديون المستحقة للولايات المتحدة. وقد تم تصوير ذلك وكأنه إعفاء ضمنى من تلك الديون، ومكيدة حيكت للتستر على الغشّاشين العامّين.

ولقد شاركت الصحف فى الأمر بهجومها اللاهب على هذا العنوان، ومع ذلك فإنه ليس هناك ما هو أكثر وضوحًا من أن الاقتراح كله باطل لا أساس له، وأنه نتاج جهل مطبق أو خيانة بالغة. . فبالإضافة إلى الملاحظات التى أوردتُها على الموضوع فى موقع آخر، سأنوّه فقط إلى أن ما يمليه الإدراك العام بهذا الخصوص هو قاعدة راسخة فى القانون السياسى، ومفاده أنه «لاتفقد الدول أيًا من حقوقها ولاتعفى من أى من التزاماتها جرّاء حدوث تغيير فى شكل الحكومة المدنّية فيها».

والاعتراض الأخير ذو الأهمية والذى أتذكره فى الوقت الحاضر، يدور حول بند النفقات، إذا كان صحيحًا بالفعل أن تبنّى الحكومة المقترحة سوف يخلق زيادة معتبرة فى النفقات، فسيكون اعتراضًا لاقيمة له على الخطة.

إن الجمهرة العظمى من مواطنى أمريكا مقتنعون، عن منطق، بأن الاتحاد هو أساس سعادتهم السياسية. ويتفق العقلاء فى جميع الأحزاب مع بعض الاستثناءات فى أنه لايمكن الحفاظ على النظام الحالى، ولايمكن دون إجراء تغييرات جذرية فيه، تنظيمًا مختلفًا للحكومة الفيدرالية. . فمن غير الأمين عندئذ أن يكون مجلس واحد فيها هو الذى تستقر فيه سلطات واسعة كهذه. وفى حال التنازل عن تلك الصلاحيات، يغدو التخلى عن مسألة النفقة واجبًا؛ لأنه يستحيل ـ بأى درجة من الأمان ـ أن نضيّق الأسس التى يقوم عليها النظام.

إن فرعى التشريع، فى المقام الأول سوف يتألفان من خمسة وستين شخصًا فقط، وهو العدد نفسه الذى يجوز أن يتألف منه الكونجرس، بموجب الكونفيدرالية القائمة. صحيح أن النية تتجه إلى زيادة هذا العدد، ولكن هذا يجب أن يترافق مع زيادة السكان وموارد البلاد. ومن الواضح أن عددًا أقل منه، حتى فى أول الأمر كان غير أمين، وأن بقاء العدد الحالى كما هو سوف يخلق تمثيلاً غير صحيح للشعب فى مرحلة متقدمة من تزايد السكان.

إذًا، من أين يُستشعر الخوف من زيادة النفقات أن يبرز؟ هناك مصدر يشار إليه بخصوص هذا الأمر، هو مضاعفة عدد الوظائف فى الحكومة الجديدة.. دعنا نناقش ذلك قليلاً.

من الواضح أن الدوائر الرئيسية فى الإدارة فى ظل الحكومة الحالية هى الدوائر نفسها التى ستطلبها الحكومة الجديدة.. فهنالك الآن ناظر للحربية وناظر للشؤون الخارجية وناظر للشؤون الداخلية ومجلس للخزانة يتألف من ثلاثة أطراف: أمين خزانة ومساعدون وكتّاب وإلخ، وهذه الوظائف لايمكن الاستغناء عنها فى أى نظام، وستكون كافية فى النظام الجديد كما هى فى النظام القديم.

أما بخصوص السفراء والوزراء الآخرين والوكلاء فى البلاد الأجنبية.. فإن الدستور المقترح لايستطيع أن يورد أى فارق آخر غير جعل هؤلاء الأشخاص محترمين حيث يقيمون، وجعل خدماتهم أكثر فائدة للاتحاد. وأما فيما يتعلق بالأشخاص الذين سيتم استخدامهم فى جباية أموال الخزينة، فالواقع الذى لايقبل الجدل أن هؤلاء سوف يشكلون إضافة كبيرة نسبيًّا إلى عدد الموظفين الفيدراليين؛ ولكنه لايلزم من ذلك أن الأمر سيولّد زيادة فى النفقات العامة.

فى أغلب الأحيان، لن يتم أكثر من استبدال موظفى الولايات بموظفين وطنيين.. ففى جمع كل الرسوم المفروضة مثلاً سيكون جميع من يتم استخدامهم من الفئة الأخيرة، وستكون الولايات بصورة إفرادية فى غير حاجة لأى من هؤلاء لذلك الغرض. ما الفارق الذى قد يخلقه، من حيث النفقة، أن تدفع نفقات ضباط جمارك تعينهم الولاية أو نفقات نظرائهم الذين تعينهم الولايات المتحدة؟ ليس هنالك سبب معقول يدعو المرء أن يفترض أن يكون عدد الموظفين الآخرين أكبر، أو مرتباتهم أعلى من عدد ومرتبات الموظفين الأولين.

إذًا، أين علينا أن نفتش عن بنود الانفاق الجديدة التى ستضخّم الحساب وتجعله ذا حجم بالغ الكبر كما تمّ تصويره لنا؟ إن الصنف الأساسى الذى يحضر فى ذهنى هو بخصوص إعالة قضاة الولايات المتحدة، وأنا هنا لا أضيف مرتب الرئيس، لأن هناك فى الوقت الحاضر رئيسًا للكونغرس لاتنقص نفقاته كثيرًا، إذا

حصل ذلك، عن النفقات التى ستستحدث لحساب رئيس الاتحاد. . أما إعالة القضاة فستكون بطبيعة الحال نفقات إضافية. ذاك واضح، لكن الحد الذى سوف يبلغه ذلك إنما يعتمد على الخطة الفعلية التى يتم تبنّيها بخصوص هذه المسألة، غير أن الكلفة وعلى أساس أى خطة معقولة لن ترتفع إلى مبلغ يكون ذا أهمية حقيقية فى المستقبل.

دعنا الآن ننظر إلى ما هناك فى الميزان قبالة أى نفقات إضافية قد ترافق إنشاء الحكومة المقترحة. إن أول شىء يعرض نفسه هو أن قدرًا كبيرًا من الأعمال، التى تبقى الكونجرس فى حالة انعقاد على مدار السنة سيقوم بتصريفها الرئيس، بل إن إدارة شؤون المفاوضات مع الدول الخارجية سوف تقع على عاتقه بطبيعة الحال تطبيقًا لقواعد عامة، يتم تنسيقها مع مجلس الشيوخ، وتكون خاضعة لموافقتهم النهائية عليها. . لذا من الواضح أن جزءًا من السنة سيكون كافيًا لانعقاد كل من مجلسى الشيوخ والممثلين؛ ولنفرض أنه حوالى ثلاثة شهور لمجلس الممثلين وأربعة شهور أو ستة لمجلس الشيوخ.

أما الواجبات الإضافية المتعلقة بالمعاهدات والتعيينات فقد تُعهد - بصفتها مهمة إضافية - إلى مجلسى الشيوخ. ومن هذا الواقع لنا أن نستنتج أنه سيظل هناك وفر كبير فى النفقات إلى أن تحصل زيادة كبيرة فى عدد الممثلين عن عددهم الحالى. وسيحصل الوفر من الفرق بين الانعقاد المستمر للكونغرس فى الوقت الحاضر، والانعقاد المؤقت له فى المستقبل.

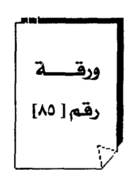
وهناك أيضًا حيثية أخرى ذات أهمية كبيرة من وجهة نظر الاقتصاد، وهى أن تصريف شؤون الولايات المتحدة حتى الوقت الحاضر قد شغل المجالس التشريعية فى الولايات كما شغل الكونغرس. . فقد احتاجت المجالس التشريعية طلبيات كان على الكونغرس أن يوفرها لها؛ لذا طالت فترات اجتماع مجالس الولايات إلى أكثر مما كان ضروريًّا لتنفيذ الأعمال المحلية للولايات؛ فقد قضت أكثر من نصف وقتها فى إنجاز أشغال ذات صلة بالاتحاد.

والآن يبلغ عدد الأعضاء الذين يشكلون المجالس التشريعية فى عدة ولايات الفين فأكثر، وهو عدد الأفراد الذين أنجزوا حتى الآن ما سوف ينجز ٦٥ شخصًا فى ظل النظام الجديد، بل ربما يتم فى وقت ليس ببعيد أن يتم إنجازه من قبل عدد أكثر قليلاً من ربع ذلك العدد أو خمسة لا أكثر.

إن الكونغرس فى ظل الحكومة المقترحة سيقوم بتصريف أعمال الولايات، المتحدة ذاتها، دون أى تدخل من جانب مجالس الولايات التى لن يكون عليها بعد الآن أن تهتم بشؤون ولاياتها الخاصة، ولن تكون مضطرة للانعقاد طيلة أى نسبة من العام ظلت مضطرة إليها حتى الآن. إن فارق الوقت فى انعقاد مجالس الولايات سيكون ربحًا صافيًا، وهو وحده سيشكل بندًا من بنود التوفير يمكن اعتباره معادلاً لأى زيادة إضافية فى النفقات، التى قد تطرأ جرّاء تبنّى النظام الجديد.

وحصيلة هذه الملاحظات، أن المصادر الإضافية للنفقة الناتجة عن إقرار الدستور المقترح هى أقل كثيرًا مما تخيّله البعض؛ وأن معادلتها تتم بأصناف التوفير الكبيرة، وإذا ما أثيرت مسألة إلى أين ستميل الكفة.. فإن جوابها القول: من المؤكد أن حكومة أقل كلفة من هذه لن تكون كفؤةً لتلبية أهداف الاتحاد.

بوبليوس



الكسندر هاملتون

٢٨ مايو ١٧٨٨

إلى أهالى ولاية نيويورك:

طبقا للتقسيم الرسمى لموضوع هذه الورقات الذى ذكرته فى الورقة الأولى يتبقى علىّ للبحث نقطتان اثنتان: «تشابه الحكومة المقترحة مع دستور الولاية التى أنت منها» و«الأمان الإضافى الذى سوف يوفره تبنّى ذلك الدستور إلى حكم جمهورى، إلى الحرية، وإلى حق الملكية». لكن هذه العناوين قد تمت معالجتها من قبلُ، كما تم استنفاذ بحثها فى أثناء سير الورقات حتى بات لايكاد يضاف شىء لن يكون تكرارًا وتبسيطًا لما سبق أن قيل حتى الآن، والذى من شأن المرحلة المتقدمة فى البحث والوقت الذى تم قضاؤه فى المعالجة أن يتضافرا على منعه.

ومن الجدير بالملاحظة أن التشابه بين خطة المؤتمر، والقانون الذى ينظّم الحكم فى هذه الولاية لايصح من حيث العدد الكبير من النقائص المفترضة، أكثر مما يصح من حيث عدد المزايا الحقيقية لذلك الدستور. وبين النقائص المدّعاة: مسألة إعادة انتخاب الرئيس، والحاجة إلى مجلس، وغياب لائحة رسمية بالحقوق، وغياب شرط بخصوص حرية التعبير. . إن هذه وكثيراً غيرها مما تمت ملاحظته فى طيات تساؤلاتنا، تُهمٌ يمكن توجيهها إلى الدستور القائم لهذه الولاية، كما يمكن توجيهها إلى الدستور المقترح للاتحاد؛ وعلى المرء أن تكون لديه مزاعم ناحلة من الثبات بمقدورها أن تهاجم ذاك الدستور من جهة عدم الكمال الذى لن يجد صعوبة فى قبول العذر عنه فى الدستور السابق. . فالواقع أنه لن يوجد برهان

أفضل على التصنّع وعدم الإخلاص من بعض خصوم المؤتمر المتحمسين بيننا، الذين يعترفون أنهم معجبون مخلصون للحكومة التى يعيشون فى ظلها بدرجة أشد من الحدّة التى هاجموا بها الخطة، على مسائل يكون دستورنًا بالنسبة إليها، عرضة للهجوم على المستوى نفسه أو أكثر من ذلك.

إن الضمانات الإضافية لحكم جمهورى، والحرية وحق الملكية التى تُستقى من تبنّى الخطة المطروحة للبحث، تتركز أساسًا فى القيود التى سيفرضها الاتحاد على الأحزاب المحلية والتمردات، وعلى طموح الأفراد الأقوياء فى بعض الولايات، حيث يمكن أن يكسبوا ثقةً ونفوذًا كافيين لدى القادة والزعماء لأن يصبحوا طغاة على الشعب؛ وفى إنقاص فرص الدسائس الأجنبية التى سيدعو إليها تفكيك الكونفيدرالية ويسهّل عليها الطريق، ثم فى تحاشى قيام مؤسسات عسكرية كبيرة لن تفشل فى البروز نتيجة لإشعال الحروب بين ولايات مفككة، وفى ضمان صريح لقيام شكل جمهورى من الحكم فى كل ولاية؛ وفى استبعاد مطلق وشامل لألقاب النبالة؛ وفى الاحتراز ضد تكرار ممارسة حكومات الولايات أفعالاً سبق أن دمرت أساسات حق الملكية والثقة، وزرعت عدم الاطمئنان فى قلوب جميع فئات المواطنين، كما خلّفت انحطاطًا شاملاً تقريبًا فى معنوياتهم.

بهذا أكون أيها الزملاء المواطنون قد أكملت المهمة التى حددتها لنفسى؛ بقدر من النجاح يحدده سلوككم أنتم.. وأنا واثق من أنكم سترضون عن أننى لم أقصّر فى عرض الاطمئنان الذى أبديته لكم بخصوص الروح التى يجب أن يسير فيها ما بذلته من جهود.

لقد وجهت الخطاب إلى نفسى بكل نقاء، ووضعته أمامكم لتحكموا، كما جهدت فى أن أتجنب ـ وبعناء ـ مظاهر الخشونة التى كثيرًا ما تَشين من هم على خلاف سياسى من الأحزاب قاطبة، والتى قد أهاجتها مفردات اللغة المستعملة، والسلوك اللذين أبداهما خصوم الدستور.

إن تهمة التآمر على حريات الشعب، التى وجهت دون تمييز إلى حماة هذه الخطة فيها شىء من الرعونة وسوء النية أكثر مما ينبغى، لكن ليس إلى الحد الذى

يثير حنق كل امرىء يكنّ فى صدره رفض ذلك العار. إن التغيرات الدائمة التى طالما قرعت مسامع الأغنياء، وذوى النسب، وعلية القوم، كانت من النوع الذي يثير الاشمئزاز فى نفوس العقلاء.

كما كانت التسترات غير المبررة، وإساءة التصوير المتكررة التى تمت ممارستها بطرق مختلفة لحجب الحقيقة عن عين الجمهور ذات طبيعة تعوزها موافقة جميع الشرفاء.. فليس من المستحيل أن فاتتنى هذه الملابسات من وقت لآخر، فبدت فى صورة اندفاعات متطرفة فى تعبيرٍ ما كنت أرمى إليه؛ ومن الأكيد أننى كثيراً ما شعرت بصراع بين إحساسى الواقعى ورغبتى فى الاعتدال؛ وإذا كان الاعتدال قد سيطر فى بعض الأحيان.. فإنه يجب أن يكون عذرًا لى أن ذلك لم يحدث مرات كثيرة أو بإفراط.

دعنا الآن نصمت قليلاً ونتساءل عما إذا كان الدستور لم يلقَ فى مسار هذه الأوراق تجريحًا كافيًا من خلال التشهيرات الملقاة على وجهه، وعما إذا كان لم يُبين أنه جدير بأن يحظى بموافقة الشعب وضرورى لسلامة الشعب وازدهاره. إن كل فرد منكم ملزم آن يجيب عن هذه الأسئلة لنفسه، بحسب خير ما فى ضميره وتفكيره، وأن يتصرف بما يتفق مع ما يمليه عليه عقله الأصيل والرصين أيضًا. هذا واجب لا مندوحة منه.. إنه دعوة مطلوبة من كل شخص، بل مشدودة إلى جميع الالتزامات التى تشكل روابط المجتمع، أن يعبّر عنها بكل إخلاص وشرف.

ليس هنالك دافع جزئى، ولامصلحة خاصة، ولا اعتزاز بالرأى، ولانزعة مؤقتة أو حقد ـ يجعله يبرر لنفسه، ولوطنه، أو لأسلافه، قيامه بانتخاب غير سليم للدور الذى عليه أن يقوم به.. دعه يحذر أى تمسّك عنيد بالميل إلى حزب.. دعه يفكر فى أن الشىء الذى سيقرر أمره فيه ليس مصلحة خاصة للمجتمع، بل هو وجود الأمة نفسه؛ ودعه يتذكر أن أكثرية أمريكا سبق أن أقرّت ووافقت على الخطة التى هى أمامه ليجيزها أو يرفضها.

لن أخفى عليكم أننى أشعر بثقة كاملة فى المناقشات التى زكّت النظام المقترح وطلبتْ إليكم أن تتبنّوه؛ أو أننى لا أستطيع أن أؤكد أى قوة حقيقية فى تلك المناقشات التى تمت المعارضة على أساسها. . إننى مقتنع أن هذه الخطة هى الأفضل لوضعنا السياسى، وعاداتنا، وما تسمح به آراؤنا، وأنها أرفع قدرًا من كل ما أنتجته الثورة.

إن تنازلات وتلطف أصدقاء الخطة بالقول أنها لا تزعم لنفسها الكمال المطلق قد يسّر الأمر إلى انتصار ليس تافهًا لأعداء تلك الخطة؛ إذ يقولون: «لماذا يتوجب علينا أن نتبنّى شيئًا غير كامل؟ لماذا لا نعدّله ونجعله كاملاً قبل أن يتم إقراره فيتعذر إصلاحه؟» قد يكون هذا مقبولاً ولكنه يظل مقبولاً لا أكثر. . ففى المقام الأول أجدنى أنوِّه إلى أن مدى تلك التنازلات قد بولغ فيه كثيرًا. لقد ذكروها وكأنها ترتقى إلى درجة القبول بأن الخطة ناقصة جذريًا، وأنه دون إدخال تغيرات حقيقية عليها لايمكن الاطمئنان إلى إيكال حقوق ومصالح المجتمع إليها بأمان.

وهذا ـ حسب ما فهمت ـ ما قصد إليه الذين قدموا تلك التنازلات ـ يشكل قلبًا كاملاً للمعنى الحقيقى لها. ليس هنالك محام رفيع القدر يمكن العثور عليه، لايعلن بمشاعره واحاسيسه أنه يجوز ألاّ يكون النظام كاملاً فى كل جزء منه لكنه على العموم، نظام جيد، بل هو خير ما تسمح به وجهات النظر الحالية وظروف البلاد؛ وأنه نظام من شأنه أن يَعد بكل أنواع الأمان التى يطمح إليها ويرغب فيها شعب عقلانى. هذا أولاً.

وأجيب ثانيًا فأقول: من واجبى أن أقِّدر إلى درجة كبيرة أنه من عدم الحكمة لدىّ أن أطيل حالة القلق فى الشؤون الوطنية، وأن أعرّض الاتحاد لتهديد التجارب المتعاقبة فى السعى المخادع وراء خطة كاملة. أنا لا أتوقع أبدًا أن أشهد عملاً كاملاً من شخص يعوزه الكمال. إن حصيلة مداولات المجالس الجماعية لابد بالضرورة أن تكون مجمّعًا للأخطاء والأحقاد كما هى حال النية الحسنة والحكمة لدى الأفراد الذين يؤلفونها.

إن الروابط التى ستضم الولايات الثلاث عشرة فى رربط مشترك من الصداقة والاتحاد يجب بالضرورة أن تكون نوعًا من التوفيق بين أكبر عدد غير متماثل من المصالح والاتجاهات.. كيف يمكن أن ينبثق الكمال من تجمّع، هذه هى المواد الأولية فيه؟؟

إن الأسباب الواردة فى كتيّب قصير ممتاز ـ تم نشره حديثًا فى هذه المدينة ـ غير مسؤولة عن تبيان عدم الاحتمال المطلق لجمع مؤتمر جديد، فى ظل ظروف تؤيد بلوغ نتيجة سعيدة مثل تلك التى لقيها المؤتمر الأخير، وتداول فيها وتوصل إلى نتيجة.. أنا لن أكرر الجدل الدى تم استخدامه آنذاك، لأننى أفترض أن ما تمخض عنه قد لاقى شيوعًا كبيرًا. ومن الأكيد أنه يسوى أن يمعن فيه النظر أى صديق إلى بلده. وهناك على كل حال بقعة واحدة من الضوء، يظل فيها موضوع إجراء التعديلات موضوعًا يجب بحثه، ولم يتم حتى الآن عرضه أمام الجمهور.. إننى لا أستطيع أن أستدير، فأستنتج شيئًا دون إجراء مسح له فى هذا الجانب.

ويبدو لى أن الأمر فى حاجة إلى التوضيح المطلق، حتى أنه من الأسهل كثيرًا أن يحصل المرء على تعديلات لاحقة على الدستور مما جرى سابقًا. ففى اللحظة التى يتم فيها تغيير فى الخطة الحالية تغدو تلك الخطة، المقصود تبنّيها، خطة جديدة يتوجب أن تنال إقرارًا جديدًا من كل ولاية.. ومن أجل إقرارها بالكامل فى طول وعرض الاتحاد سوف تحتاج إلى موافقة ١٣ ولاية. وعلى العكس من ذلك، إذا تم إقرار الدستور المقترح كما هو الآن، من قبل جميع الولايات.. فإن التغييرات فيه تغدو فى غير حاجة إلى موافقة أكثر من ٩ ولايات. هنا إذًا، تكون الفرص أمامه هى ١٣ : ٩ لصالح تعديل لاحق، وهذا بالأحرى فرصة أكبر من التبنّى الأصلى له الآن.

ليس هذا كل ما فى الأمر.. فكل دستور للولايات المتحدة لامناص من أن يتألف من عدد كبير من خصوصيات موجودة فى ١٣ ولاية مستقلة يجب رعاية مصالحها أو آرائها ذات الأهمية. ومن ثم فمن الجائز طبعًا أن نتوقع أن نرى ـ فى

أى مجموعة أشخاص مكلفة بوضع النسخة الأصلية منه ـ تجمعات مختلفة جدًا من الأقسام عند نقاط مختلفة، والكثير من أولئك الذين يشكلون الأغلبية فى مسألة ما قد يصبحون أقلية فى مسألة أخرى، والتجمع غير المتشابه لأى منهما قد يشكل الأكثرية فى مسألة ثالثة.

وهنا تبرز الحاجة إلى قولبة وتنظيم جميع الخصوصيات التى ستشكل الكل بطريقة ترضى عنها جميع الأطراف فى التجمع؛ وهنا تبرز أيضًا زيادة كبيرة فى عدد العقبات والأحداث فى طريق الحصول على الموافقة الجماعية على قانون نهائى، ولابد أن تكون تلك الزيادة متناسبة مع ضخامة عدد الخصوصيات وعدد الأطراف.

لكن كل تعديل للدستور إذا ما تم إقراره، سوف يكون اقتراحًا بمفرده يمكن أن يقدم للجميع بصورة فردية. وعند ذاك لن تكون هناك حاجة للتنظيم أو المصالحة بخصوص أى نقطة أخرى ـ لا أخذ ولا عطاء. إن رغبة العدد المطلوب ما أسرع أن تجلب المسألة إلى نتيجة حاسمة. . وبالتالى، حين تبدى تسع أو بالأحرى عشر ولايات رغبة فى إجراء تعديل معين، فلا مناص إلا أن يتم. . لن تكون هناك إذًا أية مقارنة بين سهولة إجراء تعديل، وسهولة وضع دستور بكامله لأول مرة.

وخلافًا لاحتمال تعديل لاحق أثار بعضهم أن المفوّضين بإدارة الحكومة الوطنية يكونون على الدوام غير ميّالين للتنازل عن أى جزء من السلطة، التى سبق أن امتلكوها. وأنا من جانبى أقر جازمًا بأن أية تعديلات يُرى أنها ذات فائدة ـ بعد تفكير متروّ ـ ستخضع فى تطبيقها إلى تنظيم الحكومة، لا إلى كامل سلطاتها.

وبناء على هذا وحده، أرانى لا أجد أى أهمية للملاحظة التى وردت قبل قليل. كذلك أظن أن أهميتها قليلة من جهة أخرى: فالصعوبة الذاتية الملازمة لحكم ١٣ ولاية، كل منها مستقلة فى حساباتها الخاصة عن الدرجة العادية من روح الشعب وتماسكه، ستفرض دائمًا على الحكام الوطنين أن يتكيفوا فى التوقعات المعقولة من جانب المواطنين.

وهناك اعتبار آخر أيضًا، يثبت بما لا يدع مجالاً للشك أن الملاحظة لاطائل تحتها، وهو أنه: حين تتفق ٩ ولايات لن يكون للحكام الوطنيين خيار فى الموضوع؛ فبموجب البند الخامس من الخطة يصبح الكونغرس مجبرًا «عندما تطلب المجالس التشريعية فى ثُلُثَى الولايات (والتى تبلغ ٩ ولايات فى الوقت الحاضر) الدعوة إلى مؤتمر لإجراء تعديلات، يكون طلبها نافذ المفعول على جميع المقاصد والأهداف، بصفته جزءًا من الدستور، بعد إقراره فى مجالس تشريع ٤/ ٣ الولايات، أو فى مؤتمرات تضم ٤/ ٣ الولايات ذات العلاقة». وكلمات هذا البند نهائية. . فالكونغرس «مجبر أن يدعو إلى مؤتمر». . ليس فى الأمر ما هو متروك لرأى ذلك المجلس. . وبالتالى. . فإن جميع التشهير حول عدم الميل إلى التغيير تتبخر فى الهواء، ودون أى اعتبار. وليس من الصعب أبدًا افتراض جمع ثُلُثَى أو ٤/ ٣ مجالس الولايات عند التعديلات التى تؤثر فى المصالح المحلية، ولاداعى للخوف من أى صعوبة كهذه فى الاتفاق حول نقاط ليست إلا نقاطًا نسبية، وعلى صلة بالحرية العامة أو أمان المواطنين. وبمقدورنا وباطمئنان أن نعتمد على ميل مجالس الولايات، لأن تضع عقبات وسدودًا ضد اعتداءات السلطة الوطنية.

إذا كانت هذه المناقشة الدائرة مغالطة. . فمن الأكيد أنها قد خدعتنى شخصيـًّـا، لأنها كما أتصور واحدة من تلك المغالطات، التى يمكن جعل حقيقة سياسية فيها تقف أمام المحكّ الرياضى. فأولئك الذين يرون الأمر فى الضوء الذى أراه فيه ـ مهما كانوا متحمسين للتعديلات ـ لابد أن يتفقوا على سداد التبنّى السابق بصفته الطريق المباشر، أكثر من غيره إلى هدفهم الخاص.

إن الحماسة لمحاولة التعديل، قبل إقرار الدستور، يجب أن تثير لدى كل إنسان مستعد للموافقة على الملاحظة التالية التى يذكرها مؤلف رصين وأصيل: «إن جعل أى دولة متوازنة ـ سواء كانت دولة كبيرة أو مجتمعًا ما سواء كان ملكيًا أو جمهوريـًّـا ـ مع القوانين العامة، لهو عمل بالغ المشقة حتى أنه ليست

(*) مقالات Hume، مج١، ص١٢٨، «ظهور الفنون والعلوم».

هنالك عبقرية بشرية مهما كانت واسعة المدارك، تستطيع بعنصر العقل والتفكير وحده أن تنجزه.

إن آراء الكثير من الناس يجب أن تتضافر فى العمل، وعلى التجربة أن ترشدهم فى الطريق، والزمن أن يوصل الأمر إلى الكمال، وعلى الشعور بالمضايقة وعدم الارتياح أن يُصلح الأخطاء، التى قد تقع حتمًا فى محاولاتهم المبكرة وتجاربهم»(*). . إن هذه الأفكار فى التشريع تتضمن درسًا فى الاعتدال إلى جميع محبى الاتحاد بإخلاص، ويجب أن توقفهم فى موقف الحراسة ضد المخاطرة بالفوضى، والحرب الأهلية، وإبعاد الولاية الواحدة عن الأخرى، وربما إلى الطغيان العسكرى من جانب الرعاع الفائزين فى سعيهم وراء ما هو من غير المحتمل أن يحصلوا عليه إلا بفضل الزمن والتجربة.

ولربما كان لدىّ نقص فى الشجاعة السياسية، لكنى أعترف بأننى لا أستطيع التفكير بهدوء، يَعدل هدوء أولئك الذين يودون أن يعاملوا استمرار الأخطار المتواصلة فى وضعنا الحالى، وكأنها أخطار خيالية. . إن أمةً، دون حكومة وطنية، فى رأيى، لهى مشهد مخيف فعلاً.

إن إقرار الدستور حال سيادة السلام العميق، وبموافقة طوعية من الشعب ككل لهى مفخرة، أنظر قدمًا إلى استكمالها بقلق يبعث فى نفسى الرجفة. إننى لا أرى أنه يتفق مع أية قاعدة من الحكمة أن أُفلت زمام ما لدينا الآن ونندفع، إلى مغامرة مضنية كهذه على نطاق سبع ولايات من ١٣ ولاية، وبعد أن مهدنا قسمًا كبيرًا من الأرضية أن نبدأ فى السير من جديد. . إننى أخشى نتائج المحاولات الجديدة أكثر من كل شىء، لأننى أعرف أن الأفراد الأقوياء فى هذه الولاية وفى ولايات أخرى هم أعداء لحكومة وطنية عامة فى أى شكل كانت.

بوبليوس

دستور
الولايات المتحدة الأمريكية

فى مايلى النص الكامل لدستور الولايات المتحدة.

وتشير الأقواس إلى الأجزاء التى غيرتها أو أبطلتهه التعديلات التى أدخلت على الدستور.

نحن شعب الولايات المتحدة

رغبة منا فى إنشاء اتحاد أكثر كمالا، وفى إقامة العدالة، وضمان الاستقرار الداخخلى، وتوفير سبل الدفاع المشترك، وتعزيز الخير العام وتأمين نعم الحرية لنا ولأجيالنا القادمة، نرسم ونضع هذا الدستور للولايات المتحدة الأمريكية.

المادة الأولى

الفقرة الأولى (الفرع التشريعى)

تناط جميع السلطات التشريعية الممنوحة هنا بكونغرس للولايات المتحدة، يتألف من مجلس للشيوخ ومجلس للنواب.

الفقرة الثانية (مجلس النواب)

١ ـ يتألف مجلس النواب من أعضاء يختارون كل سنتين من قبل الشعب فى مختلف الولايات، ويجب أن تتوافر فى الناخبين فى كل ولاية المؤهلات نفسها، التى يتوجب توافرها فى ناخبى أعضاء أكثر مجلسى الهيئة التشريعية فى تلك الولاية، عدداً.

٢ ـ لا يصبح أى شخص نائبًا مالم يكن قد بلغ سن الخامسة والعشرين ومالم تكن مضت عليه سبع سنوات وهو من مواطنى الولايات المتحدة، ومالم يكن لدى انتخابه، من سكان الولاية التى يتم اختياره فيها.

٣ ـ يوزع عدد النواب والضرائب المباشرة بين مختلف الولايات (التى قد يضمها هذا الاتحاد بنسبة عدد سكان كل منها، وهو العدد الذى يحدد بأن يضاف إلى مجموع عدد السكان الأحرار، بمن فيهم أولئك المرتبطون بالخدمة لعدد من السنين، وباستثناء الهنود الذين لا تفرض عليهم الضرائب، ثلاثة أخماس من عداهم من الناس).

ويجرى الإحصاء الفعلى للسكان فى غضون ثلاث سنوات بعد انعقاد أول اجتماع لكونغرس الولايات المتحدة، وبعد ذلك فى غضون كل فترة عشر سنوات لاحقة، بالكيفية التى يحددها القانون. ويجب ألا يزيد عدد النواب عن نائب واحد لكل ثلاثين ألف نسمة، ولكن يجب أن يكون لكل ولاية نائب واحد على الأقل. وإلى أن يتم مثل هذا الإحصاء يكون لولاية نيوهامبشير الحق فى انتخاب ثلاثة نواب، وولاية مساشوستس ثمانية، وولاية رود أيلاند وبروفيدنس بلانتيشن واحد، وولاية كونيتيكت خمسة، وولاية نيويورك ستة، وولاية نيوجيرزى أربعة، وولاية بنسلفانيا ثمانية، وولاية ديلاوير واحد، وولاية ماريلاند ستة، وولاية فرجينيا عشرة، وولاية نورث كارولينا خمسة، وولاية ساوث كارولينا خمسة، وولاية جورجيا ثلاثة.

٤ ـ عندما يشغر مقعد أو أكثر من مقاعد النواب فى أى ولاية، تدعو السلطة التنفيذية فيها إلى إجراء انتخابات لملء هذا المقعد أو المقاعد الشاغرة.

٥ ـ يختار مجلس النواب رئيسه وسائر مسؤوليه، وتكون لهذا المجلس وحده سلطة توجيه الاتهام النيابى.

الفقرة الثالثة (مجلس الشيوخ)

١ ـ يتألف مجلس الشيوخ من شيخين عن كل ولاية (تختارها الهيئة التشريعية فى تلك الولاية) لمدة ست سنوات، ويكون لكل شيخ صوت واحد.

٢ ـ عقب اجتماع أعضاء مجلس الشيوخ مباشرة نتيجة الانتخاب الأول، يتم تقسيمهم إلى ثلاث فئات متساوية قدر المستطاع. وتشغر مقاعد شيوخ الفئة

الأولى عند انتهاء السنة الثانية، ومقاعد شيوخ الفئة الثالثة عند انتهاء السنة الرابعة، ومقاعد شيوخ الفئة الثالثة عند انتهاء السنة السادسة، بحيث يمكن اختيار الثلث مرة كل سنتين. (وإذا شغر مقعد أو أكثر بسبب الاستقالة أو سواها، خلال عطلة الهيئة التشريعية لولاية ما، جاز للسلطة التنفيذية فى تلك الولاية أن تجرى تعيينات مؤقتة، ريثما يعقد الاجتماع التالى للمجلس التشريعى، الذى يقوم عندئذ بملء المقاعد الشاغرة).

٣ ـ لايصبح أى شخص عضواً فى مجلس الشيوخ، وما لم يكن قد بلغ الثلاثين من العمر، مالم تكن مضت عليه تسع سنوات وهو من مواطنى الولايات المتحدة، ومالم يكن لدى انتخابه من سكان الولاية التى يتم اختياره عنها.

٤ ـ يكون نائب رئيس الولايات المتحدة رئيسًا لمجلس الشيوخ، ولكنه لا يدلى بصوته مالم تتعادل الأصوات.

٥ ـ يختار مجلس الشيوخ مسؤولية الآخرين، كما يختار رئيسًا مؤقتا فى غياب نائب الرئيس، أو عند توليه مهام رئيس الولايات المتحدة.

٦ ـ لمجلس الشيوخ وحده سلطة إجراء المحاكمة فى جميع قضايا الاتهام النيابى. وعندما ينعقد مجلس الشيوخ لهذا الغرض، يقسم جميع أعضائه اليمين أو يدلون بالإقرار. وعندما تتناول المحاكمة رئيس الولايات المتحدة، يترأس رئيس المحكمة العليا الجلسات، ولايدان أى شخص دون موافقة ثلثى الأعضاء الحاضرين.

٧ ـ لا تتعدى الأحكام فى حالات الاتهام البرلمانى حد العزل من المنصب، وتقرير عدم الأهلية لتولى منصب شرفى أو يقتضى ثقة أو يدر ربحًا لدى الولايات المتحدة، والتمتع به. ولكن الشخص المدان يبقى مع ذلك عرضة وقابلاً للاتهام والمحاكمة والحكم عليه، ومعاقبته وفقًا للقانون.

الفقرة الرابعة (تنظيم الكونغرس)

١ ـ مواعيد وأماكن وطريقة انتخابات الشيوخ والنواب تحددها فى كل ولاية هيئتها التشريعية، ولكن يمكن للكونغرس، فى أى وقت، أن يسن قانونا يحدد فيه مثل هذه الأنظمة أو يعدلها، (إلا فى ما يتعلق بدوائر اختيار الشيوخ).

٢ ـ يجتمع الكونغرس مرة على الأقل كل عام، (ويكون موعد هذا الاجتماع أول يوم اثنين من شهر كانون الأول/ ديسمبر) مالم يحدد الكونغرس، بقانون، موعدًا آخر.

الفقرة الخامسة

١ ـ كل من المجلسين هو الحكم فى انتخابات أعضائه ونتائجها ومؤهلاتهم. وتشكل الأغلبية فى كل من المجلسين النصاب القانونى لقيامه بأعماله، ولكن يمكن لعدد أصغر أن يؤجل الجلسات من يوم إلى يوم، وقد يخول كل من المجلسين سلطة إجبار الأعضاء المتغيبين على الحضور بالطريقة التى يراها وبمقتضى العقوبات التى يرتأى فرضها.

٢ ـ يمكن لكل من المجلسين أن يضع قواعد نظامه الداخلى، وأن يعاقب أعضاءه على سلوكهم غير النظامى، كما يمكنه بموافقة الثلثين، طرد أحد الأعضاء.

٣ ـ يحتفظ كل من المجلسين بمحاضر لجلساته ينشرها من حين لآخر، باستثناء تلك الأجزاء التى يرى أنها تستلزم السرية، كما أن تصويت أعضاء أى من المجلسين بالموافقة أو الرفض فى أى مسألة، ينبغى أن يسجل فى المحاضر إذا رغب فى ذلك خمس عدد الأعضاء الحاضرين.

٤ ـ لايجوز لأى من المجلسين، أثناء انعقاد دورة الكونغرس، رفع جلساته لأكثر من ثلاثة أيام دون موافقة المجلس الآخر. كما لايجوز لأى منهما نقل جلساته إلى أى مكان، خلاف المكان الذى يلتئم فيه المجلسان.

الفقرة السادسة

١ ـ يتقاضى الشيوخ والنواب لقاء خدماتهم بدلاً يحدده القانون، ويدفع من خزانة الولايات المتحدة. ولهم فى جميع الحالات، ماعدا حالات الخيانة والجنايات والإخلال بالأمن، أن يتمتعوا بامتياز عدم اعتقالهم أثناء حضورهم جلسات مجلسهم، وفى ذهابهم إلى ذلك المجلس وعودتهم منه، وأى خطاب يلقى أو مناقشة تجرى فى أى من المجلسين، لا يسألون عنها فى أى مكان آخر.

٢ ـ لايجوز لأى شيخ أو نائب أن يعين، خلال الفترة التى انتخب لها، فى أى منصب مدنى خاضع لسلطة الولايات المتحدة، يكون قد أنشىء، أو تكون تعويضاته قد زيدت خلال تلك الفترة، كما لايجوز لأى شخص يشغل أى منصب خاضع لسلطان الولايات المتحدة، أن يكون عضواً فى أى من المجلسين، أثناء استمراره فى منصبه.

الفقرة السابعة

١ ـ تطرح جميع مشاريع القوانين الخاصة بتحصيل دخل فى مجلس النواب، ولكن لمجلس الشيوخ أن يقترح أو يوافق على تعديلات، كما فى مشاريع القوانين الأخرى.

٢ ـ كل مشروع قانون ينال موافقة مجلس النواب ومجلس الشيوخ يجب ـ قبل أن يصبح قانونا ـ أن يقدم إلى رئيس الولايات المتحدة، فإذا وافق عليه، وقعه، ولكن إذا لم يوافق عليه أعاده، مقرونًا باعتراضاته إلى المجلس الذى طرح فيه، وعلى المجلس أن يسجل الاعتراضات بمجملها فى محاضره، ثم يباشر إعادة درس المشروع، فإذا وافق أعضاء ذلك المجلس، بعد إعادة الدرس على إقرار مشروع القانون. . أرسل مع الاعتراضات إلى المجلس الآخر حيث يعاد درسه كذلك، فإذا أقره ثلثا أعضاء ذلك المجلس أصبح قانونًا. ولكن فى جميع مثل هذه الحالات، يجب أن تحدد أصوات أعضاء

المجلسين بنعم أو لا، وتدرج أسماء المصوتين بالموافقة على المشروع على حدة. وإذا لم يعد الرئيس أى مشروع قانون فى غضون عشرة أيام (تستثنى منها أيام الأحد) من تقديمه له، أصبح مشروع القانون ذاك قانونا كما لو أنه وقعه، مالم يحل الكونغرس، بسبب رفعة لجلساته، دون إعادة المشروع إليه. وفى مثل هذه الحالة لايصبح المشروع قانونًا.

٣ ـ كل أمر أو قرار أو تصويت يستلزم موافقة مجلس الشيوخ ومجلس النواب (باستثناء موضوع رفع الجلسات) ينبغى تقديمه لرئيس الولايات المتحدة. وقبل أن يصبح نافذًا، يجب أن ينال موافقته، أو إذا لم يوافق عليه، تتعين إعادة إقراره من قبل ثلثى أعضاء مجلس الشيوخ والنواب؛ وفقًا للقواعد والقيود المحددة فى حالة مشروع القانون.

الفقرة الثامنة

(السلطات الممنوحة للكونغرس)

(تكون للكونغرس سلطة):

١ ـ فرض الضرائب والرسوم والعوائد والمكوس وجبايتها، لدفع الديون، وتوفير سبل الدفاع المشترك، والخير العام للولايات المتحدة، إنما يجب أن تكون جميع الرسوم والعوائد والمكوس موحدة فى جميع أنحاء الولايات المتحدة.

٢ ـ استدانة الأموال لحساب الولايات المتحدة.

٣ ـ تنظيم التجارة مع الدول الأجنبية، وبين مختلف الولايات، ومع قبائل الهنود.

٤ ـ وضع نظام موحد للتجنس، وقوانين موحدة بشأن موضوع الإفلاسات فى جميع أنحاء الولايات المتحدة.

٥ ـ سك وطبع العملة، وتنظيم قيمتها وقيمة العملات الأجنبية، وتحديد معايير الموازين والمقاييس.

٦ ـ وضع أحكام للمعاقبة على تزوير سندات الولايات المتحدة المالية وعملتها.

٧ ـ إنشاء مكاتب وطرق للبريد.

٨ ـ تعزيز تقدم العلوم والفنون المفيدة بأن يحفظ لمدد محددة للمؤلفين والمخترعين الحق المطلق فى كتاباتهم واكتشافاتهم.

٩ ـ إنشاء محاكم أدنى درجة من المحكمة العليا.

١٠ـ تعريف أعمال القرصنة، والجنايات التى ترتكب فى عرض البحر، والجرائم الموجهة ضد القانون الدولى، والمعاقبة عليها.

١١- إعلان الحرب، والتفويض برد الاعتداء والاستيلاء على السفن والبضائع، ووضع قواعد تتعلق بالاستيلاء على غنائم فى البر والبحر.

١٢ـ إنشاء الجيوش وتأمين نفقاتها، ولكن الاعتمادات المالية المخصصة لذلك الغرض يجب ألا تكون لفترة تزيد عن سنتين.

١٣ـ تكوين قوة بحرية والتكفل بها.

١٤ـ وضع قواعد لإدارة وتنظيم القوات البرية والبحرية.

١٥ـ وضع أحكام لدعوة المليشيا إلى تنفيذ قوانين الاتحاد، وقمع التمرد وصد الغزو.

١٦ـ وضع أحكام لتنظيم وتسليح وتدريب المليشيا، وإدارة أقسامها التى قد تكون عاملة فى خدمة الولايات المتحدة، محتفظًا للولايات، كل على حدة، بحق تعيين الضباط، وسلطة تدريب المليشيا وفقًا للنظام الذى يضعه الكونغرس.

١٧ـ الاستئثار بحق التشريع فى جميع القضايا أيا كانت، فى مقاطعة (لاتزيد مساحتها عن عشرة أميال مربعة) قد تصبح، بفعل تنازل ولايات معينة عنها وموافقة الكونغرس مقر لحكومة الولايات المتحدة، وممارسة سلطة مماثلة على جميع الأماكن التى تشترى بموافقة الهيئة التشريعية للولاية الكائنة فيها؛ لغرض إقامة حصون ومخازن ذخيرة وترسانات وأحواض سفن ومبان أخرى لازمة.

١٨ـ سن جميع القوانين التى تكون ضرورية ومناسبة لكى توضع موضع التنفيذ، السلطات آنفة الذكر وجميع السلطات الأخرى، التى ينيطها هذا الدستور بحكومة الولايات المتحدة أو بأية إدارة أو موظف تابع لها.

الفقرة التاسعة (السلطات المحظرة على الولايات)

١ ـ إن هجرة أو استقدام أولئك الأشخاص الذين تعتقد أى من الولايات الموجودة حاليًا أن من المناسب دخولهم، لايجوز للكونغرس أن يحظرهما قبل عام ألف وثمانمائة وثمانية، ولكن يمكن فرض ضريبة، أو رسم، على مثل هذا الاستقدام، لايتجاوز أى منهما عشرة دولارات عن كل شخص.

٢ ـ إن امتياز استصدار أمر استحضار أمام القضاء لايجوز أن يعلق، إلا عندما تستدعى السلامة العامة ذلك فى حالات العصيان أو الغزو.

٣ ـ لايجوز إصدار قانون يقضى بالإدانة والعقاب بالإعدام أو التجريد من كافة الحقوق دون محاكمة، كما لايجوز إصدار قانون جزائى ذى مفعول رجعى.

٤ ـ لايجوز فرض ضرائب (أفراد أو أية ضرائب مباشرة أخرى)، مالم تكن متناسبة مع الإحصاء أو التعداد، الذى سبق النص على وجوب إجرائه.

٥ ـ لايجوز فرض ضرائب أو رسوم على سلع تصدرها أية ولاية.

٦ ـ لايجوز منح أفضلية أية أنظمة تجارية أو أخرى خاصة بالعائدات، لموانىء ولاية ما على موانىء ولاية أخرى، كما لايجوز إجبار السفن المتوجهة إلى ولاية ما أو القادمة منها؛ على دخول ولاية أخرى أو تفريغ حمولتها أو دفع رسوم فيها.

٧ ـ لايجوز أن تسحب أموال من الخزينة إلا تبعًا لاعتمادات يحددها القانون، وتنشر من حين لآخر، بيانات دورية بإيرادات ونفقات جميع الأموال العامة وبحسابها.

٨ ـ لاتمنح الولايات المتحدة أى لقب من ألقاب الشرف. ولايجوز لأى شخص يشغل لديها منصبا يدر ربحًا أو يقتضى ثقة، أن يقبل ـ دون موافقة الكونغرس ـ أية أو أجر أو منصب أو لقب من أى نوع كان، من أى ملك أو أمير أو دولة أجنبية.

الفقرة العاشرة (السلطات المحظرة على الولايات)

١ ـ لايجوز لأية ولاية أن تعقد أية معاهدة، أو أن تدخل فى أى حلف أو اتحاد، أو تفوض برد الاعتداء والاستيلاء على السفن والبضائع أو تسك عملة أو تصدر سندات حكومية، أو تعتمد أى شىء خلاف العملة الذهبية والفضية وسيلة لوفاء الديون، أو أى قانون ينقص من قوة التزامات العقود، أو تمنح أى لقب من ألقاب الشرف.

٢ ـ لايجوز لأية ولاية، دون موافقة الكونغرس، أن تفرض أية رسوم أو عوائد على الواردات أو الصادرات، إلا ما كان منها ضروريًّا ضرورة قصوى لقيامها بتنفيذ قوانينها الخاصة بالتفتيش، يكون صافى إيرادات جميع الرسوم والعوائد التى تفرضها أية ولاية على الواردات أو الصادرات، لمنفعة خزانة الولايات المتحدة، وجميع أمثال هذه القوانين تكون خاضعة لمراجعة وإشراف الكونغرس.

٣ ـ لايجوز لأية ولاية، دون موافقة الكونغرس، أن تفرض أية رسوم على حمولة السفن، أو تحتفظ بقوات عسكرية أو سفن حربية فى وقت السلم، أو تعقد أى اتفاق أو ميثاق مع ولاية أخرى أو دولة أجنبية، أو تشتبك فى حرب إلا إذا غزيت فعلاً، أو إذا كان هناك خطر داهم لايسمح بالتأخير.

المادة الثانية

الفقرة الأولى (الفرع التنفيذى)

١ ـ تناط السلطة التنفيذية برئيس للولايات المتحدة الأمَريكية، ويشغل الرئيس

منصبه مدة أربع سنوات، ويتم انتخابه مع نائب الرئيس، الذى يختار للمدة نفسها، على النحو التالى:

٢ ـ تعين كل ولاية، بالكيفية التى تحددها هيئتها التشريعية، عدداً من الناخبين مساوياً لمجموع عدد الشيوخ والنواب، الذين يحق للولاية أن يمثلوها فى الكونغرس. ولكن لايجوز لأى عضو فى مجلس الشيوخ أو فى مجلس النواب، أو لأى شخص يشغل لدى الولايات المتحدة منصباً يقتضى ثقة أو يدر ربحاً، أن يعين ناخبا.

٣ ـ (يجتمع الناخبون كل منهم فى ولايته ويصوتون بالاقتراع السرى لشخصين، يكون أحدهما على الأقل من غير سكان الولاية نفسها. ويضعون لائحة بأسماء جميع الأشخاص الذين اقترع لهم، وبعدد الأصوات التى نالها كل منهم، ويوقعون اللائحة ويصادقون على صحتها، ويحيلونها مختومة إلى مقر حكومة الولايات المتحدة، موجهة إلى رئيس مجلس الشيوخ.

ويقوم رئيس مجلس الشيوخ، بحضور أعضاء مجلسى الشيوخ والنواب، بفض جميع مظاريف اللوائح ثم تحصى الأصوات، والشخص الذى ينال أكبر عدد من الأصوات يصبح هو الرئيس، إذا كان هذا العدد أكثرية مجموع عدد الناخبين المعينين. وإذا كان نال أكثر من شخص مثل هذه الأكثرية، وكان عدد الأصوات التى نالوها متساويا، عندها يقوم مجلس النواب فوراً، وعن طريق الاقتراع السرى، باختيار واحد منهم رئيساً.

وإذا لم يحصل أى شخص على أكثرية، عندها يقوم مجلس النواب، بالكيفية عينها، باختيار الرئيس من بين الخمسة الفائزين بأكبر عدد من الأصوات فى اللائحة، ولكن عند اختيار الرئيس، تحسب الأصوات على أساس الولايات بحيث يكون لممثلى كل ولاية صوت واحد، ويتشكل النصاب لهذا الغرض من عضو أو أعضاء من ثلثى الولايات، وتكون أكثرية جميع الولايات ضرورية ليتم الاختيار.

وفى كل حالة، بعد اختيار الرئيس، يصبح الشخص الحائز على أكبر عدد

من أصوات الناخبين نائب الرئيس. وإذا بقى، شخصان أو أكثر لديهما عدد متساو من الأصوات، تعين على مجلس الشيوخ أن يختار من بينهما أو من بينهم بالاقتراع السرى نائب الرئيس).

٤ - يجوز للكونغرس أن يحدد موعد اختيار الناخبين واليوم الذى يدلون فيه بأصواتهم، وهو يوم يجب أن يكون واحدًا فى جميع أنحاء الولايات المتحدة.

٥ - لايكون أى شخص سوى المواطن بالولادة أو من يكون من مواطنى الولايات المتحدة وقت إقرار هذا الدستور، مؤهلاً لمنصب الرئيس، كما لايكون مؤهلاً لذلك المنصب أى شخص، لم يبلغ سن الخامسة والثلاثين، ولم يكن مقيمًا فى الولايات المتحدة مدة أربعة عشر عامًا.

٦ - فى حال عزل الرئيس من منصبه، أو وفاته، أو استقالته، أو عجزه عن القيام بسلطات ومهام المنصب المذكور، يؤول المنصب إلى نائب الرئيس، ويمكن للكونغرس أن يحدد بقانون أحكام حالات عزل أو وفاة أو استقالة أو عجز الرئيس ونائب الرئيس كليهما، معلنا من هو المسؤول الذى يتولى عند ذلك مهام الرئاسة. ويبقى مثل ذلك المسؤول قائمًا بمهام الرئاسة إلى أن تزول حالة العجز، أو يتم انتخاب رئيس.

٧ - يتقاضى الرئيس، فى مواعيد محددة، تعويضًا عن خدماته لايزاد ولاينقص خلال الفترة التى ينتخب لها، ولايجوز له أن يتلقى خلال تلك الفترة أية مرتبات أخرى من الولايات المتحدة أو من أية ولاية منها.

٨ - على الرئيس قبل أن يشرع فى تنفيذ مهام منصبه، أن يؤدى القسم أو التوكيد التالى: «أقسم جازمًا (أو أؤكد) بأننى سأقوم بإخلاص بمهام منصب رئيس الولايات المتحدة، وبأننى سأبذل أقصى ما فى وسعى لأصون وأحمى وأدافع عن دستور الولايات المتحدة».

الفقرة الثانية

١ - يكون الرئيس قائدًا أعلى لجيش وبحرية الولايات المتحدة، وللميليشيات مختلف

الولايات، عندما تدعى إلى الخدمة الفعلية لدى الولايات المتحدة. وله أن يطلب الرأى الخطى للموظف الرئيسى فى كل من الوزارات التنفيذية حول أى موضوع يتعلق بمهام وزارة كل منهم، كما تكون له سلطة إرجاء تنفيذ الأحكام، ومنح العفو عن جرائم ترتكب ضد الولايات المتحدة، ما عدا فى حالات الاتهام النيابى.

٢ ـ تكون له السلطة، بمشورة مجلس الشيوخ وموافقته، لعقد معاهدات، شرط أن يوافق عليها ثلثا عدد أعضاء المجلس الحاضرين، كما له أن يرشح، وبمشورة مجلس الشيوخ وموافقته، أن يعين، سفراء ووزراء مفوضين آخرين وقناصل وقضاة للمحكمة العليا وسائر موظفى الولايات المتحدة الآخرين، الذين لاينص هنا على أحكام تعييناتهم، والتى سيتم إحداثها بقانون. ولكن يمكن للكونغرس أن ينيط بواسطة قانون، حسبما يرتأى، تعيين مثل هؤلاء الموظفين الأدنى رتبة، بالرئيس وحده، أو بالمحاكم، أو بالوزارات.

٣ ـ للرئيس سلطة ملء جميع المناصب الشاغرة التى قد تحدث أثناء عطلة مجلس الشيوخ، عن طريق منح تفويضات، ينتهى أجلها بنهاية الدورة التالية للمجلس.

الفقرة الثالثة

يزود الرئيس الكونغرس من وقت لآخر، بمعلومات عن حال الاتحاد، ويقدم له للدراسة، توصيات بتلك الإجراءات التى يعتقد أنها ضرورية وملائمة. وله فى ظروف استثنائية، أن يدعو كلا المجلسين، أو أيا منهما، إلى الانعقاد. وفى حال حدوث خلاف بينهما بالنسبة إلى موعد إرجاء الجلسات، فله أن يرجئها إلى الموعد الذى يراه ملائمًا. وعليه أن يستقبل السفراء والوزراء المفوضين الآخرين، كما عليه أن يراعى بأن تنفذ القوانين بإخلاص، وأن يشمل بتكليفه جميع موظفى الولايات المتحدة.

الفقرة الرابعة

يعزل الرئيس ونائب الرئيس وجميع موظفى الولايات المتحدة الرسميين المدنيين من مناصبهم، إذا وجه لهم إتهام نيابى بالخيانة أو الرشوة أو أية جرائم أو جنح خطيرة أخرى، وأدينوا بمثل هذه التهم.

المادة الثالثة

الفقرة الأولى (الفرع القضائى)

تناط السلطة القضائية فى الولايات المتحدة بمحكمة عليا واحدة وبمحاكم أدنى درجة، كما يرتأى الكونغرس وينشئه من حين لآخر. ويبقى قضاة كل من المحكمة العليا والمحاكم الأدنى درجة شاغلين مناصبهم ما داموا حسنى السلوك، ويتقاضون، فى أوقات محددة، لقاء خدماتهم، تعويضات لايجوز إنقاصها أثناء استمرارهم فى مناصبهم.

الفقرة الثانية

١ ـ تشمل السلطة القضائية جميع القضايا المتعلقة بالقانون والعدل، التى تنشأ فى ظل أحكام هذا الدستور وقوانين الولايات المتحدة والمعاهدات المعقودة أو التى ستعقد بموجب سلطتها. كما تشمل جميع القضايا التى تتناول السفراء والوزراء المفوضين الآخرين والقناصل وجميع القضايا الداخلة فى اختصاص الأميرالية والملاحة البحرية والمنازعات، التى تكون الولايات المتحدة طرفًا فيها، والمنازعات التى تنشأ بين اثنتين أو أكثر من الولايات، (وبين إحدى الولايات ومواطنى ولاية أخرى)، ومواطنى ولايات مختلفة، ومواطنى الولاية نفسها ممن يدعون ملكية أراض بموجب منح من ولايات مختلفة، وولاية أو مواطنيها ودول أجنبية (أو مواطنى دول أجنبية أو رعايا أجانب).

٢ ـ تكون للمحكمة العليا صلاحية النظر أساسًا فى جميع القضايا التى تتناول السفراء والوزراء المفوضين الآخرين والقناصل، وتلك التى تكون فيها إحدى الولايات طرفًا. وفى جميع القضايا الأخرى المذكورة آنفًا، تكون للمحكمة

العليا صلاحية النظر فيها استئنافًا، من ناحيتى الوقائع والقانون، مع مراعاة الاستثناءات والأنظمة التى يضعها الكونغرس.

٣ ـ تتم المحاكمات فى جميع الجرائم، ما عدا قضايا الاتهام النيابى، أمام هيئة محلفين. وتجرى مثل هذه المحاكمات فى الولاية حيث تكون تلك الجرائم قد اقترفت. ولكن عندما لاتقترف تلك الجرائم داخل حدود أية ولاية، تجرى المحاكمة فى المكان أو الأماكن التى يحددها الكونغرس بقانون.

الفقرة الثالثة

١ ـ جريمة الخيانة بحق الولايات المتحدة لاتكون إلا بشن حرب عليها، أو بالإنضمام إلى أعدائها وتقديم العون والمساعدة لهم. ولايدان أحد بتهمة الخيانة إلا استنادًا إلى شهادة شاهدين، يشهدان على وقوع العمل نفسه الواضح النية، أو استنادًا إلى اعتراف فى محكمة علنية.

٢ ـ للكونغرس سلطة تحديد عقوبة جريمة الخيانة. ولكن لايجوز الاقتصاص من نسل أو أقارب المتهم، أو تجريده من حقوقه المدنية أو مصادرة أمواله وممتلكاته إلا أثناء حياته.

المادة الرابعة

الفقرة الأولى (علاقة الولايات بعضها ببعض)

تحترم كل ولاية وتعتد اعتدادًا كاملاً ومخلصًا بقوانين كل ولاية أخرى وسجلاتها الرسمية وإجراءاتها القضائية، ويجوز للكونغرس أن يحدد، بقوانين عامة، قواعد الكيفية التى يتم فيها إثبات مثل هذه القوانين والسجلات والإجراءات، ونتائج ذلك.

الفقرة الثانية

١ ـ لمواطنى كل ولاية حق التمتع بجميع الامتيازات والحصانات، التى يتمتع بها المواطنون فى مختلف الولايات.

٢ ـ الشخص المتهم فى أية ولاية بالخيانة أو بارتكاب جناية أو أية جريمة أخرى، الذى يفر من وجه العدالة، ويعثر عليه فى ولاية أخرى، يسلم، بناء على طلب السلطة التنفيذية للولاية التى فر منها؛ لينقل إلى الولاية التى لها صلاحية النظر فى جريمته.

٣ ـ (أى شخص ملزم بالخدمة أو العمل فى إحدى الولايات طبقًا لقوانينها، ويفر إلى ولاية أخرى، لايجوز أن يعفى من تأدية مثل تلك الخدمة، أو ذلك العمل بموجب أى قانون أو إجراء لدى هذه الولاية؛ بل يتوجب تسليمه عند طلب الجهة التى تؤدى هذه الخدمات والأشغال لمصلحتها).

الفقرة الثالثة (علاقات الحكومة الفيدرالية بالولايات)

١ ـ يمكن للكونغرس أن يدخل ولايات جديدة إلى الاتحاد. ولكن لايجوز إنشاء أو إقامة أية ولاية جديدة داخل حدود أية ولاية أخرى، كما لايجوز إنشاء أية ولاية عن طريق اندماج ولايتين أو أكثر أو أجزاء ولايات، دون موافقة الهيئات التشريعية للولايات المعنية، فضلاً عن موافقة الكونغرس.

٢ ـ تكون للكونغرس سلطة التصرف بوضع جميع القواعد والأنظمة اللازمة الخاصة بأراض أو ممتلكات أخرى عائدة للولايات المتحدة. ولايفسر أى نص فى هذا الدستور على نحو، يضر بأية حقوق للولايات المتحدة أو لأية ولاية معينة.

الفقرة الرابعة

تضمن الولايات المتحدة لكل ولاية فى هذا الاتحاد حكومة، ذات نظام جمهورى وتحمى كلا منها من الغزو، كما تحميها، بناء على طلب الهيئة التشريعية، أو السلطة التنفيذية (فى حال تعذر انعقاد الهيئة التشريعية) من أعمال العنف الداخلية.

المادة الخامسة

تعديل الدستور

يقترح الكونغرس - كلما رأى ثلثا أعضاء المجلسين ضرورة لذلك - تعديلات لهذا الدستور، أو يدعو، بناء على طلب الهيئات التشريعية لثلثى مختلف الولايات، إلى عقد مؤتمر لاقتراح تعديلات، تصبح فى كلتا الحالتين، قانونية من حيث جميع المقاصد والغايات، كجزء من هذا الدستور، عندما تصادق عليها الهيئات التشريعية لثلاثة أرباع مختلف الولايات، أو مؤتمرات تعقد فى ثلاثة أرباع الولايات، أيا كانت وسيلة المصادقة التى يقترحها الكونغرس من بين هاتين، شرط (ألا يؤثر أى تعديل يتم ويقر قبل سنة ألف وثمانمئة وثمانية ١٨٠٨ فى أية صورة، كانت على العبارتين الأولى والرابعة من الفقرة التاسعة من المادة الأولى) إلا تحرم أية ولاية - دون رضاها - من حق تساوى الأصوات فى مجلس الشيوخ.

المادة السادسة

الديون القومية (سمو الحكومة القومية)

١ - جميع الديون المعقودة والارتباطات المتفق عليها قبل إقرار هذا الدستور، تكون قانونية أمام الولايات المتحدة طبقًا لهذا الدستور، كما هى قانونية طبقًا للاتحاد.

٢ - هذا الدستور، وقوانين الولايات المتحدة التى تصدر تبعًا له، وجميع المعاهدات المعقودة أو التى تعقد تحت سلطة الولايات المتحدة، تكون القانون الأعلى للبلاد. ويكون القضاة فى جميع الولايات ملزمين به، ولايعتد بأى نص فى دستور أو قوانين أية ولاية يكون مخالفًا لذلك.

٣ - يكون الشيوخ والنواب المشار إليهم آنفًا، وأعضاء المجالس التشريعية لمختلف الولايات، وجميع الموظفين التنفيذيين والقضائيين التابعين للولايات المتحدة ولمختلف الولايات، ملزمين بموجب قسم أو إقرار بتأييد هذا الدستور. ولكن

لايجوز أبدًا اشتراط امتحان دينى، كمؤهل لتولى أى منصب رسمى أو مسؤولة عامة فى الولايات التحدة.

المادة السابعة

المصادقة على الدستور

تكون مصادقة مؤتمرات تسع ولايات كافية؛ لإقامة هذا الدستور بين الولايات التى تقره.

تم وضع هذا الدستور بالموافقة الاجماعية للولايات الحاضرة هذا اليوم السابع عشر من أيلول/ سبتمبر من عام ألف وسبعماية وسبعة وثمانين للميلاد وفى السنة الثانية عشرة لاستقلال الولايات المتحدة، وقد أدرجنا أسماءنا هنا شهادة على ذلك.

جورج واشنطن

الرئيس والنائب عن ولاية فرجينيا


ديلاوير
جورج ريد
غانينغ بدفورد الابن
جون ديكنسون
ريتشارد باسيت
جاكو بروم
ماريلاند
جيمس ماك هنرى
دان أوف ساينت توماس جينيفر
دانيال كارول
فرجينيا
جون بلار
جيمس ماديسون الابن
نورث كارولينا
وليم بلاونت
ريتشارد دوبس سبايت
هيو وليمسون
ساوث كارولينا
ج. راتليدج
تشارلز كوتسوارث بينكنى
تشارلز بينكنى
بيرس باتلر
جورجيا
وليم فيو
إبراهام بالدوين
نيوهامبشير
جون لانغدون
نيكولاس جيلمان
مساشوستس
ناثانيال غورهام
روفوس كينغ
كونيتيكت
وليم ساموبل جونسون
روجر شيرمن
نيويورك
الكسندر هاميلتون
نيوجرزى
وليم ليفينغستون
ديفيد بريرلى
وليم باترسون
جونا دايتون
بنسيلفانيا
ب فرانكلين
توماس ميفلين
روبرت موريس
جورج كلايمر
توماس فيتزسايمونز
جايرد انغرسول
جيمس ولسون
الحاكم موريس

التعديلات الدستورية

تعرف التعديلات العشرة الأولى من الدستور بـ «وثيقة الحقوق»، وكانت قد اقترحت فى ٢٥ أيلول/ سبتمبر ١٧٨٩، وقد تم إقرارها فى ١٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٧٩١.

إن التعديلات التالية لدستور الولايات المتحدة اقترحها الكونغرس، وصادقت عليها الهيئات التشريعية لمختلف الولايات؛ وفقًا للمادة الخامسة من الدستور الأساسى.

التعديل الأول

(حرية العبادة، والكلام، والصحافة وحق الاجتماع والمطالبة برفع الجور).

لايصدر الكونغرس أى قانون خاص بإقامة دين من الأديان، أو يمنع حرية ممارسته، أو يحد من حرية الكلام أو الصحافة، أو من حق الناس فى الاجتماع سليمًا، وفى مطالبة الحكومة بإنصافهم من الإجحاف.

التعديل الثانى

(حق اقتناء الأسلحة)

حيث إن وجود مليشيا حسنة التنظيم ضرورى لأمن أية ولاية حرة، لايجوز التعرض لحق الناس فى اقتناء أسلحة وحملها.

التعديل الثالث

(إيواء الجنود)

لايجوز لأى جندى، فى وقت السلم، أن يقيم فى أى منزل دون رضى المالك، كما لايجوز له ذلك فى وقت الحرب، إلا بالكيفية التى يحددها القانون.

التعديل الرابع
(مذكرات التفتيش والاعتقال)

لايجوز المساس بحق الناس فى أن يكونوا آمنين فى أشخاصهم ومنازلهم ومستنداتهم ومقتنياتهم من أى تفتيش أو احتجاز غير معقول، ولايجوز إصدار مذكرة بهذا الخصوص إلا فى حال وجود سبب معقول، معزز باليمين أو التوكيد، وتبين بالتحديد المكان المراد تفتيشه والأشخاص أو الأشياء المراد احتجازها.

التعديل الخامس
(حقوق المتهمين فى القضايا الجزائية)

لايجوز اعتقال أى شخص لاستجوابه بشأن جناية أو جريمة شائنة أخرى، إلا تبعًا لصدور قرار اتهامى أو مضبطة اتهام عن هيئة محلفين كبرى، باستثناء القضايا الحاصلة فى القوات البرية أو البحرية، أو فى المليشيا، عندما تكون هذه القوات فى الخدمة الفعلية فى وقت الحرب أو الخطر العام.

ولايجوز اتهام أى شخص بالجرم نفسه مرتين فتتعرض حياته أو أعضاء جسده للخطر، كما لايجوز إكراه أى شخص فى أية دعوى جنائية على أن يكون شاهدًا ضد نفسه، أو أن يحرم من الحياة أو الحرية أو الممتلكات دون اتباع الإجراءات القانونية الأصولية، كما لايجوز نزع أية ملكية خاصة لاستخدامها فى سبيل المنفعة العامة دون تعويض عادل.

التعديل السادس
(حق المتهم بمحاكمة عادلة)

فى جميع المحاكمات الجنائية، للمتهم الحق بأن يحاكم محاكمة سريعة وعلنية بواسطة هيئة محلفين غير متحيزة تابعة للولاية أو المقاطعة، التى تكون الجريمة قد ارتكبت فيها، وتكون المقاطعة قد سبق للقانون تحديدها. وله الحق فى أن يبلغ سبب الاتهام وطبيعته، وأن يواجه الشهود الذين يشهدون ضده، وأن تتوافر له التسهيلات القانونية الإرغامية لاستدعاء شهود لمصلحته، وأن يستعين بمحام للدفاع عنه.

التعديل السابع
(حقوق المدعين فى قضايا مدنية)

فى الدعاوى المدنية حيث تزيد القيمة المتنازع عليها عن عشرين دولارًا، يكون حق التقاضى أمام هيئة محلفين مصانا، وأية واقعة تكون قد بتت بها هيئة محلفين، لايجوز خلافًا لذلك أن يعاد النظر فيها فى أية محكمة من محاكم الولايات المتحدة، إلا وفقًا لقواعد القانون العام.

التعديل الثامن
(الكفالات، الغرامات والعقوبات)

لايجوز طلب دفع كفالات باهظة أو فرض غرامات باهظة أو إنزال عقوبات قاسية وغير مألوفة.

التعديل التاسع
(الحقوق التى يحتفظ بها الشعب)

إن تعداد الدستور لحقوق معينة لايجوز أن يفسر على أنه إنكار لحقوق أخرى يتمتع بها الشعب، أو انتقاص منها.

التعديل العاشر
(السلطات التى تحتفظ بها الولايات والشعب)

تحفظ السلطات التى لا يوليها الدستور للولايات المتحدة ككل، ولا يحجبها عن الولايات (افراديا) لكل من هذه الولايات أو للشعب.

التعديل الحادى عشر
(الدعاوى ضد الولايات)

لاتعتبر الصلاحية القضائية التى تتمتع بها الولايات المتحدة على أنها تمتد إلى أية دعوى قانونية أو دعوى، تطبق فيها مبادئ العدل والإنصاف، سبق أن شرع فى إقامتها أو الإدعاء فيها، ضد إحدى الولايات المتحدة، مواطنون من ولاية أخرى أو مواطنو أو رعايا أية دولة أجنبية.

التعديل الثاني عشر
(انتخاب الرئيس ونائب الرئيس)

يجتمع الناخبون، كل فى ولايته، ويصوتون بالاقتراع السرى لرئيس ونائب رئيس، ويتعين أن يكون أحدهما على الأقل من غير سكان الولاية نفسها، ويذكرون فى أوراق اقتراعهم اسم الشخص الذى ينتخبونه رئيسًا، ويذكرون فى أوراق اقتراع مستقلة اسم الشخص الذى ينتخبونه نائبًا للرئيس، ويعدون لوائح مستقلة بأسماء جميع الأشخاص الذين اقترع لانتخابهم لمنصب الرئيس، وأسماء جميع الأشخاص الذين اقترع لانتخابهم لمنصب نائب الرئيس، وبعدد الأصوات التى نالها كل منهم، ثم يوقعون هذه اللوائح ويصدقون عليها ويحيلونها مختومة إلى مقر حكومة الولايات المتحدة موجهة إلى رئيس مجلس الشيوخ.

ويقوم رئيس مجلس الشيوخ، بحضور أعضاء مجلسى الشيوخ والنواب، بفض جميع مظاريف اللوائح ثم يحصى عدد الأصوات، والشخص الذى ينال العدد الأكبر من أصوات المقترعين للرئيس يصبح رئيسًا، إذا كان هذا العدد يشكل أكثرية مجموع الناخبين المعينين.

وإذا لم يحصل أى شخص على مثل هذه الأكثرية، يقوم مجلس النواب على الفور، وبالاقتراع السرى، باختيار الرئيس من بين الأشخاص الحائزين على أكبر عدد من الأصوات فى لائحة الذين اقترع لهم لمنصب الرئيس على ألا يتجاوز عدد هؤلاء الثلاثة. . ولكن فى اختيار الرئيس على هذا النحو، يتم حساب الأصوات على أساس الولايات بحيث يكون لممثلى كل ولاية صوت واحد، ويتشكل النصاب لهذا الغرض من عضو أو أعضاء عن ثلثى الولايات، وتكون أكثرية جميع الولايات ضرورية ليتم الاختيار.

وإذا لم يختر مجلس النواب، رئيسًا عندما يؤول إليه حق الاختيار، قبل الرابع من شهر آذار/ مارس التالى، فحينئذ يتولى نائب الرئيس منصب الرئاسة، كما فى حالة وفاة الرئيس أو حالات عجزه التى ينص عليها الدستور. ويصبح نائبًا للرئيس الشخص الذى يحصل على أكبر عدد من أصوات المقترعين لنائب الرئيس، إذا كان هذا العدد يشكل أكثرية مجموع عدد الناخبين المعينين.

وإذا لم يحصل أى شخص على مثل هذه الأكثرية. . فحينئذ يقوم مجلس الشيوخ باختيار نائب رئيس من بين الشخصين، اللذين فازا بأكبر عدد من الأصوات فى اللائحة والنصاب اللازم لهذا الغرض يتألف من ثلثى العدد الإجمالى للشيوخ، وسيكون الحصول على أكثرية العدد الإجمالى لازمًا لهذا الاختيار. ولكن كل شخص غير مؤهل دستوريًا لتولى منصب الرئيس، فهو ليس مؤهلاً لمنصب نائب رئيس الولايات المتحدة.

التعديل الثالث عشر

الفقرة الأولى

(إلغاء الرق)

يحرم الرق والتشغيل الإكراهى فى الولايات المتحدة، وفى أى مكان خاضع لسلطانها إلا كعقاب على جرم حكم على مقترفه بذلك حسب الأصول.

الفقرة الثانية

للكونغرس سلطة تطبيق أحكام هذه المادة بالتشريع المناسب.

التعديل الرابع عشر

الفقرة الأولى

(الحقوق المدنية)

جميع الأشخاص المولودين فى الولايات المتحدة أو المتجنسين بجنسيتها والخاضعين لسلطانها، يعتبرون من مواطنى الولايات المتحدة ومواطنى الولاية التى يقيمون فيها. ولايجوز لأية ولاية أن تضع أو تطبق أى قانون ينتقص من امتيازات أو حصانات مواطنى الولايات المتحدة، كما لايجوز لأية ولاية أن تحرم أى شخص من الحياة أو الحرية أو الممتلكات، دون مراعاة الإجراءات القانونية الأصولية، أو أن تحرم أى شخص خاضع لسلطانها من المساواة فى حماية القوانين.

الفقرة الثانية

يقسم النواب بين مختلف الولايات وفقًا لعدد سكان كل منها، الذى يتكون

من مجموع عدد الأشخاص فى كل ولاية (باستثناء الهنود الذين لايدفعون ضرائب). ولكن إذا حرم من حق فى الاقتراع فى أى انتخاب لاختيار ناخبين لرئيس ونائب رئيس الولايات المتحدة أو لاختيار ممثلين فى الكونغرس أو مسؤولين تنفيذيين وعدليين فى ولاية ما، أو أعضاء هيئتها التشريعية، أى من الذكور من سكان مثل هذه الولاية البالغين الواحدة والعشرين من العمر، والذين هم من مواطنى الولايات المتحدة، أو إذا انتقص من ذلك الحق بأن شكل كان، فيما عدا أن يكون السبب الاشتراك فى تمرد أو جرائم أخرى. . فإن أساس التمثيل فى هذه الولاية يخفض، بما يتناسب مع نسبة عدد هؤلاء المواطنين الذكور إلى مجموع عدد المواطنين الذكور البالغين الواحدة والعشرين، فى مثل هذه الولاية.

الفقرة الثالثة

لايجوز لأى شخص أن يصبح شيخًا أو نائبًا فى الكونغرس، أو ناخبًا للرئيس ونائب الرئيس أو أن يشغل أى منصب ـ مدنيا كان أو عسكريا ـ تابعًا للولايات المتحدة أو تابعًا لأية ولاية، إذا سبق له أن أقسم اليمين كعضو فى الكونغرس أو كموظف لدى الولايات المتحدة أو كعضو فى مجلس تشريعى لأية ولاية أو كموظف تنفيذى أو عدلى فى أية ولاية، بتأييد دستور الولايات المتحدة واشترك بعد ذلك فى أى تمرد أو عصيان ضدها، أو قدم عونًا ومساعدة لأعدائها. ولكن يمكن للكونغرس، بأكثرية ثلثى الأصوات فى كل من المجلسين أن يزيل مثل هذا المانع.

الفقرة الرابعة

لايجوز الطعن فى صحة دين عام على الولايات المتحدة أجازه القانون، بما فى ذلك الديون الناشئة عن دفع معاشات ومكافآت عن خدمات، قدمت لقمع تمرد أو عصيان، لكن لايجوز للولايات المتحدة أو لأية ولاية أن تتحمل أو تدفع أى دين أو التزام ناشىء عن تقديم عون لتمرد أو عصيان ضد الولايات المتحدة، أو تواجه أية دعوى بشأن خسارة أى عبد أو تحريره؛ إذ إن جميع هذه الديون والالتزامات والمطالب تعتبر غير شرعية وباطلة.

الفقرة الخامسة

تكون للكونغرس سلطة تنفيذ أحكام هذه المادة بالتشريع المناسب.

التعديل الخامس عشر

الفقرة الأولى

(منح الزنوج حق الانتخاب)

لايجوز للولايات المتحدة أو لأية ولاية منها حرمان مواطنى الولايات المتحدة من حقهم فى الانتخاب، أو الانتقاص لهم من هذا الحق بسبب العرق أو اللون أو حالة رق سابقة.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تنفيذ هذه المادة بالتشريع المناسب.

التعديل السادس عشر

(ضرائب الدخل)

تكون للكونغرس سلطة فرض وجباية ضرائب على الدخل، أيا كان مصدره، دون توزيع نسبى بين مختلف الولايات، ودون أى اعتبار لأى إحصاء أو تعداد للسكان.

التعديل السابع عشر

(انتخاب أعضاء مجلس الشيوخ من الشعب مباشرة)

١ ـ يتألف مجلس شيوخ الولايات المتحدة من شيخين عن كل ولاية، ينتخبهما سكان تلك الولاية لمدة ست سنوات، ويكون لكل شيخ صوت واحد. ويجب أن تتوافر فى ناخبى الشيوخ فى كل ولاية المؤهلات نفسها، التى ينبغى توافرها فى ناخبى أكثر مجلسى الهيئة التشريعية فى تلك الولاية عدداً.

٢ ـ عندما تحدث شواغر فى تمثيل أية ولاية فى مجلس الشيوخ، تعلن السلطة التنفيذية فى تلك الولاية عن إجراء انتخابات لملء مثل تلك الشواغر، سوى أن المجلس التشريعى فى أية ولاية يمكنه أن يفوض السلطة التنفيذية فيها

إجراء تعيينات مؤقتة ريثما يملأ سكان الولاية هذه الشواغر، عن طريق الانتخاب طبقا لما تقضى به هيئتها التشريعية.

٣ ـ لايفسر هذا التعديل على نحو يجعله يؤثر على انتخاب أو مدة عضوية أى شيخ، تم انتخابه قبل أن يصبح هذا التعديل نافذ المفعول كجزء من الدستور.

التعديل الثامن عشر

الفقرة الأولى

(تحظير المشروبات الكحولية)

(بعد عام واحد من المصادقة على هذه المادة، يحظر إنتاج أو بيع أو نقل المشروبات الكحولية المسكرة، داخل الولايات المتحدة وجميع المناطق الخاضعة لسلطانها، أو تصديرها منها أو استيرادها إليها لغرض تعاطيها للشرب.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس ولمختلف الولايات سلطة مشتركة؛ لتنفيذ هذه المادة بالتشريع المناسب.

الفقرة الثالثة

تصبح هذه المادة باطلة مالم تصادق عليها كتعديل للدستور الهيئات التشريعية لمختلف الولايات، كما نص على ذلك الدستور، فى غضون سبع سنوات من تاريخ إحالة الكونغرس هذا التعديل إلى الولايات).

التعديل التاسع عشر

الفقرة الأولى

(منح المرأة حق الانتخاب)

لايجوز للولايات المتحدة أو لأية ولاية فيها حرمان مواطنى الولايات المتحدة حق الانتخاب، أو الانتقاص لهم من هذا الحق لعلة الجنس (الذكورة أو الأنوثة).

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تنفيذ أحكام هذه المادة بالتشريع المناسب.

التعديل العشرون

الفقرة الأولى

(فترة ولاية كل من الرئيس والكونغرس)

تنتهى مدة ولاية كل من الرئيس ونائب الرئيس ظهر يوم العشرين من كانون الثانى (يناير)، وتنتهى مدة ولاية الشيوخ والنواب ظهر يوم الثالث من كانون الثانى (يناير) من السنوات، التى كانت ستنتهى فيها هذه الولايات، لو لم تقر هذه المادة، وتبدأ عندئذ مدد ولاية خلفائهم.

الفقرة الثانية

يجتمع الكونغرس مرة على الأقل كل سنة، ويبدأ مثل هذا الاجتماع ظهر يوم الثالث من كانون الثانى (يناير) مالم يحدد الكونغرس، بقانون، موعدا آخر.

الفقرة الثالثة

إذا حدث أن توفى الرئيس المنتخب فى الموعد المحدد لبدء ولايته، يصبح نائب الرئيس المنتخب، رئيسًا. وإذا لم يكن قد تم اختيار رئيس قبل الموعد المقرر لبدء ولايته، أو إذا كان ثمة ما يحول دستوريًا دون تولى الرئيس المنتخب منصبه، عندئذ يتولى نائب الرئيس المنتخب منصب الرئيس إلى أن يزول الحائل.

ويمكن للكونغرس أن يحدد بقانون الحالة التى يحول فيها مانع دستورى، دون تولى أى من الرئيس المنتخب أو نائب الرئيس المنتخب منصب الرئاسة، معينًا الشخص الذى يتولى عندئذ منصب الرئيس أو الكيفية التى يتم فيها اختيار الشخص الذى سيتولى المنصب، ويتصرف مثل ذلك الشخص كرئيس طبقًا لذلك إلى أن يزول المانع، الذى يحول دون تولى رئيس أو نائب منصب الرئاسة.

الفقرة الرابعة

للكونغرس أن يحدد بقانون أحكام حالة وفاة أى من الأشخاص، الذين قد

يختار منهم مجلس النواب رئيسا عندما يؤول لهذا المجلس حق الاختيار، وحالة وفاة أى من الأشخاص الذين يختار منهم مجلس الشيوخ نائبًا للرئيس، عندما يؤول لهذا المجلس حق الاختيار.

الفقرة الخامسة

تصبح الفقرتان الأولى والثانية من هذه المادة نافذتى المفعول فى اليوم الخامس عشر من شهر تشرين الأول (أكتوبر)، الذى يلى تاريخ إقرار هذه المادة.

الفقرة السادسة

تصبح هذه المادة غير نافذة المفعول إلا إذا صودق عليها كتعديل للدستور، من قبل الهيئات التشريعية لثلاثة أرباع مختلف الولايات، فى غضون سبع سنوات من تاريخ تقديمها.

التعديل الحادى والعشرون

الفقرة الأولى

(إلغاء تعديل تحريم المشروبات الكحولية)

يلغى هذا التعديل التعديل الثامن عشر لدستور الولايات المتحدة.

الفقرة الثانية

يحظر نقل مشروبات مسكرة فى أية ولاية أو منطقة تابعة للولايات المتحدة أو أراضى داخلة فى حيازتها، كما يحظر استيرادها إليها لغاية توزيعها أو استعمالها فيها، بما يخالف قوانينها.

الفقرة الثالثة

لاتصبح هذه المادة نافذة المفعول إلا إذا أقرت كتعديل للدستور من قبل مؤتمرات فى مختلف الولايات، حسبما نص عليه فى الدستور، فى غضون سبع سنوات من تاريخ إحالة الكونغرس هذا التعديل إلى الولايات.

التعديل الثانى والعشرون

الفقرة الأولى

(تحديد الرئاسة بفترة ولايتين)

لايجوز انتخاب أى شخص لمنصب الرئيس لأكثر من دورتين، كما لايجوز لأى شخص تقلد منصب الرئيس، أو قام بمهام الرئيس لأكثر من سنتين من أصل مدة ولاية انتخب لها شخص آخر رئيسًا، أن ينتخب لمنصب الرئيس لأكثر من دورة واحدة.

ولكن هذه المادة لاتطبق على أى شخص كان يشغل منصب الرئيس لدى اقتراح الكونغرس هذه المادة، ولاتمنع أى شخص يكون شاغلاً منصب الرئيس، أو قائمًا بأعمال الرئيس خلال فترة الولاية، التى تصبح فيها هذه المادة نافذة المفعول، من تولى منصب الرئيس أو القيام بأعمال الرئيس حتى نهاية هذه الولاية.

الفقرة الثانية

لاتصبح هذه المادة نافذة ومعمولاً بها إلا إذا أقرت كتعديل للدستور من قبل الهيئات التشريعية لثلاثة أرباع مختلف الولايات، فى غضون سبع سنوات من إحالة الكونغرس هذا التعديل إلى الولايات.

التعديل الثالث والعشرون

الفقرة الأولى

(حق الاقتراع فى مقاطعة كولومبيا)

تعين المقاطعة التى تشكل مقر حكومة الولايات المتحدة، وبالطريقة التى يحددها الكونغرس: عددًا من ناخبى الرئيس ونائب الرئيس يكون مساويًا لكامل عدد الشيوخ والنواب فى الكونغرس، الذين يحق لهذه المقاطعة بهم لو كانت ولاية. ولكن لايجوز أن يزيد ذلك العدد بأية حال عن عدد الناخبين الذين تعينهم

أقل الولايات سكانا. وسيكون هؤلاء إضافة إلى أولئك الذين تعينهم الولايات إنما سيعتبرون، لغاية انتخاب الرئيس ونائب الرئيس، ناخبين معينين من قبل ولاية وسيجتمعون فى «المقاطعة»، ويؤدون المهام التى ينص عليها التعديل الثانى عشر للدستور.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تطبيق أحكام هذه المادة وبالتشريع المناسب.

التعديل الرابع والعشرون

الفقرة الأولى

(ضرائب الأشخاص)

لايجوز للولايات المتحدة أو لأية ولاية فيها أن تحرم مواطنى الولايات المتحدة، أو تنتقص لهم من حقهم فى الاقتراع فى أية انتخابات أولية أو سواها لانتخاب رئيس أو نائب رئيس، أو انتخاب ناخبين للرئيس أو نائب الرئيس، أو انتخاب شيخ أو نائب فى الكونغرس، لايجوز أن تمنعه أو تنتقص منه الولايات المتحدة أو أية ولاية؛ بسبب عدم دفع ضريبة اقتراع أو أية ضريبة أخرى.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تطبيق هذه المادة بالتشريع المناسب.

التعديل الخامس والعشرون

الفقرة الأولى

(أحكام عجز الرئيس وخلافته)

فى حالة عزل الرئيس من منصبه أو وفاته أو استقالته، يصبح نائب الرئيس رئيسًا.

الفقرة الثانية

عندما يشغر منصب نائب الرئيس، يرشح الرئيس نائب رئيس الفقرة الثانية،

يتولى هذا المنصب لدى تصويت أكثرية مجلسى الشيوخ والنواب بالموافقة على تعيينه.

الفقرة الثالثة

عندما يبلغ الرئيس كلا من الرئيس المؤقت لمجلس الشيوخ ورئيس مجلس النواب تصريحه الخطى بعجزه عن قيام بسلطات وواجبات منصبه، وإلى أن يبلغهما خطيا تصريحا بعكس ذلك.. يتولى نائب الرئيس القيام بهذه السلطات والمهام كرئيس بالوكالة.

الفقرة الرابعة

عندما يبلغ نائب الرئيس وغالبية الموظفين الرئيسيين فى الوزارات التنفيذية أو أعضاء هيئة أخرى، يحددها الكونغرس بقانون، رئيس مجلس الشيوخ المؤقت ورئيس مجلس النواب تصريحهم الخطى بأن الرئيس عاجز عن القيام بسلطات ومهام منصبه، يتولى نائب الرئيس فورًا سلطات ومهام المنصب كرئيس بالوكالة.

وبعد ذلك، عندما يبلغ الرئيس رئيس مجلس الشيوخ المؤقت ورئيس مجلس النواب تصريحه الخطى بعدم وجود حالة عجز لديه.. يستأنف القيام بسلطات ومهام منصبه، مالم يبلغ نائب الرئيس وغالبية الموظفين الرئيسيين فى الوزارات التنفيذية أو أعضاء هيئة أخرى، يحددها الكونغرس بقانون، وفى غضون أربعة أيام، رئيس مجلس الشيوخ المؤقت ورئيس مجلس النواب تصريحهم الخطى بأن الرئيسى عاجز عن القيام بسلطات ومهام منصبه.. عند ذلك يبت الكونغرس فى القضية فى اجتماع يعقده فى غضون ٤٨ ساعة لذلك الغرض إذا لم يكن فى دورة انعقاد. و

وإذا قرر الكونغرس، فى غضون ٢١ يومًا من تسلمه التصريح الخطى الثانى، أو فى غضون ٢١ يومًا من الموعد الذى يتوجب فيه انعقاد المجلس، إذا لم يكن فى دورة انعقاد، وبأكثرية ثلثى أصوات مجلسى الشيوخ والنواب أن الرئيس عاجز عن القيام بسلطات ومهام منصبه، يستمر نائب الرئيس فى تولى هذه السلطات

والواجبات كرئيس بالوكالة، أما إذا كان الأمر خلاف ذلك فيستأنف الرئيس القيام بسلطات وواجبات منصبه.

التعديل السادس والعشرون

الفقرة الأولى

(منح البالغين سن ١٨ سنة حق الانتخاب)

لايجوز للولايات المتحدة أو لأية ولاية فيها أن تحرم مواطنى الولايات المتحدة، ممن بلغوا سن الثامنة عشرة وما فوق، من حق الانتخاب، أو تنتقص لهم منه بسبب السن.

الفقرة الثانية

تكون للكونغرس سلطة تنفيذ هذه المادة بالتشريع المناسب.

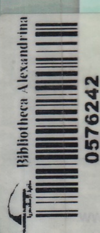
عالم الكتب

الأوراق الفيديرالية

أمة جديدة ترسم معالم الحرية

هذه ترجمة أمينة باللغة العربية لكتاب " الأوراق الفدرالية " التى كتبها ثلاثة أعلام من أعلام الفكر السياسى الأمريكى وهم **جيمس ماديسون ، والكسندر هاملتون ، وجان جى .**

وقد نشرت هذه الأوراق التى بلغ عددها ٨٥ ورقة فى الصحف المحلية فى ولاية نيويورك مخاطبة أهالى تلك الولاية منذ النصف الثانى من عام ١٧٨٧ وحتي منتصف عام ١٧٨٨ .



www.alamalkotob.com

I.S.B.N
977-232-400-8